شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

مبارق الأزهار في شرح مشارق الأنوار

المؤلف

عبداللطيف بن عبدالعزيز بن أمين الدين بن ملك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

شرح مشارق لابن ملك

شرح المشارق لابن الملك

هذه النسخة الحاضرة
أصح هذا الكتاب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من صح وانا مع

الباب الاول في موصولة واستفهامية الباب الثاني في ان وابي وانه وانما
وانك وانكن وانكم وانما الباب الثالث لا الباب الرابع في اذا واذ
الباب الخامس في ما وحرف النداء الباب السادس في ليس ونعم وساء وبئس
وبينا ونعم ولو ولولا وان وخير وبئس وكوذلك وكل وقد ولقد الباب السابع
في المحلى بلام التعريف وايا وايكم واي وضمن الاستفهام وآلا وأو وأو لبئس وأو وأوما وام
وأفلا وأليس وأما وحقر وايكم ولنا ودونكم وكلمة على فعلا وكلمة اللام حرف جر ولم ولما وانما
الباب الثامن في العدد الذي تفسيره بيده والله والمضارع والفعل المضارع معلوما ومجهولا
بالسين وغيره وفيه الاخدود الباب التاسع في الفعل الماضي معلوما ومجهولا وهل
وفعل الامر الباب العاشر في لام التاكيد والنواع شتى الجهاد يضبط من جهاتها وويل
وهذا الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية التي اخبر بها رسول الله صلعم عن ربه جل وعلى
الباب الثاني عشر في جوامع الادعية

شرح المشارق لابن الملك

شرح المشارق لابن الملك

٧٤٦
٧٢٨
٢٧

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على جزيل الهداية والاسلام وعطية الدراية والاعلام خصوصا من بيان حديث خير الانام محمد
المختص بمقام المحلى المقام عليه افاضل التحيات واكامل السلام ما ضحكت مجالس بكاء الاقلام وهلكت اقدام
الاقدام وعلى آله واصحابه الكرام غيوث الاطعام لبيوت الاقدام وبعد يقول العبد الضعيف العبور عبد اللطيف
بن عبد العزيز المعروف بابن الملك والمحفوف عطف الفلك غفر الله له ولوالديه واجاز مدحه له عليه لما وضح وجود وجه
المعالي وصح النظر في المآصيد في العلم اعلاما منارة ومنالا راجلا ما مزيته رجالا ادما من مجموعة الا وهو السبيل اليها منفعة
الا وهو الدليل عليها وعلا اليه عند من كان له التدريس بنية الا يغني بشيء اي زيد وجد من يحتاج به فقد غنى وعلا وان
عدة فقير حقيرا ينالي ومن تحلى عنه فقد دوى عالما ارادة عنا رفعا بعلا ومنا فضله علم الاحاديث واذ واجز احدا
لمرحمة المولى فطوى لمن صرف فكره اياه وكيله ونظم في عقد تحصيله درره ولآلئه واخذ العلوم لتصحيح الاعمال و
قهر كماله قسيما بعد حال وتاصيف فيه الكتب الناضرة والزبر الوافرة كتاب مشارق الانوار في صحاح الاخبار فانه
مرتب باترتيب البديعة ومنتظم الاساليب البديعة ومقصور على محض الفوائد ومحذوف عنه ما هو كالزوائد ولهذا قد
صار في الاشتهار كالشمس والبدر في النهار وكانت له شروح بعضها بسيط يفيد المشتري وبعضها وسيط يحل المقصود
قصرت اذ بترى نفسي واستجير الله بعد الغني ان الشرح يحير عن جنابا وكث عباراته ونظم خفايا كتب اعتبارا بما لا
يخرج الفوائد بمسلك الوسط وما سلكا في تحرير الصراد عن الوكس وما سلكا تعرض ما في الشرح الا قليلا خوفا من ان يضيق
الميدان يكون طويلا ثم استشعار بعض الاحبة من الطلاب الالية بما خطر به نفسي في مجالس درسه فتحقق الى شروع ذلك واكتب
بعيدا من عناكبر لوفور قصوري في صناعة الفنون وتوزع روحي عن كتابات المتون فقلت الله يحقق اوامر الاطلاع وجلل
على حاقد العلم ويحرر لي في سهولة النظر الرابي لان اول الناس وسيت عبارة الازمان شرح
مشارق الانوار اسال الله ان يجعله حسنا لحسن باطنه وجعل فيه من الناس تهوى اليه فلما تم كتاب السير مالوا وجاء
آرائهم فالما كان هذا الشرح على طريقة الكل لعصار المتن بالمتن الحق في جنبات ملتقيهم حاذا ان يذكر وفي بعض الاوقات
بصالح الدعوات قال الشيخ المؤلف سكينة في جنبات جنابه وعقد بجلابيب جنابه نقول الشاكر على شيء فعلك
بتعظيمه واقامة بحسب الاستقراء ثانية مدح وحمد وشكر فالمدح هو الثناء باللسان على الوصف الجميل ارادة ما صلحه الا كرمه
هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري قصدا والشكر ثناء يعني عن تعظيم المنعم لكونه منعما وهو يكون باللسان وبالجوارح و
الجنان كما قاله بعض العلماء وقال بعضهم الثناء مختص باللسان فلا يكون بعض الشكر ثناء لكن هذا في فائدة الثناء على
الله اولى من المدح اذ الحمد مشعر بان الله تعالى مختار في فعله لا موجب بذاته كما قاله الفلاسفة ومن الشكر ايضا لان الشكر
موذن بان الله يستحق التعظيم بسبب انعامه وكذا قوله الحمد لله اولى من قولنا احمد الله لان الجملة اشير ان استعمل للاستمرار
هذا المقام كما ذهب اليه بعض الشارحين ليكون كما قال فائدة الامر لمن الحمد اذ لا يقال الحمد عن ثبوت الضرب لزيد انه ضارب و
دلالة الاستعارة بجملة لا يجري فيها التكذيب عند الاخبار بها اولى الا ترى ان احدا لو قال احمد الله مخبرا عن حمده اذا غفل عن معنى الحال

قال الكرماني بخلاف قولنا الحمد لله وان استعملنا للاخبار فكذلك لان التعظيم في الاخبار بان الله محمود بجنس الحمد اشمل
على جميع افراده اكثر من التعظيم في اخباره بكونه محمودا بالحمد وما روي عن النبي عم اذا اعطى الله عبدا نعمة فقال العبد الحمد
لله سؤل استه انقرا والى عبدي اعطيته ما لا قدر له واعطاه ما لا احد له يوذن بانه خبر لان انشاء جميع الحمد ليس مؤولا بفعل
الاخبار عنه على ان الاخبار بثبوت المحامد بتمامها لله كما يقال لمن قال الله واحد انه موجود ذكر الشيخ الرضي ان الام في لله
للاختصاص لا للتخصيص والفرق بينهما ان التخصيص مشروط بترك الخطاء بتوهم مشاركة الغير في الحكم او استقلاله به
الى العقوب والاختصاص ليس كذلك فان قيل التخصيص ابلغ فلم يقل الحمد قلنا لان احدا لا يتوهم مشاركة الغير له في الحمد
المطلق او استقلاله به ليرده من خطابه الى العقوب الا بنا كلامه لكنه صنعت لان التخصيص حاصل فيه بدون تقديم الخبر
لان تعريف المبتدا بلام الجنس يفيد قصره على الخبر كما تقرر في علم المعاني وعدم توهم مشاركة الغير اذ لا يتبادر صدوره من
الجهلة المعاندين بل الوجه ان يقال تقديم الحمد لمزيد الاهتمام لا لعدم صلاحية التخصيص فيه فتحقيق وهو اسم فاعل
من احيى اذا اوجد الحيوة وهو جمع الرمة بكسر الراء وهي العظم البالي فمعناه موجد الحيوة في العظام البالية كذا قال المفسرون
لكن هذا التفسير غير موافق لمذهب امامنا ابي حنيفة وهو ان عظام الميتة طاهرة بل موافق لما ذهب اليه الشافعي من انها نجسة
بيانه ان العظام البالية بحياة كما قال الله من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشاها اول مرة واذا كان معنى
احيائها ايجاد الحيوة فيها يكون لحيوة حالة فيها فيكون حالة فيها قبل الموت اذ لا قائل بالفصل وما تحلل الحيوة ما لموت مؤثر
فيها فينتقض والموافق لمذهبنا ان يقال المراد باحياء العظام البالية ردها الى ما كانت عليه غضة رطبة في بدن حي
حساس وهذه الصفة وما بعدها من صفات الله خبر مبتدا محذوف او بدل من الله او صفة له موقوفة لكون اضافتها حقيقية
لا لاراده معنى المضي او الاستمرار فيها باعتبار ان جميعها نوع ازلية قديمة والمتقدم بالزمان تعلقاتها كما ذهب اليه اهل السنة
ويجري القلم ان اريد به القلم الذي يكتب به في اللوح المحفوظ ما هو كائن وما هو سيكون فاللوح والقلم واجراؤه فيه مما يجب
الايمان به وتفويض علم كيفيته الى الله وقيل خلق الله اولا ما يسمى العقل الاول نورا عقليا وهو صاحب القلم وجريه فاسناد
الجاري الى الله للتشريف وان اريد بالقلم ما يكتب به العباد فلا وجه لنسبته الى الله فيها باعتبار ان اجراء العبد كائن بتكوينه وتيسير
القلم له فيكون تنبيها على فضل الكتابة اذ لولاها لما دونت العلوم والحفظ اخبار الاولين ولا استقامت امور الدنيا والدين
وفاري بالهمزة والذال المعجمة الخالق الاعم جمع امة وهي الجماعة يقال لكل نوع من الحيوان امة وفي الحديث لولا الكلاب لقلة
من الامم لامرت بقتلها وبارئ بالهمزة فاعل من برأ بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد الياء واصلها بالهمزة بمعنى المخلوقة وقد تقلب
همزة البارئ ياء تخفيفا او تحذف فيشبع حركة ما قبلها ويدون الهمزة تلفظ من برؤ في الصحاح برأه الله يبرؤه برءا اي خلقه
فعلى هذا ياء البرية اصلها واو فان قيل ما الفرق بين الفاري والبارئ قلنا البارئ هو الذي خلق الخلق بريئا من التفاوت
والتفاوت متميزا بعضها عن بعض بالاشكال المختلفة قيل هذه اللفظ يستعمل في غير الحيوان قال الله تعالى فتوبوا الى بارئكم ولا
يقال لمؤلف السموات والارض النسم جمع نسمة وهي النفس الانسانية وذكر بعد ذلك انها في الامم لرزقها والمقدر اجلها ارحم
في الذكر من تاخر في الوجود عما بعده امتثالا بما ذكره ورد اعلى شكره اذ هو مناط مجازاة الطيعين والعاصين ومصداق ما

www.alukah.net

ذكر من الوعد والوعيد كتابه المبين ليقدره ولا تغيروا به اعلم ان المص وشيخ خطبته جدة بعبارات فائقة واعتبارات
رائقة ولما كان بيان استعاراتها موكولا الى التقدير انفرد على بعض ما فيها من ضايع الدرر قلت من المعجز الجزيل بالقلم والنسم
سجع متواتر وموازنة تتفق الكلمتان في الوزن وحرف السجع وبين الرحم والاثم سجع مطرف وهو ان يتفق الكلمتان في حرف
السجع لا في الوزن وبين الذاري والبادي تجنيس مضارع وهو ان لا تختلف الكلمتان الا في حرف متقارب وقوله ليعبدوه ولا
يشركوا به وما بعده من قوله في صدر الخطبة وعكوفه الى قوله ما فاض بهتان سبوحية جنية تسميط وهو ان يؤتى بعد الكلمات
المنثورة والابيات المنظومة فاقية اخرى مشتقة الى آخر القول ان قدر ما كان هذا من المتيب صنوفه وبان عقر الشباب بعد
قلت لها والنعم تام حوفه اما ترى ثاليه حاكي ثوبه مضيع تحت ذيال الدجى مكذا الى آخر القصيدة قال الشيخ الشارح قد
يذكر العبادة ويراد بها المعرفة كما في قوله وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قال ابن عباس ليعرفون ولفظها مرادة
منا لانه جعلها صيغة تعني صيغة ما ذكر واحيا آ الرحم لا يصح ان يكون سببا للعبادة لا في الآخرة ولا عبادة فيها اقول ان
اراد ان كل واحدة من الصفات سبب للمعرفة دون العبادة فغير مسلم اذ يبعد ان يقال مجرى العلم ليعرفوه وذاري الامم ليعرفوه
وان اراد ان مجموعها من حيث هي مجموعة سبب فمع كونه تعسفا لا يتم بالتقريب اذ لا يلزم من كون المجموع سببا كون كل من
اجزائه سببا فلا يصلح استدلالا لعدم صلاحية الاحياء ان يكون سببا للعبادة على عدم كون المجموع سببا لها فان قلت سيأتي
ذكره لكن السبب يلزم ان يكون لجزئه وقلنا التسمية لعلل الشارح الفاضل اراد ذكر قلت مع تعبير تلك الارادة لا تستقيم نفي
الصلاحية لان المعنى في الآخرة تكليف العبادة لا نفيها اذ يجوز لا يدل الجنة ان يعبدوا الله تلذذا بلا تكليف كالملائكة و
الاحياء اما ذكر تسمية تلك العبادة وان الغرض من احياء الرحم المجازاة كما قال الله تعالى ان يبدلا الخلق ثم يعيده ليجزي الذين
آمنوا الآية لا المعرفة لانها حاصلة للارواح بلا تعلق البدن فالاولى ان يجعل ليعبدوه مستثنى عن الصفة الآخرة مناسبة لتوجيه
وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون لكن في البحث في توجيه تعليل افعال الله والاشاعرة انكروا صحته معنى وان كان واقعا
لقائل تمسكا بان الله تعالى مستغن عن المنافع فلا يكون فعله لمنفعة راجعة اليه ولا الى غيره لانه تعالى قادر على ايصال المنفعة بغير
توسط العمل فلا يصلح ان يكون حرفا نصب لام التعليل يكون استعارة تبعية تشبيها عبادة العباد بما يقرض علة لخلقهم في
الترتب عليه واكثر النفاة والمعتزلة قالوا بالجهة لمنفعة عائدة الى عباده تمسكا بان الفعل الخالي عن الغرض عبث والعبث
عن الحكيم محال فان قلت كيف يكون العبادة علة للخلق ولم تحصل لاكثر النفوس قلنا يجوز ان يراد من النفوس نفوس المؤمنين
لقراءة ابن عباس وما خلقت الجن والانس من المؤمنين الا ليعبدون وان يراد مطلقا بان يكون المراد بالعبادة قابلية
تكليفها كما قال ادم ما من ولد يولد الا على الفطرة واما ان اريد منها المعرفة فلا اشكال لانها حاصلة للكفرة ايضا كما
قال الله ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله فاخرج اي كانت الاخراج مع فرج بفتحتين وهو الخرق وفارق
من الفلق بالسكون وهو الشق الاصباح بكسر الهمزة مصدر سمي به الصبح يعني كالفلق ظلمة الاصباح وهي الظلمة التي تلي
الصبح وفالق الارواح مع روح وفيه اقاويل اقربها ان يقال علمه موكل لها الله تعالى وباعث عن البعث هو النشر الاشباح
جمع شبح وهو الشخص قال الشيخ الشارح فيه اشارة الى ان الحشر للاجساد لا للارواح فقط كما هو مذهب الحكماء وعند اهل

السنة

السنة والجماعة الحشر لهما جميعا فالاكتفاء بالاشباح مشاح من على ان قوله يحيي الرمم كان مغنيا عن ذكره ولا جامع بين هذه
الاشياء سوى كون آخرها حاكيا واقول من ذهب الى حشرها اراد بحشر الارواح جمعها متعلقة بابدانها كما كانت في الدنيا لا انها
كانت فانية عند فناء ابدانها فاعيدت اذ هو قول لم يقله احد من المحققين فعلى هذا معنى حشر الاشباح احياؤها اذ لا يكون بدون
الارواح ففي ذكر الاشباح غنية عن ذكر الارواح واما قوله يحيي الرمم كان مغنيا عن ذكره فدفوع لان مجموع واحيا الرمم لا يدل
على بعث الاشباح كما هو ولئن سلم فذكره لغرض معنى آخر اليه وهو كونه في اكثر الكتب مقرونا بالاحياء واما اتيان الواو واسطة في خلال الصفات
بالجامع فنقول انه صنعة يقال لها في البديع تنسيق الصفات وهو ذكر الشيء بصفات متوالية مدحا كان او ذما وان لم يكن
عن رؤية في تعلق بعضها ببعض وقد يؤتى بينها الواو استعارا باستقلال كل منها في افادة ما هو المقصود من اتيانها كما
قال ابن الحاجب في الامالي يجوز اتيان الواو بين الصفات المتعاقبة استعارا باستقلالها وقد تخص فيه الواو مثيرة
بان كان كل فقرة مستقلة دالة لها على عظم موصوفها وتقدس في حقه قدس جمع حندس بكسر الحاء والدال المهملتين
وهو شدة الظلمة الحشر اي الجمع وعكوفه وهو بفتح العين هو الغبار وبضمها الازدحام ولا يخفى عليك ان بين الاشباح
والارواح والاشباح سجعا متواترا وبين الاصباح واخواتها سجعا مطرفا وبين الفارق والباعث سجعا متوازيا و
هو ان يراعى الكلمتين الوزن فقط نحو وفارق مشنوفة وزرابي منثورة وبين الفالق والخالق تجنيسا مضارعا وهو
ان يوجد جنوب الرياح بكسر الراء جمع ريح بلا هتكوبه من الواو لانه يجمع على رياح مفيح من افاح دفعه اي اراقه الرياح
بفتح الراء الخمر يعني الآخر باطلاق الخمر وابدار تقوم مفيح المباح يعني مبيت اباحة المباح وهو ما استوى طرفاه مزيح
الحاجة اي مبعد اصحاب الاثم عن جنته او مضاء آمر باراحة الحاجة ليجتنبوا عن الاثم وينتهوا عن ركوبه
الظاهر ان التعليل متعلق بالصفة الاخيرة وما قاله الشارح من انه تعلق بما قبله فمعناه الصفات الدالة على عظمته و
ارادة الليس لعباده باباحة المباح وازاحة الحاجة الحاجة اي محوه سبب الاحتمال عن الاثم فلا يخرج عن تعسف فيما المبيح
والمبيح تجنيس التصريف وهو اختلاف الكلمتين بابدال حرف من حرف من مخرجه او قريب منه كقوله تعالى ينهون عنه و
ينأون عنه وبين الرياح والرياح تجنيس التحريف وهو ان يكون الاختلاف في الهيئة كبرد وبرد وبين مزيح ومزيح تجنيس
التصحيف وهو ان يكون الفارق بينهما نقطة كالتاء والثاء واعتبار الصنائع المذكورة في باقي الالفاظ المنقورة سهل
لمن اتم الرسالة مذنبي التحقيق اي مقربا لبعيد مفتي التفريق اي جاعل الغفر غنيا مرجي اي السائق الغدير بالغين
المعجمة هو الماء الكثير يعني سائق سبب الغدير وهو السحاب وقيل معناه سائق المياه الكثيرة اي مجريها لان السحاب
هو الذي اعطاها قوة الجريان فكانه ساقها منجي الغريق لتكرره في ارشاده وهو بعد الهمزة بعد التين مصدر بمعناه الشيء بالليل وسرى وهو
ازجاه اقلاه ومنجي الغريق لتكرره في ارشاده وهو بعد الهمزة بعد التين مصدر بمعناه الشيء بالليل وسرى وهو
بضم التين السير بالنهار يعني يكثر الله من بحار الغرق في جميع اوقاته لعدم نزعه خلعة جيوب الثواب خزانة
الطاعة يعني واهب العطايا الجليلة عوضا عن العبادات القليلة كريم اثاب يعني متجاوز عن ذنوب عباده عند رجوعهم
سريع الحساب هو مصدر حسب على حذر نصر معناه العدد والمراد به جنا عن اعمال عباده في الآخرة للمجازاة

www.alukah.net

الخلق قدر طب خاتمة وفي رواية مندل الخاتمة وقيل معناه انه يوشك ان يقسم الفيء ويحاسب العباد فعلى هذا يكون الربع بمعنى التربيع
الترجيه الاول اطراد التهديد العقاب لتزجر الجرم عن حوبه وهو بضم الاثم واشهد ان لا اله الا الله وهذه لا شريك له
فاخر الذنب يعني تارك المؤاخذة عليها وسائر العيوب وهي الخصال الذميمة وكاشف الكروب جمع كرب بسكون الراء وهو غم
شديد وتصرف القلوب اي يغيرها من حال الى حال بالتقوى فيها بالطاعة او دعاء من علم الغيب واتيان خلافه فيكفي اي يمنع من
أن تحل اي تدخل علم غيوبه يعني ليعلم من ادعى علم غيوبه ان تحله باطل ويمنع عنه واشهد ان محمدا عبده ورسوله فصيح اللسان اي
يفصح لسانه اضافي الفصاحة الى اللسان باعتبار كونها آلة للظهور بها والغرض منه توصيف ذاته عليه السلام او كلامه بالفصاحة
وبيانها وتميز اقسامها موضوع علم المعاني صحيح البيان يعني انه عدم كان يبين مقصوده بحسن الترتيب وسلامة التركيب
بحيث يفهم كل لبيب حديد الجنان اي قوي القلب شديد الاستقامة القلب وفي صحاح الجوهري طعنه بالرمح يطعن بالضم
طعنا وطعانا اي من ثبت اي وقد نيران جمع نار حروبه صلى الله عليه وعلى اشرفه اي عشيرته واهل بيته الذين يتقون بهم
الاطهار جمع طهر بالطاء المهملة وهو موضع طاهر كالنضار جمع نضر وهو جمع ناضر وصحابته وهو بالفتح مصدر مستعمل بمعنى
الاصحاب يقال صحبته بالكسر صحبة وصحابة الا ان الصحابة للغلبة استعمالها في اصحابه عم كان كالعلم لهم فلا يستعمل في غيرهم
ولهذا جاز النسبة اليها بان يقال صحابي كما يقال بصري لتعين المنسوب اليه وهو البصرة اختلف في تفسير الصحابي بناء
على ان الصاحب لمعنيان احدهما عرفي وهو من يكون كثير الصحبة كما يقال فاكه لمن كان كثير الفكاهة لا لمن يفكه يوما
والثاني لغوي وهو من يكون صاحبا ولو كان ساعة وسعيد ابن المسيب اعتبر الاول ولم يعد من الصحابي الا من اقام
مع النبي عم سنة والباقون اعتبروا الثاني حتى عدوا من رآه من المسلمين من اصحابه والحق ان من رآه ولم يخالطه اياما
عدهم الحاقا بهم لانه صحابي كذا قاله النووي الكرام جمع كريم وهو من يصل النفع بلا عوض الابرار يقال بر من باب علم
يعني صدق فهو بار وبر وجمع البار ابرار البررة وجمع البر الابرار ما طلع الشرق ما بمعنى المدة يعني مدة اشرق شمس وسلم مدة طلوع
الشمس ملح اي اضاء البرق ورقع علي المجهول يقال رقعت الثوب اذا اصلحته في مواضع خياطة توبه الخرق بفتح
الخاء بمعنى المخروق وجمع الخرق بكسر الخاء المعجمة المستحق ومفعوله هو الثاء محذوف للمبالغة ما افاض صبت تهتان وهو
مصدر هتن الشجاعة اذا تابع مطرها ومنها المصدر بمعنى الفاعل السيوب جمع سيب هو العطاء المعنى مدة صبت عطاياه
المتتابعة على عباده والاقرب ان يكون التهتان اسما فان الغيث التهتان مطر سائل ثم يقطر بعده كذا في الصحاح فعلى هذا
يكون تهتان السيوب من قبيل تجريد الماء فيه التهتان من جهة ان التهتان لا يصل الارض على صفة واحدة بل
يتفاوت وصوله فكذا العطايا متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون ما افاض بدلا من ما طلع بدل الاشتمال ويجوز ان
يكون موصولة على انه مفعول جمع بتقدير المضاف والعائد اليها محذوف وتهتان بدل منها افاض والضمير فيه وفي سيوبه
للخرق والمعنى وجمع الخرق ثوابه ما صبته من عطايا وقيل يجوز ان يكون التهتان مرفوعا وسند اليه افاض اسنادا مجازيا المعنى
وجمع الخرق ما افاضه تهتان السيوب من الثناء قال الملتجي الى حرم الله وهي مكة شرفها الله والحرم والحرام بمعنى واحد عبر عنها
بالجمع كون القتال فيها يعد الحرام حرمة التجاء اليه جمع الحرم جاء الحرم الانفصال الارض لما لا

الله واحبت ارض اليها الله ولولا انه اخرجت منك ما خرجت الحسين بن محمد بن الحسن الصفاي بفتح الصاد المهملة وبالفاء المعجمة
بلدة من بلاد ما وراء النهر بها الله العظيم وهو الاشراف على الهلاك والمراد بالموت ومعنى تنبهه استعداده للخلاص
الآية بعده باشفاع اعمال صالحة تنفعه عند وقوعه فيها كذا قيل ولعل يريد منها لحظ العقد تلك المعاني لكان انسب قبل ان
يصعقه اي يهدم الموت اركانه جمع ركن وهو الجانب القوي وحراه اي حمله الله على النعيم بفتح الباء الموحدة وهو المنزل
الرفيع وهو الاجتناب بالجنة وهو مالم يتيقن كونه حراما ولا حلالا ويشيد بتشديد الياء اي يقوي ويجوز فيه كسر الشين
من شاد يشيده اذا جصصه ومنه قوله تعالى وقصر مشيد لكن الرواية على الاول بناء اي حايطه واباحه اي نزله باحة اي
ساحة سبوحة من فتح السين وتخفيف الباء مكة واتاح بالتاء المثناة فوق اي قدر فيها ان مكة صبوحا اي وسمى الشرب
غداة الغداة وغبوقا وسمى الشرب في العشي اراد توطينه فيها وامامها فيها ان مكة محمدا وهو حال من مفعول اماتا اي مشيا عليه
في السر الناس ومعنى مرتبة دعا بها لنفسه فاقبره اي جعله ذا قبر يدفن فيه ثم اذا شاء منها اي من مكة انشره فان قلت لم
صرح بوالدتي اذا وجد بمكة يكون النشر منها فلت لنشرة اهتمامه وكان شخص والدي نوراه طرحه يقول اهل الحرم
من بلغه ان من دفن بمكة عوض لم يكن باقيا بها تنقله الملائكة الى موضع آخر فيكون هذا في الحقيقة دعاء لنفسه بان يكون
جديرا الذكر الموضع الشريف فتقديم منها يكون للتخصيص ولكن لم اجد فيه رواية حكي ان المؤلف كان اماما دينا وعالما
محققا متقنا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى العراق وتوفي ببغداد في شهور سنة خمس وستمائة وكان اوصى الى اولاده
ان يحملوه الى مكة ويدفنوا بها فنقلوا ذكر اما بعد اي بعد حمد الله والصلوة على رسوله فاني مذ رقت اي صعدت بتدريج
ومذ ظرف مضاف اليه والعامل فيه عفوت اي مدة تدرجي مراقي جمع مرقاة وهي آلة الصعود والترقي في العلوم بحسب ان اجتنبت
وهو ماخوذ من الجنب وهو الاثم والضيق فاجتنبت الشر عادة من ساق جمع مشقاة بفتح الميم وهو موضع الترب الترف
بالسين المهملة اي مجاوزة الحد بالغفلة عطوتها تناولت وهو خبر اي ومفعوله محذوف اي عطوت عطوتها تناثر جمع
نثرة وهي بضم النون المعجمة والثاء المثلثة من فوق بعد نون ساكنة تاصبة العقم وهو التصدع القطع على اعراق المجد
حال اي مستطيلا على اعالي المجد قال الشارح الشارح يجوز ان يكون على الشتا بمعنى فوق ويكون مفعول عطوت تقديره تناولت
باصابع فوق اعراق المجد ولعل المعنى عليه اقول لو ثبت استعمال على اسما بغير دخول حرف الجر عليه لصح ما قاله لكن المذكور
في كتب النحو ان على دخول من يكون اسما وكذا ذكره الجوهري صاحب مزاجها بالزاي المعجمة وبالجيم بعد الباء المنونة
اي لكلها وهو بدل من الشتا بدل الكل من الكل تكبير العامل وضيق المتنا ترو طرت من الطيران السنبر الاسراع
بعض الرعيت بضم العين المهملة بمعنى الكل الحزم بالحاء المهملة اي الضبط في حوض وهو الحوض ذا اما متعلق
بطرت عقاب الحريث وركوب بجيها بالثاء المثلثة في اقله اي وسطها تعلم وهو متعلق بعطوت ان من تسلم اي علا قنن
جمع قنة وهي اعلى الجبل المعلا جمع المعلاة وهو الرفيعة السرد اي المستحق من الاذى التجاء تحصيله او هو الرمل الجبل
والضمير فيه للقنن وبين على رسو عطف على قوله من تسلم درى اي اعرف الهلية المراتب وهو جمع درية وهي الاعلى
السلم السيئة اي الرفيعة اذعنت بالذال المعجمة اي انقادت له الامم قضيا وهو المصيب الكبير تقضيها وهو الجيم الصغير

والمراد بها سنن كبار الامم وصغارهم وهذا ان اللقاح مستطلان بمعنى الكلّ يقال جاء القوم قضيهم بفضيهم اى كلهم وهو
بالرفع تاكيد للامم وبالنصب حال وهو لكون بعرفة تفاؤلا بالكثرة اى مجتمعين ومن قتع قلاع بالكسر جمع قلعة وهى الحصن على
الجبل كذا بالصحاح الجوهرى قال الشارح جمع قلعة وهى صخرة عظيمة تنقلع عن الجبل يصعب مرامها اقول تتبع ما عندى
من كتب اللغة كالصحاح والقاموس والمغرب وغيرها وما وجدت القلعة بهذا المعنى بل القلاعة على ان المناسب لمعنى النقع ما ذكرناه
صحاح الحديث الصحيح ما سلم لفظه من ركاكة ومعناه من مخالفة آية او خبر متواتر او اجماع وكان راويه عدلا وفى مقابلته
السقيم وقصوها بالحجر بضم وهو معروف وضبطه بالصحاح ذكر الحصون بعد النقاع يكون تعميما بعد التخصيص ذادت بالذال المهملة
والحاء المعجمة اى ذات له كوارد جمع شارد وهو البعير الذى نفر والمراد بها الاحاديث التى تنفر عن الضبط ومن عادى ان
جمع فى الحفظ وهو ماخوذ من العداء بالكسر والمد وهو الموالات بين الشيئين بان يضع احدهما على اثر الآخر فلا يكون واحد من
نوابت خبر وهو ما صدر عن النبى عم المراد بنوابته صحابته والآثر وهو ما صدر عن الصحابة عن الحصر عادى فيه تشبيه الى صارت
ذا قيد عن نافرة لوابد جمع الآبدة وهى المتوحشة من الانس اراد بها ما تفسر عنفه من الجزء والآثر والضرفية للنوابت ومن
حرز بالكسر وهو الحظ من المال اراد به حظه من الدنيا وشرد بالتشديد اى طرد نوبة فاد حرزه ان مكن زمامه طالبه
وساد قومه من ساد يسود زيادة وبذر بالحاء المهملة الحديث الحلم اسم فاعل من الحلم اى صارت ذا حلم وهو ضبط النفس بانقطاع المطر
ذكره الصحاح الجوهرى قال ابن السكيت يقال انحل البلد فهو محل ولم يقولوا محلت وربما جاء ذلك فى الشعر ويقف على الحال من
الرباع والعامل فيه معنى الفعل فى اسم الاشارة يعنى اشير اليه رباع الحديث حال كونها حرزة معطية اى خالية عن حلها وهى
بها ارضا ميتة فهى لهذا الحديث انظر كيف قبضه المص من غير شعار بانه حديث وان اثر الى سبب تاليفه الكتب
ليكون رباع الحديث منسوبة اليه ويوجر يوم الحساب عليه وكان اذا جعلتها اى رباع الحديث على ما فى هذه النظرية
والعاطل فيها علاما وعزت بالعين المهملة وبالزاء المعجمتين غلبت على المصاحبة اليها رفيق على مهما بمعنى فى اى
فى الملازمة والتوجه الى الرباع ووجدت مواد ها اى مواضع طلب الحديث معاد الدواب العادية وهى ما علمت الفروات
وصحاحها جمع صحيح بالقاف وما كانت المهملات وهو المكان المستوى اماكن جمع امكنة وهو جمع مكان متعادية اى متفاوتة
غير مستوية وهى صفة ماكن لعله اراد بالاستواء رباع الحديث استواء من كان فيها من السلف المحدثين والتوارم على تقرير
الحق واليقين وتفاوت اماكن من مشاهد الشيخ من الانظلاق عدم استواء رباع عليه لفقدهم الاستبصار ولهذا كتبتهم بالدواب
الغادية من غير عقار تجاوب اى تجاوب وهى صفة ثانية لاماكن او حال عنها الاصدار جمع صدر وهو الصوت المسموع مثل الشوكة فى
الجمل وجبرها فى الرجا جمع الرجا بالقصر وهى الناحية ما نسبا قوله متوطن الرباع بالاصدار الصدور ما بلا معرفة وتشاوب مثل النوبة
ان تعاقب العوافى جمع العافية وهى التى ترد الماء اليه بها اى بهذه رباع الحديث وتخطب على منابرها الاقوام جمع بوم وهو طائر
يمكن فى المواضع الخربة بعد ما عدت بها اى صوتت فى منابرها تشاهق جمع مشتقة مكسر الشين المعجمتين وهى الحكاية الحراء
التى خرجها الحجاز من الشقرة مبنوفا فيها الاقوام جمع القوم والمراد بهم الفصحاء اذ الخطيب الفصيح يقال ذو مشتقة شبيها
لها بفعل الجمل قد احتمت وهى صفة ثانية للماكن او حال عنها يقال الحكم الناسخ المنسوخ اذا جعل فيه اللحمة وهى خلاف السدى

الجنائب

الجنائب جمع الجنوب وهى الريح التى تهب من القبلة بها اشتدت اى جعلت ذات لسدى بها الشمال بفتح الشين وهو ما يقابل
الجنوب ضير بها رباع الحديث ماء البارقية زائدة والموصول مفعول الحمت قال الشارح ما عبارة عن الحمة اقول الوجه ان
يجعل ما عبارة عن الاماكن فيها. جعل الجنائب ذات لحمة تلك الاماكن التى جعلها الشمائل ذات لسدى فى يستفيع عن تقدير
ضمير يعود الى الموصوف كما اشاروا اليه على توجيههم قبل فيه اشارة الى الاماكن الرباع ما اندرست بالكلية لان الحسن
اذا اختلفا على رابع يكتسف احدهما بما غطت الاخرى يشق العراب على الخلاف اذا ما ثبت بخ واحدة وامتدت اليها الايدى جمع يد
الاشجار جمع الشجر بفتحتين والاصائل جمع اصيل وهو ما بعد العصر الى الغروب وامتداد ايدى الاشجار والاصائل اليها
عبارة عن كثرة مزور الازمان والآجال عليها علامة البكاء اى غلبتنى وهو مجرد كان وعوانى اى غشتنى الحبيب وهو بالحاء
المهملة رفع الصوت بالبكاء اذ ليس بمعناه داع ولا نجيب يعنى لم يكن فى تلك الاماكن من يدعوا اليه الشغال الحديث وللمص نجيبه
المعروفة اعلم ان الشيخ اورد هذين البيتين من القصيدة لامرئ القيس من جملة القصائد السبع على وفق مقصوده ويسمى هذا فى البديع
الاستعانة وهو ان يأتى المتاثر ببيت غيره ويستعين به على اتمام مراده وكان حقه ان ينبه عليه لئلا يتوهم انها له قال لكن
تركه منها لشهرتها وما قبلها قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل ذكرى مصدر بمعنى الذكر
سقط اللوى بكسر السين والدخول بفتح الدال المهملة وبالحاء المهملة اسماء الاماكن الدارى فحومل
بمعنى الواو والبيتان قوله وقوفى نصب على المصدر بها اى سقط اللوى بالباء بمعنى فى صحبى وهو فاعل وقوفا يعنى قفا
مثل وقوف صحبى ذلك المكان على مطيهم جمع مطية وهى الناقة التى يمتطيها فى السير قيل انه منصوب مفعول وقوفا لكن الوجه
ان ينصب بنزع الخافض لان وقوفا لازم يشهد عليه ما ذكر فى الصحاح الجوهرى يقال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا
وقفا قال الزوزنى الوقوف جمع واقف كقعود جمع قاعد وانتصابه على انه حال فعل ما قال يجوز ان يكون وقوفا ماخوذا من الوقف
ونصب مطيهم للارتباط الكاف يقولون حال عن صحبى او استيناف لانه لما سئل السير وهو الحزن نصب على التمييز او حال بمعنى الفاعل
او المفعول له وجملة اى جلد قتل تعلقه بما قبله بتقدير منشدا يعنى علامة البكاء منشدا وقوفا فان شعرا عطف على يقولون بتقدير
اقول او حال من مفعول محذوف اى يقولون لى والحال ان شعرا بفتح العين اى دفعة مهراقة اى مصبوبة فهل عند رسم دارس
الفاء فيه للتعليل والاستفهام للانكار من معول بفتح الواو والتشديد وهو ما يستغاث به والتاء للكون للمبالغة المهراقة
علة بان الشئ يستغاث على الصبر غيره ويجوز ان يكون الاستفهام للتقرير والمعول موضع العويل وهو البكاء وكسر
اللام فيه للابتداء العين بفتح العين وضمها البقاء وهو بتدا وخبره محذوف اى العين قسم لعل هذا او امثاله مما يحل على جريانه
بحسب العادة من غير قصد اليمين او بتقدير المضاف اى ولو اجب عمرى والا فالقسم بغير الله منهى لا يرتكبه مؤمن تقى ان هذه
وهو جواب القسم يعنى انا لا نبكى المذكورة فى جوال رباع الحديث بخائل اى بظلال جمع خميلة وهى الظلة التفاض اى سقوط جدرانه
جمع جدار الضرفية رباع الحديث بتاويل الجزء او الى رباع فى ضمنها وانتقاض بقال انتقاض اذا انتقض غير واحد جمع
جمع حائط قال الجوهرى الجدار الحائط فعلى هذا يكون فى كلامه تسامح لافتقاره الى التسقط وعدمه اللهم الا ان يجعل الكلام للمقدور
الحائط للكرم والبيتان وانتقاس ان اندرس هذا الاثر وهو رسم رباع الحديث الدال على العين اى على ذات الرباع

www.alukah.net

واشتاج اي انشقاق كشايم جمع كاظمة وهي بئر جنبها بئر وبينهما مجرى سخين بضم السين وفتح الخاء جمع سخينة وهي الدقيقة
الحارة يقال سخنت العين بالكسر تسخن سخنا اذا سالت بالفيض والفتح اذا صارت حارة العبرات اي بانبعاث الكظائم منا انشقاق
محال الدموع الحارة للعين الباصرة ونواتير جريانها من كثرة البكاء ويقال لبكاء الرجل ورد دمعة باردة ولبكاء الحزن دمعة حارة
ولهذا يقال للمدعو له اقر الله عينه اي برد دمعته وللمدعو عليه اسخن الله عينه حاصل معنى ما سبق ان من شاهد وتفحص في رباع
العرب كان اكثرهم غير آيق بها وقد بقي بعضها من موجد بيرها وهم المبتهون برسم الدار والتوين على الاسكان الاخبار وفي
تشبيههم بالجدران القريبة الى السقوط والحيطان المراجعة الى الهبوط اشارة الى ضعف حالهم وقرب زوالهم حتى اذا حصل لهم
الممات صار كاندراس الرسم الدال على الذات وكان ذي مخنة كان واسمها ضمير الشان وقد يستعمل اي يطلب الاحاطة وهي
ابتراك الابل بعرصتها اي بعرصة رباع الحدث العرصة قطعة واسعة بين الدور وليس فيها بناء ولا شجر اسم فاعل من اناخ
وخبر لا محذوف اي فيها وينشد اي يرفع الصوت بعقرتها اي في ساحة الرباع وماحولها ولا مضيع بالجيم اي لا تسمع
عفت الديار اي اندرست محلها بدل منها وهو بفتح الميم مصدر ميمي من حل بمعنى نزل اراد به الذين ينزلون فيها تمامها
بضم الميم مصدر من تمام بمعنى اقام اراد به الذين طال مكثهم فيها هذا مصراع من بيت موطلع قصيدة لبيد بن ربيعة من الطويل
السيد ضمنه الشيخ في كلام من يجلو اشعار بصاحبه كلون معروف فاعد الادبار وسيتم هذا في البديع ايداعا ومصراعه الثاني يجمع
تابد غولها ورجامها ومن سن من سن من مكة شرفها الله تعالى التوحش الغول بالغين المعجمة والرجام بكسر الراء المهملة وبالجيم
موضعان اللهم الا تمامها جمع تمامة بضم القاف وهي الكتاب وتمامها هي تابة بتخفيف الميم وهي نوع من طيور الليل هذا من
كلام المؤلف استثناء من قوله عفت الديار كان الواجب فيه النصب الا انها جاء بها على البدلية اجراء على اللغة العليلة
وذكر عطف الشعار بان المشي غير متحقق عند من وجد كان نادرا فيما اللهم لا تواخذني بهذا الاستثناء فان قلت ما الفرق
الاستثناء واجب كيف فصلا بالجزء وهو قوله اللهم قلت هذا مختلف فيه فعند من يجوز العطف بالا الكل وعند من لم يجوز يقدر
الاستثناء قبل اللهم وما بعده يقيد واذن يحضرني هذا الاسم اشارة صفة محصور والتلمسان كاويا المتكلمين منا فيه البيان من اهل
العبرات الى الله عز وجل والحديث اي علم المتقين وعنام جزء جران من حفظ القصائد وهو كتاب الشباب مؤلفه كان منسوبا اليه
قصائده وهو اسم ابن حجر بن الحرث او كنية ونقابهم بكسر النون بتخفيف القاف اي عالمهم من اشتهر النجم اي كتاب النجم او نجبة اي اخرج
منه ما اختاره فانه نظم فيها الخطب الازبعون التي رتبها اي نسبها الى الضعف بسبب ان لا يكون بعض رواته عدلا
اولا يعرف بما يحدث به او ان يروي عن ابيه او يضطرب اسناده بان يرويه عن شيخ ثم يرويه عن دونه وغير ذلك من وجوه الضعف
المبينة في كتب الاسناد والنقاد اي الذي يستفيدون ويميزون بين الاحاديث الاربعون فذلك اشارة الى من ضم اليها الخطب
الاربعون اسلمهم الى الخير فهم طريقة تمييز اي مذهبنا واعلمهم في الحقيقة فانه ثبت بيقة اي اشتدت من ثبت الرجل اذا قرب فيها
اذا مدت سنة لبنطر الى خطبة الوداع وهو بفتح السين نائب التوديع وبالكسر مصدر ودع وهي الخطب التي خطبها رسول الله صلى
في حجة الوداع قال المص كتاب آخر من الكتب الموضوعة خطبة الوداع المنسوبة الى النبي صلى بفتح التاء بالفاء في التلخيص
وتلقب بفتح التاء ايضا بالتوداعي الوداع اصله الواو اي الحافظ قد اشتملوا الجملة حال من ضمير تلقب المرجع اليه من انا افرد الضمير

فيه نظر الى اللفظ من وجه وفي وضعه انظر الى معناه او السينا في جوابه قال ما فعل محذوف يعني كحفظ عقوا وهي الناقة التي لا تضر
ما انا مما فتحفظ اذا ضمت بيدها وحفظ بالنصب مفعول مطلق كعرب الامير وهو في الاصل ضرب بالعصا يد الارض والمراد
بشرعهم الكلام من غير بصيرة وحملوا على بناء المجهول على تابس السيناء بكسر السين وهو منتظم تقارب الظهر اصله على التيناء
اليابس كقولهم حمر وقطيفة وانا شبهتهم بركاب الظهر التحيف ان من كمه لا يستقيم ولا يستريح فكذا هم لا يثبتون في كلامهم لصدورهم عنهم
من غير روية ولولا كل الغاب جمع غابة وهو موضع يسكن فيه الوحوش يقولون اشجاره من الساق وهم جنس الاسد اي الشبلين
الشبل ابن الاسد لما صبح اي اصوت في الغاب وهو باكاء المهملة بقاته وهو اجنس الثعلب ابو الحصين وهو كنية الثعلب
سمي به لانه يحصن نفسه بحيلة ازدى بردائه اي لبس رداء الرداء بفتح الراء وهو الهلاك هذا السيناء جواب عن قال
ما الاجل التعقر يقولا على هذه الصفة من كان بفتح الباء الموحدة والحاء المهملة اي يدفع عن حق الحديث الحق موضع حفظ ان
يعمل فيه كل احد المراد به هنا رفع الحديث الذي يحفظ عمن لا يليق به قال الشراح حذف مفعول ليفضح لان الغرض بيان حال الفاعل
كقولك فلان يعطي ولم تبين ما اعطاه لكون غرضك بيان كونه مخطئا لا بيان معطياته اقول الظاهر ان الغرض بيان حال المفعول
وهو ان من شاء السيخ في عصره من متوطني ربع الحديث كان السلف ينعون ظلمه لا بيان وجود الدفع كان ما من كان
قال الاولى ان يجعل الحذف للاختصار وذكر الحق قرينة على ان الدفع غير المستحق للرفع لا الكل وابتلى بصيغة المجهول اي
امتحن بالبلاء الى بكسر الجيم النقص مصدر بلي الثوب من كان يفيت بالفتح من غاب الفيت الارض اي اصابتها الجليد اي اهل
الحديث او يفيت بالضم من الاغاثة وهي الاعانة يعني رقت عظام من كان ينفعهم ويحسن اليهم او يغيثهم عند الشدائد جرت
الريح على مكان ديارهم فكانهم كانوا على ميعاد وهذا من جملة الابيات للاسود ابن جعفر وهي اي على ما قدمه المدائن و
آل منازل كسرى مثل بعض الصحابة بهذا البيت فقال علي بلا قلت كم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة
كانوا فيها فاكهين وهذه اشارة الى الكلمات السابقة كثيرة وهي مرة من البيت وهو الحزن الذي لا يصبر صاحبه عليه فيبثه
الى الناس ويفيضه عنوة وهو الذي اصابه الضر ونفيضه وهي ما تاخذ التقل قال صاحب الصحاح اوله البرق ثم الاقل فيه
التقل في التنفس النفخ مصدر وهو الذي يتقل صدره وانا نوهن الله تعالى بتشديد الواو اي البسني الشيخ ودوجني وهو بمعنى
خوجني بتاء مضاعفا بالزجي وهو كتاب العدا الشيخ محذوف الاسانيد من صحاح حديث المصطفى وفواته بضم الدال وتشديد الواو
بمعنى التاء التعس المتبرة وهو ايضا للشيخ من الصحاح المأثورة اي المنقولة بالاحاديث ما تورا اي ينقله خلف عن سلف
كذا في الصحاح وانشال كانسان ما لا اي الاشتغال بها جادا وهو المبالغة في الاجتهاد وانتصابه على انه صفة لمحذوف
اي انشالا جادا يعني ذاجدا او جاريا يعني هاد كونهم جادين لا هوادة فيه اي لا سكون في ذلك الميل ولا فتور تاكيد لما قبله وانتصاب
كل حديث منهما والسكتان فيه بالله رب ان ابلغ الحسنة والجهد اي حصان وهو الجهد من قول الجل الجهد رسته تنصب بالاجر
يقال اجرت فلانا رسته اذا رسته يصنع ما يشاء يعني به الطالب حبل حصان الجهد ليتمكن ان يجهد اجزه في العرف الذي سنة وهو واحد
السنين منه سنة بكسر السين ما تقدم النوم من الفتور اخصص بالرفع جران اي احكم بالخرف
منه الشروع جمع الشارعة وهي الخاصة الهوامل جمع العالية من العلو واحسن ما انحرفت اليه

www.alukah.net

مع القيمة بكسر العاد وهما الصلب من الترقاج النوارج وهي الرقاع العوالي ورفعها على انها بدل من السنة والنجوم الجمع العالية وهي
رأس الرمح فرجت خلطت النجوم بادرها الكتابين المذكورين بالبيان وعصمت على ما فيهما من الدر جمع الدر وهو اللؤلؤ الكبير بالنار
خاصة النجم على اللؤلؤ والعقيان وهو صغار اللؤلؤ وضمنت ما بينهما ما صح من كتابي الشهاب والنجم يجمع الصحاح في كتاب
حذيف الجمع فان قلت لم يجعل لما ضم اليه منها علامة اخرى قلت يجوز ان يكون ما صح من الشهاب والنجم ماخوذ من الصحيحين فلم يحتج
الى علامة سوى علامة الصحيحين وهذا الكتاب مجمع بين الشهاب في العقيدة والرسالة مصدر رهن بالضم ذا ثبت والاتقان
اي الاحكام والمتانة اي الصلابة يعني يكون هذا الكتاب ساعدا في الآخرة على انه بذلت جهدي في تصحيحه وما قصرت في تنقيحه
وهو اربعين مدة حيوته في الدنيا وتعيني المتنبي ان يقول الشفاعة لي ان شاء الله تعالى وكفى بالله الباء فيه زائدة الذي هو
عاضد الدين من قوم يعاضد جده اي الاجل عظمة اتبع صحيحين اي بيرة وجه وعاضدا ي قاطع من قطعه اي اصح بعض
بسكون العين يعني الهلاك جدة بالفتح اي مخته وحظ وقيل بالكسر اي اجتهاد في تجديد اي زيادة وقدره وضمير راجع الى
من ويجوز ان يرجع الى الله اي اسرع في تقدير جدوده او امره فيما له من تقدير جدوده الا لا تعالى اي كن من حيث العالمية
او حال موكدة كقولك زيد رجلا صالحا جاءني اي يعني وما فيه مصدرية في اليفه وترتيبه وقاسيت بعد غايات في
تصحيحه وتهذيبه وسميته مشارق الانوار النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية كذا صورة في بعض النسخ المصححة وفي بعضها
المصطفية هذا هو الصواب لان الالف اذا وقعت خامسة تعين حذفها في التثنية فقول الخاتمة مصطفوي خطاء الصواب
مصطفى كذا في شرح الشافية تعلامة الحاء لكتاب ابي عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري بن صحيحه وهو موضع الجنب
بالاعلى وتبريد عبارتي تدويجه وعلامة الميم لكتاب ابي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري نور الله ضريحه وهو من
الحجر وهو السوم وعلامة الفاء لما اتفقا عليه واستبعاد في التصحيح اليه ولكن ان تعرف ان ائمة الحديث المشايخ الدين
جمعوا الكتب والدفاتر ستة احدهم انس بن مالك وهو صاحب الموطا والشيخان اللذان ذكرهما المصنف وابو داود سليمان بن
الاشعث السجستاني وابو عيسى محمد بن سورة الترمذي وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي لكن الشيخين منهم بالغا
في تصحيح الاسناد وبلغا غاية التتبع والانتقاد حتى قوي سنتا ما بين على شبه كتابيهما بالصحيحين اتفق
العلماء على ان اصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان ثم اختلفوا ان ايهما اصح من الآخر فقال بعض صحيح مسلم اصح وما عليه الاكثر ان
صحيح البخاري اصح اعلم ان الترمذي ان اتى في كل حديث انه ما انفرد احد الشيخين او اتفقا عليه لانه وجدت نسخ المشارق
مختلفة في العلامات ولم يكن معلومة بانها الاصح وانه على ما وقع من المتن بعض المواضع علامات غير مطابقة للواقع فان ثبت الكتب
الى الصحيحين ولم يكن الا في احدهما او اخرجه غيرهما او لم يوافق اسم الراوي ما فيهما واذكر من احوال الراوي الحديث واقتصرت
على ذكره مرة متعاقبا ذلك الكتب السابقة والسيوة الفائقة وما يعقل سر هذا الكتاب وقدره اي مرتبته الا ذو بصارة اي علم
كبير وبصيرة اي حجة ومن قوله نور الانسان على بينة بصيرة اي حجة من العلم بكسر اللام ابو محمد الكبير الطيب المبارك ضريحه العلمين
بفتح اللام جمع العالم وهو ما سوى الله والصلوة الزاكية اي النامية الثابتة على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابته الثقات
جمع الثقة وهو الامين والسنة الاثبات جمع ثبت بفتح الباء وهو ثابت القلب عند الحرب او الحجة يقال هكذا ثبت اي حجة

الظاهرين

الظاهرين رتب الشيخ هذا الكتاب بترتيب انيق وانتخبه بتهذيب فليق واريد ان اذكر كيفية ترتيبه وفصوله لابواب تسهيلا
للطالبين وصونا عن الارتياب الباب الاول رتبه على فصلين الفصل الاول ابتداؤه بمن الموصولة او الشرطية ابتداؤه
بمن الاستفهامية الباب الثاني رتبه على عشرة فصول فيما جاء اوله كلمة ان كلمة انا كلمة اني كلمة انه كلمة
كلمة انهم كلمة انها كلمة انك كلمة انكن كلمة انكم كلمة انما الباب الثالث فيما جاء اوله حرف لا الباب الرابع
رتبه على فصلين فيما جاء اوله كلمة اذا كلمة اذ الباب الخامس رتبه على فصلين مرتب على خمسة انواع فيما جاء اوله
ما ان فيه ما الاستفهامية ما الخبرية ما بين الشرطية ما بين الشدة على اربعة انواع فيما جاء اوله حرف يا
والمنادى كنى الذكور او اسماؤهم حرف يا والمنادى مضاف الى النفيلة اجبال شتى حرف يا والمنادى كنى الاناث
او اسماؤهن الباب السادس رتبه على اثنى عشر فصلا فيما جاء اوله ليس نعم وبئس بينا وبينما قوله تعالى
كلمة لو كلمة لولا كلمة ان الشرطية كلمة خير افعل التفضيل كلمة كل كلمة قد كلمة لقد الباب السابع
رتبه على سبعة عشر فصلا فيما جاء اوله مبتدا معرفا باللام كلمة ايما كلمة ايكم كلمة ايكن همزة الاستفهام
كلمة الا كلمة الم كلمة افلا كلمة اليس واو الفتح الواو كلمة اما المخففة كلمة لعل بفتح التاء كلمة ايا كلمة انا
المخففة للتكلم اسم الفعل كلمة كل كلمة لم الجازمة كلمة اما المشددة الباب الثامن رتبه على ستة فصول فيما جاء
اوله العدد واو القسم التي بعدها الله قسم بعدها الله الفعل المستقبل المضارع المعلوم المضارع المجهول
الباب التاسع رتبه على خمسة فصول فيما جاء اوله الفعل الماضي المجهول المتكلم الماضي كلمة بعل فعل الامر الباب
العاشر رتبه على فصلين فيما جاء اوله بلام الابتداء في انواع شتى الباب الحادي عشر الكلمة الفارسية الباب الثاني عشر
في جوامع الاوعية
وترتيبه في جميع الابواب ان الحديثين اذا اشتركا في الكلمة الترتيب ابتداء بها فنظر يكون اول حروف كلمة بعدها في الحديث الثاني
سابق على حروف التهجي من اول حروف كلمة بعدها في الحديث السابق كقوله من بني وقوله من تاب وان اشتركا في حرف الاول
يراعى الترتيب في الحرف الثاني من الكلمة كقوله من تجاوز وقوله من توضأ وان اشتركا في الحرفين يراعى في الثالث كقوله من ترك
وقوله من تمسك على هذا وان اشتركا في كلمتين يراعى بعدهما كقوله من جهز جيش العسرة وقوله من جهز غازيا وكذا ان اشتركا
في الكلمات كقوله من زانى في المنام فسر انا وقوله من رآني في المنام فقد رآني وهذا الترتيب دليل على نسخ الصحيح من هذا الفن
وهو نور سعيه بسراج السنن وخليق له ان يجيد بابعه وفي جميع المحاسن يدا باعه بسكر انه صاعيه وحبل الغرور دس مراعيه
الباب الاول خ ابو هريرة مما اخرج البخاري منه قيل كان اسمه في الجاهلية عبد الشمس وفي الاسلام عبد الرحمن
كنى بابي هريرة لانه هر لاي هريرة شيئا جملة فقال ما هذا يا عبد الرحمن فقال هرة فقال هم انت ابو هريرة فاشتهر بهذه الكنية
وكان يحب ان يدعوه الناس بهذه الكنية لبركة لفظ رسول الله روي عن البيت قدم خمسة آلاف وثلثمائة واربعة وسبعين
حديثا اخرج له في الصحيحين ستمائة وتسعة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة وتسعين وسلم بمائة وتسعين من امن
بالله وهو في الشرع تصديق وجود الواجب واتصافه بما يليق به ورسوله والايمان تصديقه بكل ما جاء به من عند الله
تصديق جملة كتب الله ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره لانها جاء به وانما ذكر الايمان بالله مع دخوله في الايمان

www.alukah.net

بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار باللسان ليس جزءا من الايمان ولا شرطا لعدم بعض الايمان بل شرط لاجراء احكام المسلمين
على المصدق لان الايمان محله القلب وهو لا يحتاج الى الاقرار وقال بعضهم انه جزء منه لدلالة ظواهر النصوص عليه الا ان
الاقرار لما كان جزءا له ثابتة الرخصة والتبعية اعتبر في حال الاختيار جهة الجزئية حتى لا يكون تاركه كمن لم يكن مؤمنا
عند الله وان فرض انه مصدق وفي حال الاضطرار جهة الموصلية فسقط وهذا معنى قولهم الاقرار ركن زائد اذ لا معنى
لزيادته الا انه يحتمل السقوط عند الاكراه على كلمة الكفر فان نزل الحكم في جعله على جارحة جزءا من الايمان ولم يعين على عمل
اللسان دون اعمال سائر الاركان قلنا لما اتصف الانسان بالايمان وكان التصديق عملا لباطنه جعل عملا من ظاهره حلا
فيه تحقيقا لكمال اتصافه وتعيين لفعل اللسان لانه يجب للبنان نعم حكم على الاسلام كافر بصلوة جماعة فان لم يشاهد
اقراره لان الصلوة المسنونة لا تخلو عنه لاقام الصلوة اي اداها عبر عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة
عماد الدين او لان اقام بمعنى ادام وفيه اشارة الى مواظبة لها ومنه قوله تعالى ويقيمون الصلوة كذا قال الجوهري
او لانه كنى بها عن تعديل اركانها وحفظ سننها وآدابها مأخوذ من قام العود اذا قومه وهذا الوجه اقوى لانهم فسروا
اعدلوا في الصفوف فان تسوية الصف من اقامة الصلوة وافيد لتضمنه رعاية باطن المصلي كظاهره لان الخشوع في
الصلوة من آدابها وصام رمضان انتصابه على انه مفعول فيه قال اكثر اصحابنا الشافعي ذكر رمضان بدون ذكر شهر
معه مكروه كما يقال جاء رمضان وان كان هناك قرينة تعرفه كما يقال صمنا رمضان فغير مكروه وقد ذهب اصحاب مالك الى انه
مكروه مطلقا وفي الحديث احتجاج عليهم خص الصلوة والصوم بالذكر من بين العبادات البدنية تنبيها على اعظم شأنها
لعموم وجوبها على الاغنياء والفقراء وتحريضا عليها لصعوبة موقعها على الطباع اما الصلوة فلتكررها كل يوم و
ليلة واما الصوم فلثبوت فطام الناس عن المألوف خصوصا بما هو قوام البدن ومن راعاها مع كونها اشق لا
يترك غيرها غالبا ونظيره ما جاء في حديث آخر من صلى البردين دخل الجنة يعني بها الفجر والعصر وما قال شارح خصها
بالذكر لكون الزكوة والحج غير مفروضين وقت صدور هذا الحديث فضعيف لان راويه ابو هريرة متأخر الاسلام
لانه اسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة بلا اتفاق وكانت الزكوة واكثر الواجبات مفروضة قبله وكذا الحج على قول
من قال فرض سنة خمس او سبعة وما ارجح من قول من قال سنة تسع كذا في شرح مسلم للنووي كان حقا على الله الحق
بمعنى الواجب وبمعنى الجدير والثابت بعد الوعد اذ لا يجب على الله شيء خلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق ايذانا
بان ادخال المتبع الموصوف بما في الحديث الجنة كالواجب عليه نظرا الى صدقه في وعده ان يدخله الجنة اللائح ان المراد
بدخول الجنة دخول الدرجات او بالتجاوز عن السيئات والا فمجرد الايمان كاف لمطلق الدخول في الجنان ما جرى
سبيل الله وفي بعض نسخ البخاري جاهد مكانه ما جر الهجرة اسم من الهجر ضد الوصل ثم غلب على الخروج من ارض الى ارض
وترك الاولى للثانية او جلس في ارضه التي ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث صدر بعد فتح مكة لان الهجرة قبله
كانت فريضة لكل مؤمن في الابتداء ليجتمعوا عند النبي عم وينصروا دينه فلما قوي الاسلام بفتح مكة سقط فرضيتها
ولهذا خير بين الجلوس والهجرة فيكون ما جر جملة مستأنفة جوابا عما يقال اهذا الثواب خاص في حق من ما جر

ق ليس فالبا جهني ومدلجي بضم الجيم وفتح الدال منسوب الى جهينة ومدلج قبيلة الرواة من قبل ما رواه عن النبي عم ثمانون
حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليها منها خمسة وباقيها لمسلم من توى بتشديد الواو وتقديرها ان ضم اليه وكل منهما على
لازمه متعد بالكسر الفقير في اللازم وللمتقي في المتعدي الشهود جاء الزاي المعجمة قال الله تعالى اذا اويت الى الفتية وقال ورد
اويناها الى ربوة ضالة ومن ما ضل من البهيمة واللقطة لكن اكثر استعماله في غير الحيوان فهو ضال عبد بيان لكل الاحوال
ثم وقبل بيان حكم الدنيا ارضا من ان يملكت القارة عبر عنه بلفظ الضال لتشاكله ولا يخفى ان الوجه هو الاول اما التعبير
ومعنى التعريف التشبيه وطلب صاحبها كما قال عم في حديث آخر جبن الشيء عن التمرة عرفها سنة قال مس الابل كلوا بين ادي
التعريف الشهر عند الاخذ ويقول اخذتها لاذكرها فان نفد ذكر ولم يعرفها بعد كفى قال الشرح لما دس الضالة في الحديث الضالة
من الابل والبقر تمنع نفسها خلاف الغنم والغزال لبث يشربها دعاهم الى جذا الفيء واخراجها الغنم من كلام الحديث نعم فرق رسول الله
في حديث آخر بين ضالتيهما حاصله ان الابل اقوى واصبر على الظمأ فالاولى ان لا يؤخذ حتى يجده صاحبه والغنم ضعيف فيخشى
ان يؤخذ لئلا يضيع ولا يتهم منه ان لا يجب التعريف في الغنم والتأم بتركه ق ابن عباس التقاء الرواة عن عبد الله بن عباس
قيل كان يجمع هذه الامة دعاة النبي عم بالفقر والمكنة ما رواه عن النبي عم الف وستمائة وستون حديثا في الصحيحين باثنتان
واربعة وثلثون حديثا انفرد البخاري بمائة وعشرة ومسلم بتسعة واربعين من اتباع ان يشتري طعاما موصوفا بوكل فلا يبيعه
حتى يستوفيه ان يقبضه قيدا لطعام اتفاقي لان بيع ما لم يقبض منهي منقول كان او عقارا عند ابي حنيفة ومحمد ومنهي
المنقول فقط عند ابي حنيفة وابي يوسف وقال مالك واحمد يجوز فيما يكال ويوزن الطعام فعلى هذا يكون قيدا لطعام للاحتراز ابن عمر
روى مسلم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه اسلم مع ابيه بمكة ثم هاجر صغيرا وكان من اهل العلم والورع حتى اعتق العبد ماله
عن النبي عم الفان وستمائة وثلثون حديثا في الصحيحين ماتان وثمانون حديثا انفرد مسلم باحد وثلثين والبخاري باحد و
ثمانين من اتباع نهى عن بيع النخل حتى يبدو صلاحها نهي تحريم لانه يشق وعلة نهي ان يجعل فيه شيء من قبل ان يذكر فاذا فعل ذلك بالنخيل
صار اصلا فالمشتري باذن الله تعالى فيه ما لم يذكر ما عبارة الا ان يشترطها المبتاع الا ان المشتري بان يقول اشتريت النخلة بثمرتها بعد
والحكم اذا قيد بقيد يكون دليلا على عدمه عند عدم ذلك القيد وليس هذا مفهوم الحاقه عند الاصوليين وهذه حجة عند الشافعي
ومالك فيفهم من قوله بعد ابو بكر ان النخلة اذا بيعت قبل ان تؤبر فثمرتها لبائعها الا ان يشترطها المبتاع لفظ والمبتاع
لما انكروا حجية المفهوم احتجوا عليه بالتأبير لان التأبير لما ظهر قيد حكمه فلا يدخل في البيع من غير شرط كالزرع
ولو كان بعض النخيل مؤبرا دون بعضه في بستان واحد فهو كشيء كله ومن اتباع عبدا لا مال له ان مال ذلك العبد للذي
باعه الا ان يشترطه المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله وكذلك الحكم في الجارية استدل به مالك على ان العبد يملك
المال لانه اضاف اليه العبد والاصل في الاضافة التمليك لكنه اذا بيع يكون ماله للبائع وقال ابو حنيفة عم العبد لا يملك لقوله عم
العبد لا يملك الا الطلاق ويحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص كما في قبل الفرس وبدل عليه قوله في الذي باعه لانه اضاف
المال اليه في حالة واحدة ويمتنع ان يكون شيء واحد في حالة واحدة يملكه اثنين فيكون اضافته الى العبد مجازا وعن ابي حنيفة
العبد اذا بيع لا يدخل تحت الذي عليه في البيع الا ان يشترطه المبتاع وقال بعضهم يدخل في عورته فقط والاصح انه لا يدخل

الألوكة
www.alukah.net

بقاطر الحب ع عائشة رضي الله عنها الرواية عنها قبل مارواه عن انس رضي الله عنه وماتان وعشرة احاديث لها في الصحيحين مائتان
وسبعة وتسعون حديثا انفرد البخاري باربعة وخمسين ومسلم بتسعة وستين قالت دخلت على سائلة وبعها بنتان لها ما يكسبان
عندي غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بين بنتيها ولم تاكل منها ثم قامت فخرجت فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال من ابتلي
من هذه البنات بشيء كن له سترا من النار وهو الامتحان لكن اكثر
استعمال الابتلاء في الخير والبنات قيل انما خصهن بالذكر لان غالب حب الخلق الذكور من عدم البنات بشيء ومن ابتلي
حال عن شيء ما خص البنات فكثرت رغبة الاحسان اليهن بالتزوج بالاكفاء لكن الاوجه ان يعم الاحسان كل من له تسلط
المعاش لان جنايتهن الكسب اكثر حال الصغر والكبر فيستوين في الاحسان بجاري بالستر من النيران م ابو هريرة رضي الله عنه روى
عنه مائة وثلاثون حديثا في الاقوى عمل الشيخ وتعرطه في العلة التعبيد بقوله بحيث لو انفقت بعضه واحد لم يشرع به نسبة الى ما ينفقه
نسبة ولم يتغير تعبيره اقول لا بد بعد الشيء ثم اذا فاه اما الاول وهو ان الحديث يرى في الحالة التي والذين امنوا
اتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم وما التناتهم من عملهم من شيء لان المعتبر فيه بان ذريات المؤمنين صغارا
كانوا او كبارا يلحقون بابائهم في المراتب من غير ان ينقص من مراتبهم شيء ولا شك انها متفاوتة فذرية من كان اصلح يكون اكثر
مرتبة ممن يودونه في الصلاحية فيفهم منه ان الشرف النسبي نافع واما اذا فاه فان يقال المراد من التبعية الحب والنسب
من جهة الدنيا او يقال المذكور في الاية يكون في الجنة والحديث محمول على العراط وفي لفظ الابطاء والاسراع اشارة اليه
بوثب مارواه ابن النجار عم قال يكون رجل هو آخر من يجوز على العراط فيلتفت ولا يرى ورآه احد فيقول ارب بطاقات ذنبي فيقال
يا عبدي عملك ابطأ بك م انس رضي الله عنه قيل مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم الفان ومائتان وعشرة احاديث له في الصحيحين مائتان
وثمانية عشر حديثا انفرد البخاري بثمانين ومسلم بتسعين قال كان النبي صلى الله عليه وسلم مع اصحابه فمر عليهم بجنازة فشهدوا على خير
فقال عم وجبت مر عليهم بآخر فشهدوا على شر فقال ايضا وجبت ما النفسر يا رسول الله قال من اثنيتم عليه خيرا وجبت
له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار وذكر النار مقارنا للشر لتلك الكلمة فان قيل كيف يثنون على تلك الجنازة مع
ثبوت النهي عن سب الاموات قلنا يحتمل ان يكون الحديث قبل ورود النهي عنه وان يكون النهي عنه في شان غير الكفرة والمتجاهرين
والمظاهرين بالفسق والبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا من طريقتهم والتخلق باخلاقهم قال الشيخ المظهر
معنى الحديث من اثنيتم عليه خيرا وكان ثناؤكم مطابقا لافعاله وليس معناه ان ثناءكم مطلقا موجب لان يستحق الجنة لا
يكون من اهل النار بقول احد وكذا عكسه وقال التوربشتي في شرح مصابيح عم الصحيح انه على اطلاقه وان كل مؤمن مات
فالهم انه الناس الشاء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة وان الله تع شاء مغفرته والا لم يكن للثناء فائدة وقدر
اشتهر ان رسول الله بوثب مارواه ابن عم قال مر جنازة على جنازة جاء جبريل عم وقال يا محمد ان صاحبك ليس كما يقولون
انه كان يعلن ويسر كذا ولكن اتيه عدو كما يقولون وغلوا لا يعلمون واما قوله عم وجبت محمول على التهديد لان انه تعالى يحتمل
ان يتجاوز عن عاصي المؤمنين انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض فكرر هذا الكلام
ثلث مرات للتاكيد واضافة الشهداء الى الله للتشريف وشعرة بانهم عنده بمنزلة في قبول شهادتهم لان انه تعالى هم بقوله
وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل كذا قال الشيخ الكلاباذي ق انس رضي الله عنه

الرواية عنه من ادب الذي سال عن شيء فليسأل قلت الوقوف على سبب هذا السر يحمل على امور الاخرة بقرينة مارواه عم
قال في اثناء خطبته بعد ما صلى الظهر قد كرر الساعة وما فيها من الامور العظام ثم قال عرضت على الجنة والنار آنفا فلم ار كاليوم في الخير والشر فاكثر الناس البكاء وكان عليه السلام ان يقول لهم سلوا ويجوز ان يكون اعم والحديث
الذي علمناه عند الله مستثنى منه الا اخبرتكم ما دمت ان مدة كونه ثابتا في مقام ارادة القائم الحتمي وهو المنبر لحصول
مزيد الكشفات عم فيه وما قال الشارح يجوز ان يراد منه مقام المعنوي وهو مقام النبوة فضعيف لان قرينة الحال لا
تساعده لانه يوهم الامكان زوال النبوة عنه وهو ممتنع ع سهل بن سعد رضي الله عنه روى البخاري عنه قيل مارواه عن النبي عم
مائة وثمانية وثلاثون حديثا المتفق منها ثمانية وعشرون وباقيها للبخاري منفردة ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر
الى هذا يعني تفسير لقوله هذا رد من كلام الراوي او المص رجلا كان يقاتل المشركين وقتل في الاخير نفسه قال في
غزوة خيبر وكان ذكر الرجل يدخل الاسلام فوقوعه بعد النبوة وما سبق من الشقاوة المقدرة فاخبر انه من اهل النار
قبل ظهور سببه فلما كان كافرا قهر مجنونا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنهما قيل كان من مهاجري الحبشة
ثم الى المدينة مارواه عن النبي عم ثلثمائة وستون حديثا في الصحيحين مائة وستون انفرد البخاري باربعة ومسلم
بخمسة عشر من احب لقاء الله اي المصير الى دار الاخرة يعني محبة ان المؤمن اذا كان عند الكشف في حالة لا يقبل الا بان
ينبه بشر برضوان الله وجنته فيكون موته احب اليه من حبوته احب الله لقاءه اي فاض عليه فضله والنور العطايا له
ولقائه اياه لان المحبة على ما قرروا تميل القلب لا يلتفت الى الله تع فيحمل على منتهاه ومن كره لقاء الله وبعض كراهته
يصيبه ان الكافر حين يحضر بالعذاب من العقوبة في تلك الحالة يكره الممات كره لقاء الله ومعنى كراهته تبعيد عن رحمته وارادة
تنقيته لا الكراهة التي هي النفرة لانه لا يليق اسناده الى الله قال التوربشتي ليس معنى الحديث ان من كره لقاء الله سبب كراهة الله
لقائه ولا ان كراهتهم سبب كراهة بل الغرض بيان وصفهم بانهم يحبون لقاء الله حين احب الله لقاءهم الى هنا كلامه توضيحه
ان المحبة محبة ومحبة الصدر تابعة لها ومنتهى منها كلام هو عكس الكلام على اجراء بعض معاني الروم انه عم قال اذا
احب الله عبدا عظمه عليه وفي تقديم عم على محبوبه في القرآن اشارة اليه يعني الحديث من احب لقاء الله فهو سبب الاخبار
بان الله تع يحب لقاءه اذا قناه حلاوة محبته وافاقنا عن ربه غايته ع ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه قيل احب الاعمال
الاجاهد في سبيل الله يعني مستغرقا ولا لازما وهي بمعنى الوقف في سبيل الله وهو في الحقيقة كل سبيل يطلب فيه رضاء الله
عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف لا وقيل يحمل على سبيل الحج لما روي ان رجلا جعل بعيرا في سبيل الله
فامر النبي عم ان يحمل الحاج ايمانا بالله وتصديقا بوعده في اثابة الطاعات فان رشيقة بكسر الراء وسكون
الباء الموحدة ما يشبه ورية بكسر الراء وتشديد الياء ما يزوى به وزوته وبوته في ميزانه يوم القيمة يعني يجعل في ميزان
حاجته ثواب عند ربه الاشياء م عبد الله بن عباس رضي الله عنه روى مسلم عن مغيرة بن شعبة المغيرة قيل مارواه عن النبي عم خمسة
احاديث انفرد منها بحديثين من احتكر اي ادخر ما يشتريه وقت الغلاء ليبيعه وقت زيادة الغلاء ملعون
بالهمزة وفي رواية فهو ملعون اي مطرود عن درجة الابرار عن رحمة الغفار استدل به اكثر علماء الحديث على ان الاحتكار

www.alukah.net

حرام في المطعوم وغيره وقال أبو حنيفة والشافعي الاحتكار محرم في الأقوات خاصة وحملوا الحديث بما روي أن الراوي كان يحتكر
الزيت ويحمل الحديث على احتكار القوت عند الغلاء وكفى دليلا لأن الصحابي أعرف بمراد النبي عم كذا قالوا ولكن فيه تأمل
لأن فعل الراوي لا يخصص عموم الحديث وكذا قوله هذا العام خص الحديث وكذا قوله هذا العام خص بذلك لا يكون حجة
عند المحققين حتى نبذه عن التحريم لاحتمال أن يكون باجتهاد فإن قلت روى أبو داود أن النبي عم قال لا تحتكروا عليهم الأقوات
الحديث مذكور في جامع الأصول قلت أجيب حملوا المطلق على المقيد لكونهما في حادثة واحدة قلت ذكر مسلم أذا كان في حكم
واحد كما تلوا في صوم كفارة اليمين قوله تعالى فصيام ثلاثة أيام على قراءة مشهورة عن ابن مسعود فصيام ثلاثة أيام متتابعات وفيها نحن
فيه المطلق والمقيد وردا في سبب فلا يحملون فيه بل يعملون بهما لانعدام المزاحمة في الأسباب كما علموا في وجوب صدقة الفطر
بقوله عم أدوا عن كل عبد وبقوله عم أدوا عن كل عبد مسلم بل الوجه أن يقال في دفع الشافعي ما ذكرت كان في حديث غير مختصر
وحديث المتن مختصر خص منه الصبي والمجنون قيل الحكمة في تحريم الاحتكار دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عند إنسان
طعام يحصل من زرعه واضطر الناس إليه أجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم ق عائشة رضي الله عنها متفق على الرواية عنها من حديث أبي
أية بأمر جديد على أمرنا هذا أي دينا غيرا عن الدين به تنبيها على أن الدين هو أمرنا الذي يشتغل به مما ليس فيه أي ما لم
يكن له سند ظاهر أو خفي من الكتاب والسنة فهو رد أي الذي أحدثه مردود وباطل ق ابن مسعود متفق على الرواية عنه قيل
السلم قد يا مكة وما جرا الهجرتين فعلت إلى القبلتين ما رواه عن النبي عم ثمانية وثمانون حديثا له في الصحيحين
بلغ عشرون أتى البخاري منها باحد عشر ومسلم بخمسة وثلاثين من خشن إلى الإسلام أي صار خالصا وقيل منه
ثبت على الإسلام إلى أن مات فلا يؤاخذ بما عمل في الجاهلية يعني بما عمل في زمان الفترة قيل يعفى عنه من جنايته على
نفس غيره أو غصب ماله أو إتلافه قال لمن سأله أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية ومن أساء في الإسلام أي لم يخلص أو ارتد
بعد إسلامه أخذ بالأول والآخر فإن قلت الحديث مخالف للواقع ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قلت معنى الشر والبقوة
ومن أحسن في إسلامه يعفو ما كان يستحقه من العذاب خ أبو هريرة متفق روى البخاري عنه من أخذ أموال الناس
وهذا الأخذ أعم من أن يكون بحق وغيره لكن لم يقيده بقوله ظلما يريد أداءها الجملة حال من المستكن في أخذ أداءها أمانة
وهي جملة خبرية لفظا ومعنى أي يسر الله أداءها عاجلا وتوسيع الرزق ويجوز أن تكون إنشائية بأن يخرج مخرج الدعاء له ثم إن قصد
بها الإخبار عن المبتدأ مع كونها إنشاء معنى يحتاج إلى تأويلها بقول مستحق لأن يقال في حقه ذكر وإن لم يقصد بها
الإخبار لم يحتج إلى التأويل فيكون المبتدأ والخبر إنشاء معنى وأما المستحق مريدا أداءها بهذا الدعاء لأنه جعل نيته مقام
الواجب عليه مقام الحقيقة وذا دليل على خوفه ومن أخذها أي أموالهم يريد إتلافها أتلفه الله يعني أتلف أموالهم
أي فأتلفه لأن إتلاف المال كإتلاف النفس أو الزيادة زجر والكلام فيه كالكلام في أداءها ق سعد بن زيد متفق
على الرواية عنه قيل كان أحد العشرة المبشرة بالجنة شهد أبا بكر وغيره بدرا وما رواه عن النبي عم أربعة أحاديث له في الصحيحين ثلاثة أحدها
للبخاري والباقي متفق عليه من أخذ شبرا من الأرض ظلما وهو موضع الشبر في غير موضعه نصب على أنه مفعول له أو حال أو تمييز
طوقه الضمير المستتر في القائم مقام الفاعل شاذ إلى من والبدل إلى الشبر وهو أن يعني دعاء عليه ومنع التطويق لتكليفه

الظلم على جعله ذكر طوقا يوم القيمة ورد شارح هذا الوجه بأن يوم القيمة ليس زمان التكليف أقول المراد منه تكليف تعجيز للإيذاء
لا تكليف ابتلاء للجزاء ومثله واقع كما قال عم في حديث آخر إن المصورين يكلفون على نفخ الأرواح فيما صوروه يوم القيمة أو
معناه أن يجعل له كالطوق في عنقه حقيقة كما قال الله تعالى سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وقيل معناه يطوق إثم ذلك ويلزمه
كلزوم الطوق إلى سبع أرضين ومن قال إراضيها سبع قال ليس فقد احتفاء إذ لا وجه لتعجيل شبر إلى ظلما بخلاف طباق
الأرض فإنها تابعة لهذا الشبر ملكا وغصبا استدل الشافعي رحمه الله بالحديث على قولهما وهو أن الغصب يجري في العقار لأن
أخذ الأرض ظلما غصب وقال أبو حنيفة وأبو يوسف الغصب في العقار لا يجري لأن الغصب عبارة عن إزالة اليد المحقة
إثبات اليد المبطلة وإزالة اليد إنما يكون بالنقل ولا يتصور ذلك في العقار والجواب عن الحديث أن الظلم أعم من
الغصب لأن الظلم قد يكون لمجرد إثبات اليد والإلزام من حقوق الأعم متحقق الأخص خ ابن عمر روى البخاري عنه من أخذ
من الأرض شبرا بغير حقه خسف به الباء فيه للتعدية الجملة أخبار ويجوز أن يكون إنشاء يعني والخسف غوص ظاهر الأرض
يوم القيمة إلى سبع أرضين وفيه إشعار بأن الأرض في الآخرة ألف سبع طباق ق أبو هريرة متفق الرواية عنه من
أدرك ركعة من الصلوة فقد أدرك الصلوة هذا يحتاج إلى التأويل لأن مدرك ركعة لا يكون مدركا لكل الصلوة إلا أنه
فيه إضمار تقديره فقد أدرك وجوب الصلوة يعني من لم يكن أهلا للصلوة لم صار أهلا ولم يبق من وقت الصلوة قدر ركعة
لحرمة تلك الصلوة وكذا لو أدرك قدر تحريمة فتقيد بالركعة يكون على الغالب لأن ما دونها لا يعرف قدرها وقيل تقدير
فقد أدرك فضيلة الصلوة يعني من كان مسبوقا وأدرك ركعة مع الإمام فقد أدرك فضيلة الجماعة فعلى هذا قيد ركعة يكون
لإخراج ما دونها وقيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة إطلاقا للكل على الجزء يعني من أدرك الركوع مع الإمام
فقد أدرك تلك الركعة ق أبو هريرة متفق الرواية عنه من أدرك ماله بعينه أي بذاته بأن يكون عينا بأيديهما أو معنى
بالتصرفات الشرعية مثل الهبة والوقف وغيرهما عند رجل أفلس أي صار ذا فلوس بعد أن كان ذا دراهم والفقير
أعم منه أو أن كان كذا أفلس هذا الكلام من الراوي فهو راجع إلى من فحق به أي بماله من غيره أي أصحاب الأموال البائع إذا
وجد ماله عند المشتري المفلس فله أن يفسخ العقد ويأخذ المبيع وكذا إذا وجد المقرض له عند المستقرض المفلس وقال
الشافعي ليس له الفسخ والأخذ بل هو كسائر الغرماء وحملوا الحديث على العقد بالخيار يعني إذا كان الخيار للبائع فظفر له في
مدة أن المشتري مفلس فالأنسب له أن يختار الفسخ وهذا أرشاد للبائع على الأرفق ويعضده إضافة المال إلى البائع
لأن اللام في الإضافة للتمليك والمبيع لا يخرج عن ملك البائع إذا كان الخيار له فيكون إضافته إليه حقيقة وعلى قولهم
يكون مجازا لأن الإضافة يكون باعتبار كون المال ملكا له في الأصل وجانب الحقيقة أحق بالاعتبار ق سعد بن أبي وقاص
متفق الرواية عنه قيل أنه كان ثالث في الإسلام أسلم على يدي أبي بكر رضي الله عنه وكان أول من رمى بسهم في سبيل الله
وكان مشهورا بالإجابة الدعوة لدعائه عم له اللهم سدد سهمه وأجب دعوته وهو آخر العشرة المبشرة توفي ما رواه عن
النبي عم مائتان وأحد وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية وثلاثون اتفق البخاري بخمسة ومسلم بثمانية عشر من ادعى
إلى غير أبيه عمدا لا دعاء بالبنوة تحقيقا بل الانتساب وهو يعلم أنه غير أبيه لو أو فيه للحال فالجنة عليه حرام

www.alukah.net

فاعله ممنوع عن دخولها معبر عنها عنه بهذه العبارة تشنيعا لها في الزجر عنه لانه مؤدي الى الفساد الكثير وكان هذا الفعل موجودا
في الجاهلية وما فهم من قوله حرام المنع على الابد وقد ثبت بالدلائل ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يمنع من الجنة ابدا احتجنا الى
تاويله فقال بعض هو محمول على المستحل او قال النووي معناه لا يكون من الفائزين الداخلين اولا ثم انه يجازى بعده وقد لا
يجازى ويعفى عنه ق ابو هريرة رواه الشيخان الرواية عنه من اراد اهل المدينة سوءا اذابه الله اي يهلكه الله بكليته عبر عنه
بالذوب تشبيها في ايلامه لان الم الهلاك بالتدريج اشد كما يكون بالغة كما يذوب الملح في الماء وفيه اشارة الى ان اهل
المدينة لوضوح علمهم وصفاء قرائحهم مستحقون بالملاء ومن يريد كيدهم يرجع كيده اليه كان الملح يريد فيذوب الماء
فيذوب فان قوم هو محقق عدة هيبة خدم وقال آخرون هو عام وهذا اصح الا ترى ان مسلم بن عقبة لما حارب المدينة
وابيح ثلاثة ايام هلك من حضرها على غير توبة ثم معاوية هلك ايضا بعد الرجوع وغيره مات من صنيعها فان قلت ما ذكرته
يدل على ان ما في بابه يكون في الدنيا وقد جاء في حديث آخر مذكور في مسلم لا يريد احد اهل المدينة سوءا الا اذابه الله في النار ذوب
الرصاص قلت في النار متعلق بالمصدر او بيذوب لا بالرصاص في النار قيل هذا في حق من قصدها على غفلة دون من اتاها جهارا لكن الاول ابلغ
فان قيل كما ان الانسان لا يؤاخذ بما في قلبه فلم اخذ في هذه الصورة قلنا يجوز ان يكون المراد بالارادة المقترنة بالفعل لا مجرد
فان من قصد شيئا ثم عزم عليه يؤاخذ بنيته في بيان نفي سرح حديث ان الله تجاوز عن امتي ما وسوست به صدورها ما لم تعمل او تكلم
هذا لا اشكال ق سعد بن ابي وقاص الرواية عنه قبل هذا رواه عن النبي عم ستة وستون حديثا في الصحيحين
احاديث المتفق عليها ثمانية والآخر ان يسلم من استطاع منكم ان يستتر من النار اي يتخذ حجابا منها وكم يستتر
بكسر السين اي حجابا يقي وان كانت الصدقة قليلة فليفعل مفعول محذوف اي ذكر الاستتار او حتى ليفعل ليستتر
لتصدق وذكر اللام وارادة الاخفض تقريرا لما قبله جابر بن سمرة روى مسلم عن قبل انه كان في مبايعة الصحابة وقال كنت مع
النبي عم في تسع غزوة غزوة غير بدر واحد وارواه عن النبي عم الف وخمسمائة واربعون حديثا في الصحيحين ثمانية
وعشرة احاديث انفرد البخاري بسبعة عشر وتسعة مائة وستة وعشرين حديثا من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل وهذا
في معنى الحديث الاول لكنه اعم اول كان ينفي للقرآن تقول جابر بن عمرو لتبيان عن جابر بن سمرة لانه من الرواة
ايضا ولعل تركه لكونه خبر خاص لغير الصحابة وتعرف عند الاطلاق م عمرو بن تغلب ويبلغ العين والراء المهملتين
وكسر الميم قبل الياء قيل ما رواه عن النبي عم عشرة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه روى مسلم عنه من استعملناه
ان جعلناه عاملا منكم فخاف التلبيس وفيه اشارة الى ان استعمال الكافر غير جائز على عمل لكتمانه الخيانة عنا مخيطا
فوقه معطوف على مخيطا اي شيئا يكون فوق الابرة في الصغر كان الضمير فيه راجع الى مصدر كتمنا غلولا قال ابو
عبيد هو الخيانة في الغنيمة خاصة فاطلاق الغلول على الكتم يكون للتشديد حيث شبهه بالخيانة في المغنم في الاثم
وقال غيره هو الخيانة في كل شيء والاول هو الظاهر يأتي به اي بما غل يوم القيمة تفضيحا له وتعذيبا عليه وفي
الحديث تحريض للعمال على الامانة وتحذير عن الخيانة وان كانت في شيء قليل ح ابن عباس يرى البخاري
من استمع الى حديث قوم الاستماع يأتي لتضمنه معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال من القوم او من ضمير

من تدعى الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام كانوا يفعلونه في الجاهلية فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه وجعل
الفواحش وكل منهي حرام من حيث هو حرام لا يستلزم حرمة الجنة فلا بد من تأويل وهو ان المنتسب من غير ابيه عالما بذلك اما ان يكون مستحلا
ولا فالاول لا اشكال فيه لان تحليل الحرام كفر والكفر يستلزم حرمة الجنة فان قلت تحليل المثلث حرام ولا قائل بكفر المحلل وكذا المحلل متروك التسمية
فالجواب ان الكفر حصل بتحليل حرام لم يكن فيه تأويل يجتهد فيه اما كان فيه ذلك فلا يخلد في النار والكافر الذي اعوذ بك منه قبل التوبة ان اراد
عقابها والعلم ان العلم صفة توجب تميزا لا يحتمل النقيض وجه الوجه سواء كان في الخارج او عند الذاكر المتذكر له في نفسه او منتفيا كمن متشكك
في الانسان يعلم رجلا ينسب اليه انه غير ابيه على هذا الوجه غير متيقن له لا الحالة الا يكتنف ضمانه وهو ما ذر فلا بد وان يكون العلم الغير المصطلح فيقال
ضعيف الظن وهو ان يحتمل النقيض لكن يكون احتمال المتعلق راجحا على احتمال النقيض ق ابو هريرة رضي الله عنه من اراد اهل المدينة
سوءا اذابه الله كما يذوب الملح في الماء اهل المدينة حرمان بها في زمنه صلى الله عليه وسلم وبعده ان كان منها تعالى عليه السلام ومعناه
من اراد اهل المدينة بقبيح اهلكه الله اهلاكا مستأصلا لم يبق من حقيقته شيء وعبر عن ذلك بالذوب تفضيحا او تعذيبا الا ترى ان الاهلاك
ليس في الايلام كالاهلاك بالتدريج والذوبان واعلم ان في هذا الحديث علماء ولا في الكتاب اشكالا وذكر انه رتب العذاب على الارادة
وان لا يؤاخذ بما يريد الا اذا كان بكلمة شرط انه عالم عند من يقول وفي بعض الروايات كاد ولا اشكال عليه ويجوز ان يراد بالارادة الارادة
المقترنة للفعل والله اعلم واختلف في ان المراد به عذاب الدنيا او عذابهما فمنهم من ذهب الى الاول لانه يهلك من فعل بهم سوءا ومنهم
من ذهب الى الثاني لانه جاء في بعض الروايات اذابه الله بالنار والاول لا بد وان يكون مرادين ق عدي بن حاتم رضي الله عنه من
استطاع منكم ان يستتر من النار ولو بشق تمرة فليفعل الاستطاعة القوة والقدرة بمعنى واحد اذا اضيف الى العباد عند المتكلمين
وهي عبارة عن اجتماع اسلامة الاسباب والالات وهي تتقدم على الفعل بالاجماع وحد بالتهيؤ لتنفيذ الفعل عن ارادة المختار وهي المعنية بقوله تعالى
من استطاع اليه سبيلا ظاهر المراد بها الزاد والراحلة لا حقيقة القدرة وبقوله فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكينا لا يمكن له الاطعام لفقد اسلامة الاسباب
والالات اذ لم يتحقق قدرة اداء هو مستهدر قبل الشروع في اداءه والثاني حقيقة القدرة على المعنية بقوله تعالى فاتوا حرثكم انى شئتم وسمع اذا لم يكن
حقيقة القدرة لانفي الاسباب والالات فانها كانت ثابتة لانه ذكر موضع الذم وانما يلحقهم ذلك بسبب حقيقة القدرة عند سلامة الاسباب والالات والاستطاعة
في الحديث من النوع الاول وصفا والله اعلم من قدر منكم ان يجود ذنوبه بالصدقة وان كان شيئا قليلا فليفعل ذلك وذكر الاستتار من النار كناية عن نحو
الذنوب ومحو الذنوب بالصدقة اشبع السيئة الحسنة تمحها وشق التمرة نصفها فانه يستدرق الجلد في الجاهلية الحث على الصدقة وقوله فلم اشارة الى ان
الكفار يستترون بعضهم من النار قال الله تعالى والذين كفروا اعمالهم كسراب الآية وقوله فليفعل اي ذلك الاستتار وحذف الفعول اختصارا ولعله يجوز
ان يحمل على فليستتر او فليتصدق لان العلم لا دلالة له على الاخفض ومقتضاه الذنب والاباحة م جابر رضي الله عنه من استطاع منكم
ان ينفع اخاه فليفعل الكلام في الاستطاعة منكم وفليفعل تقدم في الحديث السابق وحذف المتعلق ليتناول كل ما ينتفع به من مال وجاه وعلم
وغير ذلك م عدي بن عميرة رضي الله عنه من استعملناه منكم على عمل فكتمنا مخيطا فما فوقه كان غلولا يأتي به يوم القيامة
وفي استعملناه اعملناه او جعلناه عاملا يقال عمل عملا واعمل غيره واستعمله بمعنى او طلبنا منه العمل والعمالة استعملناه بمعنى الامر وقوله على عمل
متعلق باستعملناه وكتمنا بمعنى اليه اي كتم اثنانا والمخيط الابرة ونصبه على انه بدل من ضمير المتكلم لا الاستثمال اي كتم مخيطا والغلول ان كان عبارة
عن خيانة في المغنم فالكلام تشبيه وكذا الكتم بالغلول الا انه ذكره او يؤتى به يوم القيامة وان كان عبارة عما اخذ خفية مطلقا فلا تشبيه فيه والاول
هو الظاهر ح ابن عباس رضي الله عنهما من استمع الى حديث قوم وهم له كارهون او يفرون منه صب في
اذنه الآنك يوم القيامة استمع الى كذا اصغى اليه اذنه والواو في قوله وهم للحال وهو الحال فاعل يستمع والذي سوغ ذكر تقدمها ضميره
ويجوز ان يكون صفة للقوم والجملة لما كيد لوصف الصفة بالموصوف وان اكثر اهل حاصله الحال تو نظيره قوله تعالى ويقولون سبعة وثامنهم
كلبهم والآنك هو الذي يقال له الاسرب وحكى ابو المنذر عن الفراء بن معقل انه سمع اعرابيا يقول هذا رصاص آنك اي هو الرصاص ولم يجيء
البناء الا هذا اللفظ وحكى عن الخليل انه لم يجد آنكا الا مصغرا غير اشد وقيل يحتمل ان يكون الآنك فاعلا لا مفعولا وهو الحاشد
ق عائشة رضي الله عنها من اسلم في شيء فليسلم في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم
اسلم الرجل في الطعام اذا اسلف فيه وجعل بعضهم الفاء للسبب لان اسلامة الدراهم بالتسليم الى مفلس موجلا والكيل

www.alukah.net

مصدر كال واريد به هنا ما يكال به وفي الحديث دليل على ان السلم لا يجوز الا في كيل معلوم في المكيلات ووزن
معلوم في الموزونات وذهب الشافعي الى جواز السلم الحال لقوله عليه السلام وهو نص في السلم مطلقا واول بعض اصحابه الحديث بانا صنا
ان كان السلم موجلا فالى اجل معلوم لانه كان السلم يومئذ الى اجل فهو بيان لما هو معلوم فالجواب ان هذا حذف الكلام من غير دليل وهو نقض
قاعدة يبتنى عليها كثير من الاحكام في مذهبهم وحمل المطلق على المقيد فان قيل قد دل الدليل على المحذوف وهو قوله في كيل معلوم ووزن
معلوم فانه لا يخفى ان يكون السلم في الشيء الواحد بالكيل والوزن معا قلنا ان معنا في كيل معلوم ان كان مكيلا ووزن معلوم ان كان موزونا
فيتقدر الى اجل معلوم ان كان موجلا قالوا ليس ان قيد الاطلاق كلفت موتة التيسير فلا حاجة الى التقدير لانه خلاف الاصل
سلينا ولكن لا يلزم من الحمل الحذف والضرورة تحمل لا بها فانه لا ضرورة في تقدير الاجل خ ابو هريرة رضي الله عنه من اشار الى اخيه
بحديدة فلا تلعنه الملائكة وان كان اخاه لابيه وامه قوله الى اخيه اي اخاه الدين والمعنى هو الظاهر
ولو اشار بقتاله الرجل الرجل لعين وانما يلعنه الملائكة لما في غرس الخواطر المسلم وقد قال عليه صلوات الله لا يحل لمسلم
ان يروع مسلما وان كان اخاه في الدين وان كان المشار اليه اخاه خ وجه الدين

من ابو هريرة رضي الله عنه لا يبيعن احدكم على بيع اخيه حتى يبتاع او يترك

قال ابن مسعود رضي الله عنه من اشترى مجلدة فرقها فليرد معها صاعا من تمر

السبع يعني حال كونهم مكيلة لاجل الشهادة او صفة قوم والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى
وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم الجملة الاسمية صفة لقرية مخروفة الى الاقتضاء ولها كتاب الواو لتاكيد لصوقها
بالموصوف او يقول منه شيء من الدراهم قبض في ذمته الاثر وهو الاثر وقيل هو الرصاص الابيض قال الجوهري
افعل بضم العين من بنية الجمع ولم يجيء عليه الواحد الا انك يوم القيمة اكملة اخبارا ودعاء بعد هذا الوعيد في حق
من يسمع لاجل القيمة واما من يسمع حديث قوم ليمنعهم عن الغيبة او ليحترز عن شرورهم فلا يدخل تحته بل يكون مباحا
او مستحبا بحسب المواطن ق عائشة رضي الله عنها انتفاع الرواية من السلم اي عقد عقد السلم وهو عقد على موصوف في الذمة بدل
يعني عاجلا في رواية السلف مكان السلم معناهما واحد في مثل بالثاء المثلثة في كثير من النسخ وفي بعضها بالمثناة من فوق
فليسلم في كيل معلوم مصدر كال واريد به هنا ما يكال به معلوم ووزن معلوم الواو فيه بمعنى او والا يلزم جمع في الواحد
بين الكيل والوزن وليس كذلك بالاجماع اي اجل معلوم المدة المعروفة لا يقال شيء السلم المؤجل جائز بالاجماع
واما الحال فجوزه الشافعي لما جاء في الحديث انه عليه السلام رخص في السلم وهو باطلاقه يشمل كليهما ومتعلقه ابو حنيفة رحمه الله بهذا
الحديث لان الاجل المعلوم مذكور فيه ولو لم يكن شرطا لما ذكر فان قلت فهم من ذكره شرطيته لزم ان يكون الكيل او الوزن
شرطا في السلم وليس كذلك لجواز السلم في العدديات المتقاربة بالعدد مع الحديث انما السلم في مكيل فليكن بكيل معلوم و
ان السلم في موزون فليكن بوزن وان السلم باجل فليكن الى اجل معلوم قلت الكيل والوزن ليس حالا بدون السلم لان
الغرض منه معرفة مقدار المبيع وهي كما يكون بالكيل والوزن والعد فلهذا اصح فيها التقدير المذكور واما في الاجل
فلا احتياج لان الاجل حالا بدون السلم اذ السلم بيع معدوم فكان ينبغي ان لا يجوز واما شرع لضرورة دفع حاجة الفقير
حتى يملك الثمن في الحال ويقدر الكتاب المبيع في الاجل واذا كان السلم حالا لا يعجز عن تسليم المسلم فيه في وقت تقدير
اقامة المثل بالبيع الصحيح ق ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من اشار الى اخيه اي اخيه المسلم والذي في مكة بحديدة
اي بما حوالة القتل لانه جاء في رواية بسلاح مكان بحديدة فان الملائكة تلعنه يعني تدعو عليه بالبعد عن الجنة وان
كان الرجل اخوه مسلما بالاشارة وهو حرام بقوله عم لا يحل لمسلم ان يروع مسلما او لانه قد يسبقه السلاح فيقتله كما
في رواية مسلم لا يشير احدكم الى اخيه فانه لا يدري لعل الشيطان ينزغ في يده وان كان اخاه اي المشار اخاه
المشار اليه لابيه وامه يعني وان كان نازلا والتقييد ضربه كذلك عند لان الاخ الشقيق كما يقصد قتل اخيه غالبا
ق ابو هريرة رضي الله عنه من اشترى طعاما يعني مكايلة فلا يبعه حتى يكتاله وكذا الحكم في الموزونات دون
المذروعات لان الذرع كالوصف فالزائد للمشتري واما المعدودات فكالموزونات عند ح وكالمذروعات عندهما
وانما نهى عن البيع قبل الكيل فيما يباع مكايلة من تمام قبضه لانه انما يتعين به فكان بيع المبيع قبل القبض كان منهيا
صار قبل تمامه منهيا ايضا فعلم منه ان قيد الطعام واقع اتفاقا اعلم انه يفهم من قيد الاشتراء انه لو ملك المكيل
بهبة او ميراث او غيره يجوز ان يبيعه قبل الكيل من قوله فلا يبيعه انه لو وهبه جاز وهو قول محمد فانه
قيد الشراء بالمكايلة لانه لو كان مجازفة لا يشترط الكيل استدل بعض هذا الحديث على ان الباقي لو كان

بحضرة المشتري كيلا فان قلت ما ذكرت مخالف لما روي نهى النبي عم عن بيع الطعام حتى يجري فيه صاعان صاع البائع وصاع المشتري
قلت الحديث محمول على اجتماع الصفقتين في باب السلم وهو اذا اسلم اليه من رجل كذا كيلا وامر رب السلم بقبضه
فانه لا يصح الا بصاعين لاجتماع الصفقتين بشرط الكيل احدهما امر المسلم اليه وثانيهما قبض رب السلم وهو في البيع
الجديد ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه من اشترى مخفلة بشرط البراءة وهي حلوبة لا تحلب اياما حتى يعظم
ضرعها فيظن المشتري انها لبونة فردها وفيه اشارة الى ان كونها مخفلة عيب فيها وللمشتري ان يرد بها فليرد
معها صاعا يعني اذا رد بها بعد ان حلبها فليرد معها صاعا عوضا من لبنها لان بعض اللبن حدث في ملك المشتري و
بعضه كان مبيعا فلعدم تميزه امتنع رده ورد قيمته فاوجب الشارع صاعا قطعا للخصومة من غير نظر الى قلة اللبن
وكثرته كما جعل دية النفس مائة من الابل مع تفاوت الانفس قال قوم المراد دكون من تمر لما ثبت ان النبي عم قال
صاعا من تمر وقال آخرون المعتبر ذكر غالب قوت البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه غالب قوتهم والمخفلة وان ذكرت
مطلقا لكن لا يرد اللبن مالا يوكل شيئا لنجاسته وكذا اللبن جارية لان لبن الآدمي لا يعوض عنه عادة كذا في شرح الاحكام
على الثاني بما الحديث واثبت الخيار في المخفلة وقال ابو حنيفة لا خيار فيها لحديث ترك العلاية لانه مخالف للاصل
المستثنى ومن قوله فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهو اجاب المثل والقيمة عند فوات العين او بقاله
انه كان قبل تحريم الربوا بان جوز في المعاملات امثال ذكر في نسخ كذا في المنتقى م ابو هريرة تو روى مسلم عنه من
اطاعني فقد اطاع الله ومن يطع امير فقد عصاني الله لانه عم لا يامر ولا ينهى الا بما امر الله به ونهى ومن اطاع امير فقد
اطاعني ومن عصى امير فقد عصاني لان امره موافق لامره م روى ابو هريرة تو روى مسلم عنه من اطلع في بيت قوم
بغير اذنهم المراد به ان ينظر ثابت من شق باب او كوة وكان الباب مغلقا فقد حل لهم ان يفقؤا عينه
على ما حديث الثاني وسقط عنه ضمان العين قيل هذا عند اخافته بالعدو ان زجره فلم ينزجر واصح قوليه
انه لا ضمان مطلقا لاطلاق الحديث وقال ابو حنيفة عليه الضمان لان النظر ليس فوق الدخول فمن دخل بيت غيره
بغير اذنه لا يستحق فقاء عينه فبالنظر اولى فالحديث محمول على المبالغة في الزجر ق ابو هريرة تو اتفقا على
الرواية عنه من اعتق رقبة مؤمنة الرقبة مؤخر اصل العتق وهي ما يعبر به عن كل الذات اعتق اي اعتاقه
انما ذكره بلفظ الاعتاق للمشاكلة بكل اربه منها اربا من النار الارب بكسر الهمزة وسكون الراء العضو
وفي الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء انما للمقابلة وعن هذا قال بعض ينبغي ان يعتق الذكر الذكر
والانثى الانثى وتقييد الرقبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق الكافر ليس بجزء المرتبة وان كان فيه فضل ما خلاف
ق ابو هريرة تو اتفقا على الرواية عنه من اعتق شقصا بكسر الشين النصيب وفي بعض النسخ قميصا على
وزن فعيلا وهو ايضا النصيب من مملوك وهو اعم من ان يكون تاما او ناقصا فعليه خلاصه من ماله اي على
المعتق ان يخلص ذلك المملوك باداء قيمة نصيب الآخر من ماله وفيه حجة على ابي حنيفة حيث لم يلزم عليه خلاصه بل
قوم بمساحة العبد لكون ما له نصيب الآخر محتبسة عنده وان لم يكن له فيه اختيار كمغصوب اذا التاء الرجع في صنع

غيره فعلى صاحب الثوب ان يضمن قيمة ما نقص من صبغه وفيه ايضا دفع لقول من يرى ان باقي العبد يعتق من بيت المال ولقول من يقول
يتم نصيب الآخر على ملكه اعلم ان صفة العتق يتعلق الاختيار فيهم منه ان واحدا لو ورث بعض قريبه تعتق عليه لا يلزم عليه خلاصه
لانعدام اختياره وكذلك العتق قال ليس له مال ظاهرة ثم يعطى المال لكن المراد منه ان يا باوس فيه نصيب الآخر سوى ما
الاهلية فهو المملوك فيه عليه اي لا ينقص من قيمة الوسط ولا يزاد عليها ثم استسعى على بناء المجهول اي طلب السعاية
فيه نصيب الآخر غير مشقوق عليه اي هل كون العبد لا يشق عليه بالزيادة مما قوته عدلا وانما لم يقل فيما سبق قوم
المملوك مع ان التقويم لا بد منه في صورة يسار المعتق لكونه متيقنا في من صورة اعتباره لان التقويم في هذه الصورة
كان لدفع ضرر المملوك فيما في يسار لدفع ضرر المالك ق ابن عمر تو اتفقا على الرواية عنه من اعتق عبدا بينه وبين آخر اي
عبدا مشتركا بينه وبين قوم عليه اي العبد على من اعتقه في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط اي لا ينقص ولا يزاد من قيمته
الثابتة له الجملة صفة لقيمة على بيان لها او حال موكدة عنها والضمير العائد اليها مقدر وهو فيها ثم اعتق عليه ان كان
موسرا الضمير في عليه وفي كان عائد الى فان قلت لم يشق ما خرج العبد عن قوته والحال انه حاصل بنفس الاتفاق
لا بعد وقت منه اعتق عليه حكم بعتق العبد مع الزام المال على السيد واللفظ عليه تدل عليه ولا شك ان الحكم متاخر عن
التقويم ق جابر تو اتفقا على الرواية عنه من اعمر رجلا عمرى هو مفعول مطلق لاعمر معناه تمليك الشيء مدة العمر او بصيغة
بكسر الغين وسكونها اي ولولده وولد ولده الضمير اي المعمر ان لمن صورة ان يقول اعمرتك هذه الدار فاذا مت عادت
الي او الى ورثتي فقد قطع قوله فقد قطع بيان الضمير اي في الى عمرها وبين لمن اعمر على بناء المجهول اي يكون ملكا
لمن وهبه وبعقبه قال مالك العمرى تمليك لمنافع الدار دون رقبتها والحديث حجة على ابو بكر بفتح العين المهملة وسكون
الباء الموحدة عبد الرحمن بن حميد وهو بفتح الحاء وسكون الياء المؤخرة روى البخاري عنه قيل ما رؤيا كوى هذا الحديث
من اعمرت قدماه اي صارتا غبارا في الغبار اي ما دبه المشي سبيل الله اي في طريق يقرب رضاء الله فيتناول سبيل طلب العلم
وحضور صلوة الجماعة وغيرهما حرمه الله على النار م ابو هريرة تو روى مسلم عنه من اغتسل اي الجمعة فغسل ما قدر
من الثوب قبل ان ينصف حتى يخرج اي الخطيب وهو مذكور حكما جزئية ذكر الجمعة والخطبة من قضية الجمعة وعلى ما يتبين اي الذنوب
الكائنة بين الوقت الذي صلى فيه الجمعة وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلاثة ايام وهو بالرفع عطف على ما يتبين مقدر المضاف فيه
يغفر ذنوب ثلاثة ايام زائدة عليها علم ان المغفور هو الصغائر ان وجدت وان لم توجد يكون الصلاة الخمس ورمضان الى
رمضان مكفرات لما يتهاون رجونا ان يغفر من الكبائر لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات والمقولة انه لا
يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء الجزء ان يكون مفصلا الجمعة كما ذكر في الحديث عن شاء الله وان لم يصادف
صغيرة ولا كبيرة كتبت له حسنات وفي الحديث دلالة على ان الجزاء المذكور مرتب على الشروط المذكورة فلا يكون اذا
نقص منها شيء وعلى ان الغسل مسنون للصلوة لعطف اتيان الجمعة عليه ق ابو هريرة تو اتفقا على الرواية عنه من اغتسل
يوم الجمعة غسل الجنابة اي كغسل الجنابة وقيل المراد به غسل الجنابة حقيقة وفيه اشارة الى استحباب
الجمعة ليكون اغض على بصره والوجه الاول اولى ثم راح اي مشى الى الجمعة فدخلها فكانما قرب بدنة

وعيرها مأمول بما يناسبها ما يجوز اقتناؤه به فقط الغضب بالذكر لهذا العاصي مع انه يغضبان على كل عاصي لان الظالم لم
يرض بسنة الله وغضب عليه حتى طغى في نفسه حتى يجوز ترى بالمثل م ابو امامة اياس بن ثعلبة الحارثي ابو امامة بضم الهمزة
واياس بكسرها ثم بآء مثناة من تحت وثعلبة بفتح الثاء المثلثة وسكون العين المهملة قيل صحابي روى عنه النبي عم حديثا رواه مسلم
وحده عنه هذا الحديث وهو من اقتطع حق امرء مسلم بيمينه متناول بالبس بالكذب الفرق ونصب الزوجة وغيرها
مثل قال القاضي عياض يتقيد به لان المخاطبين بالشريعة هم المسلمون لا لا حقوق عن الكافر اذا الحكم فيه كما في المسلم
قيد بل حق الكافر واجب رعايته لانه يمكن ان يدعي تعالى المظلوم يوم الجزاء برفع درجاته فيعفو عن ظالمه والكافر
لا يصلح ذلك فيحتاج ان يحكم عليه من ذنوب المظلوم فيكون الاثم متعينا بيمينه ان يحلف الكاذب فقد اوجب الله النار
وحرم عليه الجنة وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل لمرتكبها وان كان قليلا وانه يعرف بما سبق من حديث من
ادخل الى عنوانه تعالى به رجل وان كان اي قدره شيئا يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا وهو قطعة غصن من اراك
وهي بالفتح شجرة المسواك ق سفيان بن ابي زهير وهو بضم الزاي المعجمة على صيغة التصغير قيل ما رواه عن النبي
خمسة احاديث اخرج له في الصحيحين حديثان اتفقا على الرواية عنه من قتل ارض كلبا لا ينقص عنه اي لا ينقص
الضمير في عنه عايد الى من قرعا غيرا من جهة حفظه زرعه ولا ضرعا اي لا ينقص من جهة حراسة ذات ضرعه وهو
نقص من حفظه وهو يحتمل لازما ومتعديا وههنا لازم من كلمة اي من اجر عمله الحاصل فيكون محمولا على التهديد
لان حفظ الحنطة بالتبنة ليس من مذهب اهل الكثرة والجماعة بل هو من مذهب المعتزلة وقيل من اجر عمله المستقبل حين يوجد
وهذا اقرب لان الله تعالى اذا نقص من مزيد فضله في ثواب عمله ولا يكتسب كاملا يكون خطأ كل يوم قيراط وهو في الاصل
نصف الدانق والمراد به ههنا مقدار معلوم عند الله تعالى قيل صح في بعض روايات هذا الحديث نقص من عمله كل يوم
قيراطان فالتوفيق بينهما ظاهر يجوز ان يكون اختلاف الرواتين باعتبار نوعين احدهما التأذي من الاخر او
باختلاف المواضع فيكون القيراطان في مدينة ومكة لفضلها والقيراط في غيرهما او قيل ان انه باعتبار الحالتين بان
الشارع لما رأى عدم اجتنابهم عن الكلاب بنقص قيراط لكثرة الغنم بها حتى كان الغنم يأكلون منها غلظ عليهم
بنقص قيراطين م جابر رضي الله عنه من اكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن بضم الراء مسجدنا اي من مسجدنا
وفي معناه الجوهري يقال قربته بكسر الراء يقربه بفتحها قربانا اذا دنوت منه فعلى هذا يكون متعديا غير محتاج الى
تقدير من المراد به النهي عن حضور المسجد انما نهى عن قربه مبالغة قيل هذا النهي خاص بمسجد النبي عم بقربه من كلامه
وقال الجمهور انه عام لقوله عم في حديث آخر فلا يقربن المساجد فيكون اللام للماهية او التقدير مسجد اهل ملتنا
ولان العلة وهي تأذي الملائكة بتأذي بني آدم عامة توجد في سائر المساجد فيعم الحكم المراد بالملائكة
الكاتبون مواضع العبادات الملازمون للانسان في جميع الاوقات وبعض تأذيهم من هذه الروائح انه مخصوص
بها او عام لكل الروائح الخبيثة مما ينفر عنه اهل الشارع وهذا التعليل يدل على انه لا يدخل المسجد وان كان
خاليا عن الانسان لانه محل الملائكة لكن المفهوم مما روي انه عم قال من اكل هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يؤذينا

بدنة اراد منها الابل لوقوعها في مقابلة البقرة ومن راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح في الثالثة فكانما قرب
كبشا اقرن اي اعظم قرنا وصفه به لان قرنه ينتفع به ومن راح في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة وهي بفتح الدال و
كسرها معروف ومن راح في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة قال مالك الرواح هو المشي بعد الزوال فيكون الساعات المذكورة
في هذا الحديث محمولة على الساعات اللطيفة وقال الشافعي التبكير الى الجمعة افضل فيحمل الرواح في الحديث على المسير قبل الزوال
وما قاله الشافعي فعلى هذا يكون المراد من الساعات في الحديث الساعات النجومية لمردود لانه لو كان كذلك لكان خطبة بعد
الزوال لانها تكون بعد نصف اليوم لان الساعة كما يشعر به لفظ الحديث بل الوجه ان يقال يجوز ان يقدر الشارع
من غير ذلك اليوم الموقت الخطبة فيستدعي اقام كل قسم ساعة على وجه التقريب فان قلت اذا كان الساعي الى الجمعة اولى
كان ينبغي ان يكون منازلهم في اول الساعة الاولى افضل من الذي في آخرها مع انها مستويان في البدنة قلت يجوز ان بدنة
من جاء في اولها اكمل من جاء في آخرها وان استركا في اصل البدنة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة المراد بهم كتبة الثواب
من يحضر الجمعة وهم غير الجمعة الخطبة واللام فيه للعهد يستمعون الذكر اي الخطبة فلا يكتبون اجر من جاء في ذلك الوقت
الا ومنه اجر جمعة قيل لا يكتبونه اصلا وقيل يكتبونه بعد الاستماع خ سلمان تقدم في البخاري عنه قيل كان سلمان الفارسي
عبدا لاسلم لما قدم النبي عم المدينة فاشتراه فاعتقه ما رواه عن النبي عم ستون حديثا اخرج البخاري منها اربعة ومسلم
ثلثة من اغتسل يوم الجمعة ونظف بما استطاع من طهر اي بالغ في ازالة الوسخ عنه عم ادهن ومس من طيب ليلا يتأذى
جار من رائحة كريهة المتبعض او زائدة عند من يجوز ذلك في المذهب يعني تنزه كل قبيح لما استطاع لاجل الطهارة
التطهير التنزه عن الاثم وعن كل قبيح ثم راح فلم يفرق بين اثنين اي لم يوقع المخالفة بينهما بالنهي وقيل هو كناية
عن التكبر لما الجمعة اي لم يجلس من اثنين متقاربين او معناه لم يتخطى رقابهما بالعبور منهما قبل قبح التخطي اذا لم
يتعلق به غرض صحيح اما اذا تعلق كالتقدم في مواضع الصفوف الخالية لاحراز زيادة الثواب والزجر من تقدم
في الحج ولم يتقدم تكرار المواضع فلا قبح فصلى ما كتب له اي قدر له من النوافل والكتابة بمعنى التقدير كما جاء بمعنى الفرض
والحكم كما قال الجوهري ثم اذا خرج الامام وفيه اشارة بان الامام ينبغي ان يتخذ مكانا عاليا قبل صعوده المنبر تعظيما
لشأنه كذا وجدناه في دمشق المحروسة انتهت اراد به سكوته لاستماع الخطبة لا مطلق السكوت اذ لا خصوص فيه غير له ما تقدم
من بينه وبين الجمعة الاخرى ينبغي ان يقدر في هذا الحديث فضل ثلثة ايام ليكون موافقا لحديث الاسرة السابق قريبا
لان حديث ابي هريرة ناطق بهذا الحديث ساكت والساكت يحمل على الناطق اذا كانا في قضية واحدة او يقال حديث
ابي هريرة متأخر عن حديث سلمان اذ يجوز ان يكون الجمعة الاولى بعد ثلثة ايام ثم زاد الشارع تفضلا منه او يقال هذا
الحديث بالنسبة الى من تأخر وحديث ابي هريرة بالنسبة الى من تقدم م وايلين بن حجر بفتح الهمزة وكسر اللام
الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة قيل ما رواه عن النبي عم احد وسبعون حديثا انفرد مسلم منها بسبعة من اقتطع
اي اخذ ارض احد بالباطل اثم الله وهو عليه غضبان اي مغضوب عنده ومعذبه وانما فسر بالغضب لانه يكذا لان الغضب كيفية
نفسانية وهي مستحيلة على الله تعالى فحمل على ما يناسبها وكذا كل ما اطلق على الله من الكيفيات النفسانية كالفرح والرحمة والغيرة

برع الثوم ان علة المنع تاذي بني آدم فيجوز دخوله اذا كان خاليا ويمكن ان يقال لا تاذي بين العلتين اذ يمكن ان يكون كل منهما
علة مستقلة واما علة او تعليلا تاذي الملائكة يكون لتاذي الناس منها وفي قوله فاتاذى منه بنو آدم دون ان يقول منه ما يكون
اخصر اشارة اليه لان الكلم المتعلق بالشيء الموصوف يكون وصفه سيما كما اذا قيل صحت الحكاية واجتنبت السفهاء فعلى هذا
يجوز دخول المسجد اذا كان خاليا لا تتاذى الملائكة باتفاق تاذي الناس فالنص قوم على المساجد سائر مجامع الناس و
على اكل الثوم من جهة رائحة كريهة كالبصل وغيره ع جابر ثو اتفاق الرواية عنه من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل
مسجدنا هذا الذكر من الراوي ويتفقد بنية تاكيد لما قبله على وجه المبالغة م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه من اكل سبع
تمرات عاليات لا يضره تلك الليلة اي من تمر المدينة لان الالية ارض ذات حجارة سود والمدينة وقعت بين لابتين حيث يضيع الرض
ستم حتى يتيسر وصول دعاء النبي عم اليه تمر المدينة البركة وما تخصيص السبع والستم فيما يتوقف عليه الى الشافي م انس و
ابو هريرة ثو اتفاق الرواية عنهما من اكل من هذه الشجرة اي الثوم والشجرة في العرف ما له ساق واغصان وفي اللغة ما يبقى
اصله في الارض ويخلف اذا قطع ويثبت في الصيف ما يبس الشتاء وعلى كلا التقديرين اطلاق الشجر على الثوم مجاز فلا يكون
مسجدنا ع ابو هريرة ثو اتفاق الرواية عنه من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث او ماشية فلا
ينقص اجر ماسكه لاجلها وكذا كلب صيد لانه جاء في رواية اخرى الا كلب صيد او ماشية لحفظ الزرع فلم يجوز بعض لانه
ليس قياسا لتنبي والاصح انه يجوز قياسا على هذه العلة بعلة الحاجة واختلفوا في اقتناء الجرو وتربيته للذبح وغيره والاصح
جوازه كذا قاله النووي م ابو هريرة روى مسلم عنه من انظر معسرا ان امهله مديونا فقيرا او وضع ان حط عن دينه لما جاء الله
تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله صيغة م راجع الى الله اولى العرش قيل المراد به ظل الجنة واضافته الى الله اضافة تشريف
الا يقول منه ان يقال المراد به الكرامة والحماية من مكاره الموقف كما يقال فلان في ظل فلان اي في كنفه وحمايته وكذا المعنى على تقدير
ان يرجع الضمير الى العرش فاضافته الى العرش لانه مكان التقريب والكرامة او لظهور علامته منه كما قيل شاء من الوحش تعرف
كالعود ويشمل بين اهل المحشر من يريد الحماية وهذا هو المعنى من تفسير العقران كذا سمعت اساتيذي عدة انه يقرانه
ع ابو هريرة ثو اتفاق الرواية عنه من انفق زوجين اي صنفين كدرهم ودينار او فرس وثوب كما فسر الزوجين
في قوله تو وكنتم ازواجا ثلاثة قال ابن عرفة الزوج يطلق على الاثنين وعلى واحد منهما لانه زوج مع آخر وهذا هو المراد هنا
للاول انه قال فقيل يا رسول الله ما الزوجان قال فرسان او فرسان او بعيران او بعيران قال شارح المشكوة يحتمل ان يراد به كثرة الانفاق
والتعود به كقوله تو كرتين ينقلب في سبيل الله اي في وجوه الخير دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب بالرفع بدل من خزنة الجنة
بدل الكل وتنوين باب للتكثير وفي وجهه من كل باب تعظيم له وترغيب اليه لانه ثبت في الصحيح ان للمتصدقين بابا يدعون
منه الى الجنة وكذا الكل منه مجاز اي في كل اي حرف اراد وقد يضم اللام ترجيه فلان في خلاف القياس على هذا المذهب
فيه وقيل قد لغتي فلان في باب النداء بدون الترخيم هل اسم فعل بمعنى متقدما كما في قوله تو هل شهدتم ولازما كما في
الحديث مضاه تعالى فقال ابو بكر يا رسول الله ذاك الذي لا توى عليه اي لا هلاك قال رسول الله اني
لارجو ان تكون منهم اي ممن دعاه خزنة الجنة هذا من باب اسلوب الحكيم فان قلت ما معنى ارجو وابو بكر كان ممن انفق

زوجين قلت اشار بذكر الى ثواب الاعمال يعني ان لا يجزم به بل يرجى ان يوصل اليه لمنافاة مقبوليتها م ابن عباس روى البخاري
من بدل دينه فاقتلوه حجة به الشافعي على ان المرتدة تقتل وعلى ان المقتول اذا هودوا اليهود ثم اتفقوا يقتل ان لم يقتل
ما كان عليه وقال ابو حنيفة المرتدة لا تقتل لان النبي عم نهى عن قتل النساء بل يحبس ابدا ان تتوب وكذا غير المسلم اذا ارتد لا
تجتمع اليهود ولا يقتل بناء على ان الكفر ملة واحدة على ان الحديث ليس بحجة على عمومه لان الكافر اذا اسلم لا يقتل بالاجماع
ق عن عثمان ثو اتفاق الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ما به وسنة واربعون حديثا في الصحيحين ستة عشر حديثا الزوج
البخاري بثمانية ومسلم بخمسة من بنى مسجدا اي معبدا فيشمل معبد الكفرة كما قال عم لعن الله اليهود اتخذوا قبور
انبيائهم مساجد فعلى هذا يكون الله لاخلاص ما بني معبدا لغير الله يبتغي به وجه الله وهذا يجوز ان يراد من المسجد
ما هو المتعارف من معابد المسلمين فيكون الله لاخراج الرياء وقوله يبتغي به وجه الله حال مؤكدة لما قبله قال الشيخ الشارح
معنى قوله يبتغي به وجه الله يطلب به ذات الله وفيه اشارة الى اعلى درجات ذلك فان قوله بنى لله لا يقدح لان يكون غرضه الفوز
بالجنة او النجاة من النار وما ابتغاء وجهه تع فاعظم من كل شيء واقول ذاته تعالى كيف يكون مطلوبة للمبلغ وهي غير معقولة
الحصول فلزم المطلوب رضاه تع قال المشايخ قد تعالى الله تعالى لعبده بتمثل البشاشة سواه وقيل عن جميع هواه فيبقى العبد
نفسه متصفة بصفات الله لكن هذا المعنى دقيق وكونه مرادا من الحديث مستحيل لا يتصور في مقام كان اكثر تدريبا
للعوام على ان ابتغاء وجه الله بمعنى طلب رضاه الله كما جاء في حديث يذكر في المشارق ان النبي عم قال لسعد بن ابي وقاص
لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل في امرأتك بنى الله له مثله في الجنة اي بناء مثل المسجد في الشرف
فلا يلزم ان يكون جهة الشرف متحدة فان شرف المسجد في الدنيا باعتبار العبادة فيه وشرف ذلك البيت يكون من جهة
اخرى وقيل مثله في عظم البناء في المسجد كما كان ارفع من سائر البيوت فكذا ذلك البيت يكون ارفع من سائر البيوت فكذا
ذلك البيت يكون ارفع من ذلك البيوت التي يعطى جزاء لغير المسجد وقيل ذلك البيت يكون عشرة امثال مقدار المسجد
توفيقا بينه وبين قوله من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويجوز ان يكون الحديث بيانا لوصف ذلك البيت ويكون له عشر
بيوت في الجنة كل منها مثله م ابو هريرة روى مسلم عنه من تاب اي رجع عن ذنبه قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله
عليه اي قبل توبته واما عدم قبولها بعد الطلوع من المغرب فغير مفهوم لان الحكم المعتبر يتقيد لا بد له على علة عند عدم ذلك
التقيد بل مفهوم من حديث آخر لا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الصحيحة من الكفر يقطع
بقبولها وكذا من غيره عند المعتزلة لان قبول التوبة واجب على الله عندهم وعند اهل السنة لا يقطع به بل يظن انه يقبلها
كرما وفضلا قال النووي يصح التوبة من ذنب وان كان مصرا على ذنب آخر عند اهل السنة وكذا من تاب عن ذنب ثم
عاد اليه كت ذلك الذنب ولم يبطل توبته خلافا للمعتزلة فيهما م ابو هريرة روى مسلم عنه من مرض اي التي تنفسر من جبل
فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا الحديث محمول على المستحل او على بيان ان جزاءه يستحق
العذاب لكن الله تع تفضل واخبر ان المسلم لا يخلد في النار والمراد بالخلود طول المدة وقد يكون بالمكث والمقام
يكون للتردد ومن تحسى السم في نار جهنم يتجرع سما فيقتل نفسه سمه في يده يتحسى في نار جهنم خالدا

الألوكة
www.alukah.net

محلقا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا الكتاب بالسيف م بريدة بن الحصيب رضي الله عنه بضم الكاف وفتح القاف المهملتين اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه
عن النبي عليه السلام مائة وسبعة وستون حديثا في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم باحد عشر من ترك صلوة
العصر فقد حبط عمله يعني نقص ثواب عمل ذلك اليوم لان صلوة العصر خاتمة فرائض النهار فاذا فاتته بقي عمل نهاره ابتر
لا يكون ثوابه فتعبيره بالحبوط وهو البطلان يكون للتهديد ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من تصبح
بسبع تمرات اي كلها صبايا عجوة نصب على التمييز وهو نوع جيد من التمر ثم يعقبه ذلك اليوم سم ولا سحر خصص هذا
النفع بالذكر لثبوت خاصية فيه لدفع السم والسحر عرفتها النبي عليه السلام او لوعاية عدم بان يكون سنة لذلك الدار ك ابو هريرة
روى البخاري عنه من تصدق بعدل تمرة بالفتح والكسر بغير المثل ثم من كسب طيب اي مكسوب حلال ولا يقبل الله الا الطيب هذه
جملة معترضة بين الشرط والجزاء فان الفرع يقبلها بيمينه وهذا كناية عن حسن قبول تلك الصدقة لان الشيء المرضي يتلقى باليمين
في العادة كما قال لم اكن يمينه بيده يكن حلفي فلا يحلفني بعدها في شمالكم ثم يربيها لصاحبها اي يضعف اجرها وقيل ان العظيم
ذاتها ويزيد ما هي مقدرة الميزان كما يربي احدكم هذا تمثيل لزيادة التنمية فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو
المهرة الصغيرة خصه بالذكر في ضرب المثل لانه يزيد زيادة بينة حتى يكون مثل الجبل اما ذكر النبي عليه السلام التربية في
الصدقة وان كان غيرها من العبادات يزيد ايضا ليتبطه اشارة الى ان الصدقة وفريضة كانت او نافلة احوج الى التربية
لانه لشوب نقيصة فيها يسب حب الطبع الاموال م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من تطهر يوم الجمعة واحسن الطهر
على التكلف في الطهارة ثم اتى الجمعة ثم قضى الى ينبت من نبوت الشعر اراد بها المساجد لتقضي الى البيوت والمراد بالاداء
مع الجماعة لاشارة عليه السلام في حديث آخر والتقاء يستعمل في الاداء ايضا حقيقة كما قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا
فريضة من فرائض الله وفيه اشعار بان غير ما يستحب لان يصلي في البيت كانت خطوة تنيه خطوة وهي بضم الخاء
ما بين قدمي الماشي وبفتحها فعل ذلك مهنا مفتوحة الخاء لان المراد منها فعل الماشي اخذ بها وهي بدل من خطوتان
او مبتدأ خبره جملة والجملة خبر كانت خطوة والاخرى ترفع درجة وفي حديث اشارة الى ان هذا الجزاء للماشي لا
للراكب ع عباد بن الصامت رضي الله عنه وهو بفتح العين وتخفيف الباء قيل انه كان نقيبا للنبي عليه السلام وجهه عن جوامع الكلم
قاضيا ما رواه عن النبي عليه السلام مائة حديث واحد وثمانون حديثا اخرج له في الصحيحين من عشرة احاديث انفرد البخاري
بحديثين ومسلم بحديثين روى البخاري عنه من تعار من الليل هذا من جوامع الكلم لانه يقال تعار من الليل اذا
استيقظ من نومه مع صوت كذا في الصحاح ومن البقظة يكون مع كلام غالبا فاحب النبي عليه السلام ان يكون ذكر الكلام
تسبيحا وتهليلا ولا يوجد ذلك الا بمن استأنس بالذكر فقال لا اله الا الله وحده اي منفردا لا شريك له تاكيد لما قبله
له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير الحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله معناه لا انصراف
عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بعونه الله كذا حكي عن ابن مسعود ثم قال اللهم اغفر لي او دعا استجيب له
يعني قوله اللهم اغفر لي استجيب له هذا الجزاء مرتب على الشروط المذكورة والمراد بها الاستجابة اليقينية لان

الاحتمالية

الاحتمالية ثابتة في غير هذا الدعاء ولو لم يرجح المتعارف بعد هذا المذكور كان له ثواب لكنه عدم لم يتعرض له واتوضأ و
صلى جاءت صلوته نافلة كانت او نافلة وهذه المقبولية اليقينية مرتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها م ابو هريرة
روى مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء وهو تنقية الاولى الماء الذي توضأ به وبعضها غسل الاعضاء المخصوصة
واحسان الوضوء اكماله بمراعاة فرائضه وسننه وآدابه ثم اتى الجمعة فاستمع اي الخطبة وانصت اي سكت قال الجمهور
يلزمه السكوت وان لم يستمع الخطبة لبعده وقال الشافعي في احد قوليه لا يلزمه غفر له ما بينه وبين الجمعة
وزيادة ثلثة ايام هذا عطف على الموصول تقدير المضاف اي غفر له ذنوب الثلاثة ايام زيادة واضافة زيادة الى ثلثة
ايام من قبيل اضافة الصفة الى موصوفها لان في تقدير وثلثة ايام زيادة على ان يكون المصدر بمعنى الفاعل اي من
مس الحصى فقد لغى اي مال عن الصواب وفيه دلالة على ان غير المس من انواع العبث منهي عنه ايضا واشارة الى
اقبال القلب والجوارح ينبغي ان يكون على الخطبة م عثمان رضي الله عنه روى مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء خرجت
خطاياه المراد بها الصغائر وخروجها مجاز عن غفرانها لانها ليست باجسام من جسده حتى تخرج من ثقب اظفاره
ما يصيبه الوضوء فان قلت ما روى مسلم من انه عليه السلام قال اذا توضأ العبد المسلم فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها
بعينيه مع الماء فاذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطيئة بطشتها يداه الى آخر الحديث يدل على ان المغفور ذنوب اعضاء
الوضوء فلم يحل الشك على الناطق قلنا لا حاجة اليه لان كليهما معمولان فغفران جميع الجسد يكون عند التوضؤ
بالتسمية وفي قوله عليه السلام فاحسن الوضوء اشارة الى وجود التسمية فيه فغفران اعضاء الوضوء يكون عند عدم التسمية
يدل عليه ما روى انه عليه السلام قال من ذكر الله تعالى في وضوئه طهر به جسده كله وان لم يذكر الله لم يطهر الا مواضع الوضوء
ع ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من توضأ فليستنثر اي ليخرج ما في انفه بالنفس ومن استجمر اي استنجى فليوتر الوتر
ضد الزوج ق عثمان رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من توضأ نحو وضوئي هذا وما قاله الشارح انما يتم مثل وضوئي لان
وضوء احدنا يانذ وضوء النبي عليه السلام اذ المماثلة تقتضي الاشتراك من كل وجه غير وجه التغاير فتضعيف لان معنى
المثل والنحو هنا واحد لما روى ان عثمان رضي الله عنه توضأ فقال رايت رسول الله توضأ مثل وضوئي هذا ثم قام فركع اي
صلى عقيبه بلفظ ركع مجازا للمشاكلة ركعتين فريضة كانت او نافلة لا يحدث فيهما نفسه اي ترك العبث في علمه
كذا قاله الطيبي او معناه لا يطلب بهما التسلس الى الجاه وقال القاضي الاولى ترك حديث نفس مما لا يتعلق بالصلوة
وفي لفظ يحدث اشارة الى ان ذكر الحديث ما يكتب لا ما يتعلق الخاطر من غير قصد لانه ساقط وقال الشارح احكام
الاحكام يمكن ان يحمل حديث النفس على ان العبد مرفوع فيما يتعلق بالتكليف والحديث ليس كذلك لانه يقتضي
ترتيب ثواب مخصوص فان حصل ذكر العمل ثوابه والا فلا نعم ترك التحدث بالكلية حاصل لمن اعرض عن
شواغل الدنيا وتوجه الى الحضرة العليا غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغائر قال حين توضأ الثاني قال
الشيخ الشارح فان قيل غفران الخطايا في الحديث المتقدم مرتب على مجرد الوضوء وههنا مرتب على الوضوء والصلوة
فيكون اقتران الصلوة به كعدمه فالجواب ان قوله خرجت خطاياه لا يدل على خروج جميع ما تقدم فيكون بالنسبة

www.alukah.net

اليوم او الوقت دون وقت اقول هذا تخصيص لا دليل عليه مع انه جاء في بعض روايات مسلم ان عثمان لما توضأ وقال
رأيت رسول الله توضأ مثل وضوئي وقال من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه فكيف يحمل على خطايا يوم بل الوجه ان
يحمل الحديث المتقدم على كونه متأخرا في الصدور عن النبي عم بان كان غفران ما تقدم من الذنوب مترتبا اولا على الوضوء
مع الصلوة ثم صار مترتبا على مجرد الوضوء لمزيد فضله ح تنبيه سعيد بن منصور روى البخاري عنه من توضأ اي تكمل محافظة
فاحسن وضوءه وهو الزوج من الزنا وما يتبين خبيثه وهو الفرج من الحلال الحرام وفتح الكلام اللهم بفتح اللام ثبت اللهم اعلم
ان يكون الرسول مكفولا له باعتبار انه طالب لهذه المحافظة ونفعها عايد اليه لانه عم هو الهادي والمهتدي المدلول نافع
له توضأت له ما بحثه اي ضبطت بدخولها وتدخله مثل هذا في الحديث الغريب من فوق الشر لقلقه وقبقبه ودبره فقد
وقي النار اللقلق اللسان والقبقب البطن والدبر الذكر ق ابن عمر اتفاقا على الرواية عنه من جاء مثل الجمعة فليغتسل
فيجب عالكرا وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الى استحبابه وحملوا الامر على الندب لقوله
عم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل خ عثمان مروي البخاري عنه من حضر جنازة الغزوة وهي
جيش غزوة تبوك سمي به لانها كانت في زمان الشدة الحر وقلة الزاد وتجهيز جيش العسرة فلما رجع روي
ان عثمان لما كسر هذا الحديث بعث الى النبي عم عشرة آلاف دينار فصبت بين يديه فجعل النبي عم يقلبها ويقول
غزا له اكثر يا عثمان ما ضر عثمان ما عمل بعد هذه ق زيد بن خالد اتفاقا على الرواية عنه من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا
اي حصل له اجر الغزو وقيل معناه فرض الغزو فيه لكن هذا انما يستقيم اذا كان في زمان صار الجهاد فرض عين
ومن خلف غازيا اي صار خليفة له فانه بعده برعاية اموره في اهله بخير وهذا قيد قليل جامع لمعنى جزيل فقد غزا
اي اسقط الجهاد عن ذمته ان كان صدور الحديث في زمن كان الجهاد فيه فرض عين وان لم يكن فيه فقد حصل
له ثواب الغزو ح ابو هريرة روى البخاري عنه من حلف بملة غير الاسلام بالجر صفة الملة كاذبا حال عن ضمير حلف الحلف يمين حقيقة هو
القسم بالله وقد يطلق على التعليق لاجل المنع مجازا لكونه داعيا الى الفعل او الترك كاليمين
والمراد به هنا المعنى الثاني بقرينة قوله عم فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على ان مسلما ان قال ان افعل كذا فانا
يهودي فيفعل يكفر به عند الشافعية وقال الحنفية لا يكفر فحملوا الحديث على التهديد واما ان علقه بالماضي كقوله ان
فعلت كذا فانا يهودي وقد فعل فقد اختلف الحنفية فيه قال لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان يعلم
انه يمين وان كان عنده انه يكفر بالحلف يكفر لانه رضي بالكفر وهو محمل الحديث عند الاكثر ق ابن مسعود اتفاقا على
الرواية عنه من حلف على مال اخيه مسلم الا لاجل ان ياخذه او يدفعه عن نفسه تقيده بالمسلم اتفاقي يقتطع حقه لقي الله وهو
عليه غضبان اي مغضوب عليه ثم قرأ علينا رسول الله عم مصداقه اي ما يدل على صدق الحديث من كتاب الله ان الذين
يشترون اي يستبدلون ويتركون بعهد الله اي ما عهد الله اليهم في التوراة والانجيل من اظهار نعت الرسول عم وايمانهم
اي بما حلفوا عليه من تصديقهم محمدا حسين الخبث والاستبدال لشيء انما يكون بترك احدهما والباقي في الاستعمال يدخل
المتروك وفي الآية كذلك ثمنا قليلا كالرشوة والرئاسة الى آخر الآية وهو قوله تعالى اولئك لا خلاق لهم اي لا

اليم وجذب بضم الجيم وفتح الذال وضمها قيل شعرة كان في البقرة ما رواه عن النبي عم ما يوجد ثلاثة وعشرين حديثا في
الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديث وسلم باربعة وما رواه المغيرة ما يوجد ستة وثلثون حديثا في الصحيحين
اثنان عشر للبخاري عشرة ولمسلم اثنان من حدث عني بحديث وهو يرى الواو فيه للحال يرى بضم الياء وفتح الراء بعض يظن
وبفتحها بمعنى يعلم وكلا الروايتين معمول بهما انه كذب بكسر الكاف مصدر وكذا بفتحها وكسر الذال يعني ذو كذب على حذف
المضاف او المصدر بمعنى الفاعل فهو احد الكاذبين روي على صيغة التثنية باعتبار المفترى والناقل عنه وبصيغة
الجمع باعتبار كثرة النقلة اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا عنه فله ان يقول قال رسول الله كذا
او امر بكذا وان كان ضعيفا يقول روي عنه او بلغنا كذا واما اذا علم او ظن انه كاذب وقال عن رسول الله ولم يبين
انه موضوع فمندرج في جملة الكاذبين لانه عاد المفترى على نشر فريته وفي قوله وهو يرى دلالة على انه اذا لم يعلم
او لم يظن انه كاذب في نسبة الحديث الى النبي عم فلا اثم عليه في روايته وان علم غيره او ظن انه كاذب ع عثمان مروي
البخاري عنه من حفر بئر رومة بضم الراء المهملة وسكون الواو بئر في المدينة واضافة بئر اليها اضافة العام الى الخاص
اراد بحفرها اصلاحها ووقفها فله الجنة روي ان عثمان اشتراها وقفها م ابو الدرداء مروي مسلم عنه قيل اسمه
بكنيته واسمه عويمر كان فقيها عالما مات بدمشق ما رواه عن النبي عم مائة واربعة وسبعون حديثا في الصحيحين
خمسة عشر انفرد البخاري منها بثلاثة ولمسلم تسعة من حفظ عشر آيات من اول سورة الكهف وفي رواية الحكم من آخر
سورة الكهف عصم من الدجال اللام فيه للعهد ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال من يكثر فيه الكذب والتلبيس
وقد جاء في الحديث يكون في آخر الزمان دجالون اللهم اعصمنا عمله وشقشقته ق ثابت بن الضحاك اتفاقا على
الرواية عنه قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عم اربعة عشر حديثا في الصحيحين احدهما هذا
ومسلم انفرد بالآخر من حلف بملة غير الاسلام بالجر صفة الملة كاذبا حال عن ضمير حلف الحلف يمين حقيقة هو
القسم بالله وقد يطلق على التعليق لاجل المنع مجازا لكونه داعيا الى الفعل او الترك كاليمين
والمراد به هنا المعنى الثاني بقرينة قوله عم فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على ان مسلما ان قال ان افعل كذا فانا
يهودي فيفعل يكفر به عند الشافعية وقال الحنفية لا يكفر فحملوا الحديث على التهديد واما ان علقه بالماضي كقوله ان
فعلت كذا فانا يهودي وقد فعل فقد اختلف الحنفية فيه قال لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان يعلم
انه يمين وان كان عنده انه يكفر بالحلف يكفر لانه رضي بالكفر وهو محمل الحديث عند الاكثر ق ابن مسعود اتفاقا على
الرواية عنه من حلف على مال اخيه مسلم الا لاجل ان ياخذه او يدفعه عن نفسه تقيده بالمسلم اتفاقي يقتطع حقه لقي الله وهو
عليه غضبان اي مغضوب عليه ثم قرأ علينا رسول الله عم مصداقه اي ما يدل على صدق الحديث من كتاب الله ان الذين
يشترون اي يستبدلون ويتركون بعهد الله اي ما عهد الله اليهم في التوراة والانجيل من اظهار نعت الرسول عم وايمانهم
اي بما حلفوا عليه من تصديقهم محمدا حسين الخبث والاستبدال لشيء انما يكون بترك احدهما والباقي في الاستعمال يدخل
المتروك وفي الآية كذلك ثمنا قليلا كالرشوة والرئاسة الى آخر الآية وهو قوله تعالى اولئك لا خلاق لهم اي لا

www.almaktabeh.com

نصيبهم من الخير ولا ينظر اليهم اي نظر الرحمة وهو مجاز عن الاستهانة ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم
قيل الآية نزلت في شان جماعة من اليهود جاؤا الى كعب بن الاشرف في القحط ثلاثين فقال بعضهم هل تعلمون ان هذا
الرجل رسول الله قالوا نعم قال فما يمنعكم ان تتبعوه وكم الله خيرا كثيرا فقالوا ان الله عهد علينا ان لا نؤمن لرسول حتى
يأتينا بقربان تأكله النار فلم يتبعوه فنزلت الآية ق ابن عمر الانعقاد على
الرواية عنه من حلف على يمين وهو محموج المقسم به والمقسم عليه لكن المراد بيمينه هنا سواء المقسم عليه مجازا ذكر الكل و
ارادة البعض قرأ ابن عمر ثانيا منها كما اذا حلف ان لا يتكلم والده فيكفر عن يمينه ليبطل الذي هو خير لعلم
ان الكفارة قبل اليمين غير جائزة وبعد الحنث واجبة اتفاقا واما جوازها قبل الحنث وبعد اليمين ففيه خلاف فجوزها
الشافعي تمسكا بظاهر الحديث ومنعها ابو حنيفة لانه جاء في رواية اخرى صحيحة فليأت بالذي هو خير ثم ليكفر والتكفير
بعد الرواية اولى لان الامر فيها يكون للوجوب والتكفير يبقى على اطلاقه هذا هو الاصل فيها وعلى رواية الحديث
يكون امر التكفير للاباحة والتكفير مقيدا بالمال لان التكفير بالصوم لا يجوز تقديمه على الحنث عند ابي حنيفة فيكون
ثم في الحديث بمعنى الواو ويكون ليكفر ليقصد الكفارة توفيقا بين الروايتين مع ارتكاب غير الاصل مرة واحدة من
ارتكابه مرتين م ابو هريرة مر روى البخاري عنه من حلف فقال في حلفه باللات والعزى بالتحقيق روى بالتوحيد
وهما اسمان صنمين فليقل لا اله الا الله الامر فيه للوجوب ان كان حلفه بهما لكونهما معبودين لانه صار كافرا و
للندب ان كان حلفه لغير ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند ابي حنيفة عليه كفارة لان
الشرع اوجب على المظاهر الكفارة لكونه لظهار منكرا من القول وزورا واحلف بالاصنام كذلك وقال الشافعي هو
ماحور لا كفارة فيه محتجين بظاهر الحديث لانه لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها ق ابن عمر الانعقاد على
الرواية عنه من حمل علينا السلاح منصوب بنزع الخافض اي بالسلاح وهو ما اعد للحرب من آلة الحديد ويجوز ان
يكون مفعول حمل وعلينا حالا اي حال كونه علينا لانا فليس منا اي من عامل بسنتنا م جابر مر روى مسلم عنه
من خاف ان لا يقوم من آخر الليل ومن فيه للتبعيض او بمعنى او زائدة فليوتر اوله اي ليصل الوتر في اول
الليل فانها الايثار عند خوف الفوت بدليل على وجوبه كما ذهب اليه ابو حنيفة ومن طمع ان يقوم آخره فليوتر
آخر الليل فان صلوة آخر الليل مشهودة اي يحضرها ملائكة الرحمة وذلك افضل م ابو هريرة مر روى مسلم عنه
من خرج من الطاعة اي طاعة الامام وفارق الجماعة اي الامام وعسكره فيكون كالبيان لما سبق ويجوز ان
يراد بهم جماعة يعني ترك الضلوع بجماعة كافرا فمن فارق مات ميتة جاهلية وهي حالة ميتة يعني صار باغيا فاذا
مات على تلك الحالة مات على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية عليها من جهة انهم كانوا لا يطيعون امير ابل
يعدون ذلك سفاهة وكان القوي منهم يأكل الضعيف ومن قاتل تحت راية عمية وهي الراية التي يقاتل اهلها
من غير بصيرة ولا موفية بان الحق في الطائفتين وعمية بكسر العين وتضمها وبالميم والياء المشددتين على وزن
فعلية من العمى والضلالة قال النووي هي اعجمية لا يستبين وجهها يغضب وهو حال او استيناف لعصبية

ارتغضب وفي بعض النسخ لعصبية ومن الحملة المنوية الى العصبية او يدعو الى عصبية او ينصر عصبة بالنصب مفعول لقتل
قتلة جاهلية كسي بكسر القاف للنوع خبر مبتدا محذوف يعني قتله قتلة جاهلية لان قتالهم يكون لمجرد التعصب ومن
خرج على امتي اي اراد بهم الامة المحمدية بالخارجين عليهم قطاع الطريق يضرب بره بالفتح البر وفاجرها ولا يتحاشى اي لا يبالي من
مؤمنها ولا يفي لذي عهد ما يعني ينقض عهدا بل الذمة باخذ مالهم وقتلهم وكانا ان الجلتان كالبيان لما سبق فليس مني وليست
منه يعني ليس هو من امتي وفيه تهديد شديد هذا السلب يكون كسلب الاهلية عن ابن نوح في قوله تعالى انه ليس من اهلك لعدم
اتباعه بابيه ق ابو هريرة مر الانعقاد على الرواية عنه من دخل دار ابي سفيان فهو آمن قيل انما اكرم النبي عم بهذا القول لانه
كان اذا انزوى بمكة فدخل دار ابي سفيان كان آمنا فجازاه بمثل ذلك ومن القى السلاح فهو آمن ومن اغلق بابه فهو آمن
قاله يوم فتح مكة وفيه دلالة على ان فتح مكة كان عنوة لان لفظ آمن انما يستعمل في القهر لا في الصلح وقال الشافعي فتحت
صلحا قيل ان النبي عم لم يستحل اموالها ولا قسمها بين الغانمين والحديث حجة عليه م ابو هريرة مر روى مسلم عنه من دعا
الى هدى اي ما يهتدى به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقه يتناول العظيم والحقير فيدخل فيه من دعا الى اماطة الاذى من
طريق المسلمين كان له من الاجر مثل اجور من تبعه اي استحق الداعي الى الهدى من الاجر بذلك الاجر لكون الدعاء الى الهدى فضيلة
من فضائل الانبياء لا ينقص ذلك اشارة الى مصدر كان من اجور هم شيئا هذا دفع لمن يتوهم ان اجر الداعي انما يكون
مثلا بالتنقيص من اجر التابع وضمه اي اجر الداعي ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك
من آثامهم شيئا جبرا لما نقص في اجورهم وانما مهم راجع الى من باعتبار المعنى فان قلت دعاء واحد جماعة الى ضلالة فاتبعوه
يلزم ان يكون لتبعيتها بدعة ومن الدعوة آثام كثيرة قلنا تلك الدعوة في المعنى متعددة لان دعوة الجماعة دفعة
واحدة دعوة لكل منهم فادناها م ابو سعيد حذيفة بن عمرو الانصاري مر روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم ماية مرة
وحديثا في الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري بواحد ومسلم بتسعة من قتل على غير راية جاهلية اي جماعة معناه ظاهر
ق ابن عباس الانعقاد على الرواية عنه من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة مات ميتة جاهلية
وفيه وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما يكره من الامير ما لم يكن امرا كان مخالفا لمخالف الشرع او مخالفة لكل زمان اذا قيل بغير
حق ق ابن عباس الانعقاد على الرواية عنه من رأى من امره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة شبرا فمات
الا مات ميتة جاهلية م ابو هريرة مر روى مسلم عنه من رأى من امره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة فمات
الا مات ميتة جاهلية

فليغيره بقلبه لان التغيير لا يتصور بالقلب انما قدم التغيير باليد لكونه اقوى المنع واما في العمل فينبغي ان يقدم المنع بالقول
لكون اقرب الى تحصيل المطلوب فرفقا عليهم الدفع بالقول ما يكون الين يكون احسن وان لم ينتهوا بالقول فليغيره باليد
فان قلت الحديث يحتمل ان يكون على انكم من فضل اذا اهتديتم قلت معنى الآية الذين آمنوا انكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم
تقصير غيركم فيما كلف به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيما اخرجه لم يتنبه بالخطاب لا يضر غيره هذا مختص بمن علم انه اذا
رآه منكرا بانت له الفاعل لان الجاهل يتاول شاهد منكرا في مذهبه ويكون جاهلا في مذهب الفاعل وقيل مختص ايضا بمن لا
يقبل المنكر كيلا يدخل تحت قوله يا ايها الذين آمنوا عليكم انفسكم ومعنى قدم هذا الاختصاص بان المنهي عنه المنكر لو فرض
الاقرار عن الفاعل وجوبا لا يسقط بفعل الغير كما اذا ترك واجبا عليه ويه لا يسقط عنه الواجب الا قوله وهو النهي قال
العلماء الامر بالمعروف تابع للمأمور فان كان واجبا فالامر به واجب على جهة الكفاية وان كان ندبا فندب واما النهي عن
المنكر فلوجوبه شرائط منها ان لا يكون المنهي عنه واقعا لان الحسن هو الدائم على الواقع لا النهي عنه ومنها ان يغلب على ظنه
انه يفعل نحو ان يرى الشارب تهيأ لشرب الخمر باعداد الآلة ومنها ان يغلب على ظنه انه ان نهاه لا يلحقه مضرة ولا
يزيد المنهي ايضا في منكراته تعنتا كما لا انكاره ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه مؤثر لا عبث وذكر اي الانكار بالقلب
اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعي فما تاويله عند ابي حنيفة قلت
معناه اضعف ثمرات الايمان والانكار بالقلب منها فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه وليس
كذلك لما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل قلت اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة
اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم خ ابو سعيد وابو قتادة الحارث بن ربعي روى البخاري عنهما قبل مارواه عن
النبي عم ابو قتادة مايه وسبعون حديثا في الصحيحين احد وعشرون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بثمانية ربعي
بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وبالعين المهملة والياء المشددة من رآني في المنام فقد رآني حق اي الرؤيا
الصادقة لا الرؤيا التي يلعب بها الشيطان اذ قيل الرؤية بالمنام تدرك انه عم قائله جواب من قال انه رآى النبي عم
في المنام وبعض اعتبر جانب اللفظ وقال معناه من رآني مطلقا فقد رآى الرسول حق ق ابو هريرة والفاعل الرواية
عنه من رآني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح التاء خلاف النوم قيل المراد به اهل عصره معناه من رآني في المنام ولم
يكن ما جرى رؤيته اياه الهجرة الرؤية في اليقظة وقيل المراد باليقظة يقظة دار الآخرة كما قال عم الناس نيام فاذا ماتوا
انتبهوا وبرؤيته عم فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه او فكانما يراني في اليقظة بهذا الشكل من الراوي وهو تشبيه خيال بحقيقي
لا يتمثل الشيطان بي هذا الشيء جواب عن قال وما يدريك لعل ان هذا الحكم غير محقق بشيء عم بل جميع الانبياء
معصومون من ان يظهر الشيطان بصورتهم في النوم واليقظة لئلا تشتبه الحق بالباطل واما رؤيته اي في المنام فلم يجرها
الاكثرون وعند من جوزه ما يرى في اي صورة كانت ذلك المرئي غير ذات انه اذ ليس لها صورة ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه من رآني في المنام فقد رآني مثالي يدل عليه قوله عم فان الشيطان لا يتمثل قال الكرماني
هذا اخبار على صفته المعروفة في الحيوة وذكر المازري الصحيح ان رؤية النبي عم في المنام اعم سواء كانت على

المؤمن

صفته المعروفة او غيرها لكن يراه ايضا بالحجة لان الحق في الرؤيا اذا النبي عم خ لا تشد الرحال صورة يعني اتفق المسلم و
البخاري من حديث ابي هريرة وعلى لفظ لا تشد الرحال واتفرد البخاري من رواية ابي هريرة على لفظ لا تشد الرحال صورة ثم ابو هريرة
روى مسلم عنه من سأل الناس اموالهم الناس منصوب على نزع الخافض او على انه مفعول له واموالهم بدل اشتمال منه تكثرا
مفعول له اي لتكثير ماله لا للاحتياج فانما هي اي المسلم اي الاموال جمر اي سبب للعقاب بالنار اما جعلها جمرا للمبالغة ويجوز
ان يكون ما اخذ جمرا حقيقة يعذب به كما ثبت في مانع الزكوة ان ماله يكون صفائح من نار فيعذب بها في استحق ان يأتي
المذكور بهذا العذاب لانه اخذ مالا لم يكن له حلالا او لكم نعوة اي وهو كقوله وما كله الذي له عالما بحاله فكان الكسائي
ان يأتم لانه اعانه على الحرام لكنه جعل هيئة والآثام في هيئة المعنى فليستقل منه او يستكثر منه توبيخ له قال العلماء من كان
له قوت يومه فاكمل السؤال م صفية بنت ابي عبيد مرافع مسلم في صحيحه من حديث صفية بنت ابي عبيد الثقفية ومن زوجة
عبد الله بن عمر ادركت النبي عم وسمعت منه ولم تر وعنه وروت عائشة وحفصة وابن عمر من سأل عمرا فهذا الحديث
مرسل وقد روي مرفوعا عن ابن عمر العرق من خبز ما اخذ من المسروق ومكان الفاتحة والكاهن من يخبر بما يكون في
المستقبل وفي الصحاح العراف الكاهن لم تقبل صلوة اربعين ليلة اي يوما انما ذكر ليلة جريا على عادة العرب من
استعمالهم الليالي في الحساب لرؤية الهلال في الليلة قال النووي معنى عدم قبول صلوته انه لا يحصل ثوابها كالصلوة
في الدار من المغصوبة لا انها غير مجزئة عبارة عن كونها مقبولة وترتب الثواب عليها في القبول اخص
من الاجزاء فلا يلزم من نفيه نفي الاعم على ان صلوة السائل عن العراف لو لم تكن مجزئة لوجب قضاء صلوة اربعين يوما و
ليس كذلك بالاجماع اما من كلامه اقول هذا مشكل عندي لان الله تعالى اخبر عن شأنه بانه لا يظلم مثقال ذرة وان تك
حسنة يضاعفها وان لا يضيع اجر المحسنين فكيف لا يثيبه من ادى صلوته بشرائطها بسبب معصية صدرت منه
بل الوجه ان يقال المراد من عدم قبوله اجر اضعف زيادة تضعيف اجره واما تخصيص الصلوة من بين الاعمال فيحتمل
ان يكون لكونها عماد الدين فيكون جنايته وعيده كذلك او لمزيد تحقق علمه الى الشارع قبل ذكر العدد دينا للتنكير قالوا
هذا في حق من اعتقد العراف والكاهن فاما من سألهم لاستهزائهم او لتكذيبهم فلا يلحقه ما ذكر في الحديث بقرينة
حديث آخر من صدق كاهنا بما يقول عنه صلوة اربعين ليلة فان قلت هذا مخالف لقوله عم من صدق كاهنا فقد كفر
بما انزل على محمد قلت اللائق في التوفيق ان يقال مصدق الكاهن يكون كافرا اذا اعتقد انه عالم بالغيب واما
اذا اعتقد انه تلقى من الله او ان الجن يلقون اليه ما يستمعون من الملائكة فصدقه من هذا فلا يكون كافرا م
ابو هريرة مر روى مسلم عنه من سبح الله اي قال سبحان الله في دبر كل صلوة اي عقيب فراغه عن المكتوبة قيدنا بها لورود
هذا العقد في حديث آخر ثلثا وثلثين وحمد الله اي قال الحمد لله ثلثا وثلثين وكبر الله اي قال الله اكبر ثلثا وثلثين
فتلك اي التسبيحات والتحميدات والتكبيرات تسعة وتسعون قال وهو لفظ الرسول عم بدل من تسع تمام المائة بالنصب
ظرف اي في وقت تمام المائة والعامل فيه قال او مفعول به لقال والمراد من تمام المائة ما تم به المائة وهذا المعنى
لان ما بعد عطف بيان له او بدل فصح كونه مقول القول قيل لخبر رفع تمام على ان يكون مبتدأ وما بعده خبره

لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير فيكون تام مع جنوحا لا من جنس شيء والعائد منها محذوف تقديره تام الحاجة عليها وعلى هذا النقل فالكون
للاذن وضمير عائد الى الرسول لكن الوجه الاول اولى وعلى التوجيه الاخير المذكور انما يترتب على الشرط اذا وقع تام الحاجة
الجليل المذكور عقوله خطابا وان كان قبل بدء الجهر وهو ما يعلم على وجه هيجانه اقول لما هذا الشبهة لانه ان اراد من
قوله كل صلوة الكل الافراد فلا يلزم ان لا يحصل اجر اذا فات هذا التسبيح في دبر صلوة واحدة من صلواته وهذا متعسر
وغير مناسب للترغيب اليه وان اراد منه الكل المجموعي فكذا لان دبر مجموع صلوته غير معلوم لو يمكن ان يقال يجوز ان يراد
منه التيقن على بعض تعيينها الجزئية مترتب على تواتر دبر كل صلوة مكتوبة هذا التسبيح لان ترتبه يكون في صلوة واحدة ق
انس السائل على الرواية عنه من سره ان يبسط له في رزقه ان يكثر رزقه ويثبته بالهمزة وضم الباء بلو فرق في قبره وهو
بالتحريك ما يتبقى من رسم الشيء والاثر يعني الاجل شيخه به لانه تابع للحيوة فليصل رحمه بكسر الحاء الرحم في الاصل وعاء
الولد في البطن ثم استعير للقرابة رحما قال النووي الصلة درجات باعتبار يسر الوصل وعسره وادناها ترك المهاجرة عن قريبه
فيحصل بالكلام وتوكان بالسلام ومن تركه ما عذر عليه لم يسع واصلا اختلفوا في الرحم التي تجب صلتها قال قوم هي قرابة كل ذي
رحم محرم وقال آخرون هي قرابة كل قريب محرما كان او غيره فاذا قبل الاجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص
الدالة عليها فما وجه الحديث اجيب بان الاشياء قد تكتب في اللوح المحفوظ مشروطة على الشروط كما يكتب ان وصل فلان
رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون وتعلق الدعاء والكتب بنفس جملتها وهو المعنى من قوله تعالى يمحوا الله ما يشاء ويثبت لكن هذا
بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله تعالى اذ لا محو فيه ولا زيادة او يقال المراد منه ايضا
في رزقه وبقاء ذكره جميل بعد موته وهو كالحيوة او يقال الحديث مدرج في معنى الحث على صلة الرحم نظير قول الحاسد لعن الله
كان شيء يسطى في رزق رجل واجله لكان الصلة ويجوز فرض المحال اذا تعلق به حكمة ق ابو قتادة رضي الله عنه من
سره ان يتبحبح الله اي يجعله ذا نجاة من كرب بضم الكاف وفتح الراء جمع كربة وهي غم ياخذ النفس لشدته وفي بعض النسخ
بفتح الكاف وسكون الراء وهو بمعنى الكربة كذا قال ابو بكر في يوم القيمة فليفس عن معسر اي ليؤخر مطالبة الدين عن
مديون ذي عسرة او يضع عنه اي يحط من دينه بعضه او كله قوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم
ق ابو هريرة توافقا على الرواية عنه من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا قاله لرجل قال وليس على
عمل اذا عملته ذكرا دون ابي لجزم العلماء السائل بما يقوله الرسول عم دخلت الجنة قال لا الرسول عم تعمدا لله
خبر بمعنى الانشاء اي اعبد الله وكذا الافعال التي بعده او معنى تاويل المصدر كتسبيح بالمعنى فيكون خبر تحذوف
اي ذكر العمران توقد الله وانما لم يذكر شهادة كونه رسولا مع انها لابد منها لظهور ان التوحيد لا يعتبر بدونها
فذكره فمغن عن ذكرها وقيل لعلها ثابت على كان تقرر الرسالة فعلى هذا ذكر التوحيد يكون لشرفه وكونه اصلا
لا لشرطيته تاكيدا لما قبله او لبيان السادة مستعملة في معناها الاصطلاحي وهو فعل المكلف على خلاف نفسه
تعظيما لمرتبة وقوله لا تشرك به تحذير عن الرياء وتقيم الصلوة المكتوبة وهذا مع ما بعده يكون تفصيلا للعبادة على

الوجه الاخر وتؤتي الزكوة المفروضة قيد الزكوة بها مع انها لا تكون الا مفروضة ترغيبا عليها لان المال محبوب والطبيعة
تنفر به او لان الزكوة قد تطلق على اعطاء المال تبرعا والتقرب بالفرائض اكثر من التقرب بالنوافل وتصوم رمضان
فقال اي الرجل والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا اي على ما ذكر من الفرائض شيئا ابدا ولا انقص منه فان قلت كيف حلف
على ترك النوافل ولم يكن بالنبي عم قلت يمكن ان يكون قبل شرعيتها او يقال انه كان ذو قدرة فحصل له ان يزيد على ما السمع في
تبليغه ولا انقص منه او معناه لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص مما سمعته ووجه عدم ذكر الحج مما يعرف من تقرير
الحديث الاول في الكتاب واما وجه عدم بانه من اهل الجنة مع ان الاعمال بالخواتيم فلعلمه عم بالوحي ان الرجل يموت
على الصلاح ويدخلها ق ابو ذر وابو هريرة روى البخاري عنهما قيل ابو ذر اسم جندب كان من اعلام الصحابة فاما
في الاسلام ما رواه عن النبي عم ماتان واحدا وثمانون حديثا له في الصحيحين مائة وثلثون حديثا انفرد البخاري بحديثين
ومسلم بتسعة عشر من سلك طريقا يلتمس فيه علما ذكره ليتناول كل علم من العلوم الشرعية لانها هي
الموصلة الى الجنة لعل العلوم الغريبة تكون في حكمها لانها تمالابد منها في تحصيل تلك العلوم سهل الله به الطريق عاد الى
ما دل عليه سلك او يلتمس او الى الطريق طريقا الى الجنة فتدبر به على طريقا للالهام او للتخصيص على معنى ان تسهيل
الله طريقا الجنة لم يخاص هذا السبب غيره من اسباب التسهيل كما يعدوم ق كعب بن الاكوع روى مسلم عنه قبل
كان ممن بايع تحت الشجرة وكان الشجع الناس راجلا ما رواه عن النبي عم وسبعون حديثا له في الصحيحين مائتان انفرد
البخاري بخمسة ومسلم بتسعة من سمع عليا الصلاة اي اخرج من مجده لا اخبارنا فليس منا اي من عاملي سنتنا ام ايوب
روى مسلم عنه من سمع رجلا ينشد بضم النون اي يطلب يرفع الصوت ضالة في المسجد فليقل لا رد الله اليك فان
المساجد لم تبن لهذا اي لنشد الضالة يجوز ان يكون قوله فان المساجد تعليلا للدعاء عليه ويكون المجموع مقولا
للقول فليقل وان يقال للقول فليقل يعرف منه كراهته كل امر لا يبين المسجد لا جل حق آدم مالك اصحاب البحث العلمي
فيه وجوز ابو حنيفة وغيره ما يحتاج اليه الناس لان المسجد مجمعهم واستحسن المتاخرون جلوس القاضي في الجامع
لان القضاء حق من اشرف العبادات ام حبيبة روى مسلم عنه قبل السابع قبل موت النبي عم بارعين يوما ما رواه
عنه عم ما به حديث له في الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخاري ومسلم بستة من صلى في يوم الاسلام ثنتي عشرة سنة
هي ما فوقه من السنن بتحتين وهو الطريق يعني من اتى بطريقة مرضية يقتدى به فيها فلها اجره اي اجر عمله
وافرض عمل بها اي مثل اجر من عمل بتلك الطريقة من بعده اي من بعد مات من سنها فيتبعه دفعا لما يتوهم ان
ذكر الاجر يكتب لها دام حيا من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها
ووزر من عمل بها اي بتلك الطريقة السيئة من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء عائشة روى مسلم
عنها من صام فليصمه ومن شاء فليفطر يعني يوم عاشوراء بالمد هو اليوم العاشر من المحرم وليس في غيره
بالمد غيره وقد الحق به تاسوعاء وهو التاسع من المحرم قوله يعني تفسير من الراوي او المص للضمير البارز في فليصمه
كان صوم عاشوراء واجبا فلما فرض رمضان قال عم الحديث وانتسخ به فرضيته فصار كسائر الايام في حق جواز

www.alukah.net

بن عمرو روى البخاري عنه من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حتى مات وفي كلمة ثم اشارة الى ان التراخي في التوبة
انما في قبولها حرمها في الآخرة يعني جعل محروما من الجنة قيل هذا عبارة عن عدم دخولها لا ان من دخلها لا يشرب من
خمرها فيأول الحديث بالمستحل وقيل محروما في الواقع بان ينسى شهوتها او بان لا يشتهيها وان ذكرنا لان ما يشتهى من
النعم حاصلة لاهل الجنة بدلالة قوله تعالى ولكم فيها ما تشتهي انفسكم وهذا نقص عظيم بحرمانه من اشرف نعيم الجنة م ابو سعيد
روى مسلم عنه من شرب النبيذ وهو ما ألقي فيه تمر او زبيب او نحوهما منكم فليشربه زبيبا فردا اي حال كون الملقى
زبيبا منفردا غير مخلوط بتمر فردا او تمرا فردا او بسرا فردا والمراد النهي عن شرب الخليط من الانبذة غير جائز وان
لم يشتد وهو مذهب مالك واحمد استدلالا بما روي عن قتادة ان النبي عليه السلام نهى عن شرب الخليط وقال انتبذوا كل واحد
على حدة وقال ابو حنيفة لا بأس بشربه اذا لم يشتد لان ما حل مفردا حل مخلوطا وما حرم من النبي عن الخليط محمول على
الشدة م ام سلمة روى مسلم عنها قبل مارويته عن النبي عم ثلثمائة وثمانية وسبعون حديثا الهامي الصحيحين سنة و
عبد الله والبخاري بثلثة عشر من شرب في اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر في بطنه نار جهنم الجرجرة صوت البعير في حنجرته والمراد
به ان صوت يسمع في حلق الانسان عند تجرعه الماء في بطنه نار جهنم الرواية المشهورة في نار الانصب وروى
رفعه على ان لفظ يجرجر على لازمه متعديا لما جعل الشرب بمعنى ناء مبالغة لكونه مبالغا كما قال تعالى ان الذين
يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا الحديث يدل على حرمة استعمال آنية الذهب والفضة وان التحلي بها محرم
للنساء دون الرجال ق ابو هريرة وانفقا على الرواية عنه من شهد الجنازة بالفتح والكسر الميت او سريره وقيل بالكسر
السرير وبالفتح الميت وهو معنى قولهم الاعلى للاعلى والاسفل للاسفل حتى يصلي عليها على بناء المعلوم فله قيراط ومن
شهد حتى تدفن على بناء المجهول فله قيراطان وفي القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين وهذا تشبيه للمعنى بالجسم
الجسيم تقريبا للتفهيم فقد جاء في رواية مسلم اصغرهما مثل احد ذكر ان هذا الحديث ذكر لابن عمر فارسل الى عائشة
يسألها فقالت صدق ابو هريرة فقال ابن عمر لقد فرطنا في قراريط كثيرة م عبادة بن الصامت روى مسلم عنه من
شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار لا يعذب بها لما رأى العلماء ان هذا الحديث مخالف
للنصوص الدالة على ان بعض عصاة المؤمنين يعذبون طلبوا التوفيق بينهما قال بعضهم هذا في من تاب عن كفره
فمات وقال آخرون كان هذا الحديث قبل نزول الفرائض وقال الحسن البصري هذا من قال هذه الكلمة وادى حقها
وفرائضها والاقرب ان يراد بالتحريم تحريم الخلود ق عبادة بن الصامت اتفقا على الرواية عنه على ما ذكره الشيخ من
شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له لكن المذكور في صحيح مسلم وشرحه من قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
صح قيل مختلفة وان محمدا عبده ورسوله خصه بالذكر تعريضا للنصارى ويخرج جميع ملل الكفر على اختلاف عقائدهم
وكلمة شهادة كلمة مبالغة لانه تكلم في غير آوانه واضيف اليه اما تعظيما او لانه كان بالكلمة من عذاب النار
حرم اي اوصلها اليها وروح منه شهادة روحا لانه احيا به الاموات وكان كالروح او لانه حدث عن نفخ الروح

قال اسرع فنفخنا فيه من روحنا قيل النافخ كان جبرائيل عم اضافه الله الى نفسه لانه كان بامره
والجنة والنار اي لفظ الحق لانه مصدر او لاراقة كل واحد منها ادخله الله الجنة على ما كان من
العمل يعني على ان عمل كان شيئا او حسنا وهو حال نحو رايت فلانا على اكله اي فيما نحن فيه لا يجوز
ان يقدر عاملا لان العمل غير حاصل وقت الدخول مستحقا بما يثبت عمله من الثواب والعقاب
يعني من مات على الايمان لا يخرجه الكبائر عن ايمانه فيدخل الجنة اما كونه قبل العذاب او بعده ففوض
الى مشيئة الله تعالى وقال الامام الطيبي في شرح المشكاة لا يتصور هذا في حق العاصي الذي مات قبل التوبة
الا اذا اخر قبل استيفاء العقوبة فان قلت ما ذكرت يستدعي ان لا يدخل احد من عصاة المؤمنين النار
قلت اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار جواز ان يعفو عنهم بعد الدخول قبل استيفاء
العذاب فليس بحجة عندنا ان يعذب بالنار احد من الامة بل الواجب العفو عن الجميع بموجب وعده بحيث
قال ان الله يغفر الذنوب جميعا م ابو هريرة وابو ايوب روى مسلم عنهما قيل ابو ايوب ممن
غلب عليه كنيته اسمه خالد بن زيد ما رواه عن النبي عم مائة وخمسة وخمسون له في الصحيحين ثلثة عشر
اتفق البخاري بحديث ومسلم بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال اي ستة ايام ذكر
ستا دون ستة باعتبار الليالي وتغليبا في استعمالهم على الايام قال النووي حذف الهاء هنا لعدم ذكر
الايام صريحا يقال صمنا ستة ايام ولا يجوز ستة ايام فاذا حذف الايام جاز الوجهان كذا قال اهل اللغة
كان كصيام الدهر اي السنة الخالية عن يوم العيد وايام التشريق لان صومها منهي عنه حكي عن
مالك كراهة صوم ست من شوال متصلا به حذرا عن تشبه الكفار وذكر في الحديث دليلا له قلنا جاء
في رواية اخرى بالواو وهو من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فلا يتم الحديث دليلا له فيحتمل
هنئ بفضل يوم العيد قيل الافضل ان يكون صيام الستة متوالية عقيب يوم الفطر فان فرقها او
اخرها عن اوائل الشهر حصلت فضيلة الاتباع قال الشارح انما كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة
بعشرة امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين واقل يفهم من كلامهم انهم ارادوا من الدهر
السنة لا ادرى وجه فهمهم وفي الصحاح الجوهري الدهر يقال للابد واجمع ابو حنيفة وصاحباه رحمهم الله
ان الدهر بالظاهر المعرف باللام يكون للعمر وتخصيص شوال ورمضان بالذكر يعني بلا فائدة على تقدير
ان لا يكون من صام ستة ايام وشهرا كاملا اي شهر كان يكون كصيام الدهر بمقتضى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
والله اعلم ان يجعل الدهر بمعنى الابد والمخصوص بشهر شوال للزمان يفيد الرغبة فيه
لا الطعام لو قوعه عقيب شهر الصيام والصوم فيه لكونه ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذا العدد
مفوض علمه الى الشارع ق ابو سعيد م اتفقا على الرواية عنه من صام يوما في سبيل الله
الله وجهه عن النار ان نجا الله عنها عبر عن تنحيته بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من كان بعيدا

عن علة فهذا المقدار لا يصل الله البتة سبعين خريفا اى سنة ذكر الجزء واراد الكل عبّر به عنها دون غيره
من الفصول لانه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة العيش ق ابو موسى رض اسعا على الرواية عنه من صلى
البردين وهما الغداة والعشى يعنى من صلى ح ومن صلوة الفجر والعصر والازم اداءهما فى الوقت المختار
دخل الجنة وانما حث عليهما لكونهما وقت التغافل ومن راعاهما راعى غيرهما غالبا فسال الله عونا على
اطاعته وصونا من نكاسل عباديه م عثمان رض روى مسلم عنه من صلى العشاء فى جماعة
يعنى معهم فكانما قام نصف الليل يعنى اشتغل بالعبادات الى نصف الليل ومن صلى الصبح فى
جماعة يعنى سنة له لا صلوة العشاء بجماعة فكانما صلى الليل كله فصلوة كل من طرفى الليل صارت
بمنزلة نصفه ذكره شرح المشكوة يجوز ان يجعل صلوة الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل كله
اقتداء بما ذكره المصابيح من انه عم من صلى العشاء فى جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء
والفجر كان كقيام ليلة يعنى الوجه الاول م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه جندب بضم الجيم وفتح الدال
المهملة وضمها قيل ما رواه عن النبى عم ثلثة واربعون حديثا له فى الصحيحين اثنا عشر المتفق عليها منها سبعة
والباقى لمسلم من صلى صلوة الصبح اى باخلاص فهو فى ذمة الله اى امانه فى الدنيا والآخرة وهذا
الامان غير الامان الذى ثبت بكلمة التوحيد انما ذكر صلوة الصبح كلية لانها بواطنها الاخالص الايمان
فيستحق الداخل تحت الامان فلا يطلبنكم الله من ذمته بشىء من بمعنى لاجل والمضاف محذوف اى
لاجل ترك ذمته او بيانية الجار والمجرور حال عن شىء ظالم نهى عن مطالبة الله لكن المراد به النهى عما
يوجب مطالبة الله وهو التعرض بكره لمن صلى الصبح وهو ترك صلوة الصبح هذا على تقدير ان يراد بالذمة
فى قوله من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة للذمة فمعناه لا تضيعوا صلوة الصبح فانه الضمير
فيه للشان من يطلبه الضمير المستكن فيه لله والبارز لمن من ذمته بشىء يدركه يعنى من يطلبه
الله للمواخذة بما فرط فى حقه والقيام بعهده يدركه الله لا يفوت منه عليه ثم يكبه على وجهه فى نار جهنم
يقال كبه اذا صرعه فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر لان ثلاثيه متعد ورباعيه لازم م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القرآن اى بسورة الفاتحة سميت بها لانها اول القرآن
كما سميت مكة ام القرى لانها اول ما حولها من القرى والمدينة اولا لان سائر السور يضاف الى هذه السورة
فى الصلوة وتضاف هى الى شىء من السور اولا لانها اصل القرآن باعتبار اشتمالها على المقاصد القرآنية اجمالا
من الثناء على الله والامر والنهى والوعد والوعيد والقصة اما الامر والنهى فلان قل مقدر فى اول السورة
وفى الامر بالشىء نهى عن ضده واما القصة والوعد ففى قوله انعمت والوعيد فى قوله غير المغضوب
عليهم فهى خداج هى خداج ذكر ثلث مرات للتاكيد الخداج بكسر الخاء المعجمة مصدر
خدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان النتاج وان كان تام الخلق ويقال اخدجت الناقة

اذا ولدته ناقصا وان كان ايامه تامة كذا قاله الجوهرى معنا ه فصلوته نقصان على حذف المضاف
او المصدر بمعنى الفاعل اى خديجة بمعنى ناقصة وصفها بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابى حنيفة رح
فى ان الصلوة يجوز بدون الفاتحة مع نقصان عنده وقال الشافعى لا يجوز بدونها م انس رض روى البخارى
عنه من صلى صلوتنا اى كصلوتنا خص بالذكر احترازا به عن صلوة اليهود وغيرهم فانها فى الهيات
ليست كصلوتنا او لان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وتبرئ كل العبد عن منكر فالصلوة تنهى عنه
او لان الحدث صار زعم فى بداء الاسلام قبل شريعة الا اركان الباقية واستقبلنا قبلتنا انما
ذكره مع ان صلوتنا مشروطة بشرعيتنا الناس عليه لاحتمال صدور الحدث وقت تحويل القبلة من
بيت المقدس الى الكعبة وثبوت التردد فى نفوسهم او لانه اعرف واشهر فى التعبير الا يرى ان صلوتنا
تشابه صلوتهم فى كثير من اعمالهم وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد ملة استقبال الحج والوجه هو الاول
ولما ذكر ما يميز المسلم عن غيره عبادة اعقبه ما يميزه عادة بقوله ولا ذبيحتنا اى ذبيحة
ان اليهود لا ياكلونها الفعيل الذى بمعنى المفعول اذا لم يذكر موصوفه يؤتى تاؤه بالتاء وهنا
التانيث غير مراد وانما جاء الذبيحة لانه صار اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة لمؤنث الى صيرورته
اسما فذلك المسلم اراد به من دخل فى الاسلام وهو الامان بان لا يستباح دمه ولا ماله فيتناول المخلص
والمنافق الذى له ذمة الله اى امانه وذمة رسوله ذمة الله هو ذمة الرسول فيكون عطف
الثانية تفسيرا للاولى فذكر الاولى باضافتها الى الله يكون للتعظيم او لان فى ذكر الذمتين حثا على
الامتناع عن التعرض له بالاذى فلا تخفروا الله فى ذمته الضمير فيه لله او للمسلم الاخفار ازالة الخفرة
وهو بالضم العهد الذمة لا تزيلوا عهد الله وحق من فى امانه عمل بالحديث ابو حنيفة وحكم بمسلم كافرا اذا
صلى بجماعة وله الحكم بدار الشافعى حتى اتى بالشهادتين وفى صلوتنا علامة بقوله عم امرت ان اقاتل الناس
حتى يقولوا لا اله الا الله فلما الصلوة المسنونة لا تخلو عن الشهادتين وفى قبلة صلوتنا اشارة
اليه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من صلى على واحدة صلى الله عليه عشرا وفى رواية صلت عليه الملائكة عشرا الصلوة من الله الرحمة
وهى عبارة عن محو الخطيئات او عن اعطاء الدرجات يعنى كفر الله عنه خطيئاته او اعطاه عشر درجات
قيل العدد مبهم للتكثير قال بعض الدعاء النبى عم طلب الوسيلة لا طلب الرحمة اذ هى حاصلة له لما تقدم
من ذنبه وما تاخر مغفور واما اعطاء الوسيلة فيحتمل ان يكون مشروطا بالدعاء ولذا حرض امته عليه
ح ابو هريرة رض روى البخارى عنه من صلى فى ثوب يعنى واسع غير محيط فليخالف بين طرفيه اى يلتف
كل طرف منهما على عاتقه الآخر ليامن عن انكشاف عورته او ساتر ثوبه خوفا منه فيفوت عنه سنة وضع اليد
الامر فيه للاستحباب عندنا وللوجوب عند احمد رح لو لم يخالفه لم يصح صلوته عنده وان كان الثوب ضيقا

www.alukah.net

يشد من وسطه ولا يخالف ولا يكشف عورته م ام حبيبة رض روى مسلم عنها وهي رملة بنت ابي سفيان
ام المؤمنين قبل ما روته عن النبي عم خمسة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث المتفق عليه منها
حديثان من صلى لله كل يوم ثنتي عشرة سجدة اراد بها الركعة تجوزا اقتصر المص من روايتها على هذا القدر
ولكن مسلم زاد في صحيحه بعد قوله سجدة اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء
وركعتين قبل الفجر وكذا اخرجه الترمذي في جامعه وانما قال في يوم مع ان السنة موجودة في الليل ايضا لان
اكثر السنن موجودة فيه تطوعا بني له بيت في الجنة ح عمران بن حصين رض عمران بكسر العين وحصين
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين روى البخاري عنه قبل كان الرواي فضلاء الصحابة سكن بالبصرة الى ان مات بها
ما رواه عن النبي عم مائة وثلاثون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون انفرد البخاري باربعة ومسلم بتسعة
من صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف القائم ومن صلى نائما اي مضطجعا فله نصف اجر
القاعد احد شيخ محمول على المتنفل قاعدا مع قدرته على القيام وانما قيدناه بالقدرة لان المتنفل قاعدا مع
العجز عن القيام يكون كثوابه قائما قال النووي هذا في حق غير النبي عم لانه ثبت ان نافلته عم قاعدا مع
قدرته على القيام يكون كثوابه قائما وهذا من خصائصه وقيل انه محمول على المفترض المعذور وهو المريض
الذي جاز له ان يصلي الفرض قاعدا لعذر اذا تكلف وصلى قائما يكون اجره ضعف ما صلى قاعدا فان قلت
كيف يصح هذا وصلى الفرض قاعدا مع القدرة على القيام لم يصح ومع العجز لا ينقص الثواب قلت هذا في العجز
الحقيقي وهو ليس بشرط لان ضعف ازدياد المرض يكون عذرا قال الشيخ الشارح فيه نظر لان هذا لا يرتبط على العزيمة
والرخصة فالاخذ بالرخصة ليس على النصف من اجر الاخذ بالعزيمة والاقرب ثبت ان الاخذ بالعزيمة اكثر ثوابا
فلعله بلغ مبلغ الضعف من ابن حكم الناظر بانه ليس على النصف ح ابن عباس رض روى البخاري عنه
من صور صورة اراد بها صورة ذي الروح بقرينة قوله عم فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح ابدا
وليس بنافخ فيها ابدا هذا يدل على ان تصوير ما هو ليس بحيوان بل الوعيد فيه اعظم مما في القتل لانه ذكر في القتل خلودا
جهنم خالدا فيها والخلود يطول المدة عند اهل السنة وملهما لا يستفيد ذلك لانه يحتمل العذاب بالا يكون
وهو نفخ الروح فيها فيكون محمولا على المستحل او على استحقاق العذاب المؤبد واما تصوير ما لا روح له فرخص
فيه وانما كره فاسق حيث انه يشتغل بما لا يعني وقيل لا بأس بتصوير ذي الروح اذا كان مقطوع الرأس
م ابن عمر رض روى مسلم من ضرب غلامه حدا مفعول له لم يأته اي لم يأت موجب ذلك الحد يعني من ضرب
مملوكه حدا على جناية لم يفعلها او لطمه اي ضرب وجهه بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه يعني اثم ذلك
الضرب يمحى باعتاقه قال القاضي اجمعوا على ان العتاق غير واجب لذلك وانما هو مندوب لكن اجر هذا الاعتاق
لا يبلغ اجر الاعتاق تبرعا وفي الحديث رفق بالمماليك اذا لم يذنبوا واما اذا اذنبوا فقد رخص النبي عم في تأديبهم
بقدر الجرم ومتى زاد عليه يؤاخذ بقدر الزيادة م انس رض معاذ بن جبل رض روى مسلم منهما معاذا بالضم فيه مادا

عن النبي عم مائة وسبعة وخمسون حديثا انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بثلثة احاديث من طلب الشهادة اي ان
يكون شهيدا في سبيل الله اعطيها على بناء المجهول الضمير المستتر فيه عائد لمن والباء للشهادة يعني اعطي الطالب ثواب
الشهادة ولو لم يصبه اي الشهادة ق سعيد بن زيد اتفقا على الرواية عنه من ظلم قيد شبرا من الارض
طوقه الله اي جعله الله تاخذ ظلما كالطوق عليه من سبع ارضين تقدم الكلام عليه في حديث من اخذ شبرا بغير حق
ق ثوبان رض اتفقا على الرواية عنه قيل يا رسول الله عم ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون حديثا انفرد منها مسلم
بعشرة من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة وما بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة ما يجتنى من الثمر يعني
عيادة المريض سبب لجنة وثمارها بحيث كانه يتخرف فيها ح انس رض روى البخاري عنه من عال جاريتين يعني
من ربى صغيرتين وقام بهما بمصالحهما من قوت وكسوة وغيرهما حتى تبلغا ان تصيرا بالغتين جاء يوم القيامة انا
وهو هكذا انا مبتدا وهو معطوف عليه وخبره هكذا والجملة حال بغير واو اي جاء مصاحبا لي قيل تقديم ضمير وتاخير تقديره
جاء هو وانا لان في جاء ضمير ابهام لا من وكلمة هو تاكيد له وانا معطوف عليه قدم انا لشرفه او لكونه اصلا
في تلك الخصلة وضم اصابعه هذا من كلام الراوي يعني ضم النبي عم اصابعه مشيرا الى قرب ذكر الرجل منه م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه من عرض عليه ريحان وهو نبت طيب الريح معروف قال القاضي يحتمل عندي ان يكون
المراد منه الطيب كله وقد وقع في رواية لابي داود من عرض عليه طيب قوله الريحان خاص والطيب عام و
كل من الخاص والعام معمول بما وقع فيه لا منافاة بينهما فائدة داعية الى هذه الارادة على انها غير صحيحة لان المراد
من الريحان فرد من افراده والجواز ان يراد منه فرد من افراد الطيب لا يقال جاز ان يراد منه فرد من افراد
الحيوان اي فرد كان فلا يرده برفع الدال على الفصيح المشهور قال النووي الكسر مثلث فتحها لان الواو التي
توجب ضمة الهاء توجب ضمة ما قبلها كطاء الهاء وكذا في كل مضاعف مجزوم دخله ها التذكير فانه خفيف الحمل بفتح
الميم الثانية مصدر يعني خفيف الحمل وقيل معناه قليل المئنة طيب الريح اعلم ان هذا ليس تعليلا بتمام العلة بل
بعض منها لان المعنى لا يرده لانه هدية قليلة نافعة تتاذى المهدى بها م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه
قيل اراد ان عن النبي عم خمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بتسعة
من علم الرمي اي رمي السهم ثم تركه كلمة ثم هنا للتراخي في الرتبة يعني مرتبة الترك متراخية عن مرتبة العلم فلا
يؤثر عليه وليست للتراخي في الزمان لان التارك عقيب العلم يكون تاركا للسنة ايضا فليس هنا كمن عاملي شيئا
ح عائشة رض روى البخاري عنها من عمر ارضا ليست لاحد اي غير مملوكة فهو احق بها اي بملكها الكن
اذن الامام شرط له عند ابي حنيفة وخالفه صاحباه والشافعي واحمد محتجين باطلاق الحديث اجاب عنهم بان قوله عم
ليس لك الا ما طابت به نفس امامه يدل على اشتراط الاذن فيحمل المطلق عليه وفي قوله عم اشارة الى ان التحجير
وهو نصب الجدران في الارض المباحة لا يفيد الملك غير كاف في التملك لانه ليس بعمارة ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها من
عمل عملا ليس عليه امرنا اي حديث فعلا مخالفا لديننا فهو رد اي مردود م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من

www.alukah.net

غدى الى المسجد اى ذهب اليه فى الغداة او راح اى ذهب اليه بعد الزوال انزل الله اى هيأ له فى الجنة نزلا بضم النون
وسكونها ما يهيأ للضيف يقع عادة الناس الى تهيئة طعاما لمن دخل بيوتهم والمسجد بيت الله من دخله فى وقت
كان من ليله او نهاره يعطيه اجره من الجنة لانه اكرم الاكرمين ولا يضيع اجر المحسنين كلما غدا او راح وهذا يدل على ان المراد
من قوله غدا الى المسجد او راح اعتياده على ذلك م ابن عمر وابو هريرة رضى روى مسلم عنهما من غشنا فليس منا
قال ابو هريرة رضى قال النبى عم مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء
اى المطر يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس م ابن عمر لا روى مسلم عنه من فاتته صلوة العصر قيل
المراد فوتها مطلقا لكن الاظهر ان يراد به فوتها بالعذر لا اختيارى فى رواية البخارى من ترك مكان من فاتته قال النووى معنى
فقد تهاونه ان لا يصليها فى وقت الاختيار وقيل ان لا يصليها وقت غروب الشمس فكانما وتر على بناء المجهول اى نقص اهله
وماله بالنصب مفعول ثان لوتر على التوسع اى فى اهله او غيره وروى برفعه فح يكون النقص صفة الاهل بتقدير مضاف
خسر فاته العصر بخسران اهله وماله للتفهيم والا فتفاوت الثواب فى المال بحسب تفاوت الاهل والمال وقيل
معناه ليكن حذره من فوتها كحذره من ذهاب اهله م ابو هريرة رضى روى مسلم عنه من قتر مسلما اخيه اى كشف كرته
وهى شدة الغم وتنوينها للتحقير وهذا الكشف اعم من ان يكون بماله او بمساعدته ولو كانت بنظره او اشارة من
كرب الدنيا فرج الله عنه كربة تنويها للتعظيم على التعظيم العظيم من كرب يوم القيامة قيد به لان كرب
الدنيا فى جنب كرب الآخرة ح يذكر معها ق ابو موسى الاشعرى رضى الله عنه من قاتل لتكون كلمة
وهى قوله لا اله الا الله هى العليا وهو ثانيها الاعلى فهو فى سبيل الله تقديم هو يفيد الاختصاص فيفهم منه
ان من قاتل للدنيا فليس فى سبيل الله فى الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة لعلم ان من قاتل لاجل الجنة من غير
خطور بالبال اعلاء الكلمة فهو فى حكم المقاتل للاعلاء لان المرجع فيهما واحد وهو رضا الله ولو كان القتال لاجل الجنة
خلاصا للاخلاص لما رغب النبى عم فى الجهاد روى انه عم قال لرجل غزوة بدر قوموا الى الجنة عرضها السموات والارض
فقال رجل واحد من الصحابة التمرات التى كان ياكلها وقال لئن حييت انا حتى آكل تمراتى انها لحيوة طويلة فقاتل
حتى المشركين حتى قتل بقى للنابت آخر وهو ان هذا القصد بل الشرط مقارنته ساعة الشروع فى القتال او
يكفى عند التوجه فنقول القصد الثانى كاف لانه ثبت فى الصحيح ان من جهز غازيا لان يغزو به فله ثواب مقدار
ما يشرب وما يأكل وجهزه كذلك الفرس والمال ان نية الغزوة فى كل وقت يطعمه ويسقيه ويتحرك بعدوته ولان
اول القتال حال دهشة ولو كان القصد شرطا فيه لكان حرجا كذا فى شرح اكمال الاكمال ح ابو هريرة رضى روى
البخارى عنه من قال انا خير من يونس بن متى بفتح الميم وتشديد التاء المثناة فوق مفتوحة قيل هو اسم امه
يونس كذا فى جامع الاصول لفظ انا راجع الى القائل يعنى من رجح نفسى فى الصبر على يونس عم لاجل ما حكى الله من قلة
صبره على ادبى قومه حتى قال الرسول الله عم ولا تكن كصاحب الحوت الآية فقد كذب اى كفر حتى به عن الكفر لان هذا
الكذب مساو للكفر ويحتمل ان يكون لفظ انا واقعا موقع هو ويكون راجعا الى الرسول يعنى من فضلنى على يونس فى النبوة

فقد كذب لان الانبياء عليهم السلام كلهم متساوون فيها لان النبوة شىء واحد لا تفاضل فيها وانما تفاضلهم باعتبار
الدرجات كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات خص يونس بالذكر
لان الله تعالى وصف يونس بانه اخطأ رتبته كقوله تعالى ان لن نقدر عليه وقوله عم اذا بلغ الى الملك المسجون سعد بن ابى
وقاص رضى روى مسلم عنه من قال حين يسمع المؤذن المضاف هنا محذوف اى اذانه وانا اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا بعد الاستيناف كانه قيل كما يجب شهادة كل قائل رضيت
وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه بجعل الله يكون هذا اخبارا وانما ادب الذنب الصغائر وان يكون دعاء له
ح جابر رضى روى البخارى عنه من قال حين يسمع النداء اى الاذان اللهم رب هذه الدعوة اى الاذان التامة
وصفها بالتامة لتمامها فى طلب الاجابة او لانها آمنة من النسخ والصلوة القائمة وصفها بالقائمة لبقائها الى
يوم القيمة او لانه امر باقامتها لتكون هى قائمة آت محمدا الوسيلة فسر بالتقدم بانها منزلة فى الجنة لا ينبغى
الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون ذلك العبد والفضيلة والعمة مقاما محمودا وهو الموعود للنبى عم عسى ان
يبعثك ربك مقاما محمودا عن ابن عباس رضى تفسيره اى مقاما يحمدك فيه الاولون والآخرون وتشرف على جميع
الخلائق حل له شفاعتى فتنتهى انتصاب مقاما على الظرفية بتضمين البعث معنى الجعل وحال يعنى ابعثه ذا مقام محمود
الذى وعدته بدل من مقام او عطف بيان له او صفة على ان يكون مقاما محمودا علما او يكون الموصول فى حكم النكرة
كما يعرف بلام الذهنى قال صاحب الكشاف غير المنصوب عليهم وصف للذين لان الموصول للتعميم كقوله ولقد امر على اللئيم يسبنى
حلت له شفاعتى يعنى وجبت كما قيل فى قوله تعالى فيحل عليكم غضبى اى يجب كذا قال الجوهرى وقيل يحتمل المحلول بمعنى
النزول لا من الحل لانها لم تكن محرمة قبل ذلك يعنى استحق الشفاعة بمجازاة الدعاية يوم القيمة فان قلت شفاعته عم
عامة للمؤمنين فاى فضيلة للقائل قلت ثبت فى الصحيح ان شفاعته عم على طرفى شتى والمؤمنون متفاوتون فيها
بعضهم يدخلون فى شفاعته لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم لا شفاعته لعدم دخول النار وبعضهم فى شفاعته
للاخراج من النار وبعضهم فى شفاعته لرفع الدرجات وبعضهم لا شفاعته والمفهوم من الحديث ان شفاعته
يكون نازلة للقائل وهذا القدر يكون ترغيبا للدعاء واما من ان قسم يكون شفاعته فعلى مفوض اليه ق ابو هريرة
من قال حين يصبح وحين يمسى سبحان الله مصدر منصوب بفعل واجب اضماره اى اسبح سبحان الله وبحمده حال
الباء فيه للمقارنة والواو زائدة اى اسبحه تسبيحا مقترنا بحمده او يقال على غير زائدة تقديره وابتداء بحمده حال
غفرت له ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر ولو كان عدد الكثير فيشمل الحديثان والتوفيق بما قلنا الا احد مثل ما قال او زاد
عليه سواء كان الزائد من التسبيح او غيره فان قلت كيف يستقيم هذا الاستثناء والقائل مثله قال لا يكون جائيا بافضل
مما جاء به قلت التقدير ما يأتى احد بافضل مما جاء به او بمثله الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه او تقول الواو فى قوله
او زاد عليه بمعنى الواو كقوله تعالى مائة الف او يزيدون او تقول الاستثناء منقطع يعنى لكن رجل قال مثل ما قال فانه

www.alukah.net

بازيادة اوزاد عليه فانه يأتي بافضل منه ق ابو ايوب الانصاري رض انعاما على الرواية عنه من قال لا اله
الا الله وحده لا شريك له وهو على كل شيء قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد بفتح الواو
معروف يقال للواحد والجمع كذا في الصحاح اسمعيل وهو ابن ابرهيم الخليل عم خص ولده بالذكر لشرفه ولكونه
ابا العرب ق ابو هريرة رض انعاما على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو
على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل بكسر العين عشر رقبات اي ثواب عتق عشر رقبات وهو
رقبة فان قيل ذكر فيما سبق للتهليل المذكور اذا قال عشرا عتق اربع رقبات وفي هذا الحديث اذا كان مائة عشر
رقبات فالوجه قلنا يحمل الحديث السابق مناقرا في الورود وللشارح ان يزيد في الثواب قال النووي
في شرح مسلم هذا اجر المائة ولو زاد عليها لزاد الثواب وليس هذا وامثاله من الحدود التي لا يجوز
تجاوزها وهذه الماية في اليوم اعم من ان يكون متوالية او متفرقة لكن الافضل ان يكون متوالية
وان يكون في اول النهار ليكون حرزا في جميع نهاره وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت
له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه
اي كان من الحسنات ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت
مثل زبد البحر فان قلت جعل التسبيح ماحيا للسيئات مقدار زبد البحر والتهليل ماحيا لها مقدارا
معلوما فلزم منه ان يكون التسبيح افضل وقد قال عم افضل الذكر لا اله الا الله قلت ذكر في مقابلة
التهليل عتق عشر رقبات وفي عتق رقبة يكفر جميع خطاياه لانه يعتق به من النار وذلك لا يكون الا
بعد محو الذنوب كلها وينفصل عليه عتق باقي الرقاب وكونه في حرز من الشيطان وغيره علم طارق بن اشيم
روى مسلم عنه طارق بكسر الراء وبالقاف والشين بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الياء المثناة تحت
قيل ما رواه عن النبي عم اربعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد من دون
المجهول من دون الله اغاظ حسابه مع الفهامه مما قبله اهتماما بشانه حرم ماله ودمه اي التعرض لهما
الا ان يكون بحق وحسابه على الله اي في الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره كذا فسره النووي
وقال الشيخ الشارح فيه لف ونشر قوله حرم مرتب على قوله وحسابه على الله مرتب على قوله وكفر بعض من الم
يقلبه بما يعبد من دون الله فاي ذلك لا يقدر على ثوابه الا الله الى هنا كلامه لكن اولوية التوجيه الاول
غير خفية لان هذه العبارة لا تستعمل في معنى اعطى اجره قال القاضي عياض الحديث في حق غير الموحدين
لانهم يدعون اولا الى كلمة التوحيد واذا قالوها يحكم باسلامهم ثم يؤمرون بالشهادة الاخرى فان اتوا بها
ونطقوا والا يحكم بارتدادهم لا معنا كلامه لكنه غير سديد لانه لا يحكم باسلام احد الا بعد الشهادتين لما روي انا
امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله وبما جئت به فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم بل الوجه
ان يحمل الحديث عاما ويقدر فيه الشهادة الاخرى انما لم يذكرها اكتفاء بذكرها في مواضع ح ابو هريرة رض روى البخاري

علا رقاب صح

عمله

من قام رمضان اي احيا ليالي بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا او معناه اي في التراويح فيها ايمانا اي تصديقا
لثوابه واحتسابا اي اخلاصا نصبهما على الحالية او على انه مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه ح ابو هريرة
روى البخاري عنه من قام ليلة القدر اي احياها مجردة عن قيام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم
من ذنبه فان قلت ليلة القدر غير معلومة فكيف يتصور احياها قلت لعل المراد به الترغيب على احياء ليالي رمضان
بوجه اخر لانه مخفية وجود احيائها موازيا لاحياء سائر الليالي ومن صام رمضان على احياء الليالي رمضان ايمانا
واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه الا يلتقي بضم الهمزة وسكون القاف وكسر اللام وسكون الياء المثناة من
تحت وبالشين المعجمة والياء المثمرة بعد ما من يعظم ليلة القدر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من قتل دون
ماله اي مات في كل مكان قريب منه من الدنو وهو القرب فقدم الواو ومكان النون مضمومة شهيد وفيه جواز
مقاتلة المال بغير حق قل او كثر وقال بعض اصحاب مالك لا يجوز ان يطلب قبله والحديث باطلاقه حجة عليهم
وكذا حكم الدافع عن نفسه واهله يكون شهيدا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من قتل في سبيل الله فهو شهيد
ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في الطاعون بدل الجار والمجرور حال او يكون في بمعنى با السببية
كقوله عم دخلت امرأة النار في هرة اي بسببها قال النووي الطاعون قروح تخرج مع لهيب في الاباط والاصابع
وفي مائر البدن يسود ما حولها او يخضر او يحمر وماؤه الورم والعقر فقيل هو الطاعون والصحيح الذي قاله
المحققون انه مرض يكثر فيه الناس ويكون نوعا واحدا فهو شهيد ومن مات في البطن اي في داء البطن كالاسهال
والاستسقاء فهو شهيد ومن غرق بكسر الراء فهو شهيد اعلم ان الشهداء ثمانية انواع شهيد في حكم الدنيا والاخرة
كالمقتول في الجهاد بشرطه الا يغسل ومن قتله مسلم ظلما ولم يجب بقتله دية كما عرف في الفقه وشهيد في حكم الاخرة
وهو الثواب وان لم ينال ثواب القسم الاول كالمذكورين في الحديث ما عدا المقتول قبل انا ثبت لهم ثواب الشهداء
لكن هذه الموتان كشهيد في حكم الدنيا من سقوط الغسل ولكن لا يظهر ثوابه كمن قتل في الحرب مدبرا او وقد غل
في الغنيمة ق ابو قتادة رض انعاما على الرواية من قتل قتيلا قال عام حنين سماه قتيلا باعتبار ما يؤول اليه له عليه
اي على قتله بينة فله سلبه وهو ما على القتيل وفيه من ثياب وسلاح ومركب وجنيب يقاد بيده واما
ما كان مع غلامه على دابة اخرى فليس بسلب كذا قاله النووي يستدل به على ان السلب للقاتل وان كان
ممن لا سهم له كالمرأة والعبد والصبي وقال ابو حنيفة السلب غنيمة لا يكون للقاتل اذا لم ينفله الامام به والحديث
على التنفيل مما بينه وبين الخمس لا من سلب قتيلك الا ما طابت به نفس امامك ح عبد الله بن عمر رض روى البخاري
عنه قيل انه كان عالما حافظا ما رواه عن النبي عم سبعمائة حديث له في الصحيحين خمس واربعون انفرد البخاري بثمانية
وسبعين من قتل معاهدا بكسر الهاء من عاهد مع الامام مما ترك الحرب دنيا كان او غيره وروي بفتح الهاء
وهو من عاهد الامام لم يرح روي بضم الياء من الاكفاء عنه وضمها وفتح الراء وكسرها رائحة يروح وراح يراح
اذا وجد رائحة الجنة وان ريحها الواو فيه للحال توجد من مسيرة اربعين عاما عام وجدان

www.altilmidh.net

رائحة الجنة كناية عن عدم دخوله فيقول المستحل ويجوز ان يقال من دخل الجنة يجد ريحها في الموقف
حقيقة فيستريح منه ومن قتل معاهدا لم يرح من تلك الرائحة م ابو هريرة روى مسلم عنه من قتل وزغة وهي
بفتح الراء والغين المعجمتين دويبة وسماه ابو عوانة فسويقا اول ضربة فله كذا وكذا ومن قتلها في الضربة
الثانية فله كذا لكذا حسنة لدون الاولى الام فيه زائدة الحسنة تكون اقل من الحسنة الحاصلة في اول الضربة
وان قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية فهل كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ
الراوي كانه نسي الكمية فكنى بكذا وكذا وان يكون لفظ النبي وقد بين الكمية عنه في حديث جابر من قتل وزغة
في اول ضربة كتب له مائة حسنة وفي الثانية سبعون وفي الثالثة دون ذلك وانما كان الاقل مرتبا اكثر اجرا
فلو اراد ان يضربها ضربات فمات قبلها المقصود روى البخاري في صحيحه عن ام شريك انه عم
امر بقتل الوزغة وقال كانت تنفخ على ابراهيم عم حين القي في النار لعل هذا الحديث صدر بيانا ان جبلة على الاسلام
ق ابو هريرة ه اتفقا على الرواية عنه من قذف مملوكه اي رماه بالزنا وهو بريء مما قال الواو فيه للحال
وضمير راجع الى من جلد يوم القيمة اي حد جلدة الى الآخرة واما في الدنيا فلا يجلد لان شرط حد القذف
احصان المقذوف والعبد ليس بمحصن وكذا لو قذف مملوك غيره الا انه يعزر فيه دون مملوكه الا ان يكون
كما قال اي الا ان يكون المملوك كما قال القاذف فلا يجلد في الآخرة قال الطيبي هذا الاستثناء منقطع لان قوله
وهو بريء اللهم الا ان يقال وهو بريء في اعتقاده الا ان يكون المقذوف كما قال القاذف لا كما اعتقده
فلا يجلد لكونه صادقا فيه اعلم ان قوله وهو بريء ليس للاحتراز لان المولى لو قذف مملوكه وفي اعتقاده انه غير
بريء جلد ايضا الا ان يكون كما قال بل جرى نظر الى الغالب لان المولى يعتقد براءة مملوكه غالبا ولا يمسكه اذا علم انه
زان ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري ه اتفقا على الرواية عنه من قرأ بالآيتين من آخر سورة
البقرة الباء زائدة والآيتان منها كمن الرسول الى آخر السورة في ليلة كفتاه بتخفيف الفاء من كفى بمعنى اغنى
او بمعنى دفع عنه قيام تلك الليلة او من الشيطان او من الآفات لما فيهما من الدعاء والايمان بالكتب والرسل
ق الربيع بضم الراء وبفتح الباء الموحدة وكسر الياء المشددة المثناة تحت وبالعين المهملة بنت معوذ
بتشديد الواو وبالذال المعجمة على صيغة اسم الفاعل بن عفراء وهي بفتح العين المهملة وسكون الفاء معوذ كان يوم
بها قيل كانت الربيع انصارية من المبايعات تحت الشجرة ما مروية عن النبي احد وعشرون حديثا لها في
الصحيحين ثلثة احاديث احدها متفق عليه وهو هذا والباقيات للبخاري قالت ارسل النبي عم غداة عاشوراء
الى قرى الانصار بهذا الحديث من كان اصبح صائما فليتم صومه وهذا الامر للوجوب لانه عم قاله بعدما فرض صوم
عاشوراء ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه وهذا الامر للاستحباب لان اهل بقية اليوم ليسوا مكلفين
وهذا قسم آخر وهو من يصبح لا صائما ولا مفطرا فهو مأمور بنفس الصوم بتركيبا نه لكونه معلوما مما ذكر قيل الحديث
ان صدر اول اليوم فلفظ كان زائدة وان صدر في اثنائه فغير زائدة ق ابو سعيد ه اتفقا على الرواية عنه قال

اعتكفنا

اعتكفنا مع النبي عم العشر الاوسط فلما كانت صبيحة احد وعشرين نقلنا متاعنا الى بيوتنا فاتينا النبي عم فقال من كان
اعتكف فليرجع الى معتكفه وهو بفتح الكاف مكان الاعتكاف كما في رأيت هذه الليلة ان ليلة القدر بعض ابعضها
في العشر الاخير فاطلبوها فيه وقد رأيتني اسجد اي عليها ساجدا قال الشارح هنا ما ابصرت نفسي حال كوني ساجدا لكنه
ضعيف لان رأيت على هذا لا يكون من افعال القلوب ويحتمل ان المفعول بلا واسطة النفس من خصائصها في منامه
وطين قال ابو سعيد فمطرت السماء ليلة ثلث وعشرين وكان سقف المسجد من جريد النخل وقد امطرت السماء
فوكف المسجد في مصلى رسول الله وهذا القول يدل على ان تلك الليلة ليلة القدر وانما اخفى الله ليلة القدر لانهم لو عرفوها لاكتفوا بها
وتركوا باقي الليالي من رمضان ح ابو هريرة ه روى البخاري من كان عنده مظلمة بكسر اللام اسم ما اخذه الظالم كذا في الصحاح
وفي المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد هنا لا الحديث في الدين من عرضه ان من تحقيره بتنقيص عرضه كذكره الفاسق عرض
المرء جانبه الذي يصونه من نفسه وحسبه ونسبه وان ينتقص او يثلب هذا تعميم بعد التخصيص ان من شيء آخر كاخذ ماله او
المنع من الانتفاع به والدين والمستأمن يلحقان بالمسلم في غيبة العرض لان تنقص عرض الفاسق بغيبة جائز فتنقص عرض
الكافر اولى ان يجوز فليتحلله منه ان يطلب من صاحبه حلة اليوم الارادة حق الدنيا من قبل ان لا يكون دينار ولا
درهم اي من قبل يوم القيمة لان الدنانير والدراهم لا يوجدان فيه اشارة الى ان التحلل قد يكون بدل قال الشيخ الطيبي
باخذ واما ما روي عن النبي عم انه قال اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له كفارة لغيبته اذا لم يبلغ المغتاب
خبر غيبته واذا بلغ فعليه ان يستغفر له وان كان له عمل صالح جدا استيفاء جواب عن قال فكيف الحال اذا لم يكن دينار
ولا درهم هنا اخذ منه بقدر مظلمته يعني اذا كان ظلمه شديدا يؤخذ من عمله كثيرا وان كان قليلا وتعرفه مقدار ما
هو عرضه لا الله فان لم تكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه يحتمل ان يكون الملائكة نفس الاعمال بان
يتجسد فيصير كالجواهر وان كانت ما اعد لها من النعم والنقم اطلاق السبب على المسبب فان قلت هذا مناف قوله ولا تزر وازرة
وزر اخرى قلت الظلم في الحقيقة مجرى يوزر فعله وانما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا له وتحقيقا للعدل فمعنى الآية ان
واحدا لا يؤاخذ بذنب غيره وذلك لا يؤاخذ في الآخرة ق ابو هريرة ه اتفقا على الرواية عنه من كانت له ارض
فليزرعها او ليمنحها اي ليعطها اخاه لينتفع بها فان ابى اي اخوه من قبول العارية وقيل معناه ان ابى صاحب
الارض من الزرع والمنحة فليمسك ارضه فيكون الامر على الوجه الثاني للتوبيخ وفيه استحباب النفع للخلق ح ابن عمر ه
روى البخاري عنه من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت قال لما ادرك عمر روى البخاري عنه من كان حالفا وهو
يحلف بابيه وفيه نهي عن الحلف بغير الله لان الحلف يقتضي غاية تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة بالله في حقيقته فلا
يضاهى به غيره واما قسم الله تعالى ببعض مخلوقاته كالفجر والشمس ونحوهما فعلى الاضمار اي ورب الفجر او نقول اليمين من العبد
انما يكون لترجيح جانب صدقه وعين الله ليس كذلك لانه صادق قطعا وانما وقع ذلك على جري عادة تنبيها لعرف عباده
ما شاء من مخلوقاته ق قال انس ه اتفقا على الرواية عنه من كان ذبح قبل الصلوة اي صلوة العيد فليعد
اي اضحيته استدل به ابو حنيفة على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد الصلوة في المصر وقال الشافعي انها سنة

www.alukah.net

ووقتها بعد ارتفاع الشمس صلى الامام اولا واحدث جنب عليه قال الشيخ فان قلت لو اخر الصلوة لعذر الى اليوم
الثاني يجوز عند ابي حنيفة في اليوم الاول ام لا اجيب بان ذلك لا يكون الا بعذر والعذرات لها احكام ولم اظفر بنقل
على جوازه ولا على غيره اقول كيف فات عنه ما ذكره في المحيط الامام اذا اخر الصلوة يوم العيد ينبغي ان يؤخرها
الى الضحى الى وقت الزوال فان فات صلوة الامام سهوا او عمدا جازت لهم التضحية في هذا اليوم ولو خرج
الامام الى الصلوة في الغد او بعد الغد فحين خرج فسد قبل ان يصلي الامام اجزاه لانه فات وقت الصلوة على وجه
التتمة م سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة بن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء
الموحدة الجهني بضم الجيم وفتح الهاء منسوبة الى جهينة وهي قبيلة قيل ما رواه عن النبي عم من تسعة عند حدثنا
انفرد مسلم عند بهذا الحديث من كان عنده من هذه النساء اللاتي تمتع على بناء المجهول هكذا وقع في جميع النسخ
التي تمتع على حذف ما لدلالة الكلام عليه او بقال تمتع يعني يباشر فليختر سبيلها اعلم ان نكاح المتعة هو نكاح
المرأة الى اجل قال النووي انه كان حلالا قبل خيبر ثم ابيح يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلاثة ايام تحريما مؤبدا هذا هو الرواية
المختارة في الروايات المختلفة فيه وقال شارح احكام الاحكام جمع العلماء على تحريم هذا النكاح الا الروافض ومن يعتد بقولهم
مما يستثنى بعضهن فانهن من اجورهن فريضة وما حكاه بعض الحنفية عن مالك من جوازه فخطأ ق عبد الرحمن بن
ابي بكر وقيل انه اسلم عام الحديبية وكان اسن عبد الله عبد الرحمن فهو ابن عم عبد الرحمن كان اسن ولد ابي بكر ما رواه عن
النبي عم ثمانية احاديث اخرج له في الصحيحين ثلاثة احاديث متفق عليها احدها هذا من كان عنده طعام ثم
فليذهب بثالث قال الراوي كان النبي عم يوزع اصحاب الصفة لكونهم فقراء اهل الصحابة ويقول الحديث وقال الشيخ الكلاباذي
جنس هذا طعام الاثنين يقدر على الثلاثة وقيل الضعف عنهم لانه يشبعهم فانه مذموم كما قال عم الكرم شجاع في الدنيا الجوع
جوعا يوم القيمة والمقصود من الطعام ان يكون غذاء كما قال عم ما ملأ ابن آدم كلمة شر من بطنه وهذا قال بعض العلماء
الطعام ينبغي ان يحمل الاثنين لا يحمله الاثنين فقال النووي العبارة في جميع نسخ مسلم فليذهب بثالث ووقع في صحيح
البخاري عنه ووقع في صحيح البخاري عنه فليذهب بثالث قال القاضي هذا هو الموافق لما في الحديث قلت والذي في مسلم
لم يصح ايضا تقديره فليذهب بثالثهما ثم غلطه كما قيل في قوله تعالى وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام فقيل هذا في اخراج الحص هذا الحديث
مما اتفقا عليه ثلاثة وهي كان عنده طعام اثنين فليذهب بخامس بسادس يعني لما كان طعام الاثنين كافيا للثلاثة
يكون طعام الاربعة كافيا للستة ولذا قال فليذهب بخامس بسادس وشك فيه الراوي فقال صحيح طعام الاثنين
او كما قال فافاد النبي عم المعنى السابق بقوله الضعف عنهم المذكور فان قلت قد جاء في رواية صحيح طعام الاثنين يكفي
الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية قلت التوفيق قلت يجوز ان يبنى هذا الاختلاف من اختلاف المقام بحسب كثرة الغذاء
وقلته وتفاوت مراتب الشفقة ح ابن عمر روى البخاري عنه من كان له حاجة اخيه في قضاء حاجته كان الله
في حاجته قال الشيخ الشارح كان لتقرير الخبر على الاسم اما وانما نحو كان الله عليما حكيما او منقطعا فقوله كان زيد قائما وانما في
بعض صالح كان من الكافرين وزيادة وتاته وفهمها لا يصح لكن ما ذكره والذي يظهر ان يكون الاولى كناية عن معنى بقي

لان السعي في الحاجة سيلزم الكون فيها فيكون ذكر اللازم واردة الملزوم وكان الثانية بمعنى قضى ذكر بلفظ كان
للمناكلة يعني من سعى في حاجة اخيه قضى الله حاجته اقول الاستمرار والانقطاع انما يفهم من القرائن لا من كان وهمنا
الغرض بيان كون الاول سببا للثاني فقط فان تكرر السبب تكرر المسبب والا فلا وانما لم يقدر من قضى حاجة اخيه لاشعار بان
قضاء الحاجة انما سببه وليس من قبيل الا المباشرة والكون فيه وفي اتيان لفظ كان دون يكون اشارة الى انه مما يستدعي
الاهتمام بتحققه في الزمان الماضي لغاية حسنه على ان السعي هو العمل بالكسب كذا قاله الجوهري والكون في الحاجة اعم
من السعي فيها فايثاره داعية الى التخصيص العام بالكناية والتعميم انسب للمراد وانفع للعباد ق جابر بن عبد الله الانصاري
من كان له شريك بكسر الشين اي نصيب في ربعة بفتح الراء وسكون الباء الموحدة اي عقار او نخل فاراد احد الشريكين
بيع نصيبه فليس له ان يبيع حتى يؤذن اي يعلم شريكه انه يريد البيع فان رضي اخذ اي ان شاء اخذ اشتراه
وان كره ترك اي ان لم يشأ لم يشتره واخر الحديث فاذا باع ولم يؤذن فهو احق به اي يأخذ بالشفعة يعلم منه ان
المراد من الخذ في الحديث ما كان تابعا للارض لان الشفعة انما تثبت في العقار وفي ذكر الشريك مطلقا دلالة على
ثبوت الشفعة للذمي على المسلم وهو مذهب الجمهور وقال الحديث حجة عليه اعلم ان النفي فيه بمعنى النهي
وهو محمول على الكراهة بيعه قبل اعلام شريكه وهذه كراهة تنزيه لان قبحه باعتبار توهم ضرر الشريك وقد لا
يتضرر فان قلت قد جاء في رواية لا يحل ان يبيع وهي تدل على حرمته قلت الحلال هنا بمعنى المباح والمكروه يصدق
عليه انه ليس حلالا على هذا المعنى لان المباح ما يستوي طرفاه والمكروه راجح م ابو سعيد الخدري روى مسلم عنه من كان
معه فضل ظهر اي ابل قوي زائد عن حاجته فليعد به الباء فيه للتعدية على من لا ظهر له المراد به ان يؤاسي الراجل
ويعينه بمركوبه على ظهره وهو قد يحصل للعود المتاعب عنه بالعود لان الغالب في حال من لا يركب له التاخير عن مساواة
الرفقاء ومواساته تحصل العود ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له اراد به الاحسان عليه عبر عنه
بالعود لما ذكرناه او لمناكلة م انس بن مالك روى مسلم عنه ما قيل هي اكبر من عائشة لانه اسلم قديما بمكة
ما روت عن النبي عم ثمانية وخمسون حديثا لها في الصحيحين اثنان وعشرون للبخاري منها خمسة ولمسلم اربعة قالت
قدم النبي عم مكة عام حجة الوداع وكان متمتعا ساق معه الهدي وكان المتمتعون معه عم بعضهم ساق وبعضهم لم يسق
فقال عم من كان معه هدي وساق فليقم على احرامه بضم الياء ليقم نفسه على احرامه ولا يحل لشيء مما حرم فيه
ومن لم يكن معه هدي فليحلل بفتح الياء وكسر اللام اي يحل لعدم افعال العمرة ثم ليهل بالحج وبالحديث على ابو حنيفة
وقال الشافعي للمحرم ان يحل بعد فراغه من افعال العمرة سواء ساق معه الهدي او لم يسق ق ابو بكر بن ابي العاص الراوي عنه
قيل انه كان من موالي النبي عم ما رواه عنه مائة واثنان وثلاثون حديثا له في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري
بواحد قال مدح رجل عند النبي عم فقال النبي عم من كان منكم مادحا اخاه لا محالة بالفتح اي في حالة لا بد منها
مدحه وفيه اشارة الى ان المدح مذموم ينبغي ان يكون بذكر من غير داعية اليه وعن هذا قيل من مدح فقد ذبح ثم ان
عمت مصلحة اليه كقطع الممدوح بقوله فلينفذ احسب فلانا وهو من الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه اي مجازيه

www.alukah.net

على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكي على الله احدا اي لا اقطع بتقوى احد ولا بكرامته عند الله فان ذلك غيب عنا
عداه بعلى لتضمنه معنى الغلبة لان من جزم على تزكية احد عند الله فكانه غلب عليه فيه وقته احسب وبدلا تاكيد لقوله
احسب كذا وكذا مفعول ثان لاحسب المتقدم ان كان يعلم ذلك اي كونه موصوفا بما مدحه جزاؤه محذوف بقرينة
قوله فليقل قال الشيخ الشارح ره فان قيل الحسبان يستعمل في المظنون والعلم في المجزوم فما وجه جمعهما قلت العلم
ههنا بمعنى الظن دفعا للتناقض الى هنا كلامه واقول لا منافاة بل في كون العلم بمعنى الجزم معنى لطيف وهو
التضييق في رخصة المدح لان المادح ان كان يجزم انه قائل موجود في الممدوح ولا يقول في مدحه على وجه اليقين
المقول له وان لم يكن جازما لا يمدحه م ابو هريرة روى مسلم عنه من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل
بعدها اربعا وبه عمل الاكثرون وفي تفويضها الى المصلي اشارة الى انها غير واجبة وقال ابو يوسف يصلي بعدها ست
ركعات لما روي ان النبي عم صلى بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين اولى قلت الحديث دليل قولي والعمل به اولى من العمل
بحكاية الفعل م ابو هريرة روى مسلم عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر اي يوم القيمة وصفه به لتاخره عن
هذا ايام الدنيا او لانه اخر اليها بالحساب والايمان به تصديق ما فيه من الاحوال والاهوال فاذا شاهده آخرا اي حضر شيئا
كالمشاورة والتدبير وغيرهما فليتكلم بخير وهو كلام يثاب عليه او ليسكت وفيه استحباب ترك الكلام المباح
خوفا من الجر الى المكروه او الخطاء وقد قال عم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه فضالة بفتح الفاء وبالضاد المعجمة
بن عبيد ره وهو بضم العين المهملة وفتح الياء الموحدة بعد ها الياء المثناة تحت قبل الباء كان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن
دمشق وصار قاضيا فيها لمعاوية ما رواه عنه ابي عم احد عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديث احدها هذا من كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فلا يأخذن بتشديد النون اي في مبايعته ما فيه الربوا الا مثلا بمثل وفيه نهي عن المفاضلة لهم من
ان يكون في القدر او في الاجل وانما سقط المماثلة في جودة عرف بقوله جيدها ورديها سواء م ابو هريرة روى البخاري
عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه وفيه اشارة الى ان القاطع كانه لم يؤمن بالله واليوم الآخر
خوفه من شدة العقوبة المترتبة على القطيعة ق ابو هريرة روى مسلم عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فليكرم ضيفه قيل اكرامه تلقيه بطلاقة الوجه وتعجيل قراه والقيام بنفسه في خدمته وقد جاء في الرواية ان الله تع اوحى
الى ابراهيم هم اكرم ضيفا لكل فاعد كل واحد منهم شاة مشوية كما وحي اليه اكرم فجعل نورا فاوحى الله اليه اكرم فجعله
جمادا فاوحى الله اكرم فتحير فيه وعلم ان اكرام الضيف ليس في كثرة الطعام فذبحهم عقيقا وحي اليه الآن اكرمت الضيف
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره استدل بعض بهذين الامرين على وجوبهما وذهب الفقهاء الى انها
للندب وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام وقت كون المواساة واجبة ومن كان بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت
ق ابو هريرة روى مسلم عنه قال قبل النبي عم الحسن والحسين اقرع بن حابس فقال له عشرة اولاد ما قبلت
واحدا منهم فقال عم من لا يرحم لا يرحم روي الفعلان مرفوعين على ان يكون من موصولة او مجزومين على ان يكون شرطية
يجوز ان يراد من الرحمة الاولى الشفقة على الاولاد بقرينة ما قبله من حكاية الراوي وان يراد عم والمتقدمة على ما

منه اللازم اي من لا يكون من اهل الرحمة ويجوز ان يكون كناية عما تعلق بمفعول مخصوص بقرينة
رواية جرير من لا يرحم الناس لا يرحمه الله فيكون نفي رحمة الله عنه ثم قال لا بان لا يكون مع الفائزين
السابقين بل بينهما م عمر ره اتفاقا على الرواية عنه قيل اسلم عمر سنة خمس من النبوة بعد اربعين
رجلا واحدى عشرة امرأة استبشر اهل السماء باسلامه ما رواه عن ابي عم خمسمائة وسبعة وثلثون حديثا
له في الصحيحين احد وثمانون اتفاقا منها باربعة وثلثين ومسلم باحد وعشرين من لبس الحرير في الدنيا
لم يلبسه في الآخرة سبق تاويل مثله حديث من شرب الخمر م بريدة بن الحصيب روى مسلم عنه بالتذكير
ومواسم لغة معروفة عجمة معرب وقيل اسمه علم الغنم نزوة شيء معناه على الفهم حلوة فهو لمن تمسك بسنة الملك
يدل على تحريم الخمر ودمه قيل المراد به الاكل لان الغرض في اللحم يكون حالة الاكل غالبا فيكون التعبد حراما
لتشبيهه عم بالحرم وهو عليه اتفق العلماء ويجوز ان يقال الغرض بحقيقة غير متصور في اللحم لا في حالة الاكل
ولا في غيرها لانه غذاء وانما هو من قبيل اضاف الفعل الى الشيء والمراد احد ما يحاذيه صاحب الكشاف
في قوله يخادعون الله والذين آمنوا معناه يخادعون الذين آمنوا على احد الوجوه وذلك لقوة اختصاص المؤمنين بالله
ذكر الله معهم وكذا ههنا اختصاص الدم بالله معه قيل سبب حرمته ان واضعه وهو ثابت بن ارد شير
اول ملوك ساسان شبه رقعة بوجه الارض والتقسيم الرباعي بالفصول الاربعة والتخصيص الثلثين ثلثين يوما
والسواد والبياض بالليل والنهار والسبوت اثنى عشرة بشهور السنة والكعاب الثلثة بالاقسام السماوية
فيها للاتيان وعليه الخطاء الاغراض التي يسعى الانسان لاجلها واللعب به بالكسر لعب يكون مجتهدا في احياء
سنة المجوس المستكبرة على الله م جابر ره روى مسلم عنه من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة وانما قيل معه
الاعتراف بالنبوة مع انه لا بد منه لظهوره ومن لقيه يشرك به دخل النار م جابر ره روى مسلم عنه من لم يجد نعلين
فليلبس خفين عملا به لعدم وقال جاز للمحرم لبس الخفين بدون قطعهما وقال الباقون لا يجوز ما يقطعهما اسفل
من الكعبين الذين في وسط القدم عند معقد الشراك لقوله عم في رواية اخرى فليقطعهما لا يجوز ما يقطعهما اسفل
من الكعبين م من لم يجد ازارا من ههنا وفيما قبله عبارة عن المحرم فليلبس سراويل وبه عمل الجمهور وقال
ابو حنيفة لا يجوز للمحرم لبس السراويل الا ان يشقه ويتزر به عند الضرورة لقوله عم لا يلبسوا القمص ولا العمائم
ولا السراويلات واذا ورد حديثان فالعمل بالمحرم اولى للاحتياط ح ابو هريرة روى البخاري عنه من لم يدع
طعامه وشرابه فليس لله حاجة ان يدع اي يترك طعامه وشرابه كنى بنفي الحاجة عن عدم قبول الصوم لان الغرض من الصوم
كسر الشهوة وقهر النفس الامارة واذا لم يحصل الغرض منه لم يبال الله به لانه امسك عما ابيح له من غير حين
الصوم ولم يمتنع عما حرم عليه في جميع الاحيان ح ابو هريرة روى البخاري عنه من مات من امتي وهي تطلق
نارة على كافة الناس وهم امة الدعوة واخرى على المؤمنين وهم امة الاجابة والثانية هي المراد هنا

لا يشرك بالله شيئا هذه الجملة للحال دخل الجنة وان زنى وان سرق وفيه دلالة على ان صاحب الكبيرة مؤمن
يدخل الجنة وهو مذهب اهل السنة فيكون حجة على المعتزلة في قولهم انه بين الايمان والكفر فلا يدخل الجنة ان لم يتب
منها وعلى الخوارج في قولهم انه كافر يخلد في النار ق عائشة رضي الله عنها العمل على الرواية عنها ومن مات وعليه صيام
صام عنه وليه يعني جاز صومه منه لا انه لازم عليه وبالحديث عمل احمد وان افتى في القديم والباقون
منعوه مستدلين بقوله عم لا يصوم احد عن احد واولوا الصيام في الحديث بالاطعام عنه لنا يجوز عندنا اذا
اوصاه وعند مالك يجب مطلقا ومقدار الطعام كما في صدقة الفطر والمعتبر في هذه الولاية مطلق القرابة وقيل
العصوبة وقيل الارث وهذا هو الاشبه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من مات ولم يغزو ولم يحدث نفسه بغزو
تنويه للافراد ايمان لم يقل وفيه بالنية كنت غازيا وقيل معنى الحديث النفس به ارادة الخروج وعلامتها
في الظاهر اعداد الآلة كما قال الله تعالى ولو اراد الخروج لاعد له عدة مات على شعبة اي خصلة تنويها للتهويل
من نفاق يعني من مات على هذا الصفة فقد اشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد وقيل هذا الحكم كان مخصوصا بزمان
النبي عم والظاهر انه ق ابن مسعود رضي الله عنه العمل على الرواية عنه من مات ويؤيد عنوا الواو فيه للحال من دون ما
دون احد بكسر النون اي شيئا لله تعالى كذا قال الجوهري قال صاحب الكشاف لا يقال لله الا للكفر المخالف فانك
انهم كانوا يعظمون اصنامهم ليقربوهم الى الله قالوا الله تعالى حكى عنهم ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى
على ما اللغة الله تعالى فيقال لهم ذلك على سبيل التهكم او يقال يجوز استعماله في مطلق المثل مجازا كالمرسل فانه موضوع للانعام
المرسل فجوز استعماله في كل انعام دخل النار وجاء في حق الكفار بلفظ الدخول فهو كناية عن الخلود لا انه
متاويان فيهم م عثمان رضي الله عنه روى مسلم عنه من مات وهو يعلم ان لا اله الا الله ان يعتقد بها دخل الجنة وفي قوله
يعلم رد على من قال غلا المرجئة ان مظهر الشهادتين دخل الجنة وان لم يعتقد ما قال القاضي وفيه دليل
يرى ان مجرد تصديق الله ورسوله نافع بدون النطق لان الاقرار شرط اجراء الاحكام عليه ذهب المحققون وهو
عن الاشعري وصفه الشيخ الى منصور الماتريدي وهو اصح الروايتين عن الاشعري وهذا هو المطرد المنعكس كذا ذكره
الشيخ ورسالة رسولنا عم حكما داخلة تحت العلم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من منح منحة بكسر الميم ان عطية
دين يكون في الحيوان وغيره وفي الرقبة والمنفعة والمراد بها هنا منحة اللبن كالناقة والشاة تعطيها غيرك
تحلبها ثم ترد ما عليك غدت بصدقة الجملة خبر من والضمير الراجع له محذوف تقديره غدت تلك المنحة ملتبسة
بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها منصوبان على الظرفية اي في اول النهار واول الليل قال القاضي مجرورين
على البدلية قيل غدت صفة لمنحة وخبر من محذوف اي جمع اجرا جزيلا م عمر بن ابي سلمة رضي الله عنه روى مسلم عنه من نام عن
حزبه بكسر الحاء ما يتحزبه المرء على نفسه من قراءة او صلوة من الليل او عن شيء منه الى ان بعض من حزبه
قراءة ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كانما قرأه من الليل من فات حزبه او بعض منه
عن الوقت الذي كان يفعله فيه فعله في وقت كتب له من الاجر مثل ما لم يفت لان تغيير الوقت بما

باق ظاهر لم يكن بتغيير الشرع حتى يكون قضاء بفوته وانما كان باعتبار فعله فيه جميع الاوقات بالنسبة
اليه سواء فعل هذا تخصيص الليل بالذكر لان حزب العابدين يوجد فيه غالبا واما تخصيص ما بين الفجر والظهر فلانه
وقت متسع قال الشيخ لانه كان من جملة الليل ولهذا يصح نية الصوم فيه اقول صحة النية على الاطلاق ممنوعة
بل انما يصح اذا وجدت قبل نصف النهار وهو الصحوة الكبرى لمصادفة اكثر اليوم النية لا لكونه من جملة
الليل فان قلت كانه شبه به وكانا يقتضي ان يكون فيه انقص وليس كذلك قلت هذا من باب التشابه لا
التشبيه لان تغيير ذلك الوقت بتغيير الشرع حتى يكون التفويت منقصا بوقوعه ولو كان التعبير بطريق النذر
يكفي تشبيها م عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا
يعصه المراد من طاعة الله تعالى هنا ما ليست بواجبة لان النذر منهي عنه لتشريع ايجاب المباح فلا ينعقد
في الواجب ولا في المعصية غير مباحين اذ المباح كالهوى طرفاه وهما ليسا كذلك م خولة بنت حكيم رضي الله عنها قيل
هي التي وهبت نفسها للنبي عم في قول وكانت امرأة صالحة فاضلة ما روته عن النبي عم خمسة عشر حديثا انفرد مسلم
منها بهذا الحديث من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله التامات وهي كتبه المنزلة على انبيائه وقيل المراد بها
صفات الله وقد جاء الاستعاذة بها في قوله عم اعوذ بعزة الله وقدرته التامات وصفها بالتمام لكونها عن
النقصان والانفصام من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك وفيه تخصيص المنزل بالمكان
الذي نزل فيه وبامتداده الى زمان الارتحال مما يفوض الى الشارع ق ابو هريرة رضي الله عنه العمل على الرواية عنه من
نسي وهو صائم مفعول نسي محذوف وهو موصوفه بقرينة قوله عم وهو صائم وما بعده قال الشيخ الناسي نزل منزلة
اللازم لان المقصود نفس الفعل اقول المقصود نسيان صومه لا حصول النسيان مطلقا حتى لو نسي غيره
فاكل يكون مفطرا فاكل او شرب نزل الفعلان منزلة اللازم لان المقصود حصول الفعل فليتم صومه وفي اضافة
اليه اشارة الى انه لم يفطر وانما امر بالاتمام لفوات ركنه ظاهرا فانما اطعمه الله وسقاه هذا تعليل لصحة صومه
حيث لم يضف الفعل الصادر منه اليه حتى كانه لم يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل والشرب مع جماع الناسي لئلا يفطره
ايضا لنذرته دونهما عكس اكثر العلماء بالحديث وقال مالك يفطر الناسي وعليه القضاء وحمل قوله فليتم صومه على اتمام
صورة الصوم وحمل قوله فانما اطعمه الله على رفع الاثم وعدم المؤاخذة به وقال احمد عليه الكفارة ايضا ق عائشة رضي الله عنها
العمل على الرواية عنها من نوقش الحساب بالنصب اي من عوسر عليه في الحساب بحيث لا يترك قليلا ولا كثيرا
الا سئل عنه عذب قال القاضي له معنيان احدهما ان يعذب بنفس الحساب وهو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثاني
انه مفض الى العذاب وهو الصحيح في الحديث الصحيح في الحساب الذي عرض عليه عمله ولا يستقصى في حسابه وهو المراد
من قوله عم فسوف يحاسب حسابا يسيرا م عمر روى البخاري عنه من نيح عليه يعذب بما نيح عليه النياحة هو البكاء على الميت بصوت
مع قول الشيخ يعذب روي مرفوعا ومجزوما بما نيح عليه روي باثبات الباء الجارة فما موصول او مصدرية وروي
حذفها فعلى هذه الرواية يتعين ان يكون مصدرية اي بسبب النوح عليه الميت بالنياحة كما كان يفعل اهل الجاهلية

ثلثة وصايا حاز ضيره قال ابو بكر انا قال النبي عم فمن تبع منكم جنازة قال ابو بكر انا قال النبي عم فمن
اطعم منكم مسكينا قال ابو بكر انا قال النبي عم فمن عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر انا قال رسول الله عم ما
اجتمعن في امرئ الا دخل الجنة قال القاضي معناه دخل بلا
محاسبة والا فمجرد الايمان يكفي بمطلق الدخول م جابر رضي الله عنه رواه عن رجل تفرد منا من مبتدا ورجل
جزء وتفرد مناصفة رجل وانما لم يقل من تفرد منا اشارة الى ان ذلك فعل الرجل وفيه زيادة تحريض على ما يجي بعده
من الاعداد وتقدير المخوض ان الخيل بالدير ليلا يخرج منه الماء فيشرب بالنصب على تقدير ان وبالرفع عطفا على يدير
ويحتمل تقدير سيره على سفينة الماء الى ان تقع على بر جميع الانهار فينبغي ان لا يتاهون فيه قاله حسين رضي الله عنه
الحرب من ما بين يديه م سلمة بن الاكوع من قتل الرجل يعني عينا مدا الغير للجبر اي جاسوسا من المشركين
فيه دليل على ان الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير امان حل قتله فان كان العين معاهدا قال بعض ينتقض عهده فيجوز
قتله وقال الجمهور لا ينتقض وان كان مسلما يعزره الامام وقال بعض يقتله ان لم يتب قالوا ابن الاكوع قاله سلمة راجع
قال احمد لا يكون السلب للقاتل اذا لم يبارز المقتول وفي الحديث احتجاج عليه لان الظاهر ان سلمة قتله فجاء العلم ان المص
اخرج هذا الحديث من مسلم وهو متفق عليه كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين ق جابر رضي الله عنه رواه عن الكعبين
الاشرف فانه قد اذى الله ورسوله قال كان ذلك الغير يهوديا فلما عرفوا كان من عاهد رسول الله عم نقض العهد
وحق مكة وكان النبي عم واصحابه يحرض عليهم الكفار وكلما بلغ حسانا ثابت نزوله في بيت بمكة هجا اهله حتى نبذه اهله
فلما لم يجد ملجا فيها قدم المدينة فبلغ النبي عم قدومه وقال الحديث معناه من ياتي لقتله فذهب لقتله اليه لئلا يقطعوا راسه فخلوه
مرهم فلما بلغوا البقيع كبروا وقد قام يصلي تلك الليلة في المسجد فلما سمع تكبيرهم عرف انهم قتلوه فوجدوا رسول الله عند باب
المسجد فقال ما فعلت اليهود فحمد الله على قتله م انس رضي الله عنه رواه عن مسلم عنه من باطر مني هذا فمن ياخذ بحقه يعني سيفا تفسير
لقوله هذا قال الراوي لما قال عم من ياخذ مني هذا سطع من المسلمين يريد يقول انا فلما قال عم فمن ياخذ بحقه تاخروا فاخذه
ابو دجانة لعلمه ان حقه كان المقاتلة في سبيل الله فقاتل به كثيرا حتى تبدل ابو دجانة بضم الدال وبالتنوين بعد الالف قاله يوم احد
م انس رضي الله عنه رواه عن من يرد علينا عنا قال الجنة قاله سبع مرات يوم احد قال لما انهزم المسلمون ذكر اليوم تفرقوا حتى
بقي مع رسول الله سبعة من الانصار ورجلان من قريش فلما قصد الكفار النبي عم قال الحديث حتى قتل السبعة رضي الله عنهم
وثبت مع رسول الله يومئذ طلحة ووقاه بيده فشلت اصبعاه وصد طلحة بوجهه اربع وعشرين موضعا ولما كسر رباعيته رسول الله عم
فغلبا الغشي اخذه بوجهه الهمر وكلما ادرك واحدا من المشركين كان يضع رسول الله ويقاتله حتى اصابه الضجة وكان يحمله
او حب طلحة م عثمان رضي الله عنه قال ان المهاجرين لما قدموا المدينة استنكروا ماءها وكان لرجل من بني غفار عين يقال لها رومة
وكان يبيع القربة منها بمد فقال عم له بعها بعين في الجنة قال يا رسول الله ليس لي ولعيالي عين غيرها فلما استمع ذلك
من يشتري بئر رومة فيكون دلوه فيها كدلاء المسلمين اي يكون مساويا لهم في الاستقاء منها ولا يخصها من بينهم

بالملكية يعني يقفها روى ان عثمان لما اشترى الجحفة وثلثين الفدا وهي فوقها دل الحديث على جواز الشفعة وعلى
خروج الموقوف من ملك الواقف حيث جعله صدقة سواء فيه آعلم ان المص رقم الحديث بعلامة في كتن هذا ليس لفظ البخاري
وانما لفظ الترمذي وبعض رواية ولفظ البخاري من حفر بئر رومة فله الجنة كذا قاله صاحب التحفة ق انس رض
بعضا على الرواية عنه من ينظر لنا ما صنع ابو جهل يعني جاء سقط مجروحا او حرب فاكله يوم بدر وهو اسم موضع بين مكة
كانت الغزوة قيل كان مع الذين هم من العسكر في ذلك اليوم ثلثمائة وثلثة عشر نفرا وما كان معهم الا فرس واحد وقيل فرسان وكان
الكفار قريبا من الف معهم مائة فرس فانطلق اليه ابن مسعود له روى عنه انه وجده بين الاذان الخ قطعة فاخذ بلحيته فقال انت
ابو جهل آخر الآية فضربه بسيفه حتى مات وقد سر عتبة الاستطلاع على امر العدو **الباب الثالث** ابن عباس له روى البخاري
عنه ان ابا كان اراد به الجد الاعلى وهو ابراهيم عم وانما كان جدا لانتساب قريش اليه كان يعوذ بها اسمعيل واسحق اعوذ
بكلمات الله التامة تقدم معنى الكلمات وكونها تامة في حديث خولة قبل في الكلام تقديم وتاخير قوله يعوذ بها حوطر من قوله
اعوذ بكلمات الله لئلا يلزم الاضمار وقبل الذكر على معنى ان ابا كان يقول اعوذ بكلمات الله التامة الى آخره يعوذ بها اسمعيل واسحق
ويجوز ان تعلق ضمير بها بهم معنى يقولا اعوذ بكلمات الله كما في قوله فان كن نساء كان تامة وضمير فيها بهم مفسر بقولا اعوذ قوله كان
كان انما سلم قوله يعوذ ان يقال الحقيقة كانت يدا الواو معنى قائلا اعوذ بكلمات الله لكن الرواية جاءت بكونها العاقلة جهة
بان يراد من قوله يعوذ فعلم التعوذ عند ان ابراهيم عم كان يعلم اسمعيل واسحق التعوذ بهذه الكلمات من كل شيطان وحشرة
وشر ذات سم ومن كل عين لامة او جاءت للشر على العيون من لمة بالهاء اذا اجتمعت ويجوز ان يكون لامة بمعنى جماعة له الا الله
ولما جعلت على وزن فاعلة لمثل كل قوله تامة قيل وصف اصابة العين ان الناظر اذا شق وغضب فلا يرجع الا الله والى قوة صنعة قد
يحدث الله تعالى الشعور عليه بمجاري نظره على عنده ابتلاء لعباده لقول الحق ان الله وغيره فيحدث الناظر لكونه سببها ووجهها بعض
ان الهامة شيء من عبيد قوة سمية عنده يتصل بالمعيون فيهلكه او تفسد كما قيل مثل ذلك بعض الحيات كان يقول
اعاذكما عم هذا الحديث الحسن والحسين رضي الله عنهما حين كان يعوذهما م ابن عمر له روى عنه ان البر البر وهو الاحسان
جعل البر مبتدأ وتخصيص التفضيل وانما قال البيجاز او المراد منه افضل البر وانما التفضيل هنا للزيادة المطلقة ان يصل الرحم
اي يعطف وحنا بيه بضم الواو معنى المودة بعد ان تولى الاب بمعنى التارك اي غاب والغيبة اعم من ان يكون بموت او سفر وانما كانت
الوصلة بابيه والده بعده اثر لان ذكر يؤدي الى السبب الذي قاوله وبقاء المودة وقيل انما كيد حق الاب لان الصلة اصابة اذا كان
اثر الاحسان فضل صلة يخرج من محض اللسان م انس له روى عنه ان ابراهيم ابني وانه مات في الثدي يعني رضيعا
قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكر عم كون ابراهيم ابنه ومولوده في الرضاع مع ظهورها لاصحابه اشارة الى ان خصوصية هذه المرتبة
كانت لابنها جليا فان الظهور بالهمزة على التي توضع ولد غيره وتقديم ليظهر من الاختصاص وكونها التي يجوز ان يكون
كمال العناية بالرضيع عم وحسن تربيته فان الولد المغتذي به في العادة يكون له ظهران تكملان رضاعه في الجنة قبل ان يكون وافقاه
البرزخية لورود الاثر ان اهل الجنة يكون في عمر يضع ثلاثين سنة ويكون قوله في الجنة باعتبار ان العبد متعلق بها لانه يسبح فيه اولا
من كان من اهلها ويجوز ان يكون بدن ابراهيم لاجل كمال روحه واستداده بروح حتى الروح في الاصل في خدمته ويجعل

يقدر بها على الارضاع في القبر ليكمل جسمانية قال التجويز انه تكون في الجنة متصلا بموته وما ذكر من عمر اهل الجنة يكون
اذا بعثوا بعد النفخة في الصور وهذا ليس كذلك لكنا لا نسلم ان يقال انه من المتشابهات خ ابو هريرة له روى البخاري
عنه ان ابراهيم وسوا ابراهيم الخليل عم يرى اباه يوم القيامة عليه الغبرة ومعنى يتحط من الغبار والقترة
وهي ما يرتفع من الغبار المراد بكونها عليه سواد وجهه وسوء هيئته وقيل ان يعترف الولد الفاجر لا ينفع الوالد الكافر
ق عائشة له اسعا على الرواية عنها ان بغض الرجال الى الله الالد بتشديد الدال صفة من اللدد وهو الخصومة
الشديدة الخصم بكسر الصاد تشديد الخصومة كذا قاله الجوهري فيكون الخصم تاكيدا لالد واللام فيه للعهد يعني الالد
الخصم هو الله وهو الكافر خصومته انكاره انشاء للاموات كما قال الله تعالى او لم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا
هو خصيم مبين وان جعل اللام للجنس يحمل الحديث على المبالغة الزجر وروي باضافة الالد الى الخصم فيكون الخصم بسكون
الصاد مصدرا تقديره الذي لد خصومته م جابر له روى مسلم عنه ان ابليس يضع عرشه على الماء
اي سريره وضعه يجوز ان يكون حقيقيا بان يقدر الله عليه استدراجا وان يكون تخيلا لشدة عتوه ونفاذ امره
بين سراياه وعلى كلا التقديرين يجوز ان يكون هذه العبارة الهائلة وهي كون عرشه على الماء تهكما به وتحقيرا له
مستمرا الى الله كما قال الله وهو الذي خلق السموات والارض في ستة ايام وكان عرشه على الماء وفيه اشارة الى اعتزاله
عن جنوده التي بعثها بالجولة ثم يبعث سراياه جمع سرية وهي قطعة من الجيش فاذا فتن منه اي
الى اقربهم من ابليس منزلة اعظمهم فتنة يجيء احدهم بعد الى آخر الحديث بيان من هو اقرب منه ومن هو ابعد
فيقول فعلت كذا وكذا فيقول ابليس ما صنعت شيئا عونيه للتعظيم وما للنفي ثم يجيء احدهم فيقول
ما تركته ما فيه للنفي ان تركت الانسان حتى فرقت بينه وبين امرأته فيدنيه منه ان يقرب ابليس ذكر المفوي
من نفسه فيقول نعم انت نعم خبر يجاب وانت مبتدأ خبره محذوف اي انت صنعت شيئا عظيما وفي بعض النسخ
نعم بكسر النون على انه تعظيم مدح يعني نعم الفتون انت والصواب هو الاول لان اظهار الفاعل في افعال المدح والذم من
غير نكرة تفسيره خلاف القياس وانما رضي اللعين من فرقه بين الزوجين لان فساد كثير من انفصال النسل والوقوع
في الزنا وغيرهما ق ابو موسى الاشعري له روى عنه ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف يعني كون المجاهد
في القتال بحيث يعلق سيوف الله العدو اسباب الجنة كان ابوابها حاضرة بعد او المراد ابواب السيوف لمجاهد هذا كنايته
من الذين يعدو في الضرب لانها اكثر سلاح الحرب قال الشيخ الشارح فان قيل قد تقدم من رواية ابي هريرة من انفق
زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة الحديث وذكر اقل كلمة واعظم اجرا واطول اسبابا لسبيل الله اعم فيدخل الجهاد فيه
فيكون المراد بالزوجين المراكب ومركوبه وانفاقهما ايصالهما وهو انما يكون بالدنو من السيوف مصار متقاربين في
المعنى اقول الاجر فضل من الله تعالى يجوز ان يعطي من شاء من عمل قليلا اجرا جزيلا وقدر جليلا فاي حاجة الى هذه
التكلفات الواهية م انس له روى عنه ان ابي واباك في النار قاله لرجل سأله اين ابي قال الراوي فلما
قفا دعاه فقال الحديث لفظ الكتاب يشير الى انه قال ذلك اول مرة ذكر الله واباه مع اب

www.alukah.net

السائل في المرأة والثانية لازالة الوحشة عن قلب المستفهم وبيداتي خصصت الله من حسن الخلق م ابن عمر لا روى
عنه ان احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذان الاسمان احب الى الله من بين الاسماء المحبوبة
بيد المختصة عن غلو الجسم وكونه عبدا له لان لاحدهما اضافة الى اعلى اسماء الله الذي خص التوحيد به كلمة الشهادة
والاخر اضافة الى اسمه الرحمن الدال على كمال رحمته العامة بكل خليقته وعن هذا قال بعض العارفين لا تدعني الا بيا عبدي
فانه اشرف اسمائي قال العبد الضعيف مبشر هذا التابعي اصلح الله شانه وصانه عما شانه احد الله على ما الهم والدي المصنف
لنرسمائي بعبد اللطيف يا مولاي تفضل علي فانك اللطيف قوتي بضاعتي فاني ضعيف ولا تنظر الى ما صدر مني واقرح ذنبي التبيع
بحسن ظني ابو ذر رواه مسلم عنه ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده اراد بالكلام كلام المخلوقين وانما احب
لاشتماله على تنزيه الله وتحميده ق ابن مسعود رواه مسلم العاملي الرواية عنه ان احدكم يجمع خلقه اي يجزء ويقرر مادة
قال الشيخ ان الجمع جمع من الاجماع لا من الجمع يقال اجمعت الشيء اذا جعلته جميعا يعني يجعل الله مادة الرجل والمرأة جميعا في
بطن امه اي في رحمها من قبيل اكل الكل وارادة الجزء اقول ما روى عن ابن مسعود ان النطفة اذا وقعت في الرحم
فاراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في جسد المرأة تحت كل ظفر وشعرة فيمكث اربعين ليلة ثم يتراءى دما في الرحم فذلك جمعها
يدل على انه من الجمع والاشتراك لكن بقيه اربعين يوما ثم يكون علقة وهي قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اربعين
ثم يرسل الله اليه الملك فينفخ فيه الروح وهذا يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثالث فان قلت ما ثبت في
صحيح مسلم من ابن مسعود اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها يدل على ان التصوير
يكون في الاربعين الثاني قلت المراد من قوله فصورها ان التصوير قبل المضغة لا يتحقق ويؤمر باربع كلمات
يعني يؤمر الملك بكتابة اربع قضايا وكل قضية سميت كلمة هذا معطوف على قوله يكون علقة لا على قوله ينفخ
لانه لو كان معطوفا على ينفخ يلزم ان تكون الكتابة في الاربعين الثالث وليس كذلك لما روى مسلم عن حذيفة ان
النبي عم قال يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم اربعين فيقول اي رب شقي او سعيد فهذا يدل على ان الكتابة
تكون في الاربعين الثاني يكتب رزقه روي على صيغة المجهول والمعلوم وروي بالباء الجارة في اوله على ان يكون
بدلا عن اربع كلمات واجله ويهو يطلق على مدة الحيوة كلها والمراد هنا وعلى مدتها وعن قوله تعالى فاذا جاء
اجلهم وعمله وشقي او سعيد ويهو من وجبت له النار او سعيد ويهو من وجبت له الجنة فذكر شقي لان اكثر الناس
كذا وفي الطيبي كان من حق الظاهر ان يقول وشقاوته وسعادته ليوافق ما قبله فعدل عنه حكاية لصورة ما يكتبه
الملك وقال القاضي المراد بكتبه هذه الاشياء اجمالا للملك والا فقضاؤه سابق على ذلك فوالذي لا اله غيره هذا
شروع لبيان ان السعيد قد يشقى وبالعكس وهذا فيما يطرأ عليه واما في التقدير الازلي فلا تغيير ان احدكم ليعمل
اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع حتى هي الناصبة وما نافية غير مانعة لها من العمل كذا قاله الطيبي لكن نصب حتى بنفسها
مذهب الكوفيين وهو ضعيف والوجه هنا انها عاطفة ويكون بالرفع عطف على ما قبله بينه وبينها الا ذراع
هذا تصوير الغاية قربه من الجنة فيسبق عليه الكتاب اي يغلب عليه النقاوة فيعمل بسبق معنى يغلب الملام عليه بعمل

فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار
حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب م

فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وتفسير ان الاعمال امارات ليست بموجبات فان موجب مصير الامور في النهاية
لا ما جرى به القدر في البداية ح ابن عباس رضي الله عنه قال الراوي ان نفرا من الصحابة مروا باماء فيه لدغ
فقال لهم واحد منا هل فيكم من راق فان فيها رجلا لديغا فانطلق ابو سعيد الخدري احد رواة هذا
الحديث فجعل يتفل عليه ويقرأ الفاتحة فبرأ فجاء بالشاة الى اصحابه فكرهوها وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا
فلما قدموا المدينة قالوا ذكر لرسول الله فقال ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله تمسك به ان نفع
ومالك على جوازه اخذ الاجرة على تعليم القرآن وانكره ابو حنيفة واحمد تمسكا بما روى عن ابي بن كعب انه قال علمت
رجلا القرآن فاهدى لي قوسا فذكرت ذلك للنبي عم فقال ان اخذته اخذت قوسا من نار فرددتها اجاب بعض عن الحديث
بحمل الاجرة على الثواب لكنه غير مناسب لسياق الحديث وتقريبهم بقولهم اخذت على كتاب الله اجرا والاولى ان يحمل
على ان حق الضيف كان واجبا على ذلك القوم بدليل ما روى ان الراقي قال لهم الرقية انتم بالضيف فما انا براق
لكم حتى تجعلوا لي جعلا فجاز اخذ المال بسبب الرقية بالقرآن ليست بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة على التعليم
جائزا اذا لم يكن التعليم متعينا لذلك بان يوجد في ذلك الموضع معلم اخر وغير جائز اذا تعين م عمران بن حصين جابر
رضي الله عنهما ان اخاكم قد مات فقوموا فصلوا عليه كان المذكور بعده في رواية جابر فقمنا فصففنا صفين
وفي رواية عمران يعني النجاشي وهو ملك الحبشة وكان يكتم ايمانه فما بين قومه ولم يكن بحضرته من يقوم بحقه
وقد رضي الله عنهم لما اخبر بموت النجاشي قام فصلى مع اصحابه صلوته ثم تتابعت الاخبار بموته في ذلك اليوم الذي صلى فيه
وكان معجزة منه عم وفيه دليل على ان النعي جائز لغرض ديني مثل تكثير الجماعة واما ما روى ان النبي عم نهى عن النعي
فمحمول على ما يكون على هيئة اظهار التفجع واعظام حال الميت بعد من حضر على الميت الغائب ومن لم يحضرها
محمل الحديث على الجنازة التي قد رفعت للنبي عم وكان كمن رآه الامام دون القوم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
ان اخنع اسم اي اقبح واكثره مذلة عند الله رجل اسمه رجل سمي بفتح التاء وتشديد الميم ملك الملوك وكذا ما في
معناه ق انس رضي الله عنه انفاظ الرواية عنه ان ناسا جاؤا الى النبي عم بعث معنا رجالا يعلموننا القرآن فبعث معهم سبعين رجلا
يقال لهم القراء كانوا يحتطبون بالنهار ويصلون بالليل فيدرسون ويتعلمون فيصبحون وقد بعثوا
بئر معونة اهل الصفة والقراء فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان فاوحى الله الى النبي عم حالهم وقال انهم قد لقوا ربهم
فرضي عنهم وارضاهم فقتلوا واتوا فقالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضينا عنك وارضيناك م ابو هريرة رضي الله عنه
اذا نالوا مرتبة الشهادة فقد فازوا بتلك السعادة ورضينا عنك م جابر رضي الله عنه ان اخوف ما اخاف على
امتي اخوف فعل التفضيل للمفعول وهو ليس بقياس لكن لما كان الفعل متعجبا منه كره النبي عم بعبارة مناسبة له وهذا
من كمال الفصاحة عمل قوم لوط بيان الذكور وانما اضاف اليهم هذا العمل لانهم هم الفاعلون ابتداء قال الله تعالى اتاتون
الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين فهل كانوا لا يكون الا بغير فاعل ابن سيرين ليس شيء من الدواب يعمل هذا العمل
الا الخنزير والحمار وفي السنن لابي داود وعن ابن عباس عن النبي عم من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول

وبه علم ان ما فيه قولين وخطب احمد بن حنبل الى ان القطع سرحم وان كان غير محصن م ابو سعيد ورواه مسلم عنه
ان ادنى اهل النار عذابا عند ابي بعض اقل يتعلل من جعل يغلي بنعلين من نار يغلي دماغه من حرارة
نعليه وفيه بيان شدتها وفاتا منها بلطف المتيقن ابقانا في مقامه الامين امين م ابو هريرة روى
مسلم عنه ان ادنى مقعد وموضع القعود والمراد به ملكه ومسيره احدكم من الجنة ومن البيان ان يقول له
من فيه يتمنى القائل هو الله او الملك قال شارح ان يقول خبر ان الكلمة ليس بظاهر لانه لا يصح ان يحمل على سعة الوجه
ان الخبر محذوف وان يقول بيان له بدلا لكسياق الكلام تقديره ان ادنى مقعد احدكم من الجنة ما تمناه وسئل معه
ويتمنى بعد ما قال له مرة اخرى يتمنى فيقول له هل تمنيت معناه هل استقصيت في الاماني فان قدرت
قائله هو الملك واما ان قدر قائله هو الله فالاستفهام يكون للتقرير وعلى كلا التوجيهين ليس الاستفهام عن نفس
التمني فانه معلوم فيقول نعم فيقول له اي الله او الملك فان لك ما تمنيت ومثله معه فان ثبت التمني بمن مشروط
بالامكان فيجوز ان يتمنى بجميع الجنة وان كان حصول الكل محالا لكن ما تمنيت ومثله معه قلت لا يبعد
انه قائله هو الله لبلا يغلو بتمنيه اهل الجنة عادة عدوا او يكون التمني بمعنى الترجي والامكان من شرطه م ابن مسعود روى
مسلم عنه ان ارواح المؤمنين طير ومرجع طائر وتطلق على الواحد خضر اخضر يخلق بضم الدال لا يسكن في الجنة
للبنية بملك ذكره الاقليشي والتصغير والرواية ان ارواحهم ان ارواح الشهداء يدل عليه سياق الحديث في جوف
طير خضر قال القاضي المراد بالمؤمنين على رواية الاقليشي الذين يدخلون الجنة بلا حساب فيدخلونها الآن لا يهنا كلامه
لكن الاوجه ان يراد بالمؤمنين شهداء توفيقا بين هذه الرواية الاقليشي يعني جعل الله الارواح اي الشهداء الطير
ليعاد لها ما يتهون من الذلالة والكلام شارح بقوله يحيا عند ربهم نيرزقون قال شارح يؤيد هذا من حيث كلام
اهل التناسخ وقال آخر يحمل هذا على التمثيل فيكون ارواحهم متمثلة طيرا كتمثل الملك بصورة الآدمي ان لا يتحمل بكيفية تمثال
هذا لها قلت ويحتمل بالعرس المراد منها او كالرسالة فسرح من الجنة اي شرعي وتناول حيث شاءت ثم تاوي
الى تمرح الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم تعديته بالى لتضمنه معنى النظر والاحتمال ان يعدى بعلى للملاعنة هذا بلد على ان
ذكر الاطلاع نوع اخر من جنسا طلاعنا بل هو عبارة عن مزيد فضله عليهم فقال هل تشتهون شيئا قالوا اي شيء
نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك بهم ثلث مرات فلما رأوا انهم لن يتركوا من
ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما رأى ان ليس
لهم حاجة معتبرة لانهم سئلوا ما هو خلاف عادة الله تركوا على بناء المجهول قلت رؤية الله كان اعظم النعيم
فلم يطلبوا فقلت ان يكون رؤية الله موقوفة في الملك على تكميل الاستعداد ويليق بها فصرفه الله قلوبهم عن طلب ذلك الى وقت حصول
الاستعداد فان قلت ارادتهم اعادة الروح الى الجسد ان كان لطلب ما هم فيه فلا فائدة وان كان لغيره فلا شبهة قلت
قلت يجوز ان يكون مراده بذلك الكلام التنبيه على وجوب الشكر في مقابلة النعم التي انعم الله عليهم ثم ان بالبقية الفاء المثلثة
فقال السلام عليك يا محمد فدفعته ركابا دصرع فنطحت بملا تقول يا رسول الله قال انما

تدعوه باسمه الذي سماه اهله فقال عم ان اسمي محمد الذي سمانا به اهلي الموصول صلة لاسم ان او بدل منه او منصوب
بالاختصاص ق ابن مسعود وانتقاء الرواية عنه ان اشد الناس عذابا يوم القيمة عند الله المصورون قال النووي
هذا محمول على من فعل الصورة ليتعبد لها من قصد به مضاهاة خلق الله واعتقد ذلك فهو كافر يزيد عذابه بزيادة قبح كفره
والا فمن لم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف يكون مشد الناس عذابا الى ينا كلامه لكن الاولى ان يحمل على التهديد لان قوله
عند الله تلويح الى انه يستحق ان يكون كذا لكنه محل العفو ق عائشة وانتقاء الرواية عنها ان اصحاب هذه الصور يعذبون
يوم القيمة ويقال لهم احيوا هذا الامر الجميع ما خلقتم يعني صوروهم شبه تصويرهم بالخلق فعبر عنه بسخرية بهم
ق سعد بن ابي وقاص احد انتقاء الرواية عنه ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما الكاذب المجرم حال عن جرما هنا ان اعظم من اجرم
جرما كاذبا في حق المسلمين من سأل عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسألته هنا اعلم ان المسألة على نوعين
احدهما ان يكون على وجه التبيين فيما يحتاج اليه من امر الدين وذلك جائز كسؤال عمر وغيره من الصحابة في امر الحج حتى
حرمت بعد ما لم تحرم الا لان الحاجة دعت اليه وثانيهما ما كانت على وجه التعنت وهو السؤال عما لم يقع ولا دعت
اليه حاجة فيكون النهي عن مثل هذا عن جوابه رد في السائل وان اجاب عنه كان تبليغا له فيكون تسببه تبليغا على غيره
نظيره سؤال الاقرع حين وجب الحج بقوله اكل عام يا رسول الله واعرض عنه النبي عم حتى اعاد مسألته ثلث مرات فقال النبي عم
ذكر ما يفهم منه كان الحج نعم والله لو قلت نعم لوجب ولما استطعتم والمراد بما في الحديث هذا النوع وان كان هذا اعظم
الكبائر لتعدي الجناية الى جميع المسلمين ولا كذلك غيره م عمران بن حصين ابو روى مسلم عنه ان اقل ساكني الجنة النساء القلة
يجوز ان تكون باعتبار وانتهى اذا اريد من ساكني الجنة المتقدمون في دخولها وان يكون باعتبار سكناها حين بيانه انتهى
يحبسن في النار كثيرا فيكون سكناهن في الجنة بالقلة والكثرة م انس ان اقواما خلفنا بالمدينة ما سكنا الجبل خبر ان
شعبا بكسر الشين الجهة طريق في الجبل والاودية الاودية معنا يعني شاركونا استحقاق الثواب لكونهم بمنزلتنا بحبسهم
العذر استيناف يعني انما تخلفوا عنا للعذر ولعلهم كانوا يعتادون اثنا ولا يظن منه تبادي في الثواب لان الله تعالى فضل الله
المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما ق ابو موسى الاشعري انتقاء الرواية عنه ان الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى اشعر وهو
اشعر بن قحطان ذكر صاحب التحفة حال المصنف صوابه ان الاشعريين هو كما قال لانهم كانوا يقولون يا اخوتي ولا يعرفون بتحقيق
بالنسبة اذا ارملوا اي فقد زادهم والمراد زادهم بقرينة قوله جمعوا ما كان عندهم في الغزو او قل طعام عيالهم شكر
من الدوال بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في اناء واحد بالسوية لهم فهي وانا منهم المراد
منه اتحاد الطريقة وفيه بيان مكارم اخلاقهم وتنبيه على الاقتداء بهم م ابو هريرة روى مسلم عنه ان الاكثرين هم الاقلون
يعني الذين كثر اموالهم في الدنيا قلت ثوابهم في الآخرة الا من قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا يعني من تصدق بالمال في جوانبه بلا
تقدير والقول قد يستعمل في الفعل مناسبا للمقام م ابو هريرة روى البخاري عنه ان الايمان اي اهل الايمان ليأرز
نهلة بعد هزيمة ثم ذاهبة وفي عينه الكاف معناه ينضم الى المدينة كما تأرز الحية الى جحرها كما قال الهروي اراد بذكر المهاجرين
الى المدينة وانما عبر عنه انضمامهم بانضمام الحية لان حركتها اشق من حركة غيرها على بطنها والهرة قبل الفتح وانت تحمل عشقة

www.alukah.net

بعض الصحابة الى اليمن ثم الى المدينة وفي ذكر لفظ يأرز الذي حروفه شديدة دون ينضم اشارة اليه الا يرى ان الزئير
يتعلق بصوت الاسد والزفير في صوت الحمار فيه هذا اخبار عن آخر الزمان حين تقل اهل الايمان وفي التشبيه اشارة
الى انهم ينضمون اليها بلا عوج كالحية اذا انضمت الى جحرها بلا عوج والمراد بالمدينة جميع الشام فانها من المقام
خصها المدينة بالذكر لشرفها ويجوز ان يكون المدينة اخبارا عن عما وقع بعد وفات النبي عم في خلافة الصديق من انضمام المؤمنين
الى المدينة صيانة لانفسهم حين ارتد بعض الجفاة من العرب كانضمام الحية الى جحرها صيانة لنفسها ق جابر وعائشة رض
انعما على الرواية عنهما ان البيت الذي فيه الصور اي صور ذي الروح لانه خلاف الملائكة لمراد بهم الذين ينزلون بالبركة لا
الحفظة عدم دخولهم لزجر صاحب البيت عن اتخاذ الصور النهي فيه اولا لانه بعض الصور تعذيب فابغض الاشياء
الى الله تعالى اشد ما غضب الله فيه قيل كيف اجاز سليمان عم عمل التصاوير وكما قال الله يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل والجواب
صورة الانبياء والصلحاء كانت تعلق في المساجد من نحاس وزجاج ليراها الناس فيعبدوا انحو عبادتهم اجيب عنه بان هذا مما
يجوز ان يختلف فيه الشرائع لانه ليس من متعلقات العقد كالظلم والكذب وفيه نظر لان كل ما كانت معلولة بالتشبه بعبادة
الاوثان فقبحه عقلي والوجه ان يراد بالتماثيل ما لم يكن صور الحيوان لانه التماثيل اعم من ذلك ق ابن عمر وعائشة رض انعما على
الرواية عنهما ان التلبينة مصدر لبن زيد القوم بتشديد الياء اذا سقاهم الحساء التلبين التلبين والمراد بها ما يطبخ من ماء الشعير
او النخالة سميت بذلك لشبهها باللبن بحجم بعض الناء وتشديد الميم ان خرج فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن ق
النعمان بن بشير رض انعما على الرواية عنه ان الحلال بين يعني بعض الاشياء واضح حله كالحرام بين يعني بعضها واضح حرمته
بالدلائل الظاهرة وبينهما مشتبهات يعني بعض الاشياء مشتبه لوقوعه بين دليلهما لا يعلمهن كثير من الناس يعني لا يميز
بينهما الا العلماء المجتهدون فمن اتقى الشبهات اي اجتنب عن الامور المشتبهة قبل ظهور حكم الشرع فيها استبرأ لدينه
وعرضه يعني بالغ في براءة دينه وصيانة من ان يختل بالمحارم وعرضه من ان يتهم بترك الورع البس بالمبالغة كما قال الحاجب
الكشاف في قوله تعالى فمن كان غنيا فليستعفف استعفف ابلغ من عف كانه طالب زيادة العفة ومن وقع في الشبهات يعني
من اتى بها وتعود ذلك وقع في الحرام يعني يوشك ان يقع في الحرام لانه حول حريمه وانما قال هنا وقع دون يوشك ان يقع كما
قال في المتشابه يوشك ان يرتع تعاطي الشبهات صادف الحرام وان لم يتعمده لانه يكون آثما بسبب تقصيره في التحرز اما لانه
يعتاد التعاطي ويجترئ على شبهة الفقه منها الى ان يقع في الحرام وهذا معنى قولهم المعاصي تجر الى الكفر واما تحقيقا لمداناة
الوقوع كما يقال من اتبع جواده فقد هلك لعل الشبهة لان حمى الملوك يحمى عنها الكراعي يعني حمل الشبهة معقولة لانه
الاذى والبقاء والهلاك فيه نوع خفاء حرز المثل المحسوسة بقوله كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه شبه آخذ الشبهات
بالراعي وفيه تشبيه المحارم بالحمى والشبهات بما حوله ثم الشبهة في التحذير من حيث المعنى الا وان حمى الا وان حمى
الله محارمه وفيه اشارة الى ان حمى الملوك يحترز عنه من عقابه وحمى الله احق ان يحترز عنه لان عقابه اشق ولما كان
التورع يميل القلب الى الصلاح وعدمه يميله الى الفجور نبه بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام
اذا انفتحت بالهداية صلح الجسد كله اي استعملت الجوارح في الخيرات لانها متبوعة للجسد وهي وان كانت صغيرة

صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت اي انفتحت بالضلالة فسد الجسد كله باستعمال الآلات في المنكرات الا وهي القلب
سميت بالقلب لانها محل الخواطر المختلفة الحاملة على الانقلابات م ابن عباس رض روى مسلم عنه ان الحمد لله نحمده
اي على تخلصي مما ينسبونه الي من الجنون فصلة عما قبله لان مراده به تجديد الحمد وعطف الفعلية على الاسمية لايناسب
البلاغة ونستعينه اي على العصمة على ايذاء الشر من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له لما بين
ان الهداية والضلالة من الله بين طريق كونه عم مهتديا بقوله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
وفيه تعريض بانه عم الاما براءة كنفسه وهو اعون على القبول وتعدد ما بين مرتبة ربه بين مرتبة بقوله وان محمدا
عبده ورسوله ترك لفظ الشهادة فيه تبريا عن توهم الشهادة مع نفيه بقدر الامكان قدم العبودية على الرسالة
اشارة الى عجزه وان حاصله من انه روي ان ضمادا لما سمع هذه الكلمات التي يعظ منها ماء الحيوة حتى قلبه
فقال اعد علي كلماتك فقد بلغت قاموس البحر يعني وسط العلم والحكمة فاذا تدكر انا بعكس على الاسلام انظر الى الكمال حكمة
النبي عم كيف اوى ضمادا واستفاد عن جنون الجهالة لانه بعد هذا شرع بعد تحميد الله الى خطاب آخر ولكن لم يظهر
ما ذكر النبي عم بعده لعله عم لما راى دخوله في الاسلام استغنى بعده عن ذكر الكلام فصول الامام قاله اي سمع
هذا الحديث حين ضماد الازدي وضماد بالضاد والمعجمة وكسر الميم اسم رجل كان صديقا للنبي عم قبل ان يبعث وكان من
قبيلة في اليمن يقال لهم ازد شنوءة بضم الشين المعجمة ما روي ان شنوءة كانوا يقولون لرسول الله مجنون ولا بعد فيه
لانهم كانوا مجانين والمجانين قالوا له لو اتيت هذا البر جلد فداويته لعل الله يشفيه على يدي فاتاه فقال يا محمد اني
ارقي بكسر القاف اي اعالج من رأى يقرأ او ينفث فيه من هذه الريح يعني من العلة الحاصلة من مس الجن قال ابو موسى
الريح هنا بمعنى الجن سموها لانهم لا يرون كالريح واني اتكلم على يدي من شاء فهل لك اي حاجة الى رقاي
م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان الدنيا حلوة خضرة يعني حسنة والمراد وصفها بالخضرة لان العرب تسمي الشيء الناعم
خضرا او لتشبيهها بالخضروات في سرعة زوالها وفيه بيان كونها غرارة يغتر الناس بحسنها وطعمها وان الله مستخلفكم
فيها اي جاعلكم خلفاء في الدنيا يعني ان اموالكم ليست هي في الحقيقة لكم وانما هي تحت جعلكم في التصرف فيها بمنزلة الوكلاء
فناظر كيف تعملون ان تتصرفون قيل معناه جاعلكم خلفاء ممن كان قبلكم واعطى ما في ايديهم اياكم فناظر هل تعتبرون
بحالهم وتتدبرون في مآلهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الدين بدأ غريبا بالهمزة قال النووي كذا ضبطناه
غريبا وسيعود كما بدأ يعني الاسلام كان غريبا في الزمان الاول ولم يكن فيه الا القليل او بدأ اهله الذين
في الاول كانوا غرباء عن الناس ولا يخالطونهم وكان تعيشهم بين اقاربهم كتعيش الغرباء فيكون كذا في
الآخر وانما قال كما بدأ ولم يقل سيعود غريبا لما في الموصول من ملاحظة التهويل فطاوي مصدر من طاب كبشرى واوه
منقلبة عن الياء لضم ما قبلها والمراد شجرة في الجنة للغرباء يعني كون اهل الدين غرباء ليس منقصة عليهم بل موجب
لعزتهم في الآخرة ق عائشة رض انعما على الرواية عنها قالت قيل لرسول الله عم ما اكثر ما تستعيذ من الجزم فقال عم ان
الرجل اذا غرم اي لزمه دين حدث يعني تكلم للاعتذار في تقصيره الا وفيما مضى فكذب ووعد اي في المستقبل

وفاة فاختلف بعدم تمكنه منه وكلاهما موضوعان م ابن مسعود رضي روى مسلم عنه ان الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقا
ويكذب حتى يكتب كذابا للمضارعين ومما يصدق ويكذب للاستمرار المراد هنا بكتابة كونه صديقا او كذابا اظهاره في الملاء
الاعلى او القاؤه في السنة الناس وقلوبهم والا فكتابة كل شيء سابق م ابو هريرة روى مسلم عنه ان الرجل ليعمل الزمن
الطويل بعمل اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل النار ثم
يختم له عمله بعمل اهل الجنة فيه بيان ان الاعمال بالخواتيم فينبغي ان يداوم المؤمن على الحسنات رجاء ان يكون اخر اعماله
عليها خ ابو هريرة روى البخاري عنه ان الرحم اي القرابة شجنة ومن بالحركات الثلث في الشين المعجمة وهي عروق
مشتبكة اخذة من الرحمن يعني حروف الرحم موجودة في اسم الرحمن ومنه اخذه فيه كتداخل العروق لكونها من اصل واحد
وهو الرحمة فقال الله من وصلك بالكسر خطاب للرحم وصلته اي بالرحمة ومن قطعك قطعته يعني اعرضت عنه
خ عائشة روى البخاري منها ان الرضاعة ومن اسم بمعنى الارضاع تحرم ما تحرم الولادة من النسب والجمع بين
القريبين وغيرهما وتفصيل هذا الحكم وما استثنى منه موضوع عند الفقه م ام سلمة روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله
على ابي سلمة حين مات وقد بقي بصره مفتوحا فاغمضه ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعني ينظر الى قابض روحه
ولا يرى قدرته فيبقى على تلك الهيئة فينبغي ان يغمض لزوال فائدة الانفتاح بزوال البصر او لئلا يقبح منظره وفيه دليل
على ان الروح جسم لطيف حاز في البدن فان الغائب هو الجسد لا الروح م ابو بكر رضي الله عنه اتفاقا على الرواية عنه ان الزمان
اراد تهيئة السنة قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض يعني اعادة الهيئة التي وضع الله الاشهر عليها
يوم خلق السموات والارض سبب ذكره ان العرب كانوا يعتقدون تحريم الاشهر الحرم حتى لو لقي واحد منهم قاتل ابيه
لم يتعرض له متمسكين في ذلك بملة ابراهيم الخليل عم لكنهم اذا وقع لهم ضرورة في القتال يبدلوا الشهر المحرم الى غيره لا لاستحلالها
استحلالها بالكلية وامروا منادي ينادي في القبائل الا ان قد اباح المحرم الاصفر او اخر عنوا بذكر انا نحارب في المحرم
ونترك المحرم بدلا في صفر واذا عرض لهم حاجة اخرى ينقلون المحرم الى ربيع الاول وكانوا يعتمرون في رجب من شهر الى شهر حتى وصل
ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع فخطب رسول الله بعرفة كاعلم ان ذي الحجة وصل الى موضعه فاجعلوا الحج فيه ولا تبدلوه
منها شهر كما فعل اهل الجاهلية السنة اثنا عشر شهرا هذا الكلام تاكيد لما قبله وابطال امر النسيء فانهم كانوا يجعلون السنة
الاولى من كل سنتين ثلثة عشر شهرا منها اربعة حرم بصيغة جمع حرام ثلثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة جاز فيها
فتح القاف والحاء وكسرها كما هو المشهور في القعدة الفتح وذي الحجة الكسر والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان
سمي به مضر هذا لعطف على قوله ثلثة متواليات واضافته الى مضر وهي بضم الميم وتخفيف الضاد المعجمة المفتوحة اسم
قبيلة لكونهم اشد تعظيما لرجب الذي بين جمادى وشعبان انما وصف رجب بقوله الذي للتاكيد او لبيان ان
رجب الحرام هو الذي بينهما لا ما كانوا يسمونه رجب على حساب الشنئ او يسمونه رجب وشعبان رجبين قال الجوهري
جمادى بفتح الدال من شهور السنة م حذيفة بن اسيد الغفاري رضي الله عنه اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة والغفاري بكسر
الغين المعجمة قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة عشر حديثا اتفق مسلم منها على ثلثين ان الساعة وهي اسم لوقت

يوم فيه الغيبة بحيث لا تكون ساعة خفية يحدث فيها امر عظيم لا تكون حتى تكون عشر آيات اي علامات يكون
في الموصوفين تامة بعض يوجد خسف بالمشرق وهو بدل من عشر خسف المكان ذهابه في الارض وغيبوبته فيها
وخسف بالمغرب بجزيرة العرب وفي عمل ما حكى عن مالك مكة والمدينة واليمامة واليمن فالدخان قال ابن
مسعود هو عبارة عما اصاب قريشا من القحط حتى اكلوا الميتة ولم كالدخان وقال حذيفة هو على حقيقته لما نزل عم سئل
عنه فقال علماء ما بين المشرق والمغرب مكث اربعين يوما وليلة والمؤمن منه كالزكام والكافر كالسكران ويمكن الجمع بينهما
بان يقع كل منهما في وقت والدجال ما خوذ من الدجل وهو التمويه والتغطية ستاتي يقطع اكثر نواحي الارض في
زمان قليل سياتي بيان وصفه في حديث لقد ودابة الارض روى الطبراني ستون ذراعا عصا موسى عم
وخاتم سليمان لا يدركها طالب ولا يفوتها هارب فتجلو وجه المؤمن بالعصا وتخطم انف الكافر بالخاتم
ويا جوج وماجوج بالهمزة فيهما صنف من الناس سيسمع وصفهم وخروجهم وطلوع الشمس من مغربها ونار تخرج من
قعر عدن ومن مدينة باليمن وقعوا اقصى ارضها ترحل الناس اي تحملهم على ان يرتحلوا وسيأتي الكلام فيه
ولم يذكر اي النبي عم او الراوي في هذا الحديث العاشرة ومن قبل غيره اي تلك العاشرة هي غير هذا الحديث
نزول عيسى بن مريم م المغيرة بن شعبة رضي الله عنه اسمعا الرواية عنه قال انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم بن النبي عم
فقالوا انكسفت الشمس لموته فقال النبي عم ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف بهما عباده هكذا
ورد في حديث آخر لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته فان قلت اي فائدة في الحياة وكان يوم انكسافها بموت
عظيم من العظماء قلت دفع وهم من كان يتوهم منهما ان الانكسافين وقع لولادة شريف فاذا رأوهما الى رأيتم انكسافهما
على خوف فاذكروا الله وصلوا حتى تنجلي اي تنكشف وهذان الامران للاستحباب وانما امر بالدعاء لان النفوس
عند مشاهدة ما هو خارق العادة تكون معرضة عن الدنيا ومتوجهة الى الحضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة هذا
هو السر في استحباب الدعوات في الاماكن الشريفة والمرادات فان قلت هذا يدل على تكرار صلوة الكسوف اذا لم تنجلي
الشمس بالصلوة مرة وتكرارها غير مشروع قلنا المراد بها مطلق الصلوة وجوزان يراد بها صلوة الكسوف ويكون
الغاية لمجموع الامرين بان يمتد الدعاء بعد الصلوة الى غاية الانجلاء م جابر رضي روى مسلم عنه ان النبي عم من نسائه
شهرا اعتزلهن فدخل عليهن صباح تسعة وعشرين فقيل يا رسول الله انما اصبحنا لتسع وعشرين فقال عم ان الشهر يكون
تسعا وعشرين يعني في بعض الاوقات وان كان في العرف الشرعي وعن هذا قيل من نذر صوم شهر بعينه وكان تسعا
وعشرين لم يلزمه اكثر من ذلك ومن نذر شهرا من غير تعيين فعليه اكمال الثلثين م جابر رضي روى مسلم عنه ان الشيطان
اذا سمع النداء بالصلوة ذهب حتى يكون مكان الروحاء وهي بالمد بلدة شريفة من المدينة بينها ستة و
ثلثون ميلا كذا فسره الراوي انما يذهب الشيطان لئلا يسمع صوت المؤذن م جابر رضي روى مسلم عنه ان الشيطان
قد يئس ان يعبده المصلون اي المؤمنون عبر عنهم بالمصلين لان الصلوة هي الفارقة بين الايمان والكفر وابتهاج
عبادتهم الصنم انما شبهها الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما قال الله تع حكاية عن ابراهيم عم يا ابت لا تعبد الشيطان

www.dhikah.net
الألوكة

وكان ابوه يعبد الصنم في جزيرة العرب وهي كل ارض حولها الماء فعيلة بمعنى مفعولة من جزر عنها الماء اي ذهب وقد
اكتنف تلك الجزيرة البحار والانهار كبحر البصرة وعمان وعدن والبحر الاحمر ينبع اسم البلد والاثم والنيل ودجلة والفرات
اضيفت الى العرب لانها مسكنهم فان قلت كيف استغفر هذا وقد ارتد فيها جماعة من مانعي الزكوة وغيرهم قلت لم يقل
النبي عم لا يرتد المصلون بل قال ليس الشيطان وامتداد ايامه غير لازم لان الصدق على ما سجدت غير ثابت وقال ابن الملك
كان من عبادتهم الصنم وتحقيقها في تلك الجماعة غير معلوم والمراد بالمصلين الذين يكون على الصلوة باخلاص اولا للام فيه
للاختصاص لكن استغراق خص جزيرة العرب بالذكر لان الاسلام لم يكن ما ابها ويكن في التحريش بينهم يعني يمكن الشيطان
غير آيس في اغواء المؤمنين وحملهم على الفتن بل يطمع في ذلك قال الامام الطيبي في شرح المشكوة لما ذكر كون الشيطان آيسا
من المؤمنين عبر عنهم بالمصلين تعظيما لهم وحيث ذكر كونه طامعا لا غير ثم اخرجهم مخرج التحريش وهو الاغراء بين الكلام
بحقيرهم الم ق انس رض العاصي عنه قال جاءت صفية زوجة النبي عم تزوره في اعتكافه فتحدثت عنده ساعة
ثم قامت وقام النبي عم معها فلما بلغا باب المسجد مر رجلان من الانصار فسلما على النبي عم واسرعا فقال لهما النبي عم لهما السلام
على رسلكما انها صفية فقالا سبحان الله فقال عم ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم فخشيت ان يقذف
الشيطان في قلوبكما شيئا فتهلكا المعنى ان كيد الشيطان يجري في الاعضاء من عند احبس به كان الدم يجري كذلك ومعناه
ان الشيطان لا ينفك عن الانسان فيوسوسه دواما جريانا كما لا ينفك جريان الدم عنه وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان جسم
لطيف فلا يبعد نفوذ جسمه بنفسه لان اللطيف يدخل في الكثيف اذا كان متخلخل الاجزاء كالهواء النافذ في البدن م حذيفة
روى مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا طعاما مع النبي عم لم نتناول منه قبله واننا حضرنا مرة معه فجاءت جارية تاكل بلا تسمية
فتناول النبي عم فاخذ بيدها ثم جاء اعرابي يستحل بها واخذ عم بيده فقال ان الشيطان ليستحل الطعام اراد به شيطان القرين للانسان
لانه جاء في رواية انه عم قال بعد ما اخذ بيد الجارية اجتنبتني شيطانها يستحل الطعام اي يعتقد حله بان يجعله منسوبا
اليه لان التسمية تكون مانعة منه فيصير كالشيء المحرم عليه وقيل المراد به تطيير البركة منه بحيث لا يشبع من اكله
قاله الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصواب ان يحمل الحديث على ظاهره ويكون الشيطان آكلا حقيقة لان النص لما ورد به
والعقل لا يحيله لانه جسم نام متحرك بالارادة وجب قبوله الا يذكر اسم الله عليه الجارية فيجوز وفي اي لان لا يذكر اسم الله عليه
بعد الشرع وما لم يشرع فيه احد لا يمكن الشيطان من استحلاله وفيه اشارة الى انه شمر واحد من الاكلين حصد اصل النية
وهو قبل ان تفوه وانه جاء بهذه الجارية ليستحل بها اي بسبب تلك الجارية التاركة التسمية فاخذت بيده فجاء بهذا
الاعرابي ليستحل به فاخذت بيده والذي نفسي بيده اي الله الذي نفسي في يد قدرته ان يده اي الشيطان في يدي
مع يدها اي يدي الجارية فاكتفى بذكر يدها عن ذكر الاعراب وفي بعض النسخ مع يدها وهذا هو الظاهر قيل استحبت ان يجهر
بالتسمية ليسمع غيره ويتبعه وان فاتته في اول الطعام يسمي في اثنائه لقوله عم من نسي ان يذكر الله في اول الطعام فليقل
بسم الله اوله وآخره رواه ابو داود والترمذي ق ابن مسعود رض العاصي عنه ان الصدق وهو الاخبار على
وفاق ما في الواقع يهدي اي يوصل صاحبه الى البر وهو الكتاب والسنة والاجتناب عن السيئات وان البر يهدي

الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال للمبالغة وان الكذب ليهدي الى
الفجور والفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا المضارع عاد وهما ليصدق و
ليكذب للاستمرار وفيه حث على لزوم الصدق ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة اللام
فيه للجنس من رضوان الله اي رضاه كونها مايرضي الله بها لا يلقي لها بالا اي لا يخطر بالباله ولا يلتفت عاقبتها
المضارع بضم الياء وكسر القاف حال من ضمير يتكلم وفي اكثر النسخ بفتحها ورفع البال على هذا اعني الحال يعني
لا يلحقه بالبال ويتعلق بقوله لا يلقي لها يرفعه الله بها درجات هذا استيناف جواب عمن قال ماذا استحق المتكلم وان
العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها اي يسقط بتلك الكلمة في جهنم حاصل المعنى
ان العبد ليتكلم خبر بظنها قليلة وهي عند الله جليلة فيرضى الله منه بها وربما يتكلم بشر لا يظنه ذنبا فيسخط
به عذابا وفيه حث على التدبر والتفكر عند التكلم م ابو سعيد رض ان العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار ابعد
وهو صفة مصدر محذوف اي نزولا ابعد او صفة النار على تقدير ان يكون اللام فيها زائدة كما يقال انت الشرف
والعرب ما موصولة والنزول صلته يعني ابعد قعرا من البعد الذي بين المشرق والمغرب وفيه حث على قلة الكلام قال
حكيم خلق الله لنا اذنين ولسانا واحدا ليكون الرجل سماعه ضعف كلامه ق ابو هريرة رض وابن عباس رض العاصي
عنهما ان العين حق اي اصابتها حق تقدم بيانه في اول هذا الباب سببه وروده ما روي عن علي رض ان جبريل عم
اتى النبي عم فرجه مغتما فقال ما هذا الغم الذي اراه في وجهك قال الحسن والحسين اصابتهما العين قال ارجو عدوك بالعين
ان العين حق المراد من العين الاثر القدر يعني مقدر بالقدر كما تقول انت مصدق بالقدر فما هذا الحزن فلا تهتم امر
الحسن والحسين فان الله يدفع بي فيهما وقيل العين وابن يعرف بالعرب وقالوا العين تدخل الرجل القبر والجمل القدر اي ان
هذا الداء يقتل والوجه هو الاول ق ابي بن كعب رض العاصي عنه الرواية ان الغلام الذي قتله الخضر بفتح الخاء
وكسر الضاد طبع كافرا فان قلت ما معنى هذا وقد امر عم بكل مولود يولد على الفطرة قلت المراد بالفطرة استعداده
قبول الاسلام ولو لكن لا ينافي كونه شقيا في جبلته ويراد بالفطرة قولهم بلى حين قال الله الست بربكم قال النووي
لما كان ابواه مؤمنين يكون هو مؤمنا ايضا فيجب تأويله بان معناه والله اعلم ان ذكر الغلام لو بلغ لكان كافرا
ولو عاش لارهق ابويه ارغمهما طغيانا وكفرا اي طغيانا عليهما وكفرانا لنعمتهما بعقوقه وسوء صنعه
او معناه حملهما حبه على ان يتبعاه فيطغيا فان قلت فرق كفر احد في مال لا يقتله اي الى الكفر قتله
الخضر خوفا من كفر ابويه قلت يجوز ان يجوز ذكر في شرعهم او نقول هذا علم لدني كما قال وعلمناه من لدنا
علما ولم يشرب بغير المعهود في الظاهر فلا ينتقض بكيفية وفي الحديث بيان الحكمة في قتل الخضر وكانه جرح في معرض
الاعتذار عنه ق ابن عمر رض العاصي عنه ان الفتنة اي الخروج والاختلاف بين المسلمين ههنا وهو
اشارة الى المشرق من حيث بيان له تطلع قرن الشيطان اي ناحية رأسه ولعل المراد بالشيطان ذو الخويصرة
الحال في حديث اقرأوا طلعت الشمس بين قرني الشيطان وسيأتي بيانه قال الصنعاني هو الذي هذا الكتاب

مذ حدثت سمعته من النبي عم في المنام قاله وهو يشير الى المشرق م انس ه روى مسلم عنه ان الكافر اذا عمل
حسنة اطعم بها على صفية المجهول طعمة بالنصب مفعول الثاني وبضم الطاء الاطعمة تكون المراد بها هنا الحظ
من الدنيا صفة طعمة يعني يجازى بحسنته بمصيبة في الدنيا ولا نصيب له في الآخرة واما اذا اسلم فقال بعض لا يثاب
على حسناته التي بنته لانعدام شرط القبول وهو الايمان عند وجودها وقال آخرون يثاب عليها لما صح ان النبي عم
قال اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله له كل حسنة كان زلفها واما المؤمن فان الله لا يخرج له حسناته في الآخرة
وبقيته رزقا في الدنيا على طاعته ح ابن عمر وابو هريرة عنهما روى البخاري عنهما قال سئل النبي عم عن اكرم
الناس فقال اتقى الناس الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم اجتمع في يوسف
مع كونه ابن ثلثة انبياء من اسلاف شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا وريسة الدنيا وحياطة الرعايا
في القحط والبلايا فاي خير يكون اكرم من هذا م واثلة بن الاسقع واثلة بكسر الثاء المثلثة والاسقع بالسين
المهملة والقاف قيل انه كان من اهل الصفة مارواه عن النبي عم ستة وخمسون حديثا في الصحيحين حديثان
احدهما للبخاري والآخر لمسلم وهو اخ الله اصطفى كنانة وهي بكسر الكاف عدة قبائل ابوهم كنانة بن خزيمة وهو
من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة لانه لا يقاربه قريش نضر بن كنانة هذا واصطفى من قريش بني هاشم وبني هاشم
هو عبد مناف وهو من اولاد نضر هذا واصطفى من بني هاشم لان محمدا عم ابن عبد الله بن عبد المطلب بن
هاشم هذا ومعنى الاصطفاء والاصطفاء في هذه القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة وانس ه
اتعاعه الرواية ان امرأ قرأ عليك لم يكن الذين كفروا قاله ابي عم هذا الحديث لابي بن كعب
قيل الحكمة في الامر بالقراءة على ابي مع سماعه قراءة النبي عم كثيرا هو ان الله ه كان عالما بان الناس سيأخذون
القرآن منه ويكون شيخهم فامر النبي عم بالقراءة عليه ليتعلم آداب القراءة وآداب التعليم ليستن الامة بذلك وكان ابي
ممن جمع القرآن على عهد رسول الله عم روى ان عمر كان يقول اقرؤنا ابي واقضانا علي ه فقال ابي وعثمان هذا معطوف
على فعل مقدر مع حرف الاستفهام جنى مما ذكر الله صوتا وعثمان قال نعم فبكى ابي بها حا وفرحا من تسمية الله اياه
بامر القراءة وآدابه وخوفا من العجز عن قيام شكر تلك النعمة قال النووي تخصيص هذه السورة لانها وجيزة جامعة
بقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه والاخلاص وتطهير القلب وكان الوقت يقتضي الاختصار وقال المظهر لان فيها
توقعة اهل الكتاب والمكابرين على اليهود ليعلم حال اهل الكتاب وخطاب الله معهم ح ابو الدرداء ه روى البخاري
عنه قال كنت جالسا عند النبي عم فاقبل ابو بكر آخذا بطرف ثوبه حتى ابدى عن ركبتيه فقال النبي عم اما صاحبكم فقد غامر
فسلم الله ان يغفر لي فقال لا فقال ابو بكر فقال عم يغفر الله لك يا ابا بكر ثلثا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر
فلم يجده فاتى النبي عم فقال عم ان يغفر الله لك يا عمر ثلثا ثم ان ابا بكر صدقت وواساني اي شاركني واوه
مقلوبة من الهمزة تخفيفا قال الجوهري واسا بلغة ضعيفة في آسا وقد جاء في حديث آخر آسا بتشديد بايقاعها

في الخاطرة وقاله بهذه في نفرة دينه فهل انتم تاركون لي صاحبي يعني اتركوه لاجلي على طلب الترك من فهل انتم تتركون
كما هو مبين في الكيماني ابو هريرة ه اتعاعه الرواية عنه ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها بالرفع والنصب
روايتان يعني لم يؤاخذهم بما وقع في قلوبهم من القبائح اعلم ان حديث النفس متجاوز عنه على نوعين ضروري وهو ما
يقع من غير قصد واختيار وهو ما يقع بقصد والمراد به في الحديث النوع الثاني لان النوع الاول معفو عن جميع الامم اذ لم يقدر عليه
لامتناع الخلو عنه فلا يبقى لقوله لامتي فائدة وانما عني النوع الثاني عن هذه الامة تكريما لنبيها عم ما لم تتكلم به او تعمله
وما هذه شرطية وجزاؤها محذوف بقرينة ما سبق وفسر بعض شراح المصابيح الاختيار بما اصر عليه وجعل ما لم
يتكلم به بمدة وسمع ما هو الاوجه وفيه دليل على ان حديث النفس ليس في معنى الكلام في الحديث نفس في الصلوة
لا تبطل ولو طلق امرأته بقلبه لا تطلق واما اذا كتب طلاق امرأته فيجوز ان يكون ذلك طلاقا لانه عم قال ما لم تتكلم
به او تعمله وهو الكتابة نوع من العمل وهو قول محمد بن الحسن فان قلت الحديث في الخواطر لقوله وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه
يحاسبكم به الله قلت روى عن ابن عباس ه وغيره من الصحابة ان هذه الآية لما نزلت اشتد على الصحابة ذلك وقالوا لا نطيقها
فنسخ الله بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا قاله الشراح اكثر المحققين على ان هذه الآية مسمولة المنسوخة لان النصوص
دالة على المؤاخذة بعزم القلب منها قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب اليم وقوله ان بعض الظن اثم
والاجماع على تحريم الحسد والكبر واما حديث المتن والظن الكفر وقوله عم حكاية عن الله ه اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها
وان عملها فاكتبوها سيئة واذا هم بحسنة ولم يعملها فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها عشرا فمحمول على مجرد الخطور من غير
توطين النفس عليه جمعا بين الدليلين واما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطعها عنها قاطع غير خوف الله يكتب هذا العزم
سيئة وان عملها كتب معصية ثانية وان قطع عنها خوف الله يكتب حسنة كذا قاله النووي في شرح صحيح مسلم فان قلت قد نص الصحابة
بنسخها فكيف ينكر عليه قلت اختلف اصحاب الاصول في ان قول الصحابي نسخ كذا هل يكون حجة يثبت به النسخ ام لا والمحققون
على انه لا يثبت حتى ينقله عن النبي عم لاحتمال ان يكون قوله عن اجتهاد م ابو الدرداء ه روى مسلم عنه ان جزء القرآن وهو
بتشديد الزاء المعجمة بمعنى قسمه ثلثة اجزاء فعلى هذا يراد انه احد اجزاء من اجزاء القرآن وجه كونها جزءا بدون ان يكون
باعتبار الثواب يعني ان الله ه يعطي قارئ هذه السورة ثواب من قرأ ثلث القرآن من غير تضعيف لعمره كذا قاله النووي وقيل
ان القرآن على ثلثة اجزاء وقصص واحكام وصفات الله وهذه السورة تعدل هذا الثلثة ه ابو هريرة ه اتعاعه الرواية عنه ان الله
حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين قصة الفيل على وجه الاختصار ما روى ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة
بصنعاء ليصرف اليها وجوه الحاج من مكة فخرج الى الكعبة ليخربها وكان الفيل وفيه فيل عظيم كان مقدمها الكل وكان وجوه
الحرم كرك واذا وجهوه الى جهة اخرى هرول فبينما هم كذلك ارسل الله عليهم طيرا كل طائر حجر منقاره وحجران في رجليه فالقى
عليهم الحجارة فهلكوا وانما اراد بسقوط القصة فلما طالع التنبيه في سورة التحليل والانعام يحل لاحد كان قبلي احلت لي ساعة
من نهار قبل ما احل كان اراقة الدماء محظورا لانها هي المحتاج اليها للنفع وقيل كان راجع الى المحرمات من الصيد وغيره لا طلاق
الحديث اعلم ان مكة يسمى تهامة انه حرمها ابرهيم عم لما صح من النبي عم انه قال ان ابرهيم حرم مكة واني حرمت المدينة وما روى انه

انعم قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض فالمراد به كتابته في اللوح المحفوظ ان ابراهيم حرمه وانها لا تحل
لاحد بعدي فلا ينفر صيدها بتبديد الفاء على صيغة المجهول اي لا ينفر صيدها حيوانا صيدا ويقيد معناه لا يبعد عن موضعه عن
باق وجه كان ولا يختلى خلاها اي لا يقطع فاذا لم يجز قطعها مع كونه مرعى فيها يفهم منه بدلالة النص ان كل نبات فيها لا يجوز
قطعها وهذا النهي بمعنى النهي المراد بالشجر ما هو رطب منه لانه جاء في رواية لا يختلى خلاها الخلا بالقصر هو الرطب من الكلا
ولا يحل ساقطتها اي لقطتها الا لمنشد اي لمن يعرفها فان قلت الحديث في بيان الخصال المختصة بالحرم وهذا الحكم غير مختص
به بل لقطة الحل حكمها كذا فما وجه ايراده ههنا قلت لدفع وهم من يتوهم ان لقطة الحرم لا تملك فضلا عن الالتقاط بحرمتها ومن قتل
فهو بخير اي مقتول سماه قتيلا باعتبار ما يؤول اليه القرآن اي اعصر حرم او الا فانما يقتل الحي المقتول فهو بخير النظرين اما ان يفدى
على بناء المجهول اي الولي القاتل واما ان يقيد بضم حرف المضارعة يقال اقدت القاتل بالقتيل اي قتلته به يعني ولي المقتول
عمدا مخير ان شاء قتل القاتل وان شاء اخذ فداه وهي الدية وله اجبار القاتل على ان الامرين شاء وهو احد قولي الشافعي
وذهب ابو حنيفة الى ان موجبه القصاص فقط لقوله عم من قتل له قتيل فهو بخير موجبه وحملوا الحديث على رضاء القاتل توفيقا بين الدليلين
يعني لا يقيد الولي البتة لان رضاء القاتل باختيار الدية ذلك اي اختيار القاتل فيكون خيرا له فقال العباس الا الاذخر وهي حشيشة
طيبة الرائحة يا رسول الله فانا نجعله في قبورنا وبيوتنا فقال اي النبي عم الا الاذخر وهذا استثناء عن الحكم المفهوم
بدلالة النص وهو ان كل نبات الحرم لا يجوز قطعها فيكون الاستثناء متصلا قال علماؤنا النهي مصروف الى ما ثبت في الحرم بغير
دون ما يستنبته لان حال النبات في الحرم فيما ثبت فيه بلا مشاركة عمل فان قلت ما وجه استثناء النبي عليه السلام الاذخر من الحظر
عند سؤال العباس فالجواب ان الاستثناء يجوز ان يكون بوحي الله اليه في تلك الحالة او بوجه آخر قبلها في طلب العباس استثناء
الاذخر كاستثنائه او بان استثناء كان بالاجتهاد او بان النبي عم كان اراد ان يستثني الاذخر فسبقه العباس فتبسم عم تعجبا ومن لم يجوز
انفصال الاستثناء من الحكم يقدر الحكم فيهما في الاستثناء يعني لا يقطع نباتها الا الاذخر فقام ابو شاه قال النووي ابو شاه
بالهاء بعد الالف ولا يقال التاء لانه يعرف اسمه وانما هو وجه وكنيته رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله يعني مر بان
يكتب هذا الحديث وسبب الكتابة له النبي عم مجاز لشهرته بها وانما خاطبه بالجمع تعظيما له فقال اكتبوا لابي شاه وهذا
اذن من النبي عم بكتابة السنة كان منهي عنها في الاول قبل اشتهار القرآن خوفا من اشتباهه به فلما اشتهر اذن فيه م
ابو سعيد بن روى مسلم عنه ان النبي عم حرم الخمر وهو ما اسكر من ماء العنب اذا اشتد وغلا وقذف الزبد عند الاخذ في شربه وقال بعض
هو ما يسكر من الاشربة والخلاف والخلاف مشهور ثمن اذ كنت منهي الآية وهي قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا انما الخمر والميسر
والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون وعند منها شيء فلا يشرب ولا يبيع قيل الآية دلالة
على حرمة الخمر بوجوه الاول قصر فاعلية الرجس وهو في اللغة القذر يعني ما الخمر الا نجس الحكم فيكون محرما كحرمة الثاني
الاخبار بانها من عمل الشيطان والذات ليست من عمله فيقدر تناوله والثالث امر باجتنابها والامر للوجوب وهو ابلغ
بيان تحريمها والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب عنها م عائشة رضي روى مسلم عنها خلق الجنة وخلق النار فخلق لهذه
اهلا لهذه فيه للاستفهام بمعنى الانكار والواو فيه للحال يعني اتعتقدين ما قلت والحق غير الحرم به قال النووي اجمع العلماء

على ان اطفال المؤمنين من اهل الجنة لقوله تعالى والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الجنة بهم ذريتهم قال المفسرون ذريتهم
عامة تشمل الصغير والكبير فمعنى الآية الحقنا بسبب ايمان الآباء المؤمنين ذريتهم التابعين لهم في الايمان حقيقة ان كانوا كبارا
او حكما ان كانوا صغارا الى الدرجات وان كانوا لا يستاهلونها تفضلا عليهم وعلى آبائهم بتتميم سرورهم في الجنة وتوقف من
بعض ممن لا يعتقد به منهم كابن الحدث حيث عنه بانه عم نهاه عن الحكم على معين بدخول الجنة كان الحكم به على معين من الكبار
ممنوع او بان صدور هذا الحديث يحتمل ان يكون قبل نزول ما نزل في اطفال المسلمين وامثالهم اطفال المشركين فالكبرون
على القسم في النار تبعا لآبائهم وقال الآخرون انهم في الجنة لان السعد اخبر ان يدخلوا ابراهيم الخليل عم في الجنة وحولها اولاد الناس
قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين رواه البخاري بقولين ومكانا بعزتين حتى نبعث رسولا وولد الكفار
لم يتوجه اليه التكليف وبعثة الرسول فلا يكون من اهل النار ويمكن ان يدفع الدليلان بان المرئي في المنام كان في الشاة
البرزخية فلا يلزم ان يكون في النشأة الجنانية كذلك وبان المراد من العذاب في الآية عذاب الاستيصال في الدنيا ولا يلزم منه في عذاب
الآخرة وبان مسلم فلا يلزم ان يكونوا من اهل الجنة لجواز ان يكونوا ممن يكون في الاعراف وتوقف فيه طائفة وهو الظاهر
ق ابو هريرة رضي العصاة الرواية بهذا ان الله خلق خلق اي قدر المخلوقات في علمه السابق بما هم عليه وقت وجودهم
حين اذا فرغ منهم يعني اتم قضاءهم والفراغ مذكور هنا بطريق التمثيل وتذكير الضمير فيه منهم بطريق تغليب العقلاء على غيرهم
قال الشيخ الشارح خلق ان كان بمعنى اوجد فالفراغ على حقيقته لكن لا يخفى ما فيه من الضعف لان الفراغ الحقيقي بعد
الشغل وهو على الله تعالى قلت الرحم فقالت المراد بقيامها قيام ملك يكلم ربه على ما نها باذن الله والاحسن ان يقال
هذا من باب التمثيل شبهت الرحم بمن يحتاج الى صلة يستعاذ من قطيعة فيقوم ويقول الا ان لي حقيقة قيام وصورة
كلام كما يقول الاذن ان اقطع بمنك مقامك مجتمع وشبهت بقلبي هذا مقام العائذ من القطيعة هذا صفة محذوف اي
مقامي هذا مقام المستعيذ بك من قطيعة قال نعم هي قال راضية الى الله ونعم حرف جواب مقرر لما سبق كان او خبرا
اما ترضين هذا خطاب للرحم الهمزة فيه للاستفهام على سبيل التقرير لما بعد ما النافية ان اصل من وصلك واقطع
من قطعك قالت بلى قال فذاك لك اي الحكم السابق حصل لك ثم قال رسول الله عم اقرؤا ان شئتم يعني ان شئتم
تصديقا اي استحقاق قاطع الرحم بقطع الرحمة اقرؤا هذه الآية فهل عسيتم ان توليتم يعني يتوقع منكم ان اعرضتم من
القرآن واحكامه ومعناه ان توليتم امور الناس وتأمرتم عليهم ان تفسدوا في الارض وهو خبر عسى وتقطعوا ارحامكم
فان قلت ما معنى الاستفهام والله تعالى عالم بما كان وما يكون قلت معناه اتكم احقاء بان يقول لكم كلام عرف رجاؤه
اعتقادكم في الايمان فهل عسيتم بمشاهدته منكم مخالفا الا افسدتم في الارض او لئك اشارة الى المفسدين وقاطع
الارحام منهم الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم م عائشة رضي روى مسلم عنها ان الله تعالى للجنة اهلا خلقهم
لها وهم في اصلاب آبائهم يعني عين في الازل من يكون من اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب الآباء لانه اقرب الى فهم الناس
وخلق للنار اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب آبائهم ق ابو سعيد رضي العصاة الرواية عنه قال مر العباس بمجلس
فيه قوم من الانصار يبكون حين مرض رسول الله عم فقال لهم ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلسنا مع رسول الله عم فدخل

العباس عم رسول الله فاخبره فغضب رسول الله عم راسه وعليه عصابة بها دم وخرج وصعد المنبر فخطب وكان ذلك آخر خطبة له في
على الانصار فقال ان الله خير عبدا ارادبه خيرا انما ذكره للهام الامر عليهم ليلا يخرجوا بسبب اختيار عدم ما في الآخرة
والاشفاق اليها بين الدنيا وبين ما عند الله اي بين ان يعطيه ما شاء من العمر ومتاع الدنيا وبين ما عند الله اي بين
ما عند الله في الآخرة من الدرجات العليا فاختار ذلك العبد ما عند الله ولم يفهم من القوم ان المخير هو رسول الله عم الا
ابو بكر فبكى فقال فديناك بآبائنا وامهاتنا اعلم ان التخيير غير مختص بالنبي عم لما روت عائشة انه عم قال لما يقبض نبي
حتى يخير بين الدنيا والآخرة ثم يختار ما عند الله ثم بكى ابو بكر وقال لو كنا نخير من الدنيا والآخرة ثم يختار ما عند الله
التخيير واعلم اكرامهم وتطييب قلوبهم وعطف رضاهم ومعلوم انهم كانوا لا يختارون الدنيا على ما في الآخرة كما يقال فداك
ابي وامي مع العلم بانه لا يكون م عائشة لما روى مسلم عنها ان الله رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف
ان يرفق بعضهم بعضا وقيل معناه يحب ان يرفق بعباده لكن قوله ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وهو الرفق
يقوي المعنى الاول ان يعطي على الرفق من الثواب او من المطالب والاغراض ما لا يعطي على العنف ومثل لا يعطي على ما سواه
اي على سوى الرفق من الخصال الحسنة وانما ذكره بعد قوله ما لا يعطي على العنف ليدل على ان الرفق نفع الاسباب قال بعض
الشراح لا يجوز اطلاق الرفق على الله ولا يقال شارح رفيق لانه لم يوجد في ذكر نقل ولا يفهم من حديث جوازه لانه ذكره على وجه
الاخبار لا الاسمية الى ما كلامهم لكن عدم جواز الاطلاق ليس على الاطلاق توضيحه ما قاله الامام المازري يختلف الشارح
ان ما ثبت وصف الله باخبار الآحاد هل يجوز تسميته الله به والثناء عليه به ام لا فمنهم من جوزه لان هذا من باب العمل
وذكر جائز بخبر الواحد ومنهم من منعه لان هذا من باب الاعتقاد على الله تع ولا بد ان يرد بنص مقطوع وقال القاضي
الصواب جوازه م ثوبان رضي روى مسلم عنه ان الله زوى لي الارض اي جمعها فرأيت مشارقها ومغاربها جمعها باعتبار
طلوع الشمس في الشتاء والصيف وباعتبار الكواكب خصهما بالذكر اشارة الى ان ملك هذه الامة فيهما كما في جهتي
الجنوب والشمال وملك ما وقع صلوات الله وسلامه على رسوله الصادق الذي لا ينطق عن الهوى يعلم جميع جهات الارض
واقطارها للنبي عم على سبيل التخييل والتخيل كان التشبيه بكثرة امته وسيبلغ امتي ما زوي لي منها قال شارح اللام
في الارض للاستغراق ومن في منها للتبعيض لكنه ضعيف لان تلك الامة لم تبلغ جميع اجزائها ولا يجوز ان يجعل
من التبعيضية بل الاقتصار وفي لانه حرف بل اللام فيها للعهد الخارجي كما اذا قيل اغلق الباب اذا كان مشاهدا ومن فيها
للتبيين لا دليل على جمع جميع الارض م جابر بن سمرة رضي روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم مائة وستة واربعون
حديثا له في الصحيحين خمسة وعشرون حديثا المتفق عليها منها حديثان وبانها لمسلم ان الله سمى المدينة طابة
وكان اسمها الذي يثرب فكره النبي عم لان الثرب مستعمل في معنى الفتح فبين ان الله تع سماها طابة لتطيب
سكانها بالدين واقامتهم بها بيثرب في قوله يا اهل يثرب لا مقام لكم فباعتبار قول المنافقين او يكون
نزول الآية قبل التسمية بطابة ق انس رضي روى عنه قال رأى النبي عم شيئا يتقي بين اصبعيه شيئا عليها
فقال عم ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي الى بيت الله فقال ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني وامره ان يركب تقدم عم

تقدم الجار والمجرور للاهتمام وقيل للتخصيص لان مسمى الكلام الثقة جعل كانه اعتقد ان الله غير مستغن عن هذا فيكون
قصر قلب والمصدر مضاف الى فاعله ونفيه مفعوله لهذا كره في الحديث انه عم الزم ذلك عليه وان فعل ظاهره وقال لآدم عليه
عم وقال ابو حنيفة وهو احد قولي الشافعي عليه دم لانه ادخل نقصا في الواجب بعدم وقاية الحاج ابو قتادة الحارث
بن ربعي روى البخاري عنه قال كان النبي عم في سفر مع اصحابه فنزلوا اخر الليل فناموا لا يقظهم الا الشمس فقال عم ان
قبض ارواحكم وهو مجاز عن سلب الحس والحركة الارادية عنهم كقبض الروح في السلب عنه حين شاء وردها عليكم
حين شاء يا بلال قم فاذن الناس بالصلوة وهذا يدل على وجوب قضاء الفائتة واثبات الاذان لها فان قلت
كيف فات النبي عم عنه وقد قال عم تنام عيناي ولا ينام قلبي اجيب عنه بوجهين احدهما ان قلبه عم كان يدرك الحسيات اذا لم تبطل
آلاتها كالآلات السمع والشم وغيرهما وهنا طلوع الفجر مما يدرك بالعين ومن قد نامت فلانا في عدم ادراكه الطلوع بيقظة
قلبه والثاني يجوز ان يكون له عم حالتان احديهما ينام فيها قلبه والاخرى لا ينام فيها ويعذره على الاكثر قال الكرماني والجواب
ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول واقول اري الامر عكسا لان النفوس القدسية يدرك الاشياء بلا واسطة الآلات كما ورد
انه عم قال انما الصوف فما اراكم خلف ظهري ويؤيد الجواب الثاني ما روي انه عم قال ما القيت على نومة منها لقد حكى له
فيه اعلام هذا لكم باراءة فعل رسول الله عم م عبد الله بن عمر رضي روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رضي انه دخل على زوجته اسماء
فرأى عندها اناسا عندها فكره ذلك فقال عم ان الله قد برأها بتبرئة ابيها جعلها بريئة من ذلك اي ما خطر على
ابي بكر فلسانه بكر يعني اسماء هذا تفسير لضمير التانيث في برأها بنت عميس بالعين المهملة على صيغة التصغير امرأة
ابي بكر وقيل كانت زوجة جعفر بن ابي طالب هاجرت معه الى الحبشة فتزوجها ابو بكر وفيه جواز دخول الرجلين مع الاجنبية
اذا كان صالحين ق زيد بن ارقم رضي روى اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم سبعون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر حديثا
انفرد البخاري بحديثين ومسلم بستة ان الله قد صدقك قال له الحديث للراوي حين نزلت سورة المنافقين وقد
كان اخبر الراوي رسول الله عم بقول عبد الله بن ابي حين نازعه رجل من المهاجرين في غزوة بني المصطلق
فغضب عبد الله فقال ما مثلنا ومثلهم الا كما قيل سمن كلبك يأكلك لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اراد بالاعز
نفسه ومن الاذل رسول الله عم قال الراوي فلما سمعت ذلك قلت ان والله الذليل محمد فقال عبد الله فانا
كنت اغيب فلما اتيت كلمته الى النبي عم قال انت قلت هذا الكلام فقال عبد الله والله ما قلته وان زيدا الكاذب فقال من
حضر من الانصار عبد الله شيخنا وكبيرنا لا يصدق عليه كلام الغلام يا رسول الله فوقعت في الملامة اي الاضافة وكذبني ولما
انزل الله سورة المنافقين اخذ رسول الله عم اذني فقال الحديث م شداد بن اوس رضي روى قيل ما رواه عن النبي عم حديثان
له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر لمسلم وهو هذا ان الله كتب الاحسان على كل شيء على بعض في امر كريه في كل شيء
فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة بكسر القاف نوع من القتل وهو هنا القتل قصاصا او حدا لا يقتل تارك الصلوة عند
الشافعي ومالك واحمد اذا قتل بالشرع غير ذلك والاحسان فيها اختيار اسهل الطرق واقلها ايلاما واما قتل قطع الطريق

بالصاد والزاي المعجمة بالرجم مستثنى من هذا الحديث لان التشديد فيها ورد من الشارع واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح
وليحد احدكم شفرته ومحل الكتب للعقيقة بالمثلثة وتعجلن امرارها وليرح ذبيحته بتركها حتى تبرد وتبرد
وهذان الفعلان كالبيان للاحسان في الذبح لا يقال هذا معارض لقوله عم من عذبني عذبناه ومن حرق حرقناه لانه محمول
على السياسة ابو هريرة ابو بكر العاصي الرواية عنه ان الله كتب على ابن ادم حظه من الزنا من فيه للبيان وهو مع مجروره حال
من حظه يعني ان الله تع خلق لابن ادم الحواس التي بها يجد لذة من الزنا واعطاه القوى التي بها يقدر عليه وركزه في جبلته
حتى الشهوات اذ ركز ذلك لا محالة بفتح الميم اصاب ذلك النصيب البتة وهو استيناف جواب عما قاله من يخلص ابن ادم عنه
فزنى العينين النظر وزنى اللسان النطق والنفس تمنى ان تتمنى بحذف احدى التائين وتشتهي والتمني اعم من الاشتهاء
لانه يكون في الممتنعات دونه والفرج يصدق ذلك اي ما تمناه النفس وترغبوا اليه الحواس وهو الجماع او يكذبه ومعنى
تكذيبه تركه والكف عنه واستدامة الالة مجازا اعلم ان هذا ليس على عمومه فان الخواص معصومون عن الزنا ومقدماته
ويحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب الله على كل فرد من بني آدم صدور نفس الزنا ومقدماته فمن عصمه الله بفضله عن
الزنا صدر عنه شيء من مقدماته الظاهرة ومن عصمه عنها ايضا وهم الخواص صدر عنه لا محالة تلتفتح جبلته شيء من مقدماته
الباطنة وهو التمني والاشتهاء ما يؤيد قول عم او ركز ذلك لا محالة يعني حظه المكتوب عليه م عائشة روى مسلم عنها قالت
اتى النبي عم ناس من اليهود فقالوا السام عليك يا ابا القاسم فقال عم عليكم فقلت قولهم فسبيتهم فقال عم ان الله لا يحب
الفحش وسوء الكلام الخصلة قبيحة والتفحش وهو التكلم بالسوء والموت عبد الله بن عمر العاصي الرواية عنه
ان الله لا يقبض العلم انتزاعا مفعول مطلق مقدم على فعله ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا لا يقبض
من غير لفظه وينتزعه صفته ويجوز ان يكون ينتزعه بيانا لقوله يقبض او حالا عن فاعله من الناس اي من صدورهم
ولكن يقبض العلم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما في قوله الله الصمد بعد قوله قل هو الله احد المراد به
علم الشرع بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما وفي ذكر اذا دون ان اشارة الى انه كائن لا محالة بالتدريج اتخذ الناس
رؤوسا بضم الهمزة والتنوين جمع راس وزان القوم كبيرهم وروي رؤسا بالمد جمع رئيس وكلاهما صحيحان جهالا
فسئلوا اهل بناء المجهول ضمير راجع الى رؤس فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا م ابو موسى الاشعري روى مسلم عنه
ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام هذا بيان لاستحالة وقوع النوم عنه لانه عجز والله تعالى عنه يخفض القسط
ويرفعه المراد بالقسط الميزان يعني ان الله يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد لم تنفعه اليه يقللها لمن يشاء ويكثرها
لمن يشاء كمن بيده الميزان يخفض تارة ويرفع اخرى وهذا تمثيل وقيل المراد به الرزق يخفضه تقليله ويرفعه تكثيره
وقيل المراد به العدل يعني ينقص العدل في الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة بغلبة العدل واهله او يقال معناه
يخفض بالقسط يعني ان الله يرفع بعدله المطيعين ويخفض به العاصين والله يرفع ذكر عادل الظالم ويجوز ان يقال
القسط مشترك بين الجور والعدل ويراد بالقسط المذكور الجور وبالضمير العائد اليه في يرفعه العدل يعني يضع اهل الجور في الدنيا
بالخفض والعقاب وفي الآخرة بالبؤس والعذاب ويرفع اهل العدل في الدنيا بالذكر الجميل وفي الآخرة بالثواب الجزيل

وبيدها ومن لم يتفقه [illegible] الاتباع فلو زنا [illegible] وطاعتهم [illegible] والحرام وهو لا [illegible] على الناس [illegible]
[illegible] الغاية [illegible] وهو لا [illegible] عليه السلام [illegible] ذلك [illegible] عدم العلم [illegible]
[illegible] الوجوه التي [illegible] الشرع والعقل [illegible] الطارئ والعلم بالضرورة [illegible] الشرع [illegible]
[illegible] الشرع [illegible] الاعضاء [illegible] الالة مجازا [illegible] الزنا [illegible] الخواص [illegible]
[illegible] الزنا [illegible] الزنا [illegible] الزنا [illegible] الزنا [illegible] الزنا [illegible] الزنا

يرفع اليه على صيغة المجهول الى مخزنه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل يعني يرفع الملائكة
عمل كل من الليل والنهار على حدته ولا يوخرونه حتى ينضم اليه عمل الآخر او معناه يقبل الله اعمال المومنين من المخلوقين
في ليلتهم قبل النهار وفي نهارهم قبل الليل وفيه تعجيل اجابته لمن دعاه وحسن قبوله لمن عمل له حجابه النور استيناف
جواب عمر فقال هكذا لان الله تعالى حجبه بنور عظمته فلا يراه احد من كان حجابه ظلمة او رفع الحجاب في غير كتب الشاهد
فان قيل لم زعم ان الابصار المومنون وفيه حجة للمعتزلة قلنا اراد به مرتبة الالوهية والله تعالى لا يراى بمرتبة الالوهية (وانما يرى بمرتبة الربوبية)
اعلم ان كون الشيء ذا حجاب من اوصاف الجسم فلا يليق به فيتاول انها بنسبة الى العباد وفسر حجابه بالرواية الصحيحة
حجابه النار قال الكلاباذي يجوز ان يكون النار عبارة عن الشغل يعني حجب الخلق عنه بشغلهم بذواتهم وحاجاتهم
لو كشف هذا الحجاب فبان لهم هيبته وسلطانه لفنوا لو كشف هذا استيناف ايضا جواب عمر قال لا يكشف ذلك الحجاب
احترقت سبحات بضم السين والباء جمع سبحة وهي العظمة وجهه كل ذاته ما انتهى اليه بصره من خلقه الضمير في بصره عائد الى الله
اي علمه الله تعالى والمراد مما انتهى جميع المخلوقات لان بصره محيط به يعني لو كشف الحجاب عن ذاته لاضمحل جميع مخلوقاته من
هيبته وفنوا ام ابو هريرة روى مسلم عنه ان الله لا ينظر الى صوركم المجردة عن السير المرضية واموالكم العارية
عن الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم التي هي موضع التقوى واعمالكم التي يتقرب بها الى الله ح ابو هريرة روى مسلم عنه
الطالع لرواه عنه ان الله لا ينظر ان نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحيل او على الزجر ويجوز ان يراد به نظر التلطف
والعناية الى من يجوز ان يراه المراد به انه من الكبيرين ما الله عم قال اسفل من الكبيرين فتى النار ينظر الى الكبير فهم
منه ان جره ان لم يكن للكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة تنزيهية قال العلماء هكذا كل ما زاد على الحاجة المعتادة في
اللباس من الطول والسعة مكروه لكن الحادث في حق الرجال واما النساء فقد صح عن النبي عم الافخاذ والارجاء ذو عورة
ذراعا ح ابو هريرة روى البخاري عنه ان الله لما قضى الخلق اي قدر المخلوقات كتب عنده اي ثبت في علمه الازلي فوق عرشه
يعني كونه فوق العرش والله اعلم كينونة مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك لانه فوقه مكان ان رحمتي سبقت
غضبي اي غلبت عليه بكثرة اثارها الا يرى ان قسط الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لينعمهم ايامها بلا استحقاق
ولا ينالون غضبه الا بالاستحقاق وان تعلم التكليف مرفوع عنهم الى البلوغ ولا يجعل العقوبة عليهم اذا عصوه بل
يرزقهم ويقيل ذنوبهم الهنا خلقتنا مجانا ورزقتنا مجانا وسمتنا مجانا قيل الرحمة سابقة على الغضب حقيقة لانها اقوى
الصفات اذ لو لم يكن رحمته لما وجد شيء من الاشياء فضلا عن الغضب لعل هذا القائل اراد به السبق في الظهور لانه ايجاده
رحمة وهو قوله يوم ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما لا في الثبوت لان كل صفاته قديمة غاية الله العالم الدلالة عنها
كانت اخذت خطا وهو منوع من البسط فيه توبة على الباب فلما راه النبي عم جذبه حتى سقطه فقال ان الله تعالى يامر ان يستر
الجدار والطين وفيه دلالة على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن للتكبر وقال بعض الشافعية
كراهة تحريم لان مثله عم التشديد في الزجر عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مامور به ولا يلزم منه كونه منكرا
جواز ان يكون حلالا واما مثله عم على هذا التقدير فيجوز ان يكون لعلو مرتبة وغاية تنزيه عائشة رض لم

www.alukah.net

وقال نوح رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا اي احدا
انك ان تذرهم على الارض يضلوا عبادك ولا يلدوا
الا فاجرا كفارا قال ذلك لما رآهم واستقرأ احوالهم
الف سنة الا خمسين عاما فوقف سهمهم وطلبهم
وعن سلمان رض مباط ارد فقتي ظله يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه وان مات
جرى عليه عمله الذي كان يعمله واجرى عليه رزقه واجره الفتاء رواه مسلم

عنها قالت لما نزلت آية التخيير وهو قوله يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية بدأ بي فقال إني ذاكر لك أمرا أحب أن لا تعجلي فيه حتى تستأمري أبويك قالت وقد علم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه ثم قال إن الله قال يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية فقلت له أفي هذا أستأمر أبوي فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة ثم قلت له مثل الذي قلت أخبرني أبوي أن لا أختار على رسول الله أحدا فاختارت عائشة رضي الله عنها فلم يعد ذلك عليها شيئا ثم قال تعالى لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنهن إلا ما ملكت يمينك أي إلا من ملكت يمينك من الإماء فإنه يحل لك وطؤهن بملك اليمين وكان الله على كل شيء رقيبا أي حفيظا وشاهدا وقيل مقتدرا ومجازيا ثم إن الله تعالى أنزل بعد هذه الآية أن النساء يحرم عليهن الزنا وأن يتزوجن بغير إذن أوليائهن وأن يشهدوا على الزنا وأن يكون لهن مهر وأن يكون لهن ميراث وأن يكون لهن نفقة وأن يكون لهن عدة وأن يكون لهن حق في الجماع وأن يكون لهن حق في الولد وأن يكون لهن حق في الحضانة وأن يكون لهن حق في الرضاع وأن يكون لهن حق في الخلع وأن يكون لهن حق في الطلاق وأن يكون لهن حق في الرجعة وأن يكون لهن حق في الإيلاء وأن يكون لهن حق في الظهار وأن يكون لهن حق في اللعان وأن يكون لهن حق في الإحداد وأن يكون لهن حق في الاستبراء وأن يكون لهن حق في الإحصان وأن يكون لهن حق في الحيض وأن يكون لهن حق في الطهر وأن يكون لهن حق في الغسل وأن يكون لهن حق في الوضوء وأن يكون لهن حق في الصلاة وأن يكون لهن حق في الصوم وأن يكون لهن حق في الحج وأن يكون لهن حق في العمرة وأن يكون لهن حق في الجهاد وأن يكون لهن حق في الصدقة وأن يكون لهن حق في الزكاة وأن يكون لهن حق في الصدقة وأن يكون لهن حق في الصدقة وأن يكون لهن حق في الصدق

من يعتبر عن الناس العبادة وروى بالحاء المهملة ومومن برحيل الضعيف ع ابو موسى ع روى البخاري عنه ان الله يحب العطاس
يعني سببه هو انفتاح المسام وخفة الدماغ اذ به ينفتح الابخرة المحتقنة فيه فيتعين صاحبه على الطاعة والمذاعة
الشارع نقمة فحسن عقبه الحمد وكره التثاوب يعني سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء ومبدأه الاكيل فيمنع صاحبه
عن الطاعة والهلاك الشارع فيه الكظم وقيل التكاوب بقط الثاء والهمزة على وزن التفاعل كذا قاله الجوهري وهو
تثنيه يفتح منه الفم من غير قصد وما ورد في بعض النسخ التثاوب بصحيح فانه العطس محمد الله حق على كل مسلم سمعه
اي يجيب ومعنى شعار بانه العاطس اذا لم يحمد الله لم يسمع من عند الله البتة التشميت ان تشمته بالشين المعجمة او بالسين
المهملة هو الدعاء بالخير والبركة وفي قوله حق على كل مسلم اشعار بانه التشميت فرض عين واليه ذهب بعض والاكثرون على
انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي انه سنة وحد الحديث في الندب كما في قوله حق على كل مسلم ان يغتسل كل سبعة ايام
وان يستحق العاطس بالتشميت لكن نعمة الله وانه اشمته فاجبه بدعوة العاطس بالمغفرة ايضا للقلوب واذا انكر العطاس
وحمد العاطس مجلس ولم يقولا يبغض ان يشمته مع كل مرة ع ابن عمر ابعاد الرواه عنه ان الله يدني المومن
اي يقربه قرب كرامة لا قرب مسافة لان الله منزه عن ذلك والمومن في المعنى كالنكرة اذ لا عهد في الخارج فيصح
عليه كنفه وجوبا التحريك يعني الجانب وقيل وضع الله كنفه على عبده اظهار عنايته عليه وستره عن الجزئي يعني
اجلاله الموقف كن كنفه ثوبه على رجل اذا اراد صيانته وهذا التمثيل وستره ويقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب
كذا فيقول نعم اي يتبين قرره بذنوبه ان جعله مقرا وعترفا بها وراى نفسه ان علم الله في ذاته انه هلك اي المومن
ويجوز ان يكون الضمير راجعا الى المومن والواو فيه للحال وقال ستر تها عليك في هذا السنيا في جواب عن قال ماذا قال الله تعالى
في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم تقدم ان يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها الا الله واعلم يعني انا ستر تها عليك
لان الستر في الدنيا كان باكتساب من العبد ايضا فيتمشى على بناء المجهول اي للمومن كتاب حسناته بالنصب مفعول ثان واما
الكافرون والمنافقون فيقول الاشهاد جمع شاهد وهو جمع شاهد كاصحاب في موضع صاحب وهم الحاضرون من الانبياء
والملائكة والمومنين هولاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين
ع ابو موسى ع روى مسلم ان الله يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا يرضى لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا
يستلزم الامر بالشيء بالرضاء به فيكون كناية وكذا النهي اذ الكراهة انما هي بالنهي في موضعين ولم يقل يرضى عنكم
ويكره منكم اشارة الى ان فاعل كل من الامرين راجعة الى عباده ويرضى لكم ثلاثا فيه حض للناس فينبغي ان تعبدوه ولا
تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله وهو القرآن كما قال عم القرآن حبل الله المتين والاعتصام هو التمسك بالشيء
والاقتداء به ويجوز ان يراد بحبل الله عهده وبالاعتصام الوفاء به جميعا اي من غير تفرق وذكر بعد حال من حبل الله ولا
تفرقوا بحذف احدى التائين اي لا تتفرقوا هذا نهي عطف على تعتصموا اي ان لا تختلفوا ولا تكونوا الاعتصام كما اختلف اليهود
والنصارى او يقال انه نهي عما يكون ما قبله من الخبر بمعنى الامر يعني اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام في قوله ولا تشركوا
وان تناصحوا من ولاه الله امركم اي من جعله الله والي امركم والمراد بهما نصحهم اتباع اقوالهم وترك مخالفتهم والدعاء لهم

والمراد بهم بقوله ولا تخالفوا كما فعل في الاولين اشعار بان مخالفتهم جانبة امروا بمعصيته وكره لكم قيل وقال كجوز ان يكون
مصدرين يعني ايقاعه ولا تضرون وقصد قول فانه يقتضي الشوب وان يكون ماضيين ويراد به ذكر الاقوال الواقعة في الدين
مذمومين يقال قال الحق كذا وهو السنة كذا من غير بيان ما هو الاقوى وتقلبها من سمعه وانما جعلا مفعولين لكره على تاويل اللفظ
قال الجوهري يقال كان قال الابتداء وقيل الجواب يعني يكره لكم ما يتحدث به المخالفون من كلامهم ابتداء وجوابا مما
لا يدري لهم خيرا وصوابا قال الطيبي حمد الله ان يقيد هذا بالكره قال لا يومن معها من العشرة لتعود لعن كل يا مرد
انما ان يحدث بكل ما سمع وقيل كره ان تنهى عن عيوب الناس فيما هذا الحاجة لا قيد الكثرة لان قليله ممنوع ايضا
وكره السوال كجوز ان يراد به سوال الناس وان يراد به سوال الشيطان عما لا يفيد واضاعة المال في الانفاق
يعني الاسراف بنية غيرها ع عمر روى مسلم عنه ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اي بالقرآن درجة اقوام
ويومن آخرين بتنقيصهم ويضع به آخرين بفتح الخاء قال الجوهري الاخر الفتح احد الشيئين وهو اسم على افعل
الذي تجري الا ان فيه معنى الصفة لانا نعلم من كذا الماكون الاخر الصفة اي يحط بالقرآن اقواما آخرين وهم من اعرض عنه
ولم يحفظ وصاياه ع هشام بن حكيم بن حزام ان الله يعذب وهو بكسر الحاء المهملة وبالزاء المعجمة وبالراء قد كان من
فضلاء الصحابة مات رواه عن النبي عم ستة احاديث انفرد مسلم بها بواحد وهو ان الله يعذب الذين يعذبون الناس
في الدنيا ان يعذب حق ع ابو سعيد رواه ابعاد الرواه عنه ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا
اي نجيبك لاستمثال الامر اقامة كثيرة وسعديك قال الجوهري السعد يعني الاسعاد وهو الاعانة تغلبت مسك اسعاد اسعد
اسعاد والخير كله بيدك لا نقدر ان نعبدك الا بك فقد ركز الغاية لا يتبين شيء صريحا رعاية تعظيم الادب فيقول الله رضيتم فيقولون
وما لنا لا نرضى ولم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب واي شيء افضل من ذلك وانما قال يا رب في
الموضعين ولم يقل يا ربنا كما ذكر في جمع مذكور الجمع اشارة الى ان ذلك ذكر احدهم لان طائفة منهم تكلموا وطائفة سكتوا
فانما الكلام عن كل واحد اولا عن حضور الرضا فيقول احل عليكم رضواني اي انزل عليكم رضائي فلا اسخط عليكم ابدا
وانما قال فلا اسخط لان السخط من موجب خالفة الاوامر والنواهي والتكليف لجنة فلا سخط في الحديث دلالة على السعادات
الروحانية افضل من الجسمانية يعني الانس اولئك السعداء الذين نالوا قبل الرضوان والبقاء ع ابن عباس روى مسلم عنه
قال اهدى رجل الى النبي عم راوية فقال اعلمت ان الله حرمها قال لا فساره رجل الى جانبه فقال سرارته فقال سرارته
قال امرته ان يبيعها فقال ان الذي حرم شربها حرم بيعها ففتح الوعاء حتى ذهب ما فيها والمراد
ذكر المسند اليه موصولا لزيادة التقرير كما في قوله يا ايها الذين آمنوا وقد اتى بهو فيها بعد الامر بصب الخمر ورفع قلت الحديث
يدل على تحريم الخمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة بيعها بالوكالة الذمي قلنا الحديث في البيع مذكور مطلقا والمطلق منصرف الى
الكامل وهو البيع بالمباشرة لا التوكيل او نقول انه حمد مقارنا لحرمة شربها فهم بيعها من حرم شربها لا كما تاريخ
تخالطه بعد حرمتها فيقع في بيع الذمي ع ام سلمة رضي الله عنها ان الذي يشرب في اناء الفضة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في بطنه نار جهنم قدم ذكره في الباب الاول من حديث شريح انا من ذهب وفضة م ابو داود وابن ماجه روى عن ابن عباس ان اللعانين
اللعن في اللغة الطرد المراد به هنا الدعاء للكل بالبعد عن رحمة الله لا يكونون شهداء اي على الامم السالفة بانهم بلغوا الرسالة اليهم فيحجبون عن هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة كونهم اهداء للمؤمنين بسبب اكثار لعنهم ولا شفعاء
اي لا يكون ايضا شفعاء في اخوانهم العاصين خلو قلوبهم عن الرحمة يوم القيمة قال النووي في ذكر اللعانين بصيغة الكثرة
شان لان هذا الذم انما هو لمن كثر منه اللعن للمؤمن بغير هذه من اوجه اخر وما ورد في الحديث من انه عم لعن
الواصلة والواشمة وشارب الخمر وآكل الربوا وغيرهم للزجر لا لقصد الدعاء لهم لكن سلمنا انه على قصد الدعاء لكنه عم قال اللهم
انما انا بشر اغضب كما يغضب المؤمنون لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة وبعض غيره ليس كذلك او الكراه من
الحدث ما كان في غير مستحقه وما كان من الشارع فهو في مستحقه ق السلع العصا على الرواية عند ان المؤمن اي كان في
الصلوة فانما يناجي ربه وفيه اشارة الى ان قلب المصلي ينبغي ان يكون فارغا لذكر الله فلا يتوجه بين يديه اي لا يتوجه
تلقاء القبلة لانه استخفاف عادة فلا يليق بمصلي لكن المدة والا عن يمينه اي لا يتوجه على ملك يمينه وعن
يسرى يعني كذا قال الجوهري في شريفا لها لان فيها ملائكة الرحمة لهم فرقة على ملائكة العذاب ولهذا قال عم كاتب الحسنات امين
على كاتب السيئات قال النووي هذا النهي عام في المسجد وغيره ولكن عن يساره تحت قدمه وهذا الحكم مختص بغير المسجد لانا لمصلي
في المسجد لا يتوجه الى تلقاء القبلة لعدم التوجه في المسجد خطيئة فكفارتها دفنها قال القاضي البزاق انما يكون منهيا اذا امكن
البصاق عن يساره واما اذا لم يكن بان كان المصلي من يساره ملاصق فلم البزاق من يمينه وفي الحديث دلالة على ان
البصاق لما يبطل الصلوة ق ابو هريرة لا اعلم الا رواه عنه قال بينما رسول الله اي بعض طرق المدينة واذا جنب فاخذ بيدي
فمشيت معه حتى انبعث فجاء فقال اين كنت يا ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت
ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال سبحان الله يعني تعجبت منه فانغسلت ثم جئت فقال اين كنت يا ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت
وانا على غير طهارة وذكر عنه صارت نجسة ومخالطته غير جائزة وهذا الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله
انما المشركون نجس وما روي عن ابن عباس ان اعيانهم نجسة كالخمر ومن الطس من صاحبهم فليتوضأ فمحمول على المبالغة فان قلت
ما روي عنه عم قال في الحيض حائض ولا تنجس يدك على ما قلت ودل عليها دل المفهوم وحديث الكتاب دل على عدمها
بالمنطوق ق جابر روى مسلم عنه قال رأى رسول الله امرأة فجاءت زينب تقضي حاجتها فخرج الى اصحابه فقال ان
المرأة تقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان فلتأت امرأة جميلة بالشيطانة وصفة الوسوسة والاضلال اذا كرها
مع ان دونها من جميع جهاتها داعية للفساد لكون الاضلال واقبالها اكثر اما فعل الشيء فذكر بخاطر ان واحد منهم
اذا تحركت شهوته برؤية امرأة جاريته فليواقع امرأته جاريته وفعل الشهوة وجمع القلب ق ابو مسعود عقبة بن عمرو
الانصاري لا اعلم الا رواية ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها اي يطلب الثواب كانت له صدقة
يفهم من قول وهو يحتسبها ان من غفل عن نية القربة لا يكون نفقته صدقة له بل يكون سببا لحلال والنفقة على العيال من
اعمال الابرار م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه ان المقسطين اي العادلين قال رسول الله ان المقسطين والقاسطين

الجائر قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا والمقسطون اقسطوا للسبب عند الله خبران يعني مقربون ومن العنبرية
عنبرية مكانة للعنبرية مكان على منابر جمع بعد جلوا وحال من نور صفة منابر مما بر القاف يحتمل ان يكون اعلى منابر
من اجسام نورية حقيقية وان يكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة قد سلف الاول الملائكة مختصة للمنازل الرفيعة
عن يمين الرحمن ومن صفة اخرى للمنابر او حال بعد حال على التداخل بيان لعلو مكانهم عند الله الجالس عن يمين
السلطان على كرسي يكون اعظم قدرا عنده وكلتا يديه يمين جملة معترضة اشارة الى انه ليست من جنس
اليمين المقابل باليسار لعلم القدرة الكاملة من غير نقص هذا على مذهب من جوز تاويل المتشابه وهم اكثر المتكلمين
ومن لم يجوزه يقول نؤمن بها ولا نعلم في تاويلها الذين يقيمون صفة كاشفة للمقسطين او صفة مادحة او
بدل من في حكمهم اي فيما تقلدوا من خلافة او امارة او قضاء وما يليهم اي فيما يجب ان يعدل عليه من الحقوق على اي
تفسير فسروا لا يمنعون ازواج واولاد او عبيد واما اقارب او اصحاب والجمع قال المحققون العدل عبارة عن الامر
المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط وذلك امر واجب الرعاية في جميع الاشياء وما ولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم
من الولاية اي فيما له ولاية من النظر على غيره او صدقة او وقف او خوذ كما اصله ولوا وروي ولوا بتشديد اللام على
بناء المجهول اي جعلوا والين م عائشة روى البخاري عنها ان الملائكة تنزل في العنان بفتح العين وسكون النون
يجوز ان يكون هذا تفسيرا من النبي عم او من الراوي قال الطيبي السحاب عبارة عن السماء فتذكر الامر في صفة الامر وهو
في المعنى كالذكر بالحال في قوله يكتنفه الحاب اسفار اضيء في السماء فتتحدث الملائكة يعني يتكلمون بالخشية
السمع اي الملائكة من كلام الملائكة بعضهم مع بعض بما يكون من الحوادث فتسمعه فتوحيه اي تعلمه بالخشية
الى الكهان جمع كاهن وهو من يخبر عن المستقبل ويدعي معرفة الغيب قيل ان الشيطان يركب بعضهم بعضا
الى السماء الدنيا فيسمع من قولهم الكلام فيلقيه الى من تحته ثم يلقيه الى الآخر حتى الى الكاهن فيخبرون بالكواكب فلا
يخطئ بعضهم من يقتل ومنهم من يحرق بعض اجزائه ويتمها ادركه الشهاب قبل ان يلقيه وربما القاه قبل ان يدركه
فيكذبون منها الضمير فيه عائد الى السمع باعتبار المسموعة من الملائكة كذبة بفتح الطاء وكسرها و
سكون الذال فيزيدون عند انفسهم فما ظهر صدقه فهو من سمع من الملائكة وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوا ج ابو هريرة روى
البخاري عنه قال شهدت جنازة فقام رسول الله وقمنا معه فقلنا يا رسول الله اتشهد وقيه قال نعم ان الموت فزع اي ذو
فاذا رأيتم الجنازة فقوموا يكون علة القيام شهود الملائكة الميت قال القاضي عياض القيام منسوخ لما روي عن علي
رضي الله عنه قال عم يقوم عند رؤية الجنازة ثم تركه وقال المنسوخ الجنازة انه غير منسوخ بل مستحب فيكون بالقيام للندب
والقعود لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ اما يكون اذا تعذر الجمع وهنا ممكن م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ان
الميت اذا وضع في قبره انه ليسمع قرع نعالهم يعني صوت وقع نعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة على حياة الميت في القبر
لان الاحساس بدون الحياة ممتنع عادة وبدل ذلك اعادة الروح او لا فيه اختلاف العلماء فمنهم من يقول بذلك ومنهم من
ابو حنيفة ومالك على جواز المشي بالنعال بين القبور واما ما روي ان النبي عم رأى رجلا يمشي بين القبور في نعلين

www.alukah.net
الألوكة

فامره ان يحلقهن محمول على انها كانا غير مدبوغين ح ابن عمر رض روى البخاري عنه ان الميت ليعذب ببكاء الحي اي قبيله
حمل البكاء على النياحة وهي وصية الميت به موافق لما سبق بيانه والبلبلة اولى من تصحيح عليه يعذب بما نيح عليه اعلم
ان الشيخ نسب الحديث الى البخاري وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد مسلم وقوله بعينه في كتاب مسلم رواية ابن عمر
قال الطيبي في شرح المشكوة يجوز ان يراد بالميت الكافر لما روت عائشة له ان النبي صلعم قال ان الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء اهله
وقالت ولا تزر وازرة وزر اخرى في شانكم ايها المؤمنون واقول الخبر الواحد لا يخصص عموم الكتاب وما روته عائشة فعينه
لشيء لم تعلم الآية ح ابن عباس رض روى البخاري عنه ان النار لا يعذب بها الا الله وفيه نهي عن التعذيب بالنار
انس رض روى مسلم عنه قال اخر النبي صلعم صلوة العشاء الا نصف الليل فقال ان الناس قد صلوا وراقدوا ومن
عدهم قد صلوا وناموا انما تعدون في صلوة ما انتظرتم الصلوة ولولا ان تثقل الوالي صلوة ما انتظرتم الصلوة وهذا بيان الفضيلة
وانما اخروا لانهم في اخر ثواب الصلوة ما داموا ينتظرونها ق مجالس بن مسعود بضم الميم وكسر الجيم وبالعين المهملة
قيل ما رواه عن النبي صلعم خمسة احاديث لم يخرج له الصحيحين سوى هذا الحديث وقال انت النبي صلعم مع اخي مجالد بعد فتح مكة
قلنا بايعنا على الهجرة فقال عم ان الهجرة الواجبة القائمة قد مضت لاهلها ان حصلت لمن وفقه الله قبل الفتح ولكن
على الاسلام والجهاد والخير يعني ابايعكم على الاسلام والجهاد وسيظهر اهل الغناء تلك مما ينبغي ان يكون الى يوم القيامة
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان اليهود والنصارى لا يصبغون اي لا يخضبون شعورهم وهو بفتح الياء وضمها لغتان
فخالفوهم اي صبغوا الحكم بالحناء ونحوه فالمراد بالسواد وانما قيدنا بكذا لما روى انه صلعم قال غيروا الشيب واجتنبوا
السواد قال النووي في الخضاب اقول اجمعوا ان خضاب الشيب للرجل والمرأة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال صاحب
المحيط هذا في حق غير الغزاة واما من فعل ذلك من الغزاة ليكون ابهى في عين العدو فلا للتزين فغير حرام لعلمنا
روى ان عثمان والحسن والحسين خضبوا الهام بالسواد كان للمحاربة لا للتزين ق ابن عمر رض انه عنه اي ابو هريرة
يعني في الحديث حوضا كما بين جربا بجيم مفتوحة ثم راء ساكنة ثم باء موحدة ثم الف مقصورة وآذرح بفتح الهمزة
وسكون الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء المهملة وصاحبه تلك بالشام بينهما مسيرة ثلث ليال يعني مسافة عرض ذلك الحوض
كالمسافة التي بينهما قال القاضي الحوض على ما هو غير ملتوي بعد اهل السنة وجميع متواتر النقل والايمان فان قلت جاء
في حديث آخر كما بين صنعاء والمدينة وفي آخر كما بين ايلة ومكة وفي حديث ابن عمر حوض مسيرة شهر فالتوفيق قلنا صدر
الاحاديث بالاسعة الحوض على طريق التقريب بحسب اختلاف معرفة السامعين بهذه الاماكن المختلفة واما التقدير
بشهر فليس للتحديد ايضا فيختلف اصوار الناس ق انس رض عنه ان الشمس ما غربت وتم به اي اقتدوا
وانتفعوا والخاطبون بالحديث اما الخواص حيث عرفت تم عاملين بالخبط اصل لهم او عامة فيكون
الامثلة بحسب وقت دون وقت الهامة والخبط الخبري العشي العظيم يكون جنيا ومهندا فالجني اجود وبعدوا الابيض
منه ويوسف عقاقير الجوهر تغيير خ ابو هريرة رض عنه في الرواية عن الفراة بفتحا اي زانية اصله مفعولا
فاعلت والمالم يقدر بغيبة لان مولا اذا كان بمعنى عالم يستوي فيه المذكر والمؤنث وانت كلمانو تقوم حاتم مطيع

اي يدور حولها يقال طاف به وطاف اذا دار حوله قد ادلع بالدال والعين المهملتين اي اخرج لسانه من العطش
فتنفث له بفوها اي بفيها فيغرفها قال البخاري فتنزعت خفها فاوثقته اي حركته بخمارها فنزعت
له من الماء فغفر له بذلك الحديث يدل على الغفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعن ان من
اطعم محتاجا الى الفواكه يستحق الثواب والجزاء ق فاطمة بنت قيس له اتفاقا على الرواية عنها قيل ما روته من النبي صلعم
اربعة وثلثون حديثا اتفق الشيخان اربعة احاديث احدها متفق عليه وانفرد مسلم بثلثة قالت طلقني زوجي ثلثا وكان
يتجر في مكان خال فخفت ان اعتدت فيه فرخص لي النبي صلعم في التحول الى موضع آخر فامرني ان اعتد في بيت ام شريك ثم
رجع عن عنه فقال ان ام شريك يأتيها المهاجرون والاولون وعلم بعد الحديث وهم وقيل هم الذين صلوا
القبلتين وشهدوا بدرا فانطلقي الى ابن ام مكتوم الاعمى فلبسي ثيابك وتنقبي خمارك ثم تيري فانه لا يراك
لفاطمة حين اردت ان تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي صارت مبتوتة بانت
الحديث يدل على ان المعتدة مامورة بصيانة نفسها من الانكشاف وملازمتها الصلاح والعفاف ق ابو سعيد رض انه
اصاب المرو اسحق ان امة من بني اسرائيل مسخت فلا ادري اي الدواب بالنصب مفعول لا مسخت قاله حين
سئل عن الضب قال صاحب الخلاصة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه غير مذكور في صحيح مسلم وانما اخرجه
ابو داود والنسائي رواية ثابت بن وديعة المذكور في صحيح مسلم عن ابي عبيد الله لعن او غضب على طائفة من بني اسرائيل
فمسخهم دويبات يدبون في الارض فلا ادري لعل هذا منها فلا اكلها ولا انهى عنها اختلف العلماء في اكل ضبه وصفوه
اصحابنا انه مكروه والشافعي ومالك واحمد انه غير مكروه وبيان الدلائل موضعه الفقه عائشة رض انها عن الرواية
عنها قالت بير من البير دم وكانت بعض نسائه ذكرن عنده كنيسة رأتها ام حبيبة رض بارض الحبشة يقال لها مارية وذكرن من
حسنها وتصاويرها فرفع النبي صلعم رأسه فقال ان اولئك اشارة الى اهل الحبشة اذا كان فيهم الرجل الصالح فتوفي
بالصلاح زعموا مات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اي صور الصالحين الكائنين فيهم
والكاف المكسورة في اولئك وتلك خطاب للمؤنث وكذا في قوله اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة يعني
كنيسة بالحبشة يقال لها مارية اقول ان نظر في قول المؤلف لكنه لم يقع في محلها لان لفظ مسجد الاصلح ان يفسرها
لانه حرم اطبرانه من عادتهم انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره بيتا منقوشا بالصور لا بيتا معينا يقال لها مارية
اطلق عليه مسجدا باعتبار كونه متعبدا لهم وليس في الحديث لفظ الصالح لان يفسرها فان جعل تفسير الكنيسة واقعة
في قوله عائشة فبعيد لان المؤلف ليس من عادته تفسير لفظ الراوي الجملة المذكورة مع ان كنيسة في قوله عائشة مبتدأ خبره
لا الجملة ها عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ان اول الآيات ان علامات الساعة خروجا ان ظهور
من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى بضم الضاد وفتحها طرف يقال لوقت بعد طلوع الشمس
تشرق الشمس فيه ضحى بالفتح والمعنى الاعلى صحا الملك كذا قال الطيبي فان قلت كيف منها البعض
الآيات وقعت قبله قلت الآيات اما امارات دالة على قربها فاولها بعثة نبينا صلعم وامارات متتالية دالة

على وقوعها فالآيات المذكورة في الحديث من هذا القسم لا يقال يعارض هذا ما روى عبد الله بن عمرو أنها خروج الدجال لأن مدار الرواية
لا صحة لها ومن شروط المعارضة تساوي الحديثين في الصحة كذا في جامع الأصول وأيهما كانت قبل صاحبتها ما جنا زابن
تكبير أي باعتبار معنى كل منهما وتانيث كانت باعتبار كونه علامة وهذا القول مشهور بين الجمهور طلوع الشمس ليس بأول
على التعيين لعل الواو هنا بمعنى أو ويؤيده ما جاء في رواية أو خروج الدابة فالأخرى على أثرها أي عقبها أي الأولى
وقد بقيت منها بقية قريبا قال الشارح إنه تعبير عن النسبة والإضافة إنما ذكره على تأويل الدليل بمعنى الدلالة لأن تانيث الأخرى
حقيقي ونظر فيه الشيخ الشارح بأن الكسائي هالا خير فلا فرق بينه وبين الحقيقي وأقول لا إبهام في النسبة حتى يحتاج إلى
التعبير بأخرى شيء على أنه شيء يدل على قبيلة بل الوجه أي يكون صفة لمصدر محذوف تأكيدا لما قبله بجهة فالأخرى على أقرب
حصولا قريبا أبو هريرة رضي الله عنه أن أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والزمرة الجماعة تدخل
عقيبهم يكون على أضوء كوكب دري بضم الدال وكسرها والراء المهملة والياء المشددة منسوب إلى الدر منسوب إلى الثاقب
في السماء لكثرة أمرهم وهم زوجتان اثنتان يرى مخ سوقهما وهو جمع ساق من وراء اللحم ذكره شارح المشكوة النقية
في زوجتان للتكثير كما في قوله تعالى ارجع البصر كرتين لا للتحديد لما روي أنه عم قال إن في الجنة لهن اثنتان وسبعون زوجة
وثمانون الوخاد وأقول تأكيد المثنى واجماع ضمير التثنية إليه يدل على أن المقصود من الاثنتين كالشيخ والدي تفقه أحمد بغوانه
يقول لا بعد في أن يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بأن يرى مخ سوقهما من وراء اللحم وهو كناية عن غاية لطافتهما وهذا
لا ينافي أن يحصل لكل منهم كرة من الحور العين الغير البالغة لأحد الغاية ومنافي الجنة أغرب كذا في جميع النسخ بلا واو والمشهور
في اللغة عزب وهو من لا زوجة له كذا قال النووي وقال القاضي جميع الرواة رووه أعزب بغير الألف إلا الأصيلي فإنه رواه
بالألف فليس بشيء وفي رواية أبي هريرة رضي الله عنه أن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف جمع غرفة المراد منها أهلها أصحاب
المنازل الرفيعة قيل الجنة طبقات عالية للسابقين والخلطاء المقتصدين وأسافلها للمقتصدين من فوقهم كما يتراءون الكوكب
الدري بفتح الدال أي الغابر من أفق السماء لتفاضل الجنة كالتفاضل المرئي بين الكوكب من أفق الأرض وأنهم يضيئون لأهل الجنة
إضاءة الكوكب الدري الغابر بالباء الموحدة من الغبور وهو من الأضداد يقال للباقي وللباقي غابر والمراد هنا الباقي في الأفق
بعد انتشار ضوء الصبح وفي رواية الكوكب أضوء وروي بالهمزة من الغبور وهو السقوط وهذا الرواية صحيفة لأن الكوكب
الساقط في الأفق لا يراه إلا واحد بعد واحد وأهل الغرف في الجنة يراهم جميع أهلها فلو ثبت التشبيه في الأفق هذا سور رواية
البخاري وهو الظاهر ووقع في رواية مسلم من الأفق كذا قاله النووي وقال القاضي من هنا للابتداء الغاية وقال قوم
لانتهاء الغاية أقول كلاهما ركيكان لأن القول الأول يناسب المشرق دون المغرب والثاني يناسب الأفق والحديث متناول لهما
بل الوجهان يكون من الأفق متعلقا بمحذوف أي قوله أي بيان للموضع الذي بقي منها الكوكب في المشرق أو المغرب
لتفاضل ما بينهم يتحابون أهل الجنة كذلك لتزيد درجاتهم على من سواهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الأنبياء لا يبلغها
غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين قال الشارح على حذف المضاف في تلك المنازل رجال آمنوا
المضاف إليه المضاف إليه باعتبار لكن لا يخفى التعقيد الوجه الأول إلا أن يلتزم بالجواب بالنفي فحينئذ لا يبلغها

غيرهم ومن رجال عظماء الرتبة وكلا في الرجولية فتنوينه للتعظيم وإنما قرن التسم بيانا غيرهم لما في وصول المؤمنين
بمنازل الأنبياء من استبعاد الباء بين آمنوا بالله وصدقوا المرسلين وفيه بشارة وإشارة إلى أن أهل الجنة
من أمة موسى وعيسى عليهما السلام وتصديق جميع الرسل إنما صدر منهم لا ممن قبلهم ومن الدين وصفهم الله
في تنزيله فقال وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا أي قوله أولئك يجزون الغرفة بما صبروا النعمان بن بشير
رضي الله عنه أن أهون أهل النار أي أيسرهم عذابا من له نعلان وشراكان من نار يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر من نحاس عامر فيها أحدا أشد منه عذابا يرى بضم الياء
وفاعله ناقبه أي لا يظن ذلك المعذب أن عذابه أيسر من غيره بل الشدة ولأنه لا يهونهم عذابا الواو فيه للحال وقد تصرح بتفاوت
عذاب أهل النار إعادة الله منه وجعلنا من الأبرار أبو سعيد رضي الله عنه قال كان مالي حديث عهد بعرس فاستأذنته يوما فإذا
بامرأته خارج البيت فقصد أن يقتلها فقال أبصر ما في بيتك فإذا أمي حية عظيمة على فراشه فقتلها فخرج الفتى حريصا فلم يدر أيتهما كان أسرع
موتا فذكر ذلك لرسول الله عم فقال إن بالمدينة جنا قد أسلموا فإذا رأيتم منهم شيئا فحرجوا حية ومنهم حال عن شيء من غيره للبيان
أي حال كونه من الجن على وجه الاحتمال لأن الجن يكون جسما لطيفا يتكيف بكل كيفية فأولوه بدأ الهمزة أمرنا الأيدان على الندب ثلاثة
أيام صفة الأيدان على ما روي في حديث آخر أن يقول أسألك بالعهد الذي أخذ عليك سليمان بن داود أن لا تؤذينا فإن تولى
أي ظهر بعد ذلك فاقتلوه وإنما هو شيطان سماه شيطانا لتمرده وعرفه بالأيدان وكل متمرد من الجن والإنس والدابة يسمى
شيطانا والحديث شارع لأن حيات غير المدينة تقتل من غير الأيدان لكن قال قوم الأبتر وذو الطفيتين من حيات المدينة يقتلان
من غير أيدان فما روي عم استثناء مما عم بيانه لكم لعل أن تخصيص شكل الحية من بين أشكال الهوام وتخصيص حيات المدينة بالأيدان
دون سائر الحيات ووجه الأمر بالأيدان وتخصيصه بثلاث مرات مما يتوقف على علم الأشارة عائشة رضي الله عنها
قالت كان للنبي عم مؤذنان بلال وابن أم مكتوم وبلال كان يؤذن بليل وابن أم مكتوم كان أعمى وكان لا يؤذن حتى تطلع
الفجر أو يقال له أصبحت فبين لهم ما ينوطه بأذانهما وقال إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن
أم مكتوم استدل الشافعي ومالك وأبو حنيفة على جواز الأذان للصبح قبل دخوله وخالفهم أبو حنيفة قياسا على سائر الصلوات
والجواب عنهم أن أذان بلال لمجرد الصلوة لعموم لا يؤذنكم أذان بلال فإنه يؤذن ليوقظ قائمكم ويتهجد قائمكم وينتبه نائمكم
ابن مسعود رضي الله عنه أن بين يدي الساعة أيام ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم الجهل يعني به الموت من الاشتغال بالعلم
ويرفع فيها العلم بقبض العلماء ويكثر فيها الهرج بسكون الراء والهرج القتل يجوز أن يكون هذا قول النعم وأن يكون
تفسير من الراوي وفي الحديث تحريض على اغتنام العلوم الدينية قبل هجوم تلك الأيام الدهيمة جابر رضي الله عنه أن بين يدي
الساعة كذابين كفى بالأحاديث الموضوعة وأهل الأهواء الباطلة والبدع وغيرهم ممن كانوا الطيلسان في الكذب
والتلبيس فاحذروهم هذا مذكور في صحيح مسلم لكن جاء في بعض روايات غيره قيل أي جابر
على الرواية عنه أن كلمة في بين إسرائيل أبرص يبرص إسماعيل وهو الذي في بدنه موضع بياض وأقرع وهو الذي لا شعر
رأسه وأعمى فأراد الله أن يبتليهم أن يختبرهم الملك فجاءه فدخل عليها الفاء فكون اسمها نكرة موصوفة ومن ثم يجوز

www.alukah.net

دخول الفاء وجهاً بقدر الخبر يعني ان ثلاثة بني اسرائيل اراد الله ان يجعل في شأنهم عبرة فاراد ان يبتليهم فبعث اليهم ملكاً
فاتى الابرص فقال اي شيء احب اليك قال لون حسن ويذهب بالنصب بتقدير ان عطف على قوله لون حسن لا قاله
شارح وقال الطيبي هو بالرفع على المصدر كقوله وسمع بالمعيدي خير من ان تراه يعني قد قذرني بكسر الذال المعجمة اي كرهني الناس
قال النووي فمسحه فذهب عنه قذره واعطي لونا حسنا وجلدا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك
قال الابل او قال البقر شك اسحق بن عبد الله احد رواة هذا الحديث يعني شك الابرص طلب الابل او طلب البقر الا ان
الابرص او الاقرع قال احدهما الابل اي الابل التي احب وقال الآخر البقر يعني شك اسحق في ان الابرص او الاقرع انفرد
كل واحد منهما في طلب الابل او البقر ثم طلب كل منهما ما غلب على ظنه ان الابرص على تقدير ان يطلب الابل ناقة عشراء بضم العين
بالمد وهي التي ناقة عليها من حين حملها عشرة اشهر فقال بارك الله لك فيها اي اعطاك بركة ويدعا له ويحتمل ان يكون
خبرا قال اي الابرص فاتى الاقرع فقال اي شيء احب اليك قال شعر حسن ويذهب عني هذا القذر قد قذرني الناس
فمسحه فذهب عنه واعطي شعرا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال البقر ما غلب بقرة حاملا اي حبلى
انما لم يقل حاملة لان هذا يختص بالاناث الا للاناث قال ابن السكيت الحمل بفتح الحاء ما كان في بطن او على رأس شجرة وبكسرها
ما كان على ظهر او رأس كذا في الصحاح قال بارك الله لك فيها قال اي النبي صلعم كما في الاعم فقال اي شيء احب اليك قال البقرة
اي الى صحري بضم الهمزة وفتح الراء وبالقاف قال فمسحه فرد الله اليه بصره فقال اي الملاك اي اي المال احب اليك قال الغنم
فاعطي شاة والدا اي حاملا فانتج هذان اي الابرص والاقرع بالنتاج تلك الناقة والبقرة واشتغلا بتحصيل نتاجهما
هكذا الرواية لكن قال الجوهري يقال نتجت الناقة نتاجا بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها نتجا ولا يقال انتجها الا قليلا
وولد هذا وهو ثلاثة لا الاعمى مقابل ولد الهجان فبتشديد اللام اذا اصهر ولادتها فعالجها حتى تبقى منها الولد وكان لهذا
واد من الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم فقال ارسل الله تعالى الابرص في صورته وهيئته يعني في
الملك في صورة الابرص التي كان عليها بقية القذر فقال رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال وهي بالجيم جمع
حبل وهو الرسن والمراد به السبب هنا عجزت والقطع سبب عجزي وفي بعض النسخ البخاري الحبال بالجيم وهي جمع جبل
معناه ما بقي وقد عجزت عن بلوغ حاجتي في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله يعني لا بلاغ اليوم مقصود في شيء الا بالله
ثم بك اسألك بالذي اعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا وهو اسألك ابتلغ عليه في سفري فقال الخنوق
كثيرة يعني المؤنات والحوائج كثيرة فقال انه الشبه للسان كأنه تعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا فاعطاك الله
وبقدر كما فاعطاك الله يعني هذا المال فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر بضم الفاء يعني ورثت
هذا المال عن كبير ورثه عن كبير آخر فقال ان كنت كاذبا ذكر الشرط كلمة ان دون اذا مع ان كذبه كان مقطوعا به قصد
التوبيخ وتصويرا في الكذب في مثال هذا المقام يجب ان الكذب لا يكون الا على جهة الفرض التقدير فصيرك الله الى ما كنت

مذا في معنى الدعا وفيه اجاز حضور الفاء وان جوز ايكون التقدير فصيرك الله قال لا السيطم واتى الاقرع في صورته فقال له
ان المسكين الاقرع مثل ما قال لهذا اي الابرص وورد عليه اي الاقرع على السائل مثل ما رد على هذا اي الابرص على هذا السائل
بقوله الحقوق كثيرة قال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن
سبيل انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك اسألك بالذي رد عليك بصرك شاة ابتلغ بها في سفري
فقال كنت اعمى فرد الله الي بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم شيئا اي لا اشق عليك بمنعك عن شيء
تطلبه وتأخذه من مالي اخذته لله بالجملة صفة شيئا ويروى الى اجهدك اليوم شيئا اي بتركك شيء مما تحتاج اليه اخذته لله
قال النووي الاشهر في رواية لا اجهدك وفي البخاري رواية لا احمدك فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضي الله عنك وسخط
بكسر الهاء اي غضب على صاحبيك الحديث يشعر الاول من ترك التحدث بالنعم اسخط اشد التعمق ومن شكر فلي النعام يستحق بالنعم
الاكرام ميمونة تقدم عن ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث قبل ان يتزوج النبي عدد ما روته عن النبي صلعم وسبعون
حديثا اتفق الصحيحين ثلاثة عشر انفرد مسلم منها بخمسة والبخاري بواحد قالت صاحبة السوم يوما حزينا مضطربا في ذكر اليوم
فسألته عن سببه فقال عم ان جبرئيل كان وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني اما وهو حرف تنبيه والله ما اخلفني
يعني لم يخلفني جبرئيل وعده قط وعند هذا الوقت ثم تذكر الليل ان جرو كلب تحت فسطاط فامر باخراجه لم اخرجه بعده ما
فنضح مكان فلما امسى لقيه جبرئيل فقال كنت وعدتني ان تلقاني البارحة قال اجل لكن لا ادخل بيتا فيه كلب ام سلمة تقدم
عنها ان حمزة قال من الرضاعة قال نعم حين قيل له الا تخطب ابنة حمزة فانها احمد فتاة قريش وفيه بيان ان الرجل لا يجوز له
ان يتزوج بنت اخيه من الرضاع مدينة بن الحلي روى مسلم عنه ان حوحي لا بعد من ايلة بفتح الهمزة وسكون الياء المثناة
تحت بلدة بالشام جانب بحر اليمن هي عدن وهي من بلاد اليمن ما يلي بحر الهند قال شارح من عدن بعد ايلة بتكرير العامل
ذكر في شرح المشكوة ان من الاولى متعلقة بابعد والثانية متعلقة بمصدر محذوف يعني ان حوحي لا بعد من ايلة من عدن في اليمن
المعنى بعد ما بين حوحي ان يزيد من بعد ايلة من عدن والذي نفسي بيده اي لا ادوه عنه لا ادفع عن حوحي الرجال
اللام فيه للمصدر يعني الكفار ويجوز ان يراد بهم غير هذه الاقسام من الامم السالفة كما يدل وهو الرجل الابل العربية عن حوحي
الابل الواحد لها من لفظها وهي مؤنثة لان اسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الآدميين فالتأنيث لها لازم
كذا في التصحيح عائشة روى مسلم عنها قالت طلب السيدة منى مشاطة لها الخروج من المسجد فقلت اني حائض فقال ان حيضتك
رواه اكثر الرواة بفتح الحاء وهي دفعة من الدم وروي بكسر الحاء كالجلسة وهي الحالة التي تلزم الحائض لنشتي بذكر قالت
لها وجه المحدثون هذا الحديث بوجهين بناء على الروايتين احدهما ان عائشة بمنزلة ان يكون في حجرها والحرة ايضا
فيها والرسول صلعم لما المسجد فلما طلب منها الخمرة وهي السجادة الصغيرة المعمولة من خوص النخل عاشت من ادخال يدها في
المسجد وقت الحدث يعني لبست يدك نجسة لانها الحيض فيها نجس لكن ان تأخذي الخمرة وهاتيها لي من المسجد
وثانيهما ان الرسول صلعم وعائشة يحتمل ان يكونا طلبا الخمرة والخمرة في المسجد فلما طلب منها الخمرة قالت اني حائض
فقال صلعم الحدث ليس في يدك وهي جملة حيضتك ليست بقدرك واختيارك فادخلي المسجد وناولي الخمرة منه فان قلت

عامد اجواد دخول الحائض في المسجد فلنا حديثه ثبت بدليله والترجيح للمحرم ح المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم بفتح
الحاء المهملة والكاف اخرج البخاري من المسور متصلا ومن مروان مرسلا لانه لم يدرك النبي صلعم لانه عم لما نفى اباه الى الطائف فلم يزل
بها حتى ولي عثمان فرده الى المدينة فقدمها وابنه معه ان خالد بن الوليد بالتصغير بالفتح المجي باسم موضع بين مكة ومدينة
بوعيل بالتصغير ابي جماعة وان خيل لقريش طليعة وهو الذي يبعث ليطلع حال العدو وهو حارس قصير خالد في
بالطيم فخذوا ذات اليمين يعني ذهبوا في السمت اليمين فاخذوا عن العدو قاله زمن الحديبية روى البخاري عنه
ان داود النبي عم كان لا يأكل الا من عمل يده روي ان داود عم في خلافته كان يتجسس الناس في امره وسأل من لا يعرفه
كيف سيرة داود فيكم فنعت الله تعالى صورة آدم تقدم اليه داود وقبله فقال نعم الرجل داود الا انه يأكل من بيت المال فسأل
داود ربه ان يعينه على عيشه فعلمه الله صنعة الدرع وسخر له الحديد فكان يعمل منه الدروع ويبيعها ويأكل من ثمنها
العلا وسار اوعليه قميصا وادام يرد به الغم والنكاح وبعض الناس كرهوا الاشتغال بالكسب لقوله وما خلقت الجن والانس
الا ليعبدون قلنا المراد العبادة المعرفة وهي لا تنافي الكسب والبشر كانت على حقيقتها المراد بها المفروضة وهي ايضا غير
نافية له لانها لا تستغرق الاوقات ابو بكرة نفع الله بها ثلاث خطب النبي عم خطبة الوداع يوم عرفة ببطن الوادي
قال اي بلد هذا كم واموالكم حرام عليكم ان دماءكم واموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا الا ايام تمر كيومكم
هذا ويوم عرفة في شهركم هذا في بلدكم هذا الا وهل بلغت اللهم اشهد فليبلغ الشاهد الغائب لعل بعض من يبلغه اوعى من سامع
وسالب الاموال الايام التي كانت في الجاهلية من الحرمات عدم شبهة الحرمة وجه بالحرم من وجوه يتوجروا في الفعل الاكل من
عين اثر الجاهلية كنت عند النبي عم بمنى [illegible] الجاهلية كل دم مطلب احدكم [illegible]
الاسلام من الجنايات فقد عفوت عنه [illegible] الاسلام [illegible] الجاهلية موضوعة اي متروكة
لا قصاص ولا دية لا الكفارة على قاتل بعد اسلامه [illegible] الجاهلية اي اقربهم اصنع بني وبنيانا من الدماء المستحقة
تدفع ابي بن خلف كان [illegible] الصادق [illegible] بن سعد بن ابي وقاص بعد ظهر نصف النهار بسعد قال النووي وهو
ابن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وكان طلبا صيدا فجيء بين ثبير فاحاطه بحجر وضرب بها سعد مع قبيلة
هذيل بدا ابن عمي في موضع دماء الجاهلية بوضع دم قريش ليكون اهون الطلب بعين وربا الجاهلية موضوع
واول ما اضع ان الحرث بن عبد المطلب وهو بدر ربا العباس وهو بدر ربا ابن عبد المطلب فانه كان مسترضعا
كحلة المراد بها هو زائد على رأس المال لا انه ان راسه متروك لقوله وان تبتم فلكم رؤس اموالكم واتقوا الله في النساء وفي
رواية واتقوا بالواو عطف على الامر المقدر يعني اتقوا الله في مناصحة النساء واتقوا في النساء فانكم اخذتموهن بامان
الله اي بعهد الله وهو ما عهد الله الازواج من الرفق بهن والشفقة عليهن واستحللتم فروجهن بكلمة الله اي بامر الله
وحكمه وهو قولكم اصطلحوا لكم ان تضربوهن ضربا غير مبرح فان فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح ولكم عليهن ان لا يوطئن
بهمزة بعد الطاء من باب الافعال فوطئ كذا اذا ذاق لاحد من يكرهون عليهن وعلى الفرش وعلى الفرش
كناية عن الزنا لانه حرام مع كل احد بكر هو اولا ولانه كان المراد ولكن لكل عقوبتهن الرجم دون الضرب مع

اندعم قال فان فعلن ذلك اي الايطاء المذكور فاضربوهن ضربا غير مبرح بتشديد الراء والحاء المهملة اي غير جارح
ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف في بلد اسراف ولا تقتير على وجب حالها وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده
ان اعتصمتم به اي اذا عليه كتاب الله بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالنصب بدل عنها او عطف بيان
او منصوب بعد الابهام تفخيم لشان القرآن وانتم تسألون عني فما انتم قائلون عطف على مقدر وهو قد بلغت ما
ارسلت به اليكم يعني هل بلغتم ام لا وتشهدون يوم القيامة انكم قد بلغتم ما ارسلت به فما انتم قائلون في ذلك اليوم قالوا نشهد
انك قد بلغت وادت ونصحت فقال بإصبعه السبابة ارفعها الى السماء اي ارفعها وهو حال من فاعل قال
وانكسها الى الناس قال النووي فنكتها بعد الكاف المكسورة بالتاء المثناة فوق اي ينكتها وروي بالباء
الموحدة من نكب الاناء اذا اماله قيل هذا هو الصواب اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد قال ثلث مرات ح خولة
بنت ثامر بالخاء المعجمة وثامر بالثاء المثلثة قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب ماتت عن النبي عم ثمانية
احاديث انفرد منها البخاري هذا الحديث ان رجالا يتخوضون في مال الله وهو الغنيمة والركز ومنه المال والتخوض
تصريف حق التلبيس لتحصيله واخذه بما لا يرضاه الله ع فلهم النار يوم القيامة ابو هريرة وروى البخاري عنه ان
رجلا رأى كلبا يأكل الثرى وهو التراب الندي من شدة العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به اي
للكلب بخفه حتى ارواه فشكر الله له يعني قبل الله عمله واثابه فادخله الجنة وفيه اشارة ان البر عند الله وان قل لا يضيع
وان صنع الى شريف ووضيع ابو هريرة روى عنه ان رجلا زار اخا له في قرية اخرى يعني اراد زيارة اخيه
وهو اعم من ان يكون اخا حقيقة او مجازا فارصد الله على مدرجته اي على طريقه ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد
قال اريد اخا لي في هذه القرية فان قلت السؤال عن المقصود والجواب غير مطابق له قلت في هذا الجواب بيان المقصود
ومقصود ايضا قدم زيارة اخيه لكونه اليه عنده وجعل السائل كالسائل عن مقصوده قال هل لك عليه من نعمة يعني هل
لك حق واجب عليه من النعم الدنيوية تربها بضم الراء وتشديد الباء اي تقوم بها وتستوليها داعية على زيارته ومعنى تربها تحفظها
وتستزيدها بالقيام على شكرها قال لا غير اني احببته في الله غير الحب من استثناء لا يسمى داعية الا زيارته في طلب رضاء الله
قال فاني رسول الله اليك بان الله الجار والمجرور متعلق برسول قد احبك كما احببته فيه ابو هريرة روى البخاري
عنه ان رجلا من اهل الجنة يستأذن ربه في الزرع فقال له اولست فيما شئت بفتح الواو
والهمزة فيه لتقرير ما بعد ليس وسلط عليه بالواو وزوف الهاء يكن في نعم ولست فيما اشتهيت قال بلى ولكني احب
ان ازرع فاسرع اي الرجل وبذر الزرع بذره فتبادر الطرف بسكون الراء الحركة الجفون والنظر نباته واستواءه
اي قيام الزرع على سوقه واستحصاده اي حصاده وتكويره اي اجتماعه امثال الجبال يقول الله دونك اي خذ مطلوبك
يا ابن آدم فانه لا يشبعك شيء وفي الحديث دلالة على ان الآدمي عاقلة القناعة مجبول وان هذه الصفة عند الله
ابو هريرة روى البخاري عنه ان رجلا من بني اسرائيل سأل رجلا من بني اسرائيل ان يسلفه اي يقرضه الف دينار
فقال ائتني بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا اي اشهد اوالبا عنه ذلك قال فائتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا

www.alukah.net
الألوكة

www.alukah.net

وكسر الهمزة

وقصر خطبته صيغة بفتح الميم وتشديد النون اي علامة من فقهه اما صار علامة للفقه لان الفقيه يعلم ان الصلوة
مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها فيصير في الصلوة الامام هو الاهم فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة فان قلت هذا
مخالف لما روى انه عم قال اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف قلت المراد بالاطالة هنا ان يطول
الامام الصلوة بالنسبة الى الخطبة لا تطويلها بحيث يشق على الناس ق ابن عمر فقد اتفقا على الرواية فيه ان عاشورا يوم من
ايام الله نحن صائمه قاله لما فرض رمضان ونسخ فرضية عاشوراء م عثمان وعائشة رضي الله عنهما قالا لم يستاذن
ابو بكر عن السن وهما معا مضطجعا في مرطها فاذن له فقضى اليه حاجته وهو في ذلك الحال ثم استاذن عثمان فجلس النبي عم
فسوى عليه ثيابه فقال لما اجمع عليك ابو بكر قلت يا رسول الله لم تهتز لابي بكر ولا عثمان فقال عم ان عثمان رجل
حيي على وزن فعيل من الحياء واني خشيت ان اذنت له على تلك الحال ان لا يبلغ جواب الشرط محذوف وموضعه ان لا يبلغ
الي الحاجة لا يبلغ وهو متعلق بخشيت في حاجته اي في قضاء حاجته م ابو الدرداء كما روى مسلم عنه قال بينما رسول
الله عم يصلي سمعنا يقول اعوذ بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله التامة ثلثا فبسط يده كانه يتناول شيئا فلما فرغ من الصلوة قلنا
يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلوة شيئا لم نسمعه منك قبل ذلك ورايناك بسطت يدك قال عم ان عدو الله ابليس جاء بشهاب
عطف بيان له او بدل من شهاب من نار ليجعله في وجهي فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات ثم قلت العنك
بلعنة الله التامة فلم يستاخر ثلث مرات الجاعل فيه لا يتاخر او قلت عبارة شارح المصابيح وما قاله الشراح العنك
فيه بعيد لان اللعنة مقيدة بالمرات ثم اردت اخذه والله لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يلعب به الولدان
وصيانة منه وهو العبد يتعجب به ولدان اهل المدينة وفي الحديث جواز رؤية ابليس لبعض الآدميين
واما قوله عم ابليس هو قبيلة من حيث لا ترونهم فمحمول على الغالب قال الامام المازري يحتمل ان يتصور
بصورة يمكن رؤيته بها ثم يمنع من ان يعود الى مكان عليه حتى يتاذى اللعب به وفي قوله العنك دلالة على ان خطاب العبد في الصلوة
جائز فان قلت هذا مخالف لقوله عم ان الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ولهذا قال الجمهور تعلم الصلوة برد السلام
قلت هذا الحديث قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قال النووي فان قلت تحريمه بمكة وهذا بالمدينة قلنا بالمدينة في الحديث المفهوم
الاعتبار لا مدينة النبي عم جمعا بين الادلة فيتناول المكية او يقال دليل الجواز على النسخ هو قوله هو الحديث فان تدبر
القول اولى اذا تعارضا بالعلي كما هو مبين في الاصول ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ان عفريتا وهو الخبيث المنكر
من الجن تفلت بتشديد اللام اي تعرض على البارحة ليقطع علي صلوتي انما قدر مفعول الفعل الصريح وهو على على الصريح
لان غالب اهتمام العفريت كان قطعه على رسول الله عم فامكنني الله اي اعطاني الله تمكنا من اخذه وقدرة عليه منه فاخذته
فيه دليل على جواز العمل القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان عينه غير حجة ولا تبطل الصلوة بمشيه فاردت ان اربطه
بكسر الباء وضمها اي اشده وفيه دلالة على ان الصلوة لا تبطل بخطور ما ليس من افعالها بالبال للمصلي على سارية اي اسطوانة
من سواري المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة اخي سليمان رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي
المنادى خبر مبتدا محذوف اي وهي رب اغفر لي او برأس من دعوة فرددته خاسئا ذليلا مطرودا لان التسخير التام محقق

فان قلت يفهم من الحديث الذي ذكر دعوة سليمان بعد اخذه ومن الحديث السابق انه تمكن قبله فيتنافيان قلت لا منافاة
لان الحديثين صدرا في وقتين ولعل دعوة سليمان عم ملكا يختص به فلم يكن للنبي كما يفهمه الجهلة بل لان التقدير الا ان كان كذا
فالمعنى انه ان يسأل مطلبا ولان مقصوده ومهمه عظم الملك لا التنفي عن الغير كما يقال الغلام ما ليس لغيره ولكن لا يناسب هذا الوجه
قوله لو لا دعوة اخينا ع عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله عم قبلان تعرس فلحقت بنيك فقال عم
ان تلحقي خيرا من ان تلحقي شرا فلبثن حتى ارتحلنا فلبثن حتى نزلنا وفيه بيان ان يقطع خلبه تعصبه من الحرث ق كسر رباعيته محرمة اصابعي الرواة عنه قال خطب
علي بنت ابي جهل فلما سمع النبي عم قال ان فاطمة مني واني اتخوف ان تفتن في دينها ان تصيبها الفتنة والميل عن الحق
لغيرة غيرة عرفها من فاطمة فكرهت تهيجها في زوجها او لعداوة ابيها ابو جهل وان كانت هي في نفسها مثلة واني لست احرم
حلالا ولا احل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل واحد ابدا المراد منه كونها تحت رجل بالنكاح اما نهي عن الجمع بينهما لما مر من خوف الفتنة على بنته ولانه يؤدي الى ايذائه بسبب
ايذاء فاطمة وايذاؤه حرام وان كان اصله مباحا ومنهم من خصه بغيرها قال الله ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله
في الدنيا والآخرة قيل المراد به الكفار عن جمعهما في النكاح اعلم ان فعل الله لا يحتجان كما قال الزمخشري النصوص الله لا يكسر الربيع
وقال النووي ثلاثة يراد به تحريم جميعها ويكون بين الثلث اي حلالا لا حرام فالحاصل ان الجمع بينهما لا يكون
تحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة محرمات النكاح م عمر بن العاص وقيل انه فتح مصر عمرو ما رواه عن السلم وسلمه وثلثون حديثا
له في الصحيحين سنة اثنتين والثلاثين وقيل سنة اربعين احد عابدا ان يقطعوا بكسر الصاد والمهملة يعني فاحطوا بالكسر عصيا منيا وصيام
اهل الكتاب اظلة بضم الهمزة جمع الظلة التي تحت الظل اهل الكتاب اذا ناموا لا يحل لهم معاودة الاكل فاباح الله لنا واكل
تلك الاظلة موضع شكر لكل نعمة م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة بنصف يوم
خمسمائة سنة فانه قيل قد جاء في حديث آخر دخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام فالتوفيق تقول الفقير الحريص
يتقدم في الدخول بالاربعين سنة والفقير الزاهد يتقدم عليه بخمسمائة او تقول المراد باربعين خريفا الكثير لا التحديد فلا منافاة
او تقول الاول كرضي بخمسمائة يحتمل ان يكون متاخرا عن هذا الحديث ويكون الشارع قد زاده في زمان يستحق الدخول ترغيبا للصبر
على الفاقة اي الفقر وكذا فوت الطلوب قد جاء في الرواية ان سليمان عم يدخل الجنة بعد الانبياء باربعين خريفا والموالي
يدخلونها بعد مواليكم بخمسمائة سنة وفقراء المسلمين يدخلون النار بعد اغنيائهم بخمسمائة عام ولكن ينبغي لكل ان تعرف انا السبق
في الدخول لا يستلزم رفع الدرجات عام من تاخر فقد يكون بعض من تاخر كالذين انفقوا اموالهم في وجوه الخيرات ارفع درجة
ممن سبقه في الدخول حكي ان عبد الله بن عمرو بن العاص سأله رجل يا خال الكتاب من هؤلاء الهاجرين فقال الكل من اتى تاوى اليها فارفع
فقال الكل يمكن تركه قال نعم فقال انت من الغنيا او فقال فاني لي خلها فقال انت من الفقراء ق سهل بن سعد اتفقا على الرواية
عنه ان في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون هذه جملة صفة بعد صفة لانه وهم الذين يكثرون الصوم لينكسر
نفسهم ويقوى على التقوى وهم لما خلوا نفس القطن في مسامهم خصوصا باب فيه الري والامان من العطش بعد تلك الشدة
يوم القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فان قيل ما الحدث وهو من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله

www.alukah.net

وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة
يدخل من ايها شاء فالمراد بها تلك الخصال فيجوز ان يصرف اليه تسمية ذلك القائل عقيب الوضوء والاوليان ان لم يكن من مكفرات الصوم قيل
يجوز ان يراد من الصائمين متهجدوهم المصلين بصلاتهم ومنفقات فضاء حاله خلف الرياض الشبيه الاستحقاق الترب الوجه
الاول يقال لبن الصائمون فيدخلون منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد
ابو سعيد رواه انفلع الرواية عنه ان في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول الراكب يقال راحا والفرس يجود
جودة بالضم فهو جواد كذا قاله طيبي معنى به الفرس السابق الجيد المضمر بفتح الميم المشرفة هو المركوب المذكور المواضع
التي يتيقنها اغصان تلك الشجرة وفيه بيان عظم قدرة الله تعالى وسعة الجنة ابن ماجه وابو يعلى عنه ان في الجنة لسوقا
وسوف يذكر ويجوز والثاني اضعف والمراد به هنا مجمع يجتمع اهل الجنة وقد تحققت به الملائكة بما لا عين رأت ولا
خطر على قلب بشر فيأخذون ما يشتهون بلا شراء وهذا نوع من الاتزاد وتأتونها كل جمعة يعني مقدار كل اسبوع
فتهب ريح الشمال فتحثو في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون حسنا وجمالا فيرجعون
الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فان قيل ما سبب زيادة حسن اهليهم قلنا يجوز ان يكون الهبوب ملقيا شمالهم و
اهليهم فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا اي بعد مفارقتنا حسنا وجمالا قيل زيادة حسنهم يكون بقدر حسناتهم
فيقولون ولكم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم ووفقنا الوصول الى تلك النعيم
ابو هريرة رضي الله عنه ان في الجنة مائة درجة المراد بالمائة هنا المبالغة لقوله تعالى لعدد الله الجاهدين على القاعدين
وهي الغزاة للحاج او الذين جاهدوا انفسهم لمرضاة ربه كل درجتين بينهما كما بين السماء والارض وهذا
اتفاق يجوز ان يكون صورة ان يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة المرتبة فالاقرب الى الله يكون درجة ممن
دونه فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس وهي بستان في الجنة جامع لاصناف الكرامات او اوسط الجنة يعني اشرفها واعلاها
الجنة قيل فيه دلالة على ان السماوات كرة فان الاعلى لا يكون اعلى الا اذا كان كريا وان الجنة فوق السموات تحت العرش
قال الامام الطيبي النكتة في الجمع بين الاوسط والاعلى اراد باحدهما الحسي وبالآخر المعنوي واقول يحتمل ان يكون حسيين
لان كونها احسن وازين مما يحس به وفوقه عرش الرحمن هذا يدل على انه فوق جميع الجنان تفجر اصله تتفجر فحذف احدى التاءين
انهار الجنة وسماها مذكورة في قوله تعالى فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين
وانهار من عسل مصفى والمراد هنا اصول انهار الجنة قيل اصلها اربعة انهار وطبيعتها اربع طبع الماء والحليب وطبع
اللبن في الترتيب وطبع العسل والشهد والحلاوة وطبع الخمر في النشاط فيكون جمعه باعتبار معانيه كذا في شرح آثار
التبريز ابن مسعود رواه اسماعيل الرواية عنه قال كنا نسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من حبشة
من ارض الحبشة الى المدينة سلمنا عليه وهو في الصلوة فلم يرد علينا فقال ان في الصلوة لشغلا
لشغلا بالتلاوة والاذكار مانعا عن غيرها والتنوين فيه للتعظيم الشغل الشين وسكونها يعني الفاعل شيئا يشغل المصلي به

عمار او حذيفة رضي الله عنهما شك شعبة هذه جملة معترضة من قول المؤلف شعبة من التابعين وهو اجدر رواة هذا الحديث يعني انه
شك ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم او عمار عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه في اثني عشر منافقا وهم
الذين قصدوا فتك النبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك حين اخذ النبي صلى الله عليه وسلم مع عمار وحذيفة طريق الثنية العقبة
بطن الوادي فقطع اثنا عشر رجلا في المكرية فاتبعوه سائرين وجوههم غير اعينهم فلما سمع رسول الله خشفة القوم
من ورائه امر حذيفة ان يرد وجوههم فلما رأوا حذيفة ابصر واحذيفة فرجعوا مسرعين على اعقابهم حتى خالطوا الناس
فادرك حذيفة النبي صلى الله عليه وسلم فقال لحذيفة هل عرفت احدا منهم قال لا فانهم كانوا متلثمين ولكن اعرف رواحلهم فقال عمار انه
اخبر في اسمائهم واسماء آبائهم وسأخبرك بهم ان شاء الله عند الصباح ممن شهد كان الناس يراجعون حديفة في امر المنافقين
فيذكر انه لم يعلم هذه الفتنة المشؤمة لئلا يهيج الفتنة من شهدهم لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها
يعني الجنة في الجنة الخياط يلج لا يدخلون الجنة ابدا الا دخول الجمل في ثقب الابرة محال والموتون بالمحال محال ثمانية منهم
يكفيكهم يعني يدفع شر شرهم روي بحذف الكاف الثانية وروي يكفيهم بتاء مثناة فوق من الكفاية والجمع والستر يعني
بجمعهم في قبورهم ويسر لهم الذبيلة بدال مضمومة مهملة ثم باء موحدة على صيغة التصغير سراج من النار هذا القبر
من اسماء الدبيلة علة تنفجر بها الى ان يظهر حرارتها من صدورهم فيقتلهم اصابت ابا بكر رضي الله عنه رؤيا سلم عنها ان في تعقيب
وهو اسم قبيلة مبيرا اي مهلكا تنوين للتعظيم قيل هو الحجاج ثم لكن لا الابلاك احصيتم رؤياه قتل مائة وعشرين الف نفس
ما قتل في جمهوره وكذابا قيل هو المختار بن ابي عبيد كان اقبح الكذب ومن جملة دعواه انه جبريل وهم بانه الوحي وفي الحديث
عن المغيبات المستقبلة وقعت كما اخبر انس رضي الله عنه اعمال الرواية عنه ان في حوضي من الاباريق اسم ان محذوف وسن
للبيان وقعت مع مجرور صفة له يعني ظرفا كائنة من جنس الاباريق بعدد نجوم السماء قال القاضي هذا اشارة الى غاية
الكثرة من باب قوله لا يصبح العصافير عانقه وقال النووي المختار ان عدد النجوم ثابتة لكن الاولى ان يراد عدد ما من نجوم
السماء كما روي انه قال والذي نفسي بيده لآنية اكثر من نجوم السماء ولانه اخبر به الصادق مؤكدا لا يخلف ولا مانع عن ذلك عقلا
والاشرعا قيل الكوثر حوض يوم القيمة على قدر امته عائشة رضي الله عنها ان في الجنة نهرا حافتاه قباب اللؤلؤ
رضها بالدال بالطاء مكان الثاء وهو الثوم اذخر النبعة منصوب على الظرفية يعني وقت الصبح العجوة نوع من التمر يضرب
الى السواد من غرس النبي صلى الله عليه وسلم قال النووي العالية ما كان من الجوانب والقرى والعمارات من الجهة العليا مما يلي نجدا والسافلة
من الجهة السفلى الاخرى مما يلي تهامة قال القاضي وادي العالية ثلثة اميال من المدينة وابعد ثمانية اميال تخصيص العجوة والعالية
بالذكر لا ينافي وجهه الا النبي صلى الله عليه وسلم ابو سعيد رضي الله عنه المصنف وجه هنا علامة الاتفاق والحديث مما اتفق به مسلم لا يقال انه سهو من
التاسخ لانه وجد في النسخة المقابلة بنسخة المصنف كذا قال صاحب التحفة قال وما رأيت مع قومه الا المدينة للبيعة قباء وردا
الى القاء النبي صلى الله عليه وسلم ولما بدا رأيتم عدد رجالهم فخمها وعدد ناقته بالعقال وليس لحسن ثيابه ثم اقبل الله فلما دنى
واصطف جانبه فقال نبايعون على الفيء وقوم قالوا نعم فقال اشهد يا رسول الله لكل ما تراول الجراعين شيء ابتدعه من دينه
فقال السيد صدقت ان فيك لخصلتين يحبهما الله تعالى الحلم والاناة رواه مرفوعين منصوبين الحلم ابو سعيد رضي الله عنه بكسر الحاء تاخير مكافاة

www.alukah.net

الظاهر المراد به بيناعدم سهجاله وتواضعه حتى ينظر في مصالحه والاناة على وزن قناة وهو الثبت والوقار والمراد به جودة
نظره والعواقب وانه اشارة الى قول الذي قال فانه وان صح عقله قال الشيخ عبد القيس بالاضافة وهو كان رئيس عبد القيس
وهو قبيلة وفي بعض النسخ الشيخ على انه غير منصرف فيكون عبد القيس بدلا منه على حذف المضاف يعني الشيخ رئيس عبد القيس قيل كان اسمه
اشج لشجة كانت في وجهه وهو الذي اتى رسول الله صلعم مع المنذر ر انس رواه العاملي الرواية عنه قال كان النبي صلعم يقدم لنوائب ملوك وكانت يوم حنين وكان
يعطي رجالا من قريش ويدع رجالا من الانصار فقالوا يغفر الله لرسوله يعطي رجالا من قريش كذا ويترك كذا وسيوفنا تقطر من دمائهم
فلما ذكر ذلك لرسول الله قال اني لاعطي رجالا حديثي عهد بجاهلية وصيبة والمراد منها اجلاؤهم من ديارهم خاصة اكثر اقاربهم
يوم بدر واني اردت ان اجمعهم اي اتحقهم واتعطيهم عطية واكلهم اما تكفيهم اما تصرفهم عنه لكفاهم وهذا التفات فصله عما
قبله لكون الاولى خبرية والثانية طلبية ان يرجعوا الناس بالدنيا ويرجعوا برسول الله ارى رسول الله ابنوكم يعني تركتم الناس واذهبتم
وتركتم الانصار شعبا كهم الشعب طريق في الجبل كسلكت شعب الانصار قال الطيبي اراد بالعادي هنا الترابي والمذهب كما يقال فلان
يروي ويأتي ويروي والمراد به اظهار الندم كما في الحديث بتلك القبيلة الا الاقتداء به والمتابعة وفيه جواز اختيار الامام من شاء كالطلاق السيد
ومن جوز خطبة لمخطوبة عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين من اصابع الرحمن اطلاق الاصبع الى انه تشبيه
كما طلاق اليد ومن جوز تاويله قال المراد من بين الاصبعين الداعيتان والمحركتان القلب صالح الى الايمان والكفر ولا يميل الى احدهما
الا عند حدوث داعية وارادة فيقلبها الله تعالى فالحق على القلب بتلك الداعيتين حيث يشاء ومنهم من قال الاصبع هنا ان الله تعالى قادر على تقليب
القلوب باقتدار تام كما يقال فلان بين اصبعي فلان يعني كما ان الانسان يقلب الشيء بين اصابعه بسهولة كذلك الرحمن تعالى الامام الترمذي في اضافة الاصابع الى
الرحمن اشعار بان الله تعالى من كمال رحمته على عباده انه يتولى بنفسه امر القلوب ولم يكل ذلك الى احد من الملائكة ونظيره بعض المحدثين بانه
قد جاء في رواية النسائي القلوب بين اصبعين من اصابع الله فلا يتم ما ذكره وفي نظره نظر لانعدام اشعار احدى الروايتين بنظيرة زائدة
في اشعار الاخرى كقلب واحد يصرفه حيث يشاء يعني تصرف الله تعالى في جميع القلوب كتصرفه في قلب واحد لا يشغله قلب عن قلب ويعناه
كتصرفه في قلب واحد والمعنى الموضوع له بصرفه على هذا المعنى عابد الاحد كم اعلم ان المشبه به مذكور على سبيل الفرض لان العبد
لا يقدر التصرف في القلب حيث شاء ولكن كانت تصرف الهي في شيء واحد ليس من التصرف في الاشياء وعادة كثيرة تصرف اسرع جميع
القلوب بتصرف العبد في واحد تنبيها وفي الحديث دلالة على ان المؤمن يبتلى ان يكون بين الخوف والرجاء ق المغيرة بن شعبة رضي الله عنه
الرواية عنه ان كذبا على ليس ككذب على احد يعني الكذب على الله وعلى رسوله اعظم انواع الكذب وسوى الكذب على الله لان الكذب على النبي صلعم
يؤدي الى هدم قواعد الاسلام واثبات الشريعة والاحكام والمذاهب كثيرة فوقع من الصحابة والكبار الحديث خوفا من الزيادة والنقصان وخاف
بعض من التابعين من ذلك فرفع الحديث الى النبي صلعم فاوقعه على الصحابي وقال الكذب عليه ابعد من الكذب على الرسول من كذب علي متعمدا
فليتبوأ مقعده من النار فليتخذ فلتتخذ امر وبمعناه خبر يعني فان النار تبوء مقعده منها فتعبير بصيغة الامر للمبالغة قد روي هذا
الحديث عن اثني عشر صحابيا وقد روى جماعة من الحاوي سائر وجوه العشرة المبشرة غير هذا عائشة رضي الله عنها الرواية عنها قالت كان النبي صلعم
يدعو لرجل فتقاضاه وطلب دينه فاغلظ فقصد اصحابه الاخذ به فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالا المراد بالحق هنا الدين يعني
من كان على غريمه حق مطالبة فله ان يشكوه ويرافعه الى الحاكم ويعاتبه عليه والمراد بالمقال ح ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري لكم اجر رجل

ممن شهد بدرا اي غزوة بدر وسهمه قال له عثمان بن عفان حين خلفه ولم يستصحبه في غزوة بدر لكون زوجته
رقية بنت رسول الله مريضة فاعطاه سهما من الغنيمة اما حصول الاجر له فلان قتله كان لعذر واما حصول السهم له
فقال الخطابي جهدا من خواصه لان من الجمهور الوقعة لاتباع له من الغنيمة وذكر الواقدي انه صلعم اعطى ثلثة نفر ممن لم يحضر
غزوة بدر سهما احدهم عثمان والآخران عبيد الله وسعيد بن زيد كانا بعثهما رسول الله صلعم يكشفان خبر عير قريش ق
انس رواه العاملي الرواية عنه قال قدم قوم من اهل اليمن الى رسول الله فقالوا ابعث معنا رجلا امينا حق امين
يعلمنا الاسلام فاخذ صلعم بيد ابي عبيدة بن الجراح فقال ان لكل امة امينا اي ثقة ومعتمدا عليه وان امينا ايتها
الامة قال القاضي هو بالرفع على الندا والاظهر ان يكون منصوبا على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن
عبد الله بن الجراح والجراح لقب قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن تخصيصه صلعم
بتوصيفه بها لعلمها فيه بالنسبة اليهم وقال الزمخشري تخصيصه لكون الامانة غالبة فيه بالنسبة الى صفاته لان امانته
كانت مغايرة على امانة غيره وقيل ابو عبيدة احد المشهود له بالجنة ق جابر رضي الله عنه الرواية عنه قال انس هم يوم الخندق
من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا فقال صلعم ان لكل نبي حواريا اي ناصرا مخلصا وحواري الزبير وهو احد العشرة
المبشرة اسلم ابن ثمان سنين وهو لما اخلص اسباب الاخلاص اصطفاه عن الاختصاص ق انس رضي الله عنه الرواية عنه قال
لكل نبي دعوة اي مرة من الدعاء متيقنا اجابتها وقدر فيها كل نبي في هذه الدار كسليمان سأل الملك ونوح سأل هلاك اهل
الدنيا وغيرهما واني اختبأت دعوتي اي ادخرتها شفاعة لامتي يوم القيامة اي لان اخرها لهم من جهة الشفاعة في الآخرة
فان قلت اختباء النبي يقتضي حصول الكل المستجابة في الدنيا وبين ان يدعو في الآخرة فاختار الدعوة في الآخرة فسمي ذلك الاختيار
اختباء ه ابي بن كعب رضي الله عنه روى مسلم عنه قال رجل ابعد من المسجد وكان لا يفوت عنه صلوة فقيل له لو اشتريت حمارا تركبه
في الظلماء وفي الرمضاء فقال اني اريد ان يكتب ممشاي الى المسجد والى اهلي اذا رجعت فقال صلعم ان لك ما احتسبت ما سبق
من اسم الله والمراد به هنا خطوة ان ما جعلت في حسابك من الثواب قال لو جعل كان يمشي الى مسجد الشرع صلعم ولا يركب
ذكر في اثره الاثر بفتحتين ما بقي من رسم الشيء والمراد به هنا خطوة الاجر ه فيه دلالة على كل طاعة كان النصب
فيها اكثر كان المغيب من ثوابها او فيه ه جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان لك بكل خطوة ومن بفتح الخاء مصدر وبالضم ما بين القدمين
درجة اي منزلة رفيعة قال ربط جابر وقرار اراد انه يبيعها ليعوضهم فيغفروا من المسجد ه ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
عن النبي ان لله تعالى تسعة وتسعين اسما اسم ما يصح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار صفاته السلبية كالقدوس والثبوتية
كالعليم فعل من افعاله كالخالق ولكنها توقيفية عند بعض العلماء مائة الا واحدا بدل الكل من اسما اي تاكيد او نصب بتقدير اعني
والمذكور ليلا يلتبس في الخط بتسعة وسبعين او سبعة وتسعين ونظيره قوله تعالى ثمانية ايام في الجمعة واذا جمعت تلك عشرة كاملة
لرفع الالتباس الخط واحتمال ان يكون الواو بمعنى او من احصاها يعني من اطاق القيام بحق هذه الاسماء وعلم معناها وعمل بمقتضاها دخل الجنة
بالرزق اذا قال الرازق وعلم ان الخير والشر من الله اذا قال الضار النافع فشكر على المنفعة وصبر على المضرة وصبر على عبد اسامة
الاسلام وقيل معناه من عدها معانيها وصدقها وقيل معناه من عدها كلمة كلمة بتركها واخلاصا وقال البخاري المراد به حفظها

وسداهو الاظهر لانه جاء في الرواية الاخرى من حفظها دخل الجنة ولا يظن ان اسماء الله منحصرة في هذه المقدار لان قوله
من احصاها صفة لتسعة وتسعين اسما من اسماء الاسماء كما جاء في دعاء النبي عم اسألك بكل اسم سميت به نفسك انزلته في كتابك
او علمته احدا من خلقك او استأثرت به في علم الغيب ق الشافعة بن زيد رضي الله عنه على الرواية قبل هو ابن مولى النبي عم ماروا عنه
مائة وثمانية وعشرون حديثا له في الصحيحين تسعة عشر حديثا الفرد البخاري منها بحديثين وهما حديث نيات السيتوم
رسول الله يدعو ويكبره ان ابنها قد مات فقال عم ان لله ما اخذ وله ما اعطى ما فيه ما يحتمل ان يكون مصدرية وموصولة يعني ما اخذه
الله انما هو ملكه فلم يخرج بالاعطاء عن ملكه فله التصرف فيه فينبغي ان لا يحزن لاجله اما قدم الاخذ ان كان الاعطاء قبله
لانه لبيان ما قبض ثم اكد هذا المعنى بقوله وكل شيء عنده باجل مسمى معنى كل من الاخذ والاعطاء بمقدار معين مؤجل كذا قاله الشارح
ويجوز ان يراد بكل شيء كل ما يأخذه الله يعني ليس قبضه مقتصرا على ذوي النفوس الحيوانية بل يقبض كل موجود فاذا انتهى ما قدر
له من الاجل سلمان رضي الله عنه روى عم ان لله رحمة فبها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم وتسع وتسعون ليوم القيمة رحمة الله
غير متناهية فلا يصور ما تحديد وتجزئة الملا منه مضروب للامة ليفهموا التفاوت بين القبيلين من الرحمة لاهل الدارين
كل رحمة الهية في حق الله عند مقترنة بالرقة التي تكون بين العباد لاستحالة التأثر فالعلماء اختلفوا في تفسيرها فمنهم من جعلها من
صفات الفعل فرحمة الله هي انعامه ومنهم من جعلها من صفات الذات وهي ارادة ايصال الخير وفي الحديث بشارة للمؤمنين لانه
اذا حصل من رحمة واحدة ما حصل في هذه الدار فما ظنكم بباقيها في دار القرار ق ابو موسى رضي الله عنه على الرواية عنه ان لله ملائكة
يطوفون في الطرق يلتمسون حلقا او مستبانا اهل الذكر يعني يطلبونهم ليزوروهم ويسمعوا ذكرهم قال القاضي عياض الذكر فعال
ذكر بالقلب وهو التفكر في جلال الله وصفاته وآياته في ارضه وسمائه وفي معاني الكتب والاحاديث واعتباراته وهذا النوع
ارفع الاذكار وذكر باللسان وهو المراد من الذكر المذكور في الحديث ليس المراد منه التهليل ما اشبهه فقط بل المراد كلام فيه
رضاء الله كتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين وتدارس علوم الدين يختلف في التسبيح والتهليل ونحوهما فالقلب افضل او باللسان
مع حضور القلب حتى ترجح الاقوال بان عمل السر افضل واحتج من رجح القلب بان العمل فيه اكثر فانه اذا استعمل اللسان فانقضى
زيادة اجر والصحيح هو الثاني كذا في شرح مسلم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا اي نادى بعض الملائكة بعضا يطلبوا الى
حاجتكم اي تعالوا الى زيارة اهل الذكر وهلموا ذكر به فاتا قد وجدنا جماعة من اهل الذكر قال ابو سعيد فيحفونهم بفتح الياء
وضم الحاء المهملة المخفوف هو الاستدارة حول شيء بأجنحتهم اي بأيديهم الذاكرين في الاستدارة
الدنيا بان يقف بعضهم فوق بعض فاذا تفرقوا عرجوا الى السماء قال ابو سعيد فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ما يريد
المجيء راجعة الى الملائكة اين جئتم فيقولون جئنا من عند عباد لك في الارض قال ابو سعيد فيسألهم ومنه اعلم بهم منهم
ما يقول عبادي قال يسبحونك ويحمدونك بفتح الميم ويهللونك قال ابو سعيد فيقول ابو هريرة قال ابو سعيد فيقولون
لا والله ما رأوك قال ابو سعيد اي انه كيف لو رأوني جواب لو ما دل عليه كيف لانه سؤال عن الحال يعني لو رأوني ما يكون حالهم قال
يقولون لو رأوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا فيقول ابو هريرة يا ابا سعيد ما يسألون قال يسألونك
الجنة قال يقول هل رأوها قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا
اشد عليها حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال فمما يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول
هل رأوها قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد

اشد منها فرارا واشد لها مخافة قال فما يسألون قال يقولون يسألونك قال فيقول فاشهدكم اني قد غفرت لهم اعلم ان سؤال الله
تعالى الملائكة عن عباده واستنطاقهم بما هم فيه من الذكر وباحوالهم وهو اعلم بهم زيادة تحقيق شأنهم واظهار لعلو
مكانهم وفيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة لان ذكرهم في عالم الغيب مع وجود الموانع وذكر الملائكة في
عالم شهادة الله تعالى بلا مانع قال يقول حكاية من الملائكة فيهم فلان ليس منهم يريد به انه لا يستحق المغفرة لانه
ليس من الذاكرين انما جاء لحاجة اخرى قال ابو سعيد ثم القوم اللام فيه للجنس فيدل على العصر بسبيل المبالغة الشقي
جليسهم استيناف للبيان او خبر بعد خبر يجوز ان يكون صفة القوم اذا جعل اللام للعهد الذهني لكونه في المعنى
كالنكرة وفيه بيان ان من خالط السادات ومن جالس اهل الشهادات يفوز بالسعادة ق ابو موسى رضي الله عنه
اتفق على الرواية عنه ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة قال النووي اللؤلؤ معروف وفيه اربعة
اوجه همزة بين وبحذفها وباثبات الاولى دون الثانية وبالعكس فان قلت اقامة تصور من اللؤلؤة البيت
او القصر دون الخيمة لانها انما يكون من كرباس ونحوه قلنا هذا بطريق الاستعارة يعني يكون تلك الخيمة في النقاوة
والصفاء كاللؤلؤ ونظيره قوله تعالى قوارير من فضة فان القارورة لا يكون من الفضة وانما معناه ان
تلك القارورة تكون بياضها كالفضة وهذا من خواص الجنة فاحسن تجوزه فيه ظولها في السماء يعني يكون طولها كطول
السماء من الارض فان قلت وردت في بعض الروايات البخاري طولها ستون ميلا وفي بعضها ستون ميلا فكيف الجمع
قلنا يجوز ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها ويروى عرضها ستون ميلا للمؤمن فيها اهلون يطوف
عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا يعني من سعة الخيمة وعظمها م انس بن مالك رضي الله عنه قال رسول الله عم عينا
لينظر ما صنع فاقبل السبعان فجاء وحدث النبي عم ما جرى فقال عم ان لنا طلبة قال الجوهري الطلبة بكسر اللام
ما طلبته من شيء كمن كان ظهره امركبه حاضرا فلم يركب معنا وفيه اشارة الى مشروعية السعي واخفائه للخروج
اليها قال عند خروجه الى بدر وهو اسم بئر بين مكة والمدينة وكان ذكر اسم حافرها ثم سميت فاطلق عم واصحابه
حتى سبقوا المشركين الى بدر فاغاروا عم ق ابن عباس رضي الله عنه على الرواية عنه ان له وسادا قال حين شرب لبنا
ثم دعا بماء فتمضمض وفيه استحباب المضمضة عن كل ما له دسومة وكذا عن كل ما يبقى في الفم منه كبلا يكره شيء
رافع بن خديج رضي الله عنه بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة اتفق على الرواية عنه قيد ما رواه عن النبي عم ثمانية وسبعون حديثا له
في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها خمسة والباقي لمسلم قال سئل النبي عم عن بعير شرد فرماه رجل بسهم
فقتله فقال عم ان لهذه البهائم البهيمة حيوان ذات قوائم اربع في البر والبحر والمراد هنا الاهلية اوابد كاوابد
الوحش في الصحراء فما كان منها وحشيا بالتسكين اذا خلى عن الناس يعني ما نفرت من الحيوانات الاهلية بقيد الصيد
الوحشي جميع اجزائه مذبح فاذا رميت بسهم فمات حل اكلها وكذا كل ما لا يقدر على ذبحه الا بالاختيار
الى البر منكوسا قال مالك الابدة ليست بالوحشية فحكم الذبح على انانيها كما يذكى الانسي اعتبارا بحالتها
في الحديث حجة عليه انس بن مالك رضي الله عنه قال سألت ام سليم عم هل على المرأة من غسل اذا احتلمت فقال

اذا رأت الماء فسرت لم تسلمه وجهها وفي الشارع رسول الله وتحتلم المرأة فقال نعم فمن اين يكون الشبه الولد ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة
رقيق اصفر فمن اين هذا الوصف بمشيئة الله تعالى وجلال السلامة لان منى الرجل قد يصير رقيقا بسبب مرض وهجر اصفر بكثرة
الجماع وقد يبيض منى المرأة لفضل قوتها فمن اين هما على الوسيق يكون منه الشبه قال النووي فمن بكسر الميم وبعدها
نون ساكنة الماء المصطبة كذا لئلا يصحف ديقال منى بفتح الميم وكسر النون وياء مشددة بعدها ومن قوله من ايهما زائدة بعض
فاتى الماءين علما واما على قول من ينفي زيادة من في الاثبات فمعنى من اي ايهما من اي الزوجين بلعتبار تعيين الصدور
في العلو او السبق المراد بالعلو الغلبة يعني ان غلب ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد شبهه ولعله يكون ذكرا وان كان بالعكس
فبالعكس وان سبق منى احدهما اروقع في الرحم قبل منى الآخر اشبه الولد ايضا قال القاضي النيسابوري المني المستولد
من الزوجين يبرد من جميع البدن على طريق التحلل والنزيان ولهذا يلتذ به جميع البدن ويضعف ايضا وفي كل من الماءين
اجزاء مشابهة لاعضاء صاحبها غير تامة وقائمة بغلبة احدهما او بسبقه اذا اجتمع المنيان فاجذب كل منهما ما يشابهه
اعلم ان الروايات مختلفة في بعضها او سبق غير مذكور وفي بعضها علا غير مذكور وفي بعضها اذا علا ماؤها اشبه الولد اخواله
واذا علا ماؤه اشبه اعمامه وفي بعضها اذكر سبق مكان علا في الموضعين وفي بعضها اذا علا ماؤه وذكروا اذا علا ماؤها
انث باذن الله فالتوفيق والله اعلم بان يقال الاسبق مشترك من الراوي ويكون الاحاديث كلها لبيان الذكورة والانوثة
وقوله اشبه الولد اعمامه يراد به نسبة الذكورة كاشبه اخواله يراد به نسبة الانوثة وفيه من التحمل ما ترى ابو موسى رض
الفاعل على الرواية عنه ان مثلي ما بعثني الله به الهدى والعلم المثلي اللغة هو النظير وكذا مثل بفتحتين ثم استعمل
في كل صفة او حال فيها غرابة وهي المراد بهما ان صفة ما بعثني الله به ذكر في العوارف الهدى وحيلان القلب موعبة
العلم من الله ويجوز ان يكون المراد منهما شيئا واحدا اعلم ان الغرض من ضرب المثل نهاية التوضيح لانه تشبيه المعنى بالجلي
ولهذا كرر الله الامثال في كتابه مثل غيث اصاب ارضا قيل هذا تشبيه مفرق شبه العلم بالغيث ومن ينتفع به بالارض
الطيبة ومن لا ينتفع به بالقيعان فهي تشبيهات جمة لكن الاولى ان يقال انه تشبيه مركب لتوقف قوله على آخره والا يرد الى
انه وصف الغيث بقوله اصاب ارضا فعلم انه تشبيه واحد وجه تشبيه الوحي النازل من السماء بالامن ظهر نفعه والى من يظهر
بالغيث النازل الى ارض ظهر نفعه فيها والى من يظهر نفاسة العلم بالغيث لانه يحيي القلب الميت احياء الغيث البلد اليابس
وفي ذكر الغيث دون المطر لطيفة وهي ان الغيث مطر مجتمع بالبرق يغيث الناس عند قلة المياه والمطر كان الناس المنتفعين
متحيرين في الفواية محتاجين الى الهداية فاشار الله سبحانه الى العلم والهدى ببعثة نبينا وهم فكانت منها طائفة اي قطعة
الحار والمجرور حال عنها طيبة غير خبيثة بسياق ونحوه قبلت الماء وانبتت الكلا والعشب الكثير قال النووي العشب
والكلا والحشيش والحلا اسماء للنبات لكن الحشيش مختص باليابس والعشب في الحلاء مختصان بالرطب والكلا
بهمزة مقصورة يقع عليهما فيكون عطف العشب عليه عطف الخاص على العام لاهتمام شانه وقبلت الكلا مختص ايضا
بالرطب الا انه ينبت لطراوة نباته وقبلت والعشب ما تقدم بيانه ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثير وكانت منها اجادب
وهي بالجيم والدال المهملة جمع اجدب وهي الارض لا تنبت ويروى اخاذات جمع اخاذة والدال المعجمة الغدير
القي

ويروى اجارد بالجيم والراء والدال المهملتين جمع اجرد وهو جاف عن النبات كذا قاله الخطابي وقال القاضي لم يروه
مسلم ولا غيره الا الجادب وعليه شرح الشارحون امسكت الماء فينتفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا او
زرعوا واصاب منها طائفة اخرى انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك ماء ولا تنبت
كلا اذ لكر اشارة الى ما ذكر من الانواع الثلثة وشروع الى بيان مورد المثل فمثل الطائفة الاولى التي قبلت الماء
وانبتت الكلا مثل من فقه بالضم اي صار فقيها وروي بالكسر معناه فهم والاول اشهر في دين الله ونفعه الله
بما بعثني به فعلم وعلم بتشديد اللام ومثل من لم يرفع بذلك راسا هذا مثل الطائفة التي لم تقبل الماء فامسكته
فينتفع الله بها الناس يعني انها مثل عالم لم يعمل بعلمه وعلم غيره وعدم رفع راسه كناية عن عدم الانتفاع به لعدم
العمل به ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به هذا مثل الطائفة الثالثة التي لم تمسك ماء ولم تنبت كلا يعني مثل
هذه الطائفة رجل نات عنه التعلم والتعليم تقديره ومثل من لم يقبل ولا يخفى ان عدم قبول الهدى مستلزم لعدم النفع
بالعلم لا لانفه ولا لغيره قال شارح قوله فذلك اشارة الى النوع الاول والثالث اشرنا اليهما في الانتفاع قوله ومثل من لم يرفع
الى آخره اشارة الى النوع الثالث وانت ترى ما فيه من التكلف ابو هريرة رض اعلم على الرواية عنه قال لما نزل قوله
ويكن رسول الله وخاتم النبيين استغرب المكذبون بباب النبوة هذا ضرب لهم مثلا لبيان تقريرهم وقال
ان مثل الانبياء كمثل رجل بنى بيتا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة هي قطعة من قوله بنيانا وهو الحائط
اللبنة على وزن الكلمة ما يتخذ من طين ويجفف وبين عليها من زاوية من زواياه فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له
ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة فانا اللبنة يعني اذا كان كذلك فانا كالبلبنة في الكمال وانا خاتم النبيين وهو بفتح
التاء بعض الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم معناه انا آخر الانبياء فان قيل كيف كان آخر الانبياء وعيسى عليه السلام آخر
الزمان قلنا معنى كونه آخرا انه لا يكون احد بعده ولا نبي بعده وعيسى عليه السلام نزل عاملا على شريعة محمد صلى الله عليه وسلم كانه امتي
اعلم ان هذا تشبيه المجموع بالمجموع وهو التشبيه عقلي متفرع من عدة امور فيكون ام النبوة في مقابلة البنيان وفيه اشارة
الى ان فايدة بعثة الانبياء عليهم السلام تكميل مصالح العباد واحاطتها بالاوضاع الشريفة قد كانت حاصلة بالتقصان وبالنبي عليه السلام تمت
تلك الاحاطة وكملت دار النبوة ابو موسى رض اعلم على الرواية عنه ان مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل له قوم
المثل بمعنى الصفة وهذا ايضا تشبيه مركب عبر كب حتى لو فات قيد منه لم يتم التشبيه ولا يظن ان ههنا تخليص المبعوث به
لا هذا المثل واحد من قبيلة ان زيدا وعمرا قائم فقال يا قوم اني رأيت الجيش بعيني بتشديد الياء سقط طرف الطبية
بالاضافة وضمير اشارة الى ان هذا المثل مختص بالنبي لان ما انذر به من الاهوال هي التي رآها بعينه واما سائر الانبياء
فلم يكن لهم معراج ظاهر حتى يعاينوا الاهوال الى آخر النذير وهو الذي يخوف غيره باعلام العريان وهذه الذي لقي العدو
فسلبوا ما عليه من الثياب فلاذ قومه عريانا بخيمة لم يصرف بعضهم لما عليه من آثار الصدق فنجوا وهذا العدو مثل الامر
وقرب الحذور وبراءة المجيء من النهبة والكل موجود في النبي عم فالنجاة بالمتوجب على الامر اي اطلبوا
النجاء او على المصدر اي اطلبوا النجاء وهو الاسراع فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا اي ساروا من اول الليل فانطلقوا على مهلهم وهو بضم

الميم والهاء ضرب العجلة وكذبت طائفة منهم اي مما لم يقدر ولم تطع طائفة مع انه كان في مقابلة فاطمة اشارة الى عدم
اطاعتهم كان بسبب تكذيبهم فاصبحوا مكانهم جاثمين اي اتوهم صباحا بغتة واهلكهم واخذتهم بالميم
والهاء المهملة بعد الالف اي اهلكهم بالكلية فذلك المذكور ومذا بيان لوصف المعاينة مكذبين اي طاعنين والتبع
ما جئت به من الحق وفيه اشارة الى ان مطلق العصيان غير مستقل بالعصيان مع التكذيب بالحق وحذيفة لو انفعا على
الرواية عنه ان معه اي مع الدجال ماء ونارا فناره ماء بارد والذي يراه الناس نارا فماؤه نار والذي يراه
ماء فنار على معنى ان الدجال اذا رمى واحدا من مكذبيه بناره جعل الله تعالى ناره ماء باردا كما جعل نار نمرود بردا وسلاما
لخليله وان ارض عمن صدقه فاعطاه من مائه جعل الله ناره محرقة لاستحقاقه النار الابدية بكفره وفيه بيان ان خليله
الدجال تخييل وسحر وفي ابو شريح الخزاعي هو شريح بضم الشين المعجمة بفتح الراء المهملة والخزاعي منسوب الى خزاعة ومن بضم
الخاء المعجمة وبالزاء المعجمة اسم قبيلة انفعا على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح ماروا عن السبعة وعشرون حديثا له في
الصحيحين ثلثة احاديث اخرجه البخاري منها بواحد ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس يعني لم يكن بحرمها باصطلاح
الناس بل كان بامر الله وفيه توبيخ الكفار على تجاسرهم على الاقدام على ما حرم في مكة فان قلت ما وجه قوله عم في حديث آخر
ان ابراهيم عم حرم مكة قلت معناه اظهر الحرمة الثابتة فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك فيها دما
اي يريق فيها ودما نكرة في سياق النفي يدل بعمومه على ان القتل حرام فيها وان كان مما يباح في خارجها وخص الامر بالايمان
ليحرضه على اجتناب ذلك المحرم لان مقتضى الايمان هو الامتناع عما منعه الله ولا يلزم منه ان الكفار غير مخاطبين
بالشرائع لان تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي ما عداه ولا يعضد بها شجرة بكسر الضاد اي لا يقطع وهو بالرفع عطف
على ما لا يحل او بالنصب عطف على يسفك ولا ترائبه فان احد ترخص لقتال رسول الله يعني ان ترخص احد مستدلا بان رسول الله
عم فعل ذلك وهو يدل على الجواز فقولوا له ان الله قد اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لي فيها اي في اراقة
الدم واذن ملي ساعة من نهار اي في يوم فتح مكة ساعة من نهار وانقضت هنا ولم يقل اذن لهم بيانا لاختصاصه بذلك
الاضافة الا فليبلغ الشاهد الغائب يعني من سمع منا هذا الحديث
فليبلغه الاسماع ليبلغه عن حرمتها وانفعا على الرواية عنه ان من اشراط الساعة جمع شرط بالتحريك وهو
العلامة الساعة ان يرفع العلم وذلك انما يكون بقبض العلماء الا ينتزع عن قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل وينتشر
الزنا وشرب الخمر ويذهب الرجال وتبقى النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد وهو من يكون
قائما بامرهن لان يكون زوجا لهن قال الطيبي فيه مباشر هذا التأليف لقد شاهدنا بعض الاشراط مما في الحديث
مذكورة بلدت التقت فيها هذه الطيور من غلبة الزنا وفشو الفجور ورقص القينات بقرب الحور وفود الميل
الى الخربات والنفور من موضع الطاعات واستيلاء الظلمة والاوباش وانشاء ما شاء من غير تحاشي لا جنيه
امورهم هو زيادة من صدورهم وانفعا بن الاشيع روى البخاري عنه ان من اعظم الفرى وهو على وزن
الفرى جمع فرية وهي الكذبة من غير ان يدعي الرجل الى غير ابيه عدا الادعاء بالي لتضمنه معنى الانتساب واي

صادا اعظم افترى على الله لان المدعي الى غير ابيه كانه يقول خلقني الله من ماء فلان وانما اخرجه من صلب غيره او يرى عينه الا رأته
ما لم تر بان يكذب في رؤياه بان يقول رأيت في منامي كذا ولم يكن رآه وان كان اعظم لان ما يراه النائم انما يراه بارادة الملك والكذب
عليه كذب على الله او يقول على رسول الله ما لم يقل او كونه اعظم ظاهر لانه كذب على النبي عم على الله قيد ما روي عن ابن عم
خمسمائة وسبعة وثمانون حديثا لابي الصحابي اربعة واربعون حديثا اتفق البخاري ومسلم تسعة عشر الا من البيان
سحرا قال صعصعة بن صوحان رضي الله عنه من المشرق لخطبا بليغا ومحسنات الفاظ فيجب الناس من بيانهما يعني ان بعض البيان بمثابة
السحر في ميلان القلوب وفي العجز عن الاتيان بمثله وهذا النوع ممدوح اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل قال
التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ح لكن البخاري اخرجه الصحيحين عن عبد الله بن عمر ولم يخرجه عن علي رضي
ابن عمر روى البخاري عنه ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها قالوا اخبرنا ما هي يا رسول الله قال هي النخلة وانها مثل المسلم
يعني النخلة طيبة الثمر وانية الطلع كثيرة النفع كذا المسلم ثابت بايمانه متحل بايقانه جميل الصفات كثير الفضائل
فيدل كان من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة لكون وجه الشبه فيها اظهر لكن قلب التشبيه ايهاما بان المسلم اتم منها في الثبوت
وكثرة النفع كقول الشاعر وكان النجوم بين دجاها سنن لاح بينهن ابتداع جابر رضي روى مسلم عنه ان من الليل
ساعة يجوز ان يراد بها الساعة الخصوصية وان يراد جنس الساعة وانما نكرت ساعة حثا على طلبها باحياء الليالي لما يوافقها
عبد مسلم يسأل الله خيرا المضارع المثبت حال الا اعطاه اياه وفي رواية خيرا من امور الدنيا والآخرة الا اعطاه
وذلك كل ليلة يعني وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالي بل لا يخلو جميعها قيل تلك الساعة في الثلث الاخير الذي يقول الله فيه
من يدعوني فاستجيب له وقيل بوقت السحر وقد روي تجيء الرب عز وجل قال اذا ارى العرش ثم من السحر وقيل الظاهر
انها مطلقة وابو سعيد انفعا على الرواية عنه ان من امن الناس وهو انفع من المن الذي هو العطاء لامن المنة
التي تغير الصنيعة على صحبته وماله علي بن عمر الاجل يعني اكثر الناس هذا لانه ومثله لا اجد ابا بكر حيث فارق
اصله وماله وجعل نفسه وقاية له ابا بكر يكذا وقع في صحيح البخاري وهو الظاهر لانه اسم ان والواقع في صحيح
مسلم ابو بكر بالرفع لعل وجهه ان يكون من زائدة على مذهب الاخفش او يكون خبر مبتدأ محذوف كانه عم قال ان من امن
الناس علي حبا فقيل من هو قال ابو بكر كذا قال النووي فعلى هذا يكون الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ولو كنت متخذا
خليلا غير ربي لاتخذت ابا بكر قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة لو اتخذت صديقا ارجع اليه في حاجتي واعتمد
عليه في مهماتي لاتخذت ابا بكر ولكن في جملة امور الدين الجنا كلامه تمهيد الا وجهان بقاء الله من الحمد ومن الصداقة
المتخللة في قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على سره يعني لو جاز لي ان اتخذ صديقا من الخلق يقف على سري لاتخذت
ابا بكر خليلا ولكن لا ابقي على عشيرة الا آتية وجه تخصيصه بذلك لان ابا بكر رضي كان اقرب سترا من ستر رسول الله عم ما روي انه
قال انا ابا بكر افضل عليكم بصوم ولا صلوة ولكن بشيء كان في قلبه ولكن اخوة الاسلام ومودته الاسلام في الاسلام
للعهد اي اخوة الاسلام الذي سبق المسلمين واراد بهذه المودة الثابتة بالاسلام وهذا استدراك عن قوله لاتخذت ابا بكر
كانه قال لست بنبي ومبعوث خلة ولكن اخوة الاسلام افضل انما كان افضل لاتخاذه خليلا كان يفعله واخوة الاسلام كانت

بفعل الله فما اختاره الله تعالى هو يكون افضل مما اختاره لنفسه. لا يبقين في المسجد باب الا سد الفعل المجهول بحذف صيغة
الا باب سد الا باب ابي بكر مستثنى من المستثنى يعني الا سد قبل هذا الكلام على حقيقتهم فمعناه الا سد ابواب البيوت
المتصلة بالمسجد سوى باب ابي بكر فانه رخصة له للمسجد عن طرق الناس قال الامام التوربشتي لم يصح عندنا ان لابي بكر بيت
بجنب المسجد فيكون المراد به الامر بقطع المنازعة مع ابي بكر في الخلافة على وجه الاستعارة والتصريحية بان شبه طريق النزاع
به بالابواب وقرينته ذكر المسجد الذي كان عامة جلوس النبي وحكامه فيه ولم يكن يتأتى بكونه تصلابه قيل قال السيد عم
هذا الحديث يرضي ان خطبته خطبا واما ما روي انه قال حق على كل مسلم ان ابواب المسجد كلها الا باب علي فحول على صيغة
لانه ثبت ان بيت علي كان في جنب المسجد غاية ابن عمر رضي وهو بياء مثناة تحت وذال معجمة راوي مسلم عنه قيل ما رواه عن
النبي عم ثمانية عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث واحد للبخاري واثنان للمسلم ابي من شر الرعاء جمع راع والمراد
بهم هنا الامراء الظلمة على ولنا الحمزة وهو الذي يظلم الرعايا ولا يرحمهم من الحطمة وهو بالكسر فراع حطمة اذا كان
قليل الرحمة للماشية وهذا مثل ضربه النبي عم للولاة الظلمة ابو سعيد روى عنه عدنان من طرق الناس عند الله وفي بعض النسخ
المصححة ان من شر الناس بدون اللام قال الطيبي شر فيه ففي التفضيل لا يثنى والجمع والا يؤنث فلا يقال اشر الا في لغة ردية
وكذا حكى القاضي الرواية وقعت بالالف ومن ترك عدم زكاته منه يوم القيمة ويروى من اعظم الامانة على ذي المنصب
اي اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيمة الرجل المضاف مجرور وعلى الروايات الثلاثة الخيانة الرجل يفضي الى امرأته ان
يصل اليها انتشارا وتفضي اليه ثم ينشر سرها ان يتكلم بما جرى بينه وبينها قولا وفعلا قال النووي يحرم افشاء هذا السر
اذا لم يترتب عليه فائدة اما اذا ترتب بان تدعى عليه العجز عن الجماع او اعراضه عنها ونحو ذلك فلا كراهة وذكره كي قال عم
الى الانصار ذكر ان اوهن ابو سعيد الصامت الرواية عند ابي من ضبطي هذا بكسر الصاد بين المهملتين او المعجمتين وبالهمزة
بعض الاصل يقرؤن القرآن سيأتي قوم نعتهم كيت وكيت من الاصل الذي هذا الرجل ان ذوي الخويصرة منه في النسب
او جوعلة في المذهب وليس المراد انهم يتولدون منه اذا لم يكن الخوارج قوم من نسل ذي الخويصرة كذا قال الشارح صاحب
النخبة الا يجاوز حناجرهم يعني لا يكون لهم الا الثرثرة المجردة ولا يصل معانيه الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها يقتلون
اهل الاسلام ويدعون اهل الاوثان يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية بشديد الياء من الدابة المرمية لئن
ادركتهم لاقتلنهم اللام فيه توطئة للقسم والله لئن ادركتهم لافتتهم قتل عاد اي اهلكهم بالكلية لان عادا لم تبق
بل اهلكت بالريح قيل او اراد ذكر القوم في زمن علي رضي بعد الف عام سبع عشر سنة قتلهم علي وقتل كثيرا منهم قاله الذي
ذو الخويصرة وهو بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مع المضاف لقب رجل وهو اسمه حرقوص بن زهير التميمي
وهو رئيس الخوارج وفيه غمز قوله وهو منهم من زيادة في الصدقات كذا في تفسير الوسيط حين قال اتق الله يا محمد
حين قسم ذهيبة تصغير ذهبة بضم ذال معجمة في قطعة من الذهب في ثربة بالصفة ذهيبة كائنة في تراب غير مميزة عنه كما في بعث
بها علي رضي الجملة صفة ثانية لها من اليمن بضم ياء وهو ظرف لقسم الاقرع وعيينة بضم العين المهملة وعلقمة

وعلقمة كزيد الخير بالاضافة وبالام ومن رواية في جميع النسخ مسلم بالراء وكلاهما صحيحان كان تعالى في الجاهلية
زيد الخيل فسماه النبي عم زيد الخير كما قاله النووي انس روى البخاري عن انس بن مالك رضي ان عمة الربيع كسرت ثنية
جارية من الانصار فطلبوا منها العفو فلم يرضوا فاختصموا الى النبي عم فامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس بن مالك الكسر
ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق فقال عم كتاب الله القصاص فرضي القوم فقبلوا الارش فقال عم ان من عباد الله
من لو اقسم على الله لابره اي جعله بارا في يمينه لكرامته قال القاضي معناه لو سأل الله شيئا واقسم عليه ان يفعله
بان قال بعزتك لا اسألك الا كذا لاجابه دعوته ويؤيد هذا المعنى لفظة على الله لانه اراد به المسمى ولو اراد به اللفظ لقال
بالله فيكون قوله لابره مكانا للاجابة لما تحمله بالمعنوية واقول هذا المعنى غير مناسب لسياق الحديث والموافق لما سبق
من التقرير ولما للفظة فيجوز ان يكون باعتبار تضمين معنى الغرض فيه يعني اقسم عازما على الله ان يفعل ما يريده وغايته ان
يكون المقسم بمجازه وما اقول ايضا كان ينبغي للمصنف ان يقول مكان في لان لفظ الحديث متفق عليه وجدته بعينه في كتاب
مسلم واما الخلاف في الكاسرة هي اخت الربيع والحالفة هي ام الربيع وراوي تسلم وانها الربيع والحالف انس بن النضر في رواية
البخاري فان قلت بعد حكم النبي عم بالقصاص كيف صدر من الصحابي الحلف على خلاف حكمه قلت ليس مراده ذلك الحكم بل المراد به
نهي غيبة من يستحق القصاص الا بالعفو لشفقته عليه لانه لا يخشى المشقة بفضل الله تعالى لا يخشى بل يلهم العفو وهذا من كرامات الاولياء
ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري روى البخاري عنه ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى يعني جاء في بيان الناس
من كلام الانبياء فادركوه بهذا الكلام فهم من اضافة الكلام الى النبوة ان هذا الكلام من نتائج الوحي فان الحياء مندوب في
كل الشرائع ولم يجز عليه النسخ اذا لم تستح فاصنع ما شئت هذا الكلام جامع لخير الدنيا والآخرة لان الحياء فرع يتولد من
اجلال من يستحي منه فمن استحيا من الله يكثر من المراقبة ومن لا فلا قيل قوله فاصنع وعيد يعني افعل ما شئت فلا خير في عملك
لان من لم يعظم ربه فليس معه من صفاء الايمان شيء فيجازى به وقيل لفظ امر ومعناه خبر يعني صنعت ما شئت
وفيه توبيخ له وقيل معناه اذا كان فعلك مما لا تستحي منه لحبك فيه كثر الصواب فاصنع ما شئت قال ابي بن كعب
الصحابي الراوي عنه ان موسى قام خطيبا زعم اهل التورية ان موسى بن عمران بن يصهر بن قاهث بن لاوي بن يعقوب وانه كان نبيا
قبل موسى بن عمران لا يستبعد ان يكون كليم الله المختص بالمعجزات الباهرة مبعوثا للتعليم قلنا لا يبعد عن العالم الكامل ان يجهل
بعض الكتب بل المراد منه صاحب التورية واطلاق هذا الاسم بدل على انه لوارد غيره لقيده في بني اسرائيل قال اي الناس
اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه الا انه يعلم بقلب الله اعلم فاوحى الله اليه ان عبدا بكسر الهمزة لان
الايمان يفتح القول مجمع البحرين هو المكان الذي يجتمع فيه بحر فارس والروم مما يلي المشرق وقيل اراد به البحرين موسى
والخضر لكثرة علمهما والقول الاول انسب هو اعلم منك فقال موسى يا رب كيف به اي كيف يتيسر الاجتماع بذلك العبد
قال تأخذ حوتا فتجعله في مكتل بكسر الميم وفتح التاء المثناة فوق زنبيل يسع فيه خمسة عشر صاعا مجمعا فقدت
الحوت الهمزة بفتح التاء المثناة اي هناك فاخذ حوتا فجعله في مكتل ثم انطلق وانطلق معه بفتاه الباء فيه زائدة
والضمير معه لموسى ويجوز ان يكون الباء للتعدية والضمير معه للحوت يوشع بن نون وهو ابن اخت موسى فتاه فتاه لانه

www.alukah.net

كان يخدمه ويتعلم منه وصار نبيا بعده حتى اذا اتيا الصخرة وهي الصخرة بالموضع الموعود وضعا رؤسهما
فناما واضطرب الحوت يعني بعد استقراره يوشع قيد تلك الحوت كانت سمكة مالحة وسبب حياتها انها هناك نسي
ماء الحيوة وكان لا يصيب في ذلك الماء ميتا الا حي فلما اصابه برد ذلك الماء تحرك في المكتل فخرج منه فسقط في البحر
واتخذ سبيله في البحر سربا مفعول ثان لاتخذ كقولك اتخذت زيدا وكيلا يعني اتخذت سبيله كالسرب وهو نقب
في الارض غوره ما بعد هو موقوله وامسك الله عن الحوت جرية الماء بكسر الجيم المنوع من الجريان فصار عليه
مثل الطاق وهو ما عقد من اعلا البناء وبقي ماء صلبا خاليا فلما استيقظ موسى عم نسي صاحبه اي يوشع الذي حمله
بالحوت اي بما رآه من امر الحوت فان قيل نسب النسيان في الحديث الى الصاحب وقد نسب اليهما في القرآن كما قال اسه فلما بلغا
مجمع بينهما نسيا حوتهما قلنا المراد في القرآن ان موسى عم نسي تزود الحوت وصاحبه نسي الاخبار بامره فلا يخالفه فانطلقا
بقية يومهما وليلتهما بالنصب ذرى بالجر بقية اذا كان من الغد قال موسى لفتاه اتنا غداءنا الغداء بفتح الغين
المعجمة ما يعد للاكل غدوة لقد لقينا من سفرنا هذا هو اثارة الامر بما وراء الصخرة نصبا اي تعبا انما وجد
موسى عم فيه نصبا لانه كان عيث لتجاوزه عن مطلبه قال اليهودي لما لحقه النصب والجوع ليطلب منه الغداء فتذكر
به يوشع الحوت قال اي موسى عم ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي امره الله به قال له فتاه ارايت وهو يحيى
بمعنى اخبرني وهنا بمعنى التعجب ومفعوله محذوف وذلك عامل في قوله اذ اوينا الى الصخرة يعني عجبت مما اصابني واصلنا الى الصخرة
فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره بدل من الضمير في انسانيه وقيل لانه مجرور اي لان لا
اذكره واتخذ سبيله في البحر عجبا وهو قول يوشع مفعول ثان لاتخذ تقديره اتخذ سبيله عجبا او قول موسى يعني
اعجب عجبا مما احببت قال اي النبي عم فكان للحوت سربا ولموسى وفتاه عجبا فقال موسى ذلك ما كنا نبغي اي الموضع
الذي فقد فيه الحوت هو الذي كنا نطلبه فارتدا على آثارهما قصصا مفعول مطلق اي يقصان ما وقعا فيه قصصا
قال اي النبي عم فوجدا خضرا اي يقصان ويتبعان آثارهما حتى اتيا الى الصخرة فاذا رجل اذا للمفاجاة
مسجى ثوبا اي مستور بثوب وهو صفة رجل قيل عليه فقال الخضر وهو بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة
لقبه وكان كنيته ابا العباس واسمه بليا بباء موحدة مفتوحة ولام ساكنة وياء مثناة تحت وهو من نسل نوح وكان
ابوه من الملوك وانما لقب به لانه جلس على ارض بيضاء فصارت خضراء ثم اختلفوا فيه فقال بعضهم انه من الملائكة
وبعضهم انه ولي والاكثرون على انه نبي قبل انه لا يموت الى آخر الزمان حين ارتفع القرآن وذلك متفق عليه
عند اهل التصوف والمعرفة لان حكايا تهم انهم رأوه في المواضع الشريفة وكلامه اكثر من ان يحصى وسلم عليه موسى
قال الخضر وانى بارض السلام اي بمعنى كيف وبمعنى من اين استفهام على سبيل الاستبعاد لان السلام لم يكن معهودا
في تلك الارض قال انا موسى هذا من باب اسلوب الحكيم يعني اجبت عن لائق بك وهو ان تستفهم عن الاعلى سلامي بارض
قال موسى بني اسرائيل قال الخضر انت موسى بني اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمني مما علمت رشدا بفتحتين اي علما
صواب قال انك لن تستطيع معي يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه وانت على علم من علم الله

علمكه الله لا تعلمه فان قلت هذا يدل على ان الخضر يوسس لاعلى علمية وهو مخالف لقوله تعالى فيما سبق انه احد عبادنا
البحرين مواعلم منك قلنا انما قاله الخضر تواضعا ولم يظهر اعلميته رعاية للادب مع كليم الله وليلا تستحق العتاب عليه
كما استحقه موسى فقال موسى ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا فقال له الخضر فان اتبعتني فلا تسألني
عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم اي كلموا اهل السفينة
ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوا على بناء المجهول بغير نون بفتح النون اي بغير اجرة فلما ركبا في السفينة لم يجاوزا
الا والخضر قد قلع لوحا الواو فيه للحال يعني لم يجاوزا الا والخضر قلع لوحا من السفينة مما يلي الماء بالقدوم بفتح
القاف وتخفيف الدال المهملة الآلة التي يتخذ بها فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها
لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا بكسر الهمزة اي عظيما قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما
نسيت ما نافية مصدرية او موصولة ولا ترهقني اي لا تحملني من امري عسرا بعني عاملني فاني اريد صحبتك والسبيل
اليها الا بالعفو قال اي الراوي وقال رسول الله عم كانت الاولى من موسى نسيانا هذا تصديق من النبي عم
لقول موسى ما نسيت قال النبي عم وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة اي طرفها فنقر نقرة او نقرتين في البحر نقرة اي ادخل منقاره
فيه فقال له الخضر ما علمي وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر قال بعض المحققين القدر
الذي نقصه ذلك العصفور بالنسبة الى الكل البحر بالنسبة مقتنا الى متناهي معلومات المخلوقات الى معلومات الله بنسبة متناهية
الى غير متناهية فاين احدى النسبتين من الاخرى ولكن الخضر عم انما شبهه بالعصفور تقريبا الى الفهم ونظرا الى العرف
اذ لا يقال الى الصورة المذكورة ان ما نقص ثم خرجا من السفينة فبينا يمشيان على الساحل اذا بصر الخضر غلاما يلعب
مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه فاقتلعه بيده فقتله فقال له موسى قتلت نفسا زكية اي طاهرة من الذنوب
مذا على تقدير كون الغلام صبيا ظاهرا والمعنى على ما قيل انه كان بالغا فباعتبار ان موسى عم لم ير منه ذنبا فيه نفس ابي بغير
قتل نفس لقد جئت شيئا نكرا اي منكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال اي الخضر وهذه الكلمة الثانية من
موسى عم اشد من الاولى لان من المسئلة الاولى لانه لقد جئت شيئا عجبا مستلزمة ان فعله الاول كان بمكن نوازكه بالرد
وهذا الفعل لا سبيل الى انكاره ولهذا زاد الخضر في جوابه لكم ولم يكن في جواب المسئلة الاولى قيد التذكير اقل من الامر لان قتل نفس
واحدة اهون من قصد اغراق اهل السفينة انا زاد في جوابه لكم لانه رفض وصيته قال ان سألتك عن شيء بعدها اي
بعد هذه المرة فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا يعني اتضح عذرك عندي في مفارقتي لاني لم احفظ وصيتك فانطلقا
حتى اذا اتيا اهل قرية قيل هي انطاكية استطعما اهلها اي طلبا منهم الطعام ضيافة او اعانة فابوا
ان يضيفوهما اي من ان يجعلوهما ضيفا وامتنعوا عن اطعامهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اي يقرب
ان يسقط والارادة هنا مجاز عنه لان الجماد لا ارادة له قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع فاقامه اي الخضر بيده
اي لا الصورة وانما فسره عم اشارة لبيت في مبناها المعتبر فقال الخضر اي اشار بيده فاقامه فقال موسى
قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا يعني على عملك اجرة يعني تشتري به طعاما

www.alukah.net

قال هذا فراق بيني وبينك سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبرا فقال
رسول الله عم وددنا ان موسى عم كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما اي يبين لنا بالوحي قيل الغرض من ذكر هذه
القصة وامثالها الترغيب في بهما وفي الحديث فوائد منها ترك اعتراض العالم بشفقة قال الله تعالى وفوق كل ذي علم عليم ومنها استحباب
الرحلة لطلب العلم والاكثار منه ومنها ان يصبر المتعلم على الشدائد ومنها اخبار الاعتراض على العلماء ق ابن عمر رضي الله عنه
عنه ان ناسا منكم قد اروا ان ليلة القدر في المنام في السبع الاواخر فليتحر احدكم ليلة القدر في السبع الاواخر بعض
الهمزة جمع اول واريت ناس منكم انها في السبع الغوابر جمع غابر وهو بمعنى الباقي المراد بالسبع الغوابر السبع التي تأتي بعد الشهر
اولى تلك العشرين بعده قال الطيبي رحمه الله مثل قال في العشر الغوابر فان قلت العشر الغوابر واحد فكيف ذكر صفته جمعا
قلت باعتبار لياليه فليلتمس ليلة القدر في جميعها فان قلت قد جاء في هذا روايات مختلفة منها انها في او في تاسعة العشر الاخير ومنها
ومنها انها في العشر الاوسط ومنها انها في رمضان كله لما التوفيق اجيب بانها منتقلة يكون في سنة ليلة الوتر وفي سنة اخرى
ليلة الشفع فيكون الاحاديث صادرة بحسب الواقع قاله كذا قال العاقلي وروي عن الشافعي جواب اخر وهو ان النبي عم كان
يجيب على نحو ما يسألون عنه فاذا قيل له بدليل بها ليلة كذا كان يقول التمسوها في ليلة كذا فان فسر غرضه في طلبها
لحياء الليالي ق عدي بن حاتم رضي الله عنه قال لما نزل قوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط
الاسود اخذت عقالين ابيض واسود فجعلتهما تحت وسادتي وجعلت انظر من الليل فلا يستبين لي فذكرت لرسول الله
فضحك فقال ان وسادك لعريض وهو كناية عن كونه ابله انما هو بياض النهار والخيط المذكور في الآية سواد الليل وبياض النهار
قاله له قال الطيبي كان هذا الفعل منه قبل نزول قوله من الفجر فلا تنزل علم ان المراد منه بياض النهار وفيه ضعف لان تاخير
البيان عن وقت الحاجة جائز والالزم التكليف بما ليس في الوسع والا لام لو كان كما قاله لما نسب النبي عم الرواي الى البلاهة
بل الوجه ان يقال ذلك لفعل صدر عنه لغفلته عن البيان ق ابن مسعود رضي الله عنه قال جمع النبي عم بين المغرب والعشاء
بمزدلفة وقدم فيها الفجر عن وقت الاسفار وصلى بعرفة بين الصلوتين في اول وقته فقال عم ان هاتين الصلوتين حولتا عن وقتهما
في هذا المكان يعني تفسير المصنف للصلوتين والمكان صلوة المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة ق ابو مسعود عقبة بن
عمرو الانصاري رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي عم فقال يا رسول الله اني لاتأخر عن صلوة الفجر مما يطول بنا فلان فيها
فغضب رضي الله عنه في موعظته فقال ايها الناس ان منكم منفرين فايكم ما صلى بالناس فليتجوز فان خلفه الضعيف
والكبير وذا الحاجة وفي رواية فليخفف فان خلفه الضعيف والكبير وذا الحاجة وفي رواية فليوجز فان خلفه الضعيف
والسقيم وذا الحاجة وفي رواية فليقصر فان خلفه الضعيف والسقيم والكبير وذا الحاجة وفي رواية فليخفف فان خلفه الضعيف
والسقيم والكبير وذا الحاجة وفي رواية فليخفف

بيان المحصول المتأخر وهو الذي يتبع منه ليس المعنى انهم لو سمعوا اذكم تركوا التدافن لئلا يصيب موتاهم العذاب كما
زعمه بعض لان النبي طبيب ومع الصحابة كانوا اعلمين ان عذاب الله لا يكون مردودا بحيلة فمن اراد الله تعذيبه عذبه ولو
في بطن الحوت بل معناه انهم لو سمعوا عذاب القبر لتركوا دفن الميت سلبه ثانية به او لعدم قدرتهم عليه لدهشتهم وحيرتهم منه
او تفاؤلا منه لو سمعوه لتركوا الدفن والقى الميت اقاربه في الصحاري البعيدة حذرا من الصيحة اللاحقة بهم لانه كنا
مرة بقبور المشركين قال النبي الكلاباذي اجبت ابي عدم ان يسمعهم عذاب القبر ودون غيره من الاحوال لانه اول المنازل
وكان من الناس من يستعظمه فذكر ذلك ليتقرر في قلوبهم ابو بصرة الغفاري روى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبي عم ملتقة
احاديث ولم يجز ابن الصلاح بين سواه ان هذه الصلوة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها اي تركوا ملازمتها لكونها
في وقت الاشتغال لمن حافظ عليها كان له اجره مرتين اجر من جهة امتثاله امر الله واجر من جهة محافظته ما ضيعوا
والصلوة بعد العصر التي يصلي الشاهد لا يظهر النجم والمراد به غروب الشمس والصلوة المنهية بعد العصر هي النافلة لا ما سوى
المكروهة وان الروايات تعم مكروهة ما لم يتغير الشمس يعني صلوة العصر تفسير لهذه الصلوة معاوية بن الحكم السلمي
الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين المهملة منسوب الى بن سليم قبيلة رواه عن النبي عم المشهور حديثا انفرد به منها
بينما انا اصلي مع رسول الله عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم فقلت ما شأنكم تنظرون
الي فجعلوا يضربون بايديهم على افخاذهم فلما رأيتهم يصمتونني سكت فلما صلى قال عم ان هذه الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس المراد بكلامهم ما يجري مجرى الخطاب بينهم ولا يكون من جنس ما شرع في الصلوة حتى لو قال
العاطس الحمد لله فقال المشمت يرحمك الله لا يفسد وكذا لو سلم المصلي ناسيا لان السلام جنس مشروع في التشهد كذا
في شرح آثار الذين استدل به مالك واحمد وان فقه على ان كلام الجاهل يحكم لا يبطل الصلوة لانه عم لم يأمرنا باعادتها
وكذا كلام الناسي وخالفهم ابو حنيفة وصاحباه لان قوله لا يصلح تنبيه على اعادتهم لو اقاموا التسبيح والتكبير وقراءة القرآن
استدل ابو حنيفة على ان تكبيرة الاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه انما هي ذات التسبيح والتكبير ابو مرثد روى مسلم عنه
قال كان رجل يقم المسجد فقده رسول الله عم وسأل عنه وقال لو امات فدفناه قال فلا تكنتم اوقتموني فلا قبر فصلى عليه فقال
ان هذه القبور مملوءة بالنار والمنار اليها الظلمة يمكن ان يصلي النبي عليه ظلمة على اهلها وان الله ينورها
لهم بصلوتي عليهم استدل الشافعي على جواز تكرار الصلوة على الميت قلنا صلوته عم كانت لتنوير القبور وذا لا يوجد
في صلوة غيره فلا يكون التكرار مشروعا فيها لان الغرض منها يؤدى مرة انس رضي الله عنه الرواية عنه في هذه المسجد
لا يصلح لشيء من هذا البول والقذر وهو يصلح لذكر الله والصلوة ما يتنفر منه الطبع كالنجاسات والاشياء المختلفة ويقع
متناول للبول لكون تعيينها بعد التخصيص واسم الاشارة في هذا البول للتحقير انما هذه المساجد لذكر الله والصلوة وقراءة
القرآن قاله بعد ما رأى اعرابيا يبول في المسجد ابو موسى الاشعري رضي الله عنه قال رأيت رسول الله عم في ليلة
بالمدينة فزعت فخرجت فاستقبلني رسول الله عم فقال لي هذه النار مشار اليها التي خفت من انتشارها انما هي عدو لكم فان قلت
ما معنى قصرها على العداوة وكثير من المنافع مربوط بها قلنا هذا اسلوب الادعاء مبالغة في التحذير عن ابقائها فاذا كان
تمييز فاطفؤها عنكم المراد به امساكها بحيث لا تخاف عن اضرارها بالجار والمجرور متعلق بمحذوف لا متعلق وذا احرقها
عليكم عبد الله بن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان هذه الاشارة الى افراد صنف ما رآه من ثوبين عبت الباس الكفار فلا
تلبسها قاله له حين رأى عليه ثوبين معصفرين وفي رواية انه ابي عدم قال امرتك بهذا اي بلبسها حرف
الاستفهام فيه محذوف ولا دبه انه من لباس العلم قلت اغسلها قال الراوي قلت الحيض دم اغسلها قال تزيدها الا قذرا
النساء

امر النبي عم باحراقها اخراجها عن غسلها لان المعصفر وان كان مكروها للرجال فغير مكروه للنساء فيفيد تضييع المال
للنقصان قيمته به والمراد باحراقها اتلافها بيع او هبة او غير ذلك عبر عنه بالاحراق مبالغة في الانكار يدل عليه ما
روى ان الراوي لما فهم عليه معنى الاحراق وقرأ الثوبين في التنور قال الانس عم اللا تكسوها بعض اهلك
فانه لا بأس بالنساء قال الخطابي المعصفر وهو المصبوغ بالعصفر اي يصير منها الى صبغ به الثوب بعد النسج
واما صبغ غزلة ثم نسج ولم يكن له رائحة فليس بمنهي وقول هذا الحاصر اذا كان علته كراهية رائحة و
اما اذا كان شبه الرجال بالنساء او الكفار كما هو المفهوم من الحديث فلا فرق بينهما فصل ابو هريرة روى مسلم
عنه في آخر الانبياء فاني مسجدي آخر المساجد ان مساجد الانبياء المفضلة على غيرها وهي المسجد الحرام والمسجد
الاقصى ومسجد النبي عم تضعف صلوة في مسجدي افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد الافضلية
في الثواب لا في الاجزاء عن الفوائت وهذا عام للفرض والنفل من الفضيلة مختصة بنفس مسجد النبي عم الذي
كان في زمانه دون ما زيد فيه جندب بن عبد الله روى مسلم عنه اني ابرأ الى الله ان يكون لي منكم خليل
هذا بعض المعنى فان الله تعالى اتخذني خليلا هذا بعض الفاعل كما اتخذ ابراهيم خليلا تقدم معنى الخليل في حديث ان من
اعز الناس سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه اني احرم ما بين لابتي المدينة اللابة ارض ذات
حجارة سود المدينة لابتان لابة شرقية ولابة غربية ومن بينهما الى يقطع بدر الاشجار من الموضع عضاهها جمع
عضاهة وهي بكسر العين شجرة ام غيلان او نقل صيدها ظاهر الحديث يشعر بان للمدينة حرما وبه مذهب الشافعي
ومالك وذهب ابو حنيفة الى انه روى عن عائشة رضي الله عنها قالت كانت لا تحرم بالمدينة وهو يؤيد هذا المعنى او يقتل صيدها
بكلمة او لان التحريم لو كان على ظاهره يحرم القطع والقتل كلاهما كما في حرم مكة لا احدهما ولهذا المنقول عن احد
ايجاب الجزاء بقطع شجرها وانس رضي الله عنه الرواية عنه قال كان النبي عم يدخل بيت ام سليم كثيرا وكان يقيل عندها
فنسيه النبي عم عن ذلك فقال لي ارقدها فتلزم اخوها استبقاء معاوية المصيبة في الحق كما روي ان النبي عم بعث
اخاه سليم وهو حرام بن ملحان بكتاب الى ملك بلاد فدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم قتلوه يعني ام سليم تعبد
منا لمصنف الضمير رجعها ام انس بن مالك قال النووي كانت ام سليم وافتها ام حرام خالتين لرسول الله
وكان يدخل عليها خاصة وفيه استحباب الدعابة لمنكسر القلوب ابو سعيد الخدري الرواية عنه اني اعتكفت
العشر الاول التمس هو حال او استيناف بهذه الليلة اي ليلة القدر ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت بجهد
من الثلاثي يعني اتاني ملك فقيل لي اي قال ملك اتاني العشر الاواخر بالجمع ودل الاولين اعتبارا بليالي واستناد الى
ان كل ليلة منه تطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف يعني عزمت ان اعتكف العشر
الاواخر فمن اراد ان يوافق فليعتكف العشر الاواخر عائشة الرواية عنها قالت ما طلبت الانواع
النبي عم زيادة نفقة وثياب زينة فنزلت يا ايها النبي عم قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية بدأ بي
رسول الله عم فقال اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان لا تستعجلي او لا بأس عليك ان لا تستعجلي في الجواب وخاف لا تسابع
اذا امرني الابوين وفي رواية ان لا تستعجلي وهي طاهرة حتى تستأمري ابويك الاستيمار والمشاورة الفاء لعلمه ان
ابويها لا يأمرانها باختيار نفسها واقترانها قاله لها قالت فقلت للنبي عم افي هذا استأمر ابوي لاني اريد الله ورسوله
والدار الآخرة ففرح رسول الله عم فشكر الله تعالى عائشة روى مسلم عنها في الحوض في الموقف اقل من يوم

www.alukah.net

بكسر الراء الله منكم والله لتقطعن على بناء المجهول وبتشديد النون فيقال اقتطعت قطيعا من غنم فلان وفي رجال فلا تقولن ادركت
بني وبناتي الصالحين والثانية بتحتيتين فيقول الكل لا ندري ما احدثوا بعدك يا رب اتوا على عقابهم وهو عبارة
عن حكاية ما احدثوا عن اعمالهم ام من ان يكون من الهلاك السنة او من الاسلام الى الكفر كذا قال النووي ● عقبة ابن عامر رضي الله عنه
على الرواية عنه اني فرطكم وهو يتقدمهم من تقدم الواردين لاصلاح الحوض يعني انا سابق على امتي الى الحوض وانا كالمهيئ له
لاجلهم وانا شهيد عليكم يعني رقيب وحفيظ عليكم وهذا كما قال الله حكاية عن عيسى عم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم
والله والله لا انظر الى حوضي الآن واني اعطيت مفاتيح خزائن الارض هذا اشارة الى ما فتح الله لامته من
الممالك وكنوزها خزائن حلوكها ومفاتيح الارض تكسر بين الراوي والله والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن
اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اصله تتنافسوا فحذف احدى التائين معناه تحاسدوا والضمير في فيها للخزائن وفي الحديث
معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم حيث وقع ما اخبر به المستقبل كما اخبر ● ابن عمر رضي الله عنهما على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم على قبور
المنافقين ويدعو لهم الذين يلي حذيفة رضي الله عنه وصح عنه علامات دعا النبي صلى الله عليه وسلم الاخبار به فلما رآه الصلوة عليه قال له عمر اتصلي
يا رسول الله على ابن ابي وقد فعل كذا وكذا وقال عم اخر عني يا عمر فبعد ما بلغ عليه في المنع قال عم اني قد خيرت يعني خيرني جبريل
عم بين الاستغفار لابن ابي وتركه حين سأل ابنه الاستغفار له فاخترت اي الاستغفار فسألت استغفر لهم او لا تستغفر لهم
استغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولو اعلم اني ان زدت على السبعين يغفر له زدت عليه ما عدا بيان ان عدم
الاستغفار وان السبعين المذكورة الاية للتبكيت لا للتحديد فصلى عليه النبي عم ثم انزل الله ولا تصل على احد منهم مات ابدا فان قلت كيف جاز لعمر منع النبي عم ولا مشورة وكيف صلى النبي عم على المنافق وكفنه في قميصه
قلنا كان رأي عمر في ذلك التجسس الذي وكان تكفينه وصلوته اكراما لابنه الصالح واظهارا لشفقته على من يظهر الايمان و
ان كان على خلاف باطنه ومصلحة كان يداجانه بلد بما رآه يا نبي الله عم كيف صليت عليه فقال عم ما نهيت عنه قميصي
ولا صلوة والا كنت ارجو ان يسلم به الذي من قومه فلما رأوا ان رغبته في اجر عمه بقميص النبي عم وانه اعلم لطفه شفقته
عليه اسلم الذي من قومه بهذا روى ● ابو ذر رضي الله عنه قال خرجت من قومي غفار ونزلت مكة واسلمت فقال لي رسول الله يا ابا ذر
اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل وصعت ثم اتيت رسول الله فقال لي قد وجهت الى ارض ذات
نخل يخرج منها المنام جبتها الا اراها على بناء المجهول اما اظنها الا يثرب وهي المدينة فهل انت مبلغ عني قومك لعلي ان
سمعت مني عسى الله ان ينفعهم بك وياجر بهم رحم الشيخ هذا الحديث جملة مسلم لكنه متفق عليه من مسند ابي ذر كذا ذكره
الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين فاتيت قومي فاتيت حتى اتيت فقال الراوي فاتيت حتى اتيت فقال ما صنعت قلت
اسلمت فبلغت ما سمعت منه فاسلم وانبنا اسلمنا فاسلم عم اتيت قومنا فاسلم بعضهم وقال بعضهم اذا قدم رسول الله المدينة
اسلمنا ● ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة
يقال له ثمامة ابن اثال فاوثقوه بسارية من سواري المسجد فخرج اليه النبي عم فقال ما عندك يا ثمامة فقال عندي خير يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم
وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه حتى كان الغد فقال ما عندك يا ثمامة فقال ما قلت لك ان تنعم تنعم على شاكر
فتركه حتى كان بعد الغد فقال ما عندك يا ثمامة فقال عندي ما قلت لك فقال اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل
ثم رجع الى المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله يا محمد والله ما كان على الارض وجه ابغض الي من وجهك فقد اصبح وجهك
احب الوجوه الي والله ما كان من دين ابغض الي من دينك فقد اصبح دينك احب الدين الي والله ما كان من بلد ابغض الي من بلدك فقد اصبح
بلدك احب البلاد الي وان خيلك اخذتني وانا اريد العمرة فماذا ترى فبشره رسول الله وامره ان يعتمر فلما قدم مكة قال له قائل
صبوت فقال لا ولكن اسلمت مع محمد رسول الله ولا والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها رسول الله

كانت لغاية عهده عليه السلام فقال له رسول الله اكل ولدك كلمة مثل هذا فقال لا فقال النبي عم اني لا اشهد الا على حق استدل به
احمد وبعض التابعين على ان تفضيل بعض الاولاد في الهبة حرام ويحمل على انه مكروه لما جاء في بعض الروايات فاني لا اشهد
على هذا غيري ولو كان ذلك حلالا لما امره بالشهادة عليه والجواب عن الحديث ان الحق جمعي بعض الجدير وهو المراد هنا
جمعا بين الروايتين ● عمير ابن سلمة رضي الله عنه له قبل عمر هذا جويرية رسول الله وولد بارض الحبشة فتبنى رسول الله وله
تسع سنين بما رواه عن النبي عم اثنا عشر حديثا له الصحيحين تلقيه احاديث اثنان متفق عليهما وانفرد مسلم بهذا الحديث
قال سألت رسول الله عم قلت جلد بقبل الصلوة امرأة قال سلمة فاخبرتني ان رسول الله عم يصنع ذلك فقلت لست
مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال عم اني لاتقاكم لله وخشيكم له اي انا اعلى من التقوى الكبرى وفيه من
تقواكم فلا ينبغي لاحد ان يحتج بما فعلته اتقاء واخشاكم له اي الله تعالى الخشية باللام للتضمين الاطاعة قبل خشية
وهو تألم القلب بسبب توقع مكروه والمستقبل يكون تارة بكثرة الجناية من العبد وتارة بمعرفة جلال الله وينبغي
وخشيته للانبياء من هذا القبيل كما صاحب التحفة رقم المصنف الحديث بعلامة في كتبه مما تفرد به مسلم ولفظ المتفق
عليه من حديث عائشة ان رجلا جاء الى النبي عم وقال يدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال النبي عم وانا يدركني الصلوة
وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال عم والله اني لارجو ان اكون
اخشاكم لله واعلمكم بما اتقي وتروى واعلمكم بحدوده اي اوامره ونواهيه سميت حدودا لان الحد هو الحاجز بين الشيئين
وهي حاجزات بين الحق والباطل قال صاحب التحفة قوله ويروى بحدوده رواية الصحيحين وليس كذلك وانما هذه رواية
مالك الموطأ ● انس رضي الله عنه على الرواية عنه اني لادخل في الصلوة وانا اريد اطالتها الوافية لما اسمع بكاء الصبي
فاتجوز في صلوتي اي اخففها من عدم احتمالي لاجل بكائه مما اعلم من امه لاجل من مشقة وخدائه من بيان
لما المدعو له الوجد بمعنى الحزن من بكائه من هذا بمعنى لاجل وفيه بيان الرفق بالمأمومين والتيسير عليهم ● ابن مسعود
روى مسلم عنه اني لاعرف اسماءهم واسماء آبائهم واثواب خيولهم من خير فوارس على ظهر الارض يومئذ او من خير
فوارس على ظهر الارض يومئذ هذا شك من الراوي بعد عشرة فوارس هذا تفسير لضمير اسمائهم يبقون على بناء المجهول
طليعة وهو الذي يبعث ليطلع على حال العدو وهي فعيلة بمعنى فاعلة يستوي فيه الواحد والجمع بعد فتح قسطنطينية
قال النووي بضم القاف وسكان السين وضم الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها نون
هكذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضي في المشارق فتح الطاء وزيادة ياء مشددة بعد النون وهي مدينة مشهورة
من اعظم مدائن الروم قال النووي قد فتحت قسطنطينية زمان بعد اصحاب النبي عم وفتح عند ظهور الدجال حين
يقال لهم اي يقول الشيطان للمسلمين الذين فتحوا قسطنطينية بعد هزيمة الكفار وقد تقتلوا جميع الغنائم ان الدجال
قد خلفكم في ذراريكم جمع ذرية ● ابو موسى الاشعري رضي الله عنه على الرواية عنه اني لاعرف اصوات رفقة بضم الراء
وفتحها وكسرها جماعة مرافقة في السفر الاشعريين وهم جماعة منسوبة الى ابيهم وهو الاشعري اليمن بالقرآن اي بقراءة
القرآن وهو حال من الاصوات ومتعلق بقوله لاعرف حين ينزلون بالليل قال النووي هو بالدال المهملة جمع نجم
مسلم والبخاري ووقع في بعضها ينزلون بالزاي والحاء المهملة من الرحل واختار البعض هذه الرواية قلت صحيحة المراد
يدخلون في منازلهم اذا خرجوا بالنهار ومنهم حكيم وهو اسم رجل وقيل هو صفة من الحكمة او الى الخيل الفوارس او
من الراوي او قال عم لفظ العدو مكان لفظ الخيل قال لهم اي قال الحكيم للعدو ؟ تحاربني بامرهم ان تشتغلوا

الألوكة
www.alukah.net

من الانظار وهو الامهال قال النووي نقل طلب الانظار كان لابقاء الصبي بينهم ولفظ حكيم شعر بذلك لان منهما بارس وهو
كان حكاكا في الرحلة وجهاوية واصلاح بينهما وقيل لانهم كانوا مشتغلين بالطاعة فطلبوا الامهال من العدو للفراغ من ذلك
والقرينة ماسبق في قتيل لانهم الحديث من ذكر عمر اتهم وفي الحديث مدح الانصار بين وفضيلة الجهاد بالقرآة اذا لم يكن فيه
ايذاء لنائم او مضار اوغير ما ولا رياء لان فائدته تتعلق ايضا بغير القارئ والخير المتعدي اولى من اللازم ولانه
يعلم القارئ ويجمع فكره ج جابر رض روى مسلم عنه لاني لاعرف حجرا بمكة قيل انه الحجر الاسود وقيل غيره كان يسلم
علي قبل ان ابعث قبل ان يوحى اليه وقيل لانه كان يسلم النبي عم بعد كونه مبعوثا لما روى عن علي رض انه قال كنا بمكة فخرجنا مع
رسول الله عم الى بعض نواحيها فما لم يمر بشجر ولا حجر الا قال السلام عليك يا رسول الله قيل تسليم الاحجار بعد حياته كنا نشاهد
نبوته عم بحيث لو كان للجمادات لسان لنطقت به وسلمت عليه وقيل حقيقة بان خلق الله فيه نطقا وحياة ونطقا معجزة
للنبي عم لا ان احياء الموتى معجزة لعيسى عم بل احياء الجمادات اقوى اني لاعرف الآن هذا استيناف فيه بيان ان النبي عم
يعرفه الموتى ج سعد بن ابي وقاص رض في الصحاح الرواية عنه قال كان النبي عم يقسم الغنيمة بين رهط فتركت منهم رجلا فقلت
يا رسول الله اعطيت فلانا وهو مؤمن فقال عم اني لاعطي الرجل وغيره اولى فيه لما اكبت في النار على وجهه يعني انما اعطي بعضا لعلمي ان ايمانه ضعيف حتى لو لم اعطه عن
من ذلك الرجل فتسبب مفعول له ان يكبت في النار على وجهه يعني انما اعطي بعضا لعلمي ان ايمانه ضعيف حتى لو لم اعطه عن
الحق وسقط في جهنم والتركيب يفيد ان القسمة لعلمه ان تام الايمان واثق بجميع ما فعله وقد بينا ان الامام يجوز ان يرجح
البعض في قسمة الغنيمة ما يرى فيه من المصلحة ج ابي سعيد رض الصحاح الرواية عنه اني لاعلم آخر اهل النار خروجا منها
وآخر اهل الجنة دخولا الجنة رجل هو رجل يخرج من النار حبوا وهو المشي على الاست يقول الله له اذهب فادخل
الجنة فيأتيها فيخيل اليه انها ملأى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه انها ملأى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك عشرة امثال الدنيا فيقول اي العبد
يا رب اتسخر بي او تضحك بي وانت الملك فلقد رأيت رسول الله عم ضحك حتى بدت نواجذه بالذال
المعجمة بعد الجيم جمع ناجذ وهو آخر الاضراس قيل بعد البلوغ وقيل الاولى ان يراد منها الانياب لما جاء في الخبر ان كل ضحك الانبياء
كان التبسم فكان هذا من فعل الراوي ذكر اشارة على ان الدنيا وعشرة امثالها اذ ذكر ابعد الجنة مقدرة الحديث يدل
على سعة الخالق الموصوفة لاهل الايمان باحسان انزلناه وكذلك كان سر بعين عشرة وبالوان ج عائشة رض الصحاح الرواية
عنها اني لاعلم اذا كنت عني راضية واذا كنت علي غضبى عرفتها على النبي عم كان من حبه الغيرة وسمي مصغرة عنا النساء
حتى قال مالك اذا اقترف امرأة وهي بالفاحشة حين اخذتها الغيرة سقط الحد عنها روي قالت عائشة ما ادري صاحب الغيرة
اعلى الواوي من اسفل قالت فمن اين تعرف ذلك فقال انا اذا كنت في راضية قلت لا ورب محمد واذا
كنت علي غضبى قلت لا ورب ابراهيم وبنيه هو اراد الاستدلال بالانفعال على الحال وعند هذا قيل من احبت شيئا اكثر

ذكره قلت جل وهو حرف تصديق وانما اتهجو الاسمك يعني هجوك مقصور على اسمك لا يتعدى منه اليك فان قلت هذا يدل
على ان الاسم غير المسمى وهو خلاف مذهب اهل السنة قلنا المراد بالاسم هنا التسمية ومن غير المسمى بالاتفاق ج سلمان بن صرد رض
وهو بضم الصاد وفتح الراء المهملتين قيد ما رواه عن النبي عم خمسة عشر حديثا لم في الصحاحين جابر شان احدهما للبخاري والآخر
متفق عليه وهو سلمان قال رأى النبي عم رجلا بخاتم اخاه فرآه وجهه وانتفخ اوداجه من الغضب فقال عم اني لاعلم كلمة
المراد منها الجملة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد لو
فيه دلالة على ان الغضب لعظيم الله من نزغات الشيطان وانه بالاستعاذة يسكن فيه اقرأ قوله وما ينزغنك من الشيطان
نزغ فاستعذ بالله ج عائشة رض روى مسلم عنها قالت سأل النبي عم رجل عن جماع ثم لم ينزل هل يجب عليهما الغسل وكنت
جالسة عنده فقال عم اني لافعل وكررا اشارة الى الجماع المدلول في كلام السائل انا وهذه اشارة الى عائشة ثم نغتسل قال
النووي انما قال عم بهذه العبارة ولم يقتصر على قوله نعم ليكون اوقع في نفس السائل ولهذا اكد بان اي انا الآن هنا ظاهرة اعلم
ان نعم اذا كان مذكورا في اول الحديث يفهم منه الوجوب فيكون الكلام بعد التقرير ذكر في نفس السائل وان لم يكن كذلك فلا بد ان
يوقع وجه دلالة هذا الكلام على الوجوب والا لما حصل جواب السائل قال الشيخ الشارح عرف ذلك بدلالة قوله اني لافعل
الخ فان هذه التوكيد لا يصح صدورها عن النبي عم الا مؤكد وهو الواجب واقول هذه التوكيد انما يدل على تحقق الحكم
وتعيين المحكوم عليه وهو تحقق الفعل من النبي عم لا يدل على وجوبه لعدم الوجوب فيه قال ثم نغتسل في قوله ثم انا نغتسل
والمضارع للاستمرار والفعل المرتب على الاكسال اذا اسند من النبي عم يفهم منه الوجوب فان قلت على هذا لم قوله
لافعل الاستمرار فيدل على ان يكون الاكسال واجبا قلت فعل النبي عم اذا كان من مقتضيات طبيعته كالاكل وغيره لا يدل علينا
اتباعه وان استمر وهو الحديث ولا يدل على ان فعله عم يفيد الوجوب وعلى جواز ذكر استماع المرأة اذا ترتب عليه مصلحة ق
ابو هريرة رض الصحاح الرواية عنه اني لاتقبل الهلال فاجد التمرة ساقطة على فراشي او في بيتي فارفعها لآكلها
ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها في الحديث بيان ان التكبر منتف عن فاطمة عم حيث لم يتعاظم عن رفع شيء محقر بكل
وارشاد للامة وبيان حرمة الصدقة عليه عم وان كانت نظيفة او فرضا وتنبيه للمؤمن ان يحتاط عما فيه اشتباه لئلا يقع
في الحرام واما صدقة التطوع فكانت مباحة لآل النبي عم روي عن جعفر بن محمد رض انه كان يشرب من سقايات بين
مكة والمدينة فقيل له اتشرب من الصدقة فقال انما حرمت علينا الصدقة المفروضة وفيه ان التمرة ونحوها من
حاجة الاموال لا يجب تعريفها لانه عم رفعها للاكل لا للتعريف ج ابو هريرة رض الصحاح الرواية عنه قال كان رجل من اليهود يبيع سلعة فحلف
المسلم بربه محمد واليهود بربه موسى فيغضب المسلم على اليهودي لذكره موسى في مقابلته عم فلطمه فاخبر اليهودي النبي عم ما جرى
بينهما فقال عم اني لاكون اول من يرفع رأسه بعد النفخة فاذا موسى متعلق بالعرش فلا ادري اكان فيمن صعق فافاق
قبلي او كان ممن استثنى الله تعالى في الطور فحسب رفع رأسه من هذه الصعقة بدل موسى اخذ بجانب
العرش فيكون المراد من النفخة في الحديث تلك الصعقة كذا قاله القاضي الحديث يدل على علو رتبة موسى عم ق
حفصة رض الصحاح الرواية عنها ام المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب من ضرائرها المروية انها كان طلقها رسول الله
فنزل الوحي عليه بان راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة قيد ما روته عن النبي عم ستون حديثا للبخاري
الصحاحين عشرة احاديث انفرد المسلم بها منها والباقي متفق عليه فان قلت ما سبب ان الناس يعطون ولم تعط
انت من عمرك فقال عم اني لبدت رأسي بلبد الرأس جعل شعره رأسه بجبها ملتصقا بصمغ ونحوه لئلا يتخلل الغبار

الألوكة
www.alukah.net

ويوذيه وقد نذرت بدني تقليده فقطعه نصا ومزادة في عنقه ليعلم انه هدي فلا حرج عليك اجر وفيه دليل على ان الاشعار
كان معروفا ايام ادخل العمرة على الحج فصار قارنا ق ابن عمر رضي الله عنه لعطاء لما رواه عنه لست كهيئتك يعني ان هيئتك يحتاج الى
اخلاف ما تحمله وصوم الوصال يضعف قواكم ويعجزكم عن العبادة بخشوعه ولست مثلكم لانه خرج مخرج الرخصة
عن التحمل لغاية الجذب لا اصحاب القدس قاله حين نهى عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل اي آظل بفتح الظاء المعجمة
اطعم واسقى كلاما على بناء المجهول يعني يجعل الله في قوة الطاعم والشارب قيل هو على ظاهره فانه يؤتى كان يطعم من طعام
الجنة كرامة له والصحيح هو الاول لان لفظ اظل لا يكون الا في النهار قال اهل اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا فعله بالنهار
دون الليل ويكون اسم يوم ظلما حقيقة في النهار حين واصل لم يكن صائما ام العرض خلافه ق ابو سعيد لا قارئ اصاب التحفة
رقم الشيخ علامة قد زعما ان هذا الحديث وهو قوله لي لم اكن من اخر الحديث تلقى عليه المتقدم في هذا الباب وهو قوله
ان من قضيتي هذا قوما اكتفى عليه الاقوال التي تلقيه فتلك عادوا زادني رواية مسلم فقال خالد بن الوليد لا اخبر عشية بما رسول الله
فقال لا لعله يكون يصلي فقال خالد لكم من مصر يقول بلسانه ما ليس في قلبه فقال رسول الله لم اومر ان انقب بطون الناس
ولا اشق بطونهم يعني اني لم اومر ان استكشف ما في
الضمائر ولكني امرت ان احكم بالظاهر وافوض سر ذلك الى عالم السرائر م ابو هريرة روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ادع
على المشركين فقال رسول الله اني لم ابعث لعانا يعني لو كنت ادعوا عليهم لبعثت لطعن رحمة الله ولكن بعثت فاطعا عن الخير
فلذا بعثت لهذا وهو انما بعثت رحمة اي للعالمين اما للمؤمنين فظاهر واما للكافر فلان العذاب رفع عنهم في الدنيا
بسببه م انس رضي الله عنه قال لقد رأيت عمر اي جبته من سندس وهو ما رق من الديباج وقيل هو الديباج المنسوج
بالذهب لديباج جبة الثوب المتخذ من الابريسم فقال يا رسول الله قد رأيت عليه جبة من سندس فقال اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثتها اليك لتبيعها
لاخلاق له في الآخرة فقال رسول الله اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثتها اليك لتبيعها وتنتفع بثمنها اقول لو قال الشيخ قال
لما بعث جبة سندس الى عمر لكان احسن لتعريف المبعوث والمخاطب كما كان عادته عند الابهام مما يعد اذ ابو حميد
على وزن التصغير انسا عدي رضي الله عنه اقطاعي الدواوين عن عبد الرحمن بن سعد وهو ممن غلبت عليه كنيته قيل ما رواه من
الف وستة وعشرون حديثا في الصحيحين له احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد اي منسوخ لمن شاء منكم
فليستقم على ومن شاء فليكفر قال منصور فيه ممن تذكر اذ وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد
الخروج ان يستصحب معه السيف يعني له ان يختار اثنا عشر من المكث والاسراع م زيد بن ثابت رضي الله عنه روى البخاري عنه
اني والله ما امن يهود على صيغة المتكلم يعني ما اصدقهم على كتابي اما الذي يرد الى كتابه اليهود احتمال ان يزيدوا
على ما فيه او ينقصوا عنه قال لي امره ان يتعلم كتاب اليهود قال ما مضى لي نصف شهر الا تعلمته وحذقت في كتابته و
قراءته وفي الحديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب وللفهم لمصلحة المسلمين وفيه انا نأتي اليهود فتؤذيني قال ايه يعني اهجهم ولا تزال تقلبه
على اخبارهم منه الا قليلا فصل الشريد بن سويد الثقفي بتشديد الياء المثناة التحتية وكسر الراء المهملة وبالدال المهملة وسويد
بضم السين المهملة وفتح الواو قتل رجلا من قومه في مكة فاستجاره اسيد بن عدي ما رواه عنه ابن ماجه
وعشرون حديثا اخرجه لمسلم حديث اخر بايعناك فارجع لمبايعة من جهة الرسول عليه السلام وهو الوعد بالثواب
ومن جهة الآخر التزام طاعة قال لا حاجة لي في قومه فرجع واقيد بمؤمن يكون رسولا الى السلطان تعنيف وهي
قبيلة الحديث يدل على ان الجذام مما يعدي عليه وهو الموافق لحديث اخر فر من المجذوم فرارك من الاسد والعلة فيه
ان الجذام من الامراض المعدية كالجرب والجدري والوباء وغيرها مما هو مذكور في علم الطب وقد تعدى

باذن الله فيحصل منه ضرر واما قوله عليه السلام لا عدوى فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمونه من ان المرض يتعدى بطبعه
لا بفعل الله كذا قال النووي في الجمع بينهما وتشبيهه فان قلت روى جابر ان النبي عليه السلام كان يأخذ بيد مجذوم فيضعها في قصعته وقال كل ثقة
اقوى من حال الامم فجاز ان لا يخاف عليه ما يخاف على غيره من العلل المتعدية مع ان الانبياء معصومون من مثل هذه الامراض
المنفرة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قال جاء رسول الله وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم نساءهم
فقام عليه السلام واثنى على الله بالذي هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاءونا تائبين وانا قد رأينا ان نرد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك
فليفعل فقالوا طيبنا ذلك يا رسول الله فقال عليه السلام انا لا ندري من اذن منكم في ذلك ممن لم يأذن فارجعوا
الى عرفائكم حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم العرفاء جمع عريف وهو القيم بالامور وفيه ان من اسلم بعد ما غنم ماله
لا يجب رده عليه لكونه ملكا للغانمين قال الحميدي وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخاري وانت ترى في الشيخ وقد بعلامة
ق م عائشة رضي الله عنها قالت جاءت سودة بنت زمعة بعد ما ضربت الحجاب فرأتني فقالت لا عينك فقال عليه السلام انفرشي بآية ورسوله
قال لا فقال عليه السلام انا لا نستعين بمشرك وروي لن نستعين بمشرك وما روي انه عليه السلام استعان بصفوان قبل اسلامه محمول
على زمان الحاجة الداعية وعند الائمة الاربعة ان الكافر اذا استعان به المسلمون لا يسهم له في الغنيمة بل يرضخ له وهذا يأتي
الجهاد بعده ولنا اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يعطى اكثر من سهم الغنيمة لانه يقع اجرة م المسور بن مخرمة ومروان
بن الحكم رضي الله عنهما روايا عنه انه لما بنى لقتال احد ولكنه حبسنا معتمرين قال ما منعنا الا الحرب التي بيننا واصحابه عن البيت
فنزل الحديبية وهي اسم عين على مرحلة من مكة فان قريشا قد نهكتهم الحرب اي جهدتهم ونقصتهم اي ارادوا بهم ما جرى عليهم
سابقا وقعة بدر والواقعة للحال والمدة موقت سماعي واخرت بهم فان شاءوا ماددتهم اي امهلتهم ولصالحتهم هدنة ويخلوا
بينه وبين الناس معطوف على جواب الشرط فان خلوا بيني وبين البيت ما دخلت فيه وجواز ان يكون منصوبا بتقدير ان معطوفا
على يغنوني شاءوا الهدنة وفي بعض فان شاءوا المصالحة والتخلية فان اظهر امري على الناس فان شاءوا ان يدخلوا فيما دخل فيه الناس
جزاء لقوله فان ظهر امري وخالفه الناس لدخولهم في الاسلام فعلوا ايضا سلموا يعني بعد ان شاءوا المصالحة لينظر ان كان الغلبة
والنصرة لي فلهم الخيار ان شاءوا سلموا والا فقد جموا بالجيوش لتدبير الجيش ان لم اظهر استراحوا وان ظهر
ابوا ان لم يشاءوا المصالحة والتخلية بيني وبين البيت فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم على امري هذا حتى تنفرد سالفتي
اي عنقي صدري والانفراد كناية عن الموت او لينفذن بفتح اللام وضم الفاء وسكون النون الله امره اي ليمضين امره
وهو غلبة الاولياء وقهر الاعداء وفي الحديث جواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة وجواز قتال الجيوش بمن معه من البيت
الصعب بن جثامة وسوء مقع الهاء وسكون العين مهملة وجيم مفتوحة وتشديد الثاء المثلثة قيل ما رواه عنه ابن عباس ستة عشر
حديثا له في الصحيحين حديثان لهما البخاري والآخر متفق عليه بعد الحديث مقال احاديث النبي عليه السلام وهب فرده علي فتغير
وجهه لرده فقال عليه السلام اني لم نرده عليك الا انا حرم بفتح الحاء على حذف لام التعليل منها يعني الا لانا حرم بضمتين جمع حرام بمعنى
محرم قال الله تعالى ما اصطاد محلا وما اصطاده لنفسه او لمحرم فجائز للمحرم ان يأكله اذا لم يكن شارك فيه او امر بالاشارة لما
روي ان الحرم صلى الله عليه وسلم عن لحم الصيد فقال هل اشرتم اليه هل دللتم عليه قالوا لا قال فكلوا وحديث الصعب الذي يدل على الاختلاف
نادر وانه وقال الشافعي لا يجوز للمحرم اكل الصيد حلالا اذا اصيد له ولحمه وقال النووي في حديث الصعب على عدم اباحة لطارد له
ابو سعيد روى مسلم انه اذا نام احدكم انقطع عمله قال النووي عمله بالعين المهملة هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وكذا
في الكتاب وشرح السنة وكتاب الحميدي وجامع الاصول ائمة بالهمزة وكلاهما صحيحان والاول اجود وقال الطيبي

www.alukah.net

لعل شرط يغض النظر بحق العين لزعم ان الامل مذموم كله لكن ليس كذلك اذ بعضه وهو امل العمل الصالح مطلوب وانه لا يزيد
المؤمن عمره الا الاحسان عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها انه خلق الصبر وانه اللسان وخلق على بناء المجهول ويجوز ان يرجع الى الله تعالى
لكونه معلوما ويكون متعلق على بناء المعلوم كل انسان من بني آدم محكم سلامى وللسلامى مفصل بكسر الصاد وفتحها ملتقى
العظمين في البدن فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكة عن
او عظما عن طريق الناس او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد لكل السين والسلامى الساء من بضم السين المهملة
وتخفيف اللام هو المتصل كالشرح الذي رم الواو المطلق الخ فيجوز ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب كما اذا استغفر الله
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله عدد يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب وان يكون متعلقا بكل واحد من هذه الاذكار
وليس بمتعلق بقوله وعزل حجرا الا عزل حجر واحد وشوكة واحدة عن الطريق ثلثمائة وستين مرة مستبعد جدا وكذا الامر بمعروف
واحد والنهي عن منكر واحد واقول عدها اذا لم يكن طرفا لقوله عزل وما بعده من الافعال يكون ترتيب الكلام سخيفا وهو ظاهر
فعزل احجار من الطريق بعد الاسلام اما يرى بعيدا ممن يفهم نفسه بل الاعتبار به بل رأينا شخصا عزل اكثر من ذلك والجواز
ان يكون متعلقا بالمرتب لانه حينئذ يكون المراد فعلا بان يقع في مقابلة كل سلامى حسنة او كان ليس كذلك بل هو متعلق بان يقع
في مقابلة كل سلامى ذكر الله او فعل خير باقي وجه كان ليكون شكرا على نعمة المفصل بدل قوله عن كل سلامى عليه صدقة كل يوم
يطلع فيه الشمس يعدل اثنين صدقة وتعين الرجل على دابته صدقة سبق الحديث في هذا الكتاب نصر كل بدل الوجهان يقال عدد
متعلق بالاذكار وما بعدها منصوب بفعل مقدر يعني من فعل الخيرات المذكورة ونحوها عدد تلك السلامات يكون بعيدا من
العقوبات فانه يمشي بقدمه الى من الاخبار هذا الصباح ويروى يمشي بفتح الياء والشين المعجمة يومئذ وقد زحزح اي باعد
نفسه عن النار عن ابن بشر بن سعد بن عمرو بفتح العين وسكون الراء المهملتين والفاء المفتوحة والميم وزحزح بالزاي المعجمة وقيل
بالمهملة والجيم عاد الصبر قيد ما رواه عن ابن بكر سبعة احاديث وانا انفرد مسلم بهذا الحديث الله سيكون بعدي فتن وتعاني
على وزن الفتاة جمع فتنة وهي المحنة والفساد ثم من اراد ان يفرق امر هذه الامة وهي جميع اي والحال انهم مجتمعون
على امام واحد يعني من قصد ان يفرق امامهم الذي اتفقوا على امامته او قصد ان يصير اماما آخر ناحية اخرى وقيل المراد منه
تفريقهم في كلمة المسلمين فاضربوه بالسيف قال النووي من قصد تفريق امرهم نهي عن ذلك اذا لا فان لم ينته فقوتل وان لم يندفع
شره الا بقتله قتل والحديث محمول عليه كائنا من كان اي سواء كان من اقاربي وطيرهم وهو حال من فاعله وهو مجموعه
قائم مقام العايد الذي الحال وكان تامة وقيد كائنا خبر كان ومن بدل من الضمير الغائب في ضربوه لكن الاولى ذكر الاولا
عائشة انها سمعت رواية عنها قالت اخبرت سودة زوجة عمر انها خرجت لحاجتها فنهاها عمر لشدة غيرته فقال عمر انه قد
اذن لكن وهو على بناء المجهول ان تخرجن لحاجتكن والمراد من الحاجة البراز وفيه جواز خروج المرأة لقضاء حاجتها الى
الموضع المعتاد من غير استيذان الزوج ح خ رضي الله عنه قال علي ابن ابي طالب بعث كتابا الى اهل مكة بامر اة وكان فيه
بيان بعض اخبار واحوال المؤمنين بعث رجلا على عقبها واخذوا منها الكتاب في الطريق فقال ما هذا يا حاطب قال يا رسول الله
ان لي بها قرابة وقارب بمكة يحمون اموالهم واهليهم ولا يكون لي قرب فيها فاردت ان اتخذ عندهم
يدا يحمون بها مالي واما فعلت هذا كفرا ولا ارتدادا ولا رضا بالكفر بعد الاسلام فقال عمر دعني يا رسول الله اضرب عنق هذا المنافق فقال عليه السلام انه قد شهد بدرا
يعني حضر غزوة بدر وما يدريك خطاب لعمر يعني اي شيء يعلمك انه مستحق للقتل لعل الله ان يكون قال الطيبي الترجي فيه راجع
الى العمال وقوع هذا الامر محقق عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلع الله بدون اعمل واقول الاقرب عندي ان ذكر
لعل لئلا يتكل من شهد بدرا على ذلك وينقطع من العمل قد اطلع على اهل بدر يعني نظر اليهم نظر الرحمة والمغفرة فقال اعملوا

ما شئتم فقد غفرت لكم المراد به الاباحة يعني ما شئتم من الاعمال الصالحة لا ان شئتم من الاعمال كما قال الطيبي اصنع ما شئت وانا
شاء عن مخافتي على الشاء وقيل الكون فعلية شبيها بالمتقين ولهذا لم يجره الشيخ وهذه التسمية وقع منه علامة
ح كلمة التي يرى بكلمة متعلق عليه والتصغير للتحقير وهذا السطر وجه الصحيح مسلم رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم
وبكسر الطاء مصغرا بعد التصغير المصنف لعبد الله بن ابي بلتعة صحابي المهاجر بسكون اللام وفتح التاء المثناة
فوق قال الشافعي لما سكن المسلم مجتهدا ولا يقطع وقال مالك يقتله الامام ان رأى فيه مصلحة ابو هريرة رضي الله عنه كان
فيما عني لبلكم حتى الامم يحرقون بنتح الدال المشددة جمع الذي لحق الذي طي فجرة فواسقة ويكون كما قال وكانت
الفاء الاخرى مجهدة متركة كليلة من سار والاولى وان كان في المتن هذه فاقتصرت الخطابات لم يوجد النقل
بقوله ان كان على التردد في ذلك الا انه اصل الامر وفاء وجدوا غيره محققين منها اولى بالاوامر الكلية
لعضوه كما يقال اراه يكون في صدقة فلان يراد به كل اختصاصه بكلا المقدرة لا لفظ سائر الاوقات وقد
قيل فضيلة عرفة لا يخفى على احد الا عرفة لا يعرف الا الحاج قال صاحب الخصائص وقع هذا الحديث المشارق بعلامة
البخاري وانه متفق عليه عبد الله بن بحينة بضم الباء وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء قيل ان كان من اصحاب الشجرة
صار واحدا من الصحابة وارتفعوا صحيحا في الصحيحين ستة احاديث انفرد مسلم بها واحد والبخاري باخر وهما
اتفقا على هذا الحديث ولا يخفى ذبه الصيد ولا يكاد لحمه الباء والمرة في آخره في بعض الروايات يغير قال
القاضي في شرح مسلم الاولى هي الرواية المشهورة الكسر الثانية او جعلها قاعدة اما من كانت الفرحة اذا
تسرها ولسر هذا الذي صاحبها ان الابتهاج وانما هذا من التكاثر فيقال كثرت البعد وان قتلته بها العدو
الكثير السبق وقيل الاصوب ان يقال في المقدر وهو الفاء والواو المعجمة من رمى الصيد من استهدفه
او الانهار والسباق قال النووي والحديث من اخذ من الاخذ مضمومة في وكان فيها وهو يلحق به كما يشاكله
ما هذا المعنى عائشة انقضاء الرواية انكم تبعثون بين قطعة ترى على بناء المجهول من الاولاد ومعقدة
بالنصب مفعول الثاني من الحشر بين الاقامة والدنيا والرحلة الاخرة عبد الله بن عمر رضي الله
عنه انه لم يكن يرفع يديه كان يقنت على ان يدل الامة على خيرها لكم وتنزيه ما نصب عطف على يدل
سنة ما فعل الله له وان الشكر ان الله تعالى جعل عافيتها في الاولى سبب الاخرى والعود بشكر وفيها
وعلى الفتنة فيرفعها فيقول من لم يرفع يجعل الفتنة الثانية لشدة فيها وقيل الفتنة
وروى فيه فتح الدال المهملة الكسر ابقاء المكسورة من الدقق بمعنى مصير الفتن متتالية متولد بعضها
من بعض وروى فتنة بسكون الراء وبعدها فاء مضمومة لكن جمهور الرواة على الاولى تعظمها بقتلها وجمع الفتنة
كنقول المؤمن هذه مهلكة بكسر اللام من الاهلاك فتنة وجمع الفتنة فيقول المؤمن هذه بعينها تحملها
ان يتحرج عن الصبر الصبر عن التقرب عن الجنة على بناء المجهول ايضا فيها ثم يقتلها ثم يعيشها ارسله
الله والبوار الاخرة بالصبر فيها عائد الامر الى الفتن التي تجيء الموصول مفعول يأت ان توفي اليه
يعني لينتهي الناس الجنة فيعاقب قيد هذا القول من جوامع الكلم ومن تابع لما تالي لهما فاعتناء صفة
بيده الصفة على التعظيم الا تضعيف ضرب اليد وعاوة المتبايعين ان يأخذ احدهما
فيه يعني خلوص عهده او الرد وهو المال وهو كناية عن مبايعته عن ولده فليطعهما
آخر يتاذ خلفا فهو يتوا عنق الآخر ولم يندفع الا بقتله ابو هريرة رضي الله عنه الرواية

وصحيح مسلم عن لقطة فتوفون يعني ترضون بعض اقوالهم المكروهة مشروعا وتنكرون ان تنكرون بعضها لكونه قبيحا فمن
كره فقد برئ ومن انكر فقد سلم فسره مسلم في صحيحه بقوله اي من كره بقلبه وانكر بقلبه بيانه ان الانكار اذا لم يكن
كما ينبغي مستحقا بالكراهة يعني فمن كره بقلبه برئ من النفاق ومن انكر بقلبه فقد سلم من العقوبة على ترك النكر واعترض عليه
الشيخ المظهر بان هذا التفسير غير مستقيم لان الانكار يكون باللسان والكراهة بالقلب وبوئد بالرواية الاخرى من انكر
بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد سلم فكيف يكون الجواب عنه بالانكار غير منحصر باللسان بل موقوفة القلب والمنع باللسان او
بسائر الاركان من ثم انهم الا يرى ان المنع غير مفيد اذا لم يصاحبوها على ان قوله فمن كره ومن انكر تفصيل لقوله فتنكرون مشاهدة
الفاعل فمن كره فلكن يكون المفصل مجملا فالجواب حاشا الامام شيخ الدين ان يخرج من فيه كلام غير مستقيم لاستيلاء تقرير الكلام
المنوي واما الرواية التي نقلها فغير قوية ولكن من رضي وتابع من فيه مشدد اجره ومحروف يعني من رضي بنفسه بقلبه
وتابعهم بعمله لم يسلم من الاثم والنفاق **فصل** عمر فرد روي عنه انهم خيروني بين ان يستعملوني وبين ان يخلوني ولست
بباخل الولاية والعطية التي اعطيتهم اما سؤلوه الامر بل لابد ضا الطلب شيء عرض ما طهرهم حاله مع نفسه بالتحريض فقال اخبروني على وجه
الاستعارة قال حصين فقسم فسمعوا من العرب صدر قسم فقال عمر يا رسول الله لغير هؤلاء اللام فيه للابتداء والمراد بغيرهم
اهل الصفة كان احق به اي بالقسم منهم وفيه دلالة على مذهب الشافعي في ان الفقراء احق بالصدقة **فصل** عائشة جاءها
في الرواية عنها انها انكحه اي بكر هذا الشارع لما رأى حسن منظرها قال انها حسن انتقاء عائشة اي انتقام نبي زينب
بنت جحش بسبب النفار ما روي ان ازواج النبي ص اجتمعن فارسلن فاطمة اليه يطلبن منه ان يجمعن كلمات فدخلت
عليه وهو مع عائشة يوما مرطها فقالت ما قلن فقال اي احبيبتي فقالت نعم قال فاحبيها فرحبت اليهن ثم قال لها فقلن
لم تصنعي شيئا فاذروا ان يرسلن اليك فلم تزل فارسلن زينب بنت جحش فجاءت في ازواجه ص فقالت عائشة
في حقوقهن لم ارقط امرأة خيرا في الدين منها اتقى لله واصدق حديثا واوصل للرحم واعظم صدقة واشد ابتذالا
بنفسها من الصدقة والصوم والصلاة بعد ما فرض عليها وما تصدقت به تقربا الى الله تعالى لا تذكره لعائشة
وبين عائشة بهن وبين عائشة في المحبة ثم اقبلت على عائشة تشتمها فلما استطالت عليها استقبلتها
عائشة وعارضتها بالمدافعة حتى قهرتها واسكتتها وفي الحديث دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن العفو افضل لقوله تعالى فمن عفى
واصلح فاجره على الله وابن مسعود له اتباع الرواة عنه انها ستكون بعدي اثرة بالمثلثة والمهملة اي استيثار وسوء الاختيار
يعني يستفضل امراؤكم عليكم من ليس له فضيلة او معناه سيكون ولاتكم اصحاب اثرة يؤثرون انفسهم على الحق ويعرفون الشيء على
غير المستحق وامور تنكرونها وفي بعض النسخ امور بلا عاطف بدل من اثرة او بيان له والرواية الاولى هي المعتبرة قالوا يا رسول الله
فما تأمرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم وسوء الثواب في تنزيل ثابت
اتباع الرواة عنه قال يا نبي رسول الله اعرابي فاصابه حمى بالمدينة فقال يا محمد اقلني بيعتي فابى فلما خرج الاعرابي
فقال عمر انها طيبة تنفي خبثها بطيبة قال النووي انما لم يقل عمر بيعة الاعرابي لان بيعته كانت على الهجرة ومن
كانت كذلك فيه وذلك الوقت وقال القاضي لان بيعته كانت على الاسلام بعد سقوط الهجرة والصحيح هو الاول وانها تنفي الخبث
شرار الناس كما تنفي النار خبث الفضة قال القاضي الاظهر ان هذا كان في زمانهم لانه لم يكن بطيبة الهجرة والمقام معه الا من
خلص ايمانه وقال النووي هذا ليس بظاهر لانه قد صح عن النبي ص في غير حديث الدجال انه تقصد المدينة فيه يخرج الى الشام وصفات مخرجه
اسمها كلها كافر ومنافق والاوجه ان يكون هذا في زمنه خاصة **وانما عطية** تنبيه عطية على الغير وكسر الطاء
مهملة وتشديد بضم النون وفتح السين المهملة قبيلة كانت تغزو مع النبي ص اربعون حديثا للمالكي الصحيح بسعة احاديث نزول الخارة

www.alukah.net

منها بالرث ومسلم بدرث انها ذبلت الضرع وانها للشاق وقال شارح للشان والاول اظهر محلها بكسر الحاء اي وقعت الصدقة
موضعها وتمت قالت حين بعث رسول الله بشاة اليها اي الى سنية من الصدقة فبعثت الى عائشة منها بشيء يعني من
جهة الهدية فجاء رسول الله العارية فقال هل عندكم من شيء فقالت لا الا ان سنية بعثت الينا من الشاة
التي بعثت بها اليها معنى للدرب الشاة وقعت صدقة لسنية وصارت ملكها ثم كانت هدية لنا بتمليكها وقبوله
على اقل الهدية حلالا لرسول الله لانها وسيلة الا الالفة والوداد وكذلك الصدقة لانها تذهب اوساخ الناس فتصانه
الله عنها لشرفه وعلى ان تبدل الملك عند له تبدل العين عائشة لذوي الخادي عنها قالت كان النبي عليه السلام يكثر ذكر خديجة
لا صدقها هدية وكان يغيرني عليها مع انه ما رايتها اكثر من سائر نسائه قلت يوما من الغيرة كانه لم يكن في الدنيا الا
خديجة فقال عم انها كانت هذا اشارة الى تعداد منافعها وصفاتها المرضية وكان لي منها ولد وهو مطلق على
الواحد والكثير والمراد به هنا الثاني لما روي ان جميع اولاده عدا من خديجة سوى ابراهيم فانه كان في مارية القبطية
يعني خديجة هذا تفسير لضمير انها على رواية مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ما كنت تتزوج الا ثيبا وتدعوها فقال
بدل عنه ثم قلت ثم بنت حمزة فقال انها لا تحل لي انها ابنة اخي من الرضاعة يعني بنت حمزة ابو ذر
روى مسلم عنه قال لما سمعت خبر النبي اتيت مكة فسألت عن مكانه فقال كثير من اهل الدار وكانوا يعبدون الله حتى حرمت
مشركا فقررت منهم واختفيت بين استار الكعبة فرايت في بعض الليالي رسول الله يطوف بها ثم تبعته الاسلام فقال
لي حتى متى كنت هنا فقلت منذ ثلثين يوما قال فمن كان يطعمك قلت ما كان لي طعام الا ماء زمزم فقال انها مباركة انها
طعام طعم الطعام ملأ بطنك والطعم بفتح الطاء سكون العين مصدر بمعنى الاكل والذوق المراد هنا اضافة الطعام الى الطعم
اي طعام مشبع او طعام يعني زمزم ابو ليس ورزمزم هذا تفسير للضمير في انها المراد منها ماؤها فصل ابو ذر رواية انقاعها الرواية
عنه انك امرؤ فيك جاهلية اي خلق من اخلاق الجاهلية ومكثهم احد ناتيه ثم اخوانكم الضمير راجع الى المالك وخولكم
بتحتية جمع الخائل وهو الخادم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما ياكل وليلبسه
مما يلبس قال شارح وهذا خطاب للعرب الذين عادتهم لباسهم واطعمتهم متقاربة من اكل الخشن ولبس الخشن واما
من خالفهم وكان بالمرفق الطعام والمشرب جيد الثياب فلا يجب عليه الا ما هو المعروف من نفقة حال الكبر بلده
وكسوتهم واقول الخطاب في آخر الحديث غير مختص بما ذكر من العرب فالمناسب ان يكون في اوله لكن ذكر الرجل يجعل
الخطاب عاما ويكون الامر محمولا على الاستحباب بالاجماع كما قاله النووي ولا تكلفوهم ما يغلبهم يعني لا تامروهم
بما يطيقون عليه من الاعمال كان كلفتموهم فاعينوهم عليه اي بالعمل الشاق قال حين غير تابعين المهملة وتشديد الياء المكسورة
تحت سبت غلامه بات وسعد بن ابي وقاص الطاعن الرواية عنه قال مرضت عام الفتح فاتاني يعودني قلت
يا رسول الله ان لي مالا كثيرا الا ابنتي فلا ارثها كلالة قال لا ثم قلت افاتصدق بثلثي مالي قال لا قلت فالثلث قال
الثلث والثلث كثير كبير قال الخطابي فاخبر ان الثلث ما خصوص شطر على تاويل ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة
فقال ان تذر بدل الشرط من اسم ان من ان تذرهم عالة جمع عائل وهو الفقير يتكففون كفا يسالون الناس بمد
كفهم اليهم وفيه اشارة الى ان ورثته كانوا فقراء وقوله عدم الثلث بيان ان الاجتناب بالثلث جائز له حينئذ وفي قوله الثلث
كثير بيان ان المستحب اقل من الثلث لكون ورثته فقراء واما قول الراوي لابنة الابنة محمول على الارث من جهة الفرضية
والا لم تستحق نفقة هذا علة للنهي ايضا لكونه معطوفا على العلة السابقة يعني لا تنفق لانك لا تدري عشت فانفاقك
على اهلك مما بقي من الثلث خير لك تثبتي بها وجه الله اي رضاه فانه الجملة صفة نفقة الا اجرت بها اي اجرت بها

ما جوزا ومثابا بسبب تلك النفقة ما يجعلك في امرأتك يعني حتى الذي يجعله في فم امرأتك من الطعام فان لك فيه اجرا قال
الشيخ تقي الدين ما هنا عبارة عن الواجب والفظ حتى يفيد المبالغة في تحصيل الاجر كما يقال مات الناس حتى الانبياء
ويكون مراد فعلا من مقوم ان في ادوار الواجب المالي زيادة الاجر وبيانا ان الواجب المالي انما ثاب
عليه اذا ادى بالنفاذ وجه امكان النية المجملة في كون الانفاق لله كافية في تحصيل الاجر والبه سبقه الاشارة في الباب
الاول في حديث من قال ليكون كلمة الله هي العليا قال يا رسول الله اخلف على بناء المجهول
وتشديد اللام مخفف حرف الاستفهام يعني هل اموت من مرض وابقى بمكة بعد اصحابي اي بعد رجوعهم عنها قال خوفا من موته
بمكة وكان المهاجرون يكرهون الموت في بلد هاجروا منها ويذكرونه قال انك لن تخلف بعد اي المجهول فتعمل عملا
تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة ولعل تخلفك لا تتخلف عن اصحابك وتبقى بمكة لمسيسك بنفس
فتعمل فيها عملا تعالى حصل رضاها هو المقصود وهو زيادة الدرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام عليه بناء
المجهول آخرون يعني لعلك تتاخر اجلك فينتفع بك المؤمنون في دينهم ودنياهم وينتفع بك الكافرون روي انه كان
كما اخر الله عمره بعد الفتح ثلاثين سنة وفتح الله على يده العراق وبلاد فارس اللهم امض لاصحابي هجرتهم
ولا ترد بهم على اعقابهم يعني لا تمتهم في بلدة هاجروا منها فارقوه مولاهم هاجروا في بلدة هاجروا منها كيف كان
قاله في هجرته واستدلوا عليه بهذا الدعاء وقال القاضي لا دليل فيه عندي على ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء على عاقبتهم
ومعناه اتمم له هجرتهم ولا ترددهم على اعقابهم برجوعهم عن حالتهم المرضية الى ما لا يرضاه لكنه بعيد من سياق الحديث
وقال آخرون اخر النهرة لا تبطل بالهجرة منها هجرة ومعنى هذا اذا كان لضرورة واما اذا كان باختيار بطل
لكن البائس ابن الغفير استدراك من قوله فلعلك ان تخلف سعد بن خولة وهذا توجه ورقة من رسول الله على
سعد بن خولة لانه مات بمكة ذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها قاله اي الحديث لسعد بن ابي
وقاص في تمام عيادة اي حين عيادة ابي عبد الرحمن ابن عباس العلماء الرواية عنه قال بعثني رسول الله
الى اليمن فقال انك ستاتي قوما اهل كتاب فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
عبده ورسوله سدا ادلة على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن هذا لم تبلغهم الدعوة لهذا او بلغتهم
فغير واجبة لانه صوان النبي عليه السلام غازيا عدوه المنطلق وهم غافلون فانهم اطاعوا لك اسقط الطاعة بالاسلام لتفهمهم
يعني الانقياد بذلك ان يتلفظ الشهادتين فاخبرهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم فانهم
اطاعوا لك بذلك اطاعتهم فيها يحتمل وجهين احدهما الاقرار بوجوبها والثاني الامتثال باداءها يوجه الاقرار ان
المذكور في الحديث هو الاخبار بفرضيتها فيناسبه الاقرار بذلك وتوجيه الامتثال بانه لو امتثلوا باداءها بدون
الاقرار بوجوبها لكفى والشرط عدم الانكار لا التلفظ بالاقرار فاخبرهم ان الله فرض عليهم صدقة تؤخذ
من اغنيائهم فترد الى فقرائهم فيه اشارة الى عدم دفع الزكوة الا غنيا لا الى كافر لا ضمير مفرد ثم الجمع
الى المسلمين لعدم جواز نقلها الى بلد آخر فانه اطاعوا لك بذلك اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم يعني تحقق نفسك ان تاخذ
خيار اموالهم وانتقد دعوة المظلوم هذا معطوف على قوله اخبرهم الى قوله واشارة الى ان اخذ كرائم الاموال
الزكوة ظلم فانه ليس بينها وبين الله حجاب الى يكون دعوته مستجابة لو في حق الظالم فان
قال لمعاذ حين بعثه الى اليمن كان اولى كما قال اخوانه سلمة بن الاكوع ومدروى
رسول الله عام الحديبية ثم رآني مجردا منه فقال ارجعه فقال يا رسول الله اعطيتك كرطة

الألوكة
www.alukah.net

اعزل في عطية اياها فقال عم انكم كالذي قال الاول بالنصب لكن في الزمان الاول اللهم انعش بهمزة الوصل
امر من النعاية اي اطلب لي وبهمزة القطع امر من الانعاء اي اعني على الطلب حسيبا جوابا اجتث لي اجتث تعني قال له
اشار النبي عم الى سلمة اختار عمة في المحبة على نفسه حيث اعطاه البلاء وترك نفسه مع احتاجه اليه ولكن فيه
مدح لسلمة الاثر راجع تحت قوله ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ٭ عروس عبيسة بفتح العين المهملة
والباء الموحدة وتخفيف قيل عاد راوه عن النبي عم ثانية والظن حديثا اخرجه مسلم عنها بهذا الحديث قالت كنت في الجاهلية
انطق ان عمدة الاوثان فسيوا على شيء فسمعت ان رجلا يخبر اخبارا بمكة فقدمت عليه فاذا هو محمد عم و
كان من امره معه جيئذ ما يكره وبلالا وكان قومه متسلطا عليه فقلت من انت قال نبي قلت وما نبي
قال ارسلني الله ارسلك قال ارسلني الله بصلة الارحام وكسر الاوثان وان توحد الله ولا تشرك به شيئا فقلت
اني متبعك قال عم انك لا تستطيع ذلك يوم شهدك هذا الا ترى حالي وحال الناس
ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت بي قد ظهرت اي غلبت فاتني قالت له حين قال له اني متبعك فلا الرواية
لما سمعت قدوم رسول الله عم المدينة اتيته فقلت يا رسول الله اتعرفني قال نعم انت الذي لقيتني بمكة وفي
الحديث دلالة على جواز المسلم اذا خاف على دينه يجوز التقية الى وقت الاقتدار ومعجزة حيث اخبر عن
ظهوره في المستقبل الماقدم النبي عم صلة الارحام على التوحيد لان لها وقعا عظيما ونفس اسائل ٭ ابن عمر
روى البخاري عنه قال رأيت رسول الله عم اذا الله لا ينظر الى من جر ازاره بطرا قال ابو بكر يا رسول الله ان احد شقي ازاري
يسترخي فقال عم انك لست تصنع ذلك خيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المثناة تحت وبالمد بمعنى الكبر
وهو بالنصب مفعول له قال لابي بكر يعني مشترها الازار بهذا القول لاسم الاشارة فصل
اي سلمة رضي الله عنها انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون المصدر جر لعدم تبيين الجار
على اي كائن او يكون زائدة او المضاف محذوف اي لعدم وصف بعضكم ان يكون الحن على وزن افعل
من اللحن بفتح الحاء اي وهو الفطانة يعني به العلم والبلغ في تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن
وهو الطرف عن وجه الصواب يعني به ان يكون اعرف عن اظهار حجته بصوره منطقه فيقضي له فمن قضيت له
الوعيد ختم صاحب الحق بحجته من بعض فاقضي له القرينة راجع الى البعض الاول على الوجه الاول والى
البعض الثاني على الوجه الثاني فاقضي ساكنة نحو ما اسمع منه من مسامعي لاجل فمن قضيت له من حق
اخيه شيئا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار قال قلت الحديث يدل على انه قد يقع منه الحكم
للباطل ويسبق عليه وقد اتفق الاصوليون على انه عم لا يقرر احكامه على خطاء فكيف الجمع بينهما
قلنا مراده عم انما حكم فيه النبي عم باجتهاده لا يبقى على احتمال الخطاء كمجتهدات غيره بل بمضاعة ما يدل الصواب
فيتبدل الاول واما الذي في الحديث فهو الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع فيه ما يخالف الباطن لا يسمى خطأ بل الحكم
صحيح لان كتمان الحق من المنهي وعجز احد الخصمين من تقرير الحق قبل الحكم فان قلت فهلا بينت لهم ما
هو الحق بالوحي في الحكم بالبينة واليمين كما في اجتهاده قلنا لو كان لذلك لما امكن افتراء امته عن الحكم
لعجزهم عن ادراك بواطن الامور وقد اسمه باتباعه ولكان ذكر سببا لهلاك اسرار الاسرار والهاء
الحق الى الحق من غير اختيار استدل الشافعي بالحديث على ان حكم الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو حنيفة على الاموال
والاملاك دون مباحات عقود النكاح وفسخها موضع بيانه في كتب الفقه ٭ ابو قتادة رضي الله عنه روى مسلم عنه

انكم تسيرون عشيتكم اي وقت عشيكم وهو من زوال الشمس الى الصباح وليلتكم وتاتون الماء ان شاء الله
غدا قاله قبل الليلة التعريس بضم التعريس نزول المسافر آخر الليل قال الموسوي لم يكن احد من القوم يعلم ذلك فلما
سمعوا اسرعوا في السير وهذا من جملة معجزاته عم وفيه استحباب قول ان شاء الله في الامور المستقبلة كما قال الله ولا تقولن
لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ٭ معاذ بن جبل روى مسلم عنه انكم ستاتون غدا ان شاء الله عين تبوك قال
صاحب التحفة هذا الحديث لما اخرجه مالك في الموطأ وهم النبي انه اخرجه مسلم واقول الوهم ابن اخت خالته الشيخ
لاني صادفت الحديث بعينه في صحيح مسلم في باب آيات النبي عم رواية معاذ بن جبل وانكم لن تاتوها حتى يضحي النهار
اي يجيء وقت ضحاه فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا حتى آتي قال الراوي فجئناها عين تبوك وكان فيه ماء
يبرز شيئا ثنين او ثلثة فسأله النبي عم بيده ووجهه فيها فدعا الله بما شاء فانبجست العين بماء كثير فشرب الناس
واستقوا وما كان هذا الا معجزة من معجزاته عم ٭ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه انكم ستحرصون على الامارة و
انها ستكون ندامة لان الامارة لا تجيء على العدل الا نادرة يوم القيمة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة المخصوص
بالمدح والذم محذوف وهو الامارة ضرب النبي عم المرضعة مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها من المنافع العاجلة و
الفائحة وهي التي انقطع لبنها لمفارقتها عنها بالانفراد او بالموت قال الطيبي نعم مفعول غير منصرف اذا كان فاعله مؤنثا
جاز الحاق تاء الثانيث به وتركها وانما الحق التاء بنعم والحق بئس اشارة الى ما ينال الامير في الآخرة من البأساء
والمصيبة بالنسبة الى ما نالهم في الدنيا من النعماء ٭ جرير رضي الله عنه اخرج الرواية عنه قال كنا جلوسا ليلة مع النبي عم فنظر الى
القمر وكان بدرا فقال عم انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته وهذا تشبيه للرؤية بالرؤية في الوضوح لا تشبيه المرئي
بالمرئي لا تضامون بضم التاء وتخفيف الميم من الضم اي لا ينضم بعضكم بعضا ولا يقول الرؤية بل كل يفرد برؤيته
وروي بتخفيف الميم من الضيم وهو الظلم يعني لا ينالكم ظلم بان يرى بعضكم دون بعض بل يستوون كلكم في رؤيته
وهذا حديث مشهور تمسكت الائمة بالقبول فان استطعتم ان لا تغلبوا عن صلوة قبل طلوع الشمس وقبل
غروبها اي ان لا تقصروا مغلوبين من صلوة الفجر والعصر والمواظبة عليها اعني بمعنى من فافعلوا وفي ذكر هذا
عقيب ذكر رؤية الله دلالة على ان الرؤية يرجى نيلها بالمحافظة عليهما خصتهما بالذكر لشدة خوف فوتهما ومن
حفظهما فالحري ان يحفظ غيرهما ثم قرأ وسبح بحمد ربك قبل ان تطلع الشمس وقبل الغروب ٭
ابو ذر روى مسلم عنه انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط بضم القاف وتشديد الراء فابدلت ياء بها باء وجمعه
قراريط وهو نصف عشر دينار ويروى ستفتحون مصر وهي ارض يسمى فيها القيراط يعني واهلها يكثرون
استعماله في معاملاتهم لقلة مرتهم قال الامام الثوري كنت ارى هذا الحديث مشكلا لان نسبة القيراط لم يكن متعينة
بل استعمل سائرهم فيها المصر والمصر من بلاد العرب حتى وجدت في كتاب الطحاوي الموسوم بمشكل الآثار
انه قال انما الاشارة بهذا الى كلمة يستعملها اهل مصر في المساومة وسماع المكروه فيقولون اعطيت فلانا قراريط
اي سمعت المكروه والسباب فاستوصوا بأهلها خيرا يعني اطلبوا الوصية من انفسكم باتيان اهلها خيرا او
معناه اقبلوا وصيتي يقال الوصية فاستوصوا اي قبل الكلمة المناسبة بين القيراط وبين التوصية بهم ان القوم
لهم دناءة ومخاشنة في لسانهم فاذا استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو لاجلكم تسوء اقوالهم على الاساءة بهم
فان لهم ذمة وحرمة واما نسبا من جهة ابراهيم النبي عم وذلك امه مارية القبطية كانت منهم وحرما اي قرابة وصهرا
من جهة انها هاجرة اسمعيل كانت منهم وفي رواية فان لهم ذمة وصهرا وفيه معجزة للنبي عم حيث وقع الحال

الاستقبال كما قال ح انس لم يروه البخاري عنه انكم ستلقون بعدي اثرة وهو بفتحات اسم من الاستيثار كما جوزوا
حتى تلقوني على الحوض يعني امراءكم يفضل عليكم من هو ادنا كم فاصبروا على هذا الشدائد ولا تخالفوهم لو قال المصنف
قاله للانصار لكان اولى لانهم هم المخاطبون به وفيه فضيلة لهم وبشارة بالصبر على الشدائد م ابو سعيد رواه مسلم
عنه انكم قد دنوتم من عدوكم والفطر اقوى لكم يعني على قتال العدو قاله حين دنا من مكة للفتح في شهر رمضان
قال ابو سعيد لقد رأيتنا صوما فقال انكم مصبحوا عدوكم فالفطر اقوى لكم فكانت عزمة اي تلك الحالة وهي الافطار فريضة لان الجهاد كان فرض في ذلك الوقت وكان حاصلا
بالافطار والصوم كان جائزا له وترك الفرض لاجل الجائز لم يكن جائزا لهم فافطرنا ثم لقد رأيتنا نصوم مع رسول الله
بعد ذلك في السفر يعني ابرك على ثبوت التخيير لهم غير حالة الدنو العدو د خزيمة بن الحصين الانصاري روى عنه قال كنا مع النبي عم
فقال احصوا لي من يلفظ بالاسلام يعني كم منهم ممن يلفظ بكلمة الاسلام قلنا يا رسول الله تخاف علينا وكنا بين الستمائة الى
السبعمائة فقال لا تدرون يعني لا تعلمون الذي لكم من الفتن والابتلاء لعلكم ان تبتلوا على بناء المجهول قال الراوي
ابتلينا حتى صار الرجل منا لا يصلي الا سرا قال الشيخ لعله كان في بعض الفتن على الذي جرت بعد النبي عم وكان بعضهم
يختفي ويصلي سرا مخافة الحتوف في الفتنة ومنقلة السيوف الشارة واتوف الظاهر من اتوف وهو باهلة المسلمين وقصد سوءة
لعدوهم وذكر الحديث جوابا لقول الزراري اخاف علينا ان الابتلاء ان يكون لهم من جهة الكفار لا من جهة منازعة
الخلافة بينهم لان البلية لا تناسبه اللهم الا ان يقال اذا ابتلى المسلمون بالمنازعة بينهم تخاف عليهم من الكفار ولهذا امروا
باحتياطهم وفي الحديث دلالة على ان الامام يستحب له ان يتعهد امور رعيته ولا يذهل عن الخوف عليهم وحيلة ق انس
اسند على الرواية عنه قال واصل النبي صوم ثم اواخر شهر رمضان فاخذ رجال من اصحابه يواصلون فقال لهم انكم لستم
مثلي اما والله لو تماد بي الشهر يعني لو تاخر هلال شوال بعد الى الشهر لواصلت وصالا لا يدعون المتعمقون
لفظ جزء معناه امر التعمق هو الغلو يعني ليتركوا الواصلون المتجاوزون عن الحد تعمقهم اي تجاوزهم وقال الخطابي تسمى
الوصال من خصائص رسول الله وبحرم على امته وفي الحديث دلالة عليه وقال القاضي يحتمل كان للتخفيف عليهم لئلا
يعتريهم ضعف يمنعهم عن وظائف الطاعات ومن قدر فلا يمنع وقد واصل جماعة من السلف قيل الوصال المنهي عنه ما لا
يلبس الكفاف فيدخل في الوصال الى التهجد وقد روي عن النبي عم قال فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر م
ابن عمر روى مسلم عنه انكم تلقون الله غدا يعني الملك جنابه جمع حافي ومخالف الناعل عراة جمع عاري ومعنى حفاة
الابس شيئا لا بالفتح المهملة والراء المهملة العراة هو الذي لم يختتن يعني يرجعون الى الله كما خلقتهم وليس معكم شيء من عرض
الدنيا فلا تركنوا اليها فصل ق عائشة مواظبتها على الزيارة عنها قالت لما مرض النبي عم مرضه الذي توفي
فيه فاذن بلال للصلوة فقال النبي عم مروا ابا بكر يصلي بالناس فقلت يا رسول الله ان ابا بكر رجل اسيف اي حزين والبكاء
فاذا قام مقامك لا يستطيع ان يصلي بالناس فقال عم مروا ابا بكر يصلي بالناس ثم قلت مثل مقالتي فقال عم مروا ابا بكر يصلي بالناس ثم قلت مثل مقالتي فقال عم
انكن صواحب يوسف اي انكن لانتن صواحب يوسف يعني من جنسهن وعلى صفتهن في الحيل
كيد الاحاج مروا ابا بكر فليصل بالناس قالت في مرضه الذي توفي فيه على بناء المجهول فتمنيت انا دخل ابو بكر
الصلوة وبدر رسول الله بنفسه خفة فقام يهادى بين رجلين فلما دخل المسجد سمع ابو بكر حسه فذهب يتاخر
فاومى اليه رسول الله ان مكانك فجاء رسول الله صلعم حتى جلس عن يسار ابي بكر وكان رسول الله يصلي بالناس جالسا وابو بكر
قائما يقتدي ابو بكر بصلوة رسول الله ويقتدي الناس بصلوة ابي بكر وفي الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر

يبقى ان المتخلف من هو افضل الجماعة وعلى ان ابا بكر هو الاولى بالخلافة بعده وقد نقل بعض ذلك صحة قال له على رض
قد امركم رسول الله فلا تؤخر كل وفيه دلالة على جواز اقتداء القائم بالقاعد وهو ناسخ لقوله عم اذا صلى قاعدا فصلوا
قعودا فان قلت ما روى مسروق عن عائشة ان رسول الله صلى خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا
يعارض ما ذكرت فلا يجوز استدلالك على جواز اقتداء القائم بالقاعد قلنا لم يكن الصلوة واحدة حتى يتوهم التعارض
وانما كانت صلوتين متغايرتين فصل ح ابن عمر روى البخاري عنه انا اجلكم في اجل من خلا من الامم المراد
بالاجل هنا جملة العمر يعني ان مدة عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم الماضية كما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس
يعني كالمدة التي بين صلوة العصر والمغرب في جنب اول النهار الى العصر وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل
استعمل عمالا فاستعمل عاملا فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من نصف
النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط قال من
يعمل لي من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا فانتم الذين عملتم من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم الاجران لان هذه الامة صدقوا نبيهم والانبياء
الماضين عم فغضبت اليهود والنصارى وقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء يعني قال اهل الكتاب ربنا اعطيت
لامة محمد ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا هذا تخييل وتصور لا ان له ثوابا
حقيقة ويجوز ان يجعل ذلك على حصولها عند خروج الذرارين من صلب آدم عم قال الله تعالى هل ظلمتكم من حقكم
شيئا قالوا لا قال فانه فضل اعطيه من شئت وفي الحديث دلالة على ان ثواب هذه الامة مع قصر اعمالهم
وقلة اعمالهم اكثر ثوابا من الامم الماضية الذين طال اعمارهم وكثر اعمالهم وعلى ان الثواب على الاعمال ليس من جهة
الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه بخدمته لحرة بل من جهة الفضل والله ان يتفضل على من يشاء بما يشاء
ق سهل بن سعد روى البخاري عنه انما الاعمال بالخواتيم يعني انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه امر عملها
من كافر يعتقد بسببه في آخر عمره ويختم له بالسعادة ومن مؤمن يرتكب ايمانه فيختم له بالشقاوة ويشاركه
باذا كرم والافضال ان يختما خير خاتمة الاعمال م ابو هريرة روى مسلم عنه انما الامام جنة يقاتل
من ورائه ويتقى به الفعلان كلاهما على بناء المجهول قال شارح هذا محمول على حالة القتال يعني ينبغي ان يكون الامام
في الحرب قدر جنبة ليستظهر به ويقاتلوا بقوته كالترس للفرس لكن الاولى ان يحمل على جميع الحالات لان
الامام ملجاء المسلمين في حوائجهم ويدفع الظالمين عن المظلومين وحمايتهم قوله ويتقى به بيان لقوله يقاتل من ورائه
المتقي مع المتقين تعميم لقوله انما الامام جنة فان امر بتقوى الله وعدل كان له بذلك اي بامره بالتقوى مع
عدله اجر وان يامر بغيره كان عليه منه يعني كان على الامام وزر من امر بغير تقوى الله ح البراء بن عازب
روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عم ملخصا ونحنه احاديث لنبي الصحيحين بلفظه وارى يعني حديثا
انزل والبخاري عنه عن عمر وصلى سنة قال قدم رسول الله صلعم مكة قاضيا لما فات عن عمرته عام الحديبية
فاتبعتهم ابنة حمزة تنادي يا عم يا عم فتناولها علي رض وقال انا احق بها وهي ابنة عمي فاخذها جعفر
وزيد فقال جعفر وهي ابنة عمي وتحت خالتي فقال زيد وهي ابنة اخي فقضى بها النبي عم لخالتها وقال
انما الخالة ام لكن المذكور في البخاري انما الخالة بمنزلة الام لعل المص وجد رواية لفظ فيه يعني المذكور انما الخالة
بمنزلة الام

www.alukah.net

حق الحضانة عند عدم الام ثم قال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا
ومولانا انما قال لهم هذه الكلمات تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر مراده من اخذ الصبية فاي حاجة الى جبر قلبه
قلت اخذ بها خالتها فهو في الحقيقة غير مقتضى بها فانه سيذكر خبره قال صاحب جامع الاصول ان زيدا هو زيد بن حارثة
آخى النبي عم بينه وبين حمزة لعل المراد بقوله اخونا هذه المواخات وقوله مولانا ما روي انه عم كان يدعي محبته وقيل انه
كان مملوكا بخديجة الكبرى فاستوهبه عم فوهبته له فاعتقه فان قيل كيف اخذ وابنة حمزة بعد شطر صلح الحديبية
الى يردوا الى الكفار من جاء منهم قلنا الراجح الى الشرط كان الرجال دون النساء وعلى تقدير دخولهن فقد ورد النهي
بعده عن رد من يقول ربنا الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الآية ق اسامة بن زيد اعلم الرواة
عنه انما الربا في النسيئة قال الخطابي هذا محمول على ان اسامة سمع كلمة من آخر فحفظها ولم يدر كم اولها وكان الثاني قد سمعها
عن بيع الجنسين متفاضلا فقال عم الحديث يعني اذا اختلف الاجناس جاز فيها التفاضل اذا كانت يدا بيد وانما يحرم
الربوا اذا كانت نسيئة وقال بعض الناس من ان الحديث على الاطلاق لان بيع الدرهم بالدرهم يدا بيد كان جائزا في
ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا بايجاب المماثلة فلا يخفى ضعفه لان التفاضل بالجنس الواحد اذا كان جائزا في
الابتداء فما فيه شبهة التفاضل وهو البيع بالنسيئة يكون جائزا بالطريق الاولى فلا يصح حمل قوله عم انما الربا في النسيئة
على الابتداء لعدم صحة معناه ع عائشة رضي الله عنها قالت دخل رسول الله عم علي وعندي رجل قاعد فقال من
هذا قلت اخي من الرضاعة فقال عم انما الرضاعة من المجاعة يعني ليس كل مرتضع لبن ام اخا لولد وانما ثبت الرضاعة
والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته ولا يحتاج الى اطعام آخر فكيف عرفت ان رضاع هذا الرجل
على الصفة المذكورة وهذه الرضاع مختلف فيها ما هو معروف في الفقه م ابو سعيد وابن عباس رضي الله عنهم روى مسلم عنه انما الماء من الماء
يعني لا يجب الاغتسال الا بخروج المني فاذا لم يخرج لا يجب الغسل هذا حديث منسوخ قال ابن عباس هذا الحديث معمول به
في الاحتلام واما في الجماع فمنسوخ بقولهم اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل ق جابر روى اعلم الرواة عنه انما المدينة
كالكير وسوق الحداد ينفي به نفي تخفيف الفاء وروي بتشديد الفاء من النفيه خبثها وهو بالفتحات وروي
مضمومة الخاء ساكنة الباء خلاف الطيب الجيد ويمنعان لا يليق بالمدينة وينصع بالنون والصاد المهملة من باب التفعيل
او الافعال معناه يخلص ويميز طيبها بشدة الياء كذا قال الامام التوربشتي وذكر الحافظ البوسي ينصع من الثلاثي وفتح الياء
يعني يظهر وطيبها بكسر الطاء وضم الياء وذكر الزمخشري ينصع بالياء الموحدة والضاد المعجمة من انصبغه اذا دفعه اليه يعني
ان المدينة تعطي طيبها كما تعطي الكير خبث الحديد وينفي خبثها كما ينفي الكير خبث الحديد والمعنى
ثم يخشى ان يكون ممن نفت المدينة م نافع بن جبير روى مسلم عنه قال قدم الى عمر المدينة ورأى جهالا يتبرزون بالتحول
قال لعلهم لو علموا تغولوا لكان خيرا فتركوه فنقصت غمارهم فذكر رسول الله عم فقال انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم
فخذوا به واذا امرتكم بشيء من رأيي فانما انا بشر يعني اخطئ واصيب فيما لا يتعلق بالدين لان الرسول والنبي غير
مستبعد من الانسان اراد بالرأي امور الدنيا قال الشارح الاولى ان يراد به الظن لان ما صدر عنه عم برأيه
واجتهاده واقر عليه كان حجة مطلقا يدل عليه ما روي انه عم قال في هذا الحديث فاذا ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن
ق ابن مسعود اعلم الرواة عنه قال صلى بنا عم صلوة الظهر خمسا فلما انصرف قيل له اصلوة الظهر خمس فقال وما ذاك
انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني الحديث يدل على جواز السهو على الانبياء عم وقال طائفة لا يجوز لانه
غفلة وهم منزهون عنها الجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار عن الله من الاحكام وغيرها لانه هو الذي قامت

عليه المعجزة وفي حاليه سبيله البلاغ في اثره وسهو نبينا عم في الصلوة كان لمعلم الامة ليتعلم من الصلوة وفي هذا المعنى قيل الحاكي
عن رسول الله كيف يسهو عن بكر قلب غافل لا هي قد غاب عن كل شيء سره فسهو عما سوى الله في التعظيم لله وما ورد
من النهي عن ان يقال نسيت آية كذا فمحمول على ما نسخ من القرآن م اسمة بن زيد اعلم الرواة عنه انما انا بشر وانه لا يعلم
الغيب وهو من خاص مطلق على الواحد والجمع كالضيف فلعل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض الى تقرير حجته فاصبت
الله الصادق فاقضي له فمن قضيت له بحق مسلم هذا قيد اتفاقي لا للاحتراز عن الكافر فانه في حقه من الكفار
فليحملها او يذرها اراد به التوبيخ لا التخيير كما في قوله فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه في اول
فصل الحكم ق عائشة اعلم الرواة عنها قالت سرقت امرأة مخزومية فاراد اهلها ان يعطيها فاستشفعوا
اسامة ابن زيد وكان احب الناس اليه عم بحبه فلما كلمه فقال اتشفع في حد من حدود الله فقال ايها الناس انما هلك الذين من قبلكم
انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد
سرقت لقطعت يدها وفي الحديث دليل على ان الشفاعة في الحدود بعد بلوغ الامام وانه لا يجوز رسول الله شفاعة
اسامة وانما قبل الشفاعة من المجني عليه جائزة على الذنب مندوب اذا لم يكن حاجب كفر وافي وفيه وجوب العدل
في الرعية واجراء الحكم على السوية ق ابن عمر روى البخاري عنه انما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من
الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس جميعا وهذا الفصل في حديث انما اجلكم ق خبيب بن مطعم روى
البخاري عنه قيد سار رواه عنا الى عم ستون حديثا في الصحيحين عشرة انفرد البخاري بثلثة ومسلم بحديث قال اتيت
على انا وعثمان بن عفان الى النبي عم فقلنا يا رسول الله اعطيت بني هاشم وبني المطلب
سهم ذوي القربى وتركنا ونحن وهم بمنزلة واحدة منك في القرابة فقال عم انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد
اعلم ان هاشما والمطلب وتوفل وعبد شمس ابناء عبد مناف هو الجد الرابع لرسول الله وجبير بن مطعم من بني
نوفل وعثمان بن عفان من بني عبد شمس والنبي عم من بني هاشم ولكن هذا الحكم قوله شيء واحد انما هو لما يملكانها
متحدتين في الملك عن ان تفاوتوا محلا ولا يسلم حال قريش حين طلبت تزيلهم وبنو كنانة وحلفاؤهم وبني
المطلب للانتساب لهم والا يبايعوهم حتى يسلموا اليه عم فبقيتا في الاسلام على ملك النصرة وقضاء حق القرابة ولم
يكن كذلك بنو عبد شمس ونوفل ولهذا يعطيه قوله شيء بالهمزة وروي بكسر السين المهملة وتشديد الياء ان مثل الروايات الاولى
من المشهورة وفي الحديث دلالة على ان علة الاستحقاق بسهم ذوي القربى النصرة مع القرابة وكذلك النصرة منقطعة
الآن فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة ق سهل بن سعد اعلم الرواة عنه قال اطلع رجل من جحر في باب النبي عم
وكان في يده عم مدرى يحك بها رأسه فقال عم لو اعلم انك تنظر لطعنت بها في عينك انما جعل الاذن من قبل البصر
اي لاجل جهته يعني انما احتيج الى الاستيذان في الدخول لئلا يقع نظر من في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر
بلا استيذان منها كالدخول بدون بكسر الميم مكون الدال المهملة صدغ يسمى بها شعر الرأس ق ابو هريرة
اعلم الرواة عنه انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه وفيه دلالة على ان الجهر بالقراءة من ان يصلوا
خلف القاعد وبه قال احمد وما لك وذهب ابو حنيفة والشافعي الى الجواز وقالا ان الحديث
ان النبي عم صلى في مرض موته قاعدا وابو بكر والناس خلفه قياما ولم يأمرهم بالقعود

الكهان في تزوج ابا طلبة بالشجاع يطأ ويطأ م عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال سمع النبي عم اصوات رجلين
اختلفا في آية فخرج والغضب يعرف في وجهه فقال عم انما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب يعني ان
الامم السالفة اختلفوا في الكتب المنزلة فكفر بعضهم بكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا انتم في هذا الكتاب والمراد
بالاختلاف ما كان بحسب نظمه المفضي الى التراع في كونه منزلا لا الاختلاف في وجوه المعاني ق زينب بنت جحش
قبل مارد عن النبي عم احد عشر حديثا اخرج لها الصحيحين حديثان متفق عليهما لكن الحديث المذكور في المتن
ليس احدهما بل ما اتفقا عليه ما روته زينب بنت جحش انه قال امرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق
ثلث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا والحديث المذكور في المتن مما انفرد به مسلم رواته زينب بنت ابي سلمة روت
عن امها ام سلمة كما من المصنف انه المختبه عليه زينبان وذكر احدهما مكان الاخرى قالت ام سلمة جاءت الى النبي عم
امرأة فقالت ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينيها افنكحلها فقال عم لا مرتين او ثلاثا كل ذلك يقول لا ثم قال انما هي
اربعة اشهر وعشر صبرت لما جعله الله في عدة الوفاة وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول فيلا
رميها بالبعرة قالت ان اعتدادها كسنة لزوجها في جنسه ما يجب عليها من حق الزوج امنون عليها من ذلك الطيبة
او الى انها رمت بالعدة وخرجت منها كانقضاء الماضي من هذه البعرة وفي الحديث توبيخ على استكثار عدة بنتها وطلبها
الاكتحال فيها لان عدتهن للوفاة في الجاهلية كانت سنة ثم خففت فصارت اربعة اشهر وعشرا قيل تكرار عم النهي
ثلث مرات بعد قالت السائلة اشتكت عينها دلالة على عدم جواز الكحل للعذر وان كان من عذر فيكون حجة على من
جوزه لعذر كالبي ح ومالك ويمكن ان يقال صور الضرورات مستثناة والحديث محمول على ان العذر الذي كان بها لم يصل الى
حد جاز فيه الترخيص بالتداوي م حفصة ام روى مسلم عنها قالت حكى لي زيد بن عمر انه لقي ابن صياد فقال لي قولا اغضبه
فانتفخ حتى ملأ السكة فقلت له ما اردت منا بني صياد وانما علمتان النبي عم قال انما يخرج من غضبة اي لاجل غضبه يتحلل
بها سلاسله يغضبها خبر مفعول به وفيه اشعار لشدة غضبه حيث اوقع غضبه على الغضبة ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا
على قول من يجوز لتركه خبرا يعني الدجال وفيه دلالة على ان ابن الصياد هو الدجال م ام سلمة روى البخاري عنها قالت
قلت يا رسول الله اني امرأة اشد ضفر رأسي افانقضه لغسل الجنابة فقال عم لا انما يكفيك ان تحثي بكسر الباء اصله تحثين بالتاء
على رأسك ثلاث حثيات ثلاث حثيات يقال حثا التراب على رأسه والمراد بالحثيات
الغرفات التي يأخذها الماء بيديها ويصب على رأسها وليس المراد منه الحصر في ثلث بحيث لا يجوز اقل منها او اكثر بل المراد
منه ايصال الماء الى اصول الشعر فان وصل الى ظاهره وباطنه مرة فقد كفت سنة والا فالزيادة واجبة حتى تصل
اليها ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين وفي الحديث دلالة على ان نقض الضفيرة للمرأة غير واجبة في الغسل اذا بلغ الماء
اصول الشعر م عمر روى مسلم عنه انما يلبس الحرير من لا خلاق له يعني من لا نصيب له من ثواب الآخرة هذا في حق الكفار
ظاهرا اما حق المؤمن فلعدم جريانه على موجب اعتقاده ويجوز ان يراد به من لا نصيب له من تمتع الحرير في الآخرة فيكون
عدم نصيبه منه كناية عن عدم دخوله في الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير وهذا في الكافر واما في حق المؤمن فمحمول
على التغليظ الباب الثالث ق ابو موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله عم لا احد اصبر على اذى
يسمعه من المؤذي يدعون له الكفر المؤمن ظاهرا كان او باطنا فيدعو في حق الله تعالى بالخير رضا وهو سمعه منه اذى
اي كلام مؤذ له من الحلم يعني ان يتحمل ويتعلق بالصبر وحبس النفس عما تشتهيه فيدعو في حق الله تعالى حبس العقوبة عن مستحقيها
لوقت ومعناه قريب من الحلم الا ان الفرق بينهما ان الحلم لا يأمن العقوبة في صفة الصبور كما يأمن في صفة الحليم

www.alukah.net

الاعاجم الرواية عنه قال مر النبي عم بشاة ميتة بولاة ميمونة فقال هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به
فقالوا انها ميتة فقال عم انما حرم من الميتة اكلها وفيه دلالة على طهارة ما عدا المأكول من اجزاء الميتة كالشعر و
الصوف وغيرهما غير محرم فيجوز الانتفاع به انما حرم اكلها لنجاستها فيعم هذا انه لا يجوز بيعها والغرض من اخذ
الجلد بيان كون اهابها غير محرم فيجوز اخذه ق ابو هريرة رضي الله عنه الاعاجم الرواية عنه انما سمي المخضر بالرفع قائم مقام
الفاعل ومفعوله الثاني محذوف اي خيلا جلس فروة بالتاء يعني تقطع ارض بابية بيضاء يعني خالية من
النباتات فاغبرت ارض كست غبرة خضراء وهي حال من الضمير العائد الى الفروة وما ذكره الثعلبي من انه
بليا بياء موحدة مفتوحة ممدودة بعدها مثناة تحت بعد اللام واسم ابيه ملكان بفتح الميم وسكون اللام والخاء لقبه
فلا ينافي الحديث لان الاسم يطلق على اللقب ايضا وقيد اثبات الكرامة للخضر وجواز الاشتغال بمعرفة اللغات
ووجوه التسميات ق عمار بن ياسر رضي الله عنه الرواية عنه قال بعثني النبي عم في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت
في الصعيد كما يتمرغ الدابة ثم اتيت النبي عم فذكرت ذلك له فقال عم انما كان يكفيك ان تقول يعني ان تفعل بيديك
هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وكذا اليمين على الشمال وظاهر كفيه
ووجهه وفي رواية ثم ضرب بيديه الارض فنفض يديه ثم مسح وجهه وكفيه قاله له والحديث دلالة
على ان الحدث والجنابة في التيمم سواء وعلى ان التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان النفض في التيمم مستحب
لئلا يقع وجهه الارض النفض اليسير لئلا يكثر التراب فلو نفض بعنف يذهب جميع التراب منها لم يجز التيمم عند
الشافعي لان ايصال التراب واجب عنده وجائز عند ابي حنيفة لانه مرة واجب عنده والكل يدل على انه ضربتان
لقولهم التيمم ضربتان للوجه وضربة لليدين الى المرفقين الجواب عند حديث عمار ان المراد به بيان صورة الضرب
للتعليم للبيان ما حصله المتيمم ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه انما مثل هذا مثل الذي يقيء وهو مكتوف
او مشدود اليدين الى الكتف يعني الذي يقيء من لفظ الراوي والمصنف تفسير للفظ هذا وانما يقيء معقوف
اي يحوي شعره عليه يعني المقيء المعقوص راسه في الكراهية كمثل المقيء المكتوف لان شعره اذا لم ينتشر لا يسقط
على الارض فلا يكون في معنى البلعة بجميع اجزائه كان يدي المكتوف لا يتمكن من الارض ق ابو هريرة رضي الله عنه
الرواية انما مثلي ومثل امتي كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش يقعن في النار
النار تقعن فيها فانا آخذ بحجزكم جمع الحجزة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم والزاء المعجمة وهي معقد الازار
عند الذكر لان اخذ الوسط اقوى في المنع يعني آخذكم عن النار وانتم تقحمون فيها اي النار عم اقتداء
تأويل المذكور اي تتهافتون فيها هذا في الثانين ومنع التمثيل ان النبي عم يمنعهم عن المعاصي والشهوات المؤدية
الى النار وهم يقتحمون منكبين في وقوعها مشبه بشخص شغف يمنع الدواب عنها وفي تقييده في الحديث اخبار
عن فرط شفقته على امته وحفظهم عن العذاب والاشارة فيه لان الامم في حق الانبياء كالصبيان الاغبياء في الكفاف
الآباء صلوات الله عليهم وسلامه ق ابو هريرة رضي الله عنه الرواية عنه قال ان امرأتين من هذيل رمت احداهما الاخرى
فقتلتها وما في بطنها فاختصموا الى النبي عم في الجنين الغرة اي عبد او امة وفي الام بدية فقضى بديتها على عاقلة
القاتلة فقال واحد منهم كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال عم
انما هذا من اخوان الكهان فالمراد بالسجع بفتح الحاء المهملة وفتح الجيم ابن الكاهن النابغة بالغين المعجمة
قال الخطابي اي ذمة الرسول عم لانه العاصي الحكم الشرعي وزين القول فيه بالسجع على مذهب

الألوكة
www.alukah.net

فتصير نجيلا باعتبار كونه عليه ولا تواعدا فاك مؤعدا مصدر بمعنى فتخلفه قيلا تواعدت بمعنى الحيرة والاجتهاد في الشر
م عبد الرحمن بن سمرة يوم قيل انه فتح سجستان وكابل ثم نزل البصرة ومات بها ما رواه عن النبي عم اربعة عشر حديثا
اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحلفوا بالطواغي جمع طاغية وهي
ما يعبد وله من صنم وغيره لانها يطغى بها ويجوز ان يراد بها من طغى وجاوز الحد في الشر وسمي عظماء الكفرة ولا بآبائكم
فان قلت البدعة علم الاب حين قال في حق وفد اقلح وابيه ان صدق قلنا تلك الكلمة جرت على لسانه عم على عادتهم
لا على قصد التعظيم م عبد المطلب بن ربيعة روى مسلم عنه قليلا ما رواه عن النبي عم ثمانية احاديث لم يخرج له في الصحيحين
سوى هذا لا تحل الصدقة الا الحمد انما من اوساخ الناس ان شيئا لغريب دنوبهم لان الثواب يراد بها جعل الصدقة
وكنا نجوز تقديرنا بالصدقة لان الهدية جائزة للنبي عم لانها يراد بها الالفة تقدم الكلام على تفصيل الصدقة في الباب
الثاني لا تقتلوا ابلا م ابو هريرة روى مسلم لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة
بصيام من بين الايام قال النووي لا تختصوا باثبات التاء في الاول والصاد وبحذفها في الثاني بلكذا
وقع في اصول صحيح مسلم ليلة الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون في صوم يصوم احدكم ذكر في شرح المشكوة
تقديره الا ان يكون يوم الجمعة واقعا في يوم صوم يصومه احدكم وذلك بان كان لذلك ان يصوم يوما يلتقي جميعه فوافق
يوم الجمعة اقول على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة مظروفا لا يوم الصوم وهو غير مفيد الوجه ان يقول الضمير يكون عائد
الى مصدر لا تختصوا قال الامام الطيبي سبب النهي ان استكثار يوم الجمعة بعبادة فلم يرد ان يخصه العبد بشيء من الاعمال
سوى ما يخصه به قال النووي سببه ان يوم الجمعة عيد وشرعه الصلوة وهو غسل فاستحب الفطر فيه ليكون اعون
على هذه الوظائف وادائها بالسآمة كما استحب الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت لم لا يكره صوم يوم عرفة او
يوم الجمعة بان يوم الجمعة وان حصل تقوية ومخالفة صوم لكن يمكن ان يحصل بفضيلة الصوم الذي قبله او
بعده ما يجبر ذلك ويكره وقال الشارح الاحكام لا الاحكام سببه ان هذا الصوم كان له فضيلة خاصة على الايام وكان الداعي الى صوم
تقويا فهي النبي عم عنه حذرا ان يلحقه العوام بالواجبات فيقعوا بعزمهم على صومه الى ما كلامه لكن يرد عليه النقض بيوم عرفة وبيوم
عاشوراء فانه يندب صومها ولا يلتفت الى هذا الاحتمال البعيد وانت خبير بان هذه الاقوال بيان اسباب النهي عن تخصيص
يوم الجمعة دون ليلته وقال الشيخ المظهر النهي عن تخصيصها حذرا عن موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم السبت
والاحد بالصيام وليلتهما بالقيام واختيار ايام الاسبوع فاستحسان لحالهم بطريق تعظيم ما هو اعز الايام وهو يوم
الجمعة قال النووي في الحديث نهي عن تخصيص ليلة الجمعة بصلوة اجتهد العلماء في اعمال اية الكسلة المبتدعة التي تسمى
الرغائب فانها اختلقها وقد صنف الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعيها الكرماني في تخصيص ع انس مسعود بن سهل
الغفاري عنه لا تختلفوا الا دبر الاختلاف في الكتاب فيه مهنة متولا كما وقع بين القراء في زمان عثمان يهود بالفعل فيه حتى كفر
بعضهم بعضا وخافوا الفرقة فجمع عثمان القرآن بحسب اختيار الصحابة على مصحف واحد وهو آخر العرضات عن رسول الله
وامر بنسخه في المصاحف وتحريق ما سواه قطعا لمادة الخلاف فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا ف ابو هريرة انتفاعل
الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء اي لا تفضلوا بعضهم على بعض من عند انفسكم او معناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدي الى
تنقيص المفضول فهو في الازدراء به وهو كفر فمعناه لا تفضلوا الى نفس النبوة فانهم متساوون فيها فانما الاختلاف في الاختصاص و
فضائل القوى كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض الآية ف ابو سعيد انتفاعل الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء
لا تخيروا تؤدي الى التفاخر تقدم سبب ذكره في الباب الثاني حديث ابي الاول فرع فرائضه فان الناس يصعقون

اسعين يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمي عليه وربما مات عنه ثم استعمل في الموت كثيرا لكن بهذه الصعقة
صعقة فزع يكون بعد البعث لقوله ذكر الافاقة بعده لان الافاقة انما تستعمل في الغشي والبعث كان قبل قد
جاء استعمال البعث مثاني رواية ومن قال اذي اصوب بصعقة يوم الطور او بعث قبلي فلنا يحمل لفظ البعث
مجازا عن الافاقة توفيقا بين الروايتين يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى اي ملتبسين بروية
موسى اخذ بالقائمة خبر مبتدا محذوف او هو اخذ والجملة الاسمية موسى من قوائم العرش فلا ادري افاق موسى
بحذف همزة الاستفهام قبلي ام جزي على بنا المجهول بهمزة في آخره اي التي بصعقته الطور ح ابو طلحة له قبة انه مشهور
بكنيته كان من الرماة روى انهم قال الصوت الى طلحة في الجيش خير من مائة رجل مارواه عن النبي عم عشرون حديثا له
في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم فيها بحديث والبخاري بهذا لا يدخل الملائكة ان ملائكة الرحمة والاستغفار
بيتا فيه كلب قتل الماذبة عند كلب الصيد والماشية لانه اقتنى ما غير حرام وقال النووي الاظهر انه عام في كل كلب
لا طلاق الحديث غايته ان يكون اتخاذ كلب الماشية ونحوه ممنوعا في البيت صدرا عن الامتناع الملائكة فلا بد
منه ان يمنع اتخاذه خارج البيت ولا صورة كما قيل تقدم سبب امتناعهم عن الصور في الباب الثاني في حديث ان
البيت الذي فيه ابن عمر ص انعاما على الرواية عنه لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم يعني اهلكوا بالخسف
او عذاب ان يصيبكم بعض العذاب الا ان تكونوا باكين استثناء من احوال المخاطبين
يعني لا تدخلوا في حال من الاحوال الا في حال البكاء وفي الحديث حث على الاعتبار والبكاء والخوف عند المرور على ديار
الظلمة الهالكين بالعذاب والبلاء وفيه اشارة الى ان ديارهم لا تتخذ منازل واوطانا كيلا يستمر بكاء الموطن ام سلمة
روى مسلم عنها قالت حضر ناس من اهل ابي سلمة عند موته ودعوا على انفسهم فقال عم لا تدعوا الا لانفسكم الا بخير
فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون اي دعائكم خيرا كان او شرا جابر رض روى مسلم عنه لا تذبحوا الا مسنة
والمسنة هي من الضان والمعز ثنية ومن البقر بنت سنتين ومن الابل بنت خمس سنين الا ان يعسر عليكم
اي ذبحها بان لا تجدوها فتذبحوا جذعة ومن ما يكون قبل المسنة من الضان يستدل بعض العلماء بالحديث على اجازة الجذعة
لا تجزئ في الاضحية اذا كان في ذراع مسنة واجمع الامة على جوازه وحملوا الحديث على الاستحباب لقوله عم نعمت
الاضحية الجذع من الضان قيل هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث لو خلط بالثنايا لا يشتبه على الناظر من بعيد
ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تذهب الليالي والايام اي لا ينقطع الزمان ولا يأتي يوم القيمة حتى يملك رجل من قحطان
جهجاه وهو بفتح الجيم واسكان الهاءين وفي بعض نسخ مسلم جرهما بها آت وفي بعضها جهجاها بحذف الهاء بعد الالف
والاول هو المشهور ابو بكرة وجرير ابن عبد الله انعاما على الرواية عنه لا ترجعوا بعدي اي بعد فراق من هو قبلي
هذا قاله لما في حجة الوداع او معناه بعد هذا يعني اشتوا على ما انتم عليه اليوم من الايمان والتقوى ولا ترجعوا
الى الحالة الاولى كفارا بهذا اما اول لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقتل المسلم الآخر وقيل المراد به كفران نعمة الاسلام فان
من يشكل الاسلام بمنزلة اهله ومن بعد اقال عم والله لا تؤمنون حتى تحابوا او معناه متشبهين بالكفار وقال المظهر
متلبسين اي متلبسين بالسلاح او المراد به حقيقة الكفران استعملوا ذكر بعضكم بعضا في جواب من
بناء على تلك الحالة الاولى وروي بالجزم على انه بدل من ترجعوا واجراء الشرط مقدر يعني ان ترجعوا كما يقال لا تكفر
تدخل النار على الظاهر مذهبكم في قال القاضي لا اعتماد على الرواية الاولى وقال بعض جمع رقبة وهي
موخر اصل العنق اسود العامري الرواية عنه لا تزال جهنم يقول هل من مزيد قيل الحكمة في طلبها الزيادة

طلب الوفاء

طلب الوفاء بوعد الله بوفائه قال للجنة والنار لكل واحدة منكما ملؤها حتى يضع فيها رب العزة وفي الصحاح
يقال هو عز عزة بالفتح اذا غلبه وقوي عليه والاسم منه العزة قدمه وفي رواية برجله بمعنى ساطه وهذا من المتشابه
فذهب السلف في التسليم من غير كلام فيه ومن التزم تاويله من الخلف يقول وضعها كناية عن دفعها وتسكين سورتها
كما يقال وضعت رجلي على فلان اذا قهرته او يقول المراد من القدم ما يتقدم بهذا الاسم والمراد به من قدمهم الله واعدهم
للنار من الكفرة فيمتلئ منهم جهنم كما يراد بالقبض بفتح الباء المقبوض ومنه قوله تعالى ونحشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات
اي قدم جدا في ما قدموه من الاعمال الصالحة وانما المراد بالرجل جماعة من الناس وهو وان كان موضوعا
لجماعة كثيرة من الرجال لكن يستعار تارة لجماعة من الناس غير مقيدة ومنه من اقبل المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافتها
الى الله تعظيما لها كما قال فنفخنا فيه من روحنا وكان النافخ جبرئيل ومن يقول العدم اسم لقوم يخلقهم الله لجهنم قال القاضي عياض
هذا اظهر التاويلات لعدم وجهها اما اهل الجنة فسبق خالقه في جهنم ولم يقل ان اهلها يزيدون لكل الاماكن و
يقال وجهتم ان الله يخص برحمته من يشاء كما يخص اهل الجنة اما اهل الجنة فبحسب اعمالهم ويقال الله
ان الله يختص برحمته من يشاء وهذا من نتائج قوله سبقت رحمتي على غضبي فيخلق الله لهم خلقا على جزاء لدخولهم
به الجنة ليعذبوا فيضعهم فيها فان قلت اذا لا يجوز النار فاي تصور التعذيب قلنا الموعود ملؤها لا التعذيب
كل من فيها فيقول قط قط بسكون الطاء وتخفيفها وروي بكسر الطاء منونة وغير منونة بمعنى حسبي والرواية الاولى هي
المعتمدة ذكر قط ثلث مرات في احدى روايات مسلم وفي اكثرها مرتان وتحريك الدال فيه للضم ويروى بعضها لا بعض
وهو الرابع المعجمة على بنا المجهول اي يضم ويجمع من غاية الامتلاء جابر رض روى مسلم لا تزال طائفة من امتي يقاتلون
على الحق ظاهرين اي غالبين الى يوم القيامة ويقاتلون صفة طائفة وظاهرين حالا ويجوز ان
يتعلق بيقاتلون او بظاهرين على ان يكون حالا قيد به حصول الاسلام وقيد به العمل بالامر بالمعروف والنهي
عن المنكر فيكون مقاتلتهم مضمونة وقال النووي يحتمل ان تكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون
ومنهم فقهاء فقهون وللازم ان يكونوا مجتمعين وفي الحديث معجزة ظاهرة فان هذا الوصف بحمد الله ما زال من زمن
النبي عم الى الآن ولا يزال الى يوم القيمة اي الى قرب يوم القيمة فيأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة فيبقى شرار
عيسى بن مريم فيقول المهدي ثم قال صاحب التحفة هو المهدي من ذرية النبي عم تعالى بفتح اللام خطاب لعيسى عم
صلي بنا فيقول لا اي لست انا بامير عليكم اي بعضكم على بعض امراء فيؤم بعضكم بعضا تكرمة الله هذه الامة
وهو بالنصب مفعول للتكرمة وتكرمة تفعلة من الكرامة مفعول له عامله محذوف اي جعل الله الامام من هذه الامة
تكرمة لهم او مفعول مطلق مؤكد لمضمون الجملة اي كرمهم الله تكرمة ويجوز رفعها خبرا لمبتدا محذوف اي هذا الفعلة
تكرمة لكم ابن ماجه قال ابن جابر اعرابي فبارك في المسجد فقال الصحابة مه مه فقال عم لا تزرموه بفتح التاء وكسر الزاي
المعجمة وبعد راء مهملة اي لا تقطعوه دعوه اي اتركوه حتى يفرغ عن بوله قال صاحب التحفة رض الشيخ هذا الحديث
بالقاف وهو من اوابد صحيح الاعرابي الذي بال في المسجد فلما فرغ الاعرابي من بوله دعاه فعلمه ان المساجد لا يصلح
لشيء من القذر وانما هي للعبادة ثم امر الناس فاتوا بدلو فصب على بوله انما نهى عن قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله
لتضرر ولان التنجيس قد كان حاصلا في جزء من المسجد فلو اتمه في اثناء بوله لتنجست ثيابه ومواضع كثيرة
من المسجد وفي الحديث استحباب الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف عليه لمتمدا الشافعي على ان الارض النجسة
تطهر بصب الماء عليها بحيث يغمرها فقال يجوز ان يكون صب الماء لتكسير الرائحة في تلك الحالة لا للتطهير بل التطهير يحصل

بالجفاف

www.alukah.net

سبحة الألوكة
www.alukah.net

قال لهن امرأة ناقتها فقال مع الانصار خشاناً وقد عليها حنة كان فيل بضم اللام اسم فاعل من لاعنت من اوزان
الزهد والتصحيح انها بفتح اللام مصدر ميمي بمعنى الملاعنة بعض القوم كان على تلك الناقة فلما سمع النبي صلعم لعنة صاحبتها
اي قال لخذوا ما عليها ودعوا ناقتها ملعونة قيل لما فعل ذلك لعله انهم قد استيب بالاعلام بالنص او بوجه
ما قاله النووي قال انما النهي عن زجر البهائم وقد كان سبق نهيها عن لعن الدابات وغيرها البلاغات دليلا بها بوسيلة
الانسان فلما رأى انها لم تمتثل نهيه عاقبها بارسال الناقة والمراد به النهي على المصاحبة في الطرق واصابع ماذونها
مركوبها في جميع صحبته عليه السلام فجائز لان النهي ورد في الصحابة من التيمم بقي الباقي على ما كان م ابو هريرة
روى مسلم عنه لا تصحب الملائكة رفقة فيها جلجل الفقه والاشتغال بتنها قيل سبب نفرتهم عنه انه ما جرسه بالتقديس وقيل
صوت يوقف ابدهم قال الجرس من مزامير الشيطان قال العلماء جرس الدواب نهي عنه اذا اخذ للهو واما
اذا كان متبركة فلا بأس م ابو هريرة روى البخاري عنه قال سبب النهي عن اهل الكتاب ولا تكذبوهم ان اهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية
بالعربية لاهل الاسلام فيتاولوهم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما انزل الينا الآية انما نهى
عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا كتابهم وما قالوه ان كان من جملة ما غيروه فتصديقهم مكذوب تصديقا بالباطل وان لم يكن
لا يكون تكذيبهم تكذيبا بالحق م ابو هريرة روى البخاري عنه لا تصروا الابل والغنم التصرية بمعنى التحفيل
والكلام فيه في باب الاول في حديث من اشترى شاة محفلة م ابو هريرة روى مسلم عنه لا تلقوا الركبان لا تلقوا الركبان
وهي ما يجلب من البلد الصحراء المنهي عنه تلقي الركبان والواجب الذي ليس له زمان معين ولا ثمانها بعد رعاية حق الوجوب
في الاشتراء بها فان قيل كان ينبغي ان يجوز بعد ذلك فان اراد الاستماع بعد صوبها قلنا ان صوبها يمنعه من الاستماع
بها في العادة لانه يتهاب ابتكار حرمة الصوم بالافياد الا باذنه ولا تاذن في بيته وهو شاهد الا باذنه يعني الا على الاداء
ان تفسد بعد بالصوم غير رمضان وهذا محمول على ما اذا تعلق الزوجة به فان علمت جاز اذنها به في الافقت
ثم كسب يتصدق من مال زوجها لا باذنه فالتوفيق قلنا الاذن يجوز صريحا ويكون ضمنيا ومن اشراط الحرف كاعطاء الاثاث
لها ان يتصدق من مال زوجها لا باذنه فالتوفيق قلنا الاذن يجوز صريحا ويكون ضمنيا ومن اشراط الحرف كاعطاء الاثاث
فلعله ضمنا اذا علمت الزوجة بسوا ... تنبيه يميل طالب الناس الى الشهوة بذلك تكون المرأة ناذرة ... وان
لم يأذن صريحا وهذا هو المراد والحديث اما اذا كانت في رضاه او كان شيخا فلا يجوز للمرأة ان تتصدق من ماله الا
بصريح اذنه هذا هو المراد والحديث الآخر فان نصف اجره له اي لزوجها فالنصف الآخر يكون لها والضمير في اجره لمصدر
انفقت قال النووي المراد انه المشاركة في اصل الثواب لا في المقدار لان الثواب يتفاوت بحسب تفاوت اعمال والعمل
مثلا اذا اعطى المالك اجرا فاخذ ما ... فهو لا يصل الى مستحق في باب دار فاجر المالك يكون اكثر واذا اعطى زيفا
ليذهب به الى مكة في مائة بعيد ... يكون اجر العامل اكثر فاذا استوى المال والعمل يستويان في مقدار الثواب واما قوله
فنصف اجره له فقط ... من اجره ... ان كان احدهما اكثر كما قال لا ... اذا ... كان الناس نصفين في ضعف وقال
عياض ان ثوابهما سواء كما جاء المنهي من ظاهر الحديث لان اللام فضل من ماله لا يدرك متفاوتا عقيبين الاعمال
عمرو لا يحل ... اي لا تجاوزوا عن حد ... كما ... في مدحه حتى ... خلق ... قالوا ... الله تعالى ... ذكر ... وقولوا ... عبد الله ورسوله ... قولوا ... حق انه عبد الله ورسوله قال صاحب التحفة ... الشيخ ... علامة

في ... البخاري ... عائشة ... على الزوانة عنها لا تجعل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها فان ... يلحق
فيهم ... عن انسابهم حتى لا يدخل في جوهم فانه ... حين قصد بجوهم وقال الامر فيهم
مرقى الايدي ... ابن عباس مروي البخاري عنه لا تعذبوا بعذاب الله يعني عذاب النار فانه بعدما امر باحراق رجلين ... ما
عوف بن مالك روى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبي صلعم سبعة وستون حديثا في الصحيحين انفرد البخاري منها بواحد
والسائل لم لا تعطه يا خالد لا تعطه يا خالد تكرار النهي للتاكيد قلت انتم تاركون لي امرائي خطاب للامراء ومن موظف
قال النووي ... مسلم تاركوا بغير نون وفي بعضها بالنون والاول صحيح ايضا كما قوله عم لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا
تؤمنوا حتى تحابوا اصله لا تؤمنون استعملت النون للتخفيف وانا تاركي ... بالنصب مفعول يعني لطلب ذلك الركن
وغنما اي لطلب رجل ... فرعا ... بالنصب مفعول يعني لطلب ذلك الركن
وقت سعيها فاورد ... فيه ... بكسر الذال ضد الصفق ... لا ... ذلك
عليهم يعني ان الرعايا باخذوه ... للامور وخالفها ويجعل اليهم عطايا ... ملاتب ولا ... يتنازعون ... ما ساة
الناس وعظم وجع الاموال من وجوهها ومن وجوهها ومتى وقع في بعض ذلك تعتبر توجه اللوم عليهم لا على الرعايا
قال شارح معناه اذا امركم امراء الامر بالمعروف فتوابه لكم وان امر بمنكر فوزره عليهم لكن المعنى الاول اولى بهذا المقام يعرف
بالتامل قال ... اخبرنا عوف بن مالك ... رجل من ... بكسر الحاء المهملة وسكون الهمزة وفتح الياء المثناة ... فوق ... فرقة
من اليمن ... القبيلة ... غير منصرف ... بضم اليم وسكون الهمزة وفتح التاء المثناة ... بحث اسم ابي قبيلة
بالشام كانت تلك الغزوة في السنة الثامنة من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة وجعفر بن ابي طالب كانوا
امراء الجيش فاخذ الراية خالد بن الوليد وفتح الله على يديه وانقطع في يديه يومئذ ثمانية اسياف وكان المسلمون ثلاثة آلاف
والروم مع هرقل مائة الف ولم يكن الرسول معهم في تلك الغزوة فاوحى الله عليه امرهم فاخبر اصحابه بحالهم قال فاخذ الراية زيد
فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب ثم خالد بن الوليد ففتح الله عليه فجعل من يقول وعنا تذرفان ... رجلا
من ... بالجر عطف على قتل خالد بن الوليد اياه سكبه اي القاتل عن سلبه لما اشتكى ... بعد الله
ارجعنا ... خالد ان يعطيه سلب المقتول ويجوز تخفيف الباء وكسر اللام على ان يكون ما مصدرية بعد قوله لخالد
ارجعنا ... يعني قال عم هذا الحديث بعد امر خالد بن الوليد بدفع السلب الى القاتل ولما امر خالد بعوف فاغضب
اغضب ... عوف خالدا بتوبيخه وجر ... عليه وكان قال عوف لخالد لا تدفع السلب منك الى رسول الله
فيمنعك السلب ... رسول الله صلعم قول عوف لخالد قال الحديث قال يا خالد ما اعلم ان السلب ليس
حق القاتل عند الخفية وانما يكون له بتنفيل الامام فالنبي عم امر خالدا اولا باعطائه فوجب عليه ذلك ثم نسخه بقوله
لا تعط ليلا يحتمل الناس على الانية وحق له عند الناس فيه ... لسانه في خالد ويتكلم حرمة الوالي وانهما
احدهما انه عم لعله اعطى السلب القاتل وانما اخره تعزيرا الاطلاقه ... خالد استدل بعض على ان الحكم عند الغضب جائز وليس كذلك قلنا ان النهي عن القضاء
في الغضب لمخافة الخوف عن الشرع فاذا كان ما فعله الشرع عالم يكن حكمه في الغضب ضرر م ابو هريرة روى البخاري
عنه لا تغضب يعني لا تفعل ما يحملك عليه الغضب من القول والفعل قال له رجل قال النبي عم اوصني فلما راى
النبي عم طالب الوصية ملحوا الى الحق الغضبية اوصاه بالكف عنه م عبد الله بن ... العزيز ... الفا
المشددة روى البخاري عنه لا يقلبكم الاعراب ... سكان البوادي خاصة والبوب ... فكان

www.alukah.net

ولا يتعدين متعدا عناق الابل يسقى قال النووي بعد هذا الباب مدينة موفقة بالشام بينها وبين دمشق نحو
ثمان مراحل فيصعد بالذكر دون غيرها من البلاد مناسبا لمناسبة قد ضربت هذه النار في زماننا في الحجاز من
جنب المدينة الشرقي وراء الحرة وقربت المدينة وكانت نارا عظيمة لبثت نحوا من خمسين يوما وكانت ترى بالحجاز
المحيط بالمدينة من بلاد الارض لا سيما وقد تواتر الخبر عند جميع الناس كسائر البلدان واخبرني من حضرها من اهل
المدينة كانت سنة اربع وخمسين وستمائة ه ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تضطرب اي تحرك
الليات بالفتحات جمع الية وهي المتعلقة بالساق وسكون الواو والياء المهملة قطعة
من الشحم على ذي الحلية بالفتحات جمع خالص في والمنصة بيت فيه اصنام لهم وقيل هو اسم صنم سمي به زعما
منهم ان من عبده وطاف حوله فهو خالص وقيل بيت ضم محلى بالحلية ولكن هنا بعد لان ذو لا يضاف الا الى اسماء
الاجناس الحي ان بني دوس يعبدون ذو الخلصة وهي صنم يحجون الى عبادة الاصنام فتحرك نساؤهم بالطواف حول ذي الخلصة
فيتحرك الكفالهم ه ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فرجار
في بعض الروايات ان طلوعها في يوم واحد ثم يكون كسائر الايام في اليوم الغيمة
كذا قال النووي وقيل ثبت في الصحيح ان الليلة تطول بعد صبحها من المغرب يكون اطول فلا عود
طول المتهجدون ظنوا انه سيحدث شيء فيهلكوا وتظهر علامات الساعة فاذا رأى الناس كذلك طلع الصبح
من المغرب ثم تطلع الشمس منه ولا نورها فاذا رأوا كذلك الناس آمنوا حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل هذا اقتباس من قوله تعالى يوم يأتي بعض
آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها الآية قال الزمخشري في الكشاف قوله لم تكن آمنت صفة نفس
خيرا مذكور في لفظ الحديث ومسطور في الصحيحين ليست شعرى ما حكم المعطوف قبول او كسبت في ايمانها
كسبت عطف على آمنت فان قلت الآية تقتضي ان لا ينفع الايمان بدون العمل الصالح ومذهب اهل السنة
انه نافع فما توجيهها قلت يجوز ان يراد من تقوية الخير التوبة والاخلاص فيكون تنويه للتعظيم
يعني لا ينفع نفسا ايمانها في قبول توبتها قال بعض العلماء عدم قبول الايمان والتوبة في ذلك الوقت
مخصوص بمن يشاهد طلوعها حتى ان من ولد بعده او لم يشاهد يقبل كلاهما منه لانه لم يكن ايمانا
او توبة عن مشاهدة وظاهر الحديث يشهد له لكن الاصح انه غير مخصوص بمن يشاهد لما جاء في الحديث
الصحيح ان التوبة لا تزال مقبولة حتى يغلق بابها فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق وانما لم يقبل
الايمان في ذلك الوقت لانه ليس بايمان اختياري في الحقيقة وانما هو ايمان الخوف والهلاك كما قال الله فلما
رأوا بأسنا قالوا آمنا عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى و
سماهما صنمين لعبد المراد كثرة عبادتهما ه ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تعود ارض
العرب مروجا وانهارا ومزارع فيه كانت اكثر اراضيهم اقلا مروجا وصحاري ذات مياه واشجار
فخربت ثم يكون معمورة باختلال الناس في آخر الزمان بالعمارة من آخر عليه قوله حتى تعود وقال بعض الشراح
يستلزم سوء الموضع الذي يرعى فيه الدواب لمنع الحديث ان آخرها العرب تنبت مطلقة في آخر الزمان
للترع ولا تنتفع بها الغنم الرجال وتراكم الفتن لكن هذا المعنى لا يناسب قوله وانهارا لان الانهار

في الارض الى الانهر فيها لا يكون الا بالكري والعمارة قيل المراد بارض العرب مدينة كذا في التحفة ه ابو هريرة
رضي الله عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله قيد هذا بكون بعد نزول عيسى والدجال حين يقاتل المسلمون مع من
من اليهود ه ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا بضم الخاء والزاي المعجمتين و
كرمان بفتح الكاف بلدتان معروفتان والمراد منهما صنفان من الترك سميا بهما لان اصلهما كان منهما
من الاعاجم حمر الوجوه فطس بضم الفاء وسكون الطاء المهملة جمع الافطس وهو الذي تخفض قصبة
انفه الانوف جمع الانف صغار الاعين كان وجوههم المجان بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن وهو
الترس المطرقة بضم الميم وفتح الراء المخففة من البسط طرقا اي جلدا يغشاها بشيء وجوههم بالترس لسمنهم
وتدورها وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها نقالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد به ان نعالهم تكون جلودا مشعرة
غير مدبوغة قال النووي وجدنا اولا الترك الموصوفين بالصفات المذكورة مرات وهذه كلها معجزات
الرسول الذي لا ينطق عن الهوى ه ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما
كان وجوههم المجان المطرقة ه ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم
الشعر تغسل فتيان دعوانها
واحد يعني كل منهما يدعي الاسلام ه ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق بفتح
الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من اطراف المدينة او دابق بفتح الباء الموحدة موضع بسوق المدينة وهو شك
من الراوي وفي صحاح الجوهري الاغلب عليه التذكير والتعريف يحتمل ان يكون من المدينة قيل المراد منها حلب و
الاعماق ودابق موضعان بقربه وقيل المراد منها دمشق من خيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا
قالت الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا المراد منهم من يغزو بلادهم ويسبوا ذراريهم وروي سبوا
على بناء المفعول قال القاضي بناء المعلوم هو الصواب وقال النووي كلاهما صواب لان عساكر الاسلام
في بلاد الشام ومصر كانوا مسبيين قالوا لا نخلي بينكم وبين اخواننا يقاتلونهم فينهزم ثلث ابدا من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم
لا يخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلث ابدا من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم
قيد معناه لا يقبل الله توبتهم فان تابوا وهذا الوجه ضعيف بل معناه لا يلهمهم الله التوبة بل يصرون
على الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله افضل بالرفع خبر مبتدأ محذوف والنصب حال و
يفتح الثلث لا يفتنون بصيغة المجهول لا يقع بينهم فتنة الخلق وغيره ابدا فيفتتحون قسطنطينية
قيل بعض الفتح فيفتحون بتاء واحدة وهو الاصوب لان الافتتاح اكثر ما يستعمل في الاستفتاح
فلا يقع موقع الفتح فيقتسمونها مزيدة معوضة عن المضاف اليه وتذكير الضمير فيقال فيما بينهم
يقتسمون الغنائم فاذا علقوا السيوف بالزيتون يعني بشجرة اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم بتخفيف
اللام اي قام مقامكم في اهليكم يعني في ديارهم المراد بالمسيح الدجال سمي بذلك لان عينه اليسرى ممسوحة فيخرجون
وذلك ان ما قال الشيطان ان المسيح قد خلفكم باطل فاذا جاؤوا اي جيش المسلمين الشام خرج الدجال فيتخذون
يعدون من الاعداد بمعنى التهيئة للقتال بين اصوا يتهيأون فيها الآلات لقتال الدجال يسوون الصفوف اذا
اذا اقيمت الصلوة يعني جاء وقت اقامة المؤذن للصلوة فينزل عيسى بن مريم فامهم يعني قصد المسلمين باخذ
سند طه

والاقتداء بهم لأن عيسى يؤمهم ويقتدون به كذا قاله الطيبي وقيل الصلة منصوب في امهم الا اهل الرجال ومتابعهم
يعني فصلى بهم كما قال تعالى فاذا رآه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه ان لو ترك عيسى عم الدجال ولم يقتله
لانذاب حتى يهلك اي بالكلية ولكن يقتله الله بيده ان بيد عيسى عم فيريهم ان عيسى عم المسلمين او الكافرين
دمه في حربته فان قلت قد جاء ان النبي عم قال في صفة عيسى عم لا يحل الكافر يجد ريح نفسه الا مات وينتهي
حيث ينتهي طرفه فكيف يبقى الدجال حتى يراه عيسى عم حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستثنى من الحكم
المذكور لكرامة ومن ارادة دمه في الحربة ليزداد كونه ساحرا في قلوب المؤمنين او يقول بحمد الله بهذه الكرامة ثابتة
لعيسى عم اول نزوله ثم يكون ذلك في الدجال وذلك الكرامة ليس بلازم وكان شيخي والدي تغمده الله بغفرانه يقول
وجها لطيفا وهو ان نفس عيسى عم الذي يموت به الكافر يحتمل ان يكون هو النفس المقصود بها هلاك كافر لا النفس
المعتاد فعدم موت الدجال يكون لعدم النفس القصدي ويمكن ان يقال المفهوم مما تقدم من الحديث ان من وجد
نفس عيسى عم من الكفار يموت فجأة ولا يفهم منه ان يكون ذلك اول وصول نفسه فيجوز ان يصل اليه بعد ان يرجع
عيسى عم دم الدجال في حربته تغييرا لهم على اعتقادهم كون الهاء انس رض روى عنه لا تقوم الساعة حتى لا يقال
في الارض الله الله قال النووي الله روي بالتكرير وبالرفع وقد يغلط فيه من لا يرفعه معناه لا تتلفظ بهذه الكلمة
قيل تكرار معبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول مبتدأ والثاني خبره معناه الله معبود لا غيره وان روي بالنصب يكون
على التحذير يعني احذروا الله تعالى لا تبقى في الارض من ذكر الشيخ الشارح في شرحه فائدة وهي ان في الارض خواص الله
يحفظ بهم الدنيا وهم الاوتاد يذكرون الله بهذا الاسم المكرر لا من حيث ان الاسم علة لحفظهم بل من حيث ان المسمى
بهذا الاسم مستحق الوجود والبقاء فيكون بعدم هذا الذكر كناية عن ان لا يبقى احد من تلك الخواص اقول ما فيه من
التكلف غير مخفي مع ان لزوم هذا الذكر للخواص غير عقلي والعادي فلا ينتقل الذهن اليهم بل الوجه ان يقال انه كناية
عن ان لا يقع الكفار على المسلمين اصلا لان من رأى شيئا وانكره يعود الى العادة متحاشا من عقوبة الله المبين لا تقوم الساعة
حتى لا يبقى من يذكر ما خالف الشرع ابو هريرة رض روى عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج القراث اي ينقطع يقال
حسر البعير اذا انقطع سيره عن جبل من ذهب يعني على كنز من ذهب عن جبل يعني يقتتل الناس عليه فيقتل تسعة
من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو من قبيل انا الذي سقت امي بمدري
فنظرك المبتدأ وهذا الخبر عليه وان نظرك الموصول الذي هو غاية المعنى يقاتل كل رجل راجيا ان يكون هو الناجي
من القتل فيأخذ هذا المال ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان اي هو القائم يكون
الحاء المهملة قبيلة باليمن يسوق الناس بعصاه يعني يصير حاكما عليهم حتى يسوق الراعي الغنم بعصاه بعد ذلك
الرجل القحطاني هو الذي يقال له جهجاه ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض
من فاض الماء اذا انصب عند امتلائه حتى يهم من باب الافعال اي يخرج رب المال بالنصب مفعول من يقبل منه صدقته
الموصول مع صلته فاعله يعني يكثر المال في آخر الزمان حتى يجعل مغموما صاحب المال متفكرا من يقبل صدقته وذلك
يكون لانعدام رغبة الناس في الاموال لتقارب اشراط الساعة وظهور الاهوال ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تقوم الساعة
حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه يعني يا ليتني كنت ميتا حتى اخلص من كرب الكربات ولا ارى ما ارى من بلوغ البلايا والاهوال
ابو سعيد رض روى مسلم عنه لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه اي خوفا من اختلاطه بالقرآن وجوز كتابة
عنه ولا تكذبوا علي هذا حديث مقطوع صدره يقول عم اكتبوا الا ما شاء هذا الكلام من المصنف على ما في البخاري الرواية

لا تكذبوا علي اراد به الكذب عن عمد لانه جاء في رواية متعمدا ولا يدخل في هذا الوعيد النائم فانه من كذب علي
يلج النار جاز فيه كسر الجيم على ان يكون من شرطية وفتحها على ان يكون من موصولة فمعناه يستحق ان يدخل النار لانه
يقطع بدخوله وكذا اكل ما جاء من الوعيد بالنار لاصحاب الكبائر جوز الكرامية وضع الحديث بما فيه ترغيب وترهيب
زعما منهم انه كذب لرسول الله لا عليه واستدلوا بما جاء في رواية من كذب علي متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار
اجيب عنهم بان هذا لو ثبت من الرواة فغير صحيحة وعليه اتفاق الحفاظ ولئن صحت فاللام في ليضل ليست
للتعليل بل للعاقبة يعني ان عاقبة كذبه على النبي عم صائرة الى الضلال كما قال تعالى فرعون ليكون لهم
عدوا وحزنا عمر رض انتفى الرواية عنه لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة سبق
تأويل مثله في حديث حذيفة اليمان رض انتفى الرواية عنه لا تلبسوا الحرير ولا الديباج بفتح الدال
وكسرها نوع من الحرير يعني سيور والاستبرق ما غلظ منه ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها
جمع صحفة وهي دون القصعة قال الكسائي اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة ثم الصحفة فانها لهم اي للكفار في الدنيا ولكم
في الآخرة معاوية بن ابي سفيان رض روى مسلم عنه لا تلحفوا في المسألة الالحاف هو الالحاح والمسألة
مصدر بمعنى السؤال فوالله لا يسألني احد منكم شيئا فيخرج له مسألته مني شيئا وانا له كاره الواو فيه للحال
فيبارك له فيما اعطيته يبارك بالنصب على بناء المجهول جواب النفي والنفي وارد عليه في المعنى لا يبارك فيما اعطيته على
تقدير الالحاح في المسألة كما قال تعالى ما تأتينا فتحدثنا معناه نفي التحدث على تقدير الاتيان قال شارح المشكوة المنفي
هنا وقع سببا اي عدم السؤال المؤكد بالقسم لعدم البركة ولو روي بالرفع لم يفتقر الى هذا التكلف وجعله سببا بل
يكون رفعا على الاشتراك كقولهم ولا يؤذن لهم فيعتذرون ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تلقوا بفتح القاف
المشددة وضم واو الجمع لالتقاء الساكنين الجلب بالجيم وفتح اللام هم الذين يجلبون الابل والغنم للبيع فمن تلقى
فاشترى شيئا من الغنم كلاهما على بناء المفعول منه فاذا اتى سيده السوق المراد بالسيد مالك المجلوب الذي باعه في الطريق
فهو بالخيار اعلم ان تلقي الجلب لشرائهم بأرخص حرام عند الشافعي ومالك ومكروه عند ابي حنيفة واصحابه اذا كان مضرا
لاهل البلد او ليس فيه اضرار على التجار لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيئا بعد اخذ تعالى يخير لكن الشافعي اثبت الخيار
للبائع بعد قدومه ومعرفته تلبيس السعر عليه لظاهر الحديث وقال ائمتنا لا خيار له لان الغبن في الضرر كان لتقصيره من
جهته حيث اعتمد على خبر المشتري الذي كل سمته تنقيص الثمن واما الحديث فمتروك الظاهر لان الشراء اذا كان مضرا
لاهل البلد او ليس فيه اضرار على التجار لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيئا بعد اخذ تعالى يخير لكن الشافعي اثبت الخيار
للبائع بعد قدومه ومعرفته تلبيس السعر عليه لظاهر الحديث وقال ائمتنا لا خيار له لان الغبن في الضرر كان لتقصيره من
جهته حيث اعتمد على خبر المشتري الذي كل سمته تنقيص الثمن واما الحديث فمتروك الظاهر لان الشراء اذا كان مضرا
البلد او اكثر لا يثبت الخيار للبائع في اصح قولي الشافعي فلا يعارض حجتنا جابر رض روى مسلم عنه لا تمش في نعل واحدة
انما نهي عنه لانه مخالف للمروءة اولا لانه يعرضه بها وربما يكون سببا للعثار ولا تحتب في ثوب واحد الاحتباء هو
ان يجمع الانسان على اليتيه وينصب ساقيه ويحتوي عليهما بثوب او بيده ولا تأكل بشمالك ولا تشتمل الصماء وهو
عند اهل اللغة ان يشتمل بالثوب حتى يجلل به جسده ولا يرفع منه جانبا فلا يبقى ما يخرج منه يده قال الجوهري اذا فعلت
ذلك فلا ثوب عليك فسمي هذه الهيئة المنتصفة بهذا الصفة من الاشتمال فالنهي على هذا التفسير يكون لاجل الشفقة لئلا يعرض
لحاجته من دفع الهوام وغيره فيتعسر عليه فيلحقه الضرر ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت وكل من
الاحتبا والاشتمال والاستلقاء والتشبه الاضاء على تفسير الفقهاء هو ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من جانبيه فيضعه
على احد منكبيه ان انكشف به العورة فالمنهي يكون للتحريم والا فللتنزيه واما ما روي عن النبي عم انه نهى عن الصلاة في المسجد واحدى
احدى قدميه على الاخرى فمحمول على انه للضرورة او لبيان الجواز والا فانه عم في الجامع كانت على خلاف هذا ابن عمر رض

www.alukah.net

العماعي الرواية عنه لا تمنعوا إماء الله بكسر الهمزة والمرجع امة وفي ذكر الاماء دون النساء اشارة الى علة نهي المنع
عن خروجهن للعبادة بعوض الذوق مساجد الله وان ذكر عاما لكن خرج بحديث مختص بان يكون في الليل لقوله عم لا
تمنعوا النساء من الخروج الى المساجد بالليل وبان لا يكون الخارجة متطيبة لقوله عم اذا شهدت احديكن المسجد فلا
تمس طيبا قال شارح احكام الاحكام اطلقت بالتطيبة المتنزية والجملة لكون خروجهن بسببها تحريك الشهوة قال
القاضي حسين قيل المراد من مساجد الله المسجد الحرام عبر عنه بالجمع للتعظيم والمراد به الخروج الى الحج يؤيده ما روي
انه عم لا تجعلوا اماء الله مساجده واقوى منه ان يراد من مساجد الله مسجد المنع عن الى المسجد الحرام فلا يبقى به ما ذكره
ابو هريرة رضي الله عنه لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا فضل الكلاء هو النبات رطبا كان او يابسا قال الاسوق
صورته ان الانسان يبيع الفلاة فيها ماء فاضل عن حاجته ويكون ظاهرا ليس عند ماء غيره فاذا منع صاحب البير ادى الى
الموت عن الماء يكون مانعا عن رعي الكلاء لانه لا يمكن لهم الرعي خوفا من العطش قيل ان النهي للتنزيه لان الماء ملكه قبل
من باب المعروف ابو قتادة الحارث بن ربعي لا تنتبذوا النبيذ هو الماء الذي يلقى فيه تمر او نحوه والانتباذ
هو اتخاذ النبيذ بفتح الذال وضمها بالفتاب وهو البسر الملون الذي تحلوه حمرة او صفرة والرطب جميعا ولا تنتبذوا
الرطب والزبيب جميعا ولكن انتبذوا كل واحد على حدة قال بعض المالكية واحمد النهي للتحريم حتى ان من شرب
الخليطين قبل حدوث الشدة فهو آثم بجميعه واحدة وان شرب بعده فالحد يجب وقال بعضهم للتنزيه لان الاسكار ليس بسبب
اختلاط قبداه بتغير طعمه فيبقى الشراب ليس بمسكر وكان مسكرا قال صاحب المحتقى رقم الشيخ هنا علامة الكلام
مما اتفقا عليه ولا تنتبذوا في الدباء بالتشديد المرجع دباء وهي القرع اليابس ولا في المزفت وهو الاناء المسلم
الذي طلي بالزفت والاختلاف في هذا النهي كالاختلاف في النهي الذي قبله ابو هريرة رضي الله عنه لا تنذروا بالنذر
الذي لا يكسر بالفاء النذر لا يقدم من القدر شيئا هذا التعليل يدل على ان النذر المنهي عنه ما يقصد به تحصيل غرض
او دفع مكروه على ظن ان النذر يؤثر في القدر شيئا وليس مطلق النذر منهيا اذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء به وقد اجمعوا
على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية وفي قوله وانما يستخرج به من البخيل اشارة الى لزومه لان غير البخيل يعطي باختياره
بلا واسطة النذر والبخيل انما يعطي لواسطة النذر الموجب عليه قال الماوردي النذر مكروه لان الناذر انما يأتي بغير نشاط
لان اتيانه يكون لتحصيل غرض او للخلاص مما التزمه عليه جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال كنا نحفر الخندق فرأيت
رسول الله عم يضمر البطن من الجوع فرجعت الى امرأتي فقلت اما عندك شيء فاخرجت جرابا فيه صاع من شعير وكان
لنا بهيمة داجن ولد فذبحتها وطحنت الشعير حتى الفرغ من فساء ثم قلت تعالي انت
ونفر معك فصاح جابر يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سورا فالهما ما يدعى لكم فقال عم لا تنزلن
برفع اللام من الانزال بضم الهمزة وسكون الراء والمهملة القدر المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز تستعمل بمعنى مطلق القدر
ولا تخبزن عجينكم حتى اجيء قال له قال الراوي فجاء رسول الله معي فقمت الناس فبصق في عجيننا وبارك ثم عمد الى
برمتنا فبصق فيها وبارك ثم عمد الى اهل الخندق كانوا الفا فسألت ابن عمر الكوفي شبعوا واخرجوا وان برمتنا لتغط
ان عجيننا ليخبز كما هو ابو هريرة رضي الله عنه انتقاء الرواية لا تنكح الايم بتشديد الياء المكسورة امرأة لا زوج لها صغيرة
كانت او كبيرة بكرا كانت او ثيبا لكن المراد منها هنا الثيب لوقوعها في مقابلة البكر حتى تستأمر هذا باطلاقه
حجة لابي حنيفة في عدم تجويز اجبار الولي الثيب البالغة على النكاح وحجة على ابي ح في تجويزه ذكر وفيه
اشارة الى ان الكلام مسوق في اجازة الايم لان الامر انما يكون بالقول ولا تنكح البكر حتى تستأذن هذا

باطلاقه حجة لابي ح في عدم تجويزه اجبار البكر البالغة وحجة لشافعي في تجويزه وتمسك بها على اجبار البكر الصغيرة قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت ابو هريرة رضي الله عنه لا تنكح العجوز على
ابنتها الخ ان لا يجوز الجمع بالنكاح بين العمة وان علت وبين ابنة اخيها وان سفلت ولا ابنة الاخت
على الخالة ان لا يجوز جمعها في النكاح وان علت الخالة وسفلت الابنة لان ذلك يفضي الى قطيعة الرحم وكذا
لا يجوز الجمع بينهما في الوطء بملك اليمين قيل هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله تعالى
واحل لكم ما وراء ذلكم ابو هريرة رضي الله عنه روي مسلم عنه لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها معناه واضح
ابو سعيد رضي الله عنه لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر متفق عليه تعالى رواية لا تواصلوا
من ابي سعيد والفرد البخاري منه بقوله فايكم الخ تقدم الكلام على صوم الوصال حديث ابي لبيبة مسلم
اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها الرواية عنها قالت قلت يا رسول الله ليس لي مال الا ما ادخل علي الزبير افاتصدق
فقال عم لا توعي اي لا تحفظي فيحصي الله عليك فيوعي الله عليك لا يصب وعاء اي
معي فيمنع عنك مزيد نعمته عبر عن منعه الله بالايعاء لمشاكلة قوله لا توعي ارضخي ما استطعت اي اعطي
شيئا وان كان يسيرا الرضخ بالضاد والخاء المعجمتين العطية القليلة وانما امرها عم بالرضخ لما عرف من حالها
انها لا تقدر ان تتصرف في مال زوجها بغير اذنه الا في شيء يسير مجرى به التسامح في العادة كثيرة وغيرها لا توكي
الايكاء شد الوعاء بالوكاء وهو ما يربط به يعني لا توخري الى يدك فيوكي الله عليك اي يقطع بركة الرزق
عنك وهذا ايضا مذكور في طريق المنافاة لا تحصي يعني لا تبقي شيئا للادخار اذا دامت الاحتياج الى الانفاق
من ابقى شيئا يحصيه وقيد معناه لا تعدي ما انفقته فتستكثريه فيكون ذكرا لا تنفقي فيحصي الله
عليك يعني بذلك ذكر بقطع البركة عنه فيصير كالشيء المعدود الذي هو مظنة القلة او يقال يعني الاحصاء
المحاسبة عليه في الآخرة فيجزين مظلم نور روي مسلم عنه لا حلف في الاسلام وهو بكسر الحاء المهملة وسكون اللام
المعاهدة والمراد به هنا ما كان يفعله الجاهلية من المعاقدة على التناصر والتغارات وغيرها مما يتعلق
بالمناكح وانما حلف ما هو زائد كان في الجاهلية المراد منه ما كان من المعاهدة على الخير كصلة الارحام
ونصرة المظلوم وغيرهما لم يزده الاسلام الا شدة اي تأكيدا وحفظا على ذلك ابن عمر روي مسلم عنه
لا شغار في الاسلام الشغار بكسر الشين والغين المعجمتين اسم نكاح معروف في الجاهلية صورته ان يقول زوجني
ابنتي على ان تزوجني ابنتك ويكون بضع كل منهما صداق الاخرى نهى النبي عم عن ذلك بالحديث ثم اذا وقع هذا
العقد بين المسلمين اختلف فيه فذهب الشافعي الى بطلانه بظاهر الحديث وقال ابو ح العقد صحيح والواجب مهر
المثل لان المسمى اتى وورد على من حيث انه ذكر فيه ما يصلح مهرا فيجوز العقد بمهر المثل فيه كما اذا سمى خمرا فيكون
الخلاف فيما اذا ذكر في العقد كون بضع كل منهما صداقا للاخرى واما اذا لم يذكر فلا يفسد جائز بالاجماع كذا في المصنف
ابو سعيد رضي الله عنه الرواية عنه قال كنا نبيع صاعين بصاع فقال عم لا صاعا بصاعين تمرا بتمر
اسم لا مرفوع اي لا يبيع صاعين تمرا بصاع تمر وصح والنفي بمعنى النهي ولا صاعين بنطة بصاع ولا درهما
بدرهمين ابو هريرة رضي الله عنه لا صلوة الا بفاتحة والمراد نفي الكمال لان الفاتحة ركن من اركان الصلوة لان
الاركان المنفي نفي وجوده وهي فريضة في الركعات كلها عند ابي ح لان كل ركعة
فيها ركعة حتى وفريضة في تلك الركعات عند مالك اقامة للاكثر مقام الكل وفرض

واصحابه لان الصلوة في الحديث مذكورة صريحا فيصرف الى الكاملة وهي ركعتان عرفا وفي مسئلة اليمين لم يكن الصلوة
مذكورة صريحا فيصرف الى الواحدة فان قيل على هذا كان ينبغي ان لا يجب القراءة في السنن الاخر من النافلة كالا يجب
من النوافل بعضها السنن الكل النافلة صلوة على حدة والقيام اليه تكون مبتدأة ولهذا قالوا يستفتح فيه فوجب القراءة
فيه كما في السنن الاول واما التي الكل النافلة فانما جاز بدون القراءة لقوله ثم القراءة في الاولين قراءة في الاخريين
بعض تعقيب عن تلك عائشة مرفوعا صلوا على لا صلوة بحضرة الطعام قال اهل الظاهر المراد منه نفي جوازها وقال بعض
النظر المراد منه نفي تفضيل الصلوة بحضرة الطعام الذي يريد المصلي اكلها فيه من استعمال القلب كما لا يوجد فيه الاخبار
فيه لا صلوة كاملة حاصلة للمصلي واكمال انه يدافعه الاخبثان ربما يلهو والغافل عن الادا ويدافعه الفعل للاداء
الواجبي ويعلم الحال تسلم هذا اذا كان في الوقت سعة وان ضاق بحيث لو اكل او تظهر فوت الوقت صلى على حاله وقال بعض
اصحاب الشافعي لا يصلي بل يأكل ويتوضأ وان فوت الوقت لان الخشوع الذي هو المقصود من الصلوة اذا فات ثبات الماهية
والصلوة خلف الامام تفوت بعض الصلوة حتى في صلوة الجنازة لان المراد منه نفي الجواز بدون الاسم قال الاجري صلوة لا
يقرأ فيها فاتحة الكتاب وقال ابو حنيفة وجوبه القراءة انما ثبت بقوله ع في فاتحة وما تيسر من القرآن وهذا الحديث صار الواحد
لا يثبت فيه الفرضية لشبهة الشبهة في نظم ثبت به الوجوب علما بالدليل وكفى الكتاب كمال الصلوة فان قلت
الآية مطلقة فهي لا تنافي التعيين كما لو قال لغلامه اشتر لي فاكهة وانت في الآخر الضمان فانه يتعين ولا يتعارض قلت
تقييد المطلق نسخ فخبر الواحد لا يصلح لنسخ الكتاب ق علي بن اسناد على الرواية عنه قال بعث رسول الله جيشا فحمل اربعة
رجلا من الانصار فامرهم ان يطيعوا فلما اغضبوه في شيء امر ان يوقدوا نارا فاوقدوها فقال الم يأمركم رسول الله ان
تطيعوني قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله افندخل النار فكانوا كذلك
حتى خمدت فلما رجعوا ذكروا ذلك لرسول الله صلعم فقال لو دخلوها لما خرجوا منها الطاعة في المعصية
لان الطاعة في المعروف وهو ما لم يكن الشارع ع ابو داود في سننه والبخاري عنه لا طيرة بكسر الطاء وفتح الياء اسم
ما يتشاءم به كذا في الصحاح وذكر في النهاية انه مصدر تطير كالتخير بمعنى التشاؤم من الطير على هذا الزنة غير ما كان اهل
الجاهلية اذا قصدوا حاجة وراوا طيرا زجروه فان مر يمينا تيمنوا به ومضوا في حاجتهم وان مر يسارا تشاءموا به ورجعوا فابطل النبي
هذا الكذب وخبر انما الطيرة الفأل يكسر الفاء وهو ما يتفاءل به من الكلمة الحسنة والفأل الحسن والطيرة
عما يقصد التفاؤل كسماع مريض يا سالم فان قلت هذا يوهم اثبات بعض الخرافات للطيرة وتولد الطيرة بنفيها
مطلقا فاوهم قلت كذب لا يكون هذا الا على عموم او المراد به اثبات بعض الفضل له مطلقا لا تفضيله على الطيرة او
يعود من باب قول الصبيغ عن الشيء اي العاقل في بابه اذ يدفع الطيرة بما بينا في شرح المشكاة وانما كان
الشارع احب الفأل لما فيه من حسن الظن بالله تعالى ورجاء الخير منه والطيرة ليست كذلك ولهذا كان النبي ع يتفاءل
ولا يتطير وكان يحب اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد ق جابر بن زيد اسناد على الرواية عنه الازدي وهو اسم
من الافعال وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره اختلفوا في ان المتعدي تعدي سراية العلة او مجاوزتها الى
العلة والاول هو الظاهر لكن الثاني اولى لتوليد لا يورد ممرض على مصح وما فيه من صيانة الاصول الطبية عن التعطيل
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني حديث انما قد بايعناك فارجع ولا طيرة ولا غول ويروى هذا الخيلان وهو نوع
من الجن كان العرب يعتقدون انه في الفلاة يتعرض في نفسه ويتراءى للناس بالوان مختلفة والاشكال تغوي عن
الطريق ويهلكهم فابطل ما فعل ما فيه النبي وقد قال بعد اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان اجتنب ما كان
يقولون

ذكر في الابتداء ثم رفعه الى عبادة او يقال المنفي ليس وجود الغول بل نفي عمه العرب من تعرضه في نفسه ق
ابو هريرة بالعاصي الرواية عنه لا فرع بصري فا وراء مهملة وتحتية مهملة او نتاج نادره الناقة كانوا يصلون
الجاهلية يذبحونه لآلهتهم رجاء البركة من آلهتها ولا عتيرة بعين مهملة مفتوحة وبتاء مثناة فوقية وبعدها
راء ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب ويسمونها الرجبية وكان المشركون في صدر الاسلام يذبحون
الذبح لله ويفعلون العتيرة فنهاهم النبي عم عن ذلك لان المقصود ان يكون الذبح للدين اي تذبح وكان في اول
شهر رجب فلا فائدة في التعقيب ابن عباس لا بعاصي الرواية عنه لا تحل لك ان كنت صدقت عليها ان
صدقت في تهاونت فيه مهرها انت فيما اخذت من فرجها يعني ما اعطيتها من المهر يكون بمقابلة وطئك اياها
فلا يعود البكر وان كنت كذبت عليها فلان فلا يعود مع كذبك اولى قال له رجل من الانصار لا تحل عن عمر افرأيت فقال رسول
قال لي يعني اذا حصلت الفرقة قال الذي اعطيتها وفيه دليل على ان زوج الملاعنة لا يرجع عليها بالمهر اذا دخل
بها وعليها التفرق العلماء واما اذا لم يدخل بها فقد مبت اشهر الان لها نصف المهر وقال عمادها الصداق كاملا
وقال الزهري لا صداق لها ق ابو بكر وعمر وعلي وعائشة لو انه عنهم العاصي الرواية عنهم فيه كان اسم ابي بكر
عبد الكعبة فسماه النبي عم عبد الله له ولابويه وولده وولد ولده صحبة مع رسول الله ولم يجتمع هذا الاحد
من الصحابة فضائله كثيرة مات رواة مائة واثنان واربعون حديثا لم في الصحيحين ثمانية عشر حديثا انفرد البخاري
باحد عشر ومسلم بواحد لا نورث مع بناء المجهول يقال ورثت ابي ووارثي في ابي ووفاتي لو ترثنا فهو صدقة
صدقة هذا استثناء جواب عن سؤال لا نورث لا نورث النبي عم تقدم الكلام عليه قريبا في حديث بلا تقسم
درفع ع عبد الله بن هشام روى البخاري عنه كان مع رسول الله صلعم وهو آخذ بيد عمر فقال عمر لرسول الله
انت احب الي من كل شيء الا من نفسي فقال عم لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك يعني
لا يكون ايمانك كاملا حتى تؤثر رضائي على رضاك كان فيه جلالك المراد من هذه المحبة محبة الاختيار لا محبة
الطبع لان الطبع يميل الى من يحسن اليه اشد من غيره قال له عمر فقال عمر فانه الآن فانك الآن
والله لانت احب الي من نفسي فقال الآن يا عمر يعني الآن صار ايمانك كاملا ع ابن عمرو روى البخاري عنه
قال كان العباس عم النبي عم مع المشركين يوم بدر فاسر فعذبه رجل من الانصار فنام العباس فسهر النبي عم
مسلما مهاجرا وكان رجلا من الانصار كثيرا ما يأتي يحتلبوا العباس فيتركوا فداء له حين اراد ان يفدي نفسه
ويجعلوا ذلك من انصبائهم طلبا لرضاء رسول الله فلما استأذنوه في ذلك من النبي عم قال لا والله لا تذرون بعض
الرواة لا تدعون يعني لا تتركوا منه درهما يعني من فداء العباس اما كان النبي عم عند ذلك والله يا عم تأديبا
للعباس ولئلا يبقى على الانصار في اموالهم ولئلا يقع في نفوس اصحابه شيء لكون العباس عمه وفي
الحديث دلالة على الاجتناب عن مظان التهمة ومواقع المنة م بريدة بن الحصيب يروى مسلم عنه لا تحدث
انما دعي عليه النبي عم زجرا عن تعظيم المسلم انما كنت لما جئت بنت لي ما فيه عبارة عن العباءة
مترجمها بالمصوص تعظيما لنا قالت لرجل نذرت ان اضرب على رأسك في المسجد فقال من دعا الى الجمل الاحمر يعني
من وصف صالح وهي الجمل الاحمر فدعاني اليها ع ابن عباس بن العاصي الرواية عنه لا هجرة بعد الفتح
ان فتح مكة المنهي فرضية الهجرة وفضيلتها التي كانت قبله لا وجود لها لانه هجرة المسلم الى بلد يقدر
النفع المنفي عم

www.alukah.net

م ابو قتادة روى مسلم عنه لا يملكن بضم الياء وسكون اللام بمعنى الهلاك عليكم اهلكوا اي غمري يعني اتوني به
الغرض العين المجمة وفتح الميم قدح قال ظهرة ليلة التعريس حين استقظ اخره والناس يقولون عطشنا هلكنا
وليلة التعريس كانت مرجعة من غزوة او قفل من حنين والصحيح هو الاول كذا قاله القاضي كان ماء غمر بقية ماء
من حنوايه وقد اوصلني بحفظه فجعل يصب منه وانا اسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله عم لم صب فقال اشرب فكنت لا اشرب حتى
تشرب يا رسول الله فقال عم ان ساقي القوم اخرهم شربا م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم لا يأكل احد من اضحيته وهو بضم
الهمزة وفتحها وتشديد الياء معروفة وجمعها اضاحي ثلاثة ايام قال القاضي ابتدؤا ما يجوز ان يكون من يوم
ذبحها وان يكون من يوم النحر وان تاخر ذبحها النهي في الحديث لكراهته وقيل للتحريم وايا ما كان هذا حديث
منسوخ نسخه الحديث الذي رواه ابو سعيد الخدري وهو قوله عم في حق لحوم الاضاحي كلوا واطعموا
واحتبسوا وقد ذكرناه في الباب الخامس وانما قال المصنف كذا ذكره للتنفير او لتاليفه الباب الخامس قبل هذا
الباب ق ابن عمر انه قال الرواية عنه لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين
المراد به نفي كمال الايمان وبالمحبة المحبة الاختيارية مثلا لو امر رسول الله عم مؤمنا بان يقاتل الكافر حتى يكون
عبدا او امر بقتل ابويه واولاده الكافرين لاحب ان يختار ذلك بغلبة ان السلامة في امتثال امره عم وان كان
لمحبته لا يختاره كما ان المريض ينفر بطبعه عن دوائه ولكن يميل اليه الطبع ويفعله لظنه ان صلاحه فيه كبير وبنبغي ان
اعطف عليها هنا ومن آبائها واولادنا للعموم ليسعى لنا الخوجين قال القاضي ومن محبته عم نهره سنة والذب عن
شريعته والتاذكر الولد والوالد مع انذار اهما في الناس لفضل المحبة فيهما فان قلت كيف جاء افعل التفضيل
مضافا الى المفعول وكان قياسه ان يضاف الى الفاعل قلت هذا وهم منكر لانكر رايت ان احبت ما خوذ من حب الشيء يحب
الحاء اذا صار محبوبا فتحت انه مجهول وليس كذلك كان اصله حبيت كالمزم بصيغة الفاعل فنقل ضم العين الى ما
قبله فادغم كذا في شرح المصابيح لزين العرب ق انس رضي الله عنه الرواية عنه لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب
لنفسه اي من الطاعات من الاشياء المباحة لا حاجة في رواية النسائي بورث حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب
لنفسه وانما قال في هذا الحديث لا يؤمن عبد وفي الحديث السابق لا يؤمن احدكم لان الاغنياء والجبابرة يشق عليهم
ان يحبوا لاخوانهم الفقراء ما يحبون لانفسهم فذكر بلفظ العبد ايماء الى ان مقتضى العبودية ان يصدر عنه هذه الخيرية
واما محبة الغني فيستوي فيها الغني والفقير لعدم المزاحمة بينهم فذكر بلفظ الواحد م ابو هريرة رضي الله عنه الرواية عنه
لا يبيع بعضكم على بيع بعض صورته ان يقول لمن اشترى شيئا في خيار بثمن معين وتراضيا المتعاقدان على ذلك لجاء
آخر فيعرض سلعة مثله بثمن انقص منه او اجود بمثل عينها واقول هذا صورة اليوم على اليوم لا البيع على البيع قيل
النهي مخصوص بما اذا لم يكن في الصورة المذكورة غبن فاحش فاما اذا كان فله ان يدعو الى الفسخ ليبيع منه بارخص
دفعا للضرر عنه م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يبيع حاضر لباد صورته ان يجلب البدوي متاعا الى البلد ليبيعه بسعر يومه ويرجع
فيأتيه البلدي ويقول ضعه عندي لابيعه بسعر لائق مع التدريج وهو حرام عند الشافعي ومكروه عند ابي حنيفة
قيل هذا اذا كان المتاع مما تعم الحاجة دون ما لا يحتاج اليه الا الشاذ به قوله عم دعوا الناس يرزق الله
بعضهم من بعض قيل لا يبيع الحاضر للبدوي ولا يشتري له ايضا لان لفظ البيع من الاضداد يستعمل في البيع و
الشراء والمشترك في موضع النفي يعم ق ابو سعيد رضي الله عنه م ابو هريرة رضي الله عنه روى احاديث منها تخريج البخاري لابي سعيد

وعلى تخريج مسلم ابو هريرة لا ينفض الانصاري رجل يؤمن بالله واليوم الآخر المراد به النهي عن البغض
وان وجد بينه لقوله عم في حديث سلمة واغفر لي ولسليم كبيان منقبة الانصار وحثهم على رعاية حقهم
عنات بدو الجاري عنها قالت لقد نار رسول الله في مرضه وكان يغمى عليه فجعل يشير الينا ان لا تلدوني
فقلنا المريض يكره الدواء فقال اباقي قال عم لا ينبغي احد في البيت الذي هو فيه ان لا لد على بناء
مجهول اللدود وبفتح اللام الذي يسقى المريض في احد شقي فمه يقول لدوه اذا استعصيه وانا انظر الى لدود بالمد
الا العباس لم يشهدكم بفتح الهاء اي لم يحضركم وقت السقي انما امر النبي عم ان يلد كل من في البيت عقوبة لهم لتركه
بغير اذنه بل لعدم تنبيه عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان اشارة العاجز كتصريحه وعلى ان المتعدي يتقدر
بالمعهود جنس الفعل الذي تعدى به الا ان يكون فعلا محرما م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يبولن احدكم
في الماء الدائم الراكد ثم يغتسل منه هنا للتراخي في الرتبة ومعناه تبعيد الاغتسال بماء الماء اعلم ان الماء
الكثير يخرج عنه بالجماع والماء الذي يكون مقدار قلتين يخرج عند الشافعي والماء الذي لم يتغير بالنجاسة
يخرج عند مالك والكل منهم تمسكت موضع بيانه في كتب الفقه م ابن عمر رضي الله عنه الرواية عنه لا يتحرى
احدكم بمعنى محذوف لدلالة الكلام يعني لا تقصد احدكم الوقت الذي يطلع فيه الشمس او تغرب فتصلي
باسكان الياء عطف على قبله وهو في معنى النهي اي فلا يصلي ويجوز نصبها باضمار ان عند طلوع الشمس ولا عند
غروبها النهي عنه في هذين الوقتين الفرائض والنوافل جميعا عند ابي حنيفة واصحابه والنوافل فقط عند
مالك والشافعي لقوله عم من نام عن صلوة او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها م ابو هريرة رضي الله عنه
عن الرواية عنه لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صوما
فليصمه معنى الا ان يوافق صوما يعتاده بصومه ثم ان المنهي عنه التقدم بنية رمضان عند ابي حنيفة لقوله عم
لا صوم لمن لم يبيت الصيام معنى الاستثناء قلنا ان منعتم بمجرد ذكر اذا وافق صوما يعتاده بصومه منطوق عاقبه
في وجه تخصيصه بيوم او يومين قلنا لانه قليل فكان مظنة ان يتوهم انه عفو كما في كثير من الاحكام وانما
نهى عن التقدم حذرا عن التشبه باهل الكتاب لانهم زادوا على عدة صومهم ايام من جهة الزيادة وقيل ليكون
شارع رمضان واقوى نشاطه ولا يثقل عليه صومه ق انس رضي الله عنه الرواية لا يتمنين احدكم الموت لضر
نزل به انما نهى عن تمني الموت لاهتدائه عليه بعد ما نزل به من مشاق الدنيا واما اذا اتى الموت لاجل
الخوف على دينه لفساد زمانه فلا كراهة فيه كما جاء في الدعاء واذا اردت فتنة في قوم فتوفني غير مفتون
ق عثمان رضي الله عنه الرواية عنه لا يتوضأ رجل فيحسن الوضوء اي يكمله برعاية فرائضه وسننه ثم يصلي
صلوة ابن الكلمات الا غفر له ما بينه وبين الصلوة التي تليها قيل المغفور هو الصغائر
من اتمام يغفر الكبائر ايضا لعموم قوله عم اذا اجتنبت الكبائر م ابو هريرة رضي الله عنه روى احاديث منها

www.alukah.net

كافرة فقاتله اراد به المؤمن الذي قتله لاعلى كلمة الله لي النار ابدا اعلم ان جهاده ذكر ان كان مكفرا لجملة
ذنوبه فلا اشكال وان لم يكن كذلك فيجوز ان يعاقب بغير دخول النار كما جاءت في موضع آخر ابو هريرة نعم
روي مسلم عنه لا يجزي ولد والده بفتح اول يوزن آجره ان لا يكافي في الرق بحياته على والده وقضاء ما عليه من
حقه الا ان يجده ان يشتريه فيعتقه قال الامام الشافعي لا يعتق الوالد بحر ملكه ولد عليه ان ملكه
الفاء للتعقيب فيحتاج بعد الشراء الى انشاء العتق والجمهور على انه يعتق والظاهر فيعتقه للسببية معناه فيملكه
ولده من الرق بسبب شرائه يوزن قوله عم من ملك ذا رحم محرم فهو حر بيعت من بعض مشايخنا لطيفا وهو
ان قضاء حق الوالد تمام بوجد الا في صورة ان يعتقه عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة لان العتق انما هو
يوجد مقارنا بالشرع لا عقيبه على ان قضاء الولد حق الوالد محال وهذا كقوله تع ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء
الا ما قد سلف ونكاح السلف محال فيفسد لنكاح منكوحات الآباء ويجوز ان يكون الفاء في فيعتقه كما في قولهم توضأ
لا باس بكم فاغتسلوا انفسكم او اجعلوا انفسكم ابو هريرة نعم اصحاب الرواية عنه بضم الباء المخففة
وسكون الراء الغير المعجمة بالدال المهملة وفتح الياء المثناة تحت وبعد الالف الهاء المهملة وفتح الياء رواه
من اسرع حديثا في الصحيحين حديث واحد لا يجلد احد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله ورد في
التعزير وبه اخذ احمد والجمهور على جواز الزيادة على العشر لكن لا تبلغ عند الشعبي والامام اربعين على
ما يراه الامام بقدر جرمه عند ابي حنيفة والشافعي ليكون التعزير قاصرا عن عقوبة الله في حدوده واقلوا الدرهم
بانه لا يزاد على العشر بالسواط وكان يحد الزيادة بالايدي والنعال ابو هريرة نعم اصحاب الرواية عنه لا يجمع بين
المرأة وعمتها ولا خالتها تقدم شرحه قريبا ابو بكرة روى البخاري عنه لا يجمع بين متفرق هذا نهي تاديب
حيث جاء بالساعي صورة ان يكون لواحد اربعون شاة وتاه ذلك فيجب فيها شاة ان فاذا جمعت فيها ثلاث شاة
فلا يفرق في بين مجتمع هذا نهي للساعي صورة ان يكون لثلاثة نفر مائة وعشرون شاة فحلوبة فاما عليه شاة وعند
فلا يفرق يكون فيها ثلاث شياه حقيقة الصدقة فيه نصب عند الخطيب لما فيه الماكل من ان يكون الزكوة واما
خنبا ساعي ممن ان يقال وفي الحديث دلالة على ان الخلطة بجعل ما زال الرجلين كالواحد ولكن في الشروط والمختلفات
بين الخلطاء والمقام بابي عن فكرها عائشة لا روى مسلم عنها لا يجوز اخراج بيت عندهم التمر هذا محمول على بلاد
قومهم التمر وليس من عادتهم الى الشبع بغيره وفي الحديث حث على القناعة وتنبيه على جواز ادخار القوت
للعيال لانه اسكن للنفس واحصن للمال البراء بن عازب روى البخاري عنه لا يحبهم الا مؤمن و
لا يبغضهم الا منافق فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعني الانصار وهم الاوس و
الخزرج كان رسول الله يحبهم لنصرتهم اياه وبذل انفسهم واموالهم بين يديه دون اعدائهم من امته فالمحبة
المحبة عم وزاد بدل على صدقه في الايمان فيكون سببا لمحبة الله ومن كان بضده فكذلك يكون سببا لبغضه
فيبغضهم الله ابو بكر اصحاب الرواية عنه لا يحج بعد العام مشرك الا ابو بكر العام الذي قبل حجة الوداع

وكان

وكان ابو بكر امير في تلك الحجة فبعث رجالا ينادون في الناس بهذا الحديث هذا موافق لقوله تع انما المشركون
نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال النووي المراد بالمسجد الحرام هنا الحرم كله حتى يمنع منه كل من ان يدخل
وان كان لا يحرم ولا يطوف بالبيت عريانا هذا لما كان عادتهم في الجاهلية ان يطوفوا بالكعبة عراة و
يقولوا لا نطوف بثياب عصينا الله فيها ابو بكر اصحاب الرواية عنه لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان
انما كره القضاء حالة الغضب خوفا من الغلط لان الحاكم فيها يخرج عن سداد النظر ويلحق بها ما في معناها كالجوع
المفرط والجوع المفلق وغير ذلك من الغضب بالذكر لشدة استيلائه على النفس وصعوبة مقاومته م ابن عمر روى
مسلم عنه لا يجلبن احد ماشية احد الا باذنه الجلب احد كم ان توتى مشربته وهي بفتح الميم وضم الراء وفتحها
الغرفة يخزن فيها الطعام وغيره الاستهزاء في قوله لا يجلب بعض الانكار اعلم ان في شبه الفرع بالغرفة اشارة
الى ان تجوز الفرع مستوفق في الشرع جدا لانه شبهه بالغرفة التي تصعب صعودها ويكون مقفلة بحيث لا يظهر ما فيها الا
بالكسر فينبغي ان لا يجلب الماشية بلا اذن صاحبها انتهى حسن نظر التعم وكمال بلاغته لا يزال يخصه الله بمزيد
عنايته فيكسر حيزانه فيتناول طعامه بدا بصيغة المجهول وبالنون والثاء المثلثة من باب الافتعال اي ينثر ويتخرج
فاما الحزن لهم ضروع مواشيهم اطعمتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه انما كرر النهي تاكيدا فان شارع
فيه دليل على اثبات القياس ورد الشيء الى نظيره في الحكم فيتيد رب على الشيء حلب لبنا من ماشية محرمة لغيره
يقطع يده كما لو سرق متاعا من الغرفة لا هنا كلام لكن فيه تامل لان القطع مما يدرأ بالشبهات فكيف ثبت بما
فيه شبهة وجود القياس ابن مسعود اصحاب الرواية عنه لا يحل دم امرئ مسلم اراقة دمه يشهد ان لا اله الا
الله وانه رسول الله هذا تفسير لمسلم على قول من جعله مرادفا للمؤمن الا باحدى ثلاث على الثيب الزاني
بالجر بدل من موصوف ثلاث مقدر وبالرفع خبر مبتدا محذوف المراد بالثيب الزاني المحصن الزاني وهو المسلم المكلف
الحر الذي اصاب في نكاح صحيح ثم زنى والنفس بالنفس والتارك لدينه في هذه الصفات الثلاث من تقدير المصدر
ليصلح ان يكون على تقدير زنا الثيب الزاني واقتصاص النفس بالنفس وشرك التارك لدينه المفارق للجماعة تفسير
لقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين ومن فارقهم بالردة عن الدين وكل سبب اباحة دمه و
في الحديث دلالة على ان تارك الصلوة لا يقتل لانه ليس من الامور المذكورة وعلى ان المرتدة لا تقتل لاقتصاره
على ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا يرجم المحصنة قلنا التنصيص على المحصن تنصيص على المحصنة لاستوائهما
في الزنا الذي هو علة القتل ولا كذلك المرتدة لان القتل في المرتد لكونه محل المحاربة والمرتدة ليست كذلك م جابر روى
مسلم عنه لا يحل لاحد كم ان يحمل السلاح بمكة المراد من الحمل ما يكون للقتال ابو هريرة نعم اصحاب الرواية عنه لا
يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاث ليال ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب
له نكاحها طهرتها على التابيد قولنا لحرمتها احترازا عن الملاعنة فان تحريمها ليس لحرمتها بل للتغليظ م قولنا على
التابيد احترازا عن اخت الزوجة وبزوج الام فهي محرم عليها الى اعلم ان الزوج غير مذكور في الحديث لكنه

www.alukah.net

مذكور وفي رواية اخرى فلا بد من الحاقه بالمجموع في جواز السفر معه وان المذكور في الحديث مسيرة يوم وليلة وفي رواية
مسيرة نصف يوم وفي رواية مسيرة ثلث قال النووي الروايات كلها صحيحة لكن المراد بالنهي تحديد المدة قبل المراد
حرمة السفر للمرأة بغير محرم والاختلاف ثابت بالبين ويؤيده اطلاق رواية عباس بن طارق فرأيت امرأة الا مع ذي محرم الا بينا
كلامه فعلى هذا يكون تقدير المدة بالثلث عند الحنفية مقيدا بالبعد الكثير وفي الحديث حجة على الشافعي وما ذكر في انها جوزا
سفر المرأة بلا محرم اذا كانت امينة على نفسها ومع نسوة ثقاة ٣ ام سلمة رضي الله عنها لا يحل لامرأة مسلمة تؤمن
بالله واليوم الآخر ان تحد فوق ثلاث ليال الا على زوج الاحداد ترك الطيب والزينة والتبسم من غير عذر قوله تحد على بناء المعلوم
من الاحداد ويجوز ان يكون من باب الثلاثي المجرد يقال احدت المرأة احدادا حدت حدادا وعن الاصمعي انه لم يجز
الا احدت رباعيا الا على زوجها هذا يقتضي جواز الاحداد على كل زوج سواه كان بعد الدخول او قبله وبه ايضا
على الاحداد على الامة المستولدة مع مولاها وكذا تقييد المرأة بالمسلمة يدل على ان الاحداد على الذمية وهو مذهب
ابي حنيفة واصحابه وقال الشافعي الاحداد للموطوءة بعقد النكاح منها وحمل التقييد بالاسلام في الحديث على شرفه
وكونه اولى للاقتداء قال الامام الطيبي قوله اربعة اشهر وعشرا ان جعلنا ان الفوق ثلثة ايام بكمالها متصلا
فيكون المعنى لا يحل للمرأة ان تحد اربعة اشهر وعشرا على كل ميت الا على زوجها وان جعل معمولا لتحد يكون منقطعا
فالمعنى يمكن تحد على زوجها اربعة اشهر وعشرا ٤ سعد بن ابي وقاص اصل الرواية لا يحل لامرأة تؤمن بالله
فوق ثلاث ان تلبس ليلا الا ما باحة الهجرة في الثلث فمفهومه من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة وانما على عرفا في
الثلث لان الاذن مجبول على سوء الخلق والغضب قيد هذا فيما اذا كان للهجرة لامر دنيا وفي ما اذا كان التقبيح للمعصية
فالزيادة على الثلث عزوعة كما جوز رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة الذي تخلفوا عن غزوة تبوك وامر الناس بهجرانهم خمسين يوما روى
ان بعير صفية لما اعتل اتى الى النبي صلى الله عليه وسلم لزينب لعطبها بعيرا وكان عندها فضل ظهر فقالت انا اعطي ذلك اليهودية فغضب صلى الله عليه وسلم
فهجرها ذا الحجة وقدم وبعض صفر ٥ ابو هريرة رضي الله عنه لا يخطب احدكم على خطبة اخيه وفي رواية لا يبيع بعضكم على بيع بعض نفي بمعنى النهي
على خطبة اخيه وهي بكسر الخاء طلب المرأة للتزوج قيد بهذا اذا تراضيا على صداق ولم يبق بينهما الا العقد واما اذا لم يكن
كذلك فيجوز خطبتها لما روي ان فاطمة بنت قيس اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان معاوية وابا جهم خطباني قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما
هذا اذا كان الخاطبان متقاربين واما اذا كان الخاطب الاول فاسقا والثاني صالحا فلا يندرج تحت هذا النهي ولكنه
خلاف الظاهر وقال الخطابي الحديث يدل على جواز الخطبة مع خطبة الكافر لان الاخوة بين المسلم والكافر
وقد علق الحكم بالمنهي وقالوا التقييد بالاخ خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم كما في قوله تعالى وربائبكم اللاتي في حجوركم
اقول المنقطع بينهم هو الاخوة في الاسلام ولفظ الاخ في الحديث مقيد به ولو اريد به ما هو الاعم وهو الاخوة من جهة كونهم
من بني آدم لحصل المقصود ولما احتج الى التعليل قال النووي لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ
وقال بعض المالكية يفسخ ٦ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري لا يدخل احد الجنة الا اري مقعده بالنصب مفعول
الثاني من النار لو اساء ليزداد شكرا لكان ذلك مقعده ليزداد شكرا متعلق بقوله لو ولا يدخل النار احد الا اري

مقعده من الجنة لو احسن ليكون عليه حسرة وعن ابي هريرة رضي الله عنه لا يدخل احد منكم عمله
الجنة ولا يجيره من النار ولا يجيره الا رحمة الله منه بالاجارة اي الاجارة الا انا بعمله فالباء للمقابلة والمعنى لا يدخل الجنة الا برحمة الله بعمله
الا يكون للعبد ارادة ورجاء استثناء منقطع لان رحمة الله ليس من جنس العبد فعنه لكن رحمة الله يدخل الجنة
وليس المراد نفي تأثير امر العمل بل المقصود بيان انه انما يتم بفضل الله وتوفيقه لا استقلالا ويقدر ان يكون
منه فيفنيه لا يدخل عمله الجنة مقابلا لما في الاجارة انه وفي الحديث دلالة على ان الاجر على العمل بالمعنى له صيت
بمعتقده وان دخولها انما يحصل بالعمل وانما قدر به او مطلوب الجنة بالكسب تعلق وظائفه فلا ينافي الحديث الآية في الآية
العمل والمعنى بما الحديث علته والباء للسببية اذا قلت لا يدخل الجنة احد بعمله وان قلت بما لا يدخل الجنة احد
وان لم يستقم ٧ انس رضي الله عنه لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوائقه جميع بائقة وهي ما يصيب الناس من
من عظيم نوائب الدهر والمراد به هنا الشرور ٨ جبير بن مطعم رضي الله عنه لا يدخل الجنة قاطع ان قاطع الرحم
بعرف تأويل هذا الحديث وما قبله وبعده من تأويلات نظائره وفي مسلم حديث العلاء بن ابي رباح عنه لا يدخل الجنة
قتات بفتح القاف وتشديد التاء الاولى المشددة من فوق هو النمام النميمة نقل الكلام على جهة الافساد فرق بين بعض
بالنمام هو الذي يتحدث القوم فيتم والقتات هو الذي يستمع على القوم وهم لا يعلمون ثم يتم قال الامام الغزالي
ليست النميمة مخصوصة بما بل حقيقة النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كره المنقول عنه والمنقول اليه او ثالث سواء
كان الكشف بالعبارة او بالاشارة او بالكتابة حتى لو رأى انسانا يخفي ماله فاظهره لغيره فهو نميمة ٩ ابن مسعود
روى مسلم عنه لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة وزنها الذرة وحد الذر هو النمل الصغير الاحمر منكر فقال
رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال ان الله جميل يحب الجمال تكبر
الجمال اي التجمل منكم فعله اظهار الحاجة لا غير الله اقوى من ان يحب الجمال بمعنى الفعل بقضاء حاجاتهم فيحب منكم هذه
الصفة وهي قضاء حوائج اخوانكم وبه المال الكبر قال الشيخ الطيبي لكن المعنى الاول انسب هنا الكبر نظر الحق
بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة ان تضيعه من قوله جبر دم فلان يكفر ان هذا ابعد الكبر هو تضييع الحق
من اولمر الله ونواهيه وعدم الاستقامة وغمط الناس بفتح الغين المعجمة وبفتح الميم ويسكنها وبالطاء المهملة اي
استحقارهم ذكره الخطابي في تأويل الحديث وجهين احدهما ان المراد الكبر على الاقران اي ينبغي الكبر بالتقريب
او بالعفو فلا يدخل الجنة مع ان يكون في قلبه مثقال ذرة منه كما قال ونزعنا ما في صدورهم من غل ويمكن
ان يقال معناه ان الكبر مما يحاسب الله عليه مقدار الكبر جزاؤه عدم دخول الجنة ولكن يلزم بان الجزاء بل
يدخل كل موحد الجنة ١٠ ابي الدرداء رضي الله عنه لا يدخل المدينة رعب يكون العين وضمها لحوف المسيح الدجال
لها يومئذ سبعة ابواب على كل ملك يدخلها على الجواز وفيه لا الترغيب فضيلة المدينة
عن الدجال وانه لا يقدر على ما هو يزيده بل يفعل الخارقات بقدرة الله واقداره عليه
سلم عنها قبل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم عشرة احاديث انه دخلها بحديث لا يدخل المدينة احد من

الشجرة روى ان رسول الله صلعم بعث عثمان رضي عام الحديبية الى قريش للرسالة فحبسوه فلما بلغ رسول الله صلعم ان
عثمان قتل دعا الناس الى البيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت الشجرة فلما بايعوه قال لهم انتم خير
اهل الارض وكان عددهم الفا وخمسمائة وعشرين ام مبشر رضي روى مسلم عنها لا يدخل النار ان شاء الله هذا
الغفور للمقر لا للمنكر من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة وعلى بنت عمر رضي زوجة النبي
صلعم يا رسول الله وهل يدخل النار اصحاب الشجرة فانتهرها بالراء المهملة اي زجرها فقالت حفصة اي استدلت
على ما ادعته من الدخول بقوله تعالى وان منكم الا واردها فقال الله صلعم ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين
فيها جثيا اصله جثوا وهو مصدر جاثين جاثين على الركب من هول ذلك الوقت او من ضيق المكان قيل الضمير
في الآية مبهم اي والله ما منكم من احد الا واردها اختلفوا فيمن يتوجه اليه الخطاب وفي معنى الورود وفيما يرجع اليه
الكناية اما الاول فقيل الخطاب لجنس الانسان وقال عكرمة للكفار وهذا القول غير مناسب للحديث والا لما بعد الآية
وهو قوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا اللهم الا ان يكون ننجي بمعنى نسوق بعد ورود الكفار النار نسوق المتقين الى الجنة
من سائر جهات واما الثاني فالورود بمعنى الدخول لقوله صلعم لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل النار فيكون المؤمنين بردا وسلاما
مما كانت على ابراهيم عم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله تعالى الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون
والمبعدون عنها لا يكون داخلا قلنا المراد انهم مبعدون عن حرها فاذا لم تكن فان قلت اذا لم يكن معذبين في النار فما
فائدة دخولها قلنا فيه مزيد التذاذهم بنعيم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب ومزيد غم الكفار حيث يشاهدون عند المؤمنين
وعن مجاهد ورود موت الحق جيئه في الدنيا لقوله صلعم لكل مؤمن حظ من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه ايضا
غير مناسب لمعنى الحديث وعن الحسن وقتادة معنى الورود القرب من جهنم وهو الجواز على الصراط لانه قد يرد الشيء
ولا يدخله لقوله تعالى ولما ورد ماء مدين قال الشيخ الشارح وهذا المعنى هو الصحيح وغير ذلك لا يناسب قوله صلعم لا يدخل النار
فان تفسير الورود بالدخول وارجاع الضمير واردها الى النار يستلزم التناقض بين الحديث والآية اقول هذا ايضا غير مناسب
لحديث الحديث لانه ح يبقى مستدلا لام حفصة بالآية غير منتظم لما ادعته من الدخول بل الاقرب ان يكون الورود بمعنى
الدخول ويرتفع التناقض بان يكون المراد من نفي الدخول في الحديث نفي العذاب بناء على ان دخول النار يستلزم له عادة
وكثيرا ما يطلق ويراد منه العذاب بمعنى ينتظم بما قبله مستدلا لام حفصة على كونهم معذبين بدخول النار بهذه الآية ووقعه عم
كلامها بيانه ان كل داخل النار معذب لقوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا واما الثاني فعن ابن مسعود ان الضمير في واردها
للقيمة ولا يخفى ان هذا ايضا غير مناسب لما نحن فيه وفي الحديث دليل على جواز المناظرة للاكابر فان مناظرة حفصة
ما كانت الا لذلك لا لرد مقالته عم عبد الله بن عمر رضي روى مسلم عنه قال اخبرني ابو بكر رضي رسول الله صلعم دخل بيت حفصة فدخل عليها
زوجته نساء من بني هاشم فكرهه ذلك فلما اخبره قال اني لا ادخلت رجلا بعدي هؤلاء على مغيبة بمعنى الميم كسر الغين الجهة
من الغيب غائبة زوجها الا معه رجل او اثنان مثل من النساء وفي قوله اثنان دون رجلان اشارة الى ان المراد بها البعد
متغيرة كانت او كبيرة ام سلمة رضي روى مسلم عنها لا يدخلن هؤلاء عليكم يعني المخنثين وهذا تفسير لهؤلاء في الرواية

حين رأى مخنثا قاعدا عند ام سلمة وهو يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها هو الذي يشبه النساء
في كلامه وحركاته تارة يكون هذا التشبه جبلية عليه وتارة يكون بتكلف والثاني هو المذموم الذي قال عم في حقه
لعن الله المتشبهين بالنساء من الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء قال النووي في الحديث بيان ان للمخنث
حكم الرجال في جواز الدخول عليهن وكذا الخصي والمجبوب اما انهما عن ذلك لانهم يصفون النساء بحضرة الرجال فيفضي
ذلك الى الفتنة او لاحتمال ان يكون الداخل عليهن ممن يتكلف بالخنوثة فهو عليكم من باب تغليب المذكر على الاناث
والا لكان حقه ان يقول عليكن ابو امامة رضي روى البخاري عنه لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الذل قاله لما
رأى شيخا من اهل الحديث قيل هذا في حق من يقرب من العدو لانه لو استشفع بالحديث وترك الجهاد لدافع الى الاذلال
بغلبة العدو عليه ويجوز ان يقال ان الزارع لا يخلو امن ان يكون مغلوبا بالبغي او الخراج وهذا نوع من السلطنة
عليه ولا محله ولا يتوهم من هذا مذمة الزراعة لانها محمودة كسب وقد روي انه عم قال اطلبوا الرزق في خبايا الارض
في اسامة بن زيد رضي اتفقا على روايته عنه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم لم يرث كل منهما من الآخر لانقطاع
الولاية بينهما واما المرتد فلا يرثه المسلم ايضا عند الشافعي لهذا الحديث وقال ابو حنيفة وصاحباه يرثه ورثته
المسلمون لكن عنده مما كسبه في حال الاسلام وعندهما مما كسبه في الحالتين والدلائل مذكورة في الفقه جرير رضي
روى البخاري عنه لا يرحم الله من لا يرحم الناس في تاويل نفيها على لا يرحم الناس في الباب الاول في حديث
من لا يرحم لا يرحم ابو هريرة رضي روى البخاري عنه لا يزال احدكم في صلوة ما دامت الصلوة تحبسه لا ينفعه
ان ينقلب الى اهله الا الصلوة قوله لا ينفعه بدل من قوله يحبسه لانه اولى لتادية المقصود كما في قوله تعالى
امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين حاصل معنى الحديث من كان منتظرا للصلوة مع الجماعة كان كالكائن
فيها في ان يكتب له ثوابها مدة انتظاره لها ابن عمر رضي روى البخاري عنه لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم
يصب دما حراما مصدر اي مدة عدم اصابته يعني المؤمن لا يزال في وسعة من دينه وكونه موفقا للخيرات
ما لم يقتل احدا بغير حق فاذا فعله زال عنه حالته الاولى لشومه ما ارتكب من الاثم وفي الحديث تشديد في امر الدماء
سهل بن سعد رضي روى البخاري عنه لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر اي مدة تعجيلهم وانما كانوا بخير لان تعجيل الفطر
بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين لعجل الحضور في الصلوة فمن خلفها يكون متخلقا باخلاقهم ولان فيه
مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرونه الى اشتباك النجوم سعد بن ابي وقاص رضي روى مسلم عنه لا يزال اهل الغرب
قيل المراد بهم اهل الشام لانهم في طرف الغرب من الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلاد فقال
الجوهري غرب الفرس جرى وقيل الغرب هنا اللواء الكبيرة والمراد باهلها الغرباء لانهم يخصون بالمجاهدين
على الحق حتى تقوم الساعة اي الغرباء في قيامها وقيل المغيرة بن شعبة رضي روى البخاري عنه لا يزال ناس من امتي
ظاهرين اي غالبين على الحق حتى يأتيهم امر الله فان شارح امر الله هو القيامة لقوله تعالى حتى اتى امر الله الى
هنا كلامه لكن بالاوجه منه ان يقال المراد به هبوب الريح التي تقبض روح كل مؤمن ومؤمنة لان

الشجرة روى ان رسول الله صلعم بعث عثمان رضي الله عنه الى قريش للرسالة فحبسوه فلما بلغ رسول الله صلعم ان
عثمان قتل دعا الناس الى البيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت الشجرة فلما بايعوه قال لهم انتم خير
اهل الارض وكان عددهم الفا وخمسمائة وعشرين م ام مبشر رضي الله عنها روى مسلم عنها لا يدخل النار ان شاء الله هذا
الفرد المبشر لا لك من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة وهي بنت عمر رضي الله عنه
يا رسول الله وما يحملك على ان تقول ان احدا من اصحاب الشجرة فانتهرها بالراء المهملة اي زجرها فقالت حفصة ان استدلت
على ما ادعته من الدخول بقوله تعالى وان منكم الا واردها فقال الله صلعم قد قال الله ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين
فيها جثيا اصله جثوثا وهو مصدر جثا اي جاثين على الركب من هول ذلك الوقت او من ضيق المكان قبل الفتح
في الآية منكم اي وما منكم من اهل الارض الا واردها اختلفوا فيمن يتوجه اليه الخطاب وفي معنى الورود وفيما يرجع اليه
الكناية اما الاول فقيل الخطاب لجنس الانسان وقال عكرمة للكفار وهذا الفرد غير مناسب للحديث والا لما بعد الآية
وهو قوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا اللهم الا ان يكون نجي بمعنى نسوق بعد ورود الكفار النار سوق المتقين الى الجنة
من شاطئ جهنم واما الثاني فالورود بمعنى الدخول لقوله تعالى لا يصلاها الا الاشقى الذي كذب وتولى فيكون المؤمنون نجوا وسلما
كما كانت على ابراهيم عم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله تعالى ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون
والمبعدون عنها لا يكون داخلا قلنا المراد انهم مبعدون عن حدها فاذا لم تكن فان قلت اذا لم يكن مبعدين فما الفائدة
في دخولها قلنا فيه مزيد التذاذهم بنعيم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب مزيد غم للكفار حيث يشاهدون عند المؤمنين
وعن مجاهد ورود دخول حمى جهنم في الدنيا لقوله تعالى حتى كل مؤمن من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه انما
يناسب لمعنى الحديث وعن الحسن وقتادة معنى الورود الدنو من جهنم وهو الجواز على الصراط لانه قد يرد الشيء الشيء
ولا يدخله لقوله تعالى وما وردوا ماء مدين قال الشيخ الشارح وهذا المعنى هو الصحيح وغيره كذلك لا يناسب قوله ولا يدخل النار
فان تفسير الورود بالدخول وارجاع الضمير واردها الى النار يستلزم التناقض بين الحديث والآية اقول هذا ايضا غير مناسب
لمعنى الحديث لانه يبقى استدلال حفصة بالآية غير منتظم لما ادعته من الدخول بل الاقرب ان يكون الورود بمعنى
الدخول ويرفع التناقض بان يكون المراد من نفي الدخول في الحديث نفي العذاب بناء على ان دخول النار يستلزم له عادة
وكثيرا ما يطلق ويراد منه العذاب فيحينئذ ينتظم ما قبله استدلال حفصة على كونهم مبعدين عن النار بهذه الآية ووضعهم
كلامها بيانا ان كل داخل النار معذب لقوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا واما الثاني فعن ابن مسعود ان الورود
للقيمة والمنجي ان هذا ايضا غير مناسب لما نحن فيه وفي الحديث دليل على جواز المناظرة للاستفهام فان مناظرة حفصة
ما كانت الا لاستدعاء تعالته عم م عبد الله بن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رضي الله عنه دخلت على النبي صلعم
زوجته تراس بيت هاشم فكره ذلك فلما اخبره قال يا ليت حفصة رجلا بعد يعني هذا على مغيبة بفتح الميم كسر العين الجهد
من الغيبة غابت عنها زوجها الا وبعثه رجل او ابنها شك من الراوي وفي قوله ابنها دون رجلا ان اشارة الى ان المراد بها العدد
متغيرين كانا او كبيرين م اسلمة رضي الله عنها الا يدخلن هؤلاء عليكم يعني المخنثين هذا تكبير لهم ولا يدخلن

الشجرة

النار

مطلب
لا يدخل النار مسلم

مطلب
لا يدخل هذا الامر مخنث بفرنش

حين رأى هيت فاعدا عند ام سلمة وهو يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر الهاء وفتحها هو الذي يشبه النساء
في كلامه وحركاته تارة يكون هذا التشبه جبلة عليه وتارة يكون بتكلف والثاني هو المذموم الذي قال عم في حقه
لعن الله المخنثين بالفتح من الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء وقال النووي في الحديث بيان ان للمخنث
حكم الرجال في الدخول عليهن وكذا الخصي والمجبوب انما نهاهم عن ذلك لانهم يصفون النساء بحضرة الرجال فيفضي
ذلك الى الفتنة او لاحتمال ان يكون الداخل عليهن ممن يتكلف بالخنوثة قوله عليكم من باب تغليب المذكور على الاناث
والا لكان حقه ان يقول عليكن م ابو امامة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الذل قاله لما
رأى شيئا من آلة الحرث قيد هذا في حق من يقرب من العدو لانه لو اشتغل بالحرث وترك الجهاد لادى الى الاذلال
بغلبة العدو عليه ويجوز ان يقال ان الزراع لا يخلو اما ان يكون مطلوبا بالعشر او الخراج وهذا نوع من السلطنة
عليه ولا يخلو ثم من هذه المذمة الزراعة لانها مجهودة كسب وقد روي انه عم قال اطلبوا الرزق في خبايا الارض
في اسامة بن زيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم يعني كل منهما من الآخر لانقطاع
الولاية بينهما واما المرتد فلا يرثه المسلم ايضا عند الشافعي لهذا الحديث وقال ابو حنيفة وصاحباه يرثه ورثته
المسلمون لكن عنده مما اكتسبه في حال الاسلام وعندهما مما اكتسبه في الحالتين والدلائل مذكورة في الفقه جرير بن
روى البخاري عنه لا يرحم الله من لا يرحم الناس مر تاويل نفيها عن لا يرحم الناس في الباب الاول حديث
من لا يرحم لا يرحم م ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يزال احدكم في صلوة ما دامت الصلوة تحبسه لا يمنعه
ان ينقلب الى اهله الا الصلوة قوله لا يمنعه بدل من قوله يحبسه لانه اولى لتادية المقصود كما في قوله تعالى
امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين حاصل معنى الحديث من كان منتظرا للصلوة مع الجماعة كان كالكائن
فيها في ان يكتب له ثوابها مدة انتظاره لها م ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم
يصب دما حراما مصدر في مدة عدم اصابته يعني المؤمن لا يزال في سعة من دينه وكونه موفقا للخيرات
ما لم يقتل احدا بغير حق فاذا قتله زال عنه حالته الاولى لشؤم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث تحذير من ارتكاب الدماء
سهل بن سعد رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر ان مدة تعجيله وانما كانوا بخير لان تعجيل الفطر
بعد تحقق الغروب من سنن المرسلين لعجل الحضور في الصلوة فمن حفظها يكون متخلقا باخلاقهم والا فيه
مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرونه الى اشتباك النجوم م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يزال اهل الغرب
قيل المراد بهم اهل الشام لانهم في طرف الغرب من الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلاد وقال
الجوهري غرب الفرس جرته وقيل الغرب هنا الدلو الكبيرة والمراد باهلها الغرب لانهم يحفظون الجماعة ظاهرين
على الحق حتى تقوم الساعة اي يقرب قيامها م المغيرة بن شعبة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يزال ناس من امتي
ظاهرين اي غالبين على الحق حتى يأتيهم امر الله فان شارح امر الله هو القيامة لقوله تعالى الى امر الله الى
هنا كلامه لكن بالاوجه منه ان يقال المراد به هبوب الريح التي تقبض روح كل مؤمن ومؤمنة لان الساعة لا تقوم حتى

www.alukah.net

للغيار في الارض الله وهم ظاهرون الواو فيه للحال والعامل فيه يأتيهم م ابو هريرة روى مسلم عنه قال بينما انا في المسجد
اذ جاءني ناس من العرب الاعراب فقالوا يا ابا هريرة هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله فاخذ رسول الله حصى بكفه فرماهم
فقال لا يزالون يسألونك يا ابا هريرة هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله الضمير المستتر في خلق راجع الى من
وفي بعض روايات فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان يعني امر الخلافة مختص بقريش ولا يجوز عقدها لاحد
من غيرهم وهذا الحكم مستمر الى آخر الدنيا ما بقي من الناس اثنان حتى يكون احدهما خليفة والآخر تابعا م ابو هريرة
روى مسلم عنه لا يستر عبد عبدا في الدنيا الا ستره الله يوم القيمة يعني يستر الله معاصي ذلك الساتر من اشاعتها
في اهل الموقف وقيل اي ستر محاسنه عليه المعنى الاول اظهر لان الستر في الدنيا اعم من ان يكون واقعا على عيب العبد
او بدونه قال النووي الستر على المجرم انما يكون مندوبا اذا لم يتجاهر بالفساد واما اذا اشتهر فيستحب ان يرفع امره
الى الوالي انه لم يخف من ترتب الفساد دعا رفعه لان الستر عليه يكون تقوية على المعصية سليمان رض روى مسلم عنه لا يستنجي
احدكم بدون ثلثة احجار فالشافعي لا بد في الاستنجاء من الثلثة وان حصل النقاء قبلها عملا بالحديث وقال ابو حنيفة
العدد غير لازم لقوله عم من استجمر فليوتر من الاطلاق حرج واما الحديث فمتروك الظاهر لانه لو استجمر بحجر له ثلثة احرف
جاز بالاجماع ق ابو هريرة روى البخاري عنه لا يبيع المسلم على بيع اخيه المسلم شاء السلعة اذا طلبها للشراء
صورة البيع على البيع ان يقول واحد للمشتري بعد تراضي المتعاقدين رد المبيع لا تبيع منك خيرا او يقول للبائع
استرده لا تشتر منك باكثر قبل ان يجد بسكوت احدهما لا يدل على رضاه بل لا بد من تصريحه فان وجد ما يدل على الرضا
ففيه وجهان كذا قاله النووي ابو سعيد روى البخاري لا يسمع مدى صوت المؤذن اي غاية صوته ولا انس
ولا شيء الا يشهد له يوم القيمة مر ذكر الشيء بعد ذكر الجن والانس يدل على انه يشهد له ف والعلماء غير طرفي ذكر
مدى الصوت اشارة الى ان البعيد من المؤذن اذا شهد له بسماع صوته فالقريب منه اولى وفي الحديث حث على رفع
المؤذن صوته ليكثر شهداؤه وما قيل انه يشهد له المؤمنون من الجن والانس واما الكافر فلا شهادة له فضعيف ق
ابو هريرة روى البخاري عنه لا يشير احدكم الى اخيه بالسلاح والمحق به الذي قال النووي لا يشير بالرفع
نفي بصيغة النهي بالسلاح فانه لا يدري احدكم لعل الشيطان ينزع بالعين المهملة كذا روى في جميع نسخ مسلم
معناه يجذبه في يده كانه يريد صيده فتحقق شاذ وروي في غير مسلم بالعين المعجمة فيكون بمعنى الاغراء كما في قوله تعالى
ان الشيطان ينزغ بينهم فعلى هذا الشيطان مفعول يدري ويجوز ان يكون نازلا منزلة اللازم فينفي عنه الدراية
اصلا م استشهاد بقوله لعل من يده يعني يعني ينزغ الشيطان السلاح حال كونه على يد المشير ويجوز
ان يكون من زاير على قول فيكون يده مفعول ينزغ فيقع المشير في حفرة من النار م ابو هريرة روى مسلم عنه
لا يشربن احد منكم قائما فمن نسي فشرب قائما فليستق وفيه اشارة الى ان الشارب اذا كان مأمورا بطلب
فمن شرب فالشارب عليه ان يكون مأمورا به بالطريق الاولى فان قلت صح ان النبي شرب من زمزم قائما قلنا النوفيق

قلنا

قلنا النهي للتنزيه لئلا يهزه الشرب وشربه عم قائما لبيان الجواز او قيل لانه مختص بما زمزم لكونه مباركا غير مظهر
شربه قائما فمن زعم تعارضا بين الحديثين فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن من ان النهي غير معلول م ابو هريرة روى
مسلم عنه على الاولى ابو هريرة بعد اللام وبالمد صفية المعينة المدينة وشدتها احد لم اشفع الا كنت له شفيعا
يوم القيمة او شهيدا او مهما ليست للشك لان رواياته كثيرة رووا هكذا وبعيد ان يتفق كلهم على الشك بل
هو للتنويع معناه كنت شفيعا لمن مات بها بعدي وشهيدا لمن مات بها في زماني ومعناه كنت شفيعا للعاصين
منهم وشهيدا للمطيعين لا يخفى ان شفاعته عم عامة لامته فيكون هذا الشفاعة لزيادة الدرجات وان جعلت
او بمعنى الواو كما ورد في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فيكون اشارة الى اختصاص اهل المدينة
بالفضيلة الشهادة على رسوخ ايمانهم وحسن ايقانهم والشفاعة لتجاوز عن عصيانهم م ابو سعيد روى
مسلم عنه لا يصلح الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان انما منع عن صومهما لان فيه اعراضا
عن ضيافة الله ولو نذر صومهما لا ينعقد عند الشافعي وينعقد عند احمد واصحابه ويلزم قضاؤه م ابو هريرة
اسماعيل الرواية عنه لا يصلين احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقيه منه شيء وهذه الجملة الملتبسة حال يعني
من صلى في ثوب واسع ينبغي ان يلبس طرفيه مخالفا بينهما ليكون امينا على انكشاف عورته وليلا يفوت عنه الحضور
الصلوة له شغل قلبه بحفظ ذلك ومن صلى ولم يفعل كذلك لا يصح صلوته عند احمد بظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان
النهي للتنزيه ابن عمر روى اسماعيل الرواية عنه لا يصلين احد الظهر ويرى العصر التوفيق بين الروايتين بان الحديث
ورد بعد خروج وقت الظهر وقد صلى بعضهم الظهر بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر في حق من لم يصلها ورواية
العصر في حق من صلاها الا في بني قريظة بضم القاف وفتح الراء المهملة وبالظاء المعجمة قوم من اليهود بقرب المدينة
كانوا معاهدين مع النبي عم فنقضوا العهد حين اجتمع الاحزاب قاله منصرفه اي وقت انصرافه من الاحزاب اي
من غاراتهم وهم طوائف من العرب اتوا المدينة وحاصروها فلما انهزموا بنصر الله حرج رسول الله خلفهم لغارتهم
م ابو هريرة روى البخاري عنه لا يصم احدكم يوم الجمعة الا يوما اي لا بان يصوم يوما قبله او بعده تقدم
الكلام في حديث لا تختصوا الليلة الجمعة م ابو هريرة روى مسلم عنه لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب
تنزيه الكلام لئلا يسول لن احدكم في الماء الدائم م ابو هريرة روى مسلم عنه لا يفرك مؤمن مؤمنة بفتح الواو المهملة
لا يبغض بعضهم بعضا يؤدي الى تركها ان كره منها خلقا رضي آخر اي خلقا آخر وفيه حث على حسن المعاشرة
والصبر على سوء خلقها ابو بكرة روى البخاري عنه قال بلغ النبي عم ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى
فقال عم لا يفلح قوم ملكتهم امرأة وفيه اشارة الى انفتاح وجوه الظفر عليهم وان المرأة لا تصلح ان تكون اماما
ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج واصلاح امور الانام والمرأة مستورة فاقتضت العقل م يطبع بن
الاشوع رام قبل روى عنا اسنع حدثنا واحد انقذ به مسلم وهو لا يقتل قريش صبرا نصب على المصدر وهو العبرة
مثل قولك زيد قائما حقا يقال فلان مقتول صبرا اذا صار محبوسا على القتل يعني ان قريشا يقتلون

منهم حتى يقتدى كما ارتد من غيرهم وليس المراد انهم لا يقتلون ظلما كيف وقد جرى على قريش ما هو معلوم بعد هذا
اليوم قال تعالى يوم نبطش البطشة م ابو هريرة روى مسلم عنه لا يقعد قوم يذكرون الله فيدخلهم قوم اجتمعوا لله سواء
كان بالذكر والتلاوة او باستفادة علم الشريعة الا حفتهم الملائكة اي احاطت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة
ونزلت عليهم السكينة اي الوقار والخشية والذكر سبب لها قال الله تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب وذكرهم
الله فيمن عنده يعني في الملائكة المقربين المراد من العندية عندية الرتبة ق ابو هريرة روى الصحابي الرواية عنه لا يقل
احدكم اطعم ربك وضئ ربك بكسر الضاد المعجمة اي اجعلوا كذا وضوء اشقه ربك ولا يقل احدكم رقي هذا الحائط
للملائكة والخطاب السابق في احدكم للملائكة وليقل سيدي ومولاي وفيه نهي عن استعمال اسم الرب في مواضع استعمال
السيد والمولى لان الرب هو المالك المعبود والانسان مربوب متعبد فكره ذلك الاسم لحذره عن المضاهاة ولهذا
لم يضع اضافته الا مالا تعبد له يقال رب الدار ورب الدار ولم يجمع العبد ان يقول سيدي لان معنى السيادة لا
الربانية على من تحت يديه ولذلك سمي الزوج سيدا قال الله تعالى وألفيا سيدها لدى الباب واما قوله عم ان تلد الامة ربتها
وفي رواية ربها محمول على بيان الجواز لان النهي للحدث للتنزيه او يقال المراد به النهي عن اكثار هذا الاستعمال
وهذا هو مختار القاضي ق ابو هريرة روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت
الخطاب لتعميم المسئلة اي في وقت مسئلة تنازع فيه الفعلان والعزم في السؤال هو ان يجهد في الطلب ولا يعلقه
بالمشيئة وقيل هو حسن الظن بالله في الاجابة بسبب كراهة هذا اللفظ في الدعاء وهو ان يرى منه صورة الاستغناء
عن المطلوب او يقال انه مشعر بالتخيير وهو انما يكون في حق من يتوجه اليه الاكراه والله تعالى منزه عن ذلك وهذا
مع قوله عم فانه لا مكره له ح بن مسعود روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اني خير من يونس بن متى بتشديد التاء
اشارة فوق وفي رواية ما ينبغي لاحد ان يكون خيرا من يونس بن متى تقدم البيان في حديث من قال انا خير من
يونس بن متى ق عائشة روى الصحاح الروايتين لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي يقال
خبثت بضم الباء ولقست بفتح القاف بمعنى غثاثة وهو الغثيان والمراد النهي عن لفظ الخبث لكونه مستعملا في خلاق الطيبات
قيل فيه قال الصحيح في تيمم عن الصلوة فاصبح جنب النفس لان احب عنه بان المنهي استعمال خبث بمعنى غثاثة مع
وجود لفظ آخر يفيد معناه لا استعمال لفظ الخبيثة قال الله تعالى الخبيثات للخبيثين او يقال خبثت نفسي يدل على ان
الخباثة طبيعة له لان فعل يفيد الصيغة العين فيها يستعمل في الاشياء الغريزية ولهذا كره ذكره وقوله فاصبح جنب النفس
لا يفيد المعنى السابق فلا يكون منهيا ط ابو هريرة روى مسلم عنه لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله
وكلكم امائه ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي انما كره السيد ان يقول السيد عبدي لان فيه
تعظيما للنفس ولان العبد في الحقيقة انما هو لله تعالى وقيل انما يكره اذا قاله على طريق التطاول على الرقيق والتحقير له
ولا تفتد جاء القرآن قال الله تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم م ابو هريرة روى مسلم عنه لا يقولن احدكم يا خيبة
الدهر يعني يا يوم الخيبة الدهر اي حرمانه وانما نهى عنه بهذا القول وما كان معناه لان من عادة اهل

الجاهلية انهم ينسبون الحوادث الى الزمان كما قال الله تعالى حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فيسبونه ويدعون عليه فان
الله تعالى هو الدهر اي مقلبه والمتصرف فيه على خرق المضاف وعلى ان يكون الدهر مصدرا بمعنى الداهر يقال دهرت الشيء
اذا جعلته مدة وما قال الشيخ الشارح وجعله بعض المحققين الى ان الدهر اسم من اسماء الله تعالى وهو معناه الازلي الابدي
وهذا اذن بجواز اطلاق على اسم غائبه مالي الباب انهم لم يكونوا عالمين بتسمية الله بهذا الاسم فاعلمهم فعلى هذا يكون وجه
المنع عن سبه ومعنى قوله فان الله هو الدهر ظاهر من فلا يحل ما فيه من الضعف والتكلفات م جابر روى مسلم عنه لا يؤمن
احدكم اخاه يوم الجمعة يعني من وجد اخاه جالسا في المسجد لا يجوز ان يقيمه من مجالسه ليقعد فيه اي يأتي من خلفه
الى موضع قعوده فيقعد فيه ولكن يقول افسحوا او توسعوا فان قيل شيخ في الصحيحين الشيخ قال اذا
قام احدكم من مجلسه ثم رجع اليه فهو احق به اذا عاد اليه وهذا يدل على جواز اقامة الاخر من مكانه في التوفيق بينهما قلنا عدم جواز
الاقامة في حق من سبق البلاد السابق اختص بذلك الموضع فلا يجوز للمتأخر ان يقيمه قال النووي اصحابنا استثنوا من هذا
الحكم ما اذا كان المسجد موضعا للتدريس والافتاء فهو احق به فاذا قعد فيه غيره فلمن اقيم فيه وجواز الاقامة في حق
من جلس في موضع من سبق اليه ثم غاب عنه ليعود بان فارقه ليتوضأ او يقضي شغلا يسيرا سواء كان تركه موضعه
حصيرة ونحوها او لا فهو احق به اذا وجد به قاعدا لكن لا يقيمه لانه لم يبطل اختصاصه ق ابن عمر روى الصحاح الرواية
لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ومنه الحكم بعم المسجد وغيره م ابو هريرة روى مسلم عنه لا يقولن احدكم
الكرم فان الكرم قلب المؤمن قال اهل اللغة يقال رجل كرم وكرم بسكون الراء وفتحها بمعنى كريم يستوي فيه الواحد والتثنية و
الجمع والتذكير والتأنيث وسبب النهي ان العرب كانوا يستعملون العنب وشربه كثيرا لان الخمر المتخذ منه تحل شاربها على الكرم فكره
النبي عم هذه التسمية لئلا يتذكروا به الخمر ويدعوه بحسن الاسم الى شربها وجعل المؤمن وقلبه احق ان يتصف بالطيبة وذكاية
والغرض منه تحريض المؤمن على التقوى وكونه اهلا لهذه التسمية سعد بن ابي وقاص الصحاح الرواية عنه لا يكيد اهل المدينة
بسوء اهل المدينة احد الا انماع كما ينماع الملح في الماء تقدم الكلام عليه في حديث من اراد اهل المدينة بسوء
ق ابن عمر روى الصحاح الرواية لا يلبس المحرم القميص وذكر القميص تنبيه على ان المنهي ليس ما يحيط بالبدن فلو
ارتدى بالقميص لا يمنع ولا العمامة ولا البرنس بضم الباء وسكون الراء وضم النون القلنسوة طويلة يلبسها الزهاد في الرأس
الاذن وفي ذكره بعد ذكر العمامة اشارة الى انه لا يجوز للمحرم تغطية الرأس لا بعمامة ولا بنحوها ولا
لا يجوز تغطية بغير المخيط كالعمامة والا بالمخيط كالبرنس ولا السراويل ولا الخفين مشقة ورس وزعفران طيب الرائحة بالكسر
يصبغ به ولا زعفران قيل الثوب المصبوغ بالورس والزعفران ان كان غسيلا لا ينفع منه رائحة يحل لبسه لان المنع
للطيب لا للون والا لخفيف ان لا يلبس المحرم الخفين الا ان لا يجد نعلين اي لا يجد نعلين فليقطعهما اسفل من الكعبين
فليلبسهما موضع نعلين عمارة بن رؤيبة بضم العين المهملة وتصغير الميم وربيعة بضم الراء المهملة وفتح الفوقية وزن
ثويبة قيل مرادهما عن ابيه م اربعة احاديث اخرج لهم حديث احدها مسلم الذي النار مرحبا بالقوم او بالوفد غير خزايا
ولا ندامى ق ابن عمر روى الصحاح الرواية عنه

www.alukah.net

كان شاعرا فقال له ابو هريرة اسر يوم بدر فمن للنبي عم وعاهده على ان لا يعود المؤمنين فاطلقه ثم رجع الى المجهود
والايذ آه فقال اسر يوم احد طالب المتن مرة ثانية فقال عم لا يلدغ المؤمن بالدال المهملة والغين المعجمة روي بصيغة
النفي على معنى لا ينبغي للمؤمن المستيقظ ان يلدغ مما يتقرر به مرة من جحر بضم الجيم قيل الحاء المهملة مرتين وبصيغة
النهي ايضا قيل سيدا في امور الآخرة يعني المؤمن اذا اذنب ينبغي ان يتألم قلبه كاللديغ ويضطرب ولا يعود اليه
بل يفعل كفعل من لدغ بمثل ما كان لا يكلم امرأة حتى يرسل على وجهه ثوبا والاولى ان يجعل عاما اذا الحازم ينبغي ان يكون
على حذر مما تضرر به في الدنيا والآخرة ق ابو هريرة انعقاعي الرواية عنه لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول
انما كره مسه للكراهة اليمين وفيه تنبيه على كراهة الامساك مطلقا لانه اذا كان منهيا عنه مع احتياج المرء
اليه بحفظ ثيابه ففي غير تلك الحالة اولى ولا يتمسح في الخلاء بيمينه فينبغي للمستنجي ان ياخذ الحجر بيمينه و
الذكر بيساره وتحرك اليسار لينسب الفعل اليها من غير تحريك اليمين ولا يتنفس في الاناء نهى عنه لما فيه ان يقع
فيه شيء من رطوبة فيه فيكرهه وقيل لان برودة الماء الكاسر للعطش تقل بحرارة نفسه واما ما روي ان النبي عم كان
يتنفس في الاناء ثلاثا فلبيان الجواز او لانه عم كان يستشفي بسؤره فلم يتصور فيه الكراهة ق ابو هريرة
لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة بفتح صحيحها وجدار والضمير فيه عائد الى الاحد قال احمد النهي للتحريم
وانه ذهب الشافعي في القديم مذهب الاكثرين الى انه للندب اعلم ان المصنف اعلم الحديث بعلامة البخاري لكنه
متفق عليه اخرجه البخاري عن عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك عن الزهري
عن الاعرج عن ابي هريرة ق ابن مسعود انعقاعي الرواية عنه لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره بفتح السين
ما يتسحر به وبضمها مصدر فانه يؤذن او قال وهو شك من الراوي اي قال النبي عم ينادي بليل ليرجع اي الآذان
فليأكلكم الرجوع بحق ملازما وسحوركم بالتشديد والقائم الى صلاة مرتبة على علم بوقت الصبح كالانتباه
ان لم يكن اوتر وكالنوم قليلا ان كان اوتر ليصبح شيطا ويوقظ نائمكم وليس الخبر ان يقول هكذا والقول
قد يتسامح في غير التطبيق مما يناسب المقام وهنا يقول يعني يظهر وجه بعض الرواة كذبت حتى يقول هكذا وهذا
اصبعيه الشاهدتين اقول الرواية المذكورة في صحيح مسلم ليس الخبر ان يقول هكذا وصوب يده ورفعها حتى يقول
هكذا وفرج بين اصبعيه قوله صوب يده ورفعها وقوله فرج بين اصبعيه من لفظ الراوي ذكر حكاية بيان
النبي عم حين قال ليس الخبر ان يقول هكذا ان رد يده الشمال والا الارض ايضا خابان الباطل المتخطيء ليس
بين الفجر وحين قال حتى يقول هكذا فرج بين اصبعيه ايضا خابان الباطل المتعرض بعد الفجر الصادق اذا
عرفت هذا فان كلام المصنف اختلطا واختلالا ق ابو هريرة انعقاعي الرواية عنه لا يموت لاحد من المسلمين
ثلاثة من الولد فتمسه النار قال زائدة الذي بعد الواو يعني لا يجتمع لمسلم موت ثلاثة من اولاده وتمسه
النار ابدا وانما قلنا كذا لان المضارع انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سببا لما بعدها وههنا
ليس موت الاولاد والعدم سببا لمس النار الى هنا كلامه لكنه ممنوع لان نحو ما تأتينا فتحدثنا بالنصب له

معنيان احدهما ان يكون الاول سببا للثاني فينتفي بانتفائه وثانيهما نفي اجتماعهما من غير اعتبار السببية يعني لم يكن منكم اتيان
ولا حديث كذا فسره سيبويه والشارح كاتبه بينه الخفي الثاني والنصب على المعنى الاول لا محالة القسم هذا استثناء من
قوله تعالى النار تحلة بكسر التاء مصدر حللت اليمين اي بارة قسمها تحلة القسم ما يفعله الحالف حتى يحصل قسمه عليه مقدارها يكون
بارا في قسمه المراد منها بيان قلة المس او قلة زمانه ج جابر احد روى مسلم عنه لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله
قال الراوي سمعت هذا الحديث من النبي عم قبل موته بثلاثة ايام النهي في الظاهر وان وقع على الموت لكنه ليس سوى المراد
لانه غير مقدور له وانما المراد به النهي عن عدم حسن الظن بالله عند الموت بطريق الكناية كقولك لا تصلني الا وانت خاشع
لا تمتنع تريد النهي عن الصلوة على ترك الخشوع قال الطيبي هو للمبالغة حث على الاعمال الصالحة لان حسن الظن بالله
يكون من حسن العمل غالبا فكأنه قال اعملوا العمل الذي يحسن بالله ظنكم م ابو هريرة رضي الله عنه لا ينبغي للصديق ينبغي بدل الدال
للمبالغة في الصدق والمراد به المؤمن لانه جاء في رواية لا ينبغي للمؤمن ان يكون لعانا قدم الكلام عليه في ان اللعانين
لا يكونون شهداء عفيفة بهمزة عاء رواه انعقاعي عنه لا ينبغي هذا للمتقين في كل شيء عند نزعه قرون جمع قرن بسكون الراء
الفروج بفتح الفاء والراء والمشرقة القبة التي فيها من خلفه فيدانه كان قبل البعثة وقيل انه كان بعد البعثة
وقبل التحريم وانما نزعه عم نزع كاره له لما فيه من الكيفية وجواز ان يحتمل ما علم اول التحريم لانه جاء في رواية اخرى
انه عم صلى في قباء ديباج ثم نزعه وقال النهي عنه جبريل عم وما قال بعض هذا كان بعد التحريم لبسه واستعماله للطيب
وايضا ثم مردود لانه مثل هذا مستبعد من متورع سامة فكيف ميت سواتق المسلمين وانه قول لم يرد فيه نقل ابن عباس
رضي الله عنه كان الناس ينصرفون عن عرفات الى منى بالطواف للوداع فنهاهم النبي عم عن ذلك وقال لا ينفر احد
منا حتى يكون آخر عهده بالبيت وهو الرجوع حتى يكون آخر عهده بالبيت في رواية حتى يكون آخر عهده بالبيت الطواف
وفي الحديث وجوب طواف الوداع واليه ذهب الشافعي رحمه الله وقال الحنفي في قوله فيه خاصا ذكر وجوب على الرد الى الحائض لما ليس بواجب عليها
لا يحل في الرواية الا انه خفف عن الحائض بالنسبة الى غيرها لانه لم ينفر يوما ثانيا يغفر لي خطيئتي يوم
الدين يعني انه كان كافرا او لم يكن مغفورا يوم القيمة لان المغفرة طالب المغفرة خطيئته فيه فلا ينفعه عمله فانه لها حين
قالت يا رسول الله ابن جدعان بضم الجيم وسكون الدال المهملة وبعد العين مهملة كان في الجاهلية اغنى زمانها وهو ما كان قبل
بعثة عم قريشا منها سمي به كانت له الحالة التي يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذكر نافعه ابن جدعان كان من رؤساء قريش قال
القاضي عياض انعقد الاجماع على ان الكفار لا ينفعهم اعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم يكون بشدة
عذابا من بعض بحسب جرائمهم وكذا امام ابو بكر البيهقي في جوابه ودل الآيات والاخبار على بطلان خيرات الكفار انهم لا يتخلصون
بها من النار ولكن يخفف عنهم ما يلقون جبونها بنيات ارتكبوا كالنمرود وابي لهب وواقعة انا ذوي فان قلت على ما قال القاضي
كيف التوفيق بين هذا الحديث وحديث آخر اخرجه مسلم عن العباس انه قال يا رسول الله ان ابا طالب كان يحوطك وينصرك فهل نفعه ذلك
قال نعم اقول نعمة ابي طالب انما ينفعه من جهة انها تصير سببا لشفاعته عم له لا من جهة انه يثاب عليها او يخفف عذابه وقولهم
بعد قوله نعم ولولا انا كان من الدرك الاسفل من النار ولكن الشفاعة كانت مختصة به م ابو هريرة رضي الله عنه

خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش احدكم على نقش خاتمي هذا صفة الخاتم يعني لا ينقش احد مثل
خاتمي انما نهاهم عن ذلك لانه عسى يكون الخاتم بخمره به كتبه الى ملوك العجم وغيرهم فلو نقش غيره مثله لاختلط المعنى
وفي الخاتم لغتان كسر التاء وفتحها افصح م عثمان رضي الله عنه لا تنكح المحرم ولا ينكح يعني الرجل في الشاهد والاخطب
الافعال الثلث فيه مروية على صيغة النهي وعلى صيغة النفي فالمعنى لا يتزوج امرأة ولا يزوج جاريته سواء كان بولاية
او بوكالة ولا يخطب امرأة للتزوج وذهب مالك والشافعي واحمد الى انه لا يصح نكاح المحرم بظاهر الحديث وذهب ابو حنيفة واصحابه
انه يجوز لما روي انه تزوج ميمونة وهو محرم فحمل حديث عثمان على الوطء لكون لفظ النكاح حقيقة فيه وعلى كونه منسوخا
ان ثبت تأخر المروي وان لم يثبت يتعارضان فيصار الى القياس وليس فيه حاظر فكذا قال الشارح ولكن فيه تأمل لان قول
الشيخين وفعله اذا تعارضا فالصحيح عند الاصوليين ان يرجح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مقصورا عليه
ق ابو هريرة هذا معناه الرواية عنه لا يورد ممرض على مصح وهو بكسر الراء صاحب الابل المراض ومعنى لا يورد
مخاطبا ايا ايله على مصح وهو بكسر الصاد صاحب الابل الصحاح اي انهاهم عنه لانه ربما اصابها المرض المعتقد بفعل الله وقدره
الذي جرى به العادة لا بطبعه فيحصل لصاحبها ضرر كما لئلا يقع في نفس صاحبها ان المرض يعدي بطبعه فيكفر كذا
قال النووي واما معنى البارئ م جابر رضي الله عنه روى مسلم اذا اتبعت جنازة فلا تجلس حتى توضع تقدم بيانه
في الباب الاول وحديث متابع طعاما قال صاحب التحفة هذا الحديث مما اتفقا عليه من حديث ابن عمر وابن عباس وانت
ترى ان المصنف رمز بعلامة مسلم من حديث جابر رضي الله عنه م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا ابق عبد احدكم لم تقبل له صلاة
جاء بكلام ابتداء ابق لا الفكر للشيخين العبد لم تقبل صلاته قال الامام المازري والقاضي عياض الحديث محمول على المستحل
للاباق فيكفر والا تقبل له صلاة ولا غيرها لكن بالاجماع يقال المراد منه نفي كمال القبول لا نفي اصله فلا احتياج الى تأويله بسبق
الكلام عليه في الباب الاول وفي حديث ابن سلام عن اتى الخلاء تقبل صلاة اربعين م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا اكلتم المصدق بتخفيف
الصاد وهو الذي يأخذ الصدقات من وجبت عليه نصب الامام وبتشديدها المتصدق والمعنى الاول مرادهما فليصدر عنكم
ان لم يرجع وهو عنكم راض والمراد بارضائه تسليم الواجب اليه بلطف وانما امر النبي عم لا تأتمن محتنا الى الركوع م ابو سعيد
اذا اتبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع اي في الارض كذا قال شعبان عن سهيل وهو احد رواته ونقل عنه ابو معاوية
ان الذي والاظهر ان يكون سفيان حفظه من ابي معاوية وانما نهاهم عن الجلوس مع انه تقدم في الصلاة الى المعاوية عند الوضع والان الميت
كالمتبوع فينبغي للتابع ان لا يجلس قبله قال صاحب التحفة هذا الحديث مما انفرد به مسلم والت مرتقوم بعلامة ق
ابن عمر رضي الله عنه الرواية عنه اذا اكل احدكم الجمعة فليغتسل تقدم بيانه في حديث من جاء منكم الجمعة م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم
عنه اذا اكل احدكم اكلا يعني جامع امرأته او امته ثم اراد ان يعود لما يجامع مرة اخرى فليتوضأ اي ليغسل ذكره
ثقة الحديث خاتمة الشيخ المحدث بينهما ان المستحب لهم ان يغسل فرجها ايضا م ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا اكل احدكم
فليأكل بالفم فاعل لا يطعامه وجواب الشرط محذوف وهو فليجاب ثم عم كان يجلس فلينا وله لقمة او لقمتين او اكلة
او اكلتين شك الراوي الاكلة بضم الهمزة هي اللقمة فاية بكسر الهمزة حالة وقيل حاجة الضميران المجروران للطعام يعني

فان الخادم قريب الطعام ويباشره ربما اشتهاه واقل ما يدفع شهوته لقمة او لقمتان وفيه اشارة الى ان المستحب للاكل
عليه ان يسوي بينه وبين مملوكه في المأكل ق ابو ايوب اذا اتيتم الغائط يعني موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة
ولا تستدبروها بول ولا غائط اراد به نهي الحديث قال قوم الحديث مخصوص بالصحراء اما داود وابن عمر رضي الله عنه قال النهي المذكور
انما هو في الفضاء وعلته ان الصحراء لا يخلو من مصل ملك او جني لا يشاهد كلامهم لكنه مرفوع لان عموم الحديث لا يختص بالاثر
وقال آخرون انه علة احترام جهة القبلة من مقابلة خروج القذر او كشف العورة لكنه منسوخ بما روي عن
جابر رضي الله عنه انه رأى رسول الله عم قبل ان يقبض بعام يستقبل القبلة في قضاء حاجته في بيته فلا يسمى مرفوع ايضا لان هذا
الفعل النادر من النبي عم يحتمل ان يكون لبيان الجواز او لكونه معذورا فلا نسخ مع احتمال الجمع ان فعل النبي عم وقوله
اذا تعارضا يرجح قوله كما ثبت في الاصول ولكن شرقوا او غربوا يعني توجهوا الى جهة الشرق او الغرب عند الجلوس
على موضع لا يكون القبلة فيه الى المشرق والمغرب كالمدينة شرفها الله م ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا احب الله
العبد نادى جبريل ان الله يحب فلانا فاحبه الضمير في الناس الى الله يعني اذا اراد الله ان يظهر محبته عبدا من
عباده يعلمها او الجبريل عم ليامره بمحبته جبريل فينادي في اهل السماء ان الله يحب فلانا بكسر الهمزة على اضمار القول
عند البصريين وعند الكوفيين على ان الندا في القول يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له
القبول في الارض وفائدة هذا الاعلام ان يستغفر اهل السماء والارض بمحبته الله عبده مجاز عن ان يرحمه عنه ما لك
قال لا احسبه الا يبغض الله عبده الا عدم رضاه قال صاحب التحفة رقم الشيخ عند الحديث بعلامة البخاري لكنه غلط لانه مما
انفرد به مسلم لعله وقع سهوا من الناسخ م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا اكرم احدكم اعجبته المرأة تقديره اذا اعجبت
احدكم المرأة فالفعل المذكور يفسره فوقعت في قلبه فليأتي بكسر الياء من التفعيل اي فليقصد الى امرأته فليواقعها كان ذلك
يرد بياء المفاعلة من الرد وروي بالباء الموحدة على صيغة الماضي من التبريد مجازا في تفريغ يسكن ما فيه من الشهوة
ويجعله باردا والمشهور هو الرواية الاولى اعلم ان اول المحبة الموافقة ثم الميل ثم الوفق ثم الهوى ثم الوله فالموافقة
للطبع والميل للنفس والود للقلب والمحبة للفؤاد وهو باطن القلب والهوى غلبة المحبة والوله زيادة الهوى حتى
يزال قلبه الى المرأة ولم يقدر على الرجوع فذلك الميل الخاص عليه ان يزيد ذلك فيصير حتما ثم يؤدي موقعا لصاحبه في غير مرضاة
الله فالميل يدعو بانيان زوجته ليتخلص عن نفسه من الميل لارتفاع الشهوة الداعية اليه م ابو هريرة رضي الله عنه روى الترمذي عنه
اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها يكتب له بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف بالاضافة الضعف الى معنى المثل
كذا قال الجوهري وحكى الماوردي عن بعض العلماء ان التضعيف لا يتجاوز سبعمائة مطلقا لظاهر هذا الحديث لكنه غلط لان
المراد منه التكثير لما جاء في رواية اخرى الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة كل سيئة يعملها يكتب بمثلها حتى يلقى الله
اي يموت ذلك المسلم قال الشارح حسن اسلام المرء استقامته على الطريق بحيث لا يبعد ربه اقول لا حاجة الى كون ذلك حسنا
لكن كون الحسنة مكتوبة بعشر امثالها غير مرتب عليه المراد باحسان الاسلام هو الاخلاص فيه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم
اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع اذرع جمع ذراع فان المطارق من امر اهل الطريق

www.alukah.net

تسمى بها الخشبة التي يذرع بها مجازا ومن ذكر وبؤنث والتانيث افصح قال النووي معناه اذا كان الطريق بين ارض
لقوم واراد احدهما فانا نتفقوا مع شيء قدر ذراع وان اختلفوا في قدره جعل سبعة اذرع واما اذا وجدنا طريقا مسلوكا
وهو اكثر من سبع اذرع فلا يجوز لاحد ان يستولي على شيء منه قال الخطابي قد يكون ذلك الاختلاف في الطريق الواسع من
شوارع المسلمين يعقدون في جانبيه ليبيعوا شيا وان كان المتروك منه اقل من سبع اذرع لم ينحط من القعود فيه
وان كان اقل من ذلك فهو الى المارين بالاجمال ع ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا ادرك احدكم سجدة من
الركعة بركعتها وسجدتيها من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح
قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال صاحب النهاية رحمه المصنف بعلامة في الكشف مما انفرد به البخاري استدل به الشافعي
ومالك على ان من طلعت عليه الشمس وهو في صلوة الصبح او غربت وهو في صلوة العصر لا تبطل صلوته وقال ابو حنيفة و
اصحابه تبطل صلوة الصبح ان السبب وهو وقت الشروع في الفجر صحيح فوجبت الصلوة صحيحة فلا تؤدى فاسدة الى الوقت
المكروه واما العصر فقد فسد اداؤها بالنقصان قال القاضي الا ان ما كان قبل الغروب كان اداء وما كان بعده يحتاج الى
ان ينوي به القضاء واقول الظاهر ان المراد بالاتمام في صلوة الفجر والله اعلم قضاء وما في وقته كما قال القاضي
الدبوسي يحتمل ان هذا الحديث كان قبل النهي عن الصلوة في الاوقات المكروهة ع ابو هريرة رضي الله عنه اذا اقبل
المؤذن ادبر الشيطان وله حصاص بضم الحاء المهملة وبصاد مهملتين بينهما شين معجمة الضراط وقيل هو الضراط وهو محمول
على الحقيقة لان الشيطان يأكل وانما اضرط لئلا يسمع الاذان عليه كما يضرط الحمار من ثقل الحمل وقيل هو محمول على الاستخفاف
التعجيز بذكر الله من قولهم اضرط به فلان اذا استخفه انما صار الشيطان من الاذان لما فيه من شعائر الاسلام وقيل لئلا يسمعه
فيشهد له يوم القيمة كما قال ع لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له يوم القيمة
لكن هذا التعليل لا يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن يشهد له يوم القيمة البتة واريد من قوله اذا اذن في
قصد الاذان ع ابو موسى روى مسلم عنه اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وسلفا
الفرط من يتقدم القافلة ليصلح المنازل ويهيئ لهم حوائجهم سلفا ان تقدما بين يديها واذا اراد هلكة امة
بفتح الهاء واللام الهلاك امة عذبها نبيها حي فاهلكها وهو ينظر اي والحال ان الامة عم ينظر الى هلاكها فاقر عينه
اي بلغه الله امنيته بهلاكها حين كذبوه وعصوه امره انما كان موت نبي قبل امته رحمة لانه يكون مصيبة عظيمة
لهم فمن تمسكون بشريعته بعده فيضاعف اجورهم واما هلاك الامة بنبيهم فانما يكون بدعائه عليهم لاستمرارهم مع تكذيبه ومخالفة
امره كما دعا نوح فالمراد بالامة الاولى امة الاجابة وبالثانية امة الدعوة وفي الحديث اشارة لامة محمد حيث كان
قبضه رحمة لهم كما كان بعثه كذلك ع عدي بن حاتم رضي الله عنه اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله
عليه فكل مما امسكن عليك اي ارسال الصائد الكلب شرط في حل اكل صيده حتى لو جرحه الكلب المعلم الذي من غير ارسال لا يحل اكله
وان كون الكلب معلما شرط ايضا وهو ان يكون لا يأكل اذا زجر وان ذكر اسم الله عليه وقت الارسال شرط قال عدي بن حاتم قلت
وان قتلن اي كلاب الصيد الموصوفة قال وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس منها لجواز صفة كلب يعني ليس موصوفا

بالصفات المذكورة يعلم منه انه لو شاركه كلب لم يسم معها او كلب غير معلم لا يجوز اكل صيده قوله وان قتلن يدل على جواز اكل
ما قتله الكلب بقتله من غير جرح لكن لا بد من جرحه في ظاهر الرواية ليتحقق الذكاة الاختيارية وفي قوله سمى وما علمتم من الجوارح
اشارة الى اشتراط الجرح قال قلت فان رمى الى معراض وهو سهم لا ريش عليه الصيد فاصيب اي اقتله به اتاكل منه قال
اذا رميت بالمعراض الصيد فاصبت بعرضه فكله وان اصابه بحده فلا تاكله ع ابو موسى رضي الله عنه اذا استاذن احدكم ثلثا فلم يؤذن
اي فلم يؤذن له فرجع فليرجع فلا تاكله ع ابو موسى رضي الله عنه اذا استاذن احدكم ثلثا فلم يؤذن
له اي في الدخول فليرجع قال العلماء ينبغي ان يجمع بين السلام والاستيذان والسنة ان يقدمهما ثلثا اختلفوا في السنة
تقديم السلام على الاستيذان او العكس فما اختاره الماوردي هو ان يقدم ان وقع على انسان قدم السلام والا قدم الاستيذان
واختلفوا ايضا في انه بعد ما استاذن ثلثا فلم يؤذن له وظن انه لم يسمعه هل يعيد الاستيذان ام لا قال القوم ينصرف فلا
يعيده لهذا الحديث وقال آخرون يعيده وحملوا الحديث على من علم او ظن انه اسمعه ع ابن عمر رضي الله عنه
اذا استاذنت امرأة احدكم اي في الليل الى المسجد فلا تمنعها ع ابن عمر رضي الله عنه اذا استاذنكم نساؤكم بالليل الى المسجد
فاذنوا لهن تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله ع جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه
اذا استجمر احدكم اي استنجى فليوتر ان يجعله وترا وقيل الاستجمار استعمال الجمار للتطيب ع ابو هريرة رضي الله عنه
الرواية عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر ان يخرج الماء من انفه بعد الاستنشاق ثلث مرات لئلا يبيت الشيطان
يبيت على خياشيمه جمع الخيشوم وهو الاقصى الانف ومعنى بيتوته الشيطان هو ان الانسان اذا نام يجتمع فيها الاخلاط
ويكسل الحفاظ عليه حتى يتسع مجاري الانفاس بتغير الطبيعة ويستمر الكسل عليه ويمنع ذكره في القراءة عن تادية الحروف
من مخارجها فاظهر البيتوتة بها الانتشار لازالة هذه العوارض وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون البيتوتة على حقيقتها
قال الشيخ الطيبي انما خصص الخيشوم بالبيتوتة لان العصمة باب النظر الى خلق السموات والارض فهي باب العبرة
والفم باب الذكر والاذن باب سماع العلم والذكر فليس في الخيشوم شيء من هذه المعاني فيجوز ان يكون اختلال التنفس
من الانسان وهو نصه خلية فيه من طريق الوسوسة هو بهذا الباب ع ابو هريرة رضي الله عنه اذا استيقظ احدكم
من منامه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده فيحتمل ان يطوف يده النائم على موضع
النجس لان اكثرهم كانوا يستنجون بالاحجار ويتامون فيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يعتبر في حق الصلوة
وذهب احمد الى ان الغمس حرام اذا استيقظ من منام الليل بقرينة قوله باتت يده ولا يبيتون بكون بالليل وقال
بعض انه حرام اذا استيقظ من نومه حرام مطلقا والجمهور على ان النهي للتنزيه لانه عدم علة يوجب يقتضي الشك وطهارة
اليد كانت ثابتة يقينا فلا يزول بالشك ع ابو هريرة رضي الله عنه الرواية عنه اذا اصبح احدكم يوما صائما
الظرف مفعول صائما مقدم عليه تاويل صوم يوم فليرفث اي لا يتكلم كلام الجماع والتفحش من القول والجهل
اي لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل فان امرؤ شاتمه يعني ان شتمه امرؤ متعرضا لمشاتمته او قاتله اي اراد
ان يقاتله فليقل اي بلسانه اني صائم ليسمع الشاتم فينزجر عنه غالبا او معناه ليتحرز به عن الوقوع في المشاتمة

www.alukah.net

مجازاة الناس ولو جمع بين الامرين لكان حسنا ثم صائم المكروه للتاكيد م جابر رضي الله عنه اذا طار
احدكم الغبينة فلا يطرق اهله ليلا بل ينبغي ان يأتي منزله نهارا لتمشط زوجته وتتهيأ له وفي قوله
طارت دلالة على ان من كان سفره قريبا تتوقع امرأته اتيانه فلا يكره طروقه وكذا اذا وصل طرقه ومقبله لا يكره
واما ما رواه جابر انا احب ان يدخل الرجل بيته اذا قدم من سفر اول الليل فمعناه اذا قدم في النهار فاحسن
الاوقات لقضاء حاجته اول الليل لان المسافر غالب فيه الشهوة غالبا فاذا وقعت نهمته يكون اقرب للنوم واوعى
لا الاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين ابو سعيد م روى مسلم عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعجلت على بناء المجصص او اعجلك امر عن الانزال فلم ينزل فقد
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلنا اعجلناك قال نعم فقال عم اذا اعجلت على بناء المجصص مثل اعجلت قال النووي الروايتان صحيحتان ومعنى الافراط هنا
او افرطت على بناء المعلوم وفي رواية على بناء المجهول عدم انزال الماء وهو استعارة من تجهيز المطر والخيانة فلا غسل عليك وعليك الوضوء قاله لعتبان بن مالك العمري
المهملة ويكون الثاء المثلثة فوق بعد الباء الموحدة بن مالك م وهو حديث منسوخ عن رب التقاء الختانين
عمر رضي الله عنه قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم عمر على الصدقة وامره بعد فراغه منها اجرة فقال عمر رضي الله عنه عملت لله
فقال عم اذا اعطيت على بناء المجهول شيئا من غير مسألة فكل وتصدق وفيه اشارة الى كون ذلك الشيء طيبا له لان
الصدقة انما يكون من الطيب قال المختلف فيمن اعطي من غير طلب فيما يجب اخذه وقيل يندب والصحيح انه ان غلب الحرام
فيما بيد المعطي فاخذه حرام والا فيباح م عمر رضي الله عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد
افطر الصائم اي دخل وقت الافطار قيل معناه ثم صومه لانقضاء عمله شرعا وهو النهار حتى قال بعض العلماء الامساك
بعد الغروب كامساك يوم العيد لكن التوجيه الاول اولى لما جاء في حديث من اراد ان يواصل الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار
وان لم يكونا الا بغروب الشمس لبيان كمال الغروب كيلا يظن احد انه اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار او لانه قد يكون
في وادي جبل لا يدرك غروب الشمس فيحتاج الى ان يعلم بهما م ابو هريرة رضي الله عنه اذا اقترب الزمان
لم تكد رؤيا المؤمن تكذب المراد منه اقتراب الساعة لقوله في آخر الزمان لا يكاد رؤيا المؤمن تكذب وقيل ان
يعتدل الليل والنهار فلان عند ذلك تصير الامزجة وقيل المراد منه زمان يقتصر ويتقارب اطرافه فيكون السنة
كالشهر لاستلذاذه وهبوط الفتن فيه وذلك يكون في زمان المهدي قال صاحب كتاب المفهم يحتمل انه اراد بذلك اذا اقترب احوال
الرجل من الكهولة والشيب فان رؤياه قلما تكذب لذهاب الظنون الفاسدة وتوقع الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى
وفي بدء الخلق قبل وقيل رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت السحر م ابو قتادة الحارث بن ربعي
رضي الله عنه على الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة يعني اذا نادى المؤذن بالاقامة فقيل ان يخرج المصلي من صومعته
وفيه اقامة المسبب مقام السبب فلا تقوموا حتى تروني قيل كان الصحابة يقومون للصلوة قبل ان يخرج النبي عم
من صومعته ينتظرونه فنهاهم عن ذلك لئلا يطول عليهم القيام اذا عرض للنبي عم عارض فيتأخر عن الخروج
م ابو هريرة رضي الله عنه اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة فيه نهي عن افتتاح النافلة بعد الاقامة

سواء كانت سنة مؤكدة او غيرها وصلى الشافعي قال النووي الحكمة فيه ان يتفرغ للفريضة من اولها ولا يفوته تكبيرها بالاحرام
مع الامام وقال ابو حنيفة واصحابه سنة الصبح مخصوصة عن هذا بقوله عم صلوهما وان طردتكم الخيل فعلمنا بالدليل ان فعلنا
يصلي سنة الصبح اذا لم يخف عن فوات الركعة الثانية ليكون جامعا بين الفضيلتين وترك ما جاء حتى لا يفوت ثواب الجماعة فعلى هذا
والوعيد بتركها النزم م ابو سعيد م وزن الصفر الى يدي رضي الله عنه روى البخاري عنه قبل اشتهر بكنيته ما رواه عن النبي عم
مائة وعشرون حديثا في الصحيحين اربعة احاديث اتفق البخاري بحديثين ومسلم بواحد قال صف المسلمون للقتال قريش
يوم بدر فقال عم اذا اكثبوكم اي قربتم منكم العدو فارموهم واستبقوا نبلكم النبل سهام لطاف تكسر بطوالها لا ترموهم
على بعد منهم ليبقى نبلكم قيل معناه ارموهم بعض النبل دون الكل م ابن عمر رضي الله عنه رفعه منها علامة مسلم والحديث متفق عليه
كذا في التحفة اذا اقر الرجل اخاه ارعاه كافرا فقد باء بها ارجع بكلمة الكفر احدهما يعني باء الكفر على احدهما
لان من اكفر مؤمنا وان كان صادقا وان كان كاذبا يكفر القائل قيل هذا فيمن اكفر اخاه خاليا عن التأويل واما المتأول
فخارج عنه اعلم ان هذا الحديث مشكل لان من قال لاخيه يا كافر فيكون مثله قلنا اذا لم يعتقد بطلان دين الاسلام يكون
كاذبا في حقه وبالكبيرة لا يكفر المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا على المستحل قال الشارح المفهم بناء على ان المعصية المذكورة
حكما يعني جميع المعصية كفاره او قوله المعنى غير مناسب بلفظ احدهما الا ان يراد باحدهما الله تعالى فيكون معنى
مذاع على منوال قوله م وانا او ياكم لعلى هدى او في ضلال مبين م ابن عباس رضي الله عنه اذا فرغ من الطعام واما قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها
فلا يمسح يده حتى يلعقها اي يلعق اصابعه بنفسه هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها
يلعقها بضم الياء مفعول الثلاثي عند وقوع غيره والمسح بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة فامر بالعق كسر النفس
م ابن عمر رضي الله عنه اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله
ويشرب بشماله تقدم الكلام عليه في حديث لا تأكلوا بالشمال م ابو هريرة رضي الله عنه اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه
اشار بذكر الجمع الى انه لا اكل بافل من ثلثة اصابع لما روي انه عم قال الاكل باصبع كاكل الشيطان والاكل باصبعين اكل
الجبابرة كانه لا يدري في اي ثلثه البركة يعني لا يدري الاكل في اي جزء من الطعام بركته او الذي اكل اذا بقي على
اصابعه فليحفظ تلك البركة بلعقها وانما اورد الثاني في الآية باعتبار الاصبع او اللقمة وفي قوله في اي ثلثه تحريض الى
لعق كل اصابعه فان من فعل ذلك فقد بري من الكبر قال النووي في بعض نسخ مسلم في اي ثلثه وفي معظم اصولها لا يدري في اي ثلثه
البركة فيها ما يتيمن صاحبه البركة واصل البركة الزيادة وثبوت الخير لعل المراد منها بحصول التبرك والتقوية على
طاعة الله هنا كلعه ويجوز ان يراد بالبركة صلاحية كون الطعام تحفة صالحة لان يكون انسانا قال ابن عباس رضي الله عنه
تفسير قوله م ولقد كرمنا بني آدم من جملة تكريمه ان يؤكل الطعام بها لا باصابع يعني ان الطعام صالح لان يكون انسانا فيكرمه
فينبغي ان يحترم كل جزء من الطعام ويؤكل بالاصابع والعقل امر الذي يتم بلعق الاصابع يكون مندوبا م ابو بكرة رضي الله عنه اذا التقى
المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار تتمته قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان
حريصا على قتل صاحبه فلانه عن الحرص على القتل بما اخذ به وعلى ان كلاهما كان قصد قتل الآخر لا الدفع عنه
لغرض

www.alukah.net

نفسه حتى لو كان قصد احدهما الدفع ولم يجد بدا عنه الا بقتله لم يؤاخذ به لكونه ماذونا فيه شرعا فهذا محمول على من قاتل
عصبية ولا يكون مقاتلا الى فعله ليلا يرد الانكار بقتال الصحابة كقتال علي وطلحة والزبير وغيرهم فانهم كانوا يعلمون
ان نصب الامام واجب وان كلا منهم لغاية ديانته وفرط حبه لنا اجتهد في الامامة والاسبق للحق مجرى السبب وترك قتلهم
ما جرى م عثمان بن ابي العاص الثقفي رضي الله عنه قيل ما روى عن البعض تسعة وعشرون حديثا اخرج مسلم منها ثلاثة احاديث
احدها هذا اذا اقمت فمرنا فاحتج بهم الصلوة لئلا يشق عليهم فان ارادوا كلهم تطويلا فلا بأس به ق ابو هريرة رضي
الله عنه اذا امن الامام فامنوا بكسر الميم اي اذا قال آمين الامام فقولوا آمين مفعل يكون بمعنى افعل امن اذا اراد التأمين
فان من وافق تأمينه تأمين الملائكة هذا التعليل لما قبله مع اضمار الاخبار عن تأمين الملائكة تقديره فامنوا
فان الملائكة يؤمنون غفر له ما تقدم من ذنبه حكى القاضي عن موافقة التأمين الخشوع والاخلاص وقيل
في الاجابة والصحيح انه في الوقت اختلف فيه فقيل ان الملائكة تميل مع الحفظة وقيل غيرهم ويعضده ما روي انه عم قال
فانه من وافق توافق احدهما السماء ويمكن ان يجمع بين القولين بان يقولها الحفظة واهل السماء معا ايضا ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه اذا انقطع شسع نعل احدكم فلا يمش في الاخرى حتى يصلحها وفي رواية اخرى فليستذمها بالخاء والذال المعجمة
الحديث اي فلا يمش فيهما ولا يقل انقطعت احديهما ولا يصلحهما جميعا قال النووي هكذا وقع في صحيح مسلم وفي صحيح
البخاري يحفظهما بالحاء المهملة والفاء وكلاهما صحيحان ورواية البخاري احسن ق ابن عمر رضي الله عنه اذا انزل
الله بقوم عذابا اصاب من كان فيهم من الصلحاء وغيرهم ثم بعثوا على اعمالهم من الخير والشر
فمن كان صالحا يرفع درجاته ومن كان طالحا فبخلافه عائشة رضي الله عنها الرواية عنها اذا انفقت المرأة
من طعام بيتها غير مفسدة غير مسرفة وقيل معناه ان يكون انفاقها باذن زوجها قال له اجر ما
انفقت الباء للسببية وللزوج بما اكتسب اي للزوج اجر بسبب كسبه وللخازن مثل ذلك اي للخازن الذي كانت
النفقة في يده مثل ذلك الاجر لا ينقص بعضهم من اجر بعض وعنها رضي الله عنها الرواية عنها اذا انفقت المرأة
من كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره تقدم الكلام في حديث شلاثة نفر امرأة وبعلها شاهد م ابو هريرة رضي
الله عنه اذا انقطع شسع نعل احدكم بكسر الشين المعجمة بسكون السين المهملة احد سيور النعل وهو الذي يدخل من الاصبعين
ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام والزمام اسم الذي يعقد فيه الشسع احدكم فلا يمش
في الاخرى اي في النعل الاخرى حتى يصلحها اي النعل لئلا ينقطع شسعها لانها تسقط عن رجله فيكون احد رجليه
منتعلا والاخرى حافيا والمشي هكذا يؤدي الى العثار او يخالف الوقار ولهذا نهى عنه م ابو هريرة رضي الله عنه
اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره وهي الحاشية التي تلي الجسد ليكون يده مستورة
بطرف ازاره ليلا وفيه مكروه ان كان يلتمس من الهوام فانه لا يدري ما خلفه عليه يعني حدث على فراشه
بعد من الموذيات ثم يقول باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فارحمها وان ارسلتها

فاحفظها هذا اشارة الى قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت
ويرسل الاخرى الى اجل مسمى بما يحفظ به الصالحين وفيه اشارة الى ان المقصود من الجنين هو الصلاح وما عداه
ينبغي ان يكون وسيلة اليه و ابو هريرة رضي الله عنه الرواية اذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة
حتى تصبح لانها كانت ملعونة بطاعة زوجها في غير معصية قال النووي ليس للهجر بعذر في الامتناع لان له حقا والامتناع
بها فوق الازار وفيه دليل على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب واذا كان كذلك في قضاء الشهوة فكيف اذا كان في امر الدين
والتأني اللعنة بالاصباح لان الزوج يستغني عنها عنده وحدوث المانع عن الامتناع فيه غالبا ق ابن عمر رضي الله عنه
الرواية عنه قال كان رجل من الانصار يقال له حبان بن منقذ وكان متغير العقل لشج رأسه في الغزاة وكان
يخدع كثيرا في البيع فذكر ذلك للنبي عم فقال م اذا بايعت فقل لا خلابة بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة اي لا
خديعة في هذا البيع لو قال المصنف قال لحبان بن منقذ لكان اولى لان الخطاب كقوله قال احدهم فان في بيعه الاخلابة
لي كان له الرد اذا غبن حبان فالمحمول على انه لا رد له لانه لم يثبت الخيار لنفي عم حبان الخيار ولفظ لا خلابة لا يدل عليه
ويجوز ان يكون الفائدة في ذكره ان لا يخدع في الواقع ويكون مدلسا مختصا به ولو كان قد ثبت له الخيار فلا دليل على
عمومه ق ابن عمر رضي الله عنه الرواية عنه اذا بدا حاجب الشمس اراد به ناحيتها وملوسها من جانب الوجه فاخروا
الصلوة حتى تبرز اي تظهر وترتفع الشمس واذا غاب حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تغيب تقدم الكلام عليه
في الباب الثالث لا يتحرى احدكم م ابو هريرة رضي الله عنه اذا بلغ بيع الخيار بين بيوعه لاحدهما او للآخر بعد
فاقتلوا الآخر منهما لانه كالباغي هذا اذا لم يندفع الا بقتله قيل المراد بقتله عدم الالتفات به والقاؤه في عداد
القتلى كما يقال قتلت الثوب اذا مرضته وكسرت سورته م ابو عبد الرحمن رضي الله عنه اذا تثاءب ما يتنفس مكلا
وقع في بعض نسخ مسلم وذكر فاتثاءب قال الطيبي يقال ثاءب بالمد بين المفاعلة والافتعال فتثاءب بتشديد الهمزة
كذا قال القاضي التثاؤب فتح الحيوان فمه لما يعتريه من ثقل وامتلاء طعام وجدا يكون سببا للكسل عن الطاعات والهجوم
فيها ولذا صار منسوبا الى الشيطان كما قال عم التثاؤب من الشيطان فالمستحب بين يدي الله تعالى ان يضع يده على فمه ستر
على فعله المعيوب فان الشيطان يدخل فيه فيغلب عليه ان لم يدفع التثاؤب عن نفسه وتقتضي غلبته ان يحمله معتادا به واذا
اعتاد به لم يكن مذموما بالضرورة بما يحصل منه هذا الشيء من النوم والغفلة وكثرة الاكل والغرض منه التحذير
من هذه الاشياء التي هي اسباب التثاؤب ومكروهة في الشرع ويحتمل ان يكون ان يراد به دخول حقيقة واما خصه
بهذه الحالة لان الغم اذا انفتح بسبب مكروه في الشرع صار طريقا للشيطان م ابو هريرة رضي الله عنه اذا تشهد احدكم
اي قرأ التحيات لله والصلوات الى آخره سميت لاشتمالها على الشهادتين فليستعذ بالله من اربع يقول اللهم
اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا ومن فتنة الممات فتنة الحيوة والممات
بلية تعرض بعد الموت وقيل من شدة سكراته وقيل من سوء الخاتمة اضيفا الى الموت لقربه منه والاستعاذة
للاستحباب لقوله عم لابن مسعود علمه التشهد اذا قلت هذا او قضيت هذا فقد قضيت صلوتك وان كان واجبا

لما ثبت صلوته بدونها ومن شر فتنة المسيح الدجال ويروى اذا فرغ احدكم من التشهد الآخر فليتعوذ بالله
من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال ق ابو هريرة رضه وابو سعيد
رضه عنهما تقاضى الرواة عنهما قالا رأى رسول الله صلعم نخامة في جدار المسجد فتناول حصاة فحكها وقال اذا تنخم احدكم
النخامة البزاق والمخاط القاؤها وفي الحديث تقديره اذا تنخم احدكم وهو مستقبل القبلة فلا يتنخمن بشمال وجهه
بفتح الياء اي جهة وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى لتقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا توضأ العبد المسلم
او المؤمن فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه مع الماء او مع آخر قطر الماء شك من الراوي وقيل ليس للشك بل هو من لفظ
النبي صلعم واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها يداه مع الماء او مع آخر قطر الماء واذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء او مع آخر قطر
الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب يعني بفرغ المتوضئ من وضوءه وقد نظفت اعضاء وضوءه من الخطايا التي
كسبتها تقدم الكلام على الباب الاول في حديث من توضأ فاحسن الوضوء و جابر رضه اتفاق الرواة عنه اذا جاء
احدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام فليركع ركعتين يستدل به الشافعي واحمد على استحباب تحية المسجد وان كان
الامام يخطب وكرهها ابو حنيفة ومالك لانها تخل باستماع الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد روي انه صلعم قال اذا خرج الامام
فلا صلوة ولا كلام تفارضا وتساقطا فبقي الاستماع على وجوبه ط ابو هريرة رضه اتفاق الرواة عنه اذا جاء رمضان
فتحت ابواب الجنة وفي رواية وتسلسلت الشياطين وفي رواية وغلقت ابواب جهنم قال القاضي المراد من فتح ابواب الجنة حصول اسبابه مجازا من كثرة الطاعات ووجوه المخلصات ومن
ومن تغليق ابواب النيران انتفاء ما يؤدي اليها من الكبائر ويجوز ان يراد فتحها حقيقة حتى ان من مات في رمضان
من المؤمنين يكون من اهل الجنة فيما يتعلق بمن زاد في ما يأتي في غيره او موكلة عن توابع نزول الرحمة والمغفرة
لان الباب اذا فتح يخرج ما فيها منه وتسلسلت الشياطين اي قلت واسرت وامرضت قيدت بالسلسلة الشهوة النفسانية بالجوع
ويجوز ان يراد تظاهره ويكون الشياطين مقيدة عظيما للشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصي و
الشرور في رمضان اجيب بان الشياطين انما صارت مغلولة عن الصائمين الذين صاموا رمضان على شروطه ورعاية
حقوقه والذي ليس بواقع منه او يقال انها مغلولة عن كل صائم لكن للشر اسباب اخر كالنفوس الخبيثة والشياطين
الانسية او يقال ان المقيدة هم المتمردون منهم بوليده ما جاء في الحديث اخر صفدت مردة الشياطين فيكون الشرور
واقعة فيه بغيرهم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها
بسبب انه اذا استقبل الغائط م علي رضه روى مسلم عنه اذا جلس بين شعبها الاربع ومس بيديه او رجلاه وقيل
فخذاه واستاه وقيل مواضع نجاسة لكن القولين اقوى لان الجلوس فيها يكون حقيقة واقرب اليها وفي القول

الثاني لا يكون ذلك ومس الختان الختان وهو موضع القطع من فرج الذكر والانثى ومس ختانيهما كناية لطيفة
عن الايلاج فقد وجب الغسل ابن عمر رضه روى مسلم عنه اذا جمع الله الاولين والآخرين يوم القيامة يرفع لكل
غادر الغدر بقدر غدرته تفضيحا له فقيل هذه غدرة فلان ابن فلان والمراد بهذا ما يراد اللواء وهو مذكر لتأنيثه باعتبار
كونه علامة غدرته فلان بن فلان وقد جاء في الحديث انه يكون لهم القيمة الدنية الشرف والكرامة ومع النعيم لواء الحمد
طلحة رضه قيل رواه عن النبي صلعم ثمانية وثلاثون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري منها بثلاثة
احدها هذا اذا حدثكم عن الله بشيء فخذوا به اورد هنا الباب لتضمن المعرفة فيه فان الكذب على الله حذف مفعول
للتعميم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني حديث انما نائمين ما لكم من الجويرية رضه لهم رضه اتفاق الرواة عنه قيل ما
رواه عن النبي صلعم خمسة عشر حديثا له في الصحيحين ثلاثة احاديث انفرد البخاري بواحد قال قدمت انا وابن عم لي فاقمنا عند
النبي صلعم عشرين ليلة وكان عليه رحيما رقيق القلب فظن ان قد اشتقنا اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم فقال اذا حضرت
الصلوة الى وقتها فاذنا ثم اقيما خاطب في الاذان والاقامة بصيغة التثنية اشارة الى ان كلامنا لا يختص بالاكبر
كما اختصت الامامة به وليؤمكما اكبركما ثم بين اعلمكما العلم بسائر ما في العلم والورع قال له وللصاحب
ام سلمة رضه روى مسلم عنها اذا حضرتم المريض فقولوا خيرا من الدعاء لديه المغفرة ولصاحب المصيبة ثابت
من هو خير منه هذا امر تأديب وارشاد لما ينبغي ان يقال عند المصيبة فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون
و عمرو بن العاص رضه اتفاق الرواة عنه اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب فله اجران لما كان الاجتهاد متقدما على الحكم احتجنا الى تأويل
تقديره اذا اراد الحكم فاجتهد ويدخل من باب القلب اي اذا اجتهد الحاكم فحكم كما في قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله اي اذا اردت
ثم اصاب الاصابة في الحكم مطابقته لما هو عند الله والخطأ عدمها فله اجران اجر الاجتهاد واجر اجتهاده فان قلت
الاصابة مقارنة بالحكم فما معنى ثم في قوله ثم اصاب قلت هنا للتراخي في الرتبة وفيه اشارة الى علو رتبة الاصابة
والتعجب من حصولها بالاجتهاد وقوله اذا حكم واجتهد فاخطأ فله اجر لان اجتهاده وطلبه لحق عبادة قيل
ان يحصل الاجر للمجتهد عند خطائه اذا كان مجوز الشروط الاجتهاد ومن ان يكون جاهلا علم الكتاب ووجوه
معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون عصبيا في القياس بما لا يعرفه الناس كما عرف في اصول
الفقه ومن ليس كذلك فلا اجر له قال صاحب التحفة في الحديث دليل على ان ليس كل مجتهد مصيبا والا لم يكن لقوله عليه السلام
فاخطأ معنى فرفع الشيخ الشرع وبان القضية مشروطة ومن لا يقتضي صدق طرفيها فلا يكون دليلا على ان المجتهد
يخطئ اقول قوله فاخطأ عطف على مدخول اذا والاصل ان يستعمل فيما هو متوقع الوقوع فيصدق دليلا على
تحقق الخطأ منه وحكمه على ان ترتيب الثواب على ما لا يتحقق لا يحتمل تحققه بعيد من الشارع فلا يحمل عليه م
جابر رضه روى مسلم عنه اذا حلم احدكم الحلم وهو بضم اللام ما يراه النائم في نومه والمراد منه حكم بالفتح وكذا رؤيا
الرؤيا لكنها غلبت في الخير والحلم في الشر ومنه قوله تعالى اضغاث احلام فلا يخبر احدا بتلعبة الشيطان وكان
الظاهر ان يقول فلا يخبر به احدا لكن وضع الظاهر موضع المضمر اشارة الى انه رؤيا تحزين من الشيطان

ليحرز فيحسن ظنه بالرب ويقدر شكره فينبغي ان لا يحجبه ولا يلتفت اليه وقيل ان عن ذكر لانه لو اخبره به رق فتره
غير عارف على ظاهر صورته فوقع على ما فسره بتقدير الله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا خرجت روح المؤمن تلقاها
ملكان يصعدانها المراد بالروح هنا ما ذهب اليه اهل السنة والجماعة من انه الجسم اللطيف السارى فى البدن سريان ماء
الورد فى الورد قال الحجاوى يتبرد بها هذا من مفهوم مسلم وحمادا صد الرواة عن ابى هريرة رض فذكر ابو هريرة من طيب ريحها
الضمير فيه للروح وهو مايذكر ويؤنث وذكر اهل ويقول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك
وعلى جسد كنت تعمرينه فينطلق به الى ربه كل ربى كما هو ربه ثم يقول اى الله
انطلقوا به الى الروح الاموضع فى السماء حيث يصل اليه من ريح الجنة الا اخر الاجل الى يوم القيمة قال ابن عمر
فى الكافر اذا خرجت روحه اى الظالم يلعنه روح الكافر تلقاها ملكان مع ان قابضه هو الملك استهانة له قال
حماد وذكر لى ابو هريرة من نتنها وذكر لعنا ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال ابن عمر
وتقال انطلقوا به الى موضع اسفل حيث يصل اليه من سموم جهنم الا اخر الاجل قال ابو هريرة رض فرد رسول الله عم
رنطة بفتح الراء والمثناة تحت وهو ثوب رقيق لين كانت على انفه هكذا ومعوان ازالة الفعل الى مرة
من زوجه الى انفه وانما رده عليه لما فيه من سبب ما ذكر من نتن روح الكافر اذ رائحة الانسان كالمحسوس م ابن عباس رض روى مسلم عنه
اذا دبغ الاهاب وهو الجلد الغير المدبوغ فقد طهر بفتح الهاء وضمها لغتان والفتح افصح جلد الادمى والخنزير مخرجان
من الحديث بالاتفاق وجلد الكلب ايضا عند الشافعى لما روى ان النبى عم نهى عن جلود السباع وذهب مالك الى ان جلد الميتة
لا يطهر بالدباغ لما روى انه عم قال لا تنتفعوا باهاب ولا عصب قلنا النهى محمول على ما قبل الدباغ م ابو هريرة رض اذا دخل
احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس قال صاحب التحفة اعلم بعلامة البخارى لكنه متفق عليه لحديث ابى
قتادة رض المروى للبخارى من حديث ابى هريرة رض وقد اخرجه صاحب جامع الاصول عن ابى قتادة ايضا قال وقوم تحية المسجد
بركعتين واجبة لظاهر الحديث والجمهور على انها مستحبة لكن عند الشافعى يصليها ان وقت كان وعند احمد وغيره
اوقات النهى قال النووى لا يشترط ان ينوى التحية بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة راتبة او غيرها م ابو حميد وابو اسيد
كلاهما على صيغة التصغير روى مسلم عنه الكل مع كنيته اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لى ابواب
رحمتك واذا خرج فليقل اللهم انى اسئلك من فضلك اما امر بسؤال الرحمة عند الدخول لانه كان يريد الاشتغال بما
يقربه من الطاعات التى هى كالابواب لها وبسؤال الفضل وهو الرزق الحلال عند الخروج لانه طلب المناسب لحاله قال الله تعالى
فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فى الارض وابتغوا من فضل الله م جابر رض روى مسلم اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند
دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء وهو موضع البيتوتة قال القاضى هذا خطاب للاعوان ابليس وقال
المظهر يحتمل ان يكون خطابا بالاهل البيت دعاء عليهم يعنى جعلكم الله محرومين من المبيت بحا جعلتموني محروما لكنه بعيد
لان المخاطبين فى قول الشيطان هم اهل البيت اعوانه المناسب فى الاول ان يكون كذلك ولانه لو كان المراد ما
ذكره لكان المناسب ان يدعو الشيطان على من سمى لان المنع عما سببه الاهمال عدم التسمية يفيد الضرر والمد

الطعام

الطعام الذى يؤكل فى العشية ومن صلوة المغرب الى العتمة وزعم قوم انها من وقت الشمس الى طلوع الفجر كذا قال الجوهرى
واذا دخل ولم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت
والعشاء م صهيب بن سنان رض فيما رواه عن النبى عم تلتون حديثا النقر مسلم تبلغه احاديث احد عشر الا اذا
دخل اهل الجنة الجنة يقول تبارك اسمه دام الله وبقى وتعالى تريدون شيئا فاحذروا استفهاما ازيدكم الهى اعطيتنا
من النعم ومن صفة على الضمير العائد الى المحذوف فيقولون الم تبيض وجوهنا الاستفهام فيه للتقرير يعنى اظهرت انه
البدور والنعمة فى وجوهنا فاى شئ نريد لكم تدخلنا الجنة وتنجينا من النار قال النبى عم فيكشف الحجاب المانع
عن رؤية الله بغيره فما اعطوا اعطاء الجميع وما منعوا منعا فيه شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم فما اثبات رؤية الله
للمؤمنين الا انها تكون متفاوتة فمنهم من يراه كل مقدار جمعة ومنهم من ينظر اليه غدوة وعشية الهنا الله العظيم
بسعادة لقائه بكرما اكرمنا الدنيا بزيادة عطائه ح انس رض اسماعيل الرواية عنه اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة
ولا يقولن هذا بيان لعزمه فى سؤال الله ان شئت فاعطنى فانه لا مستكره له ولان هذه صورة الاستغناء عن
المطلوب ح ابو هريرة رض اسماعيل الرواية عنه اذا دعى الرجل امرأته الى فراشه فابت ان يجئ فبات غضبان لعنتها
الملائكة حتى تصبح سبق بيانه فى حديث وابات المرأة ح ابو هريرة رض اذا دعى احدكم الى الوليمة فليأتها اسماعيل
على الرواية على هذا الحديث سكت فى الاخراج عن عبد الله بن عمر والشيخ سبقه الى ابى هريرة رض كذا فى التحفة الوليمة طعام العرس
قيد الامر فيه للوجوب يؤيده قوله عم من دعى الى وليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء هذا فيمن
ليس له عذر واما من كان معذورا او كان الطريق بعيدا او المشقة فلا بأس بالتخلف عن الاجابة وقيل باستحباب
لقوله عم بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع هذا بان قوله بئس
الطعام يقتضى عدم الاكل منه لا عدم الاجابة فلا ينافى وجوبها وان دعى الى غير الوليمة فالجمهور على ان الاجابة
مستحبة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا دعى احدكم الى طعام وهو صائم فليقل انى صائم انما امر النبى عم المدعو حين
لا يجيب الداعى ان يعتذر عنه بقوله انى صائم وان كان مفطرا يستحب له ذلك التواضع لئلا يؤذى قلب الداعى عداوة وبغضا والداعى
قد يتم الكلام عليه فى حديث اذا اصبح احدكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا دعى احدكم فليجب الامر فيه للوجوب عند قوم
فاذا اكل لقمة واحدة يخرج عن عهدة الوجوب لانه يسمى طاعما ولا استحباب عند الجمهور كلاهما انما يكون اذا كان المدعو
هو المقصود من الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك من يتأذى بحضوره ولا من المنكرات شئ وغير ذلك مما فى معناه هكذا
قال النووى فان كان صائما بهذا يترك اجابته بعد الاجابة فليصل اى ليدع لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل معناه
ليشتغل بالصلوة ليحصل له ثوابها وللحاضرين بركتها قال النووى ان كان صومه نفلا وشق على صاحب الطعام صومه
فالافضل الفطر وان كان منفلا فليطعم م جابر رض روى مسلم عنه اذا رأى احدكم الرؤيا يكرهها الحوله صفة
الرؤيا ومن الكراهة فى المعنى كالمجاز فى قوله يكره الكبائر بحذف اسفارا ادخار عنها فليبصق عن يساره ثلاثا ويستعيذ
بالله من الشيطان ثلاث ويتحول عن جنبه الذى كان عليه انما امر بهذا لاشعار تحقير الشيطان

ما رآه رويا تحزين منه خص اليسار بالبعق لانه محل الاقذار والمكروهات ق ابو هريرة هذا لفظ الرواية عنه اذا
رأى احدكم من نفسه ما يكره فليتم فليصل ولا يحدث به الناس سبق بيانه في حديث اذا احدكم فلا ق عائشة عنها
لفظ الرواية عنها قالت تلا النبي صلعم قوله تعالى منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات
واما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه الآية وبعد تلاوته قال اذا رأيت الذين يتبعون يعني يبحثون في الآيات
المتشابهة لطلب الفتنة الناس عن دينهم ويضلونهم الخطاب لعائشة ولمن يصلح له من سائر المسلمين بقرينة قوله
في آخر الحديث فاحذروهم معناه فاولئك الذين سمى الله كلا مفعول ليحذر فان اسماهم الله اهل الزيغ
فاحذروهم يعني لا تجالسوهم ولا تخالطوهم فانهم اهل الزيغ والبدع واما تفسير الآية المنقولة فالمحكم ما امن من
احتمال التاويل والنسخ والتبديل كالنصوص الدالة على ذات الله وصفاته المتشابه ما بلغ في الخفاء نهايته ولا يرجى
معرفته كعلوم ذات الله وقدمه وايديهم واتم الكتاب اي اصله الذي يحمل عليه المبهم الباطل ق علقمة بن وائل بن علقمة
اعني الرواية عن علقمة النابغة المشاهير قيل ما رواه عن النبي صلعم اثنتي عشر حديثا له في الصحيحين حديثان اذا رأيتم الجنازة
فقوموا حتى تخلفكم يعني تمر عنكم وتتبعون خلفها بعد ما حدث منسوخ تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان
الموت فزع م ابو هريرة هذا لفظ الرواية عنه اذا رأيتم الرجل يعتاد مسكن المساكين فهو اهلكهم برفع الكاف يعني
من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا فهو اشد هلاكا لكونه آثما من تحقير هم وربما ادى ذلك الى العجب بنفسه
قال مالك من قال ذلك تحزنا لما يرى في نفسه من النقص في امر الدين فلا بأس به ويحتمل نصب الكاف على ان فعل
ما ضربه فهو جعلهم هالكين لانهم يهلكون في المعصية او معناه فهو اهلكهم لانه اقنط عباد الله عن رحمته وذلك يؤدي
الى ترك الطاعة والانهماك م ابو هريرة هذا لفظ الرواية عنه اذا رأيتم الليل قد اقبل من هاهنا فقد افطر الصائم
يعني الغين يعني ان حق عليه السبب لسحاب او غيره فقد دخل الليل وان لم يؤد م ام سلمة رضي الله عنها اذا رأيتم هلال
ذي الحجة قال الطيبي في الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم سوره وارادة احدكم ان يضحي فليمسك عن
شعره واظفاره يعني ليجتنب المضحي عن الاخذ من شعره واظفاره بوجه من الوجوه كالمحرم عند مالك ان المضحي
يحرم عليه الاخذ من شعره واظفاره حتى يضحي كما يظهر من الحديث والشافعي ان الامساك مكروه كراهة تنزيه قال النووي
الحكمة في النهي عنها ان يبقى المضحي كاملا لا جزء منه يعتق من النار وعند ابي حنيفة وما لك رواية انها غير مكروهة
لما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت افتل قلائد هدي رسول الله صلعم في ايام العشر فيقيم بالمدينة حلالا لا
يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي حديث عائشة اقوى حجة منه واما حديث ام سلمة فقد
قيل انه موقوف عليها وما قاله بعض الشارحين وهو صاحب التحفة وشارح المشكوة في قوله واراد احدكم استدلالا لمن
قال ان الاضحية سنة كالشافعي ولا يكفي في رد قوله لان التعليق بالارادة ينافي الوجوب ممنوع لان المنافي للوجوب
انما هو تعليق التضحية بالارادة وههنا التعليق بالامساك وهو لا يدل على التخيير كما في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا
اذا قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام م ابو ثعلبة الخشني بضم الثاء المثلثة والعين المهملة والخشني بضم الخاء

المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب الى خشين بن نمر قيل ما رواه عن النبي صلعم اربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث
الفرد م بلفظ ثلاثة منها متفق عليها اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته اي الصيد الذي رميته فوجدته
ميتا فكل ما لم ينتن هذا يدل على انه لا يؤكل ما انتن كما عرف فيكون محمولا على الندب لان تغييره يحرم ما
روي انه صلعم اكل هالة متغيرة الريح الا اذا خيف من ضرره فيحرم اكله قبل الدفن فيحمل على ما لم يجد الصائد
فيه غير اثر سهمه فان وجده لا يأكله لقوله صلعم في حديث آخر فان غاب عنك يوما ولم تجد الا اثر سهمك فكل وقال ابو حنيفة واصحابه
يشترط ان لا يبتعد عن طلبه فان فعله ثم اصاب ميتا لا يأكل لاحتمال ان يكون موته بشيء آخر الا ان هذا الاحتمال
لم يعتبر تاما لصائد في طلبه ضرورة ان الاصطياد لا يجري عنه عادة فلو اعتبرناه لانسد باب الاصطياد
ق ابو هريرة هذا لفظ الرواية عنه اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد اي يقيم مولاها عليها الحد
وفي ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان حد الرقيق منكوحة كانت او غيرها الا انه نصف حد الحر لقوله تعالى فان اتين بفاحشة
فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة الزنا لا القذف بالزنا وبالمحصنات الحرائر وبالعذاب الجلد
لا الرجم لانه لا ينتصف والحكم في زنا العبد كالامة عند بعض لدلالة النص قال صاحب الهداية كان في فاتحة الشرع حكم
النساء مستقلا دون حكم الرجال وبينهما الفصل الحكم لعدم الوجه فيان الشهوة الداعية الى الزنا غالبة فيهن والحكم
يتكرر على العلة مستدل الحديث الشافعي على ان المولى اقامة الحد وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام لقوله صلعم اربع
الى الولاة وذكر منها الحدود والولاة اذا اطلق ينصرف الى من له ولاية عامة وهو السلطان او نائبه واما قوله فليجلدها
فمحمول على التسبب يعني ليكن سببا لجلدها بالمرافعة الى الامام ولا يعزر عليها بعد الحد فانه كفارة لذنبها وانما صرح
بنهي التعيير عنها وهو التقبيح والتوبيخ بعد ما امر بجلدها لان عقوبة الزنا ثابت قبل ان يشرع الحد التشريع ثم ان زنت ثانية
فليجلدها الحد ولا يثرب عليها وفيه اشعار بان الحد اذا اقيم ثم ان زنت يكرر الحد ويعزر بينهما اذا زنت مرة
ولم تحد يكتفى بحد واحد ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر اي وان تبين زناها فليبعها
للاستحباب ويروى ثم ليبعها في الرابعة فان قيل الظاهر بيعها لانه تكرر منها فكيف يرخصها الاخيرة اجيب قلنا بيعها
على قصد الاستيفاء عند المشتري بهيئة او بالاحسان اليها او بغير ذلك م ابو هريرة هذا لفظ الرواية عنه اذا سافرتم في الخصب
بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات فاعطوا الابل حظها من الارض اي من نباتها برعيها
عنه واذا سافرتم في السنة اي في القحط وانعدام نبات الارض من بينها فبادروا بها اي بالابل نقيها وهو بكسر
النون وسكون القاف وهو المخ معناه كسروا الى السير بالابل للوصول الى المقصد وفيها بقية من قوتها وليس في الارض
ما يقويها على السير واذا عرستم بتشديد الراء اي نزلتم في آخر الليل لاستراحة فاجتنبوا الطرق اي جانبها طرق الدواب
قيل المراد بها الانسان الطارق بشر كقاطع الطريق ونحوه وما روي النهي عن الهوام يعني في الليل على الطرق لسهولتها
ولانها تدب فيها من الزمن وما روي انها ينبغي ان ينبعد عن الطريق في النزول حذرا عن ضرر م العباس رضي الله عنه قيل هو
عم النبي صلعم كان اسن منه بسنتين ما رواه عن النبي صلعم خمسة وثلاثون حديثا له في الصحيحين حديث

www.alukah.net

وسلم نبلغه احدا هذا اذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب على وزن افعال جمع اراب وهو كعمود الاول وسكون الثاني
عظم وقاد اصل الآراب فغلبت الهمزة الفا فوجهه وكفاه وركبتاه وقدماه ووجه بالرفع مع عطفه عليه بدل من سبعة بدل الكل
من الكل وفيه دليل على ان اعضاء السجود سبعة وليس فيه ما يدل على وجوب وضعها كلها او بعضها وفيه اختلاف وسنذكره في الباب
التاسع وحديث ابن عباس امرت ان اسجد على سبعة اعظم البخاري عن زيد رضي الله عنه اذا سجدت فتجافى كفيك وارفع مرفقيك
معناه ظاهر ابو هريرة اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم كان الكفار يقولون للمسلمين السام
عليكم فعلم الشارع جوابه بالحديث وفي رواية فقولوا وعليكم قال الخطابي الرواية الاولى اولى لان الواو يقتضي المشاركة
معه وقال النووي كلاهما صحيحان ورواتهما الواو اكثر ولا فرق لان الواو بمعنى الا سيما في ابو هريرة رضي الله عنه الرواية عنه
اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار وفي رواية فاتوها وعليكم السكينة فاذا كان هذا في مجرد الصلوة
فهو في الصلوة فيكون السكينة والوقار بمعنى واحد جمع بينهما تاكيدا والظاهر ان بينهما فرقا السكينة الثاني في الحركات واجتناب
العبث ونحوه ذكر والوقار الثاني في الهيئة وبعض البعض ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا المستدل الحنفية
بعمومه فانه على ان ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلوته لان الاتمام يقع على ما بقي من شيء متقدم اول وذهب مالك واحمد
الى اخره فيتحتم بما روى انه مالك لا ما فاتكم فاقضوا والمراد بالقضاء اسم لمعنى الاداء فيحمل عليه توفيقا بينهما اسامة بن
زيد رضي الله عنه اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها من سمع
الطاعون في البلد الاول في حديث ثم يخلف من سيأتي انه شهيد قيل على النهي مخافة الفتنة على الناس بان يظنوا ان بلدكم
القادم اتما حصل بقدومه وسرايته القدر لما كان يقرأه للمخافة ان يصيبه عين المقدر قال النووي الممنوع هو الخروج للفرار
واما الخروج لغرض فلا بأس به لحاجة وفي رواية للخروج فرارا منه عبد الله بن عمر رضي الله عنه اذا سمعتم المؤذن اذانه فقولوا
مثل ما يقول المراد بالمماثلة بينا الشهادة وتجدد القول الا في حيعلته كرفع الصوت والمراد بقول المؤذن كرر الشهادتين
الحيعلتان لما في حديث ابي هريرة رضي الله عنه يجوز الحيعلتين بالحول ولا قوة الا بالله لا المشابهة فيهما لشهادة الاستثناء ثم صلوا علي
فانه من صلى علي مرة صلى الله عليه بها عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبد من عباد الله
وارجو ان اكون انا هو هذا اصغر مرفوع وفع موضع المنصوب راجع الى ذلك العبد وقيل يحتمل ان يكون انا مبتدأ وخبره
مدرج والجملة خبر الكون وانما قال ارجو اشفاقا لان يتعاظم اذ الجاه افضل الانام فلعل يكون ذلك المقام غيره وكذلك الامام قال النووي
متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه من متطهر وجنب وحائض اذا لم يكن خلاف او الجماع وان كان في الصلوة قال الشافعية
يجيب بعموم هذا الحديث وقال الحنفية يجيب في النافلة دون الفرض وقال ابو حنيفة لا يجيب لان فرض الصلوة شغلها وان كان في اثناء قطع
وتابع المؤذن اختلفوا في ان المتابعة عند كل سماع كل مؤذن او لا وقيل مؤذن فقط او لمؤذن مسجد وممن سأل لي الوسيلة
حكم عليه الشافعية تقدم الكلام عليه في حديثين قال من سمع النداء ابو سعيد الخدري رضي الله عنه اذا سمعتم النداء
فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه ظاهر ابو هريرة رضي الله عنه اتفاق على الرواية عما كل سمعتم ثم اتى الخير جمع لخير والنهاق
بضم النون صوت الحمار وفي ما بينهما من الشيطان فاذا سمعتم صياح الديكة بفتح الياء جمع الديك فسلوا

الله من فضله فانها رأت ملكا وفي رواية لانه على نزول الرحمة عند حضور اهل الصلاح فيستحب له تعالى ذلك الوقت وعلى نزول
الغضب عند اهل المعصية فيستحب التعوذ واما اختصاص الديك بنزول الملك والحمار برؤية الشيطان فلم يعرف حكمته الا الله
ورسوله ابو قتادة الحارث بن ربعي انصاري الرواية عنه اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس
ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه تقدم شرحه في الباب الثاني وحديث لا يبول احدكم في الماء الراكد ابو هريرة رضي الله عنه اذا شرب الكلب في
اناء احدكم فليغسله سبع مرات والحديث عند الشافعي وقال ابو حنيفة واصحابه يكفي غسله ثلث مرات لقوله عليه السلام من
ولوغ الكلب ثلثا وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام زجرا للعرب عن اقتناء الكلب اذ كانوا يطعمونه معها
الآمر فيه للوجوب على القول الصحيح وعند مالك المندوب لا اعتقاد طهارة الكلب ابو سعيد رضي الله عنه اذا شك احدكم في صلوته
فلم يدر كم صلى ثلثا او اربعا فليطرح الشك ولا يبني على ما لم يتيقن فيه وهو الركعة الرابعة فليبن على ما استيقن
وهذا ثلث ركعات ثم يسجد سجدتين بالرفع عطف على جملة الشرطية سجدتين قبل ان يسلم استدل به الشافعي على ان محل سجود السهو
قبل السلام وقال ابو حنيفة انه بعده لقوله عليه السلام لكل سهو سجدتان بعد السلام فان كان صلى خامسا يعني ان كان صلى الرابع اربعا
اضاف اليه ركعة اخرى بناء على ان الثلث صار الاول وصار جفت شفعا له صلوته بتشديد الفاء ضم جميع الموتر راجع
الى السجدتين لان الشفع جمع عند بعض بعد تكلم بسجدتي السهو لانه يعتبر اركانا لركعة وهو السجود وان كان
صلى اثنتا ما لا اربع فشفعوا له او حال يعني ان كان صلاه والواقع ثلثا وصلى ما شفعه له لاتمام اربع وحال كونه متمما له
كانتا ارغاما لانفي الشيطان ارغاما له حيث فعل ما ابى عنه اللعين ابو هريرة رضي الله عنه اذا شك
احدكم في صلوته فليتحر الصواب اي ليطلب التحري طلب احرى الامرين واولى بالصواب فليبن عليه اي على ما غلب عليه ظنه ثم
ليسجد سجدتين اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا عرض له الشك غير مرة وان كان عرض له اول مرة استأنف الصلوة لقوله عليه السلام اذا
شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى استقبل الصلوة المراد من الشك ما يعناه اليقين وهو التردد وعلى قال الاصطلاحي
وهكذا استدل به على الشك ان قلت هذا الحديث يدل على الشك في الصلوة وبعد غلبة ظنه مطلقا والحديث المتقدم يدل على
انه يعمل بالاقل المتيقن العمل باحد معانيه دون الاخر فما التوجيه قلنا يحمل حديث ابي سعيد على من لم يكن له ظن اعمالا
بالدليلين زينب بنت ابي سلمة معاوية الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود قال صاحب التقريب مكثرة ذكر الشيخ نسبها والحال انها زينب بنت
عبد الله بن معاوية ما روته عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما متفق عليه والثاني لمسلم وهو هذا
اذا شهدت احداكن صلوة العشاء لما اراد حضورها فلا تمسن طيبا لانه سبب للفتنة ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا عند مسلم صرح بحديث من كان منكم مصليا بعد الجمعة ابو هريرة رضي الله عنه روى
البخاري عنه اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول
ما شاء يعناه ظاهر عبد الله بن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا صليتم الفجر فانه اي الفجر وقت الى ان تطلع قرن الشمس
اي ناحيتها الاولى وهو صفة القرن وفي قوله الى ان تطلع تجدد لنا في الى فهي غاية لوقت عنده الاستغفار لمن لا عذر له
ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت الى ان يحضر العصر هذا الحديث الى اخره بيان لاول اخر الاوقات

www.alukah.net

لم يدرك قوله اذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تصفر الشمس بالضاد المعجمة وتمد اليه الاشارة مالت
الى الغروب واذا صليتم المغرب فان وقت الى ان يسقط الشفق وهو الحمرة او البياض بعدها على الخلاف المشهور في اللغة
واذا صليتم العشاء فان وقت الى نصف الليل وهذا بيان لوقتها المختار ٥ ابو هريرة رضه رواه البخاري عنه اذا ضيعت
الامانة فانتظر الساعة قاله لرجل قال متى الساعة فقال ابو هريرة ما اجابه النبي صلعم فيما سأله فقال اذا وسد الامر
الى غير اهله فانتظر الساعة وسبب التردد بيننا الجهول او فوض اوهو من الوسادة بمعنى وضع وسادة الامر اعطاه
فيكون من اللام او يكون من متضمنا معنى اسند والمراد بالامر الخلافة وبما يعلمها قدر شرطها والمراد بالرعية مطلقا فان قلت
لم لم يقتصر في جواب السؤال الاول على قوله اذا ضيعت الامانة فلت لو اقتصر لتوهم انه وقت قيام الساعة فزاد قوله فانتظر
للتنبيه على انه من اماراتها فعلى هذا لا يكون اذا شرطية فان قلت كان ينبغي ان يأتي في السؤال الثاني بمتى لينطابق الجواب قلنا
انه مراد تقدير الكلام متى تضيع الامانة وكيف حصول اضاعتها فاجاب بقوله اذا وسد الامر ولم يتعرض لكيفية التضييع
لعلمه ولعلمه ايضا فانتظر الساعة تنبيها على ان السؤال عنها فضلا عن الولاة وفيه وهم مستلزم لتغير الرعايا
وعن هذا قيل الناس على دين ملوكهم ٥ ابو موسى رضه رواه مسلم عنه اذا اعطى احدكم محمدا الله فلا تستحمدوه
على العتد من العطاس فان لم يحمد الله فلا تشمتوه لانه غير شاكر لا يستحق الدعاء له ٥ ابو هريرة رضه رواه البخاري عنه
اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل اخوه او صاحبه يرحمك الله فاذا قال له يرحمك الله
فليقل يهديكم الله ويصلح بالكم ٥ ابو هريرة رضه رواه مسلم عنه اذا سمع جيرة فاذا قال احدكم حمد
الله فليقل الرائي يهديكم الله ويصلح بالكم ٥ عبد الله بن عمر رضه رواه مسلم عنه
اذا فتحت عليكم كنوز الروم وفارس موقوفان اي وقع لكم من بلاد الشرك من الكنوز بعد تلك النوبة العطية
اوتين غيرهم وفي هذا الاستفهام تلويح الى التهديد على وقوع المنهيات منهم قال عبد الرحمن بن عوف نقول كما امرنا
الله ان نقول ونفسنا نفعل ذلك الوقت ما امرنا به والكاف زائدة فتقال اي اسيء ام وغير ذلك روي منصوبا على
تقدير او تفعلون غير ذلك ومرفوعا على تقدير او حاكم غير ذلك وضمائره الثلاث كونهم عن تلك الصفة غير متيقن لهم
بقدر ما ظاهرهم على المجيبات تكاثروا لما تتنافسون الى الدنيا وهذا الحديث تفسير لقوله اوغير ذلك واستيناف جواب
عن سؤال مقدر هو كيف تفعلون غير ذلك تحاسدون ابعد اخذها تتدابرون ان تتقاطعون مولية كل منكم دبره عن
الآخر تتباغضون ونحو ذلك بالنصب معنى او تفعلون غير ما ذكر من الافعال المذمومة ثم تنطلقون مساكين المهاجرين
فتجعلون بعضهم على رقاب بعض يعني لا تكتفيكم بهذه الصفات حتى تأخذون حقوق مساكين المهاجرين بحيث لا يبقى لهم
ما يتحملون به فيتحملون انتم شفعائهم على رقاب قويائهم حين ارتحالهم فيلزم وقد وقع ذلك لكثير من قبيلة عثمان ٥ ابو هريرة
رضه رواه البخاري اذا قال احدكم فليجب الوجه لان زجر خاص الشيئين والمسألة قبل الامر فيه للندب لانه ظاهر حال المسلم ان
يكون مستسلما تقاله مع الكفار والفرق في وجوبه الخ المقصود ٥ ابو هريرة رضه رواه مسلم عنه اذا قال احدكم آمين وقالت
الملائكة في السماء آمين فوافقت احداهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه تقدم الكلام عليه في حديث اذا امن الامام
فامنوا ٥ ابو هريرة رضه رواه البخاري عنه اذا قال احدكم لاخيه يا كافر فقد باء به احدهما تقدم شرحه في حديث اذا كفر

الرجل اخاه ٥ ابو هريرة رضه رواه البخاري عنه اذا قال الامام سمع الله
لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد
لان الملائكة يقولون مثل ما قال من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغائر والصغير
في انه للشان ٥ ابو هريرة رضه رواه مسلم عنه اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فانه من وافق قوله قول الملائكة
غفر له ما تقدم من ذنبه معناه واضح ٥ عمر رضه رواه مسلم عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر
ثم قال اي المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال احدكم اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اي المؤذن اشهد ان محمدا رسول الله
قال احدكم اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال اي المؤذن حي على الصلوة قال احدكم لا حول ولا قوة الا بالله معنا لا حركة
ولا استطاعة الا بمشيئة الله وهو قيل الحول الاعتماد على تحصيل شيء والقوة القدرة عليه ثم قال اي المؤذن حي على الفلاح
معناه هلموا الى سبب الفلاح وهو الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر ثم قال
لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة اي بلا حساب او بمزيد الدرجات ٥ ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قام احدكم
من الليل فاستعجم القرآن على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع لانه بتلك الحالة لا يكون متدبرا في قراءته التي هي عليه
ولا حاضرة فيراه لا تدبر فيها ٥ ابو هريرة رضه رواه مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين قيد بالتخفيف
لانهما يؤتى بهما لافتتاح وهو كسر سورة النوم والخفيفة لا تدفعها لتعاقب الحركات فيها اولانهما خفيفتان بالنسبة الى
الركعتين اللتين لا تحرمت فيهما الفجر كما قال من توضأ نحو وضوئي ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه
٥ ابو هريرة رضه رواه مسلم عنه اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع فهو احق به تقدم الكلام عليه في الباب الثالث وحديث لا يقيمن احدكم
الرجل من مجلسه ٥ ابو قرة رضه رواه مسلم عنه اذا قام احدكم يصلي فان جاء احد يريد الصلوة فليدفع في نحره ما امكن
قطع الصلوة هذا تعليل المقدر وهو فليجعل امامه سترة اذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل وهي بالدال المهملة الخشبة
التي تستند اليها الراكب من خلفه مقدار السترة وكيفية نصبها مبين في علم الفقه قال النووي يصدق السترة بما يسمى شيئا
اما من بين يديه بما روي انه عليه السلام كان يعرض راحلته فيصلي اليها فقيل الشيء مستحبة الصحراء لمن لا يأمن المرور بين يديه
والظاهر انه مستحبة مطلقا لعموم الاحاديث فاذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل فانه يقطع صلوته الحمار
والمرأة والكلب الاسود ذهب بعض الى ان مرور الاشياء المذكورة تبطل الصلوة لظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها
واولوا القطع بالتخفيف لشغل القلب بهذه الاشياء ٥ ابو هريرة رضه رواه مسلم عنه اذا قرأ ابن آدم السجدة اي تلاها
فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويلي المنادي محذوف اي يا قوم هذه ويلي الويل كلمة عذاب وقيد واذا جنه او
يقال جعل الويل المنادي للكثرة صيرته ومحوا فتح اللام على ان يكون الالف فيه بدلا عن ياء الاضافة كما قال في يا غلامي
يا غلاما امر ابن آدم بالسجود هذا استيناف جواب عمن سأل عن حاله فسجد فله الجنة وامرت بالسجود
فابيت فلي النار فيه بيان فضيلة عظيمة للسجدة جابر رضه روى مسلم عنه اذا قضى احدكم الصلوة اي اذا اراد
فليجعل لبيته نصيبا من الصلوة فان الله جاعل لبيته من صلوته من اجل صلوته خيرا فيه ملائكة
يعني اجعلوا بعض من الصلوة لبيوتكم ليقتدي بكم من لا يخرج الى المسجد من نسوة ومرضى فالحمد لله

www.alukah.net

الوافي لقوله عم افضل الصلوة صلوة المرء في بيته الا المكتوبة ولان المتوفي انما كذا قال النووي ق ابن مسعود انه قال
الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا في الصلوة قلنا السلام على الله السلام جبريل السلام على ميكائيل فلما انصرف النبي عم اذا قعد
احدكم في الصلوة فليقل الامر فيه للوجوب التحيات لله جمع تحية وهي تفعلة من الحيوة بمعنى الاحياء او بمعنى التمليك
قال الجوهري تحيات الله اي ملكه او بمعنى السلامة من الحدوث وقيل بمعنى جهة للارادة والاستغراق الانواع والصلوات
اي الصلوات المعروفة او انواع الرحمة او الادعية التي يراد بها التعظيم والطيبات من الصلوات والدعوات او الثناء او
المراد منها الكلمات الطيبة المشتملة على التنزيه والتقديس فقال عم السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فيدخل فيه الصلاح لان التسليم
لا يليق بالعبد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله والحاصل ان النبي عم انكر عليهم التسليم على الله وعلمهم
ان ما يقولون عكس ما ينبغي ان يقال لان السلام على احد انما يستعمل فيمن يتصور ان يصل اليه غاية قاصية غيره والله تعالى منزه
عن ذلك ق ابو هريرة رضي الله عنه اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة وهو يخطب فقد لغوت ان تكلمت لا يليق وفي رواية فقد لغيت بالكسر قال ابو زيد هذه لغة ابي هريرة وانا الافصح عند اهل
اللغة لغوت ويمكن ان يمنع كلامه بان القرآن جاء على الثانية قال الله تعالى وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا
فيه لعلكم تغلبون وهذا لغو بمعنى ولو كان من لغى يلغو لقال والغوا فيه بضم الغين قال النووي انه نهي عن جميع انواع الكلام
لان قوله انصت اذا كان لغوا مع انه امر معروف فغيره من الكلام اولى وانما خاطب النهي هنا للانكار بالاشارة وفي قوله
والامام يخطب اشعار بان هذا النهي في حال الخطبة وهو مذهب الشافعي وقال ابو حنيفة الانصات بخروج الامام لقوله عم
اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام والصحيح للتحريم ق ابن عمر اتقى الرواية عنه اذا كان احدكم على الطعام وهذا يدل
على ان الطعام حاضر لكن يحتمل ما يكون قريب الحضور لزيادة التشوق فيه بعض فلا يعجل الى الصلوة هذا النهي
للتنزيه وعند الظاهرية للتحريم حتى يقضي حاجته منه اقتصر بعض العلماء في تقديره على مقدار ما يكسر سورة الجوع به رعاية
لحرمة الصلوة لكنه ضعيف لما جاء في رواية اخرى لا يعجل حتى يفرغ منه ولان التشوق الى البعض الباقي يؤدي الى عدم
الحضور ايضا وان اقيمت الصلوة قيد اخر منها صلوة المغرب لما ورد في بعض الروايات اذا وضع العشاء وحضرت
الصلوة فابدؤا به قيل تفضيل صلوة المغرب على الظهر المراد بها جنس الصلوة لان الحضور فيها يجمعها ولان
قوله عم لا صلوة بحضرة الطعام يدل على العموم ولقد اتى عم لما ذكر المغرب لان توقان الطعام يوجد فيه كثيرا وبيان الحكم فيه
لا يدل على تخصيصه فقيل هذا اذا كان على النفس توقان الى الطعام او يخاف من فساده وكان في الوقت سعة والا يبدأ
بالصلوة لما روي ان النبي عم كان يأكل وكتف شاة فدعي الى الصلوة فالقاها ثم قام فصلى ق ابن عمر اتقى الرواية عنه
قال رأيت النبي عم بذي الحليفة بطحاء فقال اذا كان احدكم يصلي فلا يصلين قبل وجهه بكسر القاف وفتح الباء اي
جهة وجهه فان الله تعالى قبل وجهه اي ان قبلة مقابل وجهه فلا يقابل سمت الجهة بالبزاق لانه في الغالب استخفاف لها عادة
ولا يتوهم منه جواز ان يبصق عن يمينه او يساره او تحت قدمه لان النهي عنه ورد في حديث اخر وانما يبصق في ثوبه تقدم

البيان عليه في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوة ق ابن مسعود اتقى الرواية عنه اذا كانوا ثلاثة مصاحبون ثلثة
فلا يكون يتم اثنان بالتناجي هو المكالمة بالسر دون واحد لانهما اذا تناجيا وقع في القلب الاخر خوف فيه هذا اذا كانوا
في الموضع الذي لا يأمن الرجل فيه صاحبه على نفسه والا فلا منع لما صح ان النبي عم سار فاطمة عند زواجه فيهما بالثلثة
لانهم اذا كانوا اربعة فتناجى اثنان فلا بأس به ق ابو سعيد رضي الله عنه اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم احدهم واحقهم
بالامامة اقرأهم هكذا يدل على قول الكوفيين تقديم الفاء على الاعلم سيأتي جوابه في باب الثامن من حديث
يؤم القوم اقرأهم ق جابر اتقى الرواية عنه اذا كان اي الثوب واسعا فالتحف بين طرفيه بان تلقي كل
طرف منه على عاتقك الاخرى ليكون كالازار والرداء مما يصلي مكشوف المنكبين فانه ليس من الادب فكذا الامر للوجوب
واذا كان ضيقا فاشدده على حقويك الحقو بفتح الحاء المهملة معقد الازار والخاصرة قاله له حين رآه يصلي
مشتملا على ثوب واحد ق ابو هريرة رضي الله عنه اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة
يكتبون الاول ثواب من يأتي في الوقت الاول فكالاول اي يكتبون ثواب من يأتي بعده في وقت الثاني سماه اولا
لانه سابق على من يأتي في الوقت الثالث فالاول منها بعض الثاني فاذا جلس الامام يعني صعد المنبر قال الجوهري
يقال جلس الرجل اذا اقام بمجلسه وهو الموضع المرتفع طووا الصحف وجاؤا يستمعون الذكر الخطبة فلا
ثواب من يأتي وذكر الوقت تقدم الكلام عليه في حديث من اغتسل غسل الجنابة ق ابو موسى رضي الله عنه اذا كان
يوم القيمة دفع الله لكل مسلم اي اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار فكاك الرهن يكسر
الفاء ما يفك به اي يخلص يعني كان لك منزل في النار لو كنت مستحقا له دخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار
كالفكاك لك لانك نجوت منه وتعجل الكافر فالقيه في النار فذلك قوله تعالى يرد به تعذيب الكفار لما اجيرت ظلم المسلم في
الذنوب لانه خارج عن مقتضى الحكمة قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى لعل تخصيص اليهودي والنصراني لانهما
بمضادة الملة ق جابر رضي الله عنه اذا اكل احدكم اكلة فليحمد الله عليها اي الكفن فجعله ابيض
وانظف وقيل ان لا تبذر فيه ولا تقتير ق ابو هريرة رضي الله عنه اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اي تجدد
الثواب له الا من ثلثة الا من صدقة جارية كالاوقاف هذا لا احد الحديث بدل من ثلثة بدل الكل من الكل
او علم ينتفع به قيل هو الاحكام المستنبطة من النصوص والظاهر انه عام متناول لما خلفه من تصنيف او تعليم
في العلوم الشرعية وما يحتاج اليه الناس تعليمه بتعليم العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يتم اجره او ولد صالح يدعو له
قيد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كان دينه في تحصيل الخير
واما ذكر الدعاء له تحريضا للمولد على الدعاء لابيه لا انه قيد لان الاجر يحصل للمولد من ولده الصالح كلما عمل عملا
صالحا سواء دعى لابيه او لا مثل غرس شجرة من اكل ثمرتها ثواب سواء دعا له من اكلها او لم يدع وكذلك الام
فان قلت التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله عم من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى
يوم القيمة وقوله عم من مات يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم القيمة قلت النية

المسنونة من جملة العلم المنتفع به وبمعنى حديث المرابط ان ذنوب عمله الذي قدمه في حياته بموته الى يوم
القيمة واما الثلثة المذكورة في الحديث فانها اعمال تحدث بعد وفاته لا تنقطع عنه لانها سبب لها فلهذا
منافع ثواب ق ابن عمر العمل الرواحه اذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان من
اهل الجنة فالجنة اي فالمعروض من مقعده في الجنة لعل الغرض من هذا العرض ان يزيد فرحه بعلمه المعروض
وان كان من اهل النار فالنار اي فالمعروض مقعده في النار ليزيد حزنه فليتجدد الفرح والترح
في كل مرة ووجه تخصيصه بالغداة والعشي مفوض علمه الى الشارع ثم يقال هذا مقعدك الذي تبعث اليه
يوم القيمة قال القرطبي هذا يثبت المؤمن الذي لا يدخل النار فانه يرى مقعده في الجنة واما المؤمن المؤاخذ
بذنوبه فله مقعدان مقعد في النار ومقعد في الجنة بعد اخراجه فهذا يقتضي ان تعرضا عليه بالغداة والعشي
اقول يجوز ان لا يعرض المؤمن مقعده من النار لكونه ليس موضع القرار ق ابو هريرة عاد العلاء الرواية عنه اذا
مر احدكم في مسجد او سوق وبيده نبل فليمسك او ليقبض على نصالها ان لا يعقر بها مسلما او قال بسهامها
فلياخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها ثلاث مرات للتاكيد و
فيه دلالة على ان الاجتناب عما يخاف منه مما ينبغي ان يكون م ابن مسعود رضي الله عنه اذا مر بالنطفة ثنتان
واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها اي قدر تصويرها وخلق سمعها وبصرها وجلدها
ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب اجله فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب رزقه يعني ما تعلق بالرزق والدنيا
فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على امر ولا ينقص ظاهر هذا الكلام
مشعر بان الكتابة كانت في الرحم وعن الغالب انه استعارة شبه الملك بمن كتب في دار من خرج منها مع قرطاسه وفرغ
من كتابته وبقي الامر على ما كتب تقدم الكلام على تصوير الملك وكتابته في الباب الثاني في حديث ان احدكم يجمع خلقه
في بطن امه م ابو موسى روى البخاري عنه اذا العبد او سافر كتب له مثل ما كان
اي مثل ما كان يعمله صحيحا مقيما والنشر غير مرتب وفي الحديث دلالة على ان العبد يجازى على نيته م ابو هريرة رضي الله عنه
اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى الى السماء الدنيا هذا متشابه محمول على نزول الملائكة او على
الاستعارة فمعناه الاقبال على الداعين بالعطف والاجابة ولهذا قال الى السماء الدنيا اي القرب فيقول هل
من سائل فيعطى على بناء المجهول وهذا الكلام يهيج لهم على غفلتهم في السؤال عنه بمثل من دعاء فيستجاب له مثل من يستغفر
فيغفر له حتى ينفجر الصبح وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك اللطف ويروى من يقرض غير عديم ان غير فقير اراد به
ذاته م ولا ظلوم ويروى غير عديم المراد بالقرض هنا الطاعة مالية كانت او بدنية وخصه بعض بالمالية لكن
الاولى التعميم بمعنى يفعل خيرا يجد جزاءه كما لا يعذر من يقرض غنيا لانه يطلبه بنقض ما اخذه واتبع شبه اعطاء
الثواب من فضله على عبده بقرض المستقرض بدل ما اخذه فاطلق على نفسه المستقرض استعارة م ابو بكرة

روى مسلم عنه اذا نزلت او وقعت الفتنة اي الفتن الواردة ممن كانت له ابل فليلحق بابله ومن كانت له غنم
فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق بارضه فقال رجل يا رسول الله ارايت ان لم يكن له غنم
ولا ارض ولا ابل قال اراه السهم بهذه الى سيفه فيدق على حده بحجر هذا مجاز عن ترك القتال وقيل سوى
لحقيقته ليسهل عليه باب القتال بالكلية ثم اختلفوا فقال قوم القتال في الفتنة بكل حال وحملوا قتله في بيته لانه رفع
عن نفسه عملا بالحديث وقال معظم التابعين يجب نصرة الحق في الفتن لقوله تعالى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله وحملوا الحديث
على من لم يظهر الحق ثم ليتج بضم الجيم اي ليستطع النجاء نصب على المصدر اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت
وكرر ثلث مرات للتاكيد الاستفهام فيه للتقرير بعلمات عام باذ مدة بلغ الرسالة فقال رجل ارايت ان اكرهت
حتى ينطلق بي الى هذا الصف او ما قبله على بناء المجهول الصفين او احدى الفئتين فضربني رجل بسيفه او يجيء سهم
فيقتلني قال اي الذي عم يبوء باثمه واثمك اي يرجع باثم الاطلاقه وان طلاقك لتكون من اصحاب النار م ابن عمر العلاء
الرواية عنه ان الله ليستحيي العبد ليستحيي ان يحسن عبادة ربه كان له الاجر مرتين م ابو هريرة رضي الله عنه اذا نظر
احدكم الى من فضل عليه في الخلق والرزق فلينظر الى من هو اسفل منه لانه اذا نظر اليه
يشكر على ما انعم الله عليه ويقدر حقه واذا نظر الى من هو اعلى منه في النعم يستصغر ما عنده وحرص على ازدياده
انس روى البخاري عنه اذا نعس احدكم في الصلوة فليتم حتى يعلم ما يقرأ معناه ظاهر ق عائشة العلاء الرواية عنها
اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم اي قلته فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لعله يذهب
النوم لانه يدري لعله يذهب يستغفر ان يقصد ان يستغفر لنفسه يقول اللهم اغفر لي فيسب نفسه بان يقول اللهم اغفر لي
والغفر هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل م ابو هريرة روى مسلم عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اصبح
فقال اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا فلا يخرجن من المسجد
هذا الاستفهام جعله في حكم المصدر حذف قوله لكاسواء عليهم لانذرتهم ام لم تنذرهم يعني الانذار وعدم الانذار سواء فلا يخرجن من
المسجد يعني لا ينصرفن من صلاته انما عبر عنه بهذه العبارة فاشارة الى ان الاصل في الصلوة ان يكون في المسجد ومن هو خارج
عنه خارج عن كونه مصليا بالغة حتى يسمع صوتا يعني يتيقن الحدث لان نفس السماع شرط او يجد ريحا قال الشارح الحدث اطلاقه
حيث يطلق في الاكثر من الثقل الموجب للوضوء عنده ويمكن ان يدفع بان البطن لا يطلق على مخرج الريح من الثقل عادة وفيه
دلالة على ان اليقين لا يزول بالشك لا فرق بين ان يكون ذلك الشك في نفس الصلوة او خارجها وقال الشافعي يعيد الوضوء الا ان كان
الشك في خارجها طلحة روى مسلم عنه اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل وهو بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الحاء
بعني آخرة فليصل ولا يبال من مر وراء ذلك تقدم بيانه في حديث سلمة اذا قام احدكم يصلي ابو سعيد روى البخاري عنه اذا وضعت
الجنازة وهي بفتح الجيم النعش بكسره السرير واضافتها الى الرجال على معنى اقبرهم اذا كانت صالحة قالت قدموني وان كانت
غير صالحة قالت يا ويلها هذا التفات عن المتكلم الى الغيبة لو يا ويلي والاول كلمة نداء عند العرب وهو ان اريد
منها التحسر يكون الضمير في ويلها الى موضعه لكن يكون المراد من قوله صالحة ومن قوله قدموني ما يحمل على فعل الاعمال

www.alukah.net

في موضعين فارادة الميت يكون اولى وهذا القول بالمجاز فيكون استعارة وقال المحققون انه حقيقة لان الجمادات
ناطقون بحسب الحقيقة لكن لا يفهم المحسوس وانما اعلم اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان
والو سمعه صعق اي غشي عليه وقيل اي مات وهذا بليغ وحكمه منع سماع ذلك الصوت لافضائه الى فساد العالم
ثوبان روى مسلم عنه اذا وضع السيف في امتي لم يرفع عنها الى يوم القيمة وفيه معجزة النبي عم حيث كان الامر
كما اخبر ج عائشة انعقاد الرواية عنها اذا وضع العشاء بالفتح والمد طعام يؤكل بعد الزوال واقيمت الصلوة
فابدؤا بالعشاء وابتدئوا بالطعام قال الصغاني مولف هذا الكتاب جعله الله من احيا سنن رسوله وكان ذكر
اشارة الى مصدر اجعل اسم يا بالهمزة او بالواو بمعنى المسلوا كالخبز بمعنى المخبوز وفي قوله تع او يثبت شيء كما يقرا
قراءة بالهمزة وبغير فالكنت اقرر بدة ان ارى ابني في المنام واسأله عن صحة حديث لا يتحدث به لا يكون
لا يؤمن عنه يا على سند عكبر لان الرواية عن الميت بعد مماته انما يكون في المنام وقضى دليل سنون حجا اذا كانت
ليلة السبت الثامنة عشرة من ذي القعدة سنة اخذ عشرة وستمائة عند السحر رايت كاني سمع وقد
شرعت في صلوة المغرب والنبي قاعد يتعشى اي ياكل العشاء ومعه نفر فدعاني العشاء فاردت ان اقوم
الصلوة ثم اجيبه فذكرت قول لابي سعيد ابن المعلى وكذا رواه البخاري عم ولو دعيت الصلوة فلم تجبه ثم تمنع
الصلوة الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم فاتيت النبي وقعدت عنده فقلت يا رسول الله
اصحيح اذا وضع العشاء واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء قال نعم ع ابو هريرة اذا وقع الذباب
في شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ح لكن المذكور في صحيح البخاري
اذا سقط الذباب وما اتفقا عليه اذا وقع في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه فالباقي محاذ كذا المتن وفيه دليل
على ان الذباب طاهر وكذا كل ما ليس له نفس سائلة فان زاد احد جناحيه داء وفي الآخر شفاء حمل الخطابي الداء و
الشفاء على الحقيقة قال لا يبعد ان يجعلهما في جرم جناح واحد كالعقرب يلدغ من ابرتها السم ويداوى
من ذنبها بخرمها ويكونان مجازين لان الذباب يغمس احد جناحيه حين وقوعه فيرتفع النفس بمشربه هذا
كالداء واذا غمس كله يكون كالمنزل وهو كالشفاء م جابر رضي الله عنه اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط
الاماطة الازالة فان بها من اذى المراد به ما يستقذر من تراب ونحوه وان وقعت على نجس فليغسلها ان امكن
والا فليطعمها حيوانا وليأكلها ولا يدعها للشيطان لانه اضاعة نعمة الله واستحقار
اولا لانه المانع عن تناول تلك النعمة هو الكبر غالبا وكلاهما منهيان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه
فانه لا يدري في اي طعامه البركة اي التغذية والقوة على طاعة الله م عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه اذا
ولغ الكلب اي شرب بطرف لسانه في الاناء انما فائدة الاناء ولم يقل من الاناء لان الشرب بالسباع منه انما يكون على
جهة الطرفة لتناول الماء بالسنتها فاغسلوه سبع مرات وعفروه بالعين المهملة وتشديد الفاء الثانية من التعفير
معناه اغسلوا سبعا واحدة منهن بالتراب مع الماء تامة لكون التراب قائما مقام غسلة مرة اخرى

يدل عليه ما جاء في رواية سبع مرات اولى هن بالتراب فان قيل جاء في رواية اخرى اخراهن بالتراب قلت التقييد
بالاولى والاخرى ليس على الاشتراط بل المراد احديهن ولو ولغ كلبان او كلب واحد سبع مرات لما الصحيح انه يكفي للجميع سبع
كذا قاله النووي هذا مذهب الشافعي وعند احمد يغسل ثلاث بلا تعفير كسائر النجاسات لما روى ابو هريرة عم قال اذا ولغ الكلب
في الاناء فاغسلوه ثلاث مرات فيحمل حديث المتن على ابتداء الاسلام وقت التشديد عليهم في امر الكلاب ت ابو هريرة وجابر بن سمرة
انعقاد الرواية عنهما اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده بفتح الكاف وكسرها ملك الفارس بعده واذا هلك قيصر اسم ملك الروم
فلا قيصر بعده قال النووي معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان في زمن النبي عم ولكن كسرى لا يملكه بالكلية
لقوله عم في حقه مزق الله ملكه كما مزق كتابي واما قيصر فانهزم من الشام ودخل اقاصي البلاد وهذه معجزة منه لانه كان
كما قال والذي نفسي بيده لتنفقن على بناء الجسور لا يجعل نفقة عليكم كنوزها في سبيل الله جابر رضي الله عنه
اذا هم احدكم اي قصد بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة بعد نافلة بنية الاستخارة ثم ليقل اللهم اني استخيرك
بعلمك استعانة بعلمك او الاستخارة طلب خير الامرين بعلمك او الاستحسان بعلمك وكذا المعنى في قوله وابتغيك
بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت
تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال عاجل امري وآجله
بدأ بالمهمة مدار امر الدارين يعني في دنياه وآخرته فاقدره لي اي قدر لي الخير ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم
وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال عاجل امري وآجله فاصرفه عني واصرفني
عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به اجعلني راضيا بما قدرته قال الراوي كان النبي يعلمنا الاستخارة في الامور كلها
كما يعلمنا السورة قال بعض الحكماء من اعطي الاستخارة لم يمنع الخير ومن اعطي المشورة لم يمنع الصواب ومن اعطي الشكر
لم يمنع المزيد ومن اعطي التوبة لم يمنع القبول فصل ق عبد الله بن مغفل رضي الله عنه بالفاء والمعجمة وبالعين
المهملة انعقاد الرواية عنه قيل روى عن النبي عم عند الحديث على قوله انبعث اشقاها اي ذهب وقصد اشقاها للملامة
انبعث اليها اي الناقة رجل عزيز عارم بالعين والراء المهملتين اي شديد منيع ومطاع اي متمنع على من يريده
منيع ابي نعمة بدل او متعلق بمنيع الباب الخامس في اسلامهم انعقاد الرواية عنه ما اجدكم اي وواردها
ان تحقوا بالزود وهو بين الثنتين الى التسع نشربوا البان الابل وابوالها قال الرهط وهو اسم للثلاثة فما فوقه
من عكل بضم العين اسم قبيلة قال قلت الخاطبون على ما لكفر المتن رهط من عكل وفي بعض الروايات نفر من عرينة
فما التوفيق لهذا ان كان عرينة بطنا من عكل لا للاسلام وان لم يكن فلعل بعضهم من عكل وبعضهم من عرينة لكل الادراك
ان القضية منه مورة بالعرنيين ثامنة صفة رهط لجنحوا المدينة اراصابهم الحمى وهو امر من قولهم اجتوا بلد الله
بوصل الهمزة اي اطلب لنا رسلا وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة من العيش هذا الذي اي جعله طالبا لنا يعني اعطنا ابلا لنشرب
اذا اردت ابو هريرة انعقاد الرواية عنه ما ادري الله ليشفيهم ما كافيه وهو اسم التحريم مصدر اذن
اي الصوت بين والمراد هنا الاستماع اجر الثواب والاعتداد به كما قال الا يسمع كلامه فلان لا

www.alukah.net

يتغنى بالقرآن مصدر بمعنى القراءة او المقروء والمراد به الكتب المنزلة والمراد من تغنيه الايضاح بالفاظه
وقيد اعلانه وقوله يجهر به تفسير له قال الطيبي معنى تغنيه قراءته عن غيره من الله ورقته من فؤاده وقيل
معناه كشف الغموم وكذلك الانسان اذا اصابه غم وتغنى بالشعر يطلب به كشف وجه ما هو فيه والصديقون
مغمومهم مهم المعاد وضيق صدورهم مما يتعلم عن الله ولا يتفرحون مع كونهم الا بذكر كلام ربهم والبشارة
التي بقوله من لم يتغن بالقرآن فليس منا اي من لم يتفرح بغمومه بقراءة القرآن والتدبر فيه فليس خلفا من سيرة
وقيل معناه يستغني بالقرآن عن غيره لكن لا يكره بعض الشراح بان الاستغناء به عن الناس وتكلمهم يفضي الى مكالمة
من تضييع القارئ وفوت التبليغ وغيرهما على ان يجيء تفعل بمعنى استفعل قليل لا يحمل عليه مع ان صحيح واقوى
الظاهر استغنى اي يكون وقت قراءته اذ لا دليل في التفطن مع استغراق المستغني في جميع الاوقات فلا يلزم منه
المفاسد مع قلة الاستعمال لا يمنع احتمال الارادة وقيل يتغنى اي يتطرب بتحسين صوته لان الغناء من علامات
الطرب اخذا ابو حنيفة وجماعة من العلماء لان ذلك سبب للرقة واقبال النفوس المصوت اليها وكرهه
مالك لانه مال الى التلحين والتفهم والشافعي كره منه في موضع ولم يكره في آخر لعل الاول على تغيير الكلام بنقص او زيادة
والثاني على اصله في شرح صحيح مسلم ح ابو هريرة روى البخاري عنه ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم
اضع حيث امرت على بناء المجهول اي امرني الله والنهي فيما اعطيته ومنعته قاله لما قسم الاموال للغنائم
يعني وقلوبهم سخط لاجل التفاضل في القسمة ح المقدام بن معدي كرب رض قيل مادة وارعن الى ثدم سبعة فوارس
حدثنا الفرد البخاري منها حديثين احدهما هذا ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يده فيه تصريح
يحض على طلب كسب الحلال وترك الكسل من عمل يده وكان يعمل الزرع وبيعها وهذا تاكيد
للتحريض وتقرير لها ح مسعود الغفاري بكسر الغين وسكون الفاء قيل مادة رواه عن النبي سبعة احاديث انفرد
منها مسلم بهذا الحديث ما الدنيا في الآخرة الا كما يغمس احدكم اصبعه السبابة في اليم فلينظر بماذا يرجع
ثم يرجع بالنار المثناة فوق ضمير راجع الى الاصبع وروي بالباء المثناة تحت ضمير راجع الى الاحد يعني نعيم الدنيا
بالنسبة الى نعيم الآخرة بهذا المقدار ح ابن عباس روى البخاري عنه ما من عمل في ايام افضل منها اي من الاعمال في هذه
الايام قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع
مع الخطر والهلاك ويقاتل في سبيل الله فلم يرجع بشيء اي من نفسه وماله يعني ايام العشر تغير لتنوله في هذه الايام
لا دونها عشر ذي الحجة ق عائشة رضي الله عنها على الرواية عنها ما آمن بقارئ قال شارح مما في ما انا نافية بمعناه لا
نفي الزنا واختار الشيخ الشارح واقول انت على احد المستقي حياتي القرآن لا نفسها مع ان النبي عليه السلام كان
اعلما وما قاله بعض من انها استنهاء فيه تضعيف لان الباء لا تدخل خبرها قاله ابن الملك الذي جاء
بغار حراء وهي بكسر الحاء المهملة والمد جبل بينه وبين مكة ثلثة اميال وكان النبي عليه السلام يذهب اليه في زمان قريب
بنفسه ويتعبد فيه وكان يحب الخلوات والانقطاع عن الناس فجاءه الملك فقال اقرأ قال النبي

عم فاخذني فغطني ارعفني وفي بعض الروايات خنقني انما نعد يغفر قلبه ويحفظ ما يقول وقيل يجهد من يقول
من تلقاء نفسه حتى بلغ مني الجهد بضم الجيم وفتحها اي المشقة روي برفع الدال اي مبلغ الجهد مبلغه ونصبها
على مفعول مطلق للجهد والاول اجود ثم ارسلني اي اطلقني فقال اقرأ قلت ما انا بقارئ فاخذني
فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني
الجهد ثم ارسلني قيل تكرار اللفظ ثلث مرات لزيادة الاحضار والتنبيه فقال اقرأ باسم ربك الباء فيه
زائدة او للاستعانة الذي خلق خلق الانسان هذا استيناف او تفسير لخلق الاول كرره تنبيها لخصوص الانسان
بالذكر لشرفه من علق جمع علقة لان الانسان في معنى الجمع اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان
ما لم يعلم وفيه تصريح بان هذه السورة نازلة اولا وعليه الجمهور ويستدل لابي حنيفة على ان البسملة ليست من اوائل السور
ابو هريرة على ما في الرواية عنه ما انزل الله تعالى في التوراة والانجيل مثل هذه الآية الفاتحة التي هي المثاني
بها لا للفظها قليلة ومعناها كثير الجامعة لانواع الطاعات فرائضها ونوافلها من يعمل مثقال ذرة خيرا
يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قال حسين سئل عن الخير بفتح الخاء والعين جمع خيرات والمكروه فيها ابو هريرة
روى عنه ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح فريق من الناس بها كافرين من التمر قال المراد منه كفران
النعمة لا انتساره على اضافة الغيث الى الكوكب فلا يكفر لنبوته اصل الايمان يدل عليه بها كافرين بتلك البركة والبركة
بفتح لكنه فيه تاكيد لان حسناط الشيء الى السبب والاقتصار عليه شائع في القرآن والحديث لكنه يكون كفرانا وهو حرام
ومنهم من قال المراد بالشكر لان من اعتقد ان الكوكب منشأ للمطر فقد اشرك فيكون الباء فيها للسببية يمطرنا الله
الغيث يقولون بكوكب كذا وكذا اي يقولون باختراع الكوكب الفلاني جاء المطر والحديث ورد انكارا على ما عليه اهل
الجاهلية وهم كانوا يعتقدون ذلك ابو هريرة روى البخاري عنه ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء هو الانزال
هنا الاحداث والرداء علة تحدث بغلبة بعض الاخلاط على بعض والشفاء رجوع الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال
الادوية وقد يحصل بدون الدواء ثم الموت ان كان داء الحادث ليس بعام لانه لا دواء له وما قيل الطاعون دواء له
فبعيد لانها تكون في الامراض المعنوية وهي المعاصي الموت ابو هريرة روى البخاري عنه ما بعث الله من نبي ولا
استخلف خليفة الا له بطانتان بطانة الخير حاضر صاحب سره والمراد هنا الداعي
بالخير تامره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصمه الله اراد به نفسه
لا تبقى حديث آخر ان كل احد موكل به قرينة من الجن وقرينة من الملائكة الا ان الله اعانني فاسلم فهو
من الجن ولم يبق له داع الا الخير ابو هريرة روى البخاري عنه ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم فقالوا وانت
ارعيت الغنم قيل الحكمة في رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم بمؤنة الضعفاء وتصفية قلوبهم
ازرقا على قيراط لا يملكه القيراط نصف عشر دينار فاكثر البلاد وهي اجلال جزء من اربعة وعشرين
جزءا الغالب بين مقدار القيراط في كل استهانة بالحظوظ العاجلة اولا من كميتها وفيه جواز الاستيجار

www.alukah.net

الاجرا وهو قال القرافي يطلق بوضع بمكة وعلى عين في الاستعظام ان يأخذ النوم اجرة على عمله فقد نعت لان الانبياء
انما نزهوا عن اخذ الاجرة فيما يعلمونه لله تعالى لا لانفسهم على ان هذا الحديث مذكور في المصابيح في باب الاجارة مع
جملة التوصية لا يتجه ايراده في ذكر الباب ش ثابت عامل الانصاري رضي الله عنه قيد ما رواه عن انس رضي الله عنه الحادي بانفرد
مسلم منها بهذا الحديث ما بين خلق آدم الى قيام الساعة ما هي اكبر من هذه المدة المديدة خلق اكبر اي
مخلوق اعظم فتنة وشوكة من الدجال ق اسامة بن زيد القفاعي الرواية عنه ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال
من النساء واما قال بعدي لان كون فتنة صار اظهر بعده واخر ق ابن عمر القفاعي الرواية عنه ما قتل المسلمة بالعبد
اي الرجال عن الناس بغير ضرورة اي ملتبسا به ومقارنا له حتى يلقى الله بالنصب وصحة على العاطفة يعني يأتي يوم القيمة
وعارضا وجهه الواو للحال وما نافية مرعدة بضم الميم وسكون الراء المهملة والعين المهملة قطعة لحم يعني يكون ذليلا
لا وجه له وقيد بوجهه على ظاهره فيحشر وجهه عظم الحمرة ق ابن عمر القفاعي الرواية عنه ما صلى امرئ مسلم عمر
عليه ثلث ليال يبيت ليس يوصي فيه ليس حقه من حيث الاحتياط والا فيتبادر للموت ان يوصي عليه ثلث ليال
في حال من الاحوال الا وعنده وصيته يعني الا يوم هذه الحال اي ان يكون وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدري متى
يدركه الموت قيد ثلث ليال ليس بمقصود بل المراد انه لا ينبغي ان يمضي عليه زمان قليل فيه بعض الى وجوب الظاهر
الحديث والجمهور على استحبابها لانه جعلها حقا للمسلم لا على الوجوب لكان عليه لا له وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ
قيد هذا في الوصية المتبرع بها اما الوصية باداء الدين ورد الامانات فواجبة عليه اعلم ان ظاهر الحديث مشعر
بان مجرد الكتابة بلا اشهاد عليه كاف وليس كذلك بل لا بد من ان المدين عند عامة العلماء لان حق الغير تعلق به فلا بد
لازالته من حجة شرعية ولا يكفي ان يشهد بها على ما في الكتاب من غير تطبيقا عليه ق المسور بن مخرمة وسر وان
بما حكم القفاعي الرواية عنه ما ظلامة المقصود قال عم الحديث كالحرام للنفس القصوى بفتح القاف باقة
قطع ربع اذنها فاذا زاد فهي قصباء فاذا قطع كله فهي صلماء قال صاحب الصحاح كان للمنافقة تسمى قصواء وهي
لم يكن مقطوعة الاذن وانما ذكر لما يخلق بضم الخاء واللام ولكن حبسها صاحب الفيل اي منعها من السير من الحابس
اصحاب الفيل من مكة وهو الله تعالى ليلا يقع محاربة وارادة دم في الحرم قبل اوانه والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة
بفتح الخاء المعجمة الامر العظيم ربنا المصالحة تعظمون فيها حرمات الله وهو جمع حرمة كظلمات اراد بها حرم الحرم
والاحرام الشهر بالكف فيها عن القتال الا اعطيتهم اياها اي تلك الخطة المسؤلة عبر عن المستقبل بالماضي مبالغة
ثم وجه السرعة الى المدينة فصلوا وانصرفوا ق انس القفاعي الرواية عنه قال كان فزع بالمدينة ليلا استعار النبي
فرسا من ابي طلحة فركبه وقال ما رأينا من شيء وان وجدناه لبحرا اي مختفيه من الثقيلة اسمها حذوف وهو ضمير الشان
يعني فرس لابي طلحة هذا اتفق من الحصر وجدناه الذي كان يقال له مندوب وفيه معجزة للنبي وحيث كان
البطل يسرا بسببه وجواز اخذ العارية م ابو سعيد روى مسلم عنه فان رزق العبد رزقا اوسع عليه من القصر

وقوله صدقا وجه التوفيق بين هذا الحديث الآخر الله على النار وبين احاديث الدالة على ان عصاة

وفيه حق على القبر على مكارة الدنيا ق زيد بن ثابت القفاعي الرواية عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج من حجرته فيصلي فرآه رجال
فصلوا معه وكانوا اذا جاء بكل ليلة حتى اذا كانت ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم
وظنوا انه قد نام ورموا بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت انه سيكتب عليكم يعني فقال من الاقامة واحبا عليكم بمواظبة عليها من غير عذر وقيل ظننت بعض الناس
من ظن وقوع امر عظيم خاف منه عادة فعليكم بالصلوة فعليكم بالصلوة في بيوتكم على جلبا
للاجر بالاجابة فيه بيان رأفته لامته فان خير صلوة المرء في بيته الا الصلوة المكتوبة فانها في المسجد افضل ق
والنفل الا النوافل التراويح شعار الاسلام كالعيد والكسوف وفي الاستسقاء الا الصلوة المكتوبة فانها في المسجد افضل ق
عائشة القفاعي الرواية عنها ما زال جبرائيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه ان سيحكم جبرائيل بميراث احد الجارين من
الآخر قيل اذا كان الجار مسلما فارحم فله ثلث حقوق واذا لم يكن ذا رحم فله حقان وان لم يكن مسلما فله حق واحد وانه صح
اذا ارمت كلب جارك فقد آذيته م ابو هريرة روى مسلم عنه ما طلعت شمس قط الا بجنبتيها الجنبة بفتح النون
الجانب ملكان يقولان اللهم عجل للمنفق خلفا وعجل لممسك تلفا قيل المنفق مستحق للخلف اعم من ان يكون انفاقه
من الواجبات وغيرها واما الممسك فانما يستحق التلف اذا كان ممسكا بالواجبات واما اذا كان ممسكا بالمندوبات
فلا يستحق الا ان يفرط كالبخل بالمستحب والظاهر ان المراد به العام ايضا ق عبد الله القفاعي الرواية عنه قال كنا مع النبي
السفر فقال لنا عليكم ان لا تنفلوا بعد تمامه ما من نعمة كائنة الى يوم القيمة الا وهي كائنة يعني العزل هذا تنبيه من المصنف للمعمول
ان لا تنفلوا اليوم حرفا لما آمن المرأة حذرا عن الحمل ونسب طائفة الى عدم جوازه لما روى انه لم يسكت سئل عنه فقال ذاك الوأد
الخفي فهو الحديث عندهم ما يقتضي العزل عليكم ان لا تنفلوا روى بكسر الهمزة ولا زائدة وروي بفتحها فعلى هذا لا يخلو اما
ليكون عليكم ان لا تنفلوا الا ساسا نافيا موكدا لما قبله من الحكم المنفي وهي الرواية الاخرى وهي لا عليكم ان لا تنفلوا
يكون تعلق لا بما قبله اوضح اي لا تعزلوا وبقية الحديث وهي ما من نسمة اي نفوس لها وقعت موقع العلة لما قبله
يعني كل نفس مقدر ذاته خلقها يكون مخلوقة البتة لا يمنع عن خلقها فلا فائدة في العزل ومن ثم سئل في جوازه تسكت
بما روى جابر ان رجلا سأل رسول الله عن العزل فقال اعزل عنها ان شئت فسيأتيها ما قدر لها م انس رضي الله عنه ما كان الوقوف
الاولون عنه بان قولنا اعزل محمول على الغضب بقرينة قوله بعده فاتاه سيأتيها ما قدر لها م انس رضي الله عنه ما كان الوقوف
من شيء فقط الا زانه اي ما كان الحرفي بضم الحاء المعجمة هو الحسن العنف في شيء فقط الا شانه الشين هو العيب ق انس القفاعي
على الرواية عنه قالت يهودية لرسول الله بشاة مسمومة فاكل منها واهل القوم فقال ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها
مسمومة فمات بشر بن البراء منه فدعا بها فقال لها ما حملك على ذلك فقالت اردت ان اقتلك فقال ما كان الله ليسلطك على ذلك
او قالت بلى فقال عليه السلام ما كنت لاقتلك قال فما كنت لاقتلك قال فما كنت لاقتلك قال فما كنت لاقتلك
وفي صحيح مسلم انه لم يقتلها وفي رواية فقتلها وجه الجمع انه لم يقتلها اولا فلما مات بشر من السم دفعها الى اولياء بشر فقتلوها
كعب بن عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم والراء المهملة القفاعي الرواية عنه قيد ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم

المؤمنين معذبون في النار مكان بيان

www.alukah.net

حديثا في الصحيحين اربعة احاديث اثنان منها للمدح وآخران متفق عليهما قال الى النعم وانا محروم والغمد غلاف من
وجهي فقال كنت ارى بعض الهمزة وفتح الراء بمعنى الفضل ان الحمد بفتح الميم المشقة وبضمها الطاقة المعنى الاقرار ملا
منا بلغ بكم هذا الى هذا القدر ويروى بكم ما ارى بفتح الهمزة بمعنى اشاهد من وراء العين اما الحديث فقال لا قال
خمس ثلثة او اربع مسكينا بكل مسكين نصف صاع من طعام قال ابو حنيفة المراد من الطعام البر واما من التمر فلكل
مسكين صاع وقال بعض فله من الشعير نصف صاع بظاهر الحديث واجيب بالسكر قاله وفي الحديث جواز خلط الرأس لحم لاذى
الغمل فاسلموا عليه ما في يمينه من الضرر والمرض سندين خذ روى البخاري عنه مالي اليوم في النساء من حاجة قال لامرأة
عرضت نفسها عليه قيل هي امرأة كانت اسم بكر وقيل خولة بنت حكيم قال انس بعاصم الرواية عنه ما من احد يشهد ان
لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه الحار والمجرور صفة صدقا وهو حال يعني صادقا فيه لان الصدق
فلا يكون عن قلب الا اعتقادا احترز به عن المنافق الا حرمه الله على النار فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث
وبين الاحاديث الدالة على ان عصاة المؤمنين معذبون في النار قلت هذا محمول على من مات بعد الاسلام بلا معصية
وعلى انه صادق في اول الاسلام قبل وجود سائر ما كان او يقال منا يحمل على الرسول فكانه لم يكذبه فيخرج العاصي
عن الحديث بقوله صدقا او يقال المراد به حرمة دخول النار على التابد قال ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية جميعا من الانبياء
نبي الا اعطي من الآيات ان من المعجزات ومن بيانية ما مفعول اعطي ما موصوفة بمعنى شيئا وموصولة
مثله بمعنى صفة وموصوفا والجملة التي بعده خبره والجملة بالاسمية صلته او صفته او صلتها الجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه
معنى الاطلاع او بحال محذوف تقديره آمن به البشر واقفا عليه وانما كان الذي اوتيته اراد معظم الذي اعطي النبي عم والا
فمعجزاته كثيرة غير القرآن وهي اوفاها اي اكثرها تبعا من سائر الانبياء اذا شاهدها البشر آمن
عليها فاذا انقطع زمانه انقطع تلك المعجزة واما معجزتي وحي وهو القرآن مشتمل على الدعوة والحجة مستحق على الدهور
ينتفع به الحاضرون عند الوحي والغائبون عنه ولذا رتب بالفاء في قوله فارجو انا اكثرهم تبعا يوم القيمة
اسود دل بجاري ما من النفس مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع الى ثلثة وضمير رحمته عائد الى الله اي بزيادة شفقته او هما عائدان الى الله
فان ادخال الوالد الجنة بفضل رحمته على اولاده قال الشيخ الشارح لا بد هنا من تقدير مدة مكثه النار حتى يتم القسم
توفيقا بين هذا وبين حديث آخر لا يموت من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم اقول ثلثة منا متبدة بكونهم
معصومين فيجدان في خلال الله والام الجنة بلا مس النار وفي قوله بفضل رحمته اياهم زيادة فلا حاجة الى التقليل المس و
ما نقله من الحديث لا بد على ان المعنى ان كان يكون قليلا مقدار تحلة القسم مقتل بن يسار رضي الله عنه
روى مسلم عنه بفتح الميم وكسر القاف قيد علم من بايع تحت الشجرة ما رواه عن البراء رضي الله عنه وقد روى احاديث الطبري
اربعة احاديث انه اذا اتى الغنيمة وهو واحد وسلم بحذفين ما من امير يلي امور المسلمين ثم لا يجهد لهم ولا ينصح على نفسه في جهدهم
وقيام مصالحهم وينصح لهم الا لم يدخل معهم الجنة اول الثلاثة تدمع عينه ابن عباس روى مسلم

عنه من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه وفي قبل شفاعتهم فيه فقد كان
قيد حاز وواعد لجنة عائشة وفي حديث آخر ثلث صفوف فما التوفيق والحاصل من الاجوبة جرى على وفق سؤال سائل ويقول اقل العدد
مثل آخر لان عادة الله في لم يزيد على فضله الموعود على عبادة ولا ينقص منه ما ذكره الغزوي من ان هذا منهي عدد للحجة به
فلا يجمع المائة ونحوها فضعيف لا ذكر العدد ح يبقى عفا جابر روى مسلم منه كان من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها هذا اعم
من الزكوة والمنحة وحمل المنصف على الابل يقوم الجمل اكثر ما كانت اراد بالكثرة كونها اسمن وابعد لحم لكون اثقل وقعدها
بقاع ارض مكان مستو قرقر بفتح القافين وسكون الراء المهملة لا انيس وقيل الاقرقر بمعنى القاع ذكره للتاكيد اراد به موضعا
لا كثير فيه شيء الليل عن ابصار صاحبها تبطحه عليه بشدة الوطء بقوائمها واخفافها الارض بيديها وتطرحها بعاقبها صاحبها ولا
جلب بفتح ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعدها بقاع قرقر تنطحه بقرونها و
تطأه بقوائمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعدها بقاع قرقر تنطحه بقرونها
وتطأه بأظلافها جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة وسكون اللام المعنى والبقر بمنزلة الغنم ولا جلحاء بالجيم وتشديد الميم والحاء
المهملة لا قرن لها ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز وهو كل مال مدفون مدخر في الارض او لا كنز المراد به هنا مال كثير
به الزكوة لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيمة شجاعا وهي الحية الذكر اقرع يتبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه
فيناديه اي الشجاع صاحب الكنز خذ كنزك اراد به نفسه ما جاء وحديث آخر ان مالك انا كنزك الذي تركته فانا عنك
ظاهره يشعر بان الشجاع غير الكنز لعل هذا يكون تجريدا فانه لكمالها في كونه كنزا آخر وعن نفسه كنزا آخر فاذا رأى ان
لا بد من سلكه يده في فيه فيقضمها يعضها من باب علم فيقضم الحجر ابو هريرة روى مسلم عنه ما من صاحب ذهب
ولا فضة لا يؤدي منها حقها كان ينبغي ان يقول منهما حقهما لكن اراد به كل واحدة منهما فالفضة مؤنثة واما الذهب
مذكر فارجاع ضمير التثنية اليهما على تاويل الاموال او الفلوس منهما وحقهما راجع الى الفضة لكونها اقرب كما في قوله والذين
يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله تكلفي بان حال صاحب الفضة عن بيان حال صاحب الذهب اذا كان يوم
القيمة صفحت له صفائح جمع صفيحة وهي القطعة من الحديد وغيره
دون مضروبا على انه مفعول ثان لصفحت جعلت ذهبه وفضته كاطباق الاواني من نار من لابتداء الغاية فيكون باعتبار ما يؤول
اليه لانها لشدة كونها محاة في نار جهنم جعلت كانها مأخوذة من نار ولا يبعد ان يكون من بمعنى في وهو الموافق لقوله يوم
يحمى عليها في نار جهنم وروى صفائح مرفوعا على انه قائم مقام الفاعل ومن بيان الجنس لكن النصب اقوى لانه على تقدير الرفع
يكون قلبه ثم تحمى عليها في نار جهنم ابدا الجار والمجرور وهو عليها نائب مقام الفاعل والضمير المجرور للصفائح يعني تلك الصفائح
النارية تحمى من ثانية واوقد النار عليها يشد حرها فتكوى بها جبينه وظهره انما يكوى بها هذه الاعضاء دون غيرها لان
الغني اذا رأى الفقير الطالب المكروب جبينه فاذا رأى الفقير عبس عنه بجبينه واذا بالغ بقوم من موضعه وبه ظهره اي
او اعطيه شيئا فانه كلما برد اعيدت لسائر كيه الى نار جهنم في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار
بعد ان يتم هذا النوع من العذاب الى ان يحكم الله بين عباده فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار

ونصبه بتاء الجنة يعني ان لم يكن له ذنب سوى الايمان ولكن اشتغل عنه وامثالا النار ان كان على خلاف ذلك ابو داود وروى مسلم عنه
ما من عبد مسلم يدعو الا جيء يوم القيامة نظر الغيب نظر مقحم والمراد بالغيب غيبة المدعو له الا قال الملك ولك بمثل يده المبهم وروى
بتحتيتين والاول اشهر تنبيه عوض عن المضاف اليه يعني مثل ما دعوته وهذا في الحقيقة دعاء من الملك بمثل ما دعاه لاخيه
وما قاله الشارح وهو مثل ما دعوته اي ثوابه فيه تجاوز لكاتبه قال النووي كان السلف اذا اراد ان يدعوا لنفسه يدعوا لاخيه المسلم
بتلك الدعوة ليدعو الملك مثلها فيكون له عوض الاستجابة ام حبيبة روى مسلم عنها ما من عبد يصلي لله كل يوم ثنتي
عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بدل من تطوع بدل البعض من الكل وهو في تادية المقصود من تكرار الركعات السنن
المؤكدة وسيجيء بيانه في الباب الاول في حديث من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة الحديث مع الواجبة والتطوع مستعمل
في النوافل اي غير المصلي بين فعلها وتركها فقوله غير الفريضة يكون تاكيدا على المقصود الا بنى الله له بيتا في الجنة او
الا بنى الله له بيتا في الجنة هذا الشك من الراوي معقل بن يسار انعما على ابي رواه عنه ما من عبد مسترعيه الله رعية
يعني يفوض اليه رعاية رعية وهي بمعنى الرعية يموت حين يموت الظرف مقدم على عامله وهو غش اي خائنا
لرعيته المراد من يوم موته وفتنا زكا قد وجه وما قبله من حالة لا يقبل التوبة فيها لان التائب عن خيانته وتقصيره
لا يستحق هذا الوعيد الا حرم الله عليه الجنة تاويل التحريم قد مر غير مرة عبد الله بن عمر روى مسلم عنه ما من غازية
او جماعة غازية او سرية وهي اربعمائة رجل انما ذكر الجمع على اثبات الحكم في القليل والكثير من الغزاة ويحتمل ان يكون شكا
من الراوي تغنم وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجورهم اختلف في معناه فمنهم من قال انه ليس بصحيح اذ لا يجوز
ان ينقص ثوابهم بالغنيمة الا يرى ان رجلا بدريا كانوا افضل المجاهدين مع كونهم غانمين فكيف يكون حقهم قال ابن
بدر من الاجر ما نال الغنيمة اي من زوال ابا في ذر وهو مجهول وروى ثانيه ثقة مشهور اخرج به مسلم في صحيحه ومن قال الغازي
اذا اصاب غنيمة وسلم فقد اصاب ثلثي ما من اجله بغزو وبقي له دخول الجنة فصح انه قد تعجل ثلثي الاجر فعلى هذا يكون الاسلام
النفس وحصول المغنم من اجزاء اجر الغزو وقال شارح الكلوة لكل غاز ثواب تعجل في الاخرة فمن سلم وغنم استوفى
ثلثي ذلك في الدنيا فينقص من المقدار من الاخرة والله اعلم بغزو لمن سلم لم يغنم استوفى ثلث اجوره وبقي له
ثلثان ومن جمع بحاسبه على هذا التقسيم بحسب صحة ان الله لا يضيع اجر المحسنين وانما نقل فيما عامل بدر فلا
ينتقض حجة له لانه لا يدل على انهم لو لم يغنموا لكان اجرهم على قدر اجرهم غانمين غاية ما فيه انهم نالوا اجرا عظيما ولا
يلزم منه الاتمام وما من غازية او سرية تخرج في الاخرى ولا يغنمون شيئا الا تعجلوا ثلثي اجورهم
عن عتبة روى مسلم عنه بالتثقيل والعين والسين المهملتين ما من رجل يرمي بسهم في سبيل الله او قال في سبيل الله
وهو الماء الذي يتوضأ به فيبلغ العدو الا كان له عدل رقبة ما من رجل يرمي بسهم فيبلغ العدو وهو يرمي به
كما امره الله الا كتب له حسنة ومن بلغ بسهم فبلغ به العدو او رمى به كتب له حسنة ومن رمى بسهم فبلغ به العدو
فسيئته له بشرى الجنة وما من مجاهد يستشهد الا وله دعوة مستجابة اما ان يعجل له دعوته واما ان يدخر له
من الاجر والذخر ما هو خير له منها وما من نفقة انفقها في سبيل الله الا وهي مضاعفة بسبعمائة ضعف
وما من نفقة انفقها في سبيل الله الا وهي مضاعفة بسبعمائة ضعف

مسلم يغرس غرسا بالفتح مصدر الا كان ما اكل منه له صدقة تعم بحصر المغارس لو اتى بصدقة الماكول
ان لم يفعله الا كل او ما سرق منه لصدقة يعم بحصر المتلف او يتصدق السرق ولا ليس لمطلق يكون لما ماخوذ ملكا للاخذ
كما لو تصدق عليه قال النووي كذا فيما اتلفته دابة او طائر ومعنا الاجر من الله لا يزال اولو فاحد بل مهملة
ثم لا ابجه بدا فاهزة ان لا ينقص الا كان له صدقة وذكر بيان فضيلة الغرس وان اجر فاعله مستمر ما دام الغرس وما
تولد منه وعن هذا قيل الزراعة افضل من التجارة والصنعة باليد والغرس افضل من الزراعة وعات له على الرواية انها ما من
مصيبة يصيب بالمسلم الا الكفر الله بها ان خطيئته بقابلته حتى الشوكة يجرحه يعطف على لفظ مصيبة بالرفع عطف على اعرابه
التقدير بشاكها الضمير المستكن فيه للمسلم فيما للحث الرجل الشوكة اي دخلت وجسده شوكة ق لو مرة العلى الرواية
ما من مظلوم ارجوه ويحكم على بناء المجهول ويكون لما كافي صفة مظلوم في سبيل الله الا جاء يوم القيمة وكلمه يكون للاهل جراحته
يدمى ينفجر الدم ليسيل دمه اللون لون دم والريح ريح مسك في صحيح المسلم للدم ما سال الشهادة على قاله بالقتل والطاء
شرفه الاجل وقت ق لو مرة العلى الرواية عنه ما من مولود الا والشيطان يمسه من مولود في حال من الاحوال الا حال
الشيطان حين يولد فيستهل ان يصيح صارخا من مس الشيطان اياه الا مريم وابنها دعا بهما دعا الشارع الا المراد به المس الحسي
لقوله عم كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد الا مريم وابنها لاستجابة دعاء حنة حين
قالت واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وضمنه لان الشيطان احق بها بجواز ان يكون من الاغواء لا من المس الا استعاذة
كانت بعد وضعها والمس لنا كالحجاب الولادة على ان المعتقد ان مما قالوا الا ان الشيطان لو استطاع الناس يختصهم المثالث
الدنا الحرام الا وجبان يراد من المس الطعن في الانوار لا حقيقة المس فان قيل لو كان كذلك لما اختص مريم وعيسى الاستثناء
لان المخلص كل الكل الحجاب الحق وانه لم الا مريم وابنها ومن في مضامينها والله اشار القاضي عياض قول هذا الجواب على تقدير
ان يكون عدم مس الشيطان من الخصائص فاذا كان نبينا عم افضل واعلى كان بالاختصاص به اولى واما الى كان من خصائصهما
فلا يتبان يوجد في نبينا عم اذكم من مفهوم موصوف بخاصيته لا يوجد في الغاضل عنه فان قلت لو لم يثبت حقيقة المس لم يترتب
عليه استهلال الطفل اجيب بان استهلال التخبير وتصوير لطعن الشيطان كانه يستبده وبقول الله تعالى اثوده ونحوه قول ابن
الرومي ما يولد الدنيا من مرو فها يكون بكاء الطفل ساعة تولد عات له روى مسلم عنه كما من فتيت يطعن عليه انه من
المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا الشفعوا في بنا الطهور بتشديد الفاء اي قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه قريبا
ما حدث ما من رجل يموت ق لو مرة العلى الرواية عنه ما من نبي الا وقد انذر امته الا عور الكذاب وهو الدجال الا اية
العور وان ربكم ليس باعور هذا علامة بينة تدل على كذب الدجال دعوى الالوهية المراد من قوله ليس بالعور نفي النقص
من الله لا اثبات العين الصحيحة تكون بين عينيه كافر وفي رواية مكتوب بين عينيه كافر ثم تهجاها قيل هذه الكتابة
مجاز من عن سمات حدوثه وشقاوته لما جاء في رواية اخرى يقرأ كل مؤمن ولو كانت حقيقة لقرأها الكافر ايضا وما عليها
المحققون انها حقيقة جعلها الله علامة لكذبه بجواز ان يظهرها الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب وبخبها عن الله شقاوته

الشاطين

الجهور من النوكل عن التسليط قرينه اي مصاحبه من الجن اي الشيطان وقرينه من الملائكة وما كان الامور العارضة
للانسان مستوية في الفقه ابا بجوا الله سلطه عليه من حكمته قريش لظهور ذكر لا الوا وايا كم يكون الله كان وايا كم قال
الامام الطيبي اللائق بمذهب الصوفية ان يكون امر فوعين فيقال وانت فيقول عم وانا لكن كل واحد من ضمير المرفوع
والمنصوب يقام مقام الاخر ومعنا شايع القول لكن ان يقال ان الروم لما قال ما منكم من احد الا وايا كم فقالوا وايا كم يا رسول الله قال وايا كم
في هذا الحكم فقال عم واياي لكن الله اعانني عليه فاسلم بفتح الميم اي انقاد وامتنع عن وسوستي ومعناه دخل في الاسلام
الحقيقي فسلمت من شره بوجه مقول فلا يامرني الا بخير اختار القاضي هذه الرواية وروي برفع الميم اي سلم انا من شره قبل وهو
هو اعطاء التقييد لان اسلم منكم لان النبي عم كان يجري عليه بعض الالات في بعض الاوقات لوسوسته فيكون قوله
فلا يامرني الا بخير محمولا على اعم الاوقات رجح الخطابي رواية الرفع عن روى مسلم عنه ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ الوضوء
اي يوصله الى اعضائه وهو بفتح الواو الذي يتوضأ به او يبلغ الوضوء بضم الواو اي يكمله على الوجه المسنون والعدد المعتبر
يستلزم الاكمل وهو مستلزم من الراوي عم بقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا
فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء ق لو مرة العلى الرواية عنه ما من كل مولود يولد الا
المولد الا كان الضمير صاحب الى الثلاثة باعتبار معنى لفظ وهذا اولى مما قال شارح ان الراجع الى مصدر تقدم لها حجابا من النار
تحته فقالت امراة واثنين قال واثنين زيادة رواية ثانية لم يبلغوا الحنث انما اختص هذا
بالصغير لان الولد الواحد مصيبة اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه بالادنى على الاعلى لانه اذا كان الثواب للصغير هذا
فيكون في الكبير اعظم ام سلمة روى مسلم عنها ما من مسلم يصيبه مصيبة فيقول ما امره الله انا لله وانا اليه راجعون
هذا اقتداء لقوله ما امره الله فان قلت المصيبة جاء ليس بمامور به فكيف يقول قلنا هذا القول مندوب لانه يتضمن الاقتداء
به فيكون مامورا به معنى او نقول المراد من امر الله مطلق قوله من قبل ذكر الاخلف وارادة الاعم اللهم اجرني في مصيبتي
الوصل اي اجعلني ماجورا في مصيبتي واخلف لي خيرا منها فيه وقطع الهمزة وكسر اللام نعت موصوف خيرا مما فاتته بهذه
المصيبة الا اخلف الله له خيرا منها فان قلت فشاهد من يقول هذه الكلمات ولا يعطيه الله خيرا مما فاتته من الاولاد
وغيرهم فكيف يستقيم الجواب قلت الخيرية لا يلزم ان يكون في الدنيا فمن لا يعطيه خيرا مما فاته في الدنيا يعطيه في الاخرة فعسى
يكون خيرا له نفعا ما من رواه مسلم عنه ما من مسلم يتطهر فيحسن الطهور وهو بالضم النظر وبالفتح ما يتطهر به الذي
كتب الله عليه اي فرضه وفيه اشارة الى ان الاتيان بالوضوء فقط اذا استحق ما يتطهر به الذي كتب الله عليه هذه
الفضيلة اذا صلى بها فمن هنا معه يكون ثوابه اكثر فيصلي بهذه الصلوات الخمس الا كفارات لما بينهن من
الصغائر ابن سعد العلى الرواية عنه ما من مسلم يصيبه اي من مرض في سواه مما يتاذى به النفس الا حطه
الله به سيئاته كما تحط الشجرة ورقها وفيه اشارة الى ان الكفار لا يكون كذلك وبشارة عظيمة لان كل مسلم لا يخلو من كونه
مذنبا وهم بعض العلماء من هذا الحديث ان الاذى يكفر الخطايا فقط وكيف الصحيح انها تكتب الحسنات ايضا
لقوله عم ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها الا كتب له بها درجة ومحي عنه بها خطيئة رواه مسلم عم جابر روى مسلم عنه

www.alukah.net

بالانتقام بنفسه وان اخره الى الآخرة يعطى من حسناته او يطرح عليه من سيئات الذي ظلمه فيغفر الظالم ويزيد عن المظلوم وقيل الاستغفار
مصروف الى الجماعة وهذا العزاء اخروي ويجوز ان يراد به الدنيوي لان من مرض فيه السخاء والعفو ساعد عند الناس وزاد ذكره
المقداد رضي الله عنه قال قبلت انا وصاحبان لي فرض نفسنا مع الصحابة فلبسنا حديد فقلنا فاتينا الى
نطلق بنا فانطلقنا الا جلد واذا انا بشيخ اعمى مقعد عليه جلبة جديد فسلم تسليما لا يوقظ نائما وسبح القطان ثم بات مصلا فنصلي بات مصلا فيتب
للنبي صلى الله عليه وسلم وكان يحيى من المسجد الى الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما وسبح القطان ثم بات مصلا فنصلي بات مصلا فيتب
فاتانا الشيطان فاحلبه فقال ان محمدا يأتي الانصار فيطعمهم ويسقيهم وما فيه حاجة الى هذه الجلبة فاخذتها فضربته بها فقتلته فجاء الشيطان
فقال ويلك منذ عشرين سنة محمد يدعو عليه فيقتله وكان لا يجيب اليهود فما بالي فعلت كما كان يفعل ايليا بي فيجيبه فرفع رأسه الى السماء
فقلت الآن يدعو علي فاهلكه فقال الله احلم من اطيعه ثم من عصاه فاخذت الشفرة فانطلقت الى اللص لاذبح اسمها
فاقبلت فاذا كلاهما واحد منهما كثير اللبن فعدت الى اناء فحلبت فيه فقال الشيخ يا عمرو اليلة قلت شربت فاولي فلما عرفت انا لبس
نذر وفي احبت دعوة صنوك رجع القهقرى الى الارض فقال ما هذا يا سيدنا وفقت يا رسول الله من ما هي كذا وكذا فقال
لهذه الجلبة الثانية من غير ادنها الا احدة يا الله اي عطية عطية اكلك اذنبت بعد الهجرة الا على ما فعلت من حلبك
اولا وشربك نصيبي فتوقظ صاحبيك فيصيبان منها ان من تلك العطية نصيبا قال المقداد وعند حلبه سمع اللام مصدر
الاعمى الثلاث مرة ثانية عائشة رضي الله عنها قالت عليه السلام وعنده ولد سليم الرفع عطف على الله قال السيد وما وعده
جبريل ان يأتيه البارحة فلم يأته تقدم قصته في الباب الثاني من حديث عبد الله بن عمر كان يعدني ان يلقاني الليلة اعلم ان تلك القضية
كانت ليلة ثم ان كانت الحادثة واحدة يجوز ان يكون عائشة روت هذا الحديث عن ميمونة فيكون مرسلا وان يكون حادثة
حاضرة لزينب ميمونة ولم يكن القضية وان كانت الحادثة متعددة وهو الظاهر فلا اشتباه ابو عبد الله وسلم منه ما يصيب
المؤمن وجع الوجع اللازم وهو قوله تعالى ولهم عذاب واجب ولا نصب التعب ولا السقم بضم السين اسكان القاف وبفتحها
علو المرض ولا اذى ولا حزن ما ناله وقيل الحزن ما يذيب الانسان صبابة والحزن خشونة النفس منه ايضا قال الفراء هو بضم
الحاء وفتح الباء الهم الكبير فالمؤمن اي يصيبه شيء منها والبارز فيه للتهديد فوز عن حزن الحاء المفتوح المطلق وضبطه غيره بفتح الباء
وضم الهاء وان يجعله فالبارز فيه المؤمن والمشكك تلك هي قال العدوي كلتا الروايتين صحيحتان للكفر اقتصر بعضها على بعضها
عمان العقل الروايتها فالمراد اخر الذي صلوا قالت البلد تناداه على النساء والصبيان فخرج فقال ما ينتظر بها من
اهل الارض احد غيركم يعني صلوا قالت اهل المدينة ينتظرها حتى ان الاسقف في ذلك الوقت الا المدينة وان يكون
لي غير المدينة مسلم لكن من الذي يدور النبوة ان لا ينتظر غيرهم ابو هريرة العقل الروايتين فالبعث الى النبي عن على الصدقة
فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس الصدقة فقال ما ينقم ابن جميل الا انه كان فقيرا
فاغناه الله ورسوله يعني ما يعيب ابن جميل على طالب الصدقة الا لكونه بعد الفقر وهو ان كان فقيرا فاغناه الله ومن يستحق
بلاغة عن الزكوة فهو ان المانع اصلا وهذا كقولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب انا
على الله لكون سببا لاسلامه وصيرورته غنيا ما اخذ منه من الغنائم قبل ذلك الصدقة كانت تطوعا لانه لا يطرح الغنيمة

www.alukah.net

www.alukah.net

فأي عمرة في رمضان تقضي حجة وفي رواية بدل بعض تقوم مقام حجة والثواب انها خير لها من كل شيء فاتها من عليه حجة
اذا اعتمر في رمضان لا تسقط عنه الحجة وحجة بعض تقوم مقام حجة والثواب انها خير لها من كل شيء فاتها من عليه حجة
محذوف ابو ذر روى مسلم عنه ما اصطفى الله لملائكته او لعباده المبتدأ عنا محذوف وقال افضل الكلام ما اصطفى الله سبحانه
الله وبحمده هذا يدل على ان الخبر قال له حبيب سئل ابي الكلام افضل المراد منه كلام الناس فان قلت هذا يعارض قوله عم افضل ما
انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له قلنا التعارض مندفع بانه قال المقام فعنا افضل مما يقال في مقام التسبيح
والتحميد سبحان الله وبحمده وافضل ما يقال في مقام التوحيد لا اله الا الله وهو ما يكون اولا بالمباشرة ابو هريرة
روى البخاري عنه ما اسفل بالنصب خبر كان المقدر مرفوعا بالكسر ان من حمل الازار فعلى النار هذا ازار من اسبل ازاره
للتكبر وقيل معناه ان فعله ذلك في النار وكسر الفصل وارادة الفاعل فعلى هذا يكون ما مصدرية ومن الازار بيان المحذوف
يعني اسباله من الكعبين شيء من الازار فعلى النار لكن هذا التوجيه لا ينافي سبب نوع المأخوذ بوجوبه ولا او خال الفاء في خبره
ق رافع بن خديج بعد ما عاد الرواة عنه ما انهر الدم الانهار هذا الاسالة والمراد هنا الاخراج بشيء محدد
بالحجر وذكر اسم الله قال النووي هكذا في النسخ كلها وفيه محذوف اي وذكر اسم الله عليه او معه ووقع في رواية ابي داود
وغيره وذكر اسم الله فكلوا العبرة له للحيوان الذي المذكور وفيه بيان جواز الذبح بكل محدد يقطع ليس السن
والظفر المنفصلين عند الشافعي مطلقا منزوعين كانا او لا نظرا الى اطلاق الحديث وسأحدثكم عن ذلك اي عن وجه
سببه اما السن فيعني لانه يجوز ان يكون بالعظم وهو منهي عنه لكونها زاجرا والجن واما الظفر
فلانه موضع مدية بضم الميم وسكون الدال وهي السكين العظيم الجثة يعني انهم يحملون اظفارهم مثل المدى فيذبحون بها فلا تشتبهوا
بهم لانهم كفار وعند الشافعية صيغة المضارع غير المنزوع وحمل الحديث عليه لقوله عم انهر الدم بشيء وانما الحجر بالظفر المتصل لانه يقتل
بثقله وضغطه يعني المنخنقة والجثة كانوا يفعلون كذلك عم انفقي اي الرواية عنه قال اعطي النبي عطاء فقلت اعطه من
هو افقر مني فقال خذه فتموله او تصدق به فاجابه مسلم قال ابن مالك الصدقة الذي جمعه عمر وانت تنفق اي عليه متطلع
اليه ولا طامع فيه ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك يعني ما لم يوجد فيه هذا الشرط لا تتعلق نفسك
ق يعلى ابن امية رضي الله عنه قيل ما روا عن النبي عم ثانية وعشرون حديثا له في الصحيحين ثلاثة احاديث
متفق عليه قال رجل متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم في جبة متضمخة بطيب فنظر اليه
النبي ساعة ثم سكت فجاءه الوحي ثم سري عنه فقال اين السائل الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات اما الجبة فانزعها
فقال لها كانت ما بقاني فيك فاصنعه في عمرتك يعني هذا انصرف من المصنف لما كشف الاحرام واجتناب الطيب قيل يكون
ان يراد حالت الطواف والسعي والحلق لكن التفسير الاول اولى لانه يدل الحاجة سئل عنه لان الاحرام كان
فانيا عنه بلبس المخيط ق ابو سعيد انفقا على الرواية عنه قال سأل ناس من الانصار رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاعطاهم ثم سألوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده وقال ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف
اي يطلب العفة وهي الكف عن الحرام فيعفه الله بفتح الياء وكسر العين الخفيفة اي يعطيه العفة ومن

اصلي قال جابر وهذا رسلة في حاجة ويجوز ان السرع يصلي على بعير وعلى اغير القبلة فكبر فقال ابن بريدة بيده فكذا
واومأ بيده نحو الارض هذا عطف تفسير لقوله فقال بيده وفيه جواز الايماء في الصلوة النافلة وجوازها على الراحلة
حيث توجهت واستحباب الاعتدال في من سلم عليه منعه عن رده مانع ق زيد بن خالد الجهني عن رده مانع
وقيل قال رجل سأل عن اخذ ضالة الابل فان معها حذاءها بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة ما وطئ عليه البعير من خفه
زاد بكونه معها انها تقوى على السير وترد الماء وتسقي الماء وسقاؤها وسوبر السقاء ما يكون معها انها خذها حتى يجدها
ربها الظاهر ان الكل العجر هذا تأكيد للمنع لما قبله حتى يجد صاحبها يعني ضالة الابل اعلم انه لا امر بترك ضالة البعير
ليس للوجوب بالاتفاق لان المستحب عندنا اخذها لصيانتها وتوسيع ضياعها وعند الشافعي ومالك المستحب تركها لان الاصل
اخذ المال الحرمة والاباحة كانت لخوف الضياع وهو قليل في ضالة الابل جابر روى عنه مالك يا ام السائب او يا ام المسيب
شك من الراوي في فتح سين ابن ابي مجيب وفي كسرها مضمومة والمشهور في الرواية انها مفتوحة فقال الفاء وفتح
بعض الحسن ترفين بالكسر الله بها فقال لا تسبي الحمى فانها تذهب خطايا بني آدم كما يذهب الكير خبث الحديد عائشة رضي الله
عنها قالت خرج النبي عم من عندي ليلا فغرت عليه فجاء فرأى ما اصنع فقال ما لك يا عائشة اغرت الغيرة للاستفهام
الغيرة الحمية وفيه ملاطفة بالزوجات والعفو عن الغيرات حماد بن سمرة روى مسلم عنه علي ازلم زاعي ايديكم ما
لكم تلقونها يعني الانكار قال النووي المراد بالرفع المنهي عنه رفع اليد عند السلام مشيرا بها الى الجانبين كأنها اذناب خيل شمس
بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس ومن الدواب ما يستعصي بها اسكنوا في الصلوة ثم خرج علينا فرأنا حلقا فقال ما لي
جمع حلقة بسكون اللام يعني قبيلا فقال ما لي اراكم عزين جمع عزة بكسر العين وتخفيف الزاي والهاء الجماعة المجتمعة من الناس يعني
ما لي اراكم اشتاتا متفرقين ثم خرج علينا فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله وكيف تصف
الملائكة عند ربها قال يتمون الصفوف الاولى وتراصون في الصف يعني يتلاصقون فيه جابر بن سمرة
وبنحوه ابو بكر في رسول الله والناس في الصلوة صفوف وقف في الصف فلما اكثر الناس التصفيق التفت ابو بكر فرأى رسول الله فاشار اليه
ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله على ما امره به النبي فلما تأخر خلف صلوة الصف فتقدم النبي فصلى فلما فرغ قال
يا ابا بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله فقال للناس ما لي اراكم
اكثرتم التصفيق ومن جرب بالمهمز الاصابع التي صفق الكف اليسرى من ثابة شيء وصلوته اي نزلت شيء يحتاج فيه
الى اعلام الغير فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه يعني بناء المجهول واما التصفيق للنساء وفي الحديث جواز اشارة
لمن تأمر قوله ق جابر بن عبد الله يعني اتفقا على الرواية عن جابر وانفرد البخاري بالرواية عن جابر وانفرد مسلم عن جابر
ابن عباس مسلم ان الكلوني بحجة مستقلا قالت ابو الزبير يعني رجلا يحج على احدهما هذا استثناء جواب عن سائل عن كيفية
منع رفعها يعني احد من ضمير احدهما التعبير من والاخرى اي البعير الاكوب يعني الراحلة فاظنه يعني ابن عمر قال لي

يستغني ان يظهر الغنى عن نفسه وشكر السؤال بنعمة الله ان يجعله غنيا وحق ينتظر ان يأمر نفسه بالصبر وكلفها عليه بصبر الله
الا بالصبر على جميع الآيات فاضلة وبعضها افضل بمعنى يكون الثواب بها اكثر لمن فيها كان نفاذ جميعها بالبعض
وبعضها ابلغ ق عائشة الصحابي الرواية قالت وهو بالبر وعندي جاريتان تغنيان بما تقاولت الانصار يوم بعاث
رسول الله مسجى بثوبه فقال ابو بكر اعزمر امير الشيطان في بيت رسول الله وذلك يوم عيد فقال رسول الله يا ابا بكر
من اليهود والنصارى عيدا وهذا يوم عيدنا يوم بعاث يوم سمر عندهم كان فيه مقتلة عظيمة
للاوس والخزرج بقي بطرفيهما مائة وعشرين سنة الى ان جاء الاسلام اصطلحوا وانقطعت الحروب وهو رواية عن
مالك محتجا بهذا الحديث واجاب الاخرون بان ما يدل عليه الحديث ليس محل النزاع لان الشعر الذي كانت تغنيان
به كان في الحرب والشجاعة وفي ذكره معونة للمجاهد وامر الدين وانما الكلام فيما يتبع الناس على السرور كما قيل
الغناء رقية الزنا والحديث لا يدل على اباحته وفيه ان اظهار السرور في العيد من شعار الدين وتسجية بثوبه كان
من حسن خلقه لئلا تستحي فتنقطع شعرها م عائشة بن عمر روى مسلم عنه يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت
اغضبتهم لقد اغضبت ربك فجاء فكشف وجهه فقال يا ابا بكر لعلك اغضبتهم فمن فضيلة لهم حيث كان
غضبهم سببا لغضب الله وتنبيه على اكرام الصحابة والاشفاق على قلوبهم حين قالوا لابي سفيان لما اتاهم وهو كافر
بعد صلح الحديبية وقيل كان هذا القول بعد اسلامه لاحسانهم منه آثار الاسلام وكان قبل ذلك اسلامه ما اخذت سيوف
الله من عنق عدو الله ما اخذها مأخذها قريش ومن تبعهم اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله فقال
ابو بكر يقولون هذا الشيخ قريش ومن تبعهم تمنيه فاتاهم ابو بكر فقال يا قوم اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك يا اخي
مسلم بدون الواو ومقتضى البلاغة اثباتها قال القاضي روي ان ابا بكر اتى عند هذه الصفة فقال قولوا يغفر الله لك
ق ابو بكر الصحابي الرواية عنه قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤسنا ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر
الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني بالنصر والمعونة وهو في معنى قوله تعالى او يقول
لصاحبه لا تحزن ان الله معنا قيل كان حزن ابي بكر اشفاقا على رسول الله وكان يقول ان قتلت فانا رجل واحد وان قتلت
هلكت الامة روي انه لما انطلق مع رسول الله عم الى الغار جعل يمشي بين يديه ساعة وخلفه ساعة فقال رسول الله ما لك يا ابا بكر
قال اذكر طلبك فامشي خلفك واذكر توجهك فامشي بين يديك قال عرفت الذي نفسي بيده لتكلم الليلة خير من عمر
وفيه عظيم نور كرم الله ق سهل بن سعد الصحابي الرواية عنه يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما حين اشرت اليك تقدم
ذكره قريبا في حديث صالحي ربكم اكثر ثم التصفيق ق ابو بكر الصحابي الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول الله جالس طلع علينا الشمس
قال يا ابا بكر اتدري لمن تدخل هذه الشمس فقلت الله ورسوله اعلم قال تدخل تسجد تحت العرش هذه الجملة حال مستأنفة
معطوف على تسجد يعني تدخل الشمس على نية الحالية وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد باستيذانها قطع فلكها
على ما يتبادر عليه من امور هذا العالم لتؤذن لها وتأمر بالطلوع الى شروقها ولا تنتظر فيها فلا يؤذن لها اعداد من عدم
قبول سجودها وعدم الاذن لها منع جريانها على ما عليه وتغييرها عن حالتها الاولى فتقول لها اطلعي من حيث غربت

ايه الكريمة عن كتاب الله عظيمة لا بد وان يكون لنسبة الغير ما وذهب الفرق الى جواز لهذا الحديث قال النووي
المختار فيكون جميع الآيات فاضلة وبعضها افضل بمعنى يكون الثواب بها اكثر لمن فيها كان نفاذ جميعها بالبعض
وبعضها ابلغ ق عائشة الصحابي الرواية عنها قالت وعندي جاريتان تغنيان بما تقاولت الانصار يوم بعاث
رسول الله مسجى بثوبه فقال ابو بكر اعزمر امير الشيطان في بيت رسول الله وذلك يوم عيد فقال رسول الله يا ابا بكر
من اليهود والنصارى عيدا وهذا يوم عيدنا يوم بعاث يوم سمر عندهم كان فيه مقتلة عظيمة
للاوس والخزرج بقي بطرفيهما مائة وعشرين سنة الى ان جاء الاسلام اصطلحوا وانقطعت الحروب وهو رواية عن
مالك محتجا بهذا الحديث واجاب الاخرون بان ما يدل عليه الحديث ليس محل النزاع لان الشعر الذي كانت تغنيان
به كان في الحرب والشجاعة وفي ذكره معونة للمجاهد وامر الدين وانما الكلام فيما يتبع الناس على السرور كما قيل
الغناء رقية الزنا والحديث لا يدل على اباحته وفيه ان اظهار السرور في العيد من شعار الدين وتسجية بثوبه كان
من حسن خلقه لئلا تستحي فتنقطع شعرها م عائشة بن عمر روى مسلم عنه يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت
اغضبتهم لقد اغضبت ربك فجاء فكشف وجهه فقال يا ابا بكر لعلك اغضبتهم فمن فضيلة لهم حيث كان
غضبهم سببا لغضب الله وتنبيه على اكرام الصحابة والاشفاق على قلوبهم حين قالوا لابي سفيان لما اتاهم وهو كافر
بعد صلح الحديبية وقيل كان هذا القول بعد اسلامه لاحسانهم منه آثار الاسلام وكان قبل ذلك اسلامه ما اخذت سيوف
الله من عنق عدو الله ما اخذها مأخذها قريش ومن تبعهم اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله فقال
ابو بكر يقولون هذا الشيخ قريش ومن تبعهم تمنيه فاتاهم ابو بكر فقال يا قوم اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك يا اخي
مسلم بدون الواو ومقتضى البلاغة اثباتها قال القاضي روي ان ابا بكر اتى عند هذه الصفة فقال قولوا يغفر الله لك
ق ابو بكر الصحابي الرواية عنه قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤسنا ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر
الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني بالنصر والمعونة وهو في معنى قوله تعالى او يقول
لصاحبه لا تحزن ان الله معنا قيل كان حزن ابي بكر اشفاقا على رسول الله وكان يقول ان قتلت فانا رجل واحد وان قتلت
هلكت الامة روي انه لما انطلق مع رسول الله عم الى الغار جعل يمشي بين يديه ساعة وخلفه ساعة فقال رسول الله ما لك يا ابا بكر
قال اذكر طلبك فامشي خلفك واذكر توجهك فامشي بين يديك قال عرفت الذي نفسي بيده لتكلم الليلة خير من عمر
وفيه عظيم نور كرم الله ق سهل بن سعد الصحابي الرواية عنه يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما حين اشرت اليك تقدم
ذكره قريبا في حديث صالحي ربكم اكثر ثم التصفيق ق ابو بكر الصحابي الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول الله جالس طلع علينا الشمس
قال يا ابا بكر اتدري لمن تدخل هذه الشمس فقلت الله ورسوله اعلم قال تدخل تسجد تحت العرش هذه الجملة حال مستأنفة
معطوف على تسجد يعني تدخل الشمس على نية الحالية وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد باستيذانها قطع فلكها
على ما يتبادر عليه من امور هذا العالم لتؤذن لها وتأمر بالطلوع الى شروقها ولا تنتظر فيها فلا يؤذن لها اعداد من عدم
قبول سجودها وعدم الاذن لها منع جريانها على ما عليه وتغييرها عن حالتها الاولى فتقول لها اطلعي من حيث غربت

www.alukah.net

من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها اللام فيه بمعنى الى والمستقر اسم زمان تقع تجري الشمس على ما تجري
من الطلوع والغروب في قبتها الى وقت قرارها وتغير حالها بالطلوع من مغربها وما قال المفسرون من ان مستقرها
يوم القيمة لانها حينئذ تنقطع عن الجري وتنتهي اليه من فلكها فغير مناسب لهذا المقام والقدر المشترك من قول الصادق ما
اخبر به الصادق عن علمه بالله تعالى بكيفية ذلك تقدير العزيز العليم ابو ذر روى البخاري عنه يا ابا ذر اني اراك ضعيفا
مرتين فاكثر مسألتي وتعاهد خبر اكثر ما احفظ عنه قال الاحسان البهم منها ابو ذر روى البخاري عنه يا ابا ذر
انكم ستلقون بعدي الامر والاثرة في البلد فاذا بلغكم ظهورها فاتوا بالصبر حتى تلقوني على الحوض ذات
مخلب ابو ذر روى مسلم عنه يا ابا ذر انك ضعيف وانها امانة وانها يوم القيمة خزي وندامة الا من اخذها بحقها وادى
الذي عليه فيها هذا بالاستثناء منقطع يعني لا يكون الامارة خزيا لمن قد يكون اجر الفوز عدم اتصاف المتعاطين على ظهر
من نفوذ ومن ذكر فالحذر عنها اجدر لان فيها كثرة الخطر قال له يا رسول الله الا تستعملني ايا ابا ذر تجعلني عاملا
على اسوبعض امور بيت المال ابو ذر روى مسلم عنه يا ابا ذر اني اراك ضعيفا اي في تنفيذ الامور ورعاية الحقوق
واني احب لك ما احب لنفسي هذا الخطاب مبالغة في النصح وتحريض على قبول قوله لا تأمرن بفتح الميم مشددة من الامارة
على اثنين ولا تولين بفتح اللام مشددة من الولي وهو القرب قال تميم ابو سعيد روى مسلم عنه يا ابا سعيد من
رضي بالله ربا اي اكتفى بالله تعالى ولم يطلب معبودا وبالاسلام دينا اي لم يبغ طريقا غيره من الاسلام وبمحمد
نبيا بعد علم بالكل دين الاسلام الا ما يوافق شريعة محمد وجبت له الجنة ثم قال اخرى ابو هريرة خصلتان اذن بكم بها
الجنة مباينة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض اعلم ان الدرجة يجوز ان يكون واحدة الدرج
فيكون لاهل الجنة منازل بعضها ارفع من بعض كرفعة السماء من الارض وان يكون واحدة الدرجات وهي المراتب
العلوية التي للصعود بانواع النعم فيكون هذا التشبيه مفعول محسوس قالوا وما هي يا رسول الله قال الجهاد
في سبيل الله الجهاد في سبيل الله لها ذكر ثالثة للتأكيد وليس لهذه الرواية عنه يا ابا عمر ما بال ثابت
اشتكى يعني الهزة بالحمى او المرض لسان هذا الكبير القوم ينبغي ان يتفقد ويسأل عن غائب عنهم يعني ثابت بن
قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وقد كان جلس في بيته وابو عمر والذي سأله النبي هو سعد بن معاذ
فقال ابو عمر انه جاري ما علمت له شكوى وكان قال ثابت انه من اهل النار يعني لما اتاه ابو عمر وذكر قول النبي عم
وتفقده قال ثابت انزلت هذه الاية يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي وقد علمت
اني لا ارفعكم صوتا على رسول الله فانا من اهل النار فحملت له فلما اخبره بقوله يعني لما ذكر ابو عمر والنبي عم
زعمه انه من اهل النار قال رسول الله بل هو من اهل الجنة ومعنى الاية لا تنطقوا بالنبي عم ونطقتم فلا تبلغوا اصواتكم بحيث
يكون كلامه عليه السلام اظهار المرتبة ورعاية للادب انس انفقنا على الرواية عنه قال كان النبي عم يأتي المطلة
كثيرا نهارا ويوما وقد مات نفيلا بنه فوجده حزينا فيا لهم عنه فاخبروه فقال يا ابا عمير ما فعل نغير عمر وما فعل

النغير تصغير النغر طير كالعصفور احمر المنقار وسمي بهم حسن خلقه حيث خالط الولدان والباحة جمع الباحة الارض
لم يمنعهم عنه والباحة اخذ الصبي عليه اذا لم يعذبه والباحة ان يكون لم يكن له ولد حمله على التفاؤل ابو موسى الفقا
على المراد به يا ابا موسى لقد اعطيت مزمارا من مزامير داود كناية عن حسن صوته والحسن طلاوة النغمة بالمزمار الآلة التي يتكلم
منه مزامير داود نفسا ثم لم يشتهر احد من آله على الصوت والمراد بالآل ظهوره الذي بعث اليهم لان صوت داود كان معجزة
من معجزاته والمعجزات كل نبي يكون نوعا مما عليه قومه وفي الرواية ان الله تع يقيم داود يوم القيمة عند ساق العرش فيقول
يا داود مجدني اليوم بذلك الصوت فيقول كيف وقد سلبتنيه في الدنيا فيقول اني اردده عليك فيرفع داود صوته بالزبور فيستطيع
فعم اهل الجنة ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان النبي قاعدا بين ظهراني اصحابه فقام من بين اصحابه فمضى من عندهم فابطأ عليهم فخشوا
عليه فكنا فزعنا فقمنا فكنت اول من فزع فخرجت ابتغي النبي حتى اتيت حائط بني النجار فدرت به هل اجد له بابا فلم اجد
ما عين قيل كان ابو هريرة يستصحب نعلي رسول الله واعطاه تعالى ليكون علامة انه لقي النبي عم ويكون وقع في نفوسهم وان
كان خبره مقبولا بغير علامة فمن لقيت من ورائي هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة
فان قلت ابو هريرة ليس مطلعا على استيقان قلوبهم فكيف كان بشارته مشروطة بالشهادة اليقينية قلنا معناه اخبرهم
بان الله تعالى من كان صفته كذا فهو من اهل الجنة والعالم بذكر احد الشهادتين يستلزم الاخرى تمهد المدينة شغال ابو هريرة فلما
خرجت من عنده فاذا انا بعمر بن الخطاب فقال ما شأنك يا ابا هريرة فذكرت له الحديث فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه فرجعت
لرسول الله ما جرى فجاء على اثري فقال يا ابا هريرة ما حملك على ما صنعت قال رسول الله بابي انت وامي لقيت عمر فاخبرته بالذي
بعثتني به فقال لي لم تلقه بهذا اعلم ان الله في عمر لم يكن يرد الامر النبي عم وبذلك عن غرضه فرأيت عليه بان تكتم هذا البشرى
اصلح لهم وفي بيده ابكين للابتداء بل ليكون ابلغ في بيانه فان ذلك كان مع الرسول كلامه بوحي عن قلت يجوز ان يكون المتفقه اجتهاده
لان الاجتهاد جائز له في الامور الدينية مع عدم تقريره على الخطأ فيه واما عند عدم جواز اجتهاده فيجوز ان ينزل عند مخاطبته عم
ومن ما يعني لو كان سبق بالتقصير ابو هريرة رضي الله عنه قال استطعم النبي عم شيئا من صدقة التمر فدخلت ليلة فوجدت
واحدا يجنو منها العلقة فاخرجته فقلت لا رفعته الى رسول الله قال اني جائع وعلى عيال فخليت عنه فاصبحت غدوت الى النبي
فقال يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة فقلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال اما انه قد كذبك
وسيعود فرصدته ثم جاء فاخذته فقلت لارفعنك الى رسول الله هذا آخر ثلث مرات تزعم انك لا تعود ثم
تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها فقلت ما هو قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي فانه لن يزال عليك
من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح فقال عم اما انه قد صدقك وهو كذوب تعلم يا ابا هريرة من تخاطب منذ ثلث
ليال قلت لا قال ذاك شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم من تلميذ ما يقول ابو هريرة روى البخاري عنه قال اتيت رسول الله
ومعي غلام فقال عني فاقبل الغلام بعد ذلك وكنت جالسا النبي عم فقال يا ابا هريرة هذا غلامك فقلت انا اشهد انك
قال نعم وفي الحديث معجزة من معجزاته وفضل ابي هريرة اشهر كراته حتى كان شكه التذكر النعمة ق
سلمة بن الاكوع اصابني الرمد عنه قال كنت لقاء النبي عم ثم رجعت فرد علي اصبحت نقيض غلام

www.alukah.net

فقلت من أخذها قال غطفان فعرضت ثلث مرضات باصاحبه واسمعت ما بين لابتي المدينة ثم انه نعث على وجهي
حتى ادركتهم وقد اخذوا يشربون من ماء قد نضحت ارميهم واقول انا ابن الاكوع اليوم يوم الرضع فتحت استنقذت
اللقاح منهم واستلبت منهم ثلثين بردة وجاء النبي والناس فقلت يا نبي الله اني قد حميت القوم وبعثهم عطاش فابعث اليهم
الساعة فقال يا ابن الاكوع ملكت فاسجح والمغير فاسجح بقطع الهمزة وسين المهملة ثم جيم مفتوحة ثم حاء مهملة معناه
ارفق فقد حصل الكفاية عليهم ان القوم يقرون على بنا الخيل اي قومهم يعني ان هذا القوم الذين اغاروا يحبطون العقوبة مكان
قراهم واطعامهم من جهتنا اللقاح هي النوق ذوات الدر قرب بفتح القاف والراء وبالدال المهملة ماء من المدينة قوله
اليوم يوم الرضع اي يوم هلاك اللئام من قوله لئيم رضيع اي مع اللؤم في بطن امه وقيل معناه اليوم من تدر ساعة الحرب
من صغره فلا تهاب صعبه ثم قال لو وجدت فلانا الشهيد فلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان الشهيد
مقتولا في رايته فرد تعليقا فقال ابن الخطاب يا رسول الله فنادى في الناس ان لا يدخل الجنة الا المؤمنون
قوله كلا ورب ما فهم من قوله فلان شهيد ان روحه في الجنة اعلم انا لمؤمنين في العرف من نجا به باجابة ومن غلب فكانا
لم يصدقه بعدم جريان عاصي وصيه تصديقه ولم يجعله النبي من المؤمنين بجعل الهمزة عن ذلك او يقال المراد من المؤمنين المتقون من
الذنوب ومن الدخول الدخول بلا عذاب قال بعض العلماء قوله هم في النار يدل على ان بعض من يعذب من العصاة يدخلها
ويعذب فيها قبل يوم القيامة ونقل الشيخ الشارح اقول اقول تامل لانا نتصور شاهدة على ان دخول النار حقيقة يكون بعد الحشر
فيحمل هذا الرواية على وجه الكناية ان الشهيد كان كالشارع من حضور النار في الجنة قبل موته نعم عذاب القبر حق لكنه نوع
آخر لا بهذا الوجه عن ابي هريرة الرواية عنه قال دخلت على رسول الله وهو مضطجع على حصير فاذا الحصير قد اثر في جنبه ونظرت
في خزانة فاذا انا بقبضة من شعير كقبضة الاثر في ان يكون لنا الآخرة انما نالنا ولم يقدر مع كون الرفع الاعلى حالة السارة قال اني الآخرة
لمتابعة ابينا عمر لكم الدنيا وبريتها يا ابن الخطاب اولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في الحيوة الدنيا ان حظ الكفار مما نالوه من الدنيا
من نعيم الدنيا ولا حظ لهم في الآخرة سهل بن سعد وربيع الماء وضم النون قبل الهمزة رواه عن الهرم اربعون حديثا له في الصحيحين
ستة احاديث ثلاثة من المسلم واربعة متفق عليها احدها هذا الحديث قال سمع رسول الله صلى الخزيمة فجاء عمر فقال يا رسول الله
الشمس على حرهم على باطل قال ليس كذلك في الجنة وقتلاهم في النار قال يا نبي قال فيم تعطي الدنية على ديننا فقال ابن الخطاب
تحكم الله ولن يضيعنا الله ابدا فانصرف وهو مغضب فلم يصبر المراد به صلح الحديبية قبل كلام عمر لم يكن شكاية منه عدم
وانما كان استكشافا حال الكفار بعد انعقاد الصلح عن روسلم يا ابن الخطاب يا ابن ربك لعل الله قد اطلع على هذه العصابة
وهي الجماعة من اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم تعقد بيان لباب الملح في حرب ثانية قد شهد بدرا اسامة روى
سلمة قال بعثنا رسول الله في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فادركت رجلا فقال لا اله الا الله فطعنته فاخذ فوقع
في نفسي من ذلك شيء فذكرته للنبي فقال يا اسامة اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله يعني رجلا من الحرقات بضم الحاء وفتح الراء
المهملتين وبالقاف بلد من جهينة اي من بلاد ذلك القبيلة قال لا اله الا الله هذه الجملة صفة ثانية لرجل لما غشوه بتخفيف
الغين

وفيها ايضا اجتمعوا عليه فتنة الحديث قال الراوي قلت يا رسول الله انما قالها خوفا من السلاح فقال افلا شققت عن قلبه حتى
تعلم اقالها من قلبه ام لا فما زال النبي يكرر هذا الانكار على قتله حتى تمنيت ان اسلمت يومئذ فان قلت اذا كان
اسامة قتل كافرا فلم شدد عليه وان قتل مؤمنا فلم يلزم عليه قود او دية لانه لم ينقل انه الزمه قلت لم يكن فكر
الرجل محكوما عليه بالاسلام قبل الاقرار بنبوته وانما شدد عليه لانه لم يتوقف حتى يعرف حاله انس روى عنه
يا انجشة بهمزة مفتوحة ونون ساكنة وجيم وشين معجمة اسم غلام كان حسن الصوت والغناء في سوق الابل ويقال
سوقه كان اسمه وارفق في سوقه كان يرفق الرواة يريد الادب والنساء اللواتي في الهودج على وجه الاستعارة لانهن اضعف
عقولا ورقة فلو هن يشتهين بالرجال انما امره بالامهال لئلا يقعن في الفتنة بحسن صوته كانفعال الفتاة ورقة
الزنا اولا يشتهين تبعية لا يتحملن الحركة العنيفة كالقوارير وهذا اشبه وفيه جواز الشعر بالنساء والاستماع الشعر
ونحوه انس بعلي الرواية عنه يا انس كتاب الله القصاص روى كتاب الله القصاص قال لا يكسر الظفر قوله
ذكره بعلامة ق وقيل ان ذكره كان ينبغي ان يذكره كان رخ لان ما ذكره مسور رواه البخاري واما رواه مسلم بام الربيع كتاب
ام القصاص لان الحالفة على رواية كانت ام الربيع تقدم تفسيره في الباب الثاني من حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله
لابره ابو هريرة انقطاع الرواية عنه يا بلال حدثني بارجى عمل عملته عندك قال ما عملت عملا ارجى عندي قال ما اعمل انفعل التنفيس منا سبق المنصور
على غيره فيقيس الى منا كلامه لكن يجوز ان يكون المعاملة حدثني بعمل ارجا وكرر بلال وانما اضيف الى العمل لكونه سببه
في الكلام متنفعة فاني سمعت الليلة بحيث ان يكون سمع لبلال الوطء اي نوم اوفى بقطعة خشف بالخاء المعجمة وكسر
الشين اي صوت تقلبك ابرز وفي نسخة الدواني سوا الشيء الميت يعني صوت دق نعليك بين يدي في الجنة وهذا السبق كان المحدثة
بحاسب العبد مولاه في الحق والغاء اجره عاراه ليعطيه ثم ونداء ومع ذكر العلم ولتعريف غيره اليه وليصير كالسنة و
يسمى ذلك بكر الوضوء كان بلال حاليا عملت عملا لم اصلي ركعتين صنعة مني في ان اطهر طهورا ايم الطاهر في ليل
او نهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب الله لي ان اصلي ان قدر الله لي من النوافل ابو هريرة دلالة عنه قال
لما نزل قوله وانذر عشيرتك الاقربين على البنين صعد جبلا فقال يا بني كعب بن لؤي بضم اللام وفتح الواو و
تشديد الياء انقذوا انفسكم من النار يا بني مرة بضم الميم وتشديد الراء بن كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد
الشمس انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار
يا فاطمة انقذي نفسك من النار فاني لا املك لكم من الله شيئا يعني لا اقدر على دفع مكروه عنكم في الآخرة ان
اراد الله ان يعذبكم فانما الشفع لمن اذن الله له فيه وانما يأذن لي اذا لم يرد تعذيبه انما قال هذا في حقهم لكلا الترغيبهم
على الايمان والعمل لئلا يعتمدوا على قرابته وبنيتها هو نوا عليه ان لكم رحما سأبلها ببلالها قال الجوهري البلال بالكسر
الماء كل ما يبل به الحلق من الماء واللبن المراد بهنا ما يوصل به الرحم من الاحسان يعني اصلهم بصلة الرحم في الدنيا
شبهت قطيعة الرحم بالحرارة ووصلها بالبرودة وقال الخطابي البلال بفتح الباء مصدر كالكلال فيعلى هذا قوله ببلالها
مبالغة كقولهم فاء الزلت الارض زلزالها يعني زلزالها ابن عباس الرواية عنه قال رسول الله قدم المدينة فنزل

في علو المدينة حتى يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام فيهم اربع عشرة ليلة وكان يصلي حيث ادركته الصلوة ثم انه امر بالمسجد
فارسل الى ملائهم بني النجار فجاءوا متقلدين سيوفهم قال وكانما انظر الى النبي على راحلته وابو بكر ردفه وملا
من بني النجار حتى القى بفناء ابي ايوب وكان يحب ان يصلي حيث ادركته الصلوة ويصلي في مرابض الغنم
وانه امر ببناء المسجد فارسل الى ملا من بني النجار فجاءوا فقال يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا قالوا لا والله لا نطلب ثمنه
الا الى الله تعالى فقال انس فكان فيه ما اقول لكم قبور المشركين وفيه خرب وفيه نخل فامر بقبور المشركين فنبشت ثم بالخرب فسويت
وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبلة المسجد وجعلوا عضادتيه الحجارة وجعلوا ينقلون الصخر وهم يرتجزون
ويقولون اللهم لا خير الا خير الآخرة فاغفر للانصار والمهاجرة
قال عليه السلام

الحديث الى آخره الى هنا الحديث الاول من الاحاديث الاربعة الاول من الاحاديث الاربعة الاول من الاحاديث الاربعة
الاول من الاحاديث الاربعة

فلا تنزلوا على حكم سعد أراد بهم بأن يقتلوا مقاتلهم ويسبوا ذراريهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حكمت بحكم الملك وهو الله سبحانه وتعالى وفيه دليل على جواز
التحكيم وأن الحكم إذا رجع عن حكمه قاله البخاري بن معاذ في بني قريظة حين حكم في وقت محاصرتهم ٣ سلمة بن الأكوع رضي الله عنه روى لم
يسمه ثنا سلمة أين جعلت أكوعك قال كسرت الراوي التي أنفقتها فارجع مرة أخرى القوس إذا كان جلوده وليس فيه خشب في الأعصب
يقال له بحجفة ودرقة تقدم تفسيره في الباب الثاني في حديث أكثر كالذي قاله ٤ سلمة بن الأكوع أيضا روى سلم عنه قال غزونا المسلمون بني
فزارة وأميرهم كان أبو بكر رضي الله عنه فلما أتينا ماء هنا أفنيناها أبو بكر فلما قدم المدينة لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا سلمة بن الأكوع
المرأة فقلت لقد أعجبتني ثم لقيني في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت يا رسول الله ما كشفت لها ثوبا ما فيه نسيب
بها بني الله لا أحد منكم فقدري بها ثلاثا من المسلمين كانوا أسرى بأيديكم بهذه كلمة مدح لبعضا والعرب الشبان بها فأخذوها
من الولد بما حمل عليه قيد يده أبو بكر لا تملكه تعني امرأة من السبي قيل في الحديث جواز مفاداة الأسير بالأسير فيكون حجة
على من صنف في عدم تجويزه يمكن أن يجاب عنه بأن عدم الجواز إنما هو إذا كان غنيمة فأما إذا قصدت فخرج الأسير إلى سهم رجل
ثم ملكه غيره وفداه فليس بممنوع أو يقال إن ذلك إنما كان مخافة أن يكون الأسير محاربا علينا وذلك لا يتصور في النساء والصغار
ح ابن عباس روى البخاري عنه قال كانت بريرة أمة مكاتبة لعبد بني أبي معيط فلما أعتقت اختارت نفسها وكان زوجها
يحبها ويطوف خلفها ودموعه تسيل من لحيته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عباس ألا تعجب من حب مغيث بها ومن بغض بريرة مغيثا
بريرة بفتح الباء الموحدة وبالراء بين المهملتين بينهما ياء مثناة تحت اسم جارية اشتراها عائشة رضي الله عنها فأعتقتها فمن بغض بريرة مغيثا
ثم قال لبريرة لو راجعته فقالت يا رسول الله تأمرني قال إنما أشفع قالت لا حاجة لي فيه حجة للشافعي في أن الأمة إذا كانت تحت
عبد فأعتقت فلها الخيار وإذا كان تحت حر فأعتقت فلا خيار لها وصاحب الأصل الحجاز ومالك والشافعي الحديث
الحسن بن الطرفين ووجهه الفقه أن فاعل الأمر لا يتجه لأن التجيء انتفاء النفس ما يقتضي سببه هذا كذلك لأن الحب يقتضي المتابعة
والبغض عدمها فلا بد أن يقال هنا الوجود بعض المتابعة دون بعض والخفاء في خفائه وفيه دلالة على فقه بريرة حيث عرفت
بتخيير الشرع دون شفاعته وعلمت أنه للوجوب ٥ ابن عمر روى البخاري عنه يا عبد الله ارفع إزارك قاله لما رأى في إزاره
استرخاء قال أبو الراوي فرفعته ثم قال زد فزدت أي في الرفع وفي الحديث كراهة الإسبال تقدم الكلام عليه ق
أبو موسى الأشعري الراوي عنه يا عبد الله ألا أعلمك كنزا من كنوز الجنة لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم من
قالها بدرس كنز بسببه ثوابه المدخر في الجنة بالنفس ما يدفن في الأرض فإن كلامنها يغني للانتفاع قاله لأبي موسى ق
عبد الله بن عمر رضي الله عنه يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل قاله له فيه حث
على مداومة أعمال الخير ٦ عدي بن حاتم روى البخاري عنه قال بينا أنا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل فشكا إليه الفاقة ثم أتاه آخر
فشكا إليه قطع السبيل فقال يا عدي هل رأيت الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف مدينة قريبة من الكوفة
قلت لم أرها وقد أنبئت عنها قال لئن طالت بك حياة لترين الظعينة وهي بفتح الظاء المعجمة
وكسر العين المهملة والنون بعد الياء المثناة من المرأة في الهودج ترتحل من الحيرة يطوف بالكعبة لا تخاف أحدا إلا الله
يعني سيتم هذا الدين والأمن في الناحية تأمن المرأة على نفسها في السفر من الحيرة إلى مكة لضعفها بما كان عادة دار السفر المرأة تقدم

قلنا جاهلية النساء شرطه عندي وليس في الحديث ما يدل على ذلك ولئن طالت بك حياة لتفتحن عليها كنوز كسرى
قلت كسرى بن هرمز قال أراد النبي صلى الله عليه وسلم كسرى بن هرمز قال الراوي رأيت الظعينة ارتحلت بها وصفها النبي صلى الله عليه وسلم وكان هذا
الفتح في خلافة عمر رضي الله عنه وكنت ممن افتتح كنوز كسرى ولئن طالت بك حياة لترين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب
أو ورق يطلب من يقبله منه فلا يجد أحدا يقبله منه قبل هذا إنما يكون عند قرب القيامة وفي الأرض
كنوزها وليلقين الله أحدكم بالرفع فاعل يوم يلقاه أي يوم القيامة وليس بينه وبينه ترجمان يترجم له
يعني واسطة بينهما يفسر كلام الله لعبده فليقولن له ألم أبعث إليك رسولا فليبلغك بالجزم عطفا على أبعث
ألم أبعث إليك الرسول فيقول بلى فيقول ألم أعطك مالا وولدا وأفضل بالجزم أي أحسن عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى
إلا جهنم وينظر عن يساره فلا يرى إلا جهنم والمناسبة بين الحكمي والحديث ظاهرة لأنه ذكر في مقابلة قطع السبيل حكاية الظعينة
وفي مقابلة شكوى الفاقة كثرة المال وفي حديث آخر إشارة إلى فضل الفاقة ٧ سعد بن أبي وقاص روى مسلم عنه قال خلف رسول الله صلى
الله عليه وسلم على أهله في غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان فقال له يا علي أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من
موسى إلا أنه لا نبي بعدي قيل إن منزلة هرون من موسى كانت خمسة أشياء الأخوة والوزارة والمعونة والخلافة و
الشركة في النبوة فلما استثنى النبي صلى الله عليه وسلم النبوة بقي ما عداها على حالها فتمسكت الرافضة بهذا الحديث على أن الخلافة كانت لعلي رضي الله عنه
حتى غلا بعضهم بأن كفر الصحابة في تقديمهم غيره وبعضهم كفر عليا لأنه لم يطلب حقه فذهب هو لا أسف من أن يرد منا ظرفيه
وأما ما عدا الغلاة فقد غلطوا أيضا لأنهم زعموا أن الخلافة هنا مطلقة وليست كذلك لتقييده بكونها في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم
ذلك كان خلافة هارون لذلك لأنه جعل موسى بأربعين سنة فإن قلت إذا لم يخلف هارون لموسى في النبوة لا الحاجة إلى الاستثناء
بعد قوله إلا أنه لا نبي بعدي قلت إنما استثناء نفي النبوة الشركة في النبوة كما كان هارون لذلك تقديره إلا أنه لا نبي بعدي بعثني على حذف
المضاف كما كان بعد بعثة موسى بعثة رسل بني إسرائيل ٨ عمر بن الخطاب أيكم يعلم المصنف بعلامة مسلم لكن صاحب التحفة قال ليس هذا الحديث
في الصحيحين ولا أحدهما وإنما أخرجه مالك في الموطأ من رواية زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب أية الصيف التي في آخر سورة النساء
قاله حين أكثر عليه في أمر الكلالة وإنما قال آية الصيف لأن في الكلالة آيتين أحدهما في الشتاء وهي قوله وإن كان
رجل يورث كلالة والأخرى في الصيف وهي قوله يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك
وهو يرثها إن لم يكن لها ولد وفي آية الصيف من البيان ما ليس في آية الشتاء ولذلك أحاله عليها لكن هذا البيان لا يرى والقائل لأن
الكلالة من لا ولد له ولا والد وهو قول أكثر من الصحابة وجمهور العلماء وحديث أبي سلمة وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الكلالة فقال
من ليس له ولد ولا والد موضحا لذلك فإن قلت آية الصيف بأن الولد مشتق من الولادة فتناول الوالد والأقرب ما قاله
الجمهور تركه الوالد في آية الصيف لكونه مفهوما من أول السورة لأنه قال فإن توفي حق من مات فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه
الثلث فإن كان له إخوة فلأمه السدس يعطى الميراث للأبوين ويحجب الأم فإذا كان يعطى الأبوين بقيه للأب ولم يعط للإخوة ميراثا مع
وجود الأب وفي آية الصيف أعطى الإخوة الكلالة ميراثا فعلم أن الكلالة من لا والد له أيضا وأما إحالة الإمام آية الصيف
القائلة لهذه التأويلات تحريضا لرعاية العرب على أن يرجع إلى السؤال وطلب الإيضاح وأن لا يرجع إلى الرأي وطلب الإيضاح

مبالغة في الحث عليه م روى مسلم عنه قال شكي الى النبي عن منع الصدقة فقال عم لعله يبعث فيقبض منك مثلها معها يا ظلم اما علم
اما بتخفيف حرف تنبيه استفتاح وهو الادراك والعلم ان ثم الظلم صنوا ابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد الصنوان وهي النخلة الكريمة
من اصل واحد والجمع صنوان وقيل الصنو المثل والمعنى لفظ الصنو دون المثل رعاية للادب ووقع قوله يا عمر الى الكاتب تعليما لامته
عدم الكراهة عنه م ابو هريرة روى مسلم عنه يا فلان الا تحسن صلوتك الا بالتخفيف حرف تنبيه تحسين الصلوة تجويد اركانها الا
ينظر الا بالتخفيف حرف تنبيه المصلي اذا صلى كيف يصلي فانما يصلي لنفسه يعود عليه ان تنكر تكميله لانه نفع عمله عائد اليه ووقع بين
الجملة تاكيد لما قبله اني لابصر من ورائي كما ابصر من بين يدي قال لما صلى يوما لم ينصرف ق عبد الله بن ابي اوفى
الاسلمي عنه قيل مات ابوه عن النبي خمس وخمسون حديثا له في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخاري بخمسة ومسلم باحد قال كنا في سفر
مع رسول الله فلما غابت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح بضم الدال وبالحاء المهملة اي اخلط السويق بالماء كما قال ابو فلان يا رسول الله
ليس عليك نهارا انما قال هذا لانه رأى آثار الصبابة تكون بعد غروب الشمس وظن ان الغلط لا يجوز الا بعد زوالها وظن الصائم ان
الشمس لم تغرب فاراد تذكيره قال انزل فاجدح لنا قال يا رسول تنظر الى فلان فاتاه به اي بما جدحه فشرب ثم
قال اذا رأيتم عم شيء اي اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد افطر الصائم اي دخل وقت
الفطر وقيل معناه افطر في الحكم وان لم يعلم يقينا الوجه الاول وفي الحديث دليل على فضل الصوم في السفر لانه لم ينكر عليه فانه قبل
كيف صام انه عم ليس من البر الصيام في السفر قلت هذا محمول على لحوق المشقة فيه او يكون فعله عم لتعليم الجواز م عبد الله بن
مغفل بضم الميم وسكون الغين وكسر الفاء المزني قيل مات بعد النبي عم بسبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلاثة احاديث احدها هذا
يا فلان بالتخفيف اهتديت اي اهتديت الى الصلوة كما ذكر انه يصلي ركعتين بعد الوضوء والتنبيه على الاقتداء به بالسلام قبل السنة تقدم الكلام عليه في حديث
اذا قمتم الى الصلوة م عمر روى مسلم عنه يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان يدل على جواز ضم ما وعدكم الله ورسوله حقا قاله
لما انتهى الى مصارع بدر ملقاة في بئر وهذا الانتهام للسخرية فان قد وجدت ما وعدني الله حقا اي من ثقوبة ربي
والغلبة عليه فقال عمر يا رسول الله كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا
يستطيعون ان يردوا علي شيئا قيل هذا السمع خاص بهؤلاء والاولى ان يقال انه عام لما صح ان النبي عم كان يعلمهم اذا خرجوا الى
المقابر ان يقولوا السلام عليكم يا اهل القبور ولكم الفاتحة م قبيصة بن مخارق م روى مسلم عنه قال تحملت حمالة فاتيت رسول الله عم
اسأله فيها فقال اقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها قال يا قبيصة ان المسألة لا تحل الا لاحد ثلاثة رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة
حتى يصيبها ثم يمسك ورجل اصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش ورجل اصابته
فاقة اي فقر حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجى اي العقل من قومه لقد اصابت فلانا فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش
فما سواهن من المسألة يا قبيصة سحتا وهو الحرام
الذي يلحق آكله منه عار وكذلك غلب الرشوة قال النووي هكذا في جميع النسخ ورواه غير مسلم سحتا وهذا اوضح وراجع مسلم
محتاج لا الاضطرار او اعتقده سحتا يأكل صاحبها سحتا بدل من الضمير في يأكلها او غير الجملة مسألة للسحت واجاب الضمير المؤنث
على تأويل الصدقة وفائدة هذا التوصيف انه حرام في اعتقاد صاحبه كما قال الله تع ويقتلون النبيين بغير حق يعني في اعتقاد
كذا وقع في كتاب مسلم حتى يقوم والصواب يقول وكذا خرجه ابو داود بالياء تحتانيا من المصنف تابعا لرواية
لفظ يقوم وعند النووي في شرح صحيح مسلم يقوم بالكسر وقع في جميع نسخ مسلم وهو صحيح يقوم للشك فيما يلزم لقد اصابته فاقة
قال قوم الثلثة شروط في اثبات حلها عيار نظر الى الاطلاق الحديث وقال الجمهور شهادة عدلين كما في حلها والحديث على الاستحباب
قال القاضي لعله اراد بقوله ثلثة ان يقول اصيب ولا احد الا الثلاثة والمراد بها الجماعة او نقل العدد فان ثبت ما منع
المصرح بالحديث والمسألة المذكورة كمن لا يقدر على كسب لكبر سن او زمانة او ذا علة اخرى جاز له السؤال قوت يومه فلما
المغني ان المسألة الاخذ لمن كان يعرف بالمال الا ان يتحمل حمالة فيجوز المسألة مع كونه غنيا او يهلك ماله بآفة سماوية فيجوز له
المسألة من غير بينة لكونه اقرا الظاهر او يتبع ماله فيجوز له المسألة ويجوز له بدان يخبر جماعة من قومه وامامن كان قادرا
على الكسب فيتركه لاشتغاله بالعلم جاز له الصدقة فان تركه لاشتغاله بالتطوع يكره صدقة التطوع ج جابر راوي البخاري عنه
قال كان معاذ يصلي مع النبي عم العشاء ثم يأتي قومه فيصلي بهم تلك الصلوة مع النبي عم العشاء ثم اتى قومه فاتهم فافتتح
سورة البقرة فانحرف رجل فسلم ثم صلى وحده فقالوا له انافقت يا فلان قال لا والله يا رسول الله ولآتين رسول الله فاخبره بما جرى وقال اتريد
تكون فتانا يا معاذ اقتداء ان اثبت الفاتح المفصل من قوله تعالى وما انعم عليه بنعمتين عبرتين بالفتان
لتشديده في الانكار عليه والتنبيه على كراهة صنيعه لانه افضى الى مفارقة الجماعة ثلثا قال النووي هذا اللفظ
غير مذكور في صحيحه وانما هو من لفظ الراوي يعني ناداه النبي عم هل انت الا فتان ثلث مرات اقرأ والشمس وضحاها وسبح اسم ربك
الاعلى ونحوها فانه قرأ البقرة والعنكبوت والاحزاب وذهب الشافعي الى جواز اقتداء المفترض بالمتنفل بالحديث وابو حنيفة
منعه لئلا يلزم اتباع المفترض للمتنفل وحمل الحديث على انه معاذ كان يصلي مع النبي عم نفلا فالفاتح الليل الذي يسبق عليه بعض
اصحابه يعطل الناس يطيل بالصلوة ويجوز النوافل لمن ادركه مكروه كراهة تنزيه ق معاذ بن جبل راوي البخاري
عنه قال كنت ردف رسول الله عم ليس بينه وبينه مؤخرة الرحل فقال يا معاذ قلت لبيك رسول الله وسعديك ثلاثا يا معاذ قلت لبيك رسول الله
وسعديك فقال يا معاذ تدري ما حق الله على العباد قلت الله ورسوله اعلم قال حق الله على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا وفيه تنبيه على الكفار على الاشراك عبادتهم ثم
قال يا معاذ تدري ما حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم وفيه دليل على ان الواجب هو المراد من حق الله
على العباد وهو الجزاء وهو المراد من حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم وفيه دليل على ان الواجب
ورواية عن معاذ انه قال كان بيني وبينه مؤخرة الرحل فانها تختص بالابل قلنا يحتمل ان يكون عنده آلة الرحل

كيف ذكر هذا الحديث وقد ضعفه مع علمه بما في بعض روايات مسلم من تتمة الحديث قال قلت يا ابا اسحق انا لا نشرب الناس قال لا تشربوا
فيتعلقوا أجيب باحتمال انه كان ملكوه في زمان الكسل وعدم استقرار امر الشرع فلا رأى معاذ تمرن النفوس بالطاعات رواه
ولذكر روى انه معاذ رواه في آخر عمره او يقال المنهي عنه التبييت على سبيل العموم لقوله قال لا تشربوا الناس لا يرد ورد المنع منه
لانه من الاسرار الالهية فلا يجوز كشفه عند العامة وذكر رسول الله معاذ قلت سرت كان التوقف ع وافق هذا السر منه جرى
ابو هريرة رض قال حفظت عن رسول الله ص وعاءين اما احدهما فبثثته فيكم واما الآخر فلو بثثته لقطع هذا البلعوم رواه البخاري
وقال البلعوم مجرى الطعام قال بعض الشراح المراد بحق الله على عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم وقوله ان يعبدوه ارشاد اليه
لان العبادة انما تتحقق بامتثال الواجبات والاجتناب عن المنهيات اقول هذا التوجيه مع ما فيه من التكلف غير مناسب
لمعنى الترجمة ولقوله فيتكلوا وان ناسب لاطلاق قوله ان لا يعذبهم في المغيرة بن شعبة رض انه انتفع الروايه عنه فاذا كنت
معهم في سفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة بكسر الهمزة اناء صغير من جلد يتخذ للماء قال فاخذتها فانطلقت معهم حتى
توارى عني فقضى حاجته وعليه جبة شامية فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فاخرج يده من اسفلها فصببت عليه فتوضأ وضوءه
للصلوة ومسح على خفيه دل التعليل على تعلق الوضوء عند الحاجة والاولى انها جائزة مطلقا وما روي من النهي فمحمول على
ان يستمر الاجنبي غسل الاعضاء بنفسه فانه مكروه الا لحاجة نوع آخر جابر رض انفقا على الرواية عنه يا اهل الخندق
ان جابرا قد صنع لكم فقدم قصته في الباب الثالث وحديث لا تسرفوا يسكبون الهمزة كل طعام يدعى اليه الناس
كذا في النهاية فيحتمل ان يكون جعل كلمة ما بمعنى الذي او الا لمعنى البيان الحركة بالهاء في قوله تع كتابيه فيجوز فتحها
بالتنوين م ابو سعيد رض روى مسلم عنه يا اهل المدينة لا تأكلوا لحوم الاضاحي بتشديد الياء جمع اضحية فوق ثلث
قال الحاج انه اذا قلت يحتمل ان يكون من يوم ذبحها وان يكون يوم النحر وان تأخر ذبحها الى ايام التشريق وهذا الظهر كما
ابو سعيد قتلة الا رسول الله ص ان لهم عيالا جمع عيل كجياد جمع جيد من عاله اذا مانه وحقها ما تبقى حتى تفسير
لحفها بواو العطف وقال النووي حتى الرجلين يعصب وحتى من يحرم ويعصب فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام
فقال كلوا واطعموا واحبسوا او ادخروا شك من الراوي ان مواته عن قال احبسوا او قال مكانه ادخروا ع عبد الله بن
زيد بن عاصم في انفقا عنه الا ذكر حرمة الراوي ليتمانوعن بعض الرواة وهو عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال قسم النبي ص
الغنيمة يوم حنين في ناس في المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار شيئا فكانهم غضبوا لذلك فقال يا معشر الانصار الم اجدكم
الجماعة الذين يشملهم وصف لا يكون الم اجدكم ضلالا فهداكم الله بي وعالة فاغناكم الله بي وكنتم متفرقين فالفكم الله بي وقالة
بالتخفيف اي كنتم فقراء فاغناكم الله بي وفي الحديث تنبيه على ما فعلوه من عظم ما اصابهم من نعمة الايمان التي
اعظم النعم من الله وهي اعظم من نعمة المال ع ابو هريرة رض انفقا على الترجمة فيه يا معشر الانصار قلتم اما
الرجل اراد به النبي ص اذ كرته رغبة في قريته اولى مكة قالوا بهذا القول لما فتح النبي ص مكة وقعد فيها ايما قالوا
قد كان ذكر ابي قد قلنا هذا القول قال كلا اني عبد الله ورسوله قال النووي كلا له معنيان احدهما معنى حقا فحقا اني رسول الله
حقا تبنيه الوحي وتخبره بالمغيبات كهذه القضية والثاني معنى النفي اي لا تقولوا اخبارنا الغيبيات كما تقول قوم عيسى عم

فاني عبد الله

فاني عبد الله ورسوله لا انه كلمة الله تعالى كلما خرج من فيه ليس الا قوله كما توهمتم من انه من كلمة فيه قوله اني
عبد الله ورسوله ان كوني على هذه الصفة يقتضي لا ارغب الى بلدة كما جرت الى الله والهجرة بمعنى قصدت في البعوث الى
ثواب الله والادبار كم فلا ارجع عن الهجرة الواقعة لله لمحيا محياي وممات مماتي بعني قصدي الى الحياة في بلدكم وامرت
فيها والا اقاربكم ق ابن مسعود رض انفقا على الرواية عنه يا معشر الشباب جمع الشاب وهو عند اصحابنا من بلغ ولم يجاوز ثلثين
كذا قاله النووي من استطاع منكم الباءة وفيها اربع لغات انه صحيحة المشهورة منها الباءة بالمد والهاء والثانية
بلا مد والثالثة الباء بالمد بلا هاء والرابعة الباه بهاء بلا مد معناه الجماع لكن لا بد هنا من تقدير المضاف يعني
من استطاع لمؤنة الباءة من المهر والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر وموافقا التغضيض من غض طرفه اذا خفضه يعني ان
التزوج احفظ عين المتزوج عن اجنبية واحصن للفرج ومن لم يستطع لمؤنة الباءة من المهر والنفقة وغيرهما فعليه
بالصوم فانه له وجاء وان الصوم لمن يقدر على التزوج ينقصه وجاء بالكسر والمد وقاء الخصيتين لينقص الحرارة يعني
ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع شرانيه كالوجاء الامر الحديث للوجوب لانه مجمول على حالة التوقان باشارة قوله يا معشر
الشباب فانهم ذوو التوقان على الجبلة السليمة ع عائشة رض انفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله اذا اراد سفرا اقرع بين
نسائه فايتهن خرج سهمها اخرجها معه فاقرع بيننا في غزوة في المصطلق فخرج سهمي فاخرجني معه وذلك بعد ما نزل الحجاب
فاحملت هودجي بعني في مركبين من مراكب النساء فخرج النبي ص من غزوته تلك وقفل دنونا من المدينة قافلين آذن ليلة بالرحيل
فقمت حين آذنوا بالرحيل فمشيت حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شأني اقبلت الى رحلي فلمست صدري فاذا عقد لي من جزع ظفار قد انقطع فرجعت التمس عقدي
وحبسني ابتغاؤه واقبل الذين يرحلون لي فاحتملوا هودجي فوضعوه على بعيري الذي كنت اركبه وهم يحسبون اني فيه وكان النساء
اذ ذاك لم يغشهن اللحم وانما تأكلن العلقة من الطعام فلم يستنكر القوم خفة هودجي حين رفعوه وحملوه وكنت جارية حديثة السن
فبعثوا الجمل فساروا وجدت عقدي بعد ما استمر الجيش فجئت منازلهم وما بها داع فتيممت منزلي الذي كنت فيه فظننت ان القوم سيفقدوني
فيرجعون في طلبي فبينا انا جالسة في مكاني اذ غلبتني عيناي فنمت وكان صفوان بن المعطل من وراء الجيش قد عرس فاصبح
في منزلي فرأى سواد انسان نائم فعرفني وكان يراني قبل ان يضرب علينا الحجاب فلما رآني استرجع وقال عرفته فاستيقظت
باسترجاعه فخمرت وجهي بردائي والله ما سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى اناخ راحلته فوطئ على يدها فركبتها فانطلق يقود بي الراحلة
حتى اتينا الجيش فافاض اهل الافك في قولهم فهلك من هلك من شأني وكان الذي تولى الافك عبد الله بن ابي سلول وقدمنا المدينة فمرضت شهرا واشتكيت
الذي كنت ارى مني لطف رسول الله ص لا يرى مني الذي كنت ارى منه حين اشتكيت فلا ينكر علي الا انه يدخل علي رسول الله ص فيسلم
ثم يقول كيف تيكم لا اشعر بشيء من ذلك حتى خرجت بعد ما نقهت ليلة التعريس مناصعنا متبرزنا وكنا لا نخرج الا ليلا
الى ليل وذلك قبل ان نتخذ الكنف قريبا من بيوتنا وامرنا امر العرب الاول في التنزه عن القاذورات فاقبلت انا وام مسطح بنت ابي رهم
ابن المطلب بن عبد مناف وهي ابنة خالة ابي بكر الصديق وابنها مسطح بن اثاثة بن عباد بن المطلب بن عبد مناف فعثرت ام مسطح في مرطها
فقالت تعس مسطح فقلت لها بئس ما قلت اتسبين رجلا شهد بدرا فقالت اي هنتاه اولم تسمعي ما قال فاخبرتني بقول اهل الافك
فازددت مرضا على مرضي فلما رجعت الى بيتي دخل علي رسول الله ص فسلم ثم قال كيف تيكم فقلت ائذن لي ان آتي ابوي
قالت وانا حينئذ اريد ان استيقن الخبر من قبلهما فاذن لي رسول الله ص فجئت ابوي فقلت لامي يا امتاه ما يتحدث الناس
فقالت يا بنية هون عليك فوالله لقلما كانت امرأة حسناء عند رجل يحبها وله ضرائر الا اكثرن عليها فقلت سبحان الله وقد تحدث الناس بهذا فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت
لا يرقأ لي دمع ولا اكتحل بنوم حتى اصبحت فدعا رسول الله ص علي وأسامة بن زيد حين استلبث الوحي يسأله عن فراق اهله حين استلبث الوحي عليه في حقي شهرا فقال اسامة يا رسول الله
ما نعلم الا اهلك الا خيرا وقال علي يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء كثير وسل الجارية تخبرك فدعا رسول الله ص بريرة فقال يا
بريرة هل رأيت من عائشة شيئا يريبك فقالت والذي بعثك بالحق ما رأيت منها امرا قط اغمصه عليها غير انها جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها
فتأتي الداجن فتأكله او نحوه قالت فاستعذر يومئذ رسول الله ص من عبد الله بن ابي سلول فقام رسول الله ص على المنبر فقال يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا

www.alukah.net

الخبر ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ سيد الاوس فقال انا اعذرك منه
يا رسول الله ان كان من اخوة الاوس ضربت عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقام سعد بن عبادة سيد الخزرج وهو
كذلك ولكن احتملته الحمية فقال لعمر كذبت لا تقتله ولا تقدر على قتله ولو كان من رجال الخزرج ما احببت ان يقتل ثم قام اسيد بن حضير
يخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول الله قالت فبينا انا اتبكي اذ دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم وجلس في حجري فقلت له ثم قال يا عائشة
يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا فان كنت بريئة فان الله يبرئك وان كنت ألممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فتقلص دمعي
حتى احسست منه قطرة فقلت لابي يا ابتاه اجب عن رسول الله فيما قال قال لا والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت لامي اجيبي رسول الله فقالت لا والله
اجيب رسول الله فقلت يا ابتاه فقال يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت والله لقد علمت ان هذا الامر قد بلغكم فصدقتم به ولئن قلت لكم
اني بريئة والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بامر والله يعلم اني منه بريئة لتصدقنني والله لا اجد لي ولكم مثلا الا ابا يوسف
قال ايوب يعني عم يعقوب واتما المستعان على ما تصفون فوالله ما فارق رسول الله مجلسه حتى انزل الله تعالى عليه ان الذين جاؤوا بالافك
عصبة منكم الآيات فلما انزل الله هذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابشري يا عائشة اما والله فقد برأك الله فقالت لي امي قومي
اليه فقلت والله لا اقوم والله لا احمد الا الله الذي انزل براءتي قال ابو عبيدة معمر عن الزهري في حديث عائشة فان كنت بريئة فسيبرئك الله
اكثر اهل العلم قاله لما خرج في المصلى يوم عيد فمر على النساء وابو هريرة رضي الله عنه يا معشر اليهود اسلموا تسلموا
قاله ليهود مدينة وفي الحديث ليس عمان الايمان والاسلام واحد خ عائشة رضي الله عنها يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله
الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون ان رسول الله حقا وانه جاء بالحق فاسلموا قاله اول ما قدم المدينة بعد اسلام
عبد الله بن سلام قال صاحب التحفة اخرجه البخاري في هذا الحديث الا عن انس بل لم يسمه الا عائشة ويكون سهوا من الكاتب

نوع آخر من جنس شتى

م المغيرة بن شعبة رضي الله عنه اتدرون ما يقول هذا يقول هذا رجل يقبل الرجل بالكسر اذا تبعته منه ام لا يضيركم ما يفكر يعني الدجال
قاله له لما اكثر سؤاله عن الدجال اخرجه البخاري بسنده رواه عن المراد المذكور الا لفظة اي بني م اسامة بن زيد اصطلى الدواء
عنه قال كسر النوم على حمار وارد فنزل دراة لعبادة بن عبادة فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي وجماعة من المسلمين
والمشركين فلما غشي المجلس عجاجة دابته خمر عبد الله بن ابي انفه بردائه ثم قال لا تغبروا علينا فسلم رسول الله ثم وقف فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال عبد الله بن ابي ايها المرء لا احسن من هذا لا تؤذنا به في مجلسنا وارجع
الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه وكان المؤمنون يعلمون الاسلام بالنفاق فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به
في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون حتى كادوا يتثاورون فاسكتهم رسول الله ثم ركب دابته فدخل على سعد بن عبادة فقال له اي سعد الم تسمع الى ما قال ابو حباب يريد عبد الله بن ابي يقول كذا وكذا قال
يعفو عنه لما رد الله به عليك من كرامته فقد اعتصبت ملك يثرب فقال سعد يا رسول الله فاعف عنه فوالذي اعطاك الله الذي اعطاك لقد اصطلح اهل هذه البحيرة
على ان يعصبوه بعصابة فلما رد الله ذلك بالحق شرق بذلك فذلك فعل به ما رأيت فعفا عنه رسول الله م العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه قال لما
التقى المسلمون والمشركون يوم حنين ولى المشركون وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء فركضت بغلته الى الكفار وانا آخذ بلجام بغلته اكفها وهو يقول انا
النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب اللهم نزل عليه نصرك وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشجرة التي بايعوا تحتها يوم الحديبية فقلت يا علي صوتي بين اصحاب الشجرة

فقالوا

فقالوا يا لبيك يا لبيك فاقتتلوا الكفار فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته البيضاء الى قتالهم فقال هذا حين حمي الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار وقال انهزموا ورب محمد فانهزموا الا ابليس المتمرد اراد بكونه حمي حمي
اشتد والحمة كوبه مع البلغة في مقام الحرب لبلوغه الغاية كلامه فان قيل قد ذكر مسلم في رواية سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض قبضة
من تراب فرمى بها فالجواب يحتمل انه صلى الله عليه وسلم اخذ قبضة من تراب غير من بها من تبر والله اعلم فيقبض قبضة فحلوطة بها غزوة حنين كانت في شوال
سنة ثمان من الهجرة وحنين واد بين مكة والطائف وراء عرفات م المسيب بن حزن رضي الله عنه بالسين المهملة وضم الياء المشددة والنون
فتح حزن بمعنى الحزونة والسهولة وسكون الزاي المعجمة فيهما بالخاء المعجمة وهو ابو سعيد تابعي مخضرم روى له الجماعة احاديثه في الصحيحين انفرد البخاري
منها بواحد واثنان عليهما احد ما اخبرني عم قل لا اله الا الله كلمة لم يقلها معي وان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم اتما ان التوحيد لا يعتبر في الايمان
بدون التصديق بمحمد وكلمة احاج لك بها عند الله رواية ما طالب ابي عن كلمة التوحيد فقال له ابوه يا عم استغفرن لك ما لم انه
عنك فانزل الله الآية وما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قال
لابي طالب عند وفاته المراد قرب وفاته قيل انزل الآية لان لولا ان فيه لما اعلم النبي عم بالايمان لان الايمان الخفي غير ظاهر وحمله
بعضهم على انزل لانه م رجا بعد كتم ان ينال الرحمة بايمانه فيه وفي قوله عم احاجه بها اشارة الى هذا قال هذا ليس بصواب
بانه يتلو فوائد التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن وكذا قال الشارح اقول
انهم ما دعوا بقبول التوبة سيجيء الآية بل قالوا رحما الى عمران يتنال الرحمة وان آمن في حال نزوعه هذا الايمان والآية الاتية
انما تتعلق بعد اباء عن التوحيد لغلبة متمنية على بغضه بيان تاخر الحسنة عن الآية بمعلوم م ابو موسى رضي الله عنه انفقنا الدراهم عنه
يا ايها الناس ربعوا يعني ابقوا الرحمة لها فتوا على انفسكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون سميعا قريبا
وهو معكم بالعلم والاحاطة قال تعالى وكانوا يجهرون بالتكبير والحديث في الصحيحين لما فتحنا ذكر الله لكن ذكر شارح الكشاف
ان هذا يحمل المقام والشيخ المرشد قد يأمر المبتدي برفع الصوت لينقطع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه م ابو هريرة رضي الله عنه روى سلمة
يا ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا وان الله تعالى منزه عن النقائص فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون حلالا
وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين قال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم
وقال يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي بالحرام فانى يستجاب لذلك
اشار بهذا القول الى حال صغيره وبالقول الاولين الى حال كبره انما ذكر ملابسها على استعداد حالته

كمن العكس الاولى لان قوله وغذى فلا بد من تقدير فرق وقوله بابت بتغذيته الحلام فاي يستجاب هذا الاستبعاد
لاستجابة الدعاء لا بيان لاستحالتها لذكر ان الرجل وقال سواء ذكر لا لكونه طعامه ومشربه حلالا فيكون علة للاستبعاد لكن
الوجه الاول اولى اعلم ان من كان على صفة الطاعة اذا استجيب دعاؤه لذكر فاطلبك بما تهلك المحرمات م ابن عباس روى عنه
ايها الناس لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة اي الحسنة وقيل الرؤيا الصحيحة يعني لم يبق الا بشارات
بالنبوة في ما بقي لا يجيء بعدي لا قسم الرؤيا الصالحة بشارة المسلم اي لنفسه او ترى له على بناء المجهول اي يرى له مسلم الاظهر
مسلم آخر ولا يخفى ان كون الرؤيا الصالحة مبشرة للمؤمن يمنع ان يكون نبوة فيكون بوجه آخر من صلاح وتنبيه غفلة وغير
وغيرها الا فاني نهيت اي بالتخفيف صرفت ونبيه وهذا النهي نبي تشريع اعلم ان مناسبة ذكر هذا النهي لما قبله غير معلومة عندي
لعل ذكره باعتبار انه كان في قبل المبشرة ما روي كانا م حكم مشهور في بدء نبوته بما سمع في رؤيا بان اقرأ القرآن راكعا
او ساجدا انما نهى عنه لان الصلاة فيها يكون ذا تعب فلا تكون مناسبة لحالها او لتعظيم كلام الله لانها حينئذ المتكلم واما
الركوع فعظموا فيه الرب اي قولوا سبحان ربي العظيم فاما السجود فاجتهدوا في الدعاء يعني بعد قول سبحان ربي الاعلى
لكن ليس في هذا الحديث ما يدل على ان السجود للتسبيح وانما فيه حث على الدعاء مشعر بان فيه على ان الاستجابة فقمن
ارجى ان يستجاب لكم قال شارح هذا فاعل قمن قال على تقدير ان يكون قمن خبر مبتدأ محذوف اي فالدعاء قمن والظاهر
انه لا حاجة الى ذلك لان قمن خبر عن استجاب واما كان حقيقا بالاجابة لان السجود اقرب ما يكون الرب فيه م ابو سعيد رضي الله عنه
روى سلم عنه ايها الناس انه ليس بي نجم وانما اظلتها شجرة اثمرة ريحها يعني الثوم هذا تفسير
الضمير لكنا تقدم الكلام وحديث ما كان هذه الشجرة قال جبل قال الخامس حرمت حبيبي قال رسول الله اكل من هذه الشجرة الخبيثة م
انس روى مسلم عنه ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف اي بالتسليم ويجوز
ويجوز ان يراد به الخروج عن المسجد بعد السلام لاحتمال ان يكون الامام سهى فيما بعد الصلوة فيسجد لكم اني اراكم امامي من خلفي
في قاري القرآن نفس محمد بيده لو رأيتم ما رأيت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا وما رأيت يا رسول الله قال رأيت الجنة
والنار اما ذكر علم الامام مع الخلف اشارة الى ان رؤيته هم من خلفه كرؤيته من قدامه لعل عند الحالة تكون حاصلة له
في بعض الاوقات حين فلك عليه جهة ملكيته وبشريته لانه م قال انما انا بشر انسى كما تنسون ح ابن عباس روى البخاري عنه
ايها الناس عليكم بالحكمة فان الشر لا يأتي بالاضاع وهو حمل الرجاء على العدة والتسريع يعني الامر لا يأتي من ابتداء الامر بل اكثر الناس
في الطريق فيتأخرون من صلحة الدرجات قال الرجل خرجه عند سماعه وراءه نهر الشريد الابل م علي رضي الله تعالى عنه اقيموا الحدود
على ارقائكم جميع وقتهم وهو المذكور انفرد بهذا الحديث مسلم الذكر في صحيحه عن ابي عبد الرحمن السلمي قال قال علي يا ايها الناس
انهوا الى ارقائكم الحد فان امة لرسول الله م زنت فامرني ان اجلدها فاذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان انا قتلتها
ان جلدتها فذكرت ذلك للنبي م فقال احسنت واجملت رواه صحيح الترمذي وانت ترى انا المقتضر رفعه الى النبي م ورواه
كما رأيت وقد تقدم بعلامة مسلم الذي يدل على جواز اقامة المولى الحد تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة
احدكم فليجلدها م ابو سعيد روى سلم عنه ايها الناس ان الله يعرض التعريض خلاف التصريح بالجهر ابي جهنة الخمر

ولعل الله يستنقذ فيهم اي من كان عنده منها شيء فليبعه قبل ان يبرز ثمنها وليتمتع بها ابي شهاب سبرة بن معبد
الجهني روى سلم عنه ايها الناس اني قد كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء في نكاح المتعة وان الله حرم
ذلك الى يوم القيامة من كان عنده شيء فليخل سبيله ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئا اي لا تطلبوه من مهر المتعة
تقدم الكلام على نكاح المتعة في الباب الاول من كان عنده منهن شيء م جابر روى سلم عنه ايها الناس خذوا
مناسككم فاني لا ادري لعلي لا احج بعد حجتي هذه وفيه اشارة الى توديعهم وحث على الاعتناء بتعلم امور الدين
منه لعلم ان المصنف لعلم بعلامة سلم لكن المذكور في صحيحه عن ابي جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله رأيت النبي م يرمي
على راحلته يوم النحر ويقول لتأخذوا مناسككم فلا ادري لعله لا احج بعد هذه ومسكذا في كتب الحديث من المصابيح وغيره لعل
المصنف اطلع على رواية اخرى ابو هريرة روى سلم عنه ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا كان وجوبه لمن استطاع
اليه سبيلا وفي الغرة علم من نقل الحج ابو هريرة روى سلم عنه ايها الناس ان تبذل الفضل اراد به
ما فضل عن قوت نفسه وعياله خير لكم هذا خبر قوله ان تبذل وان تمسكه شر لكم لان المقصود وهو الثواب يفوت عنه
بالكف عن بذله ولا تلام على كفاف اي ان لم يفضل منكم عن عيالكم فلا لوم عليكم بترك المواساة على جابر م
روى سلم عنه قال بنو سلمة ارادوا ان يبيعوا منازلهم ويتحولوا من قرب المسجد فقال لهم يا بني سلمة بكسر اللام دياركم
نصب على الاغراء اي الزموا دياركم تكتب آثاركم اراد بالآثار الخطى الى المسجد ويكتب بها كتابة نوابها دياركم يكتب آثاركم
كرر للتنبيه والتأكيد مولى مولى مولى

خلقهم والخلق الصغار وان الميتة لهم جائزة وان الله تعالى بطهور الميتة جائز لكانهم قال لها عمر كيف الله تعالى الا بالماء قالت
كانت زينب رضي الله عنها تدبغ ادما لها وصفية رضي الله عنها زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الاخرام سلمة وسيرا وازواجه وكانا ملعونين حبيب النبي
عائشة فمن اراد ان يهدي هدية لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كانت في بيت عائشة بعثها اليه فقالت حفصة لام سلمة كلمي
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يهدوا اليه حيثما كان من بيت عائشة فكلمته سلمة بما قالت فقال لها لا تؤذيني في عائشة ان الوحي لم يأتني وانا في لحاف امرأة
منكم غيرها فقالت يا ام سلمة لا تؤذيني في عائشة ان ما يتنظم في وحي وانا في لحاف امرأة منكم غيرها فقالت يا ام سلمة اعوذ بالله ان اؤذيك رسول الله وفيها علام الرجل يجيب بعض نساء
لما يتعظ به امرأة منكن غيرها ان عائشة فقالت ام سلمة اعوذ بالله ان اؤذيك رسول الله وفيها علام الرجل يجيب بعض نساء
م انس ابو موسى سلم عنه قال كانت عند ام سليم يتيمة فرآها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انت هي لقد كبرت يتيمتي فرجعت اليتيمة الى ام سليم
تبكي وتقول دعاء رسول الله ان لا تكبر يتيمتي فخرجت ام سليم مستعجلة حتى لقيت رسول الله فقال يا نبي الله ادعو على يتيمتي
قال وما ذاك يا ام سليم قالت تكبر يتيمتي فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ام سليم اما تعلمين ان شرطي على ربي
اشترطت على ربي اني بشر اغضب كما يغضب البشر واغضب كما يغضب
البشر فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليس لها بأهل ان تجعلها له طهورا وزكاة وقربة تقربه بها اليه
ذكر المدعو عليه بتلك الدعوة يوم القيامة يعني تلك اليتيمة لم يكن اهلا لدعائي عليه فيكون لها طهورا فان قيل كيف يصدر عن
النبي عليه السلام الدعاء على من ليس اهلا لذلك قلنا ورد اما بان يكون المدعو عليه اهلا له في الظاهر دون الباطن وان لم يكن
اهلا عند الله وبان لا يكون على قصد مجاراة عادة العرب في الكلام من قولهم تربت يمينك لا كبر سنك وغير ذلك فانه لم يقصد
شيء من ذلك حاجة فقال ربي ان يجعله رحمة وقربة م انس ابو موسى سلم عنه قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم مع ام سليم صبيا يلعب
بالخنجر قالت انه لولد ابي طلحة فقال من اخذه فجاء به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخذه فجاء به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعني كناية عن العود وانس النساء كانه يوطئن ق انس رضي الله عنه انه عن الرواية عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على ام سليم لكونها خالته
من الرضاعة وكان لها ابن منها فجاءت يوم فطام ابنها فقالت يا رسول الله ان لي غلاما فخرج معه فتبعه فرقد فمات فتبعه فرقد فمات فتبعه فرقد فمات
فقال ام سليم ما هذا الذي تصنعين قالت حين رأيتك تجمع عرقه فقالت هذا لقوي يجيء يطيب وهو ابن ابي طلحة وزيد وهو كثير
لصبيا فقال العبد بهذه الريح الطيبة كانت صفته وان لم يمس طيبا وهو بهذا كان يستعمل الطيب كثيرا الا وقت مباشرة
زوجه طيب رائحة لملاقاته م انس رضي الله عنه قال ام سليم يا ام فلان انظري الى ابنك سعد يشتكي ما يشتكي سعد يشتكي
ستين الازقة سكك الاحياء والدور وثبت صفة الازقة والسكك لاحد الذهني ليكون للمعنى نكرة او زائدة ويجوز ان
يكون الازقة وصفة وثبت صفة اخرى يا بني منكم يقال ادي بنظر الى دار فلان اي يقابلها يعني اسكي اي سكك تريد
حتى اشفي لكم عليه فاله الامرأة فكان في عقلها شيء فقالت يا رسول الله اني لي اليك حاجة م عائشة رضي الله
عنها يا بنية ما رأيت منها لشيء يريبك ابو نعيم يا الشك في فاله اهل الافك من عائشة رضي الله عنها تفسير منها قال
فالك فيها اهل الافك ما قالوا من الكذب والبهتان وحق فاتبان المدعو التفهم كذا في خصوصهم من الاثم ما عليهم
تقدم قصتهم في بيان عائشة م انس رضي الله عنه انفاع الرواية عنها يا بنية الا تحبين ما احب خالة الفاطمة حين بعثها ازواج النبي

عائشة يا عائشة اشعرت ان الله افتاني فيما استفتيته فيه جاءني رجلان فقعد احدهما عند رأسي
والآخر عند رجلي فقال الذي عند رأسي للذي عند رجلي ما وجع الرجل قال مطبوب قال من طبه قال لبيد بن الاعصم قال في اي شيء قال في مشط ومدر
وجف طلعة ذكر من الشعر اذا مشط وجف طلعة ذكر على اضافة الملعة الى الذكر المراد بالذكر النخل بضم الميم التشديد
الغشاء الذي على الطلع يعني ان سحر كان في مشط وطلع ذكر النخل قال فاين هو قال في بئر ذروان عائشة رضي الله عنها انفاع
الرواية منها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس حفاة عراة قلت يا رسول الله الرجال والنساء ينظر بعضهم الى بعض فقال
يا عائشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض يعني يوم القيمة هذا اشد من الامر الزمان يقع فيه النظر عائشة رضي الله
عنها رضي الله عنها يا عائشة لا تكوني فاحشة تقدم سببه ذكره ومعنى الفحش في الحديث ان لا يحب البعض ح عائشة رضي الله عنها
منها يا عائشة ما ازال اجد الم الطعام الذي اكلت بخيبر اراد بالشاة المسمومة التي كانت قدمتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم
مات فهذا اوان وجدت يعني وقت وجدي انقطاع ابهري وهو عرق مستبطن في البطن اذا انقطع مات صاحبه من
ذكر السم ح عائشة رضي الله عنها يا عائشة ما اظن ان ما اعلم فلانا وفلانا يعرفان الاعتقاد دينهما الذي نحن
عليه من الاخلاص فيه والاستقامة يعني رجلين من المنافقين وفيه جواز سياق بعض الناس على وجه الحسبان اذا ترتب
عليه مصلحة عائشة رضي الله عنها يا عائشة ما كان عقلي الهوى يجري فوق الاستهام قاله لما زفت امرأة الى الانصار
المراد بالهو ما يكون مع العرس من ضرب الدف ونحوه لكن كان وقعهما بالغزال فان الانصار يشبهونهم الانس
عنه قالت جاء النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فخلع رداءه وحذاءه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه فاضطجع فلم يلبث الا قدر
ما ظن انه قد رقدت فاخذ رداءه رويدا ونزل في الفراش وانتعل رويدا وفتح الباب فخرج ثم اجافه رويدا فجعلت رأسي في مرطي
على الفور جاء البقيع فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلث مرات ثم انحرف فانحرف فاسرع فاسرعت فهرول فهرولت فاحضر فاحضرت
فدخلت فاصطجعت فدخل فقال ما لك يا عائشة حشيا على وزن عطشى حال الثلث حرب النفس وارتفاعه من الغيظ ورابية وهي
التي اقدمها الريبة وهو بعد المشي قالت قلت لا شيء قال الزنوي هذه اصدق الروايات وفي بعضها لا اخبرني شيء بطلة الى الاستفهام
تخبرني بكذا وفي الثاني شيء بحركة وفي بعض النسخ لا بي الباء الجارة دخلت على الباء فانك تخبرني بفتح اللام وتشديد النون لو تخبرني
اللطيف الخبير قالت قلت يا رسول الله بأبي انت وامي بعض انت مقدري بها يقال بالعلم المتعلم فاخبرته اي اخبرت النبي
عما فعلت من خروجي وتعقيبه والاختفاء منه قال فانت السواد الذي رأيت امامي قلت نعم فلهدني لهدة رفعة عنه في صدري
لهدة اوجعتني ثم قال اظننت ان يحيف الله عليك ورسوله اي يظلمك بان يدخل بك بغير قسمك الى زوجة الاخرى
قال الجوهري يقال حاف عليه بالحاء المهملة اذا ظلمه قالت قلت مهما امن فضل المصنف الا اقالت فيما بلغ منها يكتم الناس
يكتمه الله يعني قالت كيف اخفي شيئا حالي يا رسول الله فان اخفيت منكم يعلمه الله وجبريل والقرآن وقالت مهما يكتم الناس
مكان مهما كنت قال ثم قال قد اخبرت بكل ما اضمرت في بيان سبب خروجه عنها محتجبا اني جيء رأيت بكر الانصار حين خرجت
خرجت فنادى فاخفاه منكم ان اخفيه خبر الباء خاتمة منكم فاجبته منكم فاخفيت منكم ان يعلم الله يدخل عليك وقد وضعت
فاخفيت منكم

www.alukah.net

ارتبت فكرهت لله أو فطركم وخشيت أن تستوحش فقال رجل زعم أن ذبيحتك تأكل الميتة وتأتي أهل البقيع ببقرة
المدينة فتستغفر لهم و عائشة رضي الله عنها انقطعت الرواية عنها بأبي هريرة مما بلغني أن عائشة غلبت وقد غلبت قوم بالرجع
هذه الجملة الحالية خرجت تعليلا لما قبلها وقد رأى قوم العذاب فقالوا هذا عارض ممطرنا وهذا سحاب المعجزة من في
الأفق ممطرنا فقالت له يا رسول الله أريد الكاس الجارية وأنفع فرجوا رجاء أن يكون فيه المطر
وأراك إذا رأيته عرفت في وجهك الكراهية وفي الحديث كان يخفيه ويكتمه على أمته م عائشة روى مسلم عنها
بأبي هريرة رضي الله عنه وقد بدأ أن الكلب منها تقدم الكلام عليه في أوائل هذا الباب في حديث ما يخلف وعده ولا رسله
م أبو هريرة الدوس بضم الدال بأبي هريرة وليس الثوب وتريد الحرة وهل الشهادة فقالت أبي حائض فقال إن
حيضتك ليست في يدك ف عائشة رضي الله عنها انقطعت الرواية عنها بأبي هريرة والله لكأن بتشديد النون ماء كان تغافله
الحناء وهو بالنون الماء الذي ينقع فيه الحناء يعني كما أحرق الحناء نخلها أراد به طلاه بقرنه بيانه
فيما سبق أن السحاب في الطلع وأن الضاف النخل لا الشر لأنه كان صدقنا فيها رؤس الشياطين يعني المنافق
الخبيثة الوحشية وقبح منظره يعني بيد ذي أزواج تنبيه لمنافر المؤنث ع عائشة انقطعت الرواية عنها بأبي هريرة
يقم الليل وفضها تريد بلحم عائشة بتشديد الراء ذكر أيدي ثقلت فقلت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته وفضيلة عائشة
وجواز بعث الأجنبي على الأجنبية السلام إذا لم يخف على شرب مضمضة عليه م عائشة روى مسلم عنها بأبي هريرة جلبي
أن تأولي في المدينة وهي السكين الكبيرة تلك الحبس أراد أن يذبح كبشا أقرن قال سبحان الله أتهم يقتلون محمدا وأصحابه
ومن أتته بقدر ضحى وفيه استحباب إضجاع الذبائح وقول الحمد لله تعالى م عائشة روى مسلم عنها قالت ما أنزل الله
والذي نفسي بيده ذكر الثقلين قام دم على الصفا فقال يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت عبد المطلب يا بني عبد المطلب
لا أملك لكم من الله شيئا أي لا أقدر لأن أنقذكم من النار في الآخرة فاجتهدوا في العمل الصالح سلوني من مالي ما شئتم
يجوز في الدنيا و أبو هريرة رضي الله عنه انقطعت الرواية بأبي هريرة المؤمنات تعرض المؤمنات حلالا على لفظ المنادى وجر رجس بالعطف أنها
منصوبة حلالا على محله وروي بنصب نساء تقديره يا أيها الطيب المؤمنات لا تحقرن أحدكن جارتها قيل جارة
المرأة زوجها ولو كراع شاة فتحرق صفة كراع وهو مستدق الساق تقديره ولو كان كراع شاة مرفوعة
ويجوز نصب كراع على أن يكون الخبر فوق كان مع اسمه تقديره ولو كان الهدية كراع شاة فحرق الخطاب للهديات
يعني لا تمتنع إحداكن من الهدية لجارتها احتقارا للموصوف عندها بل تجود بما تيسر ويجوز أن يكون الخطاب لنساء
المسلمات يعني لا تحقرن أحدكن هدية جارتها بل قبليها وإن كانت قليلة محمد ذكره الأقليشي والرواية بالنساء
المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار للشاة وفيه حث
على الهدية واستجلاب القلوب الباب السادس ح عائشة رضي الله عنها ليس أحد
يحاسب أي في يوم القيامة المراد بالحساب في الحديث المستقصى الآتي لكن تقدم الكلام عليه في الباب الأول في حديث من
نوقش الحساب عذب م المصنف رقم الحديث برقم البخاري وأنه متفق عليه من حديث عائشة كما ذكره صاحب العمدة وجاء فيه

أبي عبيدة في صحيح مسلم رواية عائشة و أبو هريرة رضي الله عنه انقطعت الرواية عنه ليس الشديد بالقوي بالصرعة أي كثير الصرع وهو
الإسقاط وهو على وزن الضحكة للمبالغة يعني ليس القوي من يكون قادرا على أن يسقط خصومه إنما الشديد الذي يملك نفسه
عند الغضب يعني إنما القوي من يقدر على أن يقهر أقوى أعدائه وهو النفس عند الغضب حتى لا يسب م أبو هريرة رضي الله عنه انقطعت الرواية عنه بهذا الاسم المشهور عندهم
من أمر الدنيا أمر الدين و أبو هريرة رضي الله عنه انقطعت الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء وبضاد معجمة الأموال
من النقود وغيرها ويمكن أن يقال عرض الدنيا كأنه من العرض مقابل الجوهر وهو الأصل الستة لا يبقى زمانين فتنافي الدنيا مشبهة به في
سرعة زوالها وعدم ثباتها زمانين يعني ليس الغنى الحقيقي ما حصل من كثرة العرض المتاع إنما الغنى غنى النفس يعني أن الغنى الحقيقي
غنى النفس وهو القناعة لأن الحريص فقير دائما وقال الطيبي يمكن أن يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية لأن النفس لا تكون
مفطورة إلا به و أبو هريرة رضي الله عنه انقطعت الرواية عنه ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان ولا
اللقمة ولا اللقمتان عند سؤاله لأن المتردد في الباب يكون قادرا على تحصيل قوته أما المسكين الكامل الذي يستحق أن يترك
السؤال عن الناس هو فقيره أقوى الذي يتعفف لأن لون الناس إلحافا العزيز للمغفرة المجاهدين المتعففين عن السؤال يحسبهم
الجاهل من لا يعرف حاله أغنياء بسبب هذه الصفة قال الله تعالى في حقهم تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس إلحافا وهو الإلحاح وهو نصب
على الحال أي ملحفين أو صفة مصدر أي سؤالا إلحافا وعامله محذوف أي لا يلحفون إلحافا المعنى لا يوجد منهم سؤال ولا إلحاف
أو لو كان السؤال إلحافا صادرا منهم لما احتيج إلى معرفتهم بسيماهم م عبد الرحمن بن عوف روى البخاري عنه ليس الواصل الآتي
فيه التعريف الجنس يعني ليس حقيقة الواصل ومن يعتد وصله بالمكافئ أي الذي أنعم عليه صاحبه بجازيه بمثل فعله ولكن الرواية
فيه بالتشديد فإن جاز التخفيف الواصل الذي يعتد وصله هو الذي إذا قطعت رحمه وصلها يعني يصل قريبه الذي عطع عنه
ق أسماء بنت عميس رضي الله عنها انقطعت الرواية عنها قالت هاجر جماعة إلى النبي ومن الحبشة بالسفينة وكنت مع زوجي جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه
فيهم فوافقنا فتح خيبر فأسهم لنا النبي صلى الله عليه وسلم عن الفتح فيهم فدخل علي حفصة زوج النبي وكنت عنده قد هاجرت إليه زائرة فقال
عمر سبقناكم بالهجرة فنحن أحق برسول الله منكم فغضبت فقلت كلا يا عمر كنتم مع رسول الله يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم وكنا في
دار البعداء بعني في دار الكفار فذكرت ذلك للنبي فقال ليس بأحق بي منكم له ولصاحبه ولأهلها الذين كانوا هاجروا
إلى النجاشي الحبشة وله أجران الهجرة والصحابة هجرة واحدة ولكم أنتم بهذا خبر مرفوع وقع صوت الجرو تأكيد للضمير في لكم أهل
السفينة بالنصب على الاختصاص وعلى الابتداء أهل السفينة لأنهم جاءوا بالسفينة من أرض الحبشة هجرتان إحداهما من مكة إلى
الحبشة والأخرى من الحبشة إلى رسول الله يعني تقدم من المصنف الخبر ليس عمر بن الخطاب وكان فوق الأسماء حين قدمت
من الحبشة من سبقناكم بالهجرة فنحن أحق برسول الله منكم م عثمان رضي الله عنه ليس بكذاب يعني ليس دأبه كذب من قبيل
ذكر اللازم وأراد الملزوم عند الأصوليين ليس بكثير الكذب من أصلح بين اثنين يعني من كذب لإصلاح بين المتباغضين لأن
هذا الكذب يؤدي إلى الخير وقد يراد بالشاد بقوله فقال خيرا أو نما خيرا شكر الراوي أي بلغ خيرا مزيدا إلى الأصل وإن
لم يكن سعيا في الحديث إذا بلغ وجه الإصلاح وقابل الشديد فابلغه على وجه الإغراء وقال سفيان يجوز الكذب في
الاعتذار إلى الرجل لأنه إذا جاز للإصلاح بين الناس فللإصلاح بينه وبين صاحبه يكون أولى قال صاحب العمدة هذا الحديث

www.alukah.net

متفق عليه لكن لابن حديث عثمان ولم يحدثنا كالمشهور بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة وهاجرت مع اختها وروية عنها انها ام عشرة
احاديث اخرج لها في الصحيحين هذا الحديث وحده وقال تعم الكذب الذي فيه صلحة مشروع مطلقا كالكذب في الحرب وكالكذب
في حديث الرجل امراته وبالعكس كان يقول لها الآخر لا احد احب الي منك وكانها جائزان منصوص عليهما بالحديث الآخر وفي
خلاص المظلوم ومنه قول ابراهيم الي سقيم ومنادي يوسف ايتها العير انكم لسارقون وليس في الحديث ما يدل على الصورة المذكورة
وقارقوم المجوز للتاويل بطريق التورية وهي ان يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره مثل ان يقول فلان فعل كذا وينوي ان قدرة الله
ذكر او يقول الحربات امامكم وينوي ليحذر المتقدمين في الصفة بن جنادة روى البخاري عنه ليس بمارد عليكم ولكنا سمرا
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا لن نرده عليكم م ابو هريرة روى مسلم عنه ليست السنة بان لا تمطروا على باب المجهول المراد
بالسنة القحط ومنه قوله تعالى اخذنا آل فرعون بالسنين ولكن السنة ان تمطروا كسره للتاكيد ولا تنبت الارض شيئا المعنى ليس
القحط الشديد بان لا ينزل عليكم مطر بل هو بان ينزل ولا ينبت الارض وذلك لان اليأس بعد توقع الرجاء وظهور اسبابه اقطع
ما لان حاصلا من اقل الامر في ابو هريرة البخاري عنه ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة وهذا بناء حجة لابي يوسف
ومحمد في عدم وجوب الزكوة في الفرس وللشافعي في عدم وجوبها في العبد والخيل سواء كانت للتجارة او لم يكن وقول التقويم ويجب
ابو حنيفة لا وجوب في الفرس لقوله عم في كل فرس سائمة دينار وفي العبد ان لم يكن للتجارة لما روى سمرة بن جندب رضي الله عنه كان يامرنا بالزكوة
من الرضوض التي نعدها للبيع وحمل العبد في الحديث على العبد الخدمة والفرس على فرس الغازي توفيقا فان قلت هذا باطلاقه
يقتضي ان لا يجب في العبد صدقة الفطر على مولاه قلنا قد جاء في رواية مسلم عن ابي هريرة الا صدقة الفطر فيحمل هذا عليه
م جابر ليس فيما دون اواق بالاضافة وروي بتنوين الاواق وتشديد اليا وتخفيفها وخفها جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد
اليا وهي في الشرع اربعون درهما وهي اوقية الحجاز واهل مكة من الورق بكسر الراء هي الفضة مضروبة كانت او غير مضروبة
وليس فيما دون خمس ذود بالاضافة وروي بتنوين خمس فيكون ذود بدلا عنها لكن الرواية المشهورة بالاولى والمراد منه
خمس ابل من الذود ولا خمس اذواد الذود من الثلثة الى العشرة لا واحد من لفظه كالقوم من الابل صح قدره ليس فيما دون
خمسة اوسق جمع الوسق وهو ستون صاعا صاع النبي عم وهو اربعة امداد كل مد رطل وثلث رطل البغدادي هذا بناء يوسف
والشافعي والرطل مائة وثلثون درهما وعند ابي حنيفة كل مد رطلان ثم صدقة وفي حديث آخر حجة على ابي حنيفة في ايجابه
العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا لكن يأوله بان المراد منه زكوة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون
بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما ويحمل بقوله ثم ستة السنة والعيون العشر لانه ابعد من التاويل اعلم ان راوي الحديث
ابو سعيد الخدري دون جابر كذا صادفته في صحيح مسلم وقال صاحب التحفة وصاحب شرح السنة لم يرو احد الحديث جابر ع عائشة
البخاري عنها قالت قلنا يا رسول الله اكراهية الموت كلنا نكره الموت
يا رسول الله فقال ليس ذلك كراهية الموت ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته احب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله
وسخطه كره لقاء الله وكره الله لقاءه وكره الله لقاءه قالت قلنا يا نبي الله كلنا نكره الموت تقدم البيان

عليه في الباب الاول في حديث صاحب العقاب الله م فاطمة بنت قيس رضي الله عنها قالت ارسل وكيل زوجي الي شعير
في عدتي فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجئت رسول الله فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه نفقة قالت فاتيت
طلقها ثلاثا وهي عند ابن ام مكتوم وروي انها كانت في بيت خالتها وهي بيت الطلاق بيت الثلث قال ان فقها لا نفقة لها
المبتوتة ولكن الشافعي يقول انها سكنوها من حيث سكنتم من وجدكم وكذا المبتوتة الحامل يقول نفقتها واذا كن اولات
حمل فانفقوا عليهن بما حديث فجئت وتاويل الحديث عندهم ان يراد من النفقة النفقة الى ارادته وهي ما يكون احوج من الشعير
وروي الشعبي ان عمر رد حديث فاطمة وقال لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة لا ندري احفظت ام كذبت
ق جابر رضي الله عنه قال رأى النبي عم رجلا في السفر قد ظلل عليه وانا سائم فقال ما هذا فقالوا صائم
الصوم بدليل صيام النبي عم في السفر بقرينة الحال فان قيل اللفظ عام والبعض لعموم اللفظ الاجتهاد لا يجوز قلنا فرق بين
السياق والسبب فان السياق والقرائن تدل على مراد المتكلم وتخصيص العام من كلامه ولا كذلك السبب وقوله ليس من البر الصيام
الاول ق ابو موسى رضي الله عنه ليس منا من اهل شتانا من حلق شعره حقيقة او قطعه والاخرى رفعه ولا يحلق
ايدع صوته بالبكاء وكان يدعو بالاعمال الجاهلية على الميت ق انس رضي الله عنه ليس من بلد الا سيطؤه الدجال الا
مكة والمدينة ليس نقب من انقابها الا عليه الملائكة صافين يحرسونها فينزل السبخة بالباء الارض
التي تعلوها الملوحة ثم ترجف المدينة بأهلها ثلث رجفات فيخرج الله كل كافر ومنافق وفي حديث آخر فضل مكة و
المدينة شرفهما الله م ابو هريرة رضي الله عنه ليس من رجل ادعى من غير ابيه وهو يعلمه اي حال كونه عالما ان
من ادعى ابا غير ابيه لا الا كفر وان كان مستحلا ذلك الفعل يوم او المراد منه كفران النعمة ومن ادعى ما ليس له هذا بعموم
يتناول الدعاوي الباطلة كلها مالية كانت او غيرها فليتبوأ مقعده من النار لفظه امر ومعناه الخبر ومن رمى رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه اي رجع القول على القائل وهو الحار
المهلكة يعني جمع مقدم البيان عليه في الباب الاول في حديث من قال لاخيه يا كافر وكذا في البخاري لا يرمي رجل رجلا
بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت ان الكلمة المرمي بها عليه ان لم يكن صاحبه كذلك ق ابن مسعود رضي الله عنه
ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب عند المصيبة ودعا بدعوى الجاهلية يعني وصف الميت باوصاف ليست فيه كما كان
عادتهم قبل الاسلام وفي رواية او اوسع الجيوب او دعا بدعوى الى جاهلية ق ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ليس منا من
لم يتغن بالقرآن اراد به التغني بالقرآن لا غيره تقدم الكلام على التغني في الباب الخامس حديث ما اذن الله بشيء
كاذنه لنبي يتغنى بالقرآن ق ابن مسعود رضي الله عنه ليس من احد يقتل ظلما الا كان على ابن آدم الاول
وهو قابيل قتل اخاه هابيل ظلما كفل من الكفل نصيب من دمها فان قلت هذا مشعر بان يكون اثم ذلك القتل مشتركا بين
القاتل وقابيل وقد صرح في الصحيح قال من سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من
اوزارهم شيء اقول من سن في الحديث يحتمل ان يكون بمعنى لاجل فلا يفهم منه القسمة وان يكون الابتداء ويفهم منه قسمة اثم الدم ويكون
قابيل مستثنى من قوله من سن في الاسلام سنة سيئة او يكون قوله من سن في الاسلام بيان للسنة الواقعة بعد لفظ من لا يفهم

www.alukah.net
الألوكة

سنن النسائي أولا ويزيد لأنه قال في آخره من سنن النسائي وابن ماجه اسماعيل الراوي عنه ليس بمحكم كما تظنون أما هو
كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم قال لما نزلت الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم الآية
الخلط والظلم وصف الشيء بغير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصي فشق ذلك على هذا العموم النازل على أصحابه لأنهم ظنوا أن المراد
من الظلم في الآية هو المعاصي فقالوا أينا لم يظلم نفسه فبين النبي عم بأن المراد من الظلم الكفر بمعناه ليس الظلم كما ظننتم
من أن المراد به المعاصي لاستبعادكم تحقق الكفر بعد الإيمان وإنما المراد الشرك فصل في نعم ويعيش م جابر روى مسلم عنه
قال أرسل النبي عم عن أمه الأيام فقالوا أما عندنا الآن فخل فقال نعم الإدام الخل اللام هي للجنس فيكون الحديث حجة للمالكية فإن
ما خلا من الخل حلالا أو روى أن عائشة أدام أزواج النبي عم كان الخل وفي حديث عبد الله قشر عبد الله عن قال
رأيت أبي مالكا كان ملكين أخذاني فذهبا بي إلى النار فقلت أعوذ بالله من النار فلقيهما ملك فقال لهما لا روع عليه فقصصتها
على النبي عم فقال هو رؤيا روي عنه نعم الصدقة اللقمة بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوبة الصدقة لو التي اصطناعها صاحبها لسنها
لكثرة لبنها هذا مقصود ذكره هو الموصوف يستوي فيه المذكر والمؤنث فتحة بكسر الميم وسكون النون نصب على التمييز أو حال أي
عطية وهي تتناول الهبة والعارية لكن العرب تستعملون لفظ المنحة كثيرا في الهبة وإن أتى الصل منحة بعد وصفه مادحة
لمنحة أو استيناف جواب لمن سأل عن سبب كون حمد وصفه بأنه حال لا ملتبسة بحلي أنه ولا مزوج بالفخر أي بالباء تفخر م
أبو هريرة روى مسلم عنه بفتح الكسر العين فتشديد الميم وما فيه بمعنى شيء تمييز العامل نعم المستتر فيه لأحدهم أي لأحد المالكين ويزيد
بفتح اللام أن يتوفى أي يموت وهو خصوص بالمدح بشيء بإضافة الله الجنة حال وصاحبه مشدد بفتح القاف مصدر يعني
خادمه سواء يعني أنه علي بن حاتم روى مسلم عنه بئس الخطيب أنت قل ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو وقال الأصمعي سبب الكاف تشريكه في الضمير المقتضي
للتسوية ولذا أمره بتقديم اسم الله والعطف عليه وقال النووي هذا ضعيف لأنه قد جاء التشريك في سنن أبي داود عن ابن مسعود
أنه قال لحق أنا رسول الله خطبة وقال خطبته من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر إلا نفسه والأولى أن يقال الخطبة ذكر
الرجل في خطبة وعظ وإن من شأنها الإطناب فأنكر النبي عم تركه وخطبته عم في وليمة ابن مسعود كانت خطبة تعليم والإيجاز
أنسب به لأنها للحفظ على أقل لفظ أقرب إلى الحفظ أبو هريرة أيضا عنه بئس الطعام طعام الوليمة يدعى إليها الأغنياء
هذا استثناء في جواب غير شاء عن كونه مذموما ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة أي إجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله أقدم
بيانه في الباب الرابع في حديث إذا دعي أحدكم إلى وليمة فليأتها أبو هريرة أيضا عنه الرواية بيت ما لأحدهم أن يقول
شبعت أنه كيف قلبت بهذه الكناية مثل كذا أكد بالتشبيه صفة لأنه بل ونسيت عليه بالمجهول التشديد قال الطيبي معناه
أنه الله تلك الآية ونسخ تلاوتها فيكون هذا النسخ خاصا في حق النبي عم وإن كان هذا من جملة القرآن لبيان تمام الضياع
عن القرآن أعلمه بذلك من قبل الله تعالى أي في نسخها من الحكمة كما قال ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها وقال الآخرون
أنه عام وإنما نهى عنه لأنه يتضمن ترك القرآن وعدم ملازمته عليه فكره عدم حسن الذكر إليه وبين ذكر الأمر بالمواظبة والتذكر وا
القرآن

أي طلبوا

أي طلبوا من أنفسهم مذاكرته والمراد حفظه بقراءته وهو عطف من حيث المعنى على قوله يبين بالأحد لم يعني الأعصر وما في معاهدة القرآن
واستذكروه فإنه أشد تفلتا من الإبل يعني أشد فرارا ومروجا من صدور الرجال من النعم بفتح النون واحد الأنعام وهي الإبل الراعية و
أكثر استعماله في الإبل يعني أشد من تفلت النعم المعقلة من عقلها إذا أطلقها صاحبها العقل بضمتين مع العقال بالضم وهي حبل
التي يشد بها ذراع البعير فصل في جابر روى مسلم عنه أيضا عن أبيه عنه بيننا وهو ظرف زمان أي في حين مشيخة بعض المفاجآت مضافا إلى الجملة
الاسمية والفعلية ما بعده مبتدأ والخبر محذوف أي الجملة بينهما أنا أمشي يعني فجاءني براقات مشيخة أي سمعت صوتا من السماء
فرفعت رأسي فإذا الملك الذي جاءني بحراء بكسر الحاء المهملة وبمد الراء المهملة من جملة جبل على ثلاثة أميال من مكة يعرف
ومن جملة علامة مغارة فيه لا يصعد جالسا على كرسي بين السماء والأرض فجثثت بهمزة بعد الجيم المضمومة وفي رواية بنلاثين
مثلثين بعدها ياء بعد فوقية مدة فرقا بفتحتين أي خوفا نصب على المصدر وقيل حذفت منه فلما حذفت قلبت من معاني فعلا بهذا لكون فرقا
مفعولا له فرجعت فقلت دملوني أمر بعد عطوني زملوني كرره للتأكيد فدثروني ماضي بعد عطوني فأنزل الله يا أيها
المدثر أي المتلفف بثيابه وقيل بالنبوة وأعبائها قم فأنذر أي أعلم الناس بالتحذير عن العذاب قد تبكر فكبر وثيابك فطهر
أي من النجاسات وقيل هذا كناية عن الأمر بتزكية نفسه عن الصفات المستنكرة والعرب يكنون كثيرا عن الإنسان بالثوب لاشتماله
عليه كما قال الأخطل في ثوبه والرجز فاهجر الرجز بضم الراء وكسرها اللغة القذر والمراد به هنا الشرك قال النووي من قال أول ما أنزل يا أيها
المدثر فقد أخطأ والصواب من قال أول ما أنزل أو أول ما نزل وبكر حامر به في حديث عائشة وأول ما أنزل بعد فترة الوحي
وانقطاعه مدة حتى روي أنه كان يفتر لطيفة ويريد أن يلقي من رءوس شواهق الجبال المدثر تابع الوحي وقول من قال من المفسرين أول
ما نزل الفاتحة فباطل لأن هذا كلام لا يمكن أن يقال من أدنى أو رسول نزلت بكمالها أبو هريرة روى البخاري عنه بينا
أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض يعني أتاني الملك بمفاتيح خزائن الأرض وقيل أتاني الله بحقيقة لسان الملك
أمته بفتح البلاد عنوة دون غيرها فوضع في يدي سواران من ذهب بكسر السين وفتحها روي مرفوعا
ومنصوبا من ذهب فكبرا عليهما أي ثقلا لكثرة نفسي إياهما فأوحي إلي أن انفخهما أي أن أنفخهما أن
بدل تفسير للوحي فنفختهما فذهبا وفيه دلالة على أن ذينك السوارين اللذين أوحي إلي بهما بنفخهما أمرا بأن
يؤولهما الكذابين اللذين أنا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة قال القاضي وجه تأويلهما بالكذابين أن السوارين
كالقيد المدير منعهما عن البطش لكذا كذابان يقومان بمحاربة شريعته ويصدان عن نفاذ أمره فإن قلت قوله بعد أنا بينهما
يدل على كونهما في زمانه وكذا ما ذكر في تفسير البغوي من أن قوله مع من أظلم ممن افترى على الله كذبا وقال أوحي إلي ولم يوح إليه
شيء فمن زعم أنه سيأتي مثل ما أنزل الله فذلك أبين الذين خرجا بعدي أحدهما الأسود العنسي
صاحب صنعاء والآخر يعني صاحب اليمامة قلت معناه يظهر محاربتهما ودعواهما النبوة بعد نبيي كذا قال النووي قتل
صاحب صنعاء في مرض موت النبي عم قتله فيروز الديلمي فلما بلغ خبر قتله النبي عم قال فاز فيروز وقتل مسيلمة في عهد
الصديق قتله الوحشي قاتل حمزة في قتله قال قلت خير الناس في الجاهلية وشر الناس في الإسلام أبو هريرة أيضا عنه
الأواني عنه بينا أنا نائم أتيت بقدح لبن فشربت منه حتى إني لأرى الري يخرج من أظفاري ثم أعطيت فضلي

www.alukah.net

عمر بن الخطاب قالوا ما أولته قال العلم قال ابن عباس عالم الأجساد وعالم الأرواح وعالم الخيال وهو عالم النوائب
شبيه بالجسماني والنوم سبب لسير الروح المنفور في عالم المثال وقوة ما فيه من الصور والخير والجسد في العلم مصور بصورة اللبن
في ذلك العالم بمناسبة ان اللبن اول غذاء البدن وسبب لصلاحه والعلم اول غذاء الروح وسبب لصلاحه قيل التجلي العلمي لا يقع الا في اربع
صور انما واللبن والخمر والعسل وتاويلها الآتي اليه فيها يذكر انهار الجنة فمن شرب اللبن يعطى العلم ومن شرب الخمر يعطى العلم باسرار الشريعة
ومن شرب العسل يعطى العلم بالكل ومن شرب العسل يعطى العلم بطريق الوحي واما الكرسي في العلم فقد اختلف فيه فمنهم من قال بوجوده لا من الاجساد
متناهية والاعتماد على ما يقبل فيحصل الرؤية وظاهر الحديث معهم ومنهم من قال بعدمه لقوله تعالى وقد زدت فزدني علما فالامر بطلب زيادة العلم
بالذكر النهاية يدل على انه لا نهاية وفيه ما نقل عن سيد العارفين ابي يزيد البسطامي حين اتي بشربة والحبة كانت بقدر كاس فما نفذ الشراب
ولا رويت ويمكن الجواب عن دليل الاولين ان العلم اذا حصل بعد استعداد القابل الحاصل انه استعداد العلم تفرغ فيحصل له عطش آخر
وعن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء البحر كلما ازداد شربا ازداد عطشا وعن هذا قيل ان يكون محمولا على البداية قبل نزول الآية
متناهية والاعتماد على ما يقبل فيحصل الرؤية وظاهر الحديث معهم ومنهم من قال بعدمه لقوله تعالى وقد زدت فزدني علما فالامر بطلب زيادة العلم
بالذكر النهاية يدل على انه لا نهاية وفيه ما نقل عن سيد العارفين ابي يزيد البسطامي حين اتي بشربة والحبة كانت بقدر كاس فما نفذ الشراب
ولا رويت ويمكن الجواب عن دليل الاولين ان العلم اذا حصل بعد استعداد القابل الحاصل انه استعداد العلم تفرغ فيحصل له عطش آخر
وعن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء البحر كلما ازداد شربا ازداد عطشا وعن هذا قيل ان يكون محمولا على البداية قبل نزول الآية

خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه بينا انا نائم اذ رأيت امرأة تتوضأ الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت
غيرته فوليت مدبرا قال فبكى عمر في المجلس فقال ابي انت وامي يا رسول الله اعليك اغار قال الشيخ اشار مع تتوضأ تقبل
بيدها ووجهها وليس المراد الوضوء العرفي فلا وضوء في الجنة واقول المنفي في الجنة هو الوضوء العرفي الواقع للحدث وما رواه ابن عمر
من تقضي الحورية كان يعرق فلم يقم دليل على منعه وفي نقلها بشكل الانبية زائدة وهي للاشارة قال اشرف الوضوء اليوم في الحاجة على ولي
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه بينا ايوب يغتسل عريانا فخر عليه اي سقط رجل جراد من ذهب الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من
الجراد فجعل ايوب يحثي في ثوبه فناداه ربه الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك ولكن لا غنى بي
عن بركتك وفيه دلالة على اباحة تكثير المال بالتجارة م روى مسلم عنه بينا رجل بفلاة من الارض فسمع صوتا في سحابة
اسقي حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب الى قرية فافرغ ماءه في حرة فاذا شراجة من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء كله فتتبع اي ذلك
الرجل الماء فاذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته وهو اسم آلة من الحوة وهو الكشف
والازالة فقال يا عبد الله ما اسمك قال فلان للاسم الذي سمي في السحابة فقال له يا عبد الله لم تسألني عن اسمي فقال اني
سمعت صوتا في السحاب الذي هذا ماؤه يقول اسقي حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها قال اما اذ قلت هذا فاني
انظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه وآكل انا وعيالي ثلثا واردّ فيها ثلثه
المهملة بين العينين المهملتين قيل هو الماء من النبع حسنه لما دبلي في الصحابي هذا الحديث صورة بينما ما فيه زائدة انا في الحطيم
وحطيم الكعبة حتى حطيما الذي جاء في مسيرة عن مساواة الكعبة وربما قال حطيم بكسر الحاء وسكون الطاء يعني الحطيم حتى جاء الاتاء
كان حجر من الكعبة عيطانه قال الطيبي كالتاجة من حائط فوجد وانما قال الراوي وربما قال الاتاء لانه حكى لهم قصة المعراج
مرات فتبع الحطيم تارة وبالجارة منفصلا اتاني آت فقد شق ما بين هذه الى هذه قال الراوي وسمعته يقول ينزل فشق ما
بين هذه الى هذه قال بعض رواة الحديث يعني فقرة نحره الى عانته فاستخرج قلبي ثم جاء بطست من ذهب ملآن ايمانا فغسل
قلبي ثم حشي ثم اعيد مكانه وجاء الغلمان يسعون الى امه يعني ظئره فقالوا
ان محمدا قد قتل فاستقبلوه وهو منتقع اللون قال انس وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط في صدره
وقيل تاويله بدل الطست من ذهب علامة ايمانا قال القاضي يعني ان ما يحصل بالتعب والاجتهاد يحصل للانبياء بصورة قالبية
الانبياء بالصورة التي كانوا عليها وقال النووي ان الطست كالذهب ما شيء يحصل به كمال الايمان فسمي ايمانا لكونه سببا له

لعلمنا لا بد ان يكون ذلك الشيء جسما يقوى القلب بخاصيته اشد قوة فيكمل بتصديقه كان شيخي والدي يتعجب
برحمته يقول كون الطست مملوة بالايمان يحتمل ان يكون باعتبار ما يؤول اليه من انها تملأ بقلب النبي عم الموصوف بكمال الايمان
فغسل قلبي وهذا الغسل كان لتصفيته وتنبيه قابليته لموهبة الحق سبحانه وتعالى معرفته ثم حشي بما الجمع اي
مملوا بالقلب لظرفه وهو الجلد الرقيق الذي كان اقلب فيه ثم اعيد كما وضع القلب في مكانه او معناه التيم موضع الشق
قيل ما ذكر في الحديث من الشق الخ استخراج القلب وما يجري مجراه كان التيمم ذلك التيمم لا التعرض لتوجيهه بتكلف وتعاء
للتوفيق بين المنقول والمعقول ومن يكون يتوهم انه تحكم وقال الشيخ النور بشتي نحن لا نرى الهدى من باطنية الا الجماد
في جبر الصادق اذ لم يستحل وهذا الخبر مما لا استحالة فيه انتهى بلا تبر دون النقل فوق الجار ابيض يضع خطوة
عند اقصى طرفه على بعد نظره فحملت عليه فانطلق بي جبريل حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال
جبريل ومن معك قال محمد وهذا اشارة الى انه انما استفتح لكون انسان معه ولو انفرد لما طلب الفتح والا ان السماء
محروسة لا يقدر الجن على ان يدخلها الا باذن الحارس بين قيل وقد ارسل اليه يعني بهذا ارسل الاتحاد المعروج
قيد صفاء بل صار رسولا والا فالظاهر ان امر نبوته كان مشهورا لا يخفى عن حراس السموات قال نعم قيل مرحبا به اي لقي
رحبا اي وسيعا فنعم المجيء جاء وفيه تقديم وتاخير والمخصوص بالمدح محذوف مع تقديره جاء فنعم المجيء مجيئه ففتح
اي باب السماء الدنيا فلما خلصت اي دخلت فاذا فيها آدم اي اذا للمفاجاة وكذا في اخواتها فقال اي جبريل هذا ابوك
آدم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح قال الامام النوربشتي امر
ابنه بالتسليم على الانبياء وان كان افضل منه لانه كان عاملا عليه وكان في حكم القائم وهو في حكم القعود والقائم مقام
على القاعد ثم صعد بي حتى اتى السماء الثانية فاستفتح ابو الملك يعني بابها قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال
محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى وهما ابنا
خالة يعني كل منهما ابن خالة الآخر قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح و
النبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد وقد ارسل
اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت
عليه فرد ثم قال مرحبا به بالاخ الصالح والنبي الصالح اعلم ان رؤيته عم الانبياء في السماء الاول الى السابعة
بدرجات تفاوت منازلهم وعروجهم وعبورهم من جميعهم يدل على انه اعلى منهم ثم صعد بي حتى اتى السماء الرابعة
فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء
ففتح فلما خلصت فاذا ادريس قال هذا ادريس فسلم عليه فسلمت فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح
ثم صعد بي حتى اتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه
قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا هرون قال هذا هرون فسلم عليه فسلمت
عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح قيل المراد كان ارواح الانبياء متشكلة بصورهم التي

يكون ج

ابن آدم عليه السلام في سماء الدنيا

مطلع النيل والفرات

يحيى وعيسى في السماء الثانية

يوسف في السماء الثالثة

خلص خلوص بالباء يضر

ادريس عليه السلام في السماء الرابعة

هرون في السماء الخامسة

كانوا عليها الا ميت فانه مرئي بشخصه ثم صعد بي حتى اتى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن
معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه
فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزت اي عن موسى بكى فقيل له ما يبكيك قال البكاء لان غلاما بعث
بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخلها من امتي انما بكى موسى اشفاقا على امته حيث قصر دمع عن عد امته
حمدا لا حيا عليه لانه لا يليق به واما قوله لان غلاما بعث بعدي فلم يكن على سبيل التحقير بل على سبيل التعظيم للمنة لله لان
محمدا اعز غير طوال العمر في عبادة ربه فحصل بهذا الفضيلة ثم صعد بي الى السماء السابعة فاستفتح جبريل عليه قيل من هذا قال
جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا ابرهيم قال هذا ابوك
ابرهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت لي سدرة المنتهى اي جعلت قريبة ومنه قوله رفع
على سرر مرفوعة اي مقربة لهم سدرة المنتهى وهي شجرة في اقصى الجنة يتبرك بها اعمار العباد او ينتهي اليها علم الملائكة او الرسل
فاذا نبقها كقلال هجر بالمعجمة وبالقاف ثمر قلال جمع قلة وهي جرة عظيمة بحجر وهي قريبة من مكة كانت تصنع فيها
القلال اصل الحياة فاذا اوراقها مثل اذان الفيلة بتثليث الياء جمع فيل كتمرة جمع تمر وهو الحيوان المعروف قال جبريل
هذه سدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان قلت ما هذا يا جبريل قال اما الباطنان فنهران
في الجنة يقال احدهما كوثر والآخر نهر الرحمة كما اورد في حديث واما الظاهران فالنيل والفرات فلا يهتدي العقول الى وصفها
اولا لانها مختفيان من ابصار الناظرين فلا يريان الا في الجنة ولما الظاهران فالنيل والفرات يحتمل ان يكون المراد منهما
ماء قاب الناس ويكون مادتهما ما يخرج من اصل السدرة وان لم يدرك كيفيته وان يكون من باب استعارة الاسم باسم مشابهها
بنهر الجنة في الطعم والقوة وبين باب توافق الاسماء بان يكون اسماء نهر الجنة موافقين لاسمي نهري الدنيا ثم رفع لي البيت المعمور
فسره النبي في حديث آخر بانه بيت في السماء السابعة بحذاء الكعبة يدخله كل يوم سبعون الفا ملك اذا خرجوا لا يعودون اليه ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء
من عسل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة انت عليها وامتك اعلم ان اللبن لما كان خالصا وبيا واقرب الاشياء واقرب ما يعتاد به
تربية المولود وصورته في العالم القدسي مثال الهداية والفطرة التي تتم بها تربية القوة الروحانية وهي الاستعداد للسعادات
الابدية اولها انقياد الشرع ثم فرضت علي الصلوة خمسين صلوة كل يوم قيل كل يوم كعب الاحبار ان من قال على صلوة
يلزمه ركعتان فرجعت فمررت على موسى عم فقال ما امرت فقلت خمسين صلوة كل يوم قال ارجع موسى عم ان امتك
لا تستطيع خمسين صلوة كل يوم واني والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة يعني ما رأيتهم
ولقيت شدة فيما اردت منهم من الطاعة فارجع الى ربك فاسأله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت
الى موسى فقال مثله ان موسى قال اقل وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسأله التخفيف فرجعت فوضع
عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بعشر صلوة
كل يوم فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بخمس صلوات كل يوم فرجعت الى موسى عم فقال ما امرت فقلت
امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم واني قد جربت الناس قبلك وعالجت

موسى في السماء السادسة

ابراهيم في السماء السابعة

الكعبة في حديث آخر

www.alukah.net

بني اسرائيل اشقى المعالجة فارجع الى ربك فاسئله قال التخفيف للشكر فارسالت الى موسى استحييت ولكن ارضى واسلم
تقدير الكلام هنا استحييت فلا ارجع فان رجعت كنت غير راض ولا مسلم ولكني اتقبل الرضى بما قضى الله واسلم لامره
الله فعل هذا يكون واقعا بين كلامين متغايرين فلما جاوزت نادى مناد اي امضيت فريضتي هذا يشير الى ان مراجعة النبي ص
في ابدال الصلوات لم يعرفاه ان الله الا اذا كان غير واجب قطعا والا لما جاز ت منه المراجعة وقيل فرضت في الاول خمسين ثم نقصت
خمسين وخففت عن عبادي فهي خمس في الخفة وخمسون فريضة في التضعيف لقوله ع من جاء بالحسنة حديث المعراج متفق
عليه لكني تتبعت في سياق البخاري هذا الكلام المصنف يعني هذا الحديث معناه مما اتفق عليه الشيخان وبهذا الاعتبار وقع اقول بلاغة
في لكن لفظه هو الموافق لرواية البخاري فان طائفة كانت اسرا الى ع الى بيت المقدس بالجسد والتسامي بالروح محتجا بان الله تعالى جعل
في كتابه العظيم المسجد الاقصى غاية الاسراء ولو كان زائدا عليه لذكره فيكون ابلغ في المدح وقال النووي واعلم ان معظم السلف واكثر المفسرين
والمحدثين ان العروج بجسده في يقظته ومن قال بالمنام فمنامه واحد مما جاء في رواية مسلم عن مالك بن صعصعة انه قال قال رسول الله ص
بينا انا عند البيت بين النائم واليقظان وبقوله ع في آخر الحديث فاستيقظت وانا في المسجد الحرام في بعض روايات انس عند احمد
بان تلك الليلة كانت اول وصول المكارم اليه وليس في الحديث ما يدل على انه كان نائما في القصة كلها وقوله فاستيقظت يقتضي ان يكون الاستيقاظ
من نوم كثير بعد وصوله الى بيته لان قشمرة كان بعض الليلة او المراد منه افاقته من تلك الحالة وهو عبارة عن الحال البشرية ق
ابن زهرة انفقا في الرواية عنه بينا ثلثة نفر قال الجوهري النفر بالتحريك عدة رجال من الثلثة الى العشرة يشتمون آخرهم المطر فاووا
بتقدير الهمزة اي انضموا الى غار في جبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا
عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها اي بوسيلتها لعله يفرجها عنكم فقال احدهم اللهم انه كان لي والدان
شيخان كبيران وامرأتي وبي صبية بكسر الصاد جمع صبي صغار ارضع عليهم اي ادر عليهم لبني فكنت اخرج فارعى ثم اجيء
فحلبت فبدأت بوالدي اسقيهما قبل بني وانه كان نائي
اي بعدت بي الشجر اي ارعى فلم ارح حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب فجئت بالحلاب بالكسر اي الاناء
فقمت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما من نومهما واكره ان اسقي الصبية قبلهما والصبية يتضاغون بالضاد والغين المعجمتين
اي يصيحون ويتصارخون بكاء من الجوع عند قدمي فلم يزل ذلك دابي ودابهم حتى طلع الفجر الدأب العادة يعني انهم يكونون
وانا مقتصر عنهم الى الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج لنا منها فرجة نرى منها السماء ففرج الله منها
اي من تلك الصخرة المطبقة فرجة فرأوا منها السماء وقال الآخر اللهم انه كانت لي ابنة عم احببتها كاشد ما يحب الرجال النساء
فطلبت اليها نفسها فابت حتى آتيها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فلقيتها
بها فلما وقعت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم الا بحقه فقمت عنها اللهم فان كنت تعلم
انما فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج لنا منها فرجة ففرج الله منها فرجة اخرى فقال الآخر اللهم اني كنت استأجرت
اجيرا بفرق ارز الفرق بفتحتين مكيال يسع ثلثة آصع فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه حقه فترك ذلك وغبت عنه فعرضت
فلم يرزأني حتى جمعت منه بقرا ورعاءها وجاء فقال اتق الله ولا تظلمني حقي قلت اذهب الى تلك البقر ورعائها
فخذها

فخذ فقال اتق الله ولا تستهزئ بي فقلت اني لا استهزئ بك فخذ فاخذ ما بقي من الطيبات في الصخرة
وفي الحديث استحباب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضل بر الوالدين وايثارهما على من سواهما قال ابو هريرة ره انصاري الرواة عنه
بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها التفت اليه البقرة فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني انما خلقت للحرث وفيه دلالة
على ان ركوب البقرة والحمل عليها غير مرضي فقال الناس سبحان الله بقرة تكلم اي تتكلم بجزء احدى الثانيين فقال رسول الله ص
فاني اؤمن به انا اي اصدقه بما اخبرني ملك من تكلم البقرة وان كان خارجا عن العادة وابو بكر وعمر تقوية لقوله انهما اخبرت
وبينما راع في غنمه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى استنقذ ناشئة اي استخلصها من الذئب فالتفت اليه الذئب
فقال له من لها يوم السبع بسكون الباء اسم عيد لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم يعني من الحافظ لها في ذلك
اليوم وقيل اسم للموضع الذي فيه المحشر من يوم القيمة وهذا اليوم بعيد لاقول الذئب ليس لها راع غيري لانه يكسبه لان الذئب
لا يكون راعيا يوم القيمة وروي بهم البكاء وهو الصحيح رواية ودراية معناه من لها عند النفس اذا ترك الناس مواشيهم
فيقتل منها السباع فالحكم فيها يوم ليس لها راع غيري من الانس فقال الناس سبحان الله ذئب يتكلم فقال رسول الله فاني اؤمن
به انا وابو بكر وعمر وما هما ثمة اي ليسا بكائنين في الموضع الذي تكلم البقرة والذئب قال الشارح معناه ليسا حاضرين
في الموضع الذي قال النبي ص هذا الكلام لكن التعبير الاول اولى لان الجوهري قال ثمة بمعنى هناك وهو للبعيد وفي الكلام اجمال سوغ
ايمانهما وبيانه وقوع صارف وقوع العادة لغيرهما قال ابو هريرة ره انفقا على الرواة عنه بينما رجل يمشي بطريق فوجد غصن شوك على
الطريق فاخره اي بعده لكي لا يشوك الطريق المارين فشكر الله له اي قبل منه ذلك العمل فغفر له قال ابو هريرة ره انفقا على الرواة
عنه بينما رجل يسحب ثوبه وهي ما يكون ثوبين من جنس واحد من برد واليمن فيجره منفعة اي يتكبر جر الثوب المشدود وفتحها بجمعه
بضم الجيم وتشديد الميم ما سقط من الشيء على الكثير وترجيلها تنظيفها اذ خسف الله به يتجلجل الى يوم القيمة اي يتحرك ويخسف بالتدريج
انما عذبه بهذا الكبير لان التنظيف ممنوع كيف وقد ورد ان الشعر ليس شيئا يا غيبة وكان يكثر من شعره موترجيله يحتمل ان يكون
ذكر الرجل من هذه الامة اخر بصيغة الماضي لتحقق وقوعه وان يكون من الامم الماضية مما رواه الصحيح فصل جابر رواه مسلم
عنه لعن الله الذي سمه قال النووي الوسم بالسين المهملة والعجمة اثر الكي وفرقوا بينهما بالمهملة تستعمل في الوجه وبالمعجمة في سائر
الجسد قاله كان اي حمارا قد وسم في وجهه الوسم مطلقا لعن في هذا الحديث ان لعن فاعله يقتضي التحريم والعلة على الوجه في الزجر
اذا دعت اليه حاجة لما روي ان النبي ص وسم ظهر رجل في الفتح وفتحا في اذنها قوله لعن الله يحتمل ان يكون اخبارا من الغيب بذلك لكونه
غير مسلم قال ابو هريرة ره انفقا على الرواية عنه لعن الله السارق يسرق البيضة فيقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قيل القطع
في الشيء القليل كان في الابتداء ونسخ بقوله ع القطع في ربع دينار وقيل المراد به قطع الولا قلت السياسة وقيل المراد بالبيضة
الحدوة والحبل حبل السفينة فتسميته اكثر هذا التاويل لان الحديث ع رد في ذم السارق والذم انما يكون اذا وقع القطع في سرقة
قالا قدر له ووجه كونه سببا للقطع ان سارق اليسير قد يعتاد ويأخذ الكثير قال ابو هريرة انفقا على الرواية عنه لعن الله الواصلة
وهي التي تصل الشعر بشعر آخر زورا والمستوصلة وهي التي يطلبه والرجل والمرأة في ذلك سواء هذا اذا كان بالتدليس اما الآدمي
لكرامته واما غيره فلا بأس به وصله فيجوز اتخاذ النساء القواصل من الوبر وقيل من تفصيل الكمين ولا يجوز مع وجود ما يصلها

وان كان فان فعلته باذن الزوج او السيد يجوز الا فلا والواشمة هي التي تغرز الجلد بابرة ثم تحشى بكحل فتخضر والمتوشمة
وهي من تطلبه فان فعلت بصغيرة تاثم فاعلته والا تاثم المفعولة لانها غير مكلفة وقال بعض اصحابنا في وجه قال الله ان
امكن بالعلاج والا فبالجرح ان لم يخف فوت عضو م عائشة رضي الله عنها اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم
مساجد معينا ظاهرا م علي رضي الله عنه رواه مسلم لعن الله من لعن والديه فيه من باب التسبيب لانه من بلغ ابويه واحد وهو
يلعن ايضا ابوي الآمر فكان الباعث بنفسه يلعن ابويه بهذا السبب التام وحديث الصحيحين الرجل والديه فان من سب الوالدين
يكون واقعا بالتسبيب سبحان الله اي للتحقيق من يكون سبب السب لعنة فكيف يكون حال المباشر ولعن الله من ذبح لغير الله
قال النووي المراد به الذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم او لموسى او لغيره كما كان الشيخ ابو علي يقول دبي ملتقى ان ما يذبح عند استقبال
السلطان تقربا اليه اي اهل كفارا بتحريمه لانه مما اهل به لغير الله وقال الراغب هو غير محرم لانهم انما يعنون استبشارا
بقدومه وهو كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم ولعن الله من آوى محدثا بكسر الدال من جنى جناية
وايواؤه اجارته من خصمه وروي محدثا بفتح الدال وهو الامر المبتدع ومعنى الايواء على هذا الوجه التقرير عليه والرضا به ولعن
الله من غير منار الارض وهو جمع منارة وهي العلامة التي تجعل بين الحدين الجارين م ابن عمر رضي الله عنه لعن الله من
مثل بالحيوان بتخفيف الثاء المثلثة اي عاقبه بجعله غرضا للرمي فصل ق ابو هريرة رضي الله عنه لتؤمن
بي عشرة من اليهود بضم عشرة منا خبر مبتدأ محذوف اي منهم لان من الذين يؤمنون لكلهم وهذا اشارة الى انهم اتباع ومقلدون ويؤمنون
تبعا بعشرة من اليهود ولم يبق على ظهرها الضمير فيه عائد الا الارض وان لم تكن مذكورة لدلالة السياق عليها يأتي الا اسلم
ق ابن عباس رضي الله عنهما الرواية عنه لو ان احدكم اذا اراد ان يأتي اهله اي يجامع زوجته او امته قال بسم الله اللهم جنبنا
الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا يجوز ان يكون اذا ظرفا كما يقال وقال يكون خبر الان وان يكون شرطية وخبرها
قال والجملة خبر ان فاء ان يقدر هذا جواب الشرطية ويجوز ان يكون لو للتمني اعلم ان لو هنا عند من يقدر ان يكون شرطية تفيد
ترتب وجود التالي عند وجود المقدم لا انتفاء التالي لانتفاء المقدم كما في قوله تع ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا بينها ولد في ذلك
اي في ذلك الاتيان لم يضره الشيطان ابدا قال الشيخ الشارح الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار البدني بان لا يصرعه الشيطان او لو حمل
على الاضرار الديني لزم ان يكون الولد معصوما عن العاصي وقد لا يتفق ذلك واقول الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار الديني بان يكون
الولد معصوما من اغوائه بالنسبة الى الولد الحاصل بالتسمية لان الشيطان غير مسلط على الناس بالاضرار البدني ح ابو هريرة رضي الله عنه روى
البخاري لو ان الانصار سلكوا واديا او شعبا بكسر الشين ما انفرج من الجبلين سلكت وادي الانصار قاله لما قسم الغنائم
ولم يعط الانصار شيئا مع زيد ذلك التوانا بعهم لانه بدل المتبوع لكن مؤمنون وانما اراد باختيار موافقتهم على موافقة غيرهم
تطييبا لقلوبهم لما فيهم من حق الجوار وحسن العهد في المبايعة ق ابو هريرة هذا لفظ الرواية عنه لو ان رجلا اطلع اليك اي الى
بيتك الذي انت فيه بغير اذن فحذفته بحصاة فخذفه بالحاء والذال المعجمة هو الرمي بالحصاة بين السبابتين ففقأت عينه
ما كان عليك جناح نفي الحكم عليه في اطلاعه لاقوى ما اطلع في بيت قوم م ابو هريرة رضي الله عنه لو انكم لم تكن لكم ذنوب
يغفرها الله لجاء بذنوب يغفرها الله لهم هذا اخبار عن الكاملين على الذنوب بل كان صدورها لتسلية الصحابة وازالة شدة الخوف عن صدورهم لان الخوف

كان

كان غالبا عليهم حتى غرضهم الى رهبانية الحيا من العبادة وبعضهم اعتزل النساء وبعضهم النوم وفي الحديث تنبيه على رجاء
مغفرة الله وتحقيق ان ما سبق في علمه كائن لا محالة لانه سبق في علمه انه يغفر العاصي فلو قدر عدم ما خلق الله من يعصيه
فيغفر له روي عن ابي ذر انه قال للاقرع من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي ما لم يشرك بي شيئا ق ام حبيبة
بنت ابي سفيان رضي الله عنها قالت ام حبيبة زوجة النبي م بلغت يا رسول الله الكبر اني قال وتحبين ذلك فقلت نعم قال ان
الرجل لي فقلت لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فقال لو انها لم تكن ربيبتي من حجري ما حلت لي لانها ابنة اخي من الرضاعة
ربيبة لانه كان يربيها لوقوعها بامرأة في حجري بكسر الحاء وسكون الجيم اي في منزلي ما حلت لي لانها ابنة اخي من الرضاعة ارضعتني
وابا ثويبة مولاة لابي لهب اعتقها بعد ان ارضعت حمزة وهما كانتا ربيبتي وهما كونها بنت اخي من الرضاعة فلا
تعرضن بكسر الضاد خطابا لازواجه م علي بنا لكم ولا اخواتكن بعد ذلك بنت ام سلمة هذا تعليل للنهي وانها قالت
عرضت عليه اختها عزة بفتح العين المعجمة وتشديد الزاي وهي تصغير العزة وقال الشيخ اخواتكن فان قلت
ام حبيبة ان كانت عالمة مقتضى انه التحية وهي وربائبكم اللاتي في حجوركم الى قوله وان تجمعوا بين الاختين فكيف عرضت نكاح
اختها وان لم تكن عالمة فان فائدة في قوله لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فكانها استدرت به في جواز نكاح الاخت قلنا
انها كانت عالمة لكنها لما سمعت نكاح البنت م ربيبة قلت انه من الامور المختفية فلم تعلمت ان نكاح اخت امرأته يكون كذلك فقالت
انكح اي حصل بعض العلماء تحريم الربيبة بكونها في الحجر فظاهر الحديث حجة لهم والجمهور على تحريمها مطلقا وحملوا الحديث على انه خارج
مخرج الغالب م ابو هريرة الاشكري روى مسلم لو ابل عمان اتيتها هذا مسموع بفعل مقدر تقديره جابه بعد لو اتيت ابل عمان
قال النووي عمان في هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم مدينة بالبحرين حكى القاضي ان منهم من ضبطه بفتح العين وتشديد الميم يعني
عمان البلقاء وهذا غلط مأخوذ من قول ابي هريرة كما في الرجل الذي بعثه الى حي من اجله العرب فسبوه وضربوه وفيه فضل اهل
عمان والثناء عليهم ق ابن عمر رضي الله عنه قال دخل النبي م النخل اي ابن صياد مستخفيا فيها على ابيه وكان عدم
يتقي بخروج النخل بعض شيء من نزغته قبل ان يراه فلما رآه اي صاف هذا اي فاتهم ابن صياد من زمزمته
فقال عم لو تركته بين اي ابن صياد فانه كاهن وكان من حذاق الكهنة قارا والنبي م ان يقطع اسلوب كلامه على غفلة منه
وفيه جواز كشف احوال من يخاف مفسدته يعني ان ابن صياد وهذا تعليل للعلم المستكن في تركته م جابر رضي الله عنه لو تركتها
اي تركتها بالاشباع الكسرة ما زال قائما اي استمر يكون موجودا في العلقة قال الامام مالك حين عصرت العلقة وهي
وعاء مستدير من الجلد يجعل فيه السمن التي كانت تهدى فيها المنبوذ سمنا وكان ابناؤها ينبوا ويسألون عنها الى ان تبقى الاتلك
العلقة فيجدونها سمنا بالمعجزة التي قدم فما زالت كذلك حتى عصرتها قال العلماء الحكمة في زوال عنه عصرها بدوام عصرها مفاد
للتوكل على رزاقه ومتضمن للتقدير والتصرف فيه فلهذا عوقبت بزواله ق ابو هريرة هذا لفظ الرواية عنه لو تعلمون
ما اعلم من اهوال الآخرة وما اعد في الجنة من نعيمها لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا فان قيل الخطاب ان كان للكافرين
فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين فحاقتهم الجنة خلدين فيها وان دخلوها فما يوجب البكاء بالنسبة الى الدائم
ما يوجب الضحك يسير فينبغي ان يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث مخرج ترجيح الخوف على

www.alukah.net

على الحاكم على العصا في الرواية عنه لو دخلوها لم تزالوا فيها إلى يوم القيمة يعني النار إليه أو قدها عبد الله بن حذافة
بضم الحاء وتخفيف الذال المعجمة والفاء السهمي أمير من أمراء قيل إنه كان أمير سرية بعثها النبي ﷺ خلافة عثمان بعضه تقدم
قصة الحديث في الباب الثالث حديث الطاعة في معصية الله م أبو هريرة رضي الله عنه لو دعيت إلى كراع لأجبت ق وهو مستدق الساق
يعني لو دعاني أحد إلى ضيافة كراع غنم قال القاضي عليه من حمله كراع غنيم وهو موضع بين مكة والمدينة لأجبت الداعي
ولو أهدي إلي ذراع أو كراع لقبلت لو أرسل أحد إلي ذراعا على رسم الهدية أو كراعا وفي المثل يعطي العبد كراعا وطلب ذراعا
لأن الذراع في اليد وهو أفضل من الكراع في الرجل فلقلته دل على حسن خلقه وتواضعه وفيه تحريض الناس على م أبو هريرة رضي الله
رضي الله عنه قال كان أبو جهل يقول واللات والعزى لئن رأيت محمدا يصلي لأطأن رقبته فرآه يوما يصلي فجاء ليطأ رقبته فما فجأهم إلا وهو
يرجع على عقبيه ويتقي بيديه فقيل له ما لك فقال إن بيني وبينه لخندقا من نار وأجنحة عضوا عضوا كرهت البعض لتأكيد الاختلاف هو الاستلاب
يعني يجعلونه قطعا قطعا قيل له ما كنت تخشى قال إن بيني وبينه خندقا من نار يعني أباجهل يعني أحد الحديث قد رواه يقيكم من الناس م أبو هريرة رضي الله
رضي الله عنه لو رأيتني وأنا أستمع لها والمجال الرقيق الكبير النازلة جوار لو محذوف فلما عجبك تثبيته لأنك تسمع قراءة محمد
لكنت تثبت ق ابن عباس رضي الله عنهما رضي الله عنه قال قدم مسيلمة الكذاب المدينة فجعل يقول إن جعل لي محمد الأمر بعده تبعته فأقبل إليه رسول الله
مع ثابت بن قيس وفي يد رسول الله ﷺ قطعة من جريد حتى وقف على مسيلمة في أصحابه فقال له رسول الله ﷺ لئن سألتني هذه القطعة ما أعطيتكها ولن تعدو
أمر الله فيك ولئن أدبرت ليعقرنك الله وهو الجنة فيما أظن لما أبلغت من النبوة ولئن أدبرت إني لأراك الذي رأيت فيك ما رأيت عن طاعة ليعقرنك الله
العقر الجرح والمراد به هنا الإهلاك وقد قتله الله يوم اليمامة وأتى لأراك الذي يعني الهزة أي لأظنك الشخص الذي أريت فيك ما أريت
ومن منامك الذي رأيت أي صدر رؤيا إشارة إلى ما كان الدواير اللوين تقلا عليه فنفخهما وهذا الثابت يجيبك عنه فيما ثابت
بهذا كان يتبين خطيب رسول الله ﷺ يجاوب الموجود من خطيبهم قال له مسيلمة الكذاب وثابت هو ثابت بن قيس بن شماس بتشديد الميم
وفتح الشين المعجمة قيل إن جاء النبي ﷺ الأسيلمة تأليفا له ولقومه رجاء إسلامهم ويشيع ما أنزل الله النبي ﷺ ابن عباس رضي الله عنهما
لو فعلت لأخذته الملائكة يعني أباجهل لما قال لئن رأيت محمدا يصلي عند الكعبة لأطأن على رقبته تقدم بيانه قريبا ق جابر
رضي الله عنه لو قد جاءنا مال البحرين وهو موضع معروف يصلح إليه من البصرة قد أعطيتك هكذا وهكذا وهكذا قال له تثنية
فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبي ﷺ فلما جاء مال البحرين أمر أبو بكر فنادى من كان له عند رسول الله ﷺ عدة أو دين فليأتنا فجئته فقلت
إن النبي ﷺ قال لي كذا وكذا وهكذا وهكذا فبسط كفيه رسول الله ﷺ فيه ثلاثة مرات وفي الحديث حسن الوفاء بالعدة وأكد الإعطاء بالإتيان
إن صحت وأجيب الجبر وبعض المالكية م أبو هريرة رضي الله عنه لو قلت نعم لوجبت العمرة في الحج تأنيثه باعتبار كونه عبادة
أو حجة أي لو جعلت كل سنة وبعض الروايات لوجبت بالتاء وهو ظاهر ولما استطعتم بلام الابتداء وما النافية أي لما تطيقون أداء الحجة
فالكل بالنذر والحديث حسن قيل الكل عام قال الراوي قائل الأقرع بن حابس حين قال أفي كل عام يا رسول الله فقال لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت لما استطعتم
قال الخطابي أي لو سكت عن جوابه فإن وجب الأمر على مسئوله فيلزم أن يكون جوابه حجة قال الحكم ملتزم الرأي عم والشيوخ السلام م
أن يكون ما يجيء كلمة بعيد لأن قوله نعم يجوز أن يكون بالوحي أن يجب وجوب الحجة هذا تفسير من المصنف للحديث المحذوف تقول الكل عام أي في
كل عام وجوب الحجة أي في هذا العام ق عمر بن حصين رضي الله عنه قال كانت ثقيف حلفاء بني عقيل وكان بينهم وبين ثقيف

عهد فأسر رجلين من أصحابه وأسر رجلين من أصحاب النبي ﷺ وأسر أصحابه رجلا من بني عقيل
فمر به النبي ﷺ فناداه يا محمد فيم أخذت فقال بجريرة حلفائكم ثقيف ثم مر فناداه يا محمد يا محمد فرحم فرجع
فقال ما شأنك فقال إني مسلم فقال لو قلتها وأنت تملك أمرك لأفلحت كل الفلاح وقيل لو كنت مسلما لأفلحت كل الفلاح
قال بعض الشراح فيه دلالة على أن النبي ﷺ لم يقبل منه ذكر القول وعلى أن الكافر إذا قال أنا مسلم لا يحكم بإسلامه بمجرده ما روي أنهم فداه فرده
إلى الكفار ولكن فيه نظر لأن المفهوم منه أن السبب تلك الكلمة لم يفلح كل الفلاح وهذا القضية بسابقة ذاته على المنفي بعض الفلاح فيجوز
أن يكون بعضه ثابتا له فيكون معناه لو قلتها في اختيار لاختصصت من النار في الآخرة وفي الدنيا أيضا فإن قلتها من
اضطرار لم تخلصت من النار فقط ولما فعلوا وأخذ الرجلين بدله فلا ينافي إسلامه لجواز أن يكون الرد مشروطا في عهد الجاري بينه
وبينهم واستدلالهم به على أن الكافر لا يحكم بإسلامه إذا قال الكلمة ضعيف لما ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ المقداد عن قتل كافر قال أسلمت
لله عند مرمية التجاء إلى شجرة قال لا أسير من بني عقيل يعني العين أصابوا منه العضباء بفتح العين المعجمة وبالضاد وبالمد بعد الباء
الجدعاء الناقة المشقوقة الأذن الجملة صفة السير يعني أخذه القصواء مع ناقة العضباء ومن مارت للنبي ﷺ أما علمت أنها كانت
شهمة الخالص من الغنم الذي صفيا وأما بعد أخذ الصحيحة فأولى فقال إني مسلم فإن قلت كيف هذا لأن الأسير يحرم قتله
وقد قال عم ألا لا يجني جان إلا على نفسه قلنا يحمل هذا على ابتداء الإسلام وكان من عادتهم أخذ الحليف بجريرة الحليف م أبو هريرة رضي الله عنه
رضي الله عنه لو كان الإيمان معلقا بالثريا وهو نجم معروف لنالها أبناء فارس وفي فضيلة لهذه القبيلة وتروى لو كان الإيمان عند
الثريا لناله رجال أو رجل من هؤلاء أراد به سلمان الفارسي من هؤلاء وهذه الرواية مذكورة بعينها في صحيح مسلم جبير بن مطعم
رضي الله عنه لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى يعني النتوين بينهما تاء ومثناة فوق ساكنة يعني النتن يعني المنتن
كالرمي جمع الرمة ساهم شيء لكثرتهم يعني أسارى بدر وما قال بعض الشراح من أن المراد من النتن الذين ألقيت جيفهم
في بئر بدر فبعيد لأن السابق إلى الفهم السيئ من قولهم لكثرتهم ومن تسمية المصنف إياهم أجيفة دون الموتى وأما ذكر هذا الحديث للترغيب
كان سببا في نفوس الصحابة لأنه كيف يشاورهم على أسارى بدر في الطلب إلى أن الحكم حتى تخلوا بين النبي وبين عمر وقيل كان مطعم
بجبير النبي ﷺ من جملة من الطائف وكان يرفع في قريش عنه حاجبه بأن لو كان مطعم حيا لكفاه فلما تلك النعمة وقيل إنما قال النبي ﷺ
ذكر تأليفا لابنه على الإسلام بعد بيان حسن المكافأة جواز فرض المحال إذا تعلق به نكتة وجواز إطلاق الأسير منه من غير فداء م أسامة
بن زيد رضي الله عنه قال أرسل رجل إلى النبي ﷺ امرأة فقال عم ارجع إليها فأخبرها أن لله ما أخذ وله ما أعطى فقال لو كان ذلك فمرها فلتصبر
والروم لأنهم لا يبعثون من عندهم فلا يقربون حلائل أولادهم الرضيعة يعني العزل عن الحرة أي ترك العزل على خوف الكفاف والعزل الإخراج
الرجل ذكره من فرج امرأته عند الإنزال م أنس رضي الله عنه لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى إليهما ثالثا فإن الإنسان جبل الطلب
عدد بنا يا لي لتنفيه يعني العزم إليهما وادياه ثالثا وبدأ جرا ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب يعني لا يرد الحرص صاحبه الدنيا حتى
يموت ويتراب جوفه من تراب قبره وهذا حكم على الغالب وكثرة الله على من تاب يعني أن الله يقبل التوبة من التائب عن جرم المذموم
وعن غيره من المذمومات كذا قاله النووي ويمكن أن يقال إن التائب يجيء بعد وقوع الجرم فيقال له أنت عليه وقد قضاء الله بني آدم
يحبون عما حبت المال وعدم الشبع منه إلا من عصمه الله ووفقه لإزالة هذه الجبلة عنه فوضع قوله وتوبة الله عليه من تاب

www.alukah.net

الله اشعارا بان هذه الجملة المذكورة مذمومة جارية مجرى الذم وان الدنيا مملكة لكن بتوفيق الله وهي ملكة وملك
وكرمن آدم دون الانسان تلويحا الى ان مخلوق من تراب من طينة الغضب والبيس وان الله تعالى يعطيه ما يعطيه بتوفيقه
ح ابو هريرة وله اسعاد العاص عنه لو كان لي مثل احد ذهبا لسرني ان لا يمر علي ثلث ليال وعندي منه شيء الا وفيه الدين لسرني
عدم مرور ثلث ليال والحال ان يكون فيها شيء من الذهب عندي وفي الحقيقة المعنى راجع الى المال يعني لسرني عدم تملك المال في تلك الليالي
الا شيئا ارصده لدين يعني احفظه لاداء الدين لان الدين مقدم على الصدقة وانما استثنى الشيء من الشيء لجواز الثاني مقيدا خاصا
واما لو نفه فلكون جواب لو كالنفي من حيث جعل لو بمعنى اللمتنع فقد جاء لهذا المنهج جابر روى سلم عنه لو استقبلت من امري ما استدبرت ولقام لكم
قال له رجل خاص يستطعمه فاطعمه شطر ارض شعير وسنون صاعا فاراك الرجل كاملة وامرأته وضيفهما حتى كانوا
وفيه دلالة على معجزة عم بحيث كثرة زواله عند الكيل مما ذكر فيه في عهد العكرم ابن عباس روى سلم عنه لو يعطى الناس بدعواهم
لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه ما ذكر اليمين فقط للمنع والحجة في الدعوى اقرار او الا فعلى
المدعي اقامة البينة اولا فيما للفساد وما جاء في بعض الروايات لكن البينة على المدعي واليمين على من انكر فالمراد باليمين الحجة
المنكر بشرط ان يكون بينه ويمين المدعي مخالطة ومداينة مشاهدة شاهدين او شاهد واحد لولاه لشغلت اسنتها على العقلاء بتحليفهم
مرارا في الدعوى المختلفة وقتا واحدا لقلة هذا الحديث بعموم حجة عليه على هذا ذكر الى مقابلة النص فلا يعتبر ق ابو هريرة عنه
على الرواية عنه لو يعلم الكافر بكل ما عند الله من الرحمة لم ييأس من الجنة ولو يعلم المؤمن بكل الذي
عند الله من العذاب لم يأمن من النار وكل المضارع بعد لو في المدحين لتعهد استمرار امتناع التعلق
فيما مضى وقتا فوقتا لان لو للماضي وفيه ان قوله لا ايأس خبر ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق ابو هريرة عبد الله بن الحارث
اسعاد الزوايد عنه قيل له في الصحيح حديثا فقط لما ذكر الشيخ اسم الراوي وكنيته لوقوع الخلاف فيها قال بعض كنيته ابو هريرة
بالجيم المضمومة بدون الهاء لو يعلم الماشي بين يدي المصلي ماذا عليه اي من الاثم لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمشي بين
يديه يعني لاختيار الوقوف اربعين كما في اثر النضر وهو الذي رواه اولا عن ابي جهيم انتهى الا ادري ايام اربعين يوما او شهرا او سنة
لكن الغالب انعام المجاوز في رواية ابي هريرة كان ان يقف مكانه اربعين عاما خير له بهذا الذي مشى بين يديه وليس المصلي سترة او مر بينه وبينها
ق ابو هريرة عنه اسعاد الرواية عنه لو يعلم ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط
من جنته احد القنوط شدة اليأس عدم بيانه قريبا ق ابو هريرة عنه اسعاد الرواية عنه لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول
ان يراهما على حذف المضاف يعني في حضور الاقامة وهذا اوفق للمقدم والصف الاول في الوقوف فيه والتحرية مع الامام
من الثواب ثم لم يجدوا ان طريقا لتحصيله بان ضاق الوقت عن اذان بعد اذان او الاذان في المسجد الواحد بان يجيئوا الى الصف
الاول دفعة والتمل بعضهم بعضا ان يستهموا عليه اي الاباء قطع القرعة لاختصاصه بتخفيف الميم لما قرعوا ولو يعلمون
ما في التهجير وهو التبكير الى صلوة كانت بعني المبادرة اليها لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا
اي ولو كان الاتيان حبوا او التقدير ولو اتيقنوا حبوا اي حابين الحبو بكسر الباء الرضع على الاست وقيل المشي على اليدين
والرجلين فان قلت اطلق ابن العتمة على العشاء مع نهيه عنه قلنا يحتمل ان يكون بيانا لجواز او انه ذكر الناس ليس

للتحريم وان يكون هذا الاطلاق قبل نزول التسمية لقوله تعالى بالعشاء لفظ العتمة بالعشاء عنه بالعتمة تعلم
بلوغ النهي من هذه التسمية اليه واقول الملاقة ههنا قائمة وهي انما العرب كانوا يستعملون لفظ العتمة ولهذا قال لو يعلمون ما في العتمة
لحملوه على المعهود وفات المطلوب كما يحمل لفظ العتمة الذي يعرفونه ح ابن عمر روى البخاري عنه لو يعلم الناس ما في النداء والصلاة من الفضيلة
الدينية والدنياوية لكانوا من ثواب الصلوة بالجماعة وعدم تمكنهم في صلاتهم كما تسارعوا اليه وقد مثل ابدا وفيه نهي عن التفرد
بالسفر راكبا كان او راجلا فكان الظاهر ان يقول ما سار احد وانما قيد بالراكب وبالليل لان الخطر في الليل اكثر لكثرة الذاهبين راكبا
لتفوت بركوبه من ادنى شيء لعلم انا العلم في هذا الحديث بعض المعرفة فصل في ابن عباس اسعاد الرواية عنه لولا ان اشق على امتي
لامرتهم ان يصلوا كذا يعني صلوة العشاء قال حين اخرها حتى رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظوا فقام عمر فقال
الصلوة وفيه دلالة على فضل تاخير العشاء و تقديمها كان حذرا من المشقة فتاخيرا وعلى جواز اجتهاده فيما لم يرد به الكتاب
وعلى ان امره عم للوجوب م ابو هريرة عنه روى سلم عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة السواك يطلق على
العود وعلى العود الذي يتسوك به المرء وجوه سنوك الكتاب وكشف الاستنجاء الكيلا يثبت الى الكبد بحجة المصلي لما روي ان الملك
الكاتب يقرب من المصلي حتى يضع فاه على فيه ولكن يكره المتقاضي عند الزوال والقول عم في الصائم عند الله اطيب من ريح المسك فالاستوكي كما
يستحب لتواكي غيره وقت الصلوة والتلاوة اذا تغير الفم بالجوع والنوم او اكل ما له رائحة كريهة كالبصل ما يتاذى به الناس وان لا تكن ما يزيل
التغير كالاصبع والخرقة الخشنتين حصل السواك م انس روى سلم عنه لولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر الذي صوته تقدم
بيانه في الباب الثاني في حديث حق الامة تبتلى في قبورها م ابن عباس روى سلم عنه لولا ان تحزنوا لعلمتكم مما علمني ربي قال لصعصعة بن جندلة
لما اهدى اليه اي النبي عم حمار وقتي تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا لن نرده عليك الا انا محرمون خ انس روى البخاري عنه
لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار قال لما قسم المال ولم يعط الانصار شيئا المراد من اكرام الانصار بان لا ترثه بعد الهجرة لقلة
من نصرة الدين وقيل معناه لولا ان النسبة الى الهجرة شرفا ونسبة لا يتبع غيرها لانتسبت الى المدينة والنصر للدين لعلم ان هذا الحديث
وقع في النسخ المصححة وهذا المحل وموقعه متنفي ترتيب المعاني او هذا الفصل بالوضع ذكر في التفاسير ق انس اسعاد الرواية عنه
الرواية عنه لولا ان ... مني الهدي لاحللت تقدم بيانه في الباب الثاني في لبدت راسي م انس اسعاد الرواية عنه لولا اني
اخاف ان يكون من الصدقة لاكلتها تقدم الكلام عليه في الباب الثاني وجدت تمرة في الفراش لاكلتها ق ابو هريرة عنه لولا ان اشق على
المسلمين يعني لو لم يخل عن الجهاد كان مشقة عليهم ما خلفت سرية متوجهة الى الجهاد وهي طائفة من الجيش تبلغ
اقصاها اربعمائة وتكون لا اجد حمولة وهي الابل التي يحمل عليها ولا اجد ما احملهم عليه ويشق علي بشدة الجهاد ان يتخلفوا عني و
فيه فضل الجهاد والقدوم فان تركه اختيارا وتقاعدا بالنسبة الدين لا مركبهم ق ابو هريرة عنه اسعاد الرواية عنه لولا بنو اسرائيل
لم تخنز اللحم لما خاز العجين وقبح النون لم يتغير ولم ينتن بيانه ان الكسر والسلوى كان يسقط على بني اسرائيل وهي السمن مشوية
الشحم فياخذ كل منهم بقدر ما يكفي ذلك اليوم الا يوم الجمعة فياخذون منه للجمعة والسبت لتركهم العمل فيه وقد كانوا نهوا عن ادخارها
اكثر من مقدار فادخروا فسدوا استمر الله من ذكر الوقت ملاك الباري الشيء بالحامل لعدم على الاتيان به ولا لا احرا اي لو لا خيانة
حواء لم تخن انثى زوجها لانها اتهم النساء فاشبهتها بيانه ما روي انا ابليس لعنوا فا عند آدم حتى اكلت من الشجرة فاكلت آدم فرجت

www.alukah.net

لو ذكرت حاجة على كل منهما بابن عمر روى مسلم لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيغفر لهم ويرحمهم الجنة تقدم البيان
عليه في حديث لولا كلام لكم ذنوب اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر في فصل لو قبله جابر لو لم نكلكم لاكلتم عنه المحصنين الا نفسه
خمسة به فيما رواه من النوم عن ثلاثة احاديث لا يكون عمى ثلاثة نفر وسلم منها يحيى ان ابرة عليهم على صيغة المجهول من اتامه جعل امير
من قبل الامام عمه جيشا على الا يكون هذا الامام لان الائمة من قريش او المراد به الامام على سبيل الفرض والتقدير مبالغة في طاعته
تجدع بتشديد الدال ابن بيت الجدع بالقطع انفه او اذنه او نحوهما فاسمعوا واطيعوا قادكم ابن مرة قوة ابيكم بكتاب الله المراد به
عنه حكم الله تعالى والسنة ايضا جابر روى مسلم عنه ان بعث من اصحابه عمر فاصابته جائحة اي آفة فلا يحل لك ان تأخذ منه شيئا اي
من الثمر فيجب وضع ثمنه له بقدر الهالك ثم تأخذ مال اخيك بغير حق عمر بن طاهر المدينة الثاني في قوله القديم وقد احاكم ان هلاك ثلث الثمر
او اكثر يجب وضع الثمن والا فلا وقال الوضيعة منطقا محتجا بما روى ان النبي عليه السلام امر بالصدقة على من اصيب ثمره بجائحة فكثر دينه بدفعها
الى غريمه ولو كان الوضع واجبا لما امر بها وحمل الحديث على الاستحباب او على صورة عدم تسليم المبيع الى المشتري فاهلاكه على بائعه والبائع مالا تفاق
ح ابن عمر روى البخاري عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم بعث زيدا فطعنوا في امارته ثم امر اسامة وكان صغيرا على جيش فيه كبار من الصحابة
فطعن بعض في امارته فقال ان تطعنوا في امارته فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبل اي طعنتم في امارته
في امارته لانه كان من الموالي وكان العرب يستنكفون عن اتباعهم واقره النبي اشارة الى ان العادات الجاهلية قد مضت الا في ارتفاع
قدر النفس بالعلم والهجرة والله اعلم بحمد الله تعالى اصله ايمن ان كان خليقا للامارة وان كان لمن احب الناس الي ان يؤمر بعد
لمن صغير محققة اسمها ضمير الشان محذوف والضمير في كان عائد الى ابيه وان علم لكن احب الناس راد بيان حب الاتفاق في محبة على
غيره وكان ابنه من بعده زيدا صح كانوا اسد عوذة بن زيد بن حمزة روى زيد بن حارثة فلما نزل القرآن ادعوهم لآبائهم تركوه ح ابن عمر
روى البخاري ان عيينة الى الكراع فاجيبوا تقدم بيانه في فصل البراء بن عازب روى البخاري عنه ان رايتم الظباء تعطف الى السبابة عرضه
العطية اراد بانهزامهم فلا تبرحوا الى الترك امكانهم حتى ارسل اليكم وان رايتموني اوطأت بهم فلا تبرحوا مكانكم
ح الرسل اليكم قاله يوم الخندق لعبد الله بن جبير واصحابه وكانوا خمسين رجلا ابو موسى وزيد بن خالد الجهني اصحاب الرواية
ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير وهو الحبل المفتول من
شعر يعني ولو بثمن قليل تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في احاديث اذا زنت امة احدكم يعني الامة المحصنة اي غير المزوجة فان قلت
لم وصفها بالمحصنة كذلك كما قال تعالى فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات قلت لان الزنا كان
واقعا عن غير المحصنة كما ذكر مسلم في صحيحه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا زنت ولم تحصن فقال الحديث ح ابن عباس الصحابي الرواية قال
اتى النبي عليه السلام امرأة فقال ان ابي اصابته فريضة الله في عباده شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستوي على ظهر البعير افاحج عنه قال
نعم حجي عنه ان يعافيه قال فيه كانت تحج قال نعم اعتمري عنه اي عن الاعمال عن الصرورة وهو من لم يحج
وانه يسمى الصبي الى البلاد الى الدرجة العليا عائشة الرواية عنها ان شئت فصم وان شئت فافطر حمزة بن عمرو الاسلمي سأله عن الصيام في السفر ظاهرا لسؤاله كان من صوم رمضان للاختلاف والتقوى مشهورا وكان يشرب
الصوم اي يطوله ويداوم عليه ح ابن عمر روى البخاري عنه ان قتل زيد فجعفر اي فالامر جعفر وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة قاله

حيي امر بن بالميم في غزوة موتة بضم الميم وسكون الواو قرية زيد بن حارثة وفيه جواز تعليق تولية الامارة بالشرط
فليطعن بها غيره من المناصب ح جابر روى البخاري عنه قال دخل النبي عليه السلام على ابي من الانصار فقال ان عندك بنات في
سنة تشديد القوية الخلقة وهي اشد تبريدا حوالي الشرط محذوف وهو علوفاتها والا كرعنا الكرع تناول الماء بالفم من
غير تدسط شيء وفيه جواز طلب الجامعة من الانسان ح جابر العامل الرواية عنه ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي
شرطة بضم الشين والحجر بالشرط على موضع الحجامة لنحو من الدم والمحجم بالكسر الآلة المجتمع فيها الدم عند
المص وبالفتح موضع الحجامة وهو المراد في الحديث فان قلت الاصل في الشرطية ان يستعمل في المشكوك وثبوت الخيرية في شيء
منها ودونهم لاهل التعيين فكان محققا عندهم فكيف اورده بان قلت يستعمل ان للتأكيد تحقيق الخبر كما يقال لمن يعلم ان
صديقه ان كان لك صديق فهو زيد على معنى ان تصورت معنى التصديق وثبوته لك حق التصور وحققت معناه في نفسك
فهو زيد ح ابن عمر روى البخاري عنه قال ان النبي نار لذعة النار بالدال المهملة اي حرقة والمراد به هنا الكي
قال الدنوس من الطبيب عند اهل الطب ان الامراض الامتلائية اما دموية او صفراوية او بلغمية فان كان دموية
نفعها اخراج الدم وان كانت من الثلاثة الباقية فنفعها الاسهال بما يليق بكل خلط فكانت تشرب العسل على
المسهلات والكي مطلق للبلغم والريح وفي تأخيره العلاج بالكي في الذكر اشارة الى انه لا ينبغي الا عند الضرورة اليه بما فيه
من الالم الشديد وقد جاء في بعض الروايات ولا احب ان اكتوي ح جابر روى مسلم عنه ان كدتم انفا بذي الهمزة اي في
هذه الساعة لتفعلون ان هذه مخففة ولهذا دخلت اللام في خبرها وهو كاد مع اسمه وخبره في محل نصب وبين النافية
لعل الشيء اورده في فصل الشرطية نظرا الى الصورة فقال فارس والروم يقومون هذا استيناف جواب عن قال ما يفعلون
عاملوكم وهم قعود اي فاعدون فلا تفعلوا ايتموا بائمتكم ان صلى اي امامكم قائما فصلوا قياما اي فايمين
وان صلى قاعدا فصلوا قعودا قاله حين صلى قاعدا والناس خلفه قيام فاشار اليهم فقعدوا فلما سلم قال الحديث
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انما جعل الامام ليؤتم به ح مصعب بن ابي فاطمة قيد رواه عن ابيه عن سعد
احاديث في الصحيح حديث واحد لكن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم بهذا اللفظ مصعب بضم الميم وفتح العين المهملة قال سألت
النبي عن مسح الخفين في السفر فقال ثلاثة ايام ولياليهن للمسافر ويوم وليلة للمقيم الجملة الاسمية
لكم من فعل فواحدة اي افعل مرة واحدة وفيه دليل على ان اسم البيت لا يطلق الا على الكعبة
تخيير يعني في ابي بكر قاله لعائشة امرا ان ترجع اليه ليتفقد جابر فقالت ان حبست فلم اجدك جواب الشرط محذوف
اي فما افعل قال الراوي كانها عنت بقولها فما اجدك الموت قيل في النسخة المقروءة على المصنف والاجدر وفيه اشارة الى خلافة
الصديق عقبة عامر الصحابي الرواية عنه قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقرونا فما ترى فقال ان نزلتم
بقوم فامروا لكم بما ينبغي للضيف من القرى فاقبلوا وان لم يفعلوا اي ما ينبغي لكم من القرى فخذوا منهم حق الضيف
الذي ينبغي لهم اي للضيف وهو يكون واحدا وجمعا كذا قال الجوهري قال الخطابي يجب للضيف ان يأخذ حقه من الطعام
مضيفه اذا لم يطعمه علما بظاهر الحديث واكثر الجمهور بانه محمول على الاضطرار لان ضيافتهم واجبة وقت الضرورة فان امتنعوا

www.alukah.net

إمارة الحاج وقال هذا الحديث أقعد بنا هذا المقعد ق أبو هريرة وهذا الحديث رواه عنه خير نساء ركبن الإبل أراد به
نساء العرب قريش لحناة الصغير في حسن النساء فإن قلت هذا يقتضي أن يكون نساء قريش خيرا من مريم بنت عمران قلت لا لأن
هذا لأن مريم لم تركب الإبل قط على أولاد في صغره هذا استبشاق جاء من قال ما سببه كم نهى خير أو سوء من الحنو نعني
الشفقة قال الأمور الجاهلية من تقوى على ولدها بعد كونه يتيما فلا يتزوج وإن تزوجت فليست بجانية وأرعاه من الرعاية
بمعنى الحفظ على زوجها في ذات يده في ماله المضاف إليه وقيل هو كناية عن البضع الذي هو ملكه يعني أنه حفظها فيها
لزوجها ق عمران رضي الله عنه خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة أراد به جميع نساء الأرض
فيحمل على أن كل واحدة منهما خير نساء الأرض في عصرها ولا تفضيل بينهما فسكوت عنه م أبو هريرة دون سلمة عن خير يوم
طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها ولا تقوم الساعة إلا يوم الجمعة
قال القاضي عياض من هذه القضايا لبيان ما وقع فيه من الأمور العظام لا لبيان فضيلة إذ ليس خروج آدم وقيام الساعة
فضيلة قال أبو بكر وشرح التيمي للجميع فضيلة لا تخرج آدم سبب للذرية وبعث الأنبياء وقيام الساعة سبب للتعجيل
أجرا الصالحات تقدم الكلام في أنه أفضل أو يوم عرفة في الباب الخامس في ما من يوم أكثر من يوم يعتق عوف بن مالك
الأشجعي رضي الله عنه خياركم أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم الذين تصلون عليهم ويصلون عليكم وشراركم أئمتكم الذين
تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم فصل ح ابن عباس
روى البخاري عنه أبغض الناس إلى الله ثلاثة أبغض أفعل التفضيل من المبغوض الشر وهو ما قال الشارح البخاري من أن
الملاحد في الناس المحسن فبعيد إذ لا معصية أعظم من الكفر إلا أن يحمل على التهديد بل اللام فيه للعهد والمراد به عظيم الملحد
بتسنة المقام ملحد في الحرم مائل عن الحق في الحرم بأن يهتك حرمته ويفعل المعصية فيه مصداقه قوله ومن يرد فيه
بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم ومبتغي في الإسلام سنة جاهلية يعني طالب أن يجري سنة الجاهلية كالتسوية بين الحر
بجنايته من عوقبة ومطلب دم امرئ بغير حق ليهريق دمه أي الطالب الدم فاعل من طلب يعني اجتهد أصله مطتلب فقلبت التاء طاء وأدغم في
الطاء دم امرئ مسلم بغير حق ليهريق دمه أي الدم المنصوبة أصله يأريق ماضيه هراق أصله أراق الهمزة مضارع أفعل
أما كانت محذوفة لئلا يجتمع الهمزتان في الأصل عن تنبيه المتكلم على الذكر المحذوف بقلب الهمزة ها ويبقى الهاء مفتوحة فلم
تحذف وقيل الهاء فيه ساكنة زائدة أصله يأريق مضارع ماضيه أراق بسكون الهاء فلما حذفت الهمزة بقي الهاء المحذوف المؤكد
بفتح الهاء ساكنة وإن كان المنع من إراقة الدم مقصودا أعاد لفظ الدم صريحا ولم يقل ليهريقه ق أبو هريرة نعم
استماع الرواية عن الثقل صلوة على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر أما ثقلت للذة الشتاء وقت استراحة
والصبح لصعوبة وقت لذة النوم في الشتاء وقت شدة البرد وفيه إشارة إلى أنها ثقلان على المنافقين وأما المؤمنون
المخلصون فيطيب لهم هذه المشقة لنيل الدرجات ولا يعلمون ما فيهما من الأجر لو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا ولو كان رجلين
والحبو بالسكون المشي على الأيدي وعلى اليدين والرجلين ق أبو هريرة وعائشة استماع الرواية عنهما أحب الأعمال إلى الله

أدومها وإن قل أي العمل الذي يداوم عليه حتى لا يفوت بالفوت وبسببه الإقبال إلى الله ولهذا يكره
التعمق فيترك الأوراد كما يكون شكر النعم بعض م أبو هريرة هذا دون سلمة عنه أحب الليل إلي ما كان الليل وقيل الحاجة إلى هذا
التقييد لأن المراد بالبلد ما دون الأذان إلى أن يصل مساجد لأن المسجد موضع الصلوة والذكر وأبغض البلاد إلى الله أسواقها
لأن السوق موضع الغفلة والمعنى المراد بحب الله به المسجد إرادة الخير لأهله ويبغضه السوق لأهلها لأهله ح عبد خاص
عبد رواه البخاري عنه أحب الصيام إلى الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما لما كان هذا النوع أحب لأنه أشق إذ
النفس تصادف في الفطر يوم وفاقها في الصوم وقيل الحكمة على أنه أفضل من صوم الدهر وفيه بعض الإشكال لأن الصوم كان
آخر كان لا يفطر أو هذا هو الأصل المستمر في الشرع فإن قيل كيف يكون صوم الدهر أفضل وقد قال النبي لا صيام من صام
الأبد قلنا يحمل على حقيقته بأن يصوم فيه الأيام المنهية أو على من ضعف حاله وتضرر به لو يؤيد ما روى مسلم أنه نهى عبد الله
بن عمرو عن ذلك لعله أنه يضعفه ولم ينه حمزة بن عمرو لقدرته أو تقول الصيام دعا على الرجاء لارتكاب المنهي عنه أو معناه لم يجد
غيره من أيام الجموع وأحب الصلوة إلى الله تعالى في النوافل صلوة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه
وإنما صار هذا النوع أحب لأن النفس إذا تعاقبت الملتذين كونها أحب وأنفع في العبادة م سمرة بن جندب رضي الله عنه أحب
الكلام إلى الله أربع سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر المراد بالكلام الشرعي لما روي أنه قال أفضل الذكر
بعد كتاب الله سبحان الله الخ وإنما كان هذه الأربع أحب لاشتمالها على جملة أنواع الذكر من التنزيه والتمجيد والتوحيد
والتمجيد للتصريح بالنهي بدأت لأن المعنى المقصود لا يتوقف على هذا اللفظ لاستقلال كل واحدة من الجمل قال ابن الحجر حقيق
أن يراعى هذا النظم لأن المتدرج في المعارف يعرف الله أولا بتنزيه ذاته عما يوجب نقصانه بالصفات المنزهة إلى المستحق
المحترم نعم إن قلت إن هذا شأنه لا يستحق الألوهية غيره فيكون ذكر أنه أكبر والعظم ق عقبة بن عامر
الرواية عنه أحق الشروط أن توفوا بها ما استحللتم به الفروج من الشروط التي يستحل بها الزوج من تزوج
امرأة على أن يقيم في بلدها وعلى أن يخرجها وما قال بعض الشراح إنه يدخل فيه دعاء المرأة إلى الرغبة في الزوجية مثل
أن لا يتزوج عليها ولا يتسرى فضعيف لأن ما يحترم به الزوج ويستحل بسببه الفرج فيما يتعلق به من الشرط يكون أبلغ بالوفاء
دون غيره من قوله أحق الشروط أن الإيمان كل مشروط في حق النكاح لا يجب الوفاء به ق أبو هريرة استماع الرواية عنه أخوف
وبرق إن أخوف ما أخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات الأرض
أراد بها الأموال كنت أرى الأرض لأن الأرض ما يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل يأتي الخير بالشر هذا استفهام إنكار أراد أن
به لن ما حصل لنا من الدنيا فهو خير لا محالة فلا يجترئ عليه شر قال لا يأتي الخير إلا بالخير لا يأتي الخير إلا بالخير لا يأتي الخير
إلا بالخير كرره ثلاثا مبالغة في حصر ما في خاطرهم من الاشتباه يعني خير الحقيقي لا يأتي إلا بالخير لكن هذه الزهرة ليست بخير حقيقي
بل هو مقتضي لأنها تشغل عن كمال الإقبال إلى الآخرة ضرب هذا المثل بقوله لأن كل ما ينبت الربيع من النبات في فصل ما قبله
كون مستلذا حوبا عن قال إن الخير إذا لم يأت بالخير فعلام الخوف وقتل الحيوان الذي يأكله أو يأكل أي يقاربه من الهلاك وهو
يقتل حبطا بالحاء المهملة وفتح الباء المصدر وهو أن يفرط الدابة في الأكل حتى ينتفخ بطنها ويخرج حافيه حتى يموت

www.alukah.net

نصب على التمييز أو بنزع الخافض أو على الحال أو على المفعول به أو على الظرف أو على المصدر أو على الاختصاص أو على الاستثناء

يدل عليه قوله فيما بين الناس ح ابن عباس رواه البخاري عنه أشقى الناس عند الله أبو طالب وهو متعلق بشعابيب يعلو بها
دماغه فتح دلالته على تكاثر عذاب الكفار بسبب وجه التخفيف عنهم مع استوائهم في جريمة الكفر في الدنيا بالثلاث
أحدب لا يسقيه فصل ق أبو هريرة رواه الطبراني عنه كل بني آدم يأكله الأرض يعني كل أجزاء ابن آدم تبلى
إلا عجب الذنب وهو بفتح العين وسكون الجيم هو العظم الذي في أسفل الصلب عند العجز ويقال له العجم أيضا منه خلق وفيه
يركب المراد منه أن عجب الذنب يطول بقاؤه لأنه لا تبلى أصلا لما ورد في حديث آخر عجب الذنب أول ما يخلق وآخر ما يبلى
قيل الحكمة في طول بقائه أنه قاعدة جميع الأبدان فيكون أصلا من الجميع فقاعدة الجدار قيل خص من هذا
الحديث الأنبياء لأن الله تعالى حرم على الأرض أجسادهم م أبو هريرة رواه الأصل عنه كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه
وعفوا عاد حرام أو دار من كل سيل بل البعض من الكل وعرضه أن يهتك حرمته بلا استحقاق ودمه أن يراق دمه بلا حق
وماله أن يأخذ ماله بالغصب ق
أبو هريرة رواه الطبراني عنه كل أمتي معافا اسم مفعول من المعافاة وهي من العفو مرفوع تقديرا خبر كل معنى كلهم
سالمون عن النيل الناس وأيديهم إلا المجاهرين المراد بهم الذين جاهروا بمعاصيهم وتجاهروا بها مستترا عليهم من ذنوبهم فيؤاخذون
بها في الدنيا بإقامة الحدود عليهم وغيرها وأولى المجاهرون فوجهه أن يقال معافا معنى النفي فيكون استثناء من كلام غير موجب
وإن من الإجهار أن يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان قد عملت البارحة كذا وكذا وقد بات
يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه ح أبو هريرة رواه البخاري عنه كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى الإرادة من
الأمة أمة الإجابة وهم المؤمنون فالاستثناء منقطع لأن العصيان بها اطلاع غير متصور وإن أريد أمة الدعوة وهم
الذين بعث إليهم فالاستثناء متصل قيل ومن يأبى قال من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى المراد من العصيان عدم تصديقه
لا الإتيان بمنهيه ق أبو هريرة رواه البخاري عنه كل سلامى من الناس عليه صدقة أوجب الصدقة على السلامى مجازا أو
في الحقيقة واجبة على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس بالنصب العامل فيه عليه ويجوز رفعه بأن يكون مبتدأ والجملة بعده خبره
والواجب منها ما يعد رفيعا ويعين فيه فيكون المنيا فاحوالها من قبيل يقدر على الهدفة عدو السلامى يعدل بين
اثنين ومعنى تأويل المصدر مبتدأ خبره صدقة تعين الرجل في دابته فيحمله عليها متاعه وهذا العمل أيضا مبتدأ
أي عاونك إياه في دابته وخبره صدقة والكلمة الطيبة صدقة بعضها جاء كما جاء صدقة حذف المضاف وهو التشبيه
للمبالغة وكذا الخطوة إلى الصلاة وهذا التشبيه محسوس محسوس الجامع معقول وهو ترتب الثواب على كل منها وكل خطوة وهو
مبتدأ بالياء فيه زائدة تمشيها إلى الصلاة صدقة الطلق على الكلمة الطيبة كذكر الله وعلى الخطوة إلى الصلاة صدقة مع
أن نفعها غير متعد إلى الغير لقاصرة أو تشبيها لها بالمال في سببية الأجر وقيل معناه أنها صدقة على نفس العامل و
يميط الأذى عن الطريق صدقة تقدم التوضيح لهذا في الباب الثاني في حديث إن خلق كل إنسان من ستين وثلثمائة مفصل
ق أبو هريرة رواه البخاري عنه كل شراب أسكر فهو حرام منه عبارة الاسكار هنا بالقوة منع شرب الثلث ومن
أعبر بالفعل لأبي حنيفة وإن لم يسكر لم يمنعه لأن القليل منه يدعو بكثيره بالفعل وإنما القليل من الخمر وإن لم يسكر بالفعل لأنه منصوص
عليه ابن عمر كل شيء بقدر وهو تعلق الإرادة بالأشياء في وقتها الخاص وهو تفصيل للقضاء الذي هو الإرادة الأزلية

المتعلقة

مطلب دعاء الله تعالى من امرأة ورجل

٨٧

ما لو قدم رجل من جيشان وجيشان منا يمن فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له
المزر فقال النبي عليه السلام أو مسكر هو قال نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام الحديث والمعنى طبيعة الحال
لأنها تحمل عقل شاربها وقد عرفت أن اسم الفاعل حقيقة في الحال وما هو مسكر في الحال هو القدر الأخير فيكون حراما وأما ما تقدم
ما دون منها لا حرام فليس فيه ما يدل على حرمته شيخ الكل

استدل به بعض الناس على أن كل مسكر خمر ظاهره يدل على أن كل ما يسكر كان الحاصل من تركيب هذا الحديث بعض الخمر الذي
غلب العقل حرام ومن نقول به فإن الخمر الحقيقي هو المتخذ من ماء العنب إذا غلا واشتد حرام بالاتفاق قليلها وكثيرها
وكذلك الذي يغلب العقل من غير ماء العنب القدر المسكر منه حرام قوله ومن شرب الخمر وعبد شاربها وهو مقيد بعدم
التوبة وكذلك في الحديث المتقدم وأن لم يكن مذكورا وهذا الشارب جعله وعبد الشارب بعدم دخولها الجنة فإن من
دخلها شرب منها والاتفاق ذلك تنغيصا وليست الجنة بدار ربه وقد تقدم الجواب عن ذلك في الباب الأول في قوله
من شرب الخمر لم يشرب منها شيخ الكل الدرة الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المقتضية لنظام الموجودات مع ترتيب في العجز والكيس لمن الحمق وهو الظرافة تعالى الشرائع روي بالرفع عطف على كل وبالجر عطفا
مع شرع لكن الاولى ان يكون مجرورا بحق وسدد الغاية وقعت للتحقيق يعني كل شيء من الموجودات بقدر حتى العجز و
الكيس المختصين بالنفس نافعا اما مطلقا واما غالبا وجوز ان يكون الكيس للتعظيم لانه موصل الى الجنة والعجز للتحقيق لانه
غير موصل اليها والكيس والعجز مشتقان من الرأي وفي ابن العلاء الرواية عنه كلكم راع عن الرعية وهي الحفظ اما بطلاب من
العدل ان كان والبا ومن عدم الجناية ان كان مولويا عليه وكلكم مسئول عن رعيته ان عن التدبر حفظ يوم القيمة م جابر
رضي الله عنه كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن شرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال
قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار شك من الراوي وهو بضم العين بمعنى المعصور وبالفتح اهل النار وفي ابن عمر اتفقا
على الرواية عنه كل مسكر خمر ان خمار العقل وغطيه كل مسكر حرام ومن شرب الخمرة الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب الله
ع وهو يحارب الله كان الخمر ادمنها وعنها ولم يتب لم يشربها بعد الطلب من الكل او حاربه عن الصبر المستكثر يدمنها
كم يشربها في الآخرة تقدم الكلام عليه في الباب الاول حديث من شرب الخمر وابن عباس اتفقا الله تعالى كل مصور في النار
تقدم بيانه في الباب الاول حديث من صور صورة وجابر اتفقا الله عنه كل معروف صدقة ابن عمر رضي الله عنه صدقة ابن عمر كتوابه
الصدقة وفيه اشارة الى انه لا يختص شيء من المعروف كما لا يختص شيء من الصدقة عن الصدقة في بيت ابي طالب فيه ان اسمها فاطمة
ماروته عن النبي صلعم وارتبعون حديثا لها في الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله صلعم عام الفتح فوجدته
يغتسل فاطمة تستره بثوب فسلمت فقال من هذه قلت ام هاني فقال مرحبا بام هاني فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان
ركعات ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف قلت يا رسول الله زعم ابن امي انه يقتل رجلا قد اجرته فلان بن هبيرة فقال قد
اجرنا من اجرت يعني الهمزة فيها من الاجارة اصله اجورت اجورت فاعلت وامنا من امنت بمد الهمزة فيهما اجرنا
طلبا معنى اعطينا الامان قاتلها يوم فتح مكة دار الحرب عملا ان امان المرأة الحرة نافذ قيل هذا انما امنت واحدا
او اثنين واما امان ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام الذي لا يصح من غيره وصار ذريعة الى ابطال الجهاد م جابر اتفقا
الرواية عنه قال سافرت مع رسول الله صلعم فاعيي فلحقني الاعرابي فجعل يضربني بعنفه ويقول ما شأنك بعد ذلك لم يحس خطامه لا اسمع حديثه فما اقدر عليه
فلحقني النبي صلعم فقال يعني بعنفه ثلاثا بعد دنانير فقال قد اخذت منك ثلاثا بعد دنانير وكذلك ظهره الى ركوب ظهر عمارة
الى المدينة استدل القدوري على جواز بيع الدابة واستثناء ركوبها للبائع ومنعه ابو حنيفة عملا بقوله نهى عن بيع وشرط
وعن صفقتين في صفقة وفي الحديث ذلك لانه شرط لا يكون باجرة فيكون بيعا وان اجارة وان بيعا فيكون
في عارية فالله اعلم قال قدمت المدينة اتيته فاعطاني ثمنه وزاد قيراطا فقال اكل الثمن وكل العمل اعلم ان روايات مع
عن جابر مختلفة في رواية قال اوقية ذهب وروايات التجار كلها مختلفة في بعضها بخمسمائة درهم وفي بعضها بعشرين
دينارا والكل التوفيق بما يقال رواية اوقية ويكون اخبارا عما وقع به العقد واربعة دنانير يكون محمولة على ان قيمته
الى ذلك الوقت اربعة دنانير ان قدرها وثمانمائة ان قدر بالدراهم ورواية عشرين على ان يكون دنانير صغارا م عبد الله
دون سلعة قد اقلع عن الاسلام وارق نفاقا وهو يكون بقدر الحاجة ومنه من قال يشبع يوم رجوع الى الله تعالى

وفيه استحباب قول الرجل لمن زاره مرحبا اي اصبت رحبا لا ضيقا وفيه جواز الاغتسال بحضرة امرأة من محارمه وجواز الصلوة
في ثوب واحد وفيه ان من قصد انسانا لحاجة فوجده مشغولا بطهارة او نحوها لم يعجل عليه حتى يفرغ الا ان يخاف فوتها ويجوز
ان يستدل به على جواز امان المرأة الحرة واستدل به على جعل اصحاب صلوة الضحى ثمان ركعات وتوقف فيه القاضي وغيره
لانها اخبرت عن وقت صلوته لا عن نيته فيها فلعلها كانت صلوة شكر على الفتح فانها صلوة صلاة الاوابين اذا فتح المدينة صلى
سعد بن ابي وقاص حين فتح المدائن ودخل ايوان كسرى ثمان ركعات لا يفصل بينها حكاه محمد بن جرير الطبري وقال في سننه سلم
الخدري بالزيادة وعدم الفصل بين ركعاتها ولعل هذا الحديث دليل ورد ثانية ثبت انه عليه السلام صلى يوم الفتح سبحة الضحى ثمان
ركعات يسلم بين كل ركعتين رواه ابو داود في سننه هذا اللفظ واجيب بان سبب التوقيت يجوز ان يكون لذكر ايضا انه نية الحاجة
بينهما من غير فرقة فاوجب التوقيت

www.alukah.net

انما القرآن لظهر وبطن وحد ومطلع كما جاء في الحديث فاذكره
المفسرون في تفاسيرهم والله اعلم اكمل التفسير

بما آتاه بهذه الهمزة ابن اعطاه من الكفاف وهي من اقتصر بالقنعات المذكورة فاز بطلوب الدنيا والآخرة عن ابن عباس رضي الله عنه
قد بلغني انكم قلتم يا رسول الله ان هذا الكمين الطعن في امارته لعصبيته وانه احب الناس الي تقدم بيانه في هذا الباب من حديث
ان تطعنوا في امارته اي تعيبوا في صحته فقد جمع الله له ذلك اي قصدته من قبل الخطوات كلها قال الرجل من الانصار
قبل الجملة صفة رجل والعائد اليه محذوف قلت لو اشتريت سيارة تركبه في الظلماء وهي شدة الظلمة وفي الرضاء وهي شدة
الحر لو بعدن للتمني لو شرطية جوابها محذوف لكان يعني ولكان لا تخطيه سلوة بهذه الجملة عطف على قيل يعني بعده من المجد
فقال ما يسرني ان منزلي الى جنب المسجد اي اريد ان يكتب لي ممشاي مصدر ميمي بمعنى الخطوات مثل المسير والمصلى
اذا ذهبت الى اهلي وفيه دلالة على ان الفواسق خطوات الرجوع من المسجد ملتوسكا في الذهاب اليه م ابن مسعود روى
مسعود قلت سألت الله الجنة عضوية لن محدودة ومتقدة وايام معدودة وارزاق مقسومة لن يعجل الله شيئا
قبل حله بكسر الحاء وفتحها بمعنى النزول لكن الكسر اشهر رواية ان يقبل وقت نزول المقدر ولكن لم يؤخر شيئا عن حله ولو كنت
سألت الله ان يعيذك من عذاب النار او عذاب القبر كان خيرا او افضل قاله التوربشتي مما سمعتها تدعو وتقول
اللهم متعني بزوجي رسول الله وبابي سفيان وبامي معاوية يعني اجعلني متمتعة بحيوتهم كانها سألته ان يحيي مدة
حيوتهم فان قيل الاعمار مقدرة كما الاجل فكيف يدرك الدعاء وفي الاوراد والشافي قلنا الطاعة تزيد الدعاء اي في عمر عبادة
دون زيادة الاجل م ابو موسى انه انقطع الوحي بعد قال جاء رجل الى النبي صلعم فقال يا رسول الله ان بعض
نسائه فقالت ما عندي الا ماء ثم ارسل الى اخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك فقال من يضيفه هذه الليلة فقال ابو طلحة
انا فانطلق بالرجل فقال لامرأته ما عندك يا خير فقالت الا قوت صبياني قال فعليهم بشيء ونومهم فاذا دخل ضيفنا فاطفئي
السراج وارته انا نأكل فقعدا وأكل الضيف فلما غدا على رسول الله قال قد عجب الله من صنيعكما او ضحك او عظم
ذلك عنده فنزلت ويؤثرون على انفسهم يعني رجلا من الانصار وامرأته هذا اشهر من الخصوص لعدم الشيء قيل نزلت فيطلب بهم من اشد الضيقان
لم يكونوا جائعين وانما يطلبون على عادة الصبيان من غير جوع ولو كان جائعين لوجب تقديمهم على الضيف لان القيافة مستحبة
واطعامهم واجب والواجب مقدم ويمكن ان يقال انها كانت مستحبة ابتداء واما بعد الالتزام بحضرة النبي فهي واجبة م ابو هريرة
روى الحارث عنه قد كان قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون على بناء المجهول اي يكلمهم الملائكة ويلقون الالهام في قلوبهم من غير ان يكونوا
انبياء وانه يكن في امتي احد فعمر تقدم الكلام في اسباب النزول وحديث انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون فصل م ابو هريرة
روى لعمر لقد اضطررت عطار شديد وهو بكسر الهاء والطاء المعجمة وبالظاء المعجمة ماء بين الشين يعني اشتهيت من القار يمانع وفيق
قالت الامرأة قالت ادع الله لي ولقد دفنت ثلثة اي ثلثة اولاد عن ابن عباس رضي الله عنه لقد انزلت علي الليلة سورة هي احب
الي مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا انما قالت هذه السورة احب لانها بشرته بالفتح والمغفرة والمراد به
فتح مكة وقيل فتح خيبر وقيل فتح جميع ما فتح الله عليه وقال انس لما قدمنا بالتنعيم انا فتحنا لك فتحا مبينا قد بين الله لك ما فعلت
فما تفعل بنا فانزل الآية التي بعدها فادخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار م ابو موسى الاشعري عنه
لكن رواية في الصحيحين ابو موسى دون ابي موسى لقد اعلمتم ظهر الرجل يعني تعب ظهر الرجل المطرق على عنا والجهد اي الذي

يجوز عن الحلق مدحته لما كان المبالغة في المدح سببا لهلاك الممدوح لانه ربما يعجب الانسان بنفسه
عنه قال رأت امرأة من جهينة رسول الله ومعها ابن لها من الزنا فقالت يا نبي الله اصبت حدا فاقمه علي فدعا وليها فقال
احسن اليها فاذا وضعت فائتني بها ففعل فامر بها النبي فشدت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها
فقال له عمر اتصلي عليها يا رسول الله وقد زنت فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة
لوسعتهم وهل وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها لله من الحدود قاله الخطيبي
اقرت بالحبل من الزنا لو قال الشيخ قاله لعمر للجهينية لكان ابين م ابو هريرة روى البخاري لقد تحجرت واسعا
اي ضيقت شيئا واسعا ومدرجة الله قاله لاعرابي قال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا م انس
روى عنه لقد رأيت اثني عشر ملكا يبتدرونها اي يسارعون برفع تلك الكلمات الى السماء بالعظم قدرها انهم
يرفعونها بهذه الجملة الاستئنافية الاستحقاقية وقعت حالا مقدرة بتاويل يبتدرونها حال كونها حال كونها ابتدارهم
مقدرا بتقدير ان يقال يبتدرونها مقدرا فيها قال لرجل جاء كان بعد ولادة الصلوة مع رسول الله ولقد عقرت
النفس ابو موسى تابع عنه من سياقه فقال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى صلوته قال
ايكم تكلم بهذه الكلمات فقال رجل انا وقيل الرجل ابو رافع الانصاري قال صاحب الشحنة معنى تخصيص
العدد ان الكلمات بعد التكبيرات فضا عفا الله ذكر العدد الى هنا طلاء لكن الاولى ان يقدر ذكر الرجل اشارة
وفيه دليل على جواز التطوع بالصلوة لسكوته لكن المستحب قول السكينة م ابو هريرة روى عنه لقد رأيت رجلا
يتقلب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس ابو هريرة روى عنه لقد رأيتني
والحجر اي حجر الكعبة وقد بني قريش عن مسيرة اي مصدر ميمي عن مسيري الى بيت المقدس فاتتني بيت المقدس
ثم قمت اي اتيت بها على اليقين وكربت بضم الكاف اي حزنت حتى انكشفت وفرجها وهو الغم الذي يأخذ بالنفس
ما كربت مثلها قط فرفعه الله لي انظر اليه قال لو نبئ عن شيء الا انبأتهم به وقد رأيتني في جماعة من الانبياء
فاذا موسى قائم يصلي فاذا رجل جعد فيه مضيان احدهما جعود الشعر بهو اجتماعه والثاني جعودة الشعر
وهذا الاول اصح لما جاء في رواية ابي هريرة انه مضطرب كذا قاله صاحب التحرير وقال النووي يجوز ان يراد به الثاني
ربعة لا ازيد من رجل اي لم يكن شديد الجعودة ضرب الى الحمرة كانه من رجال شنوءة بشين معجمة مفتوحة
ثم نون ثم واو ثم همزة قبيلة من اليمن نسبتهم شنئي قال ابن الاثير انما قال شنوءة بالتشديد
غير مهموز ونسبتها شنوئي واذا عيسى بن مريم قائم يصلي اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفي
واذا ابراهيم قائم اذا صلى فحمزة للمعاينة وكذا ما قبلها يعني انه اشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه ان نفس النبي غنم
هذا التعبير من الرأي فانه الصلوة ارجاء وقتها فاتمها فان قيل كيف يرى الانبياء يصلون وهم في الآخرة
واجيب بان المراد بالصلوة هنا الدعاء كما في قوله صفات الصلوة وقوله فاتمها لانبيائه او نقول صلى الله
حالتهم التي كانت في صيرورتهم لانهم يصلون حقيقة او نقول انهم احياء او المنقطع عنهم وجوب العلامة

www.alukah.net

فلما فرغت من الصلوة قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار يسلم عليك فالتفتت اليه فبدأني بالسلام
بدأ مالك بالسلام لنزول الاستشعار من الخوف منه لكونه خازن النار وفي المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم العفاء عن الرواية عنهما قال اصاب الناس
اصابة من الى ان بشر على الحلو بينه وبين البيت ان يرد من جاء منهم اليهم وان اسلم ولما قدم المدينة جاء رجل مسلما يقال ابو بصير
فارسلوا في طلبه رجلين فدفعه اليهما فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا فاكلوا فقال ابو بصير لاحدهما والله اني لارى سيفك هذا
جيدا اري انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى مات وفر الآخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد رأى هذا ذعرا بضم
الذال المعجمة وسكون العين المهملة اي خوفا يقتضي احد الرجلين اللذين رجعا بابي بصير الى المدينة فلما انتهى اليه قال
والله قتل صاحبي واني لمقتول فجاء ابو بصير فقال يا نبي الله قد اوفيت عهدك ثم انجاني الله منهم فقال ويل امه مسعر حرب لو كان له احد
ابي احد وينصره لاثار الفتنة فلما عرف انه يردهم سيرده اليهم خرج حتى اتى ساحل البحر فجعل لا يخرج من قريش احد قد اسلم الا
لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فما يسمع بخروج غير قريش الا اتاهم فقتلوه فاخذوا اموالهم فارسلت قريش الى النبي صلى الله عليه وسلم
تناشده الله ان يدعوهم الى المدينة فمن اتاه من قريش فهو آمن اقول وروي عنه لقد سألني بها من الذي سألني عنه وهكذا
الوصول للتعظيم وبالحم بالضم بينه اي بما سالته اتلا الله به اي اتلا ملك الله بكلامه قال حديث سالم الجهني بكسر الجاء وفتحها
اي عالم من احبار اليهود عن اول طعام اهل الجنة روي ان ابا بكر كان عبد الله بن سلام فقال وهم لزيادة كيد النون وعن النبي
اي بنبي الولد باحد ابويه فقال اذا علا منيّ الذكر يكون ذكرا واذا علا منيّ المراة يكون انثى باذن الله فقال السائل صدقت
فامن ح ابو هريرة روى البخاري عنه قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة فقال لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا
يسالني عن هذا الحديث احد اول منك لما رايت بك الحرص على الحديث وما فيه صدرية ومن في قوله من قبلك للتبعيض او موصولة بقوله
ومن هذا البيان على الحديث على سماعه لعدم مراد السائل كان معرفة من سواه اكثر حظا بشفاعته من المؤمنين فيكون عبر بقوله
لشفعة الناس شفاعتي اي اكثرهم حظا يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة
اي من غير اكراه والاجبار فمن كان بقلبه مخلصا في ايمانه فهو المحظوظ بشفاعته فيكون افعل التفضيل للزيادة المطلقة
فان كثير من هذا الحديث وحديث آخر صحيح وهو انه عم يخرج من النار بشفاعته مرات اعدادا كثيرة فيقول يا رب ائذن لي
فيمن قال لا اله الا الله فيقول الله تع ليس ذلك لك ولكن بعزتي وجلالي لاخرجن منها من قال لا اله الا الله قلت قال القاضي
المخرجون بالشفاعة مخصوصون من عموم هذا الحديث وقال المظهر المراد بالمخرجين اعم من سائر الانبياء والمستعدين من شفاعته
امته وقال الطيبي المراد بالمخرجين من لهم ايمان بلا ثمرة وبالمستعدين من لهم ايمان مع ثمرته وهي ازدياد اليقين والعمل
ح عائشة روى البخاري عنها لقد عدت بعظيم الحق يا بنيك قاله لابنته الجون لما في ليلة الزفاف فقالت اعوذ بالله منك
كذا التحفة قيل انما حملها على ذكر القول بعض ازواج النبي عم غيرة عليها وهي كانت ثالثة عن معنى هذا القول وقيل
انها كانت مخطوبة لا منكوحة لما روي عن ابن اسيد انه لما خوفت بالبين وانزلت في بيت مع ظئر لها فاطلعت مع رسول الله
اليها فلما انتبهت قال امنها فدخل عليها فقالت هب الملكة نفسها لغير الملك فاهوى عمر الى بضع يده عليها
ليكبحها فقال اعوذ بالله منك الحديث ثم خرج وقال يا ابا اسيد البسها رداءين والحقها باهلها ولا تكلموها اعطاها

من ارز قبتين وثوبا من كتان ابيض صداقا ولا متعة بل رد امتداقيل انما استعاذت لانها لم تعرف فلما اخبرت اكرمه والله
تاسفت على قولها ذكره فيه دليل على جواز النظر الخاطب الى من يريد نكاحها وانسبها انها بنت الحارث بن ابي الجون بن
الحارث انما تبع فيه المصنف لذا اسمها البنوت اختلاف في المستعيذة قيل انها بنت سرحان وقيل ملكة الكعبية التيمي
والاكثرون على ما ذكر ما المصنف جويرية بنت الحارث قد سلم عنها من حديث ام المؤمنين جويرية قيل سبيت في غزوة بني
المصطلق وقعت في سهم ثابت بن قيس فكاتبها فعتقها الى كتابتها فتزوجها فكان اسمها برة فسماها النبي جويرية

٨٩

مارواه عن ابن عمر سبعة احاديث لها في الصحيحين ثلثة اتفق البخاري منها على واحد ومسلم باثنين قالت جاء النبي عندي
وانا لا اسبحه ثم بعد ان اضحى وانا جالسة في مسجدي فقال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قلت نعم فقال لقد قلت بعدك اربع
كلمات ثلث مرات لو وزنت بعد اليوم لوزنتهن اي لغلبت حسناتها حسنات ما قلت سبحان
الله وبحمده عدد خلقه نصب على المصدر اي تسبيحا تبلغ عدد خلقه وانه فرضا نفسه ان يعطي رضا الله عن عباده فانه
لا ينقطع ولا ينقضي وزنة عرشه اي بوزن عظم عرشه ومداد كلماته اي معلوماته مداد مصدر بمعنى الزيادة والكثرة يقال
مددت الشيء مددا ومدادا ومدة اي يكون جمع مدة بضم الميم وهو مكيال يسع فيه طعام عندا بدل العدد والمراد به التمثيل
عن كثرته لان التسبيح للمدخل الكبير مجاز الله مصدر مصدر بفعل مقدر وهو استبرا فيكون هذا الفعل اخبارا عن
ثبوت العرش لله لا انشاء لانه ليس في وسعه ان تنزيه الله بعدد خلقه جنادب بن الارت جنادب بضم الجيم والدال
ابدا الاولى الموحدة والارت بتشديد التاء المثناة فوق بعد الراء المهملة قيل ما رواه عن السبع اثنان وثمانون حديثا له في
الصحيحين خمسة احاديث اتفق مسلم منها بحديث والبخاري بحديثين احدهما جاء رجل الى رسول الله فقال لقد لقينا من المشركين
بشدة الجهد فقال لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم او عصب ما يصرفه ذلك عن دينه وليمشطن
الجبار على مفرق رأسه فيشق باثنتين ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر اي الدين حتى يسير الراكب من
صنعاء ومن حضرموت لا يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون انما ذكر الذئب لاعتبار اصحابه العلة بالسبق في القدر منه جريان الحق عليهم لا يؤخر وابها هاجر سعد
في سائر اتباع الانبياء توعاتها اسعاد الرواة عنها لقد لقيت من قومك خذ منهم وهو الاذى للاختصار وكان كذا
بالنصب خبر كان واسمه ضمير عائد الى ما المفعول المحذوف لقيت منهم اي من قومك من الاذى يوم العقبة وهو ما لقيه
اجابوه واذوه كثيرا وكان ذلك بعد وفاة عمه ابي طالب لانه كان يدفع عنه ويحميه كان موجودا عندهم اذ عرضت نفسه
طرف لقد لقيت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال بن الاسود بن عبد يغوث بن الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي
الاسلام فلم يجبني الى ما اردت فانطلقت وانا مهموم على وجهي وبه حال من ضيق صدره اي مكتئبا على وجهي فلم استفق الا وانا بقرن الثعالب
بالفاء المثلثة والعين المهملة وهو جبل بين مكة والطائف على مرحلتين منها فرفعت رأسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني
فنظرت فاذا فيها جبريل فناداني فقال ان الله تعالى قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال

فيه على ثم قال يا محمد انه قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك الجواب وقد بعث ربك الى يأمرك فيما اختلفت ان اطبق
عليهم يعني الاطبقت الشيء اي غطيته الاخشبين بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح الشين المعجمة وفتح الباء الموحدة وهما جبلا
مكة محيطان بها احدهما ابو قبيس والآخر المقابل له يعني ان شئت اطبقت الجبلين فاجعلهما كالطبق عليهم فيهلكون تحته فقال رسول الله
بل ارجو ان يخرج الله من اصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا قاله لها حين قالت هل اتى عليك يوم كان
اشد من يوم احد فان قلت كيف وقع الحديث جوابا لعائشة عن هذا السؤال قلنا والله اعلم لم يكن يوم اشد من احد لكن اليوم
الذي اذى قومك فيه كان قريبا منه واشد منه في ايام العقبة وقيل تقديره لقيت من قومك اذى يوم احد واشد منه الا ان يوم
العقبة م ابن مسعود رضي الله عنه لقد هممت اي قصدت ان آمر رجلا يصلي بالناس الجمعة ثم اخرج في رجال يتخلفون
عن الجمعة فاحرق عليهم بيوتهم يعني ثم اطلق واعلم على من لم يحضر الجمعة الجماعة فاحرق بيوتهم قيد بها احترازا عن الفرادى لانه
لم يتخلف عن الجمعة في ذلك الوقت الا المنافق ويحتمل ان يحمل على تشديد على تارك الجمعة بغير عذر وتنبيها على عظم اثمهم
ح عائشة رضي الله عنها لقد هممت اي اردت ان ارسل الى ابي بكر وابنه ارادة عبد الرحمن واعهد اي اوصي بالخلافة بعدي
ان يقول القائلون اي كراهة ان يقول قائلنا احق منه بالخلافة او يتمنى المتمنون اي يتمنى بعد ان يكون الخليفة غيره
او يدفع الله ويأبى المؤمنون اي واعتمادا على ان يدفع الله تعالى غيره خليفة ويأبى المؤمنون عنه وفيه فضيلة لابي بكر واخبار
بخلافته بعد وفاته فكان كما قال ابو الدرداء رضي الله عنه وروى مسلم عنه قال نظر رسول الله في بعض اسفاره الى امرأة مستبية حبلى بسبايا فتخطاها
فلما انصرف قال لعله يريد ان يلم بها اي يطأها قالوا نعم فقال لقد هممت ان العنه لعن صاحب الامة
الحبلى ان يطأها لعنا يدخل معه قبره وفيه تشديد عليه كثير وفيه تشديد عليه كثير وفيه الاجل له هذا وقع تعليلا يعني للتحقيق والمعنى
والاستفهام فيه معنى التعجب المتضمن للذم يعني اي اوطئها فجاءت بولد لستة اشهر يحتمل ان يكون الولد من زوجها الاول فان اقر
بالنسب يكون ضرورة ولد الغير وقوله لا يحل له ان يستخدمه وقوله لا يحل له يعني يحتمل ان يكون ذلك الولد من العاهر فان
لم يقر به يبقى غلاما كيف يستخدمه ولده وقوله لا يحل يفيد على الامتناع من وطئها حذرا من هذين المحظورين م جذامة بنت
وهب جذامة بضم الجيم وبالذال المعجمة وقيل بالمهملة والاول اصح قيد حاردته عن اسرع حدثتنا ان فرسا لنا فرد صيبها من الحدث
لقد هممت اي اردت ان انهى عن الغيلة وهي بكسر الغين المعجمة ان يجامع الرجل امرأته وهي ترضع كان سببه قصد منع حمل ضرر الولد
لان الاطفال يموتون اذا ذلك اللبن هذا في ذكر ان الروم وفارس يرضعون اولادهم في الجواري وفيه اضاب الولد الى الحلم فلا
يضره اولادهم وفيه تنويع على ان ما يقول الاطباء في الطب ليس بيقين وجزما اجتهادي م

الباب السابع

سليمان بن صرد من الخلان الذين يفرقهم ولا يغرقهم ولا يغرقهم ولا يعني هذه الساعة تبين هزيمة انا الظفر لنا عليه الا هم علينا فحتى سير اليهم
قال وحين اخلي الاتراك عنه بالرمي فاصل اخلي قال الجوهري اخلي يخلي اذا فاعلا وشيوعا اي انكشف الاحداث عن محاصرة المدينة وهذا
من معجزاته حين كان كما قال المدينة ع عائشة اسعاد الرواح عنها الارواح جنود مجندة اي جمع مجتمعة فما تعارف
منها ائتلف وما تناكر منها اختلف المعرفة بيانه انه يعرف ذات الارواح بنعوته فمنها بعض الذهب بالقهر والعلاء وبعضها
باللطف الجمال وبعضها بالتبجح حيث تغاير ثم تستنفر بالقوة الشيء بحكم ثم اودع الارواح في الاجساد ائتلفا بالف فجنبه

قلب

قلبي الآخر وإن تباعد جسداهما وما تناكر منهما ارتكاز الآخر والمعرفة المذكورة اختلف قلب
الآخر وإن تقارب جسداهما الأنبياء في الاختلاف المقلوب كما قال الله تعالى لو أنفقت ما في الأرض جميعا ما ألفت
بين قلوبهم وقال الله تعالى تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى وقيل معناه أن الأرواح خلقت على قسمين سعداء وأشقياء فإذا
أودعت في الأجساد ائتلفت واختلفت بحسب ما خلقت عليه ولهذا ترى الأخيار يميلون إلى الأخيار والأشرار
إلى الأشرار م أبو موسى وأبي بن كعب روى مسلم عنهما الاستئذان ثلث فإن أذن لك جواب محذوف فادخل
وإن فارجع تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث يستأذن أحدكم ثلث م جابر أن النبي عن الاشتجار توشيد
الذال وبعد الاشتجار فرد ومؤنثه ذو شجى الجار توءم وهو سبع وكذا المراد من التوءم في السعي والطواف والسعي بين الصفا
والمروة توءم والطواف توءم فإذا اشتجر أحدكم فليشتجر بتوءم فإن قلت هذا المكرر بأول الحديث قلنا المراد من
الأول الفعل وهذا عدد الأحجار وعن عمر بن الخطاب بعد ما روى عنه الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا
رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا تمييز أو مفعول
به لا يتعلق بسبيلا لأنه بمعنى موصل فإن قلت اختلف في تعريف العبادات فيلزم أن لا يكون شيء من أحدها قلنا المراد
الإسلام الكامل فتاركها لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم منه أن يكون كافرا قال الجبرائيل على صورة رجل غريب قال عن
فقال صدقت أنا صدقه جبرائيل قال إنه كان عارفا به وسأله لإسماعهم وإلى دفع الوهم بأن السائل يقبل الجواب
أولا إنهم إذا سمعوا التصديق منه فكأنهم سمعوا هذا الحديث من اثنين وإن بعدان أولا من شاهده قال فأخبرني
عن الإيمان قال أن تؤمن بالله وهو اعتقاد ذاته تعالى واحد قديم أزلي متصف بما يليق به من صفات
الكمال وملائكته وهو اعتقاد أنهم عباد الله لا يفترون عن عبادته لحظة ومن نقائصهم يكون كما اعتقدهم على الرسل
لا للتفضيل بل للترتيب الواقع لأن الله تعالى أرسل الملائكة إلى الأنبياء وكتبه وهو اعتقاد أن جميعها كلام الله قيل الكتب
المنزلة مائة وأربعة كتب منها صحائف أنزلت على آدم وخمسون على شيث وثلاثون على أخنوخ وعشرون على إبراهيم
والتوراة والإنجيل والزبور والفرقان ورسله وهو أنهم مبعوثون إلى الخلق وخير هم واليوم الآخر
وتؤمن بالقدر إنما ذكر الإيمان بهذا إيذانا باختصاصه لأنه من أعظم الأقسام ولهذا أصل معرفة الأقوام خير وشره
بدل عن القدر قال صدقت قال فأخبرني عن الإحسان الإخلاص قال أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه
يراك فإن من علم معبوده شاهد بعبادته أخلص فيها لأعلم أن لفظ صدقت غير مذكور عقيب هذا الجواب وما بعده
في النسخ المصححة ولكنه مذكور في صحيح مسلم وفي كثير من الروايات لعله لأن أبي هريرة بعضها اختصارا أو نسيانا قال فأخبرني
عن الساعة متى وقت القيامة قال ما المسئول عنها بأعلم من السائل يعني كلانا في عدم علمه بها سواء لأنه مختص بالله والغرض منه
قطع الطمع عن معرفة وقتها قال فأخبرني عن أماراتها قال أن تلد الأمة ربتها يعني من علامتها يكثر السراري ويكتفي
بالتسري فتلد الأمة من سيدها فيكون الولد كسيدها لكونه سببا في عتقها فتأتينها بأعتبار النسبة أو الجزء الطاهر على
عزة لأن الرب بمعنى السيد مضافا إلى الأمة لا تطلق إلا أنه وإنما صار هذا من أماراتها لأنه يدل على استيلاء المسلمين

www.alukah.net

واستقلاله التزين لا يخفى انه بلوغ الامر غايته يوذن انحطاطه ورجعته او معناه ان لا يطيع الولد امه حتى تلد امه
سيدها فان ترى الحفاة جمع الحافي وهو الذي لا شيء في رجله من نعل وغيره والعراة جمع العاري والعالة جمع العائل
وهو الفقير المراد بهم العاجزون المقصورون في الدين كعجز والسير والعيش رعاء جمع راع الشاء جمع شاة يعني ملوكا
وهو مفعول ترى عبر عن الملك بالبناء لكونهم في العجز كانت دنيئا ولون في البنيان ارجار كونهم متفاخرين بارتفاع ابنيتهم
يعني من جملة امارتها يفوض الامارة الى الاطلاق فيحكم الزمان ويتدلل الاشراف **م** انما الاعمال بالنيات المبتدأ المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر فما قال ابن الحاجب ان ذوات الاعمال يوجد بدون النية احتجنا الى التقدير
والمراد صحتها على رأي الشافعي وفضيلتها على رأي ابي حنيفة فان قلت هذا غير مستقيم لان النية على القلب فيحتاج الى نية
اخرى فيتسلسل قلت العمل عند الاطلاق منصرف الى عمل غير النية الا ترى انه تقول عملت اليوم شيئا وان كنت قد نويت
الوضوء وفاه قلت ان اريد بالنية النية اللغوية وهي القصد فكلامه غير مفيد لان العمل فعل اختياري لا يوجد بدونها وان اريد بها
النية الشرعية وهي نية التقرب الى الله فالحصر ممنوع لوجود عمل بدونها قلنا المراد منها ما يكون شكلية في جنس العبادات انما يتعين
بالنية والجوهر منها ذكر الاذكار كما ذكرناه حذرا عن الاطلال وبكل امر مهما نوى هذا يشير الى ان حسن القبول منوط بحسن
النية والا ان تعيين المنوي شرط فلو كان على انسان صلوات لا يكفيه ان ينوي الصلوة الفائتة بل شرط ان ينوي كونها
على ظهر او غيره فلهذا يبدأ القول لا قضاء الكلام الا ادوات يصح الفائتة بالتعيين لمن كان مهاجرته الى الله ورسوله ومن
ترك الوطن الذي بين الكفار والانتقال الى دار الاسلام ولرسوله وليست منصوصة انما يكون مكة او المدينة فهجرته الى الله
ورسوله فان قلت الشرط والجزاء اتحدا قلنا لا اتحاد لان التكرار قد يفيد الكمال كما قال ابو النجم شعري شعري شعر كامل
فالمعنى فهجرته كاملة ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها بتنوين لانها نكرة ادنى وجعها في كثرة وكبر يصيبها او امرأة
يتزوجها وانما ذكرها مع كونها مندرجة تحت دنيا تعريضا لمن فاجر المدينة ونكاح مهاجرة فقيل له مهاجرا قيس او منيتها
على زيادة التحذير وذكر وجه المناسبة بعد العام لخصوصية فهجرته الى ما هاجر اليه من الاثابة على هجرته **م** ابو حفص
روى مسلم عنه الانكحار ومن زينة وجهينة وغفار واسلم وعصية ومن كان من بني عبد الله قال الشارح المراد بني عبد الله هنا
بنو عبد العزى بن غطفان انما اضاف الله استهجانا لاضافة الى العزى ولو اي بمدريا اسيا اي اجيبا في دوي الناس
يعني انا اتوفى امرهم دون غيري فلا ينبغي لهم ان يكلموا شيئا من امورهم لغيري والله ورسوله موالاتهم وفد دلالة على فضل
سلامة القبائل لانهم دخلوا في حرز الله رضية فيما عنده بلا خوف حرب **ق** ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه الايمان بضع قال
البضع بكسر الباء ما بين الثلث والعشر وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها واما بضعة اللحم فبالفتح لا غير يبضعون تعبية اي
قطعة جيدة بها خصلة وتلك كانت الخصال الصالحة خلقا لا بمعنى الايمان وانما سمى جملة الدال على اطلاق اسم الايمان عليها
مجازا والحياء شعبة من الايمان رواية البخاري يستحيون وروايتهم يستحيون على الحياء انقباض النفس
عن شيء وتركه خوفا من اللوم وقد يعبر عن غيره وهو الذي خلقه الله في النفوس كلها كالحياء عن كشف العورة والجماع بين الناس
وايماء وهو ما يمنع المؤمن من فعل المعاصي خوفا من الله وهذا القسم تمامه يكتسبه المؤمن بتخلقه وهو المراد من الحياء في الحديث

انما افرده بالذكر لانه كالرأس السائر الشعب لان الحياء فضيحة الدنيا والآخرة فيمنع عن المعاصي فان خلت المنع الحياء
صاحبه الامر بالمعروف فيكون داعيا الى الاستبانة فاتفق الكل اعلى الحياء حقيقة هو وجع واطلاق الحياء عليه مجاز وفاقا
للحقيقي خلق بعث على ذكر القبيح **م** ابو هريرة روى مسلم عنه الايمان بضع وستون عن ابي الزنيه عوض عن ابي النسبة والحي وهو عبارة
عن العلم والعمل وقيل الاصابة في القول من غير نبوة يمانية بتخفيف الياء ولذا الالف فيه عوض حكى المبرد وغيره ان التشديد
لغة بكاء الشديد لانه يمانيا نيا ولا اشد كبرا ونفع ديانا قال ابن الزنباع قال سبعة الا اليمن ان الايمان يمان حكمة من
من تهامة من ارض وقال ابو عبيد المراد بذلك الانصار لانهم يمانون في الاصل فيجب الايمان اليهم لكونهم انصاره قال
الشيخ ابو عمرو ولو تلوا جنا لما فكروا الظاهر ان المراد باهل اليمن نسبة الايمان اليهم اشعارا بكماله فيهم لان من
اتصف بشيء وقوي قيامه به نسب اليه كالشيء ماله لا ان يكون في ذلك نفي لمن غيرهم فلهذا فاة بينه وبين قول الايمان
في اهل الحجاز ثم ان المراد بذلك ابو حنيفة في كل الزمان لا لاهل اليمن في كل احيان **م** ابن عمر روى مسلم عنه
الايم احق بنفسها من وليها اي في اختيار الزوج لان العقد فاة مباشرته الى وليها لقوله عم لا نكاح الا بولي وفي
لفظ احق دلالة على ان لوليها حقا ايضا وحقها اوكد من حقه حتى قالوا لو اراد الولي تزويجها كفوا لم يمتنعت
لم يجبر ولو اراد ان تتزوج كفوا وامتنع الولي يجبر وثيبا في نفسها فاذنها صماتها اي سكوتها
تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تنكح الايم حتى تستأمر **ق** انس اتفقا على الرواية عنه قال اعطيت رسول الله
زادا ناقتي فسرت منه وكان ابو بكر عن يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر ابو بكر اعطي يا رسول الله الامر ايق
لفظ يقال اليمنون الايمنون ذكر الايمنون ثلث مرات تأكيد لخبره محذوف اي احق وفي اختيار اليمين وان كان
مفعولا فان يكون سنة وصحيح مسلم ان رسول الله اتي بشراب فشرب منه وعن يساره الشيخ فقال للغلام
اتأذن لي ان اعطي هؤلاء فقال لا والله فاعطاه الغلام فلم يستأذن فيناهر الاعرابي اجيبان الاعرابي كان
قريب العهد بالجاهلية فانه لم يستأذنه ليطبق الى قلبه فيتكبر لعدم معرفته خلق رسول الله واما الغلام فقيل
كان ابن عباس استأذنه تألفا لقلوب الاشياخ فاياذانه انه يؤثر بشربه والاعطاء اولى لم يمنع منه سنية اليمين **م** الاكوع
ابن سنان روى مسلم عنه نواس يقع النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم قيل
ما رواه عن النبي صلعم تسعة عشر حديثا انفرد مسلم بغفرانها هذا قال سلمة سمعت عن البرقعة الله حسن الخلق
وهو اتباع رسول الله والاعمال والآداب **ق** انس اتفقا على الرواية عنه ابركة في الخير في نواصي الخيل في ذواتها
قال الخطابي يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية اي ذاته لما جعل البركة في نواصيها لان بها يجهد الظهار
الذي فيه خير الدنيا وخير الآخرة وانما الحديث الآخر وهو الشؤم يكون في الفرس محمول على ما لم يكن معدا للغزو
ق انس اتفقا على الرواية عنه البزاق في المسجد خطيئة ان القاه البزاق في نفس المسجد وجد رائحة اخرج اليه او الارض
ينبغي في ذلك وكفارتها دفنها يعني اذا اراد تنكيس الخطيئة فكفارتها ان يدفنه في تراب المسجد ان كان والا فيخرجه
وقيل المراد به اخراجه مطلقا **م** حكيم بن حزام روى مسلم عنه اليمين بالبيعان اي المتبايعان

www.alukah.net

او قال حتى يتفرقا هذا لفظ مالك او رواية مسلم لفظ الخيار للمتبايعين والمبيع قال المازني اسم الفاعل حقيقة
في الحال فيكون معنى البيعان المتبايعان بعقد فلو ثبت الخيار قبل تمام البيع لكان اطلاقا لبيعهما مجازا باعتبار
ما كان فلا يصار اليه عند امكان الحقيقة فيكون المراد الخيار بالقبول بعد الايجاب احدهما البيع فالآخر المشتري ان شاء
قبله وان شاء لم يقبله ومن التفرق تفرق الاقوال بان قال احدهما بعت وقال الآخر اشتريت فان صدق الآخر في صفة البيع
والثمن وبينا اي كان في هما من عيب بيوعهما ان كتما عيب المبيع والثمن وكذبا
بصفة وصفتا ما محقت بركة بيعهما ح ابن عباس روى البخاري البينة وحقق ظهر روى بيعهما تقديره وعلمكما
البينة او الحق وبينتما ان اقام البينة او تحلفا قال لهلال بن امية متفق عليه شرعية اليمين شهادة و ابو هريرة
اسعاد الدوار عنه التفاوت بالهمزة اراد به سببه وهو تقلب البدن وكثرة الغدار من الشيطان فاذا تفاوت باحدكم
فليكظم ما استطاع اي فليحبسه بها لكن نشر النجم سعد بن ابي وقاص اسعاد الدوار عنه
التضعيف للنساء والتضعيف للرجال تقدم توضيحه في الباب السادس من حديث ماء البحر اكثر التصفيق عمر بن ابي وقاص اسعاد
المراد عنه الثلث يجوز نصبه على المفعول تقديره فعل الواجب وفعه على انه فاعل على تقدير الثلث مبتدأ لعدوف خبره وكذلك
وهبات ثروة الا ان التقييد عن الثلث اولى قال السخي من راهبوت الثلث الربع الا ان يعرف الرجل في ماله شبهة فله استغراق
الثلث او كبير من ارادوا عن ماله حين قال عمر مرضه انا اصدق بثلثي مالي قال لا قال فالثلث قال لا اقال فالثلث كثير
رفعه على الابتداء وقرئ عطفا على مجرور الباء ونصبه عطفا على محل الجار والمجرور وكذا يجوز الحالات الثلث في قال الثلث
على الوجوه المذكورة قال الشافعي رضي الله عنه روى ان النبي قال لسعد اولا اوصي بالعشر فاذا الثلث كثير قال
ابو رافع قول رسول الله قبل ان ماعلت عليه كنيته كان قبطيا ومنه العباس النبي فتى بشر رسول الله
اسم بلال العباس اعتقه فيما رواه عن النبي ثمانية وستون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد منها بثلاثة
والبخاري بهذا الجار احق بصقبه بفتحتين روي بالقاف والسين ايضا معناها واحد وهو القرب يعني الجار احق
بسبب قربه بالشفعة من غير الجار وقيل اراد بالشفعة ثمنا روي انه قيل يا رسول الله ما الشفعة قال شفعة وروي ايضا الجار
احق بشفعة اجتج ابو حنيفة بهذا على ان الشفعة للجار واضح على ان لا شفعة للجار بقوله عند اذا وقعت الحدود
وصرفت الطرق فلا شفعة وحمل الحديث على ان يراد بالجار الشريك ويمكن ان يجاب عنه بان الشفعة للشريك بالحديث الآخر اتفاقا
والحمل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة والافادة خير منها بحمل حديث الشافعي على ان لا شفعة من جهة الشركة جمعا بين
الحديثين م ابو هريرة روى مسلم عنه الجرس صوت الشيطان الجرس هو الجلجل تعلق على الدواب اخرجه المفرد بالجيم بارادة
الجس اضاف الى الشيطان لانه شوشه شاغلا عن الذكر والفكر روي ان جارية دخلت على عائشة وفي رجلها جلاجل فقالت
عائشة لا تدخل علي وفيها الجلاجل لانه تعلم الملائكة وهي لا تدخل بيتا فيه الجلاجل ح ابن مسعود روى البخاري عن الجنة اقرب الى احدكم من شراك
نعله الشراك احد سيور النعل على ظهرها والنار مثل ذلك وجه الاقتصار ان يسيرا من المعروف قد يكون سببا لدخول
الجنة ويسيرا من المنكر يدخل النار فينبغي ان يرغب في كل اسباب الجنة ويتجنب عن كل اسباب النار ج جابر انفتاق الرواية عنه

الحرب خدعة بفتح الخاء وسكون الدال المرة يعني اذا خدع المقاتل مرة كانا يعاد ومن فاتحة وروي بفتح الخاء وسكون الدال وهي
الاسم من الخداع وبضم الخاء وفتح الدال يعني الحرب كثيرة الخداع كالهمزة والضحكة وضبط بالفتح والكسر
والحرب الا ان يكون نقض عهد روي انه عم اذا اراد غزوة ورى بغيره ح ابو سعيد بن المعلى روى البخاري عنه فبدأ رواه عن النبي
حديثان الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني سميت بالمثاني لانها سبع آيات واللام فيه للعهد والمعهود قوله تعالى ولقد آتيناك
سبعا من المثاني والقرآن العظيم وكون قراءتها في الصلوة مثنى او لاثنائها الثناء على الله والمثاني جمع المثنى بمعنى الثناء
او لانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بمدينة والقرآن العظيم الذي اوتيته قيل عطف القرآن على السبع المثاني من باب عطف الشيء
على مغايرين مختلفين كما يقال هذا احمر وهذا روى انه عم قال اسلم اسلم التورية والانجيل والزبور والفرقان
مثل بيت التورية ق عائشة اسعاد الدوار عنها الحمى من فيح جهنم تحته فابردوها بالماء قال النووي فابردوها بهمزة
الوصل وضم الراء وبالهمزة بقطع وكسر الراء وهي لغة والفيح بالحاء والاول جعل الحمى من فيح جهنم بان
هذا الفيح يجيء الى الجسم ويختنق البخار ويعكس الحرارة الى داخل البدن فيكون سببا للهلاك قال الشيخ الشارح الحمى في الحمى
يحتمل ان يرجع الضمير فابردوه الى المعينة المندرجة تحت الجنس عرفوا النوع بالوحي ان تحقق بالماء البارد واقر هذا
تعليم للعلاج بحسب التعميم فلا وجه لتخصيصه بلا دليل مع ان ارجاع الضمير الى المعروفة المعينة غير بعيد اذا لم يعرفوا
وكونها معروفة لهم غير منقول بل الوجه ان يقال لا ينفع المحرم في الحميات الحارة مبردا ووضعا على الحرارة لان الملاطفة يصل
لا اماكن العلة فيدفع حرارتها والمنكر عند الاطباء تبريد بالماء البارد ولفظ الحديث بابردوه عليه و انس وعمران بن حصين
اسعاد الدوار عنهما الحياء خير كله لان ابتداء الانكار يمنع اللسان مخافة ان يبتلى القبيح ونهاية ترك القبيح وكل ذلك
خير و عمران بن حصين اسعاد الدوار عنه الحياء لا يأتي الا بخير ق ابن عمر اسعاد الدوار عنه الحياء من الايمان معناه واضح
مطابق م ابو موسى اسلم عنه الخازن الامين الذي يعطي ما امر به ان امره صاحب المال بصدقة طيبة به نفسه بان
بان لا يمنع فيما امر ولا يؤدي القدر في عطائه آخر المتصدقين يعني يكون له ثواب من تلك الصدقة بما يبذل من ثوابه
مثل ثواب الآمر له لا فعله كما تقدم بيانه في باب الثالث من حديث الانصاري المرأة وبعلها شاهد م ابو هريرة روى مسلم عنه الخمر
من كائنين النخيل والعنب يحتمل ان يكون النخلة والعنبة بحتمل ان يكون من النخيل ومن العنب مبتدأ بمعنى خبر مبتدأ محذوف وهو الكثرة والنخلة وتمر
الكرم المراد من الخمر هنا ما يخامر العقل على الاطلاق وهي التي من ماء العنب الذي غلا وقذف الزبد لا يكون من النخلة
والغرض من الحديث بيان حكم الخمر يعني يحرم الخمر مائعا بين بالبيان حقيقة لا تعزير مبوب لبيانها مخصص بتزيين الجنس بالكل
لا يدرى على نفي باعد اما و ابن عمر انقطاع الرواية عنه الخمر مفقود وهو في الخيل تقدم بيانه فيما في حديث البركة في نواصي الخيل الاجر
القيمة اي الخمر وفيه قليل على ان الجهاد في قبل ذكر الوقت ق ابو موسى اسعاد الدوار عنه الخيل الثلثة لرجل وهو وزر
يكون للعدل اجر ولرجل ستر ولرجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال بها في المرج او الخيل حبلا فاصابت
المرج او الروضة الذي يرعى فيه او روضة يستمتع بها الرعي فاصابت في طيلها ذلك المرج او الروضة حسنات يعني يكون لصاحب الخيل ثواب بهذا
للدابة تلك الصفة طيلها من المرج او الروضة من غير بيان ما كانت حسنات يعني يكون لصاحب الخيل ثواب بهذا

www.alukah.net

بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد او استزاد فقد اربى اخذ الزيادة واعطاه فهو ربا
اي الزائد يكون ربا وهو حرام وكذا البيع وفسد رد الاعطاء من اعطى الربوا ومن اخذه في الاثم سواء ق عمر رض العقاب
الرواية عنه الذهب بالورق ربا الا هاء وهاء والبر بالبر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء
ومنه قوله عليه السلام اقرأ وكتابه يعني كل واحد من عاقدي الصرف يقول لصاحبه فيتقابضان قبل التفرق ومعنى النصب
على الظرفية والمستثنى منه مقدر يعني هذا البيع ربا في جميع الازمنة الا في زمان حضوره وتقابضهما والبر بالبر
ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء ويروى الورق بالورق ربا
الا هاء وهاء والذهب بالذهب ربا الا هاء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم كان يتبين حقيقة الربوا من زيادة احد
العوضين على الآخر في القدر اذا اتحد الجنس وهذا الحديث يبين شبهة الربوا ومن يبيع احدهما بالآخر نسيئة سواء
الحديث الجيد اولى اختلفا لان النقد خير وفيه شبهة الربا وقع على النسيئة نسوا ولا تجاري عنه الرؤيا الحسنة ق الصحيحة
ان يكون من الله لا من الشيطان ويحتمل ان يراد بحسن تأويلها كما قال تعالى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها الا
من يحبه ومن رأى مكروهة فلا يخبر بها احدا كذا قاله القاضي من الرجل الصالح قيل المراد به من يكون مزاجه معتدلا
وخياله فارغا على الامور المزعجة والذات الموجبة ستة واربعين جزءا من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة
من حيث انه فيها اخبار عن الغيب والنبوة نهاية لكن تعميمها باب وهذا القول ذهب النبوة وبقيت مبشرات
وقيل معناه تعبير الرؤيا كما اعلم ذكر يوم غدير واما تحديد الاجزاء ستة واربعين فمما تعلق بنفس حقيقة ويتوقف
لمستعلم كيفية اعلم ان روايات العدد مختلفة في صحيح مسلم والمشهور منها ستة واربعين وفي رواية من سبعين وكذا
فيه مختلفة في رواية ابن عباس من اربعين وفي رواية ابن عمر ستة وعشرين قال القاضي الطيبي هذا الاختلاف في اربع
الى اختلاف حال الرائي فرؤيا الفاسق تكون من سبعين ورؤيا الصالح تكون من ستة واربعين وهكذا يتفاوت على مراتب
الصلاح ح ابو سعيد روى ابي عنه الرؤيا الصالحة المسلمة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قيل هذا
اخبار من النبي عن رؤيا لانه نبأ بها بعد ثلاثة وعشرين سنة انتهى وكان زمان نبوته ثلاث وعشرين سنة فزمان رؤياه
بالنسبة الى زمان نبوته جزء من ستة واربعين جزءا وضعف الاحاد النبوة لشيء تأويل رؤيا ستة
لهم وقد ورد هذا القائل ولم يصادفه التقل ق ابو قتادة ق الحارث بن ربعي العقاب الرؤيا من الله والحلم
من الشيطان الرؤيا والحلم يعبر بهما عما يراه النائم لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم في المكروهة وهذا اضاف الرؤيا
الى الله اضافة تشريف والحلم الى الشيطان فلان كان كل منهما بقضائه الله ولا فعل للشيطان في ذلك وقيل معناه الرؤيا الحق
الحق من الله لانه اذا نام العبد وصعد روحه وكل له ملكا يمثل له الاشياء على طريق الحكمة فيهدي بانباء الغيب ورجا
يلتبس على الشيطان ويمثل له ما هو شر خبثه فيه وتمنا في اليقظة فيكون مارا في الحلم قال النووي الحلم بضم الحاء
واسكان اللام والعقل ضد الحلم بفتح اللام ق علي ابن عمر الرؤيا معلقة بالعرش
وتقطع معنى من طلعها وليست بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة واشارة الى علم شأنها

اصابته هلاك وذلك الخبيث الذي عليه شيء وانه اذا صرفه لشان انقطع طيلها فاستشت بشديد النون اي عدت شرفا اراد به
عدوا لا انها او شرفين كانت ذات اشراف اي مقدارا ثارا واوراثا حسنات ولو انها مرت بنهر فشربت منه لا يريد
الا انها فرسه منه ولم يرد ان يسقيها اي والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها كان ذلك اي ما شربت منه اي مقدار حسنات
وفيه تنبيه على ان الثواب لا يحصل الا حين لم يقصد سقيه فنفي قصده يكون اولى فهذا كله الرجل اجر ووزر رجل ربطها تغنيا اي استغنا
وتعففا عن سؤال الناس عند الاحتياج اليه ثم لم ينس حق الله في رقابها اراد به اداء زكوتها اذا كانت سائمة والظاهر
اراد به زكوتها كما في سبيل الله عند ابي حنيفة على وجوب الزكوة في الخيل واذا كانت تعلق بالمراد حق الله في رقابها الاحسان بها
اليها والقيام بعلفها ولكنه ضعيف لان ذكر لا يطلق عليه حق الله في رقابها بل ذكر امر موكل الى مولاه فهذا كله ستر وجل
ربطها فخرا ورياء ونواء بكسر النون المعاداة لاهل الاسلام فهي لذلك وزر
اصابته صحيح
قيل علة كونه شرا هذا الاوصاف الثلاثة لانه لا يخلو عن الاثم فهي لذلك وزر
منها وصف الحمار ق عائشة ابن العاص ذكر عن الدجال اعور العين اليسرى جفال الشعر اي كثير الشعر
جنة ونار فناره جنة وجنته نار يعني من دخل النار ارادة بنفسه ساياه يكون تلك النار سببا لدخول الجنة في الآخرة
ومن ادخل جنته بتصرفه ساياه يكون تلك الجنة سببا لدخول النار في الآخرة فان قيل وردت في بعض الاحاديث الصحيحة انه
اعور العين وفي بعضها انه ممسوح العين بين ليس في بعضها اعور عين فما وجه الجمع قلنا انه ممسوح احد العينين وهو العين
الاخرى فيرى بعض انه اعور العين وبعض اعور اليسرى بعد ذلك على سحره وبطلانه امره او نقول يجوز ان يكون كل منهما
عوراء لان عور العين لا يكون سلبية البعض فيصدق على الممسوحة ايضا فان قلت ويحتمل ان يكون الراوي سمع اليسرى
او اليمنى على التعيين فنسيها فذكر اليمنى مكان اليسرى او عكسه قلت لو كان راويها واحدا لاعتبر هذا الاحتمال ولكن راوي اليسرى
حذيفة وراوي اليمنى عبد الله بن عمر وعما ما ذكره مسلم ونسبه اليها بعيد م ابن عمر روى مسلم من الدنيا يعني المؤمن ان بالنسبة
الى ما اعد له من النعيم وجنة الكافر لا ما اعد له من العذاب بيعا وتجارة المؤمن مجموع عمره وانما المحرمة فكانه تاجر
والكافر عكسه زهرة في اعينه حلي داود الطائي لما سمع من الهاتف الحلق داود من التعجب عبد الله بن عمرو الدنيا متاع
يعني متاع الدنيا خلق لان يستمتع به بنو آدم وخير متاعها المرأة الصالحة لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون امينة
وتعينه على دينه وروايتها القضاعي وخير متاعها م الدارمي قيل ختم القرآن ويركعتان رواه عن النبي ثمانية عشر عليه
الفرس سلم هذا الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة ذكر ثلاث مرات تعليم هذا الكلام مدار الاسلام لان النصيحة
سمي ارادة الخير معناه دعاء النصيحة كما يقال ارجع عزمه اي عاده قالوا لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ونصيحة ثم الايمان بخلاص
العلم فيما امر وزجر ونصيحة شريعته بكل ما علم مجيئه به واحياء طريقته والكتابة نصيحة الملتقى بكلام الله والعمل بحكمه
والتسليم لقضائه وفي الحقيقة هذا النصائح راجعة الى العبد ولائمة المسلمين نصيحتها طاعتهم في المعروف وتنبيههم
عند الغفلة وعامتهم نصيحة عامة المسلمين دفع المضار عنهم وجلب المنافع بقدر الوسع م ابو هريرة روى مسلم
الذهب بالذهب تبر يباع به وزنا بوزن اي حال كونهما موزونين مثلا بمثل اي حال كونهما متساويين في القدر الفضة

وصلها الله ومن قطعني قطعه الله اي قطع عنه كالجنائز ويحتمل ان يكون اخبارا وان يكون دعاء ح ابو هريرة رض
روى البخاري عن الرحمن بن ركب شفعة وشرب لبن الدر اي ذات الدر وهو اللبن اذا كان مرهونا بام يقدر مؤنة باعتبار
تاويل الحيوان يعني اذا اراد المرتهن ان يركب المرهون او يشرب لبن المرهونة بدون اذن الراهن فله ذلك لو يملك الرهن بركوبه
لا يعطى شيئا وعلى الذي يركب ويشرب النفقة يعني نفقته بقدر ركوبه وشربه من لبنها يكون عليه وبظاهر الحديث عمل احمد بن حنبل
وقال غيره الجواز انتفاع المرتهن به لكن منافعه كاللبن ونحوه يكون الحاصل من غلة شاة ويكون رهنا كالاصل عندنا
وبيان الدليل موضعه النفقة ح ابو هريرة رض العفاف الرواية عنه الثيب على الايمة الارملة بفتح الميم امرأة لا زوج
لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل ذلك ام لا وقيل من التي فارقها زوجها والمسكين اراد بالساعي الكاسب
لتحصيل قوتها كالمجاهد في سبيل الله لان العيال بصاحبها انما يكون بقصد عظيم وجهاد نفس كثير فيكون ثوابه عظيما قال ابو هريرة رض
واحسبه اراد النوم قال وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر لا يفطر على الاول وانما شبهه بالمجاهد او شبهه بهما بالقائم والصائم
جميعا ح ابو هريرة رض العفاف الرواية على السفر قطعة من العذاب يمنع ان السفر هذا استيناف بيان لعلة الحكم السابق احدكم
نومه وطعامه وشرابه المراد من منعه من هذه الاشياء مثل حال النساء والمسافر انما لكونها مقارنة بالمشقة فانه اذا
احدكم نهمته بفتح النون وسكون الهاء اي مقصوده من وجهه انما شأنه اليه فليعجل بفتح الجيم الاعجال وفيه ترجيح الاقامة
على الاسفار بالعبر الطيبة ح ابو هريرة رض العفاف الرواية عنه الشؤم وهو بطل الشيء وسكون الهمزة نقيض اليمن المراد بعدم الموافقة
في المرأة والفرس والدار فشؤم المرأة سوء خلقها او غلاء مهرها وقيل ان لا تلد وشؤم الفرس عدم انقياده وان لا يغزى
عليه وشؤم الدار ضيقها وسوء جارها وبعد الجيران او جلبه الغلبة لا القطع حقه الثابت بالكتاب لان فيها يعلم الضرر الكثير لصاحبها
اولا انها اقرب الى الآفة فيما يتشاءم به الانسان من تشاؤمها بالمذكورات فلا يغادرها اعترض بحديث الطيرة اجاب عنه ابي قتيبة
بان هذا محفوظ عن عمر لا ملجأ الا من الثلاثة لبشر ايضا وروى ابن عمر الرسول الله قال لا عدوى ولا طيرة انما الشؤم في ثلاث
المرأة والفرس والدار ذكره مسلم في صحيحه ويجوز ان يقال في بطريق العرض فلا منافاة ح انس رض روى مسلم عنه الكثرة في ثلاثة انفاس
كل نفس منها يكون في جانب القدح لورود النهي عن التنفس في الاناء امر اي اكثر من ثلاثة اي المرة والشفي من مرض بعد
بالجرع بغير واحد والشفي اي اكثر الشفاء الشربة والبرء اي اكثر براءة وفي نسخة من ايام العطش ح ابن عباس رض روى
البخاري الشفاء في ثلاثة في شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار تقدم بيانه في باب الباب بحديث ان كان في شيء من
ادويتكم خير ففي شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار الموقوف عليه الحمد لله يعني الحمد لله كثيرا مستقيما هنا والشفاء ثابت في غير
هذه الثلاثة قلنا هذا اذا عاني على معنى ان الشفاء في هذه الثلاثة بلغ حد الكثرة اعتبر به في غيرها وانا انهى امتي عن
الكي انما نهى عنه الكي بعد بيانه في حديث الصحيح ان فيه خيرا للآفة تعذيبا بالنار فلا يتكلف اليه بدون الاضطرار كانوا
يفعلونه قبل اختراع حدوثه وقد ثبت ان النبي كوى ابيه بيده حين جرحه يوم الاحزاب ح جابر رض روى البخاري عنه
الشفعة فيما لم يقسم وغير بيان الشفعة فيما لم يقسم لم يحتمل القسمة اولا وعند الشافعي لا شفعة فيما
لم يحتمل القسمة وهذا الحديث حجة عليه فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة

جاز الدار احق بالدار فيحمل ما فيه من الحصر على الاذعان وقوله فلا شفعة على معنى لا شفعة مرجحة الخلط لزوال الطرق
ح ابو هريرة رض العدوى بعد احد العدوى الشمس والقمر يكوران يوم القيمة يعني يلقيان او معناه يلقى ضوءهما ويذهبان ويسقطان
من فلكيهما من قولهم طحنه فكوره اذا القاه وانا معاذ لكن ما تبعني عبدا وقيل انها خلقت من النار فيعاد
اليها ح ابو هريرة رض انتفاع الرواية عنه الشونيز فيه دواء من كل داء وقال الامام الماوردي هذا محمول على العلل الباردة
لان الشونيز حار وقال الشافعي هو عام اذ لا بعد ان يدل على المداواة بالحار كما صنعوا والشونيز نافع من كل داء بالتركيب
تارة ومنفردا اخرى وله منافع كثيرة يحلل الرياح وينفع الزكام والصداع والماء العاصي في العين
وغيرها كما ذكر في الطب الا السام اي الموت فانه لا دواء له انواع جاء ح ابو هريرة رض روى مسلم عنه الشهداء خمسة المطعون
المطعون اي موتى من الطاعون والمبطون وهو المبتلى داء البطن والغرق بكسر الراء وهو من يموت غريقا في الماء
وصاحب الهدم بفتح الدال ما يهدم صاحبه من موت تحته والشهيد في سبيل الله اخر حالة من باب الترقي من الشهيد الحكمي
الى الحقيقي فانه قيل الحديث يقتضي حصر الشهداء على الخمسة وقد روى انهم قال الشهداء السبعة سوى القتيل في سبيل الله ذكر الاربعة المذكورة
وزاد عليها صاحب ذات الجنب والمرأة تموت بجمع قال النووي هذا الحديث مذكور في الموطأ صحيح بلا خلاف وان لم يخرجه
الشيخان فاوجه الجمع اقول يحتمل ان يكون عدد الشهداء في وقت صدور الحديث محصورا على خمسة ثم تفضل الله وجعل العلة للزيادة
من الشهداء على كل من عاد تزيادة فضله وعنايته مرة بعد اخرى فيسبقه عمر وقال الشهداء السبعة ح سعد بن ابي وقاص رض
روى مسلم عنه الشهر هكذا وهكذا اشارة الى اصابع يديه مكسورة ثم نقص في الثالثة اصبعا يعني خمس اصبعه في المرة الثالثة
المراد به الشهر قد يكون تسعا وعشرين لان كل شهر يكون كذا ويجوز ان يكون التعريف لاجعال الشهر الذي فيه الصوم
ح ابو هريرة رض روى مسلم عنه شابان حبيبان في حب طول الحياة وكثرة المال يحافان الله ويلازمان الانسان من دعاء
من دعاء الخير من الخلال الحسان ح انس رض الرواية عنه قال عرابة النبي على امرأة تبكي على صبي ميت لها فقال اتقي
الله واصبري فقالت وما تبالي علي مصيبتي فلما ذهب قيل لها انه رسول الله فاخذها مصيبة مثل موت صبيها فجاءت بابه
تستعذر وتقول لم اعرفك يا رسول الله فقال الصبر عند الصدمة الاولى الصدمة ضرب الشيء الصلب مثله والصدمة مرة من
الصبر لما اجر عليه صاحبه ما كان عند مجاوزة المصيبة وحدها لانه اذا طالت الايام عليه صار الصبر يسيرا ح ابو هريرة رض
روى مسلم عنه الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن اي من الصغائر اذا اجتنبت
الكبائر يعني اذا اجتنب الصلاة والصائم عن الكبائر حتى لو اتاها لا يغفر شيء مما بينهن كذا قاله الشيخ النووي وشيخي المحدث وهو
الموافق لقوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم قال النووي هذا المعنى وان كان محتملا لكنه ليس مرادا لان سياق
الاحاديث يأباه بل معناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة الا الكبائر فانها تكفرها التوبة او فضل الله هذا موهوب
اهل السنة لا يهنا كلامه فعلى هذا معنى اذا اجتنب الكبائر وقت اجتناب الكبائر وخروجها عن بينهن المراد به انها
يجوز ان يراد من الكبائر الا ما ذكر جمعه باعتبار انواعه من اليهودية والنصرانية والمجوسية او بتاركه جمعه لسوء الخاتمة

لان الغضب ـ وردع الجمع بقولهما يجتنبوا الكبيرة كلها واحد اذا ضم الى كبيرة صاحبه صارت كبائر ق اسامة
ابن زيد اسماعيل الراوي عنه قال وقت الامر بعد العقد فقال رسول الله فقال الصلوة امامك يعني هذه الصلوة
عشر سنة فيما بين ذلك وقيل المنزل ذلك م ابو هريرة اسماعيل الراوي عنه الصيام جنة بضم الجيم الترس يعني جنة من
النار لعظم اجره او من المعاصي لكسر الشهوة ق ابو شريح العدوي اسماعيل الراوي عنه الضيافة ثلثة ايام جايزته
يعني زمان اكرامه والحاقه بتقديم طعام متطرف فيه يوم وليلة وفيما وراء ذلك يعطيه ما حضره ولا يحل له ان يثويه
اراد به الضيف ان يقيم عند اخيه بعد ثلثة ايام حتى يؤثمه من باب الانعام اي يوقع المضيف في الاثم بان يغتابه
لطول مكثه عنده او يكره نفسه بما يؤذيه من المن وغيره فان حبسه حط او مرض فلا بأس بعد الثالث وانفق من ماله نفسه
هذا اذا لم يطلب المضيف اقامته اما اذا طلبه فلا بأس بالاقامة فلا بأس قالوا يا رسول الله وكيف
يؤثمه قال يقيم عنده ولا شيء له يقريه به من الباب الفلاني اريد مجهول قال احمد الضيافة واجبة وهذا الثالث تأكيد قوله عم
فما وراء ذلك فهو صدقة الجمهور على انه سنة وحمل الحديث المرفوع على ان المضيف يراه واجبة عليه لمكارم اخلاقه او
على الضيف المضطر ـ اعلم ان الشيخ اقام هذا الحديث بعلامة ولكن راويه على ما حققه في صحيح مسلم ابو عمرو مالك بن انس العدوي عن ابي
حديث كعب ق اسامة بن زيد رضي الله عنه الطاعون رجز ارسل على طائفة من بني اسرائيل وهم الذين امرهم الله
ان يدخلوا الباب سجدا فبدلوا فارسل عليهم الطاعون فمات منهم سبعون الفا وقيل مئة الف وسبعون الفا قيل معنى الطاعون
في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون شهداء اهل العذر الميت شهيد الكل
مسلم م معمر بن عبد الله الراوي عنه الطعام بالطعام يعني بيع احدهما بالآخر يكون مثلا بمثل اراد بالطعامين ما يكون من
جنس واحد بقرينة حديث الكفر وهو اذا اختلف الجنس فبيعوا كيف شئتم م ابو مالك الاشعري اسمه كعب او عمرو
سبعة عشر حديثا اتفق مسلم منها على ثمانية الطهور قيل الطهر بالضم وبالفتح مصدر وقيل بالضم اسم لما يتطهر به وقال الاكثرون
انه مصدر وبالفتح اسم وهنا معنى المصدر مرادا شطر الايمان يعني ان الاجر يضاعف الى نصف اجر الايمان
وقيل معنى كونه نصفا ان الايمان طهارة الباطن من الغش وقيل المراد بالطهور تزكية النفس عن الاخلاق الردية
فيكون شطر الايمان الكامل وقال المعتزلة المراد من الايمان هنا الصلوة كما قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم
ولما كانت صحة الصلوة بمجموع شرائطها واركانها جعل الطهارة التي اقوى شرائطها كالجزء منها والجزء في الشطر
يكون نصفا حقيقيا وهذا اقرب الاقوال والحمد لله على آلاء الميزان المراد به علم ثوابه وسبحان الله والحمد لله تملآن وهو يطلق على المعدن
على اعتبار الجامع بالتذكير على ارادة الذكرين او قيل ما بين السموات والارض قيل الكل ما بين الارض والسماء وقيل ما بينهما نصف التسبيح والحمد كما قال الله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده والصلوة نور
يعني تكون نورا لصاحبها في القبر وفي يوم القيمة حتى يدخل الجنة كما قال الله تعالى يسعى نورهم بين ايديهم وبايمانهم
او معناه الصلوة تنهى عن ظلمات الهوى كما قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والصدقة برهان اي حجة
على اخلاص صاحبها لان اعمال الخلق تعرض على الله تعالى يوم القيامة في سبيل الله اي في طريق الله وسبيله اي في الجهاد
او معناه تكون شاهدة للمتصدق يوم القيمة

اداء ما عليه او يكون علامة لمستدل بها حاله ويسأل عن معرفة الله والصبر ضياء اي الصبر على الصلوة والشرع وهو الصبر
على المكاره الشرعية يجري العبد من عبادتها فيكون ضياء او لكونه اساسا لاركان الاسلام قال الزمخشري في صفة الصلوة
نور والضوء اكثر انارة او لتقوية الهداية والقبلة الصوم جنة عنه لان الصوم جعل الجنة المعطرة مع النية فيكون الصلاة التي هي
الجزء الاظهر اكثر فكانه جنة عبد الله الحديث الاركان الثلثة للايمان وهي الصلوة والصوم والقرآن حجة لك او عليك
على ما كان اي عملت او دليل على ما عملت كل الناس يغدو فبايع نفسه اي فهو في المستقبل الجزء كثير
بعد فراء الراء فمعتقها او موبقها اي مهلكها وهو خبر آخر او مبتدأ من فبايع يعني كل واحد من الناس المكلفين اذا غدا او راح فمنه
بعلة عوضا لما كان بائع نفسه فان عمل خيرا يبيعها خيرا فيكون معتقها من النار وان عمل شرا يبيعها شرا فيكون موبقها او
يقال اراد بالبيع هنا الشرى بقرينة قوله فمعتقها لان الاعتاق انما يصح من المشتري فمعناه من ترك الدنيا وآثر الآخرة
يكون مشتريا نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الآخرة وآثر الدنيا يكون مشتريا بالآخرة فيكون موبقها ق ابن عمر
اسماعيل الراوي عنه الظلم ظلمات يوم القيمة المراد بالظلمات الشدائد كما فسرت بها قوله تعالى من ينجيكم من ظلمات البر والبحر
والمعنى الظلم سبب لشدائد صاحبه ويجوز ان يراد به معناه الحقيقي فيكون الظلم سببا لبقاء الظلمة فلا يهتدي
السبيل حين يسعى نور المؤمنين بين ايديهم ق ابن عباس القائد في بيته كالكلب يعود في قيئه رقم المصنف علامة في لكن العبارة
في صحيح مسلم كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه للحديث يدل على ان الرجوع في الهبة ممنوع عنه مطلقا للتشبيه بشيء متنزه عنه جدا
وبه علم ان الحق في الآية خرج عنه رجوع الوالد فيما وهب لبعض ولده فانه جائز عنده لما روي انه قال النعمان بن بشير حين
وهب لبعض اولاده غلاما ارجعه والحنفيون اجازوا الرجوع فيما وهب لاجانب اذا لم يمنع منه واعتذروا عن هذا
الحديث بان رجوع الكلب قيئه لا يوصف بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه وقع بامر مكروه فيتجنب به المكلف م معقل بن
يسار اي صلحوا العبادة في الهرج اي وقت القتل واختلاط امور الناس كهجرتي اي كان كثرة الثواب لاجل المهاجر
في الاول كان قليلا لعدم تمكن اكثر الناس من ذلك فلذا العبادة في الهرج قليل ق ابو هريرة اسماعيل الراوي عنه العجماء جبار
يعني اتلاف البهيمة هدر لا ضمان على صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق بل الفاعل بها يجب منه تفريط اما اذا وجد منه تفريط
راكبا عليها او قائدا او سائقا فعليه ما يقتضيه التفصيل المذكور في الفقه والبئر جبار يعني اذا وقع في البئر شيء فتلف لا ضمان
على صاحبها هذا اذا احفرها في ملكه او في فلاة ليست ملكا لاحد اما اذا احفرها في الطريق او في ملك الغير بغير اذنه
فالضمان على عاقلة الحافر والمعدن جبار الحكم في حفره كالحكم في حفر البئر والركاز الخمس وهو يطلق على المعدن
والكنز والمناسب هنا ان يحمل على المعدن لانه عم بعد ما بين ان ما يتلف هدر بين ان ما يحصل منه الخمس
ق ابو هريرة اسماعيل الراوي عنه العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما اي من الصغائر والحج المبرور وهو الذي
لا يخالطه شيء من المآثم وقيل هو المقبول المقابل بالبر وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة ق ابو هريرة اسماعيل
الراوي عنه العمرى جائزة ق جابر اسماعيل الراوي عنه العمرى لمن وهبت له العمرى في هذا الحديث وفي الحديث
اي ما يهب وغيرها قبله يعني المصدر تقدم بيان العمرى والخلاف فيه في الباب الاول في حديث ابن عمر ق ابو هريرة

www.alukah.net

الصحابة الرواة عنه الغسل يوم الجمعة واجب والجمهور على انه سنة لقوله عم من توضأ يوم الجمعة فبها ومن اغتسل فالغسل افضل فاذا قلنا
الحديث بان المراد بالواجب هنا المندوب للتهم كانوا يلبسون الصوف ويتاذى بعضهم برائحة بعض عبر عنه بلفظ الواجب ليكون
ادعى الى الاجابة فان قلت قوله عم غسل الجمعة واجب والجمهور على انه سنة لقوله عم من توضأ يوم الجمعة فبها ومن اغتسل فالغسل افضل
يعني الغسل الجنابة مع قلة انه يسمى المندوب قلنا معناه كصفة غسل الجنابة فالتشبيه لمشابهة الصفة لا لبيان وجوبه
على كل مسلم اي بالغ فان قلت هذا يأبى ان المراد به الواجب الاصطلاحي والا لكان التقييد عبثا قلنا كره لان الغسل
غالب فيه الاجتهاد عن غيره والاستعمال اليوم وهذا عطف على المبتدأ والكل اقوال وان ليس عليك ان وجد وهذا العطف
وما قبله يشعر بان الواجب ليس على معناه الاصطلاحي ق ابو هريرة انتقاء الرواية عنه الغزو والخيلاء بضم الخاء وفتح الياء
اي الكبر والغرور بتحتية الدال جمع فدان سمي به الدار وهي البقر فالمراد اصحاب الفدادين وهي خشبة الدالية
فعلى هذا الاختيار الى التشديد بالخاء والياء يقال لصاحب البغال وقال لصاحب الحمار حمار قال النووي الى التشديد اصوب الرواتين
وقال الاصمعي الفدادون بالتشديد هم بعلوا اصواتهم في زرعهم ومواشيهم من فدد اذا اشتد صوته من اهل الوبر لا من اهل البادية
والسكينة في اهل الغنم ق ابو هريرة ما يعني الرواية عنه الفطرة تنقص وهي السنة القديمة اي اشارة الانبياء والمراد من
بها ابراهيم الى عم وذلك قوله وابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن والقضية عليها الشرائع وكانها امر جبلي فطر عليها كذا قاله
القاضي وقيل الفطرة الدين والمصطفى حنيفا معروف بعض نوابعه والواحدة وقال النووي هذا الكلام وان كان يقتضي حصر السنة
فيها لكنه ليس مراد بل كما روي انه قال عشر من الفطرة وزاد في هذه النسخ المعدودة خمسا اخر وهي المضمضة والاستنشاق
والاستنجاء بالماء وفرق الرأس والشارب واعلم هذا القدر من البيان غير واف لانه ينبغي حرم القاعدة المقررة في علم المعاني ان
المبتدأ المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر بعد الوجه ان يقال المراد من الفطرة في قوله عم الفطرة خمس السنة المتعلقة
بازالة ما يعد ازالته منصب بالبدن والختان وهو قطع الجلدة الزائدة من الذكر قال الشافعي انه واجب لانه من شعائر الاسلام
والكافر يتميز من المسلم والكل بتجنبه عليه والاستحداد هو حلق العانة بالحديد ولان ازالة الشعر بالنورة لا يكون على وجه السنة
ونقص ان ربما قطعه قال النووي المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة ويقليم الاظفار اي قطعها والمستحب ان يبدأ
باليدين قبل الرجلين فيبدأ بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدأ بخنصرها
الى آخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدأ بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى كذا قاله الغزالي ونتف الابط ضم منه ان حلقه ليس بسنة
للتشويه بخلاف الاظفار بالحلق فيكون اسهل لمراعاة الكيفية قال النووي النتف افضل لمن قوي عليه لما سمعت ان ابا هريرة
كان يلقي لبطه فقال علي بالسنة النتف يمكن الاقوى على الوجه روي عن انس بن مالك قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم
الاظفار ونتف الابط والاستحداد ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وذكر في المقدمات انه ليس للمراهق فيه مدخل وكان كالمرفوع
خ عبد الله بن عمرو روى انه عن الكبائر الاشراك بالله اراد بالكبائر اضداد الفظ الاخر اكثر الكلمة غالبا في العرب وعقوق
الوالدين اي قطع صلتهما ماخوذ من العق وهو القطع وقيل عقوقهما مخالفتهما فيما لم يكن معصية وهو قطع الطاعة فيما
لهما وقتل النفس لكن بغير حق كالقصاص والقود الخلق على فعل ما فيه كذا بسبب مغنوما لانها تفوت حياتها في الامة المسلم

ان ظاهر الكتاب يقتضي حصر الكبائر في هذه الاربعة فكيف يستدل بها على وجود الكبائر غيرها لعل الوجه انه اذا تقدر منها مضاف يعني
اكبر الكبائر وليس المراد به ان الاربعة المذكورة في الحديث اكبر جميع الكبائر بل يؤيد ادبات هذه الاربعة من قبيل البعض الذي
هو اكبر الكبائر اختلف الاقوال في الكبيرة روى عن ابن عباس انه قال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وبه قال جماعة منهم الامام ابو اسحق
الاسفرايني وقالوا اتيان ما نهى عنه سواء كان نهيه للتحريم او التنزيه يكون مخالفة ويعد ذنب عظيم بالنسبة الى المحلل الاربع
اقول على هذا الرواية لا يبقى للذنب الصغيرة وجه والنبي ابقه فيكون ضعيفة وروي عنه ايضا قال كل ذنب اقتضى بعقوبة او لعنة او
غضب او نحوها فهو كبيرة وبه اخذ الجمهور كذا قاله القاضي عياض وقال الامام المازري الذنب الكبير وصغيره بالنظر الى الشرع
واما بالنسبة الى بعضهم بعضا فبيان ان نوع من انواع الذنب صغيرة وان نوع كبيرة ليجتنب العبد عن كل الذنوب كما اخفى ليلة القدر
لتطلب في كل رمضان وقال الشيخ الى رح كشف الغطاء ان الصغيرة والكبيرة انما يتوقفان بالاضافة فصغيرة اذا اضيفت
الى ما هو اصغر منها عدت كبيرة والا فما هو اكبر منها عدت صغيرة الا الكفر فلا ذنب فوقه فيكون اكبر الكبائر واما اصغر الصغائر
فلا سبيل الى معرفته اقول الغطاء في هذا الكشف اكثر لان الذنب لا يتوقف على الاضافة هو موقوف على ما يوقف ما عدا الذنوب بالصغير والكبير ومعرفتهما
اذا توقفت على الاضافة يكون دورا اعلم ان هذا البيان لم يرد والظاهر ان الله تعالى يعفو الصغير الى الجمعة الى الجمعة ويكفر الصغائر
دون الكبائر فاذا كان المعصية كبيرة وصغيرة بالاضافة يكون مكفرة بها وغير مكفرة ومنه ما يورث التغفير فكيف
يجعله التبشير م ابو ذر روى عنه الكلب الاسود شيطان سمي شيطانا لكونه اعقر الكلاب واخبثها واقلها نفعا واسوده
واكثرها نعاسا وعن هذا قال احمد بن حنبل الكلب الصيد ق ابو هريرة ما يعني الرواية عنه الكلمة الطيبة صدقة يعني يحصل
بها ثواب الصدقة ق سعد بن زيد انتفاء الرواية عنه الكلأ بفتح الكاف واسكان اللام وبعدها همزة من المن اي
مما من الله على عباده واعطاه او معناه ما يمن به بالمن انتاء من استمالة حصول المانعين وذبح وما في كاشفا اللعف
قيل هذا اذا كان مخلوطا بالدواء وقيل ان كان الرمد حارا يجد مداواته شفاء وان كان باردا فمخلوطة والظاهر ان يجده
شفاء لانه عم اطلق ولم يذكر المخلط ما روي عن ابي هريرة انه قال عصت نمشية الكوفة وجعلت ما فارورة فكحلت به جارية
لي فبرأت باذن الله وقال النووي رأينا في زماننا اعمى كحل عينيه بها فجرى الفتق وعاد اليه بصره م ابو هريرة لا روى مسلم
عنه الذي يخنق نفسه يخنقها في النار اي يفعل في الاخرة بمثل فعله والذي يطعنها يطعن العين في الدنيا
يطعنها في النار م انس روى مسلم عنه المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيامة ايكون رؤساء والعرب يعبر عن الرؤساء بطول
العنق وقيل معناه اكثر ثوابا بطول العنق من الجزاء قطعة منه قيل معناه اكثر الناس جماعات يقال فلان يعنق من
الناس اي جماعة ومن اجاب دعوة المؤذن يكون معه وقيل معناه هم اكثر الناس رجاء لان من رجا شيئا طال عنقه والناس
حينئذ يكونون في الكرب فيكون المؤذنون اكثر رجاء بان يؤذن لهم في دخول الجنة وكان ذلك علامة اعناقهم عند رفع صوتهم
وقيل طول العنق كناية عن الفخر كما ان قصورها كناية عن الخزي وقيل معناه اذا وصل الوفد الى اقوامهم يوم القيامة
فكانت اعناق المؤذنين في الجنة لبلاغ الذكر اولا اعناقا بكبر الهمزة يعني اشتهرت بهم شهرة اعالي الجنة وهمزة الرواية عنه
منفذ بها م ابو هريرة روى عنه المؤمن اخو المؤمن اي الذين كما قال انه بما المؤمنون اخوة فينبغي ان يكون اخوة

ابو هريرة

معاشرتهم في الجنات والتها في الاجتناب عن التجافي م ابو هريرة لان سأله عنه المؤمن القوي ومؤمن الملتقة
بالاسباب لقوة بالمنة بل يثق بمسبب الاسباب وقال النووي مؤمن له صدق رغبة في امور الاخرة يكثر ذكر الله قائما
على العبادات وقيل المؤمن القوي من صبر على مجاهدة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير والارشاد خير واحب الى الله
من المؤمن الضعيف وفي كل خير يعني في كل واحد من القوة والضعيف صبر لاشتراكهما في الايمان وهذا الخير يعني المصدر
وهو دخلان الخير احرص على ما ينفعك واستعن بالله اي اطلب المعونة منه في اعمالك النافعة لك في الاخرة ولا تعجز اي
عما ينفعك وان اصابك شيء فلا تقل لو انني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو اي
استعمال كلمة لو في هذا وبنا نعة القدر تفتح عمل الشيطان يعني لو من عمله اما من استقبال يعني وما شاء علم ما في علم الله
لو لم يصبه الاصابة فليس بمكروه وقوله فلو اذا استقبال من امر الحدث من هذا القبيل في ابو هريرة عنه اعمال الله
المؤمن للمؤمن كالبنيان ومعه الرابط شد بعضه بعضا يعني المؤمن المتقوي في مرضيه ودنياه الايمونة اضيه كان
بعض البناء يتقوى ببعضه وحث على التعاضد في الخير لا الشر جابر وابن عمر اتفق على الرواية عنهما قالا اضاف النبي
ضيف كافر فامر بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم اخرى فشرب لبنها حتى شرب لبن سبع شياه ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله بشاة فحلبت
فشرب لبنها ثم امر له باخرى فلم يستتمها فقال رسول الله المؤمن يشرب في معي واحد والكافر يشرب في سبعة امعاء
فيه دليل على ان الكافر يشبع في معدة لانه كان ياكل كثيرا فلما اسلم قل اكله وقيل معناه لان المؤمن ياكل بقدر
الحاجة فكانه ياكل في معي واحد والكافر لشدة حرصه ياكل في امعاء والمراد من السبعة الكثرة لا الاقتصار على مؤمن
ياكل الا من الكافر لان المراد بالمؤمن المعرض عن شهواته اولا ان يدا الثابت بطريق الاغلب كقولك لا يدخل القرية من
المرأة وقيل معناه ان المؤمن يسمي الله في طعامه فلا يشاركه الشيطان والكافر بخلافه وقيل معناه ان الذي يسمي المؤمن
فلا يهنأ ما ياكله لتعلق قلبه بالاخرة بخلاف الكافر وقيل معناه ان المؤمن لا ياكل من جهة الحلال والكافر لا يبالي ما اكله
لكن هذا التوجيه لا يناسب ما تقدم من سبب ذكره م ابو هريرة روى مسلم عنه المؤمن يغار والله اشد غيرا من غيرة المؤمن
وانما كان اشد لان اصل اللغة الغيرة والغيرة والغار بمعنى تقدم بيانه في الباب الثاني وحديث لا احد اغيرة من الله ق
عائشة التقطع الرواية عنها المأمور بالقرآن هو الماهر فوق الكامل بحفظه وقيل هو الذي مع السفرة كرام بررة جمع البار وقيل هو الذي
اراد بهم الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها لان جلهم الكرام البررة جمع البار وقيل هو الذي جود لفظه القرآن
واحسن كل شيء نصبه وهو كونه معه ان يكون في منازلهم ورفيقا لهم في الاخرة لاتصافه بصفتهم مزحة انه حامل الكتاب
والعين ومحرقه الا المؤمنين الذين تولوا القرآن وتشتغلوا فيه اي يتردد في تلاوته لضعف حفظه وهو عليه القرآن مع ذلك
القارئ شاق فيه على الذي يستظهره ويشتغل والاصل الشق بالكسر اجران اجر لقراءته واجر لتعبه فان قلت
لم ذكر الماهر اجرين فيلزم ان يكون المتتعتع افضل من الماهر قلنا لا لان كونه في الشدة افضل من صعوبة اجرين
ف اسماء بنت ابي بكر اسماء الرواية عنها قالت جاءت امرأة وقالت يا رسول الله ان لي جارة فهل علي جناح ان
تشبع من زوجي بما لم يعطني فقال المتشبع وهو الذي يظهر انه شبعان وليس كذلك بما لم يعط علي بناء المجهول كلابس

ثوبي قيل هو الذي يلبس ثياب الزهاد وباطنه مملوء بالفساد وكل منهما زور وزائر مخالفة النسخة الاخرى وقيل
هو من يتصل بكمية كثيرة ليرى انه لابس قميصين وقيل من يلبس ثوبين لغيره واوهم انه له على اعمال الرواية
المدينة حرم ما بين عير يعني الجبل لها حرم جبل المدينة الانور وهو جبل معروف بمكة وفيه الغار الذي آوى فيه النبي
حين هاجر قيل ظاهر انه ليس بحرم فيكون ذكر ثور غلطا من الراوي وقيل ما بين عير واحد ومن مستنبته لكنها قليلة
وقيل عير جبل بمكة فالمراد بها المدينة حرما قدر ما بين عير وثور بمكة ويحتمل على ان اراد بها اللتين مر فقد ما سبق
في الباب الثاني في حديث ابي هريرة اخرم ما بين لابتي المدينة مثبتا اصرى اللابتين بعير لنبوة وسطها فالمؤمن بنا التاني
النصل وسط عير والمرتفع القدر واللابة الحرة بنور بالنور فوراً الوحي لامتناعها عن الصعود فمن احدث فيها
حدثا او آوى محدثا بكسر الدال اي نصر مبتدعا وروي بفتح الدال اي مبتدعا وروي بفتح الدال اي مبتدعا
فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين
يعني ايوائه الرضا به وفيه تنبيه على ان ترك البدعة والرضا بها كالبدعة
يعني يكون مطرودا عن اعطاء مثوبة الفائزين بالاعزاز وعند الملائكة عن دعائهم والناس اللعنة اذا وقعت على
المسلم ادبها هذا المعنى لا يكون مطرودا من الرحمة ومن الجملة يحتمل ان يكون اخبارا او دعاء عليه وكذا قوله
لا يقبل الله يوم القيامة المراد نفي كمال القبول صرفا من توبة ولا عدلا من فريضة او فدية يراد به فداء الصبر
والشجر ان يجنى في الحرم ويكون محمولا على التغليظ قال الشيخ الطابادي يجوز ان يكون معناه لا يقبل التوبة بعد هذه
الخطيئة وان كان يكفرها ما شاء من الخطايا لمن قارف الصلوات الخمس وكفرات لما بينها فيجوز ان يكون هذا الذنب من الكبائر
التي لا يكفرها الصلوات ولا يجوز ان يدوم ان لا التوبة فان مات غير تائب وجب ان يدخل النار بغير ما عقوبة او شفاعة
ايضا ثم يدخل النار فيطهر بها ذمة المسلمين واحد يعني امان واحدهم كامان كلهم يسعى بها ادناهم ان يتولى الحكام
الامان اذا تم في المنزلة وليس لغيره نقضه الا اذا انقض تفسيره وفيه حجة للشافعي في جواز امان العبد عنده ومن اخفر
مسلما اي نقض عهده وامانه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا
ومن والى قوما بغير اذن مواليه اراد به ولاء الموالاة يعني من عقد الموالاة وعقد عنه الاعلى ليس للسفلى ان ينتقل عنه
الا بعد الاباء ذنه لما فيه من تفويت حقه واما اذا استغنى عنه فلا يجوز ان يعقد الولاء لغيره لعدم الاضرار به وقيل لا يجوز الانتقال
لانتقال اذن مولاه الا ان يحل هذا القيد على الغالب لان العتيق اذا استغنى عن معتقه فان شاء غيره بولاء بلا اذن له
عادة وفي رواية من ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه
يوم القيامة صرفا ولا عدلا م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون
جواب لو محذوف وهو لما ارغبوا عنها وانما نفي العلم عنهم لان من ارتحل عنها ان علم انها خير من غيرها ولم يصبر على موجب علمه
صار كانه لا علم له وان لم يعلم كان انفى على مقتضى الغاية ويجوز ان يكون لو للتمني لا كثرتها لا يتركون المدينة احد رغبة عنها
اي اعراضا عنها لغضب على المقيم او على انه مغفور له الا ابدل الله من هو خير منه قيل كان سعد في مزرعة
ولا يثبت احد على لاوائها بهمزتين يكون الهمزة الاولى اي شدائدها من جهد ضيق العيش فيها وجهد

www.alukah.net

فعلى الفقير الكفيف وصرفه ولا فطيعة رحم فقلنا كلمنا يا رسول الله بحق ذلك قال فلا تفعل واحد الملك المشهور كقيصر بفتح
الياء وتشديد الدال وفتح الميم كذا نسخة شيخي برد الله مضجعه وقال ارح الكشوة فيلم بفتح الياء وسكون الميم صحح كذا
أو يقرأ الآيتين تمامهما في فيه العاملة من كتاب الله هذا استثناء من المرأة خير لم خبر مبتدأ محذوف أي هي خير لم من ثلاثين
وثلث ثلاث آيات بقرة وآل عمران ونوق وأربع أي أربع آيات بقرة وآل عمران ونوق خير لم من أعداد من
منطلق مجزوم بغير أكثر من أربع آيات بقرة وآل عمران ونوق على التفصيل المذكور من الإبل بدل من أعداد من وبيان لها
كذا قاله القاضي وقال بعض الشراح يريد أن الآيتين خير من ثلاثين وسبعة أعداد النوق من الإبل وثلاث آيات خير من ثلاث
نوق وهن أعداد من الإبل لأن بنفعهن في الدنيا والآية تنفعه في الآخرة التي خير وأبقى وإنما قال ذلك على وفق ما يفهمه
وينبغيه المخاطب وإلا فالآية الواحدة خير من الدنيا وما فيها م أبو هريرة رضي الله عنه أيضا بذكر حين سلم الفقير وهو مثل شق
جفنة بالواو فيه للحال والشق النصف والجفنة بفتح الجيم معروفة قال أبو النبي عم الحديث تمامه ذكر والقيلة القدر عند العين
أنها تكون في الواحد لأن العين تكون كذلك في العشر الأخير فصل أخر روى البخاري عن أبي رجل عبد الله فيه يعني عبد الله
ابن سلام قال لليهود بعد استماعه هذا الكلام مع التقرير السابق كلام المنصف لو الراهن لقالوا حبرنا وابن سيدنا وقال
أي النبي عم أرأيتم أي أخبروني إن أسلم عبد الله جواب محذوف قرينة ما قبله يعني إن أسلم عبد الله فما حبرون كيف يهودنه نام
قالوا أعاذه الله من ذلك أي من إسلامه فخرج عبد الله فقال أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فقالوا شرنا
وابن شرنا فانتقصوه أي سبوه إلى العيب قال اليهود هي قال فلما تبين قال أي عبيه فقال أي عبد الله بن سلام
هذا وهو ابن أخته الأمصار انتقصوا الذي كنت أخاف يا رسول الله وفي الحديث دلالة على خيانة اليهود وشرهم
م أبو هريرة رضي الله عنه أيضا ولد بدعة أقالوا أولاد الزنا أرفع وهو واحد من الحرمين في كان أنطاكية مؤنث
كان ظاهرا من النسبة وأهل الطريق العالي في الجبل أو جوار بضم الجيم وبالهمزة بقرب جانب الجبل أو قصر عمر الدعاء إلى الله بالتقية
عم أي النبي عم على شيء بفتح الباء وسكون الراء وبالشين المعجمة مقصورة للأنصار بسبب الحجة فقال أي التقية
هذه قال التقية هي شر قال كان أحدكم إذا لقي مؤمنا مع كان فيه حجة أو بحجة أي كثرة الوسوسة عليه بحجة من صوف
خطام ناقته وهو بكسر الخاء المعجمة عنان قاد به البعير خلبة بضم الخاء المعجمة وبالباء الموحدة وبهما لام هذا الأسف
وهو يا بني فإن قلت كيف أنه عم بحجاب وهما الآخرة قلت جوابه عرفي يسبق في الباب السادس إن شاء الله
رابع الحج فصل أخر مالك بن الحويرث رضي الله عنه في الرواية عنه قال النووي اسم الراوي هذه بن مالك الليثي بكسر الثاء
وسكون الثاء المثلثة المعجمة وبالحاء المهملة على صيغة التصغير أنه عبد الله الصبح أربعا الصبح أربعا بفتح
الهمزة والمد فيهما استفهام على سبيل الإنكار قال الشراح المعنى أصليت سنة الصبح قال لو حلت صلاة ركعتين الصبح ثم
أقيم فقام صلى ركعتين أخريين وقال النووي المعنى أتصلي فرض الصبح أربعا لأنه إذا صلى ركعتين فقد أتى بالفرض
مكتوبة صلى الصبح أربعا إلا الصلوة بعد الفاتحة المكتوبة م أبو هريرة رضي الله عنه أيضا ما الغيبة
منه أتدرون جواب هذا السؤال قالوا الله ورسوله أعلم قال ذكرك أخاك بما يكره ومعنى الغيبة أن تصف أخاك حال كونه

غائبا عنك بما يكره لو سمعه فإن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته أي كذبته

غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه قيل أفرأيت ان كان في أخي ما أقول يعني فان بعضهم خبر يا رسول الله ان كان اخي صحيحا فلما
وصفته هل يكون غيبة قال ان كان فيه فقد اغتبته وان لم يكن فيه فقد بهتته بفتح الباء وقال الخطابي
بتاء مثناة اذا قال عليه ما لم يفعل وتقارب معنى الرجل بكسر الهاء وضمها الا الحق في قالوا الغيبة مباحة في مواضع منها ان
يغتاب المظلوم الظالم لمن قدر على انتصار ممن يقول ظلمني كذا وكذا ومنها ان يقول لمن قدر على تغيير المنكر فلان يفعل كذا
فاكفه ومنها جرح المجروحين من الرواة صونا للشريعة ومنها الاخبار بالعيب عند المشاورة في مواصلة انسان او مصاحبة او مشاركة
البيع اذا لم يعرفه المشتري ومنها ذكر الفاسق بما جاهر به من الفسق لا بغيره لكن ومنها ان يكون مشتهرا بذكر العيب كالاعمش والاعرج
كالاعمى والاعرج م ابو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره قيل
افرأيت ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه فقد بهتته بفتح الهاء وقال الخطابي
بتاء مثناة اذا قال عليه ما لم يفعل وتقارب معنى الرجل بكسر الهاء وضمها الا الحق في قالوا الغيبة مباحة في مواضع منها ان
يغتاب المظلوم الظالم لمن قدر على انتصار ممن يقول ظلمني كذا وكذا ومنها ان يقول لمن قدر على تغيير المنكر فلان يفعل كذا
فاكفه ومنها جرح المجروحين من الرواة صونا للشريعة ومنها الاخبار بالعيب عند المشاورة في مواصلة انسان او مصاحبة او مشاركة
البيع اذا لم يعرفه المشتري ومنها ذكر الفاسق بما جاهر به من الفسق لا بغيره ومنها ان يكون مشتهرا بذكر العيب كالاعمش والاعرج
كالاعمى والاعرج م ابو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره
قيل

ق البراء بن عازب الصحابي الراوي عنه قال أهدي للنبي ﷺ جبة حرير فجعلوا يعجبون من لينها فقال
أتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها والله لمنديل المنديل الذي في الثياب
ومن قطعة كرباس يمسح بها اليد فإذا كان هو خيرًا فكيف بوصف علالها وفيه بيان فضيلة سعد ق أبو بكرة الصحابي الراوي عنه
أرأيت معناه أخبرني أفلست أرأيت من فذكر أعني لأن رؤية الأشياء طريق إلى علمها وصحة الخبر عنها إن كان أسلم وغفار بكسر
الغين المعجمة وفتح الفاء وتخفيف الراء كانت بأقصى الغور عند العرج حي من تميم وبنو عامر وأسد بفتح الهمزة والسين وبين
الدال وغطفان بفتح الغين المعجمة وسكون الطاء المهملة وفتح الفاء وتنوين النون لأنه غير منصرف فأبوا وخسر فلا همزة في مستفهما فيه للتقرير
وضمير الجمع فيه راجع إلى بني تميم والقبائل التي بعدها يعني أن تلك الأربعة المفضولة في زعم العرب إن كانت خيرًا من هذه الأربعة التي فاضلة
وسادات في زعم جاهليتهم الأربعة خسروا قال الأقرع بن حابس نعم قال أرأيتهم قوم الذين يبقون أيهم أي قبيلة أسلم و
القبائل بعدها لكونهم مسلمين لا أخير منهم أي بين تميم وما عطف عليه ولا اعتبار لأفضليتهم في الجاهلية كما فضل بلال وعمار و
صهيب وسلمان على صناديد قريش بالإسلام اللام في لأخير للابتداء أي بصيغة أفعل مستقر خبر مبتدأ لغفار أن خيرًا
كان مصدرًا مفيدًا للتفضيل قاله الأقرع بن حابس قال البخاري بكسر السين جمع سارة كجبجبة جمع الجبابة من أسلم
وغفار ومزينة وجهينة هذه الأسماء كلها كانت تضرب قال النبي ﷺ اتفاقًا على الرواية عنه أرأيت بفتح التاء أي هل يبقى
بدو صوار أفرة سماوة بتخفيف الميم أصله بما حذف الألف من ما الاستفهامية قال الخطيب تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث
أنه بعث معين أخيك عمرًا فأصابته جائحة ق أبو أمامة الصحابي الراوي عنه قال أتى النبي ﷺ رجل فقال يا رسول الله أصبت حدًا فأقمه علي
هو سبب الحد فأعرض عنه فسكت النبي ﷺ وقال الراوي فأقيمت الصلاة فلما انصرف النبي ﷺ تبعه الرجل فقال
يا رسول الله أصبت حدًا فأقمه علي فقال أرأيت حين خرجت من بيتك أليس قد توضأت فأحسنت الوضوء قال نعم يا رسول الله
قال أليس معنا قال نعم يا رسول الله قال فإن الله قد غفر لك حدك أو ذنبك هذا الشك من الراوي فإن قيل كيف يكون الحد مغفورًا
بالصلاة بعد ما وجب فلنا وجوبه غير معلوم لأنه لم يبين سببه عند الحاكم ولم يستفسره النبي ﷺ استجبار الستر فيكون المراد
من قوله حد كسب حدًا زعمه وذلك السبب كان ذنبًا صغيرًا فلا شبهة في سقوطه بالصلاة وإن كان كبيرًا فمغفوريته
يكون بحسن الندامة المقارنة للصلاة ويشعر به طلبه الحد وقد تقرر بتبيين أن ما قال الشارح أقول يحتمل أن يكون
سقوط الحد عن ذلك الرجل مخصوصًا بحضور الصلاة مع التوبة بقي بعيدًا فقد ذكر الرجل عن عرفة وكان يبيع التمر فقال
لامرأة في البيت غير أجود من هذا فدخلت فوثب عليها وقبلها فصار نادمًا فجاء رسول الله ﷺ باكيًا فسأله أقم الصلاة في طرفي النهار
وزلفًا من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل ألي هذا يا رسول الله قال لمن عمل بها من أمتي والمراد بالصلاة الصلوات
الخمس وطرفا النهار الصبح والظهر والعصر وقوله وزلفًا من الليل المغرب والعشاء ق ابن عمر الصحابي الراوي عنه
صلى بنا النبي ﷺ ذات ليلة صلاة العشاء وكان غير ما من آخر عمره فلما قام فقال أرأيتكم ليلتكم هذه فإن رأس مائة
سنة منها إلى آخر وصفة مائة أي مائة كائنة من هذه الليلة لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد في تلك الغاية من

واما الاجسام فغير مختص بمكة عند اهل الحق فالمراد ذكر بابي ذكر هذا الحديث من كلام الراوي يعني ذكر الشهادة هذه
الاخرية ولا اعرف بها بابا في الذكر فالمراد الحديث حين راه النبي مجرما والقرآن شرعا وحده قال الراوي في تلاوة
هذه الآية فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية او صدقة او نسك م ابو هريرة رواه مسلم عنه اذا جاء احدكم
الى اهله اذ يريد فيه تلك خلفا بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام جمع خلفة وهي الحامل من النوق عظام سمان جمع سمين
قلنا نعم قال فثلاث آيات لغاية الحاجز الشرط محذوف اذا تقديره اذا تقرر ما زعمتم انكم تحبون فاعلموا ان ثلاث آيات يقرأ بهن
احدكم في صلوته خير له من ثلاث خلفات عظام وفيه بيان عظم ثواب القرآن وان قليله خير مما تطلبونه ح ابو سعيد روي
البخاري عنه يحب احدكم ان يقرأ ثلث القرآن في ليلة كان قال ابو الراوي لما قال النبي عم هذا الحديث فقال القوم اينا
يطيق ذلك يا رسول الله فقال قل هو الله احد الآية اشارة تعدل ثلث القرآن تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله جزأ
القرآن ثلاثة اجزاء م سعد بن ابي وقاص رواه مسلم عنه ايعجز احدكم ان يكسب في كل يوم الف حسنة فسأله سائل من جلسائه
كيف يكسب الف حسنة قال يسبح مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة او يحط عنه الف خطيئة مصدر قوله
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ورواه وحط بالواو فيكون بالكسر بالغين مصدر في هذه الرواية قوله والا بعضا من مثلها
فضائل ابو هريرة اتعلمون ما هو على الرواية عنه الا احدثكم حديثا عن الدجال من صفاته ما حدث نبي قومه لحوله
حديثا وما فيها نافية انا اعلم واتكلم بنظائر الجنة والنار فالجنة بقول النبي عم الجنة بين الدار اسبب المعاصي فاني انذركم كما
انذر نوح قومه م ابو ذر رواه مسلم عنه الا اخبركم بما يحب الكلام الى الله تعالى ما احب الكلام الى الله سبحانه وتعالى قال له سلم بيانه
ابو الحسن كما اصطفى الله الملائكة في علي انتقاء الرواية عنه قال ما سمعت فاطمة حصول اماء وعبيد من السبي عند رسول الله
اتت اليه فشكت منه خادما يعينها لما كانت تشكو يدها من اثر الرحى فقال لها الا اخبرك بما هو خير لك من خادم اذا
تسبحين الله ثلثا وثلثين وتحمدين ثلثا وثلثين وتكبرين اربعا وثلثين قال لفاطمة حين سألته خادما احب اليه منه من اختيار الفقر
والصبر عليه م سلمة بن الاكوع رواه مسلم عنه قال غزونا مع رسول الله رجلا محرما فوضعت يدي على جلده فقلت ثلاث مرات جلدا اشد
حرا من هذا فقال الا اخبركم باشد حرا منه يوم القيمة هؤلاء الرهطين المتقدمين يدي الذان المكسورة في
الراجعين المنصرفين من الغنائم الى رايتهما الحاملين من اصحابي للنار فقيل ابو بكر الا ان يكون جبه مشدا المحذوف وفي
هذا كل ابينا كلا مكسور يحتمل ان يكون منصوبا بتقدير اعني فلا يخفى وشارة الى شدة حر يوم القيمة بتقيد كانا من اصحابي عم
فيا قوم بانها كانا منا فقتلتا وان كانا قبل ظهور الصحبة ويمكن ان يقال ليس في الحديث ما يدل على الخلود فيجوز ان يكونا
ولكل الحر زمانا لطيفا ق حارثة بن وهب الخزاعي رضي الله عنه اصحاب الرواية عنه ستة رواه ستة احاديث في الصحيحين
سمعت رسول الله يقول الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف بفتح العين وهو المشهور يعني من يستضعفه الناس في التحقير
ورويت بكسر العين معناه متواضع قال القاضي المراد انهم اهل الله تعالى لو يقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل
بضم العين والتاء المثناة من فوق اللام هو الجافي الغليظ المتكبر بالباء الجاهل خير الناس بضم الميم وتشديد الواو وبالحاء المهملة
هو الذي يجمع ويمنع وقيل العتل الشديد الخصومة المعاند والنفع متعلق بالانبر المراد بالحديث ان اغلب اهل الجنة وان لم يكن
اقول بتاء الخصومة

هذا الفريق م زيد بن خالد الجهني رواه مسلم عنه الا اخبركم بخير الشهداء جمع شهيد يعني شاهد الذي يأتي بشهادته وهو
خبر مبتدأ محذوف قبل ان يسأله عنها المجهول من قبل ان يطلب الشهادة تقدم الكلام فيه في الباب الثاني في حديث
خير امتي القرن الذي بعثت فيهم ق ابو قتادة بالقاف والتاء المثناة رضي الله عنه قبل ان يراه النبي عم وعشرون حديثا له في الصحيحين
حديثان احدهما هذا والآخر لمسلم قال قال رسول الله والمسجد اذا دخل احدكم فلا يجلس حتى يركع ركعتين الحلقة فليجلس فيها واما الآخر
فليجلس عليهم واما الثاني فادبر قال الا اخبركم عن النوم الثلثة اما احدهم فاوى الى الله اي التجأ اليه فآواه الله
فآواه الله يعني قربه اليه وجعله مقبول الدرجة واما الآخر فاستحيا يعني ترك الدخول في المجلس حذرا عن ان يكون عند وحياء من
النبي وجماعة واستحيا الله يعني عفو ذنوبه واما الآخر فاعرض فاعرض الله عنه يعني سخط عليه وبعد الجوار انه بعد معرضا لا
تعذر وفيه فضيلة مجلس العلم والحاضر ليسمع م ابو هريرة رواه مسلم الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات
عن غفرانها والمراد به محو ما من كتاب الحفظة ورفع مراتب الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره جمع
المكرة والمشقة يعني به تمام بما يصل الماء الى مواضع الفرض حال كراهته بعد شدة البرد او ايام الجسم وكثرة ماء على الوضوء
نعم الحاء وهي موضع القدمين واذا فتحت يكون المرة وكثرتها اعم من ان يكون مرة بعد مرة من التكرار وبكثرة
التكرار الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة سواء كان في الصلوة كجماعة او منتظرا في المسجد او في بيته وقيل المراد به
الاعتكاف عند الرباط وهو ملازمة ثغر العدو ويعني لعل المذكور الرباط الحاصل لانه يتسع عن اتباع الشهوات فيكون
جهاد الكبرى باسم الاشارة اشارة الى تعظيم بالبعد وعند هناء ثوابه كثواب الرباط ق عائشة رضي الله عنها الرواية عنه الا استحيي
ممن تستحيي منه الملائكة يعني عثمان بن عفان عند تعظيم توقيرا وتعظيما ح ابو بكرة رواه البخاري عنه الا انبئكم بأكبر
الكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين تقدم بيانه الكبيرة والاشراك والعقوق في هذا الباب
في حديث الكبائر الاشراك بالله وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور
يعني انها من اكبر الكبائر ايضا انما وضعها الذكر ثلث مرات وتكرار الا لمهمها اهتماما بشأنها وتحريضا على عدم ذكرها
بل عليه وذلك لانها استهان وقوعها بين الناس والجواب عليها كثيرة كالعداوة وغيرها فالاول يعود الى ايذاء قول الزور
الزور وشهادة الزور قلت لا يسكت وهذا الثلثة ان كانت من طائفة اكبر الكبائر لكن تتفاوت في المرتبة ولا اقول الزور
مراتبه متفاوتة كمفاسد لا يبين ان الكذب بالقذف والبهتان الكذب بفتح الهمزة م ابن مسعود الا انبئكم ما العضه
بكسر العين وفتح الضاد المعجمة ودون بفتح العين وسكون الضاد وهذه اشهر رواية هي النميمة وهي اسم لنقل الكلام على وجه الفساد
قال الجوهري العضه هو الكذب والبهتان القالة بين الناس وهي بمعنى الكثرة قال الناس كذا في الصحاح وهو هنا بمعنى
المقول قال النووي تقريب المدرك والله اعلم العضه الفاحش غلظ التحريم فالشارع القالة جمع مثل السرقة وهم الذين
يكثرون الخصومة بين الناس لا يتعلق القالة بما قبله الا ان يقدر قبله مضاف اي نميمة القالة بمعنى صفة النميمة
اقول بتاء الخصومة اورد المصنف م وروى العاص رواه عنه الا ان آل ابي فلان قال النووي هذه الكناية من بعض الرواة خاوص النقيبة

www.alukah.net
الألوكة
شبكة الألوكة

الملائكة ثم ابراهيم وقريش في الجاهلية وكان يتقل معه الحجارة ثم بناها عبد الله بن الزبير على ما كان البيت لما احترق
زمن يزيد بن معاوية حين غزاها اهل الشام فركبها ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال يا ايها الناس استفتوني في الكعبة
انقضها ثم يبنيها بناء واصلح ما فسد فقال ابن عباس اراى ان يصلح ما فسد وتدعها على ما بقيت عليها انبي فقال ابن الزبير لو كان
احدكم احترق بيته ما رضي حتى يجدد بيته فكيف بيت ربكم اني استخير ربي ثلاثا ثم اعزم على ما عزم فلما مضى الثلاث صدع عبد بكر وليس
عندي من النفقة ما تقوى على بنائه لكنني ادخلت فيه الحجر خمسة اذرع وجعلت له بابا يدخل الناس منه وبابا يخرج منه قال فانا اجد
اليوم ما انفق وليست اخاف الناس فزاد فيه خمسة اذرع من الحجر حتى ظهر له بابان وكان طوله ثمانية عشر ذراعا فزاد في طوله
عشرة اذرع وعلى حكم ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك بن مروان فاخبره بما فعل الزبير فاجابه بانا لسنا نطيع في هدم
ابن الزبير فهو فانقض البيت واجعله كما كان وسد الباب الذي فتحه الزبير وترك الزيادة التي زادها مالكا كان يهدم
الكعبة مرة ثانية الى بناء ابن الزبير فيقال يا امير المؤمنين لو جعلت هذا البيت ملعبة لملوك بني جشم ما عرض عند دور الناس وفيه
دلالة على جواز تركه المصلحة خوفا من المفسدة **وابو بكر** الصحابي الرواية عنه قال لما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم من مكة فاسرينا
ليلة كلها فلما انتصف النهار رميت بظهر طريق فاتقيته بما حوله فرايت راعي غنم فعمدت منه فصعدت
عليها لما ارى من استيقظ شر منه فقلت له يا راعي لمن انت يا غلام فقال لرجل من قريش فسماه فعرفته فقلت
هل في غنمك لبن فقال نعم فامرته فاعتقل شاة فامرته فنفضها من الغبار فحلب كثبة من لبن في قدح
فشرب حتى رضيت وسقيت منه ثم قلت له حان الرواح فرجع الى اهله وسلكت الطريق فجعل لا يلحقنا احد
فلما ارتحلنا صار الى الشمس تبعنا سراقة بن مالك فلما دنا منا دعا علينا رسول الله فساخت قوائم فرسه في الارض فدعا
فلما علمت ان هذا عمل فادع الله لي فدعا الله فنجا فرجع لا يلقى احدا الا قال كفيت ما هنا فلا يلقى احدا الا رجع
قيل كان اهل المدينة سمعوا بمسيره فكانوا يخرجون الى الحرة فينتظرونه حتى يردهم حر الظهيرة فانصرفوا
حتى اذا لم يبق ظل الا لمسجد وخرجت النساء والصبيان ينادون يا محمد يا رسول الله وكانت الجوارى يضربن بالدفوف ويتغنين
طلع البدر علينا من ثنيات الوداع وجب الشكر علينا ما دعى لله داع فنزل على بني النجار اخوال عبد المطلب يوم الاثنين لاثنتي
عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول **فصل ابو هريرة** الصحابي الراوي عنه قال قال رسول الله المهاجرين يا رسول الله ذهب
اهل الدثور بالاجور الاغنياء بالدرجات العلى والنعيم المقيم يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق
فقال اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم
تسبحون وتحمدون وتكبرون دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين مرة قال ابو صالح فرجع فقراء المهاجرين الى رسول الله فقالوا سمع اخواننا
اهل الاموال بما فعلنا ففعلوا مثله فقال رسول الله ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء قال ابو صالح فلقيت سمية
فقلت ما هذا الذي تقولون دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين مرة قال ابو صالح فلقيت سمية

اخرى ومن الاتخاذ والشهوة فهذا لا يكون صدقة قالوا يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته ويكون فيها أجر قال
أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر أليس إن وضعها في الحلال كان له فيها أجر
أجر قاله أي النبي عم هذا الحديث لناس من أصحابه جماعة منهم قالوا يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور
يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول أموالهم وعلى قراءة الرفع عليه
م أبو سعيد روى مسلم عنه قال أتى رجل من أسلم فقال له ما عزة ما عزة فسأل الرجل أربع مرات فأمر برجمه فرجم ثم قام خطيبا فقال أما والله لو كنا
استطلقنا غنمه لنعلم الحال في سبيل الله فلم نزل في ميانا ذنبيك أي جوهرت الجملة الاسمية دار كنسيب التيس وهو صوته
عند الجماع على أن يشدد الباء مخففة واسمها ضمير الشأن يعني لكنه لأن ما على هذا الشأن وهذا أولى في حديث المجهول برجل فصب
أي الزنا لا الكلام به تشديد الكاف أي العفة بسبب ذكر الفعل أعمال المصنف لم يراع ترتيبه في هذا الحديث لأنه المذكور بعد وهنا
كافر وفي الحديث المتقدم لأم قال أبو هريرة لما سمعاني الرواية عنه أو الكلام ثوبان قال سائل سأل عن الصلوة في ثوب واحد
قال الطيبي الفقه الحديث يستحب أو هنا أخبار عن الحال التي كان بالنبي وغيره عليها من جنس الثياب وفي ضمنه جواز لبس الثياب
الخشنة لا الانكار بعض الناس كمن ثوبان وكالبس الخشن ثوبان فجواز الصلوة في ثوب واحد لأن العورة التي تجب ستر
يحصل بتكميل في عليك جواز ما منه م عائشة روى مسلم عنها قالت خرجنا مع رسول الله في حجة الوداع وهو غضبان
فقلت من أغضبك يا رسول الله فقال أوما شعرت أن أمر الناس بأمر وهو أمر بأن يحلقوا رؤسهم يحلقوا من أحرامهم
في الحديث لما أحلوا فإذا أنهم يترددون إذ الحاجة ترددهم في ضرورتهم حلالا من أحرامهم كان يعدم حلالا الناس
ولو أني استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي معي حتى أشتريه ثم أحلل كما حلوا من الناس
ولو علم أن ترددهم أحرمت بعرة وفي المفتاح الهدي معي حتى أشتريه أما الهدي بكسر الهاء أو سعة جهاتها أو أخذ بفتح الهمزة وكسر الحاء وتشديد
اللام كما خلوا الكاف للقران أي مقارنا بالحلال أهل تمتع الهدي ليس صريحا في الإحلال بالعمرة وإنما الإحلال بالعمرة
فقط بكلمة بيانا لما يعد رواية الصحيح وأول رواية مسلم فقط فصل في الصحابة
فأرسلني فقال ما شأنك قلت بعثني فلم يخلف شيئا فصار يعاتبني حتى ظننت أنه أشد حزنا مني فرجعت
قلت شيئا فقال بكذا أم شيء قلت تزوجت جارية ثيبا فقال هلا بكرا قلت إن أخواتي فخشيت أن تزوجهن
امرأة تجمعهن وتمشطهن فقال أما إنك قادم فإذا قدمت فالكيس الكيس أي فتيا الكيس وهو ابن عقل
في الصلاة أراد به جنا الجماع لله يطلب الولد كما تجد عقلا وكثرة للتأكيد قال الطيبي فيستحب قول الإمام عن أحوال الصحابة
والإرشاد إلى مصالحهم ومنافعهم وفي صحيح بعد الحديث لمعاني الرواية هذا فإن اعتقت وليدتي بلا استبراء من النبي
قلت أشعرت يا رسول الله أني أعتقت وليدتي قال السلام لما تعطيها أجرها لكان أعظم لأجرك لأن الإعتاق خير واحد
ولو أعطيتها أخوالك لكان أعظم لأجرك لأن الإعتاق خيرين أفضل من خير قال لما أعتقت وليدتي وهي صبية
وأطلق على الجارية وجواز تزوج المرأة بمالها بغير إذن زوجها ظهر أن الكفار أو كفاء أو كان لا يجوز التصرف في مالها دون الثلث وفي

ان التعلق على الأقارب فضل من الإعتاق وفيه تنويع على الإعتاق أو بالأقارب من جهاد الأم أكبر أما لهم م أبو قتادة
قتادة روى مسلم قال رجع النبي من خيبر سار ليلة فنزل في آخرها للاستراحة فنام هو وأصحابه حتى ضربتهم الشمس
فلم يستيقظوا قال الصحابة فرطنا فقال لا إنما الفائت للنوم تفريط أي تقصير وفوت الصلوة ولا إثم للنعام
الأحيان من النعام إلى التفريط على من يعمل الصلوة بحق وقت الصلوة الأخرى أي يعمل من ترك الصلوة عامدا فلا تفريط
في نسيانها لما روى أبو هريرة أنه قال من نسي صلوة أو نام عنها فكفارتها أن يصليها إذا ذكرها أو نام عنها ثم
الصلوة فليصلها حين يتذكرها أن الكفارة للصلوة وكذا من نسيها فليصلها إذا ذكرها أو الفعل إذا جاء غد ذلك اليوم الذي
نام عن الصلوة فليصلها أن هذه الصلوة التي نام عنها غدوة أي الغد الصبح بدون الغد لئلا يتوهم أن أداء الوقتية
تقدير وقتها قال الفقهاء كلية النوم سواء وفي أن الفرض أخر الله استراحة بقاء ما صلى النبي أو صلوته الجماعة بأن
وإقامة فيضاء لها م ابن عباس تعلقا على الرواية عليه فارس النبي بقرنين فقال أما إنهما ليعذبان وما يعذبان
في كبير أي أمر كان يكبر عليهما فعله قال القاضي عن كبير يستعظم الناس أن يفعلوه بالإغراء عليه ولعل معناه أن ذلك
عليه كبير في نفسه أما أحدهما فكان يمشي بالنميمة وأما الآخر فكان لا يستتر من بوله يعني كان يكشف عورته أي لا يتوارى
هذا الوجه بالمعنى ذكر الجراح لأن كشف العورة مذموم سواء أحد كان أو لم يكن و بأن كلمة من لابتداء الغاية
وهو يقتضي أن يكون ابتداء الستر من البول وكان له مدخل والستر وقت مفارقته من بوله وكان ينتضح به بدنه أو ثيابه
وقيل يستتر وكل من هذين الذنبين سهل على الناس فعله ولكن كبير في نفس الأمر م أبو سعيد روى مسلم عنه قال إنما
ما استطعتم فإنه من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وفيه إيماء إلى أنهما مستعملتان الأنهار وكتابة الصدر للشأن أتاني جبريل
فأخبرني أن الله يباهي بي الملائكة أي أمامه من المفاخرة لكنها غير مستقيمة جلسنا فلما رأيناها أظهر فضلهم للملائكة قال رهين
خرج على حلقة من أصحابه وهم جماعة يستدبرون كعبة بالباء وتخفيفها حلق بكسر الحاء وفتح اللام جمع حلقة وقبل الواحد
حلقة بالجوهري وحلق بتشديد اللام على غير قياس كذا قال الجوهري فقال لما رآهم حتى فقال لما أجلسكم قالوا أجلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا
للإسلام ومن به علينا قال آلله بالمد والاستفهام وبالنصب من غير مد على حذف حرف الجر أي
فعلا القسم ما أجلسكم إلا ذاك وما فيه نافية قالوا والله ما أجلسنا إلا ذاك وفيه بيان فضيلة الاجتماع للذكر م سعد بن أبي وقاص
انتقاء الرواية عنه خرج النبي عم الغزوة تبوك وخلف عليا على بنته فقال أتخلفني في النساء والصبيان أفلا ترضى أن تكون مني بمنزلة
هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي فإنه لا ينبغي أن يكون مني نبي ولا أنا نبي وهو أخي وصهري
غزوة تبوك تقدم الكلام في الباب الخامس وحديث يا بني أنت مني بمنزلة هارون من موسى م عمرو بن العاص روى مسلم عنه أنه
علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها وأن الحج يهدم ما كان قبله الكفر ذنب فإن الإسلام
الشارع وكذا لو كان حربيا فإنه إذا أسلم لا يطالب على مناهضة لو تعدى أخذ المال وحرمة دار الحرب إذا أسلم لم يؤخذ شيء منه
وأن الهجرة تهدم أي تمحو ما كانت قبل الفتح وما كان قبلها أي من المعاصي المترتبة عليها حقوق الله من العقوبات
وأما الحقوق المالية كالزكوة وتقدير المبين المالية فلا تسقط لأن من حقوق الفقراء وأن الحج يهدم ما كان قبله والله أعلم

www.alukah.net

كالحكم في الجزية لكن ما ورد في حديث الحسن من انه لم يزد لفظه ان يغفر ذنوب جميع الحجاج وقال في دعائه
حتى الدماء والمظالم واجاب الشيخ عنه بانه يقتضي ان يكون ما تقدم من الذنوب في الحج مع الاسلام في واما ذكر الحج والهجرة
مع الاسلام تاكيدا في شارته وترغيبا الى مبايعته قاله حسين وقيل ان الراوي بلغه عن البيعة بعد قوله لنبي ما شرط
يمينك لا نبايعك على الاسلام وسطيه فقال الراوي اردت ان تشترط علي قال اما لا اشترط شرطا ما كان فيه ان
ما فاعلم يشترط لان ما فاذا بمنزلة كلمة واحدة منصوبة المحل على انه مفعوله وتتعين معنى الاستفهام وهو يقتضي الصدارة
فتوجيه الكلام قيل الشرط ماذا ويكون ماذا المتاخر مفسرا له قال الزمخشري ضبطناه بالشرط بالرفع باثبات الالف
ويجوز ان يكون الباء زائدة للتاكيد في نظائرها ولن يقتضي الشرط معنى فتامل قال ابن عبد البر ابو هريرة رضي الله عنه
انا لو وقفت حين انتهيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق قال بعضهم ان هذا مقام متبوع له
التفات الى جزئه فاتاسى توقفي في الشهود بحيث لا يرى في الوجود الا الله تعالى ولم يلتفت الا اليه
والنوع الثاني في هذا المقام قال اعوذ بكلمات الله تقدم معنى الكلمات في الباب السادس حديث من نزل منزلا فقال
قال رجل قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة قال اما لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات
من شر ما خلق لم تضرك وقيل موصولة وهي مبتدا
خبره محذوف اي الذي لقيته اي عظيم ق ابو هريرة العاملي الرواية عنه قال سال رجل اي الصدقة اعظم فقال اما واسيك
الواو للعطف لكنه جرى من النبي على العادة بالقصد اليمين تنبيها ثم على بناء المجهول من باب التفعيل اي اقسم
معناه تخبرني ما سالته ان تصدق اي تصدق لذا فاحد التاويلين وهات صحيح ملخص الواو فيه الحال الشيخ
مع الحرص وقيل السخي عام يكون بالمعروف والبخل مختص بالمال فحش الفقر اي تقول لنفسك لا تتلف مالك لئلا تصير فقيرا
وتامل البقاء بضم الميم بمعنى تطمع اي تقول اترك مالك في يدك لتكون غنيا عزيزا عند الناس زاد مسلم وتامل البقاء
ثم اتفقوا على تحريم قوله والتقدير بالنصب اي لا تؤخر صدقتك وسوف تفعل فيه وكلاهما حذف مبتدا محذوف
ان تصدق صدقة ان تصدق حال سحيك مع اعتبار الاول والاختصاص لا في حال كونك صحيحا اي بلوغ الروح
ان يبلغ الروح مبلغ الحلقوم اذ في حقيقة بلوغها لا تقدر على القول اي قلت لفلان كذا ولفلان كذا يعني لو اوصلت
الى هذه الحالة وعلمت ان المال يصير للوارث تقول لورثتك اعطوا مالي لفلان واعطوا من مالي لفارة المسجد الفلاني وقد
كان لفلان يعني والحال ان المال في تلك الحالة يكون متعلقا بغيرك ولا يجوز تصرفك فيه فاذا وقعت كذا وانت تفرق جميعه
فكيف تقدر تصرف بقولك اما واليك تعرف بلفظ عيا صدعا قول اما واليك تعتبر ان والتي لفظ البقاء
موضع الغنى ق المسيب بن حزن العاملي الرواية عنه اما والله لاستغفرن لك ما لم انه نفس متكلم بدنا المجهول
من النهي هنا كما عن الاستغفار كما نزل الله ما كان للنبي والذين آمنوا الى قوله واصحاب الجحيم ان انزل الله على الآية
وهي ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب
الجحيم معناه ما كان ينبغي قال المفسرون انه نفي في المعنى من الواو ولو كانوا الى حال قاله لابي طالب عند وفاته ق

ابو هريرة العاملي الرواية عنه اما يخشى احدكم اذا رفع رأسه قبل الامام ان يجعل الله رأسه رأس حمار او يجعل الله صورته
صورة حمار هذا اشد من الرواية الاولى وقيل النهي عن حقيقة لا المسخ لا يكون في هذه الامة بل هو عبارة عن ان لا
يعتد بما فعل من الصلوة كما لا يعتد بافعال الطايل بالعزوف عن الصلوة وقال الطيبي معناه يستحق به من العقوبة في الدنيا
عدم الجزاء وعدم قبول الله ذلك فضلا عنه وفيه دليل على ان الماموم لا يرفع رأسه قبل الامام في الركوع ويقاس عليه
السجود ق ابو هريرة العاملي الرواية عنه مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان بالباء الموحدة
بعد الجيم وجنتان بالنون بعد الجيم اي درعان والمراد بهما هنا درعان وفي بعض النسخ وفي الاولى بالنون والثانية
بالباء قال القاضي رواية جبتان بالباء اشد تصحيف من بعض الرواة صوابه جنتان بالنون بلا شك يدل عليه قوله
من حديد اذا هم المتصدق بصدقة اتسعت عليه او صار كرجل اراد ان يلبس درعا واسعة فضيقها على رأسه بسهل
اللبس عليه ويسلكه عليه في كمها ويرسل ذيلها على بدنه حتى تستره وتحصنه وهو معنى قوله حتى تغشى انامله على بناء
المجهول من باب التفعيل اي تجر اثر مشيه لطوله ليستر جميع بدنه فكذا الجواد بصدقة سلك عليه واتسع صدره
وانبسطت بالعطاء وصارت الصدقة جنة عليه وحصنة واذا هم البخيل بصدقة تقلصت عنه اي صار كل
اراد ان يلبس درعا ضيقة فتقلصت الدرع عنه اي اجتمعت على عنقه وانضمت يداه الى تراقيه جمع ترقوة وهي
العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق وانقبضت كل حلقة الى صاحبها فجهد ان يوسعها اي تلك الدرع فيدخل
يده في كمها فلا يستطيع ولو رمى فلا تتسع فكانت الدرع ثقلا عليه من غير تحصين لبدنه فكذا البخيل اذا اراد ان يتصدق
ضاق صدره وانقبضت يداه عنه فيبقى بلا تحصين من الصدقة م ابو موسى روى مسلم عنه مثل البيت الذي يذكر فيه الله
والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت قال الشارح هذا التشبيه البيت بالميت والحي من حيث وجود الذكر وعدمه وقيل
المضاف محذوف معناه مثل ساكن البيت وفي نظر لان ساكن البيت يسمى حيا فكيف يكون مثل الحي حتى يصلح جعلا كلامه واقول الحي المشبه
من يتمتع بحيوته بذكر الله وطاعته فلما يكون نفس المشبه كاسبة المؤمن بالحي والكافر بالميت مع كونهما حيين في فوز
او ثم جان منيا فاحيينا على ان تشبيه الذاكر موجودا ان ظاهره عاطلا وباطنه باطلا انسب من تشبيه بيت به بشهادة عليه
الذوق م جابر روى مسلم عنه مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار غير اي نهر الماء على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فهل
كذلك لا يبقى بدنه وسخ فكذلك من صلى الصلوات الخمس لا يبقى من صغائره شيء ق النعمان بن بشير روى البخاري عنه مثل القائم
في حدود الله اي المجتنب عن المحارم والتاركين منها والواقع فيها كمثل قوم استهموا اي اقترعوا على سفينة
وفيه اشارة الى استحباب القرعة اذا كانت اجرى على الجلوس على الاعلى والاسفل وكذا اذا كان لها حملة فاذا كان استهموا
من سبق الى مكان فهو احق به من غيره فليس لاحد ازعاجه منه فاصاب بعضهم اعلاها اي الطبقة الاعلى مثل السفينة وبعضهم
اسفلها فكان الذين في اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا
اي من القوم بالمرور عليهم جواب لو محذوف اي لهلكوا جميعا فان تركوهم اي تركوا الفلق الاسفلين وما اراد وا من
ذوه من الخرق ولم يمنعوه عن هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم اي ان منعوهم عن الخرق وعلى الخروج عليه وامنعهم

القوم فاخترمت ابنا لهم بما انعم عليهم بزوال البلية العامة بسببهم فان الله اعز طاعتهم كقولهم ه ابن بطال
اصحاب الرواية عنه مثل القرآن مثل الابل المعقلة اي المعتاقة بالعقال وهو الحبل الذي تعقل به بشد بها الفخذ وقيل
اي شدها بالحبل صاحبها امسكها وان تركها ذهبت اما شبه القرآن بالابل المعقلة تارة بالعقل تارة بالابل وان
اعتهد قرآنه يذهب عنه كما قال موسى اصحاب الرواية عنه مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الاترجة بضم الهمزة
والراء وتشديد الجيم ريحها طيب وطعمها طيب ولونها ايضا طيب وهي افضل ثمار العرب وانما ضرب المثل بها ومثل المؤمن
الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو وفي بعض النسخ طيب بدل حلو ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن
مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر اشار الى النوع
الى ضرب من العمل الصالح منها انه ضرب بها مجرد القرب والثبات بالنية وسبب الاعمال فانها من ثمرات القلوب ومنها انه
ضرب مثل المؤمن بما يخرجه الشجر وضرب مثل المنافق بما ينبته الارض تشبيها للمؤمن وارتقاء عمله واخلاصه بشان
المنافق واحباطه عمله ومنها ان الاشجار المثمرة لا يخ عن يبس اصلها وبرتها كذا المؤمن يقيضه الله من يؤدبه
ويعلمه ويهذبه والا كذا الحنظلة المهملة المشروكة بالعرم جابر مثل المؤمن مثل النبتة الى صاحب الحنطة هذا
لحديث الآخر المتقدم عليه لكن روى مسلم عن جابر وهذا النجار عن ابي هريرة لا عن جابر كما ذكره الشيخ محي الدين الرخ تنقوم
مرة وتقع اخرى وتقلع الفاء مثل الارزة بفتح الهمزة وبراء مهملة ساكنة ثم زاي هذا ما سماه بهو ذكر الهروي وصاحب
العزيز بفتح الزاء وهو شجر يشبه الصنوبر يكون بالشام وبلاد الارمن وقيل هو شجر الصنوبر لا تزال قائمة حتى تنقصف
يعني ان المؤمن كبير الاكل في بدنه وماله غالبا فيكفر متى ستاته والكافر يسير كذلك فيأتي بحسناته كاملة يوم القيمة م النعمان
بن بشير روى مسلم عن مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى اي مرض عضو تداعى اي دعا
سائره اي الجسد اسم فاعل من ساز اي تابعه وهذا مما يغلط فيه الخاصة فيستعملونه موضع الجميع بالسهر بفتح الهاء
ترك النوم والحمى اي ان لفظ الحديث مشكل لكن معناه لمرجعا ان الرجل اذا نام بعض جسده يسير وكذا الامم اذا جرح
جسده فكذا المؤمنون فليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدا مصيبة ليفتح بتلك المصيبة جميع المؤمنين وليقصدوا
ازالتها م ابن عمر روى مسلم عن مثل المنافق كمثل الشاة العائرة اي المترددة بين الغنمين اي القطيعين من الغنم
تعير اليهما يذهب تارة الى هذه القطيعة مرة والى هذه مرة اي الى القطيعة الاخرى مرة اخرى ولا تستقر
في احديهما لانها غريبة ليست منهما فكذا المنافق لا يستقر بالمسلمين ولا بالكافرين يقول لكل منهما انا معكم جابر
اصحاب الرواية عنه مثلي ومثل الانبياء كمثل رجل بنى دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة فالناس يدخلون خلالها
عنها ويعجبون من حسنها ويقولون هلا وضعت اللبنة جواب لو محذوف
اي لكانت كاملة فرأيت موضع اللبنة الموضع الذي الخ فانا اللبنة لو المحذوف مقدر يعني فوضعت اللبنة موضعها
حيث ختمت الانبياء م جابر روى مسلم عنه مثلي ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا فجعل الجنادب جمع جندب بضم الجيم وفتح

الدال وضمها وحكاه القاضي بكسر الجيم وفتح الراء وهو نوع من الجراد والفراش جمع فراشة بفتح الفاء وهي ذبابة
تقع في النار يقعن فيها وهو يزعهن اي يدفع عن النار والوقوع فيها وانا آخذ بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجزة وهي معقد
الازار وحجزة السراويل موضع التكة عن النار اي ادفع عن نار جهنم وانتم تفلتون بتشديد اللام اي تخلصون
من يدي وتغلبوني الوقوع في النار بترك اوامره وارتكاب مناهيه فصل ابو سعيد اصحاب الرواية عنه اياكم
والجلوس في الطرقات يعني احذروا عن الجلوس في الطريق انما حذر عنه لوجه الكراهة لان الحقوق كانت متعلقة بالجلوس
وما فيه اذا ابيتم الا الجلوس في الطريق ولا تفرق منه فكيف تفعل فقال رسول الله فاذا ابيتم الا الجلس بفتح اللام مصدر
اي نحن نخاف لما الجلوس في الطريق يعني اذا دعت حاجة كمصالح الجيران وغيرها فاعطوا الطريق
حقه واتقوا فيه بتقدير الحاجة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر يعني لا تعمدوا النظر الى المحرم وكف
الاذى الا لامتناع عما يؤذي المارين ورد السلام بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر وقتيبة بن عامر اصحاب الرواية
اياكم والدخول على النساء اراد به الدخول الخلوة فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارأيت الحمو بسكون الميم قريب الزوج من
اجنبي عقاد ظهر الحمو عليه ان له جايزا ام لا فقال الحمو الموت يعني خلوة المرأة مع حموها قد يؤدي الى زنا فاحد وهو الرجم
فيؤدي الى الموت بالرجم او معناه انها تؤدي الى هلاك الدين وهلاكه كهلاك البدن او معناه الحمو مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر
عن الموت فيدل المراد من الحمو هنا غير اقارب الزوج وابنه لانها من المحارم الذين يجوز لهم الدخول على المرأة وقال الامام تقي الدين
الحمو يستعمل عند الناس اليوم في اقارب الزوج وهو محرم على المرأة فلا يمنع من الدخول عليها مثل الموت م ابو هريرة روى البخاري عنه
اياكم والظن اراد به سوء الظن كما قال بيان بعض الظن اثم قال النووي والمراد به ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر بقلبه
فان الظن اقام المظهر مقام المضمر اذ القياس اياكم وظنه فان الزيادة للبيان المسند اليه في نفس السامع حتى يتأكد الاجتناب
اكذب الحديث ابو هريرة اياكم والتباغض والتحاسد والتدابر والتباغض والتحاسد والتدابر علامة قلة الايمان كما ان التحاب علامة كثرته
وفي الباب الطلاق في حديث اياكم لستم مثلي انس روى البخاري عنه اياكم ودعوة المظلوم انما خصها لان المظلوم
المظلوم لكسر الظاء مشتق من الظلم فرفعا واعوذ بالله من شر ما يجيء وان كان كافرا فان الله يقبلها منه اذا دعا بالكافر بقبوله وقد قال الله تعالى
ودعاء الكافرين الا في ضلال الا في حق دعائهم للنجاة من النار في الآخرة فلا يعلم منه عدم اعتبار دعوة الدين م
ابو قتادة روى مسلم عنه اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق من باب التفعيل اي يروج البيع لم يمحق يمحق حرف المضارعة
اي يذهب بركته م ابو هريرة روى مسلم عنه قال خرج رسول الله وكان معتمدا من الجوع فلقي ابا بكر وعمر فقال ما اخرجكما
من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع قال وانا والذي نفسي بيده لاخرجني الذي اخرجكما فذهبوا الى بيت رجل من الانصار فاذا
ليس في بيته فلما رأته المرأة قالت مرحبا واهلا فقال له اين فلان قالت ذهب يستعذب لنا من الماء اذ جاء الانصاري
فنظر الى رسول الله وصاحبيه فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا مني فانطلق فجاء بعذق فيه بسر ورطب

www.alukah.net

فقال كلوا من هذه ثم قصد وفد بني سكسك ليذبح لهم ذبيحة فقال لهم كلوا والحلوب يعني لا تذبحوا شاة الحلوب وذبح لهم شاة
فاكلوا منها ومن الغرف فشربوا من الماء فلما شبعوا وروووا قال الصاحبه الذي نعت بيده لقد سألت عن هذا النعيم يوم
القيمة وقال القاضي المراد به السؤال عن القيام بحق الشكر والتوفيق وقيل النهي عن هذا السؤال لقلة النعم والامتنان لا لسؤال
تقريع وقال الطيبي يحتمل القولين اما جاء حديث آخر انما قال هذا عند الفتح عن العرق فغرس بيده الارض حتى تغلغل فيه البرد قائم

فصل

لابي الهيثم بالثاء المثلثة قبلها يا مثناة تحت بن التيهان بفتح التاء المثناة فوق وتشديد المثناة تحت مع كسر الهاء
الجزء بن عازب لعطاء الراوي عنه اما النبي لا كذب يعني انا النبي حقا لا كذب فيه فلا اقر عن الكفار انا ابن عبد المطلب
الحديث دون تسميته حتى تقول الرجز من الناس لانه ابن عبد المطلب قال قيل لكسرى انقرض العرب ما المنكر وكان يعيد الناس عن الانقاد
بابائهم قلنا المنهزم ما كان في غير الجهاد وفر فقيل فيه الفخار بهم وقيل ان عبد المطلب قد كان رأى بأسا شديدا يظهر الاسم
وكان قد رأى الرؤيا مشهورة عندهم فاراد ان القول تذكير علم لا بد من ظهوره على الاعداء اللهم نزل الغيث قاله يوم حنين لما انهزم
اصحابه فيكانوا اذ ذاك اليوم اثني عشر الفا فقولوا في قولي رسول الله وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته جهة
الكفار فقال المازري استحب به من قال الرجز ليس بشعر لو قصده لاكلام الشعر والجيب عنه بانا نشعر ما نقصد الا فيتو
هذا قول من ليس له علم فانه قال ابن بشر اذا كان موزونا ومد غناء بعض العلماء فقرؤا انا النبي لا كذب ينشد ابا البيت
المروي على الرواية بامكان الباء انس لمعاذ انا اول شفيع في الجنة انس يشفع لقضاء ليتي في دخول الجنة اول شفيع
في الجنة لرفع الدرجات لم يقدر قبل من الانبياء كما حرقت فعلا لا ما علينا الحلول وما مصدرية اي شيء تعلق وهذا
كناية عن كونه اكثر اتباعا منهم ولم يرد من الانبياء شيئا ما تقدم من انه الاربعة اخذ ابو هريرة لعطاء الراوي عنه انا اولى الناس
ان اقربهم بابن مريم كان سلبا فاحسب الاولوية فاجاب بقوله الانبياء اولاد علات ان اخوة لاب شتى ما سوى المقصود من
بعثة جملة الانبياء او طوارئ اطلق الاب بحسب ابهم المعنى وتنزه الصورة في العرض بالامهات وليس بينه وبينه نبي
بطل هذا قول من قال الحواريون كانوا انبياء بعد عيسى ابو هريرة لعطاء الراوي عنه قال كان رسول الله اذا بويع بعث
يسأل ان يكرر لدينه وفاء فقضى هذا الا قال صلى الله عليه وسلم فلما فتح الله عليه الفتوح قال اما في المؤمنين من نفسهم لحق
نزع عن بنا الجنون لهما على المؤمنين فمن كان دينا فعلي قضاؤه وفيها حتى على حسب صاحبه في عدم تجويزه الكفالة عن
الميت المفلس ويمكن الجواب من جهة بان هذا الالتزام من النبي كان تبرعا وهو لا يقبل قيام الدين والكفالة فتستحب و
الذمة حرية بالموت فلا تدرك حالا انتقال الدين اليه والا يسقط والكفالة بالدين الساقط لا يجوز ومن ترك مالا فلورثته لعله
ترك عدم الصلوة على المديون كان اخر يصر المديون على قضاء دينه والزجر على مطلقه قيل قضاؤه مع ذلك كما يزجر لمصالح
المسلمين وقيل كان من خاص حاله ابو هريرة لعطاء الراوي عنه انا اشبه ولد آدم بابيه الفقه قد رب مع اشبه منهم في الخلقة
ايضا لان سودته ظهر فيكم احد الا معاذ كما قال الله لمن ملك اليوم لله الواحد القهار ثم قال كانه قال قال انس
لم يقل هذا الحديث غير الحاحاء في رواية مسلم والا فيحتمل لانه كان يكتبه بل كان يذكر بفضل الشفع واما ذكره
فاما لاقتران قوله به واما بنوه ربكم حرث واما لانه مما يجب تبليغه الا مشتركا يعتقده اعلم الاذهان افضل من الملائكة

خواصهم وعوامهم من عوامهم عند اهل السنة فاما الخاص عام لفضائل الخلق كلهم واما قول حديث آخر لا تفضلوني من بين الانبياء
محمول على الزجر عن تفضيل يؤدي الى تنقيص المفضول على الى الخصوم كما وقع بين مسلم واليهودي اولى نفس النبوة فلا تنا
مساواة بينهم ادعى انه قاله قبل ان يعرف انه سيد ولد آدم او قاله تواضعا وافرس شيء عند العرب انا اقرب ما يعاد فيه
المرء ويرد به الغمة وافرس شفيع شديد الفاء ان صبوا الفاء ذكره بعد قوله اقرب شافع لانه يشفع الثنان
فيشفع الثالث قبل الاول خ جابر لعطاء الراوي عنه انا مشهود على سوالا يوم القيمة يعني قتلى احد جمع قتيل اكتشهد عليهم بانهم
شهداء سبيل الله من اسلم وامنهم مستحقون بكمال الاجر لانهم شهيدوا غنيمة الدنيا جرير لعطاء الراوي عنه انا فرطكم
على الحوض تقدم نبلغه الباب الثاني في الافراط لكم ق ابو موسى لعطاء الراوي عنه انا محمد انا احمد انا الماحي الذي يمحو الله بي
واحمد انا عاقب حشر الناس على قدمي ليس بعدي نبي والمقفي بشد الفاء الذي يأتي عقب الانبياء وفي نسخة
وبنبي التوبة التي يكثر الاستغفار والرجوع الى الله اولان التوبة امته صار استعمالا الامر بان لتوبة عبرة العلماء
بقتل النفس اولان توبة امته كانت اسلم من غير حرج يكون منهم لذا نسبه الاولاد الى الاخرة وفي الاخرة
نبي الرحمة لانه كان سبب الرحمة وجود كل ما خلقت الاقلة وفلا اقول في سفينة اي اصحابه جميع صطرق
الحديث واتصل في روايتها وبني الرحمة وبني الملحمة الحرب لانه بعث بالقتال ولم يذكر وبني التوبة وان قلت الصفة
بالقتال كيف يكون رحمة قلت كانت امم الانبياء يهلكون في الدنيا اذا لم يؤمنوا بهم بعد المعجزات وبعثت بالسيف
ليرتدعوا عن الكفر ولا يستأصلوا بل يكون نبي الحرب رحمة فان قلت لم خصص هذه اسماء بالذكر واسماؤه اكثر من ذلك
قيل لتنبيه الذي تلك الاسماء كانت معروفة عند الامم السابقة وملتوية اولان الوحي الذي ذكر الوقت بعد الاسماء
م سهل بن سعد لعطاء الراوي عنه انا وكافل اليتيم القائم بمصالحه سواء كان من مال اليتيم او كان اليتيم قريبا منه او
كهاتين في الجنة واشار الى انه مع بالتبابة والوسطى هذا من لفظ الراوي معناه كما ذكر انا وكافل اليتيم يكون في الجنة مع حضرة
النبي علم ان درجته تبلغ درجته وما ورد انه قرن بين اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذكر

فصل

عائشة لعطاء الراوي عنها قالت كان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فسألت النبي انا انظر به قال تشتهين قلت
نعم فاقامني وراءه وقال دونكم يا بني ارفدة هذه كنية الحبشة والارفدة بفتح الفاء وكسر
الفاء الاقدام قال يوم عيد السودان وهم طائفة من الحبشة يرقصون وكانوا يلعبون بالدرق جمع درقة وهي الجحفة
والحراب بكسر الحاء المهملة جمع الحربة وفي الحديث رخصة في النظر الى اللعب اذا لم يكن فيه اللهو كالغزو والمراد غيره ان
مرور على اصحاب الدرق فقال ارفدوا يا بني ارفدة من بعلم اليهود والنصارى ان دينا فيه سمحة استدل به من يرى اباحة السماع
اذا لم يكن فيه لهو وقت العيد والختان وعند اجتماع الاخوان ورد بان الاصل كان لعبا بالحرب والسماع في معنى ق
عائشة لعطاء الراوي عنها قالت لما قال غيرا رايت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين يعني الحرتين لابتي المدينة ملتقى من
الكفرة فقال عليه السلام بكسر السين اي كرهت عليه ولا تعجل فاني ارجو ان يؤذن لي قال لم يكن هذا اللهو
بعض الخاص المرحلة واليا المشروة بعد اليا المفتوحة قالت كان النبي معتكفا فاتيته ازوره ثم قمت فقام معي

www.alukah.net

فقال يا رسول الله فقال انها صفية بنت حيي فقال سبحان الله انه ترى بلغ بي يا رسول الله فقال
ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم قيل الخاف منا ان يقذف في قلوبنا شيئا فيكفر او علمها او كان ساء ظنها ما ذكر
الرواية عنه قال سلكم اعليكم وابنوا وان من نعمة الله عليكم انه سيجيء بعدي من الناس يصلي هذه الساعة غيركم او قال يصلي هذه الساعة
اخر غيركم هذا الشك من الراوي فانه حين اعتم بالصلوة اي دخل في الظلمة بها خيرا دائما وكانوا جماعة يسرعون بعده الانتشار

م ابو سعيد روى مسلم عنه عليكم اسم فعل بمعنى الزم السمع والطاعة اي طاعة امير كل عشرة وسير فكر وفضلا ومنظرا و
صغرا وكبرا اسم زمان او مكان اي فيما يوافق طبعكم او لا يوافقه واثرة عليكم وهي بالضم الاستئثار والاسم المنثرة من الاستئثار
وهو الاختيار يعني اذا فضل اولوا امركم احدا عليكم بغير استحقاق فاصبر عليه ولا تنازعه علمه وان كان دائرة عليكم وان كان
قوله وهكذا مكررا بينا ارها اشارة الى شدة تلك الحالة م جابر روى مسلم عنه عليك بكثرة السجود فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها
درجة وحط بها عنك خطيئة قال ربيع حين سال عن تلك الدرجات بالجنة وفيه دلالة لكثرة السجود انفس طول القيام تقدم الكلام
بهذا الباب في حديث ابي هريرة يكون العبد من ربه وهو ساجد ح جابر روى مسلم عنه قال امرنا رسول الله بقتل الكلب اسم نهي فقال عليكم
بالاسود البهيم وهو الذي لا يخالط لونه لون آخر ذا النقطتين الطفيتين بالضم خوصتي العين التي يكون البياض و
السواد وخوصها نقوزها الطفيتين علامة الكلب مخصوصة من خوص العقرب يعني اقتلوا ابا سفيان في الطلب سبيلا لاسيما
احتج به على صيد الكلب الاسود لانه قلنا المراد تبيان علامته لا النهي بعينه بان شيطان في العادة لا انه اخرج من جنس الكلاب
ق جابر بعد ما روى عنه قال كنا مع النبي بمنى الظهر ان يجتني الكباث وهو النضيج من ثمر الاراك فقال عليكم بالاسود منه
اي من الكباث فانه اطيب لان اسوده يكون انضج قال جابر فقلت انت رعيت الغنم قال اي النبي وهل من نبي الا رعاها العقل
الممكن رعي الغنم ان يحصل له التواضع بمواشي الضعفاء وعلاجها وتنزكوا فان الله لا يبعث نبيا الا رعاها فتوزع بعض
للمنفعة كثرة شيء وهو مستحيل في حق الله قوله ذكر الشاب عنه بالملاهي وهو قوله حتى تملوا ان تتركوا عبادته وقيل معناه
لا يكرر نصيحة حتى تتركوا سؤاله اعلم ان الشيخ ثم جلد الحدث بعلامة مسلم عن ابي هريرة لكن رواه البخاري ومسلم والنسائي عن عائشة
كذا قاله صاحب التعليق ح عائشة روى البخاري عنها هلا بكرا ترها اي شبيها بها يعني عليكم بالتزوج وهو اكثر الامر
بالبكر الوجوه احسنها والبكر والعنق اي احذري من العنق موضع الرفق والنخس قاله لها حين قالت لليهود عليكم السام
والمعنى بعد قولهم السام عليكم ودوه بقولهم عليكم ح جابر بعد ما روى الرواية عنه تكرر الثمن وتكرر الجمل تكرر الثمن وتكرر الجمل كرره
للتأكيد فانه تقدم بيانه في الباب السادس حديث قد اخذ حقكم ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري روى مسلم عنه كنت اضرب
الى بمقابلتها يوم الفتح سبعمائة ناقة كلها مخطومة يعني مذللة مهيئة للركوب الخطام في الاصل الزمام يحتمل ان يراد به ظاهره
فيكون له في الجنة سبعمائة ناقة يركبهن حيث شاء الا ان يراد ثواب سبعمائة كما قال الله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله
كمثل حبة انبتت قال لرجل بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله ح جابر روى مسلم عنه لكل داء دواء اي شيء مخلوق لتعذر له
فاذا اصيب دواء الداء برئ باذن الله من ذكر الترياق يقال يبرئ من المرض ويبرئ بالفتح الفم اذا اعطي في تقدم الكلام عليه في الباب
الخامس في حديث ما انزل الله من داء الا انزل الشفاء ابن مسعود اسمه في الرواية عنه لكل غادر وهو الذي يقول قولا ولا يفي
والغدر

عليكم بالاثمد يا علي فانه يجلو البصر الحديث رواه ابن ماجه
قال بعض ان صح هذا الحديث كانت عند علي ولادة
وسلم والمثل في عند علي قال ان هذا علة ثلاثة ايام
منهي الله عليكم بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر
الاصل قال له عليكم بالاثمد اي احرك بالاثمد وكرره للتصنيف
منهي ابي عوف والله اعلم

فعلا غير ظاهر فيه من الاذن بالذنوب وما خلد عليه وشرط مرطه لوا ديم الفقيه ان علم وقد جاء في الحديث انه يحسب عند قصده
استغفار الا علم اليوم تلقاء وجه الرجل وذكر العلم لا يفارقه ليراه الناس عند داد قضيتي بقدر عذر بعض ان كانت
كبيرة يكون الهواء كبيرا قال ابو هريرة انه اسماعيل الرواية عنه لكل نبي دعوة يدعوا بها في مستجابة يقينا فاريد استشفاعه
ان اختبي دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة تقدم بيانه في الباب الثاني حديث انا لكل نبي دعوة مستجابة انما ذكر قوله ان شاء الله
للتبرك لا لاشتراط اقتداء بقوله ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله مغفر بن بريدة روى البخاري عنه متعارا واحمد
احاديث لم يخرج له في الصحيح رسول الله كان اذا اخذ في بنائه تبصق فيها عند رجاء المسجد فجيئه فاخذ تبصقا فقال الله ما اردت
اياك على صنعة لا رسول الله فقال كما نويت يا ويد مرة الثوب ولكن اجعلت يا مغفر بسكون العين تكلم الصدقة ان كانت
نافلة فلا شبهة في جواز اخذها وان كانت فرضا فمعظم جمهور العلماء انه كان مصرحا به وعم ابو حنيفة ومحمد
بظاهر الحديث وقالا اذا دفع الزكوة وكيلا لا لابن او وكيلا لابن الا ابيه جاز ولكن اجاز له ان دفعها بنفسه لا
ابنه او ابنه الا ابيه في الظلمة من غير معرفة عائشة روى البخاري عنها قالت قلت للنبي ص ترى الجهاد افضل العمل
افلا نجاهد لكن افضل الجهاد حج افضل من الجهاد ثم حج مبرور اي مقبول قال ابو هريرة اسماعيل الرواية عنه
للعبد المملوك المصلح اجران اجر الاداء حق الله واجر الخدمة مولاه باستقامة ابو هريرة روى مسلم عنه للمملوك طعامه وكسوته
اي طعام المملوك وكسوته بقدر ما يندفع ضرورته واجبة على سيده ولا يكلف علينا بالمجهود ان المملوك من العمل الا ما
يطيق وهذا النفي بمعنى النهي المراد مما يطيق المملوك ان يقدر على عمله وانما جاء لو كلفه المولى يطيق يوما او يومين
او ثلثة لم يجز ترك منهيا عنه بقرينة قوله في رواية فان كلفه ما لا يقدر عليه فليعنه كذا في شرح السنة جبير بن
مطعم اسماعيل الرواية عنه خمسة اسماء انا محمد واحمد وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر اراد به ذهاب سورة الكفر التي
كانت قبل بعثته وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي شدة الناس على اثري يلحقون بعدي وقيل المراد به بعثته
قرب قيام الساعة وانا العاقب الذي عقب الانبياء روى البخاري عنه لم يبق من النبوة الا
المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة عدم تقريره في الباب الخامس حديثه انها الخمس انه يبقى من مبشرات
النبوة قال ابو هريرة اسماعيل الرواية عنه لم يتكلم في المهد الا ثلثة عيسى ابن مريم وهو ما نطق به القرآن وبرأت العبد
قالوا كيف نكلم من كان في المهد صبيا قال اني عبد الله الآية وصاحب جريج وبينا صبي يرضع قصته يستغاث في الباب التاسع
في حديث كان جريج رجلا عابدا اعلم ان تكلم الصبي في هذه القصة يحتمل ان يكون بلا تخيل بحيث خلق الله الكلام في الجمادات وان
يكون زعم معرفة بيان خلق الله فيها الادراك وانا تكلم عيسى عم للانكار انه كان بلوغ كالعاقل البالغ فان قلت كيف صح
الحصر وقد قيل شاهد يوسف في قوله وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه قد من قبل فصدقت الآية كان في المهد وقد جاء
في قصة اصحاب الاخدود ان صبيا يرضع قال لامه حين امتنعت من النار اصبري فانك على الحق قلنا المذكور من في
الحديث هم الذين صح انهم تكلموا في المهد ولم يختلف فيهم واختلف فيمن عداهم فقيل انهم كانوا كبارا بلغوا حد التكليف وتقول
اخبر النبي بما كان وعلمه مما اوحي اليه وتلك الحالة ثم بعد ذلك اعلمه الله تعالى بما شاء من ذكر صاحبه وفيه دليل على وجوب الكسر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكة والطائف وأذن نوادر بها أيضا قوله بها أم اسكن يدل على دخول الجنة وهو بشر من خلقنا يحتمل أن يكون طيبة بعد ما خرجت
وشربت بها طهارا استعدت بقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة وصورت فيها ويكون المراد بالسكون في الجنة
الاستقرار فيها وفي جابر تعالى الرواية عنه ما كذبني قريش حين قمت في الحجر فجلى الله لي بيت المقدس فطفقت أخبرهم عن آياته أي علاماته التي يسألونه ذاكا
أنظر اليه الواو فيه للحال فصل في فاطمة بنت قيس تعالى الرواية عنها أما أبو جهم بفتح الجيم وسكون الهاء فلا يضع
عصاه عن عاتقه أي كثير زوجاته كثيرا وقيل كناية عن كثرة أسفاره لكثرة الوطء الأولى لما جاء في بعض الروايات أما أبو جهم
فرجل ضراب النساء قال النووي فيه دليل على جواز ذكر الغائب بما فيه من العيوب عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة
المحرمة بل يكون من النصيحة وأما معاوية فصعلوك بضم الصاد المهملة أي فقير لا مال له هذا تفسير لما قبله نكحي أسامة فيه
دليل على نكاح غير الأكفاء اذا رضيت الزوجة والولي لأن فاطمة كانت قرشية وأسامة مولى فقال لها طاعة الله وطاعة
رسوله خير لك فزوجها أبو عمرو بن حفص البتة أي طلاقا بائنا فخطبها أبو جهم أي خطبها أبو جهم وخطبها معاوية بن أبي سفيان في المنثور بن مخرمة وروايته
بن الجهم أما الاسلام فاقبل بالغزو من الاقبال وهو توجه الى الشيء وعقوه مخزون أي أثر قتله لكم وأما المال فلست
منه شيء قاله لمطيع بن شعبة حين أسلم أي أراد أن يقتل وقد كان قتل واحدا قبل ذلك وأخذ ماله فجاء الى النبي ليأذن
بسلم وجاء بمال المقتول بكذا وجهه الشراح لكن ما في الروايات من أنه قتل واحدا وأخذ ماله ثم جاء فأسلم فلما
طعن بعض الكفار عن اسلامه يغور أي بقول الحديث فسر بأن فاقبل من القبول بفتح الهمزة والباء وكذا وجدته
في النسخ المصححة وهو المناسب لقول المصنف بن اسلم اعلم أن هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين أفرادا بخاري وأفرادا مسلم ترى
الشيخ رقمه بعلامة في عبد الله بن سلام تعالى الرواية عنه قال بينا أنا نائم اذا أتاني رجل فقال قم فاخرج بي فأخذ بيدي فانطلق معه
فاذا أنا بجواد وهو بيت الدار جمع جادة وهي الطريق الواضحة من شمالي فأخذت أي شرعت عن ذلك وأخذ بها فقال لا تأخذ بها
طرق أصحاب الشمال وأخذ أي عن يميني فقال لي خذ هنا فأتى جبلا فقال اصعد فجعلت اذا أردت أن أصعد خرزت على
أسيتي فعلت ذلك مرارا ثم انطلق بي حتى أتى عمودا رأسه في السماء وأسفله في الأرض في أعلاه حلقة فقال لي اصعد فوق هذا
فقلت كيف أصعد هذا وأسه في السماء فأخذ بحلقة وهو بالحاء المهملة بالجيم بمعنى رمى فاذا أنا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود
فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى أصبحت فأتيت النبي فقصصت ما عليه فقال أما الطرق التي لا يسلك بها فطرق أصحاب الشمال
وأما الطرق التي رأيت عن يمينك فطرق أصحاب اليمين وأما الجبل فهو منزل الشهداء ولن تنالها وأما العمود فهو عمود الاسلام
وأما العروة فهي عروة الاسلام ولن تزال متمسكا بها حتى تموت جعل الشيء مسكة العروة ذوي بمكة البقعة في يعلى
بن أمية تعالى الرواية عنه أما الطيب الذي بك فأثر الخلوق أي أثر صفرة وأما الجبة فانزعها فلم ينزعها أي لم ينزع عمر بكل ما تصنع في حجتك
من الطواف والسعي والحلق واجتناب النساء والطيب الا بالسلام وهذا ليس على عمومه لأن الوقوف بها قال الرجل جاءه
بالجعرانة وهي بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء المهملة موضع على تسعة أميال من مكة ومن الطائف بلد كثير فيها العين
وبتشديد الراء كذا في المغرب عليه أثر الخلوق وهو مصفر لحيته ورأسه أي بزعفران وعليه جبة فقال كيف ترى في عمرتي

١٥٥

وانا كافر واختلف في ان المحرم اذا لبس وتطيب ناسيا او جاهلا هل عليه فدية ام لا ذهب الشافعي الى عدم
متمسكا بالحديث لان النبي لم يامره بالفدية ولو كانت واجبة لامره بها اذ الرجل كان جاهلا قريب العهد بالاسلام
وقال غيره عليه الفدية لعموم الاحاديث الواردة في وجوبها للجاني ويمكن ان يقال ان هذا من قوله ما تصنع
في حجك انه كان عالما باعمال الحج فيحمل على انه كان عالما بوجوب الفدية في جناية الحج ولم يكن عالما بان احرام
العمرة كاحرام الحج فلما امره بتصنع في عمرته ما تصنع في الحج تبين منه وجوب الفدية عليه ضمنا في جبير بن مطعم
اسماعيل الرواية عنه انا فافيض على راسي ثلث كفات بهم الكف وبسر بالفاء جمع كف والمراد بالخفنة وقال
الخطابي ثلثا واشار الى النبي عبد الله بن جحش بها قاله حين فار دماؤه ان تنار غواية الغسل في مفهوم ماء الغسل عنده وقال
بعض العلماء انا فاني اغسل راسي بكذا وكذا وفيه دلالة على استحباب عدم اسراف الماء في عائشة اسماعيل الرواية عنها
قالت وصف لي يوم السحر الذي سحر به وكان في بير ذي اروان بان لبيد بن الاعصم اليهودي سحر النبي فلما حضرته
قال انا انا فعذ عافاه الله امر من حضر ذكر السحر فكره ان يشيع ذكره لئلا يتعلم منه الشر الا لضرورة على الشر عن خفت
ان يتعلموا من احاديث سبب فتركته لذكر البير خاف ضرره فلما فرجه في عبد الله بن سلام اسماعيل الرواية عنه
انا اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس الى محشرهم مع الروس من المشرق الى المغرب والظاهر انه اراد بها نار
المشرق والمغرب وقد وقعت كفتنة الشر حيث سارت من المشرق الى المغرب اعلم ان كون النار اول الآيات
مطلقا لا ينافي ان يكون من الاشراط والنار المتقدمة وقد في الحديث السابق اول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها
لعل الله فيه انه يقارب بعض علامات الساعة لتقربها وبعضها علامة لغاية قربها وبعضها علامة لوقوعها
ومن القسم الاول بعثة نبينا ومن الثاني الدخان والدجال وخروج ياجوج وماجوج ومن الثالث طلوع الشمس من مغربها
وخروج الدابة والحكمة سمي اولا لانه مبتداء ذكر العقيم واما اول طعام باكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت اي زيادته
ومن القطعة المفروزة المنقلعة بطرفه واذا سبق ماء الرجل ماء المراة نزع الولد الى جانبه ويحصل منها بانه واذا سبق
ماء المراة ماء الرجل نزعت اجابة بها اي باحكام المذكورة حين سالته عنها قبل اسلامه م ابو سعيد مروي عنه اما اهل
النار الذين هم اهلها اي مستحقون بها ما يخلدون فيها فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون حياة ينتفعون بها ولكن ناس
اصابتهم النار بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتتهم اماتة الله حذف الفاعل للعلم به وفي بعض النسخ
فاماتتهم بنار اي اماتتهم النار وكذا قال النووي معناه ان المذنبين من المؤمنين يميتهم الله حقيقة بعد ان
يعذبوا مدة الى ان يعفو الله عنهم قدر ذنوبهم ثم يكونون محبوسين في النار من غير احساس قال القاضي يحتمل ان يريد باماتتهم
ان يغشى عليهم احساسهم بالالام او ان يكون الامر هكذا لكن المطلب هنا ما قدمناه اماتتهم اذا كانوا في
النار بالشفاعة فمنهم من يعفو حملوا كالحمم جمع حممة الامتعة صبا جبابر نصب على الحال وقعت مكررة في الروايات
واحدتها ضبارة بكسر الضاد المعجمة وفتحها والكسر افصح وهي الجماعة فيلقون بضم الباء جعلوا متفرقين على انهار
الجنة ثم قيل افيضوا عليهم الماء من انهارها فينبتون نبات الحبة بكسر الحاء بزور نبات العشب

مما يلي بقوت يكون في حميل السيل وهو ما حمله السيل من طين قيل اذا التقفت فيه حبة واستقرت على محل مجرى السيل
فانها تنبت في يوم وليلة تنبت سرعة عود بدنها بسرعة نباتها وفي حديث آخر يكبت على جباههم هو الاعتماد على الوجه
م زيد بن ارقم اي مسلم عنه اما بعد ابو بكر حمد الله الا ايها الناس فاني انا بشر يوشك ان ياتيني رسول ربي فاجيب وانا تارك فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه النور والهدى فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به فحث على كتاب الله ورغب فيه ثم قال واهل بيتي
وهم من حرم عليه الصدقة من اقربائه وقيد نساءه بقوله اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي كرر ثلاثا تاكيدا لمزيد العناية بهم وهم من حرم عليهم الصدقة بعده
كآل علي وعقيل وجعفر وعباس ومع هذا لا يكون نساؤه من اهل البيت فيه تنبيه على ان تكون نساؤه من اهل بيته
والمعروف في غير مسلم الرواية الاولى وفي رواية يوشك ان ياتيني رسول ربي فاجيبه وانا تارك فيكم الهدى ومن تمسك بهما
يعني بالعمل بهما ضل وفي رواية هو حبل الله المراد به عهده وقيل السبب الموصل الى رضاه من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على
ضلالة في المؤمنين مخنة ومن ابتلاكم اسماعيل الرواية عنها انا بعد فان اخوانكم قد جاءونا تائبين وانا قد رايت
انا ارى ذا اليوم شيئا بهم فمن احب منكم ان يطيب ذكره بتشديد الياء اي يذكر بالخير في بيده بطيب قلبه فليفعل ومن احب منكم ان
يكون على حظه ان يكون له نصيب عوض ما رده حتى نعطيه اي ذلك الخطاب من اول ما يعطينا اي يعطينا شيئا او مقدار
ما حصل من اموال الكفار من غنيمة قتال لبرده يعني فليفعل لبرده وهو يوازي تغيير لعوا اخوانكم تقدم التوضيح على هذا الباب فقال
في هذا بلا اندري من اذن منكم م جرير اي مسلم عنه قال جاءنا قوم عراة متقلدي السيوف فحضه وحرض رسول الله على الصدقة
بهم من الفاقة فامر بلالا فاذن ثم خطب فقال يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة
ومن نفس آدم وخلق منها زوجها اي خلق حواء من ضلع من اضلاعه هذا معطوف على مقدر هو صفة نفس وسواء
انما تعطف على خلقكم لانه توحيد الله في ربوبيته لكونها داخلة في الخلق وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به
اليه الامور وبه تتساءلون جالا كثيرا واتقوا الارحام ان الله كان عليكم رقيبا اي حافظا عليكم
المجرور بالعطف على الضمير في به وحذفه للعلم به كما في قوله اسيلا اعلمت المعنى بما يرقبكم بعضا بالتواصل والارحام فقد ذكر الله سبحانه
الاستعطاف والنصب على الاغراء اي اتقوا الارحام ولا تقطعوها او هو محل الجار والمجرور بالرفع مبتدا خبره محذوف اي والارحام
مما يتقى بها ان الله عليكم رقيبا او حافظا يحفظ اعمالكم فاتقوا الله فيما نهيكم عنه يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت
لغد اليوم القيمة واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون تفسير حال النفس ما من معناه امر اي ليتصدق من دينار من ثوبه
من صاع بر من صاع تمر من صاع قال ولو بشق تمرة تمة الحديث فجاء رجل من الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها تتابع الناس حتى
اجتمع كومان من طعام وثياب فتهلل وجه رسول الله كالمذهب من السرور م جابر اي مسلم عنه اما بعد فان خير الحديث كتاب
الله وخير الهدى هدى محمد والهدى الارشاد وقيل الدلالة على الخير والرشاد وهو يحتمل الهدى وخير الهدى هدى محمد
بعض الطريق والسيرة حكاه في الواحد والشيب والطبع قال الاول يعني الطبع والثاني يعني الواحد خير الطرق طريق محمد وشر الامور محدثاتها
نعم الامر جمع محدثة اسم مفعول من احدث وكل بدعة ضلالة المحدثة والبدعة بمعنى واحد في اللغة كل بدعة من الكلمة السنة

يعني كل محدثة جديدة أي بها وابتغاها لبني ضلالة لان الضلالة تركت الطريق المستقيم والزيغ الى غيره والطريق المستقيم الشريعة
خمس من هذا الحكم البدعة الحسنة كما قال عمر التراويح نعمت البدعة قال العلماء البدعة خمس واجبة كنظم الدلائل ومندوبة كتصنيف الكتب وتعلم
الملاحدة وغير هم ومندوبة كتصنيف الكتب وتعلم المدارس ونحوها ومباحة كالتبسط في الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام
وجهاً لها جدار م ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري عنه قال لما اشتد وجع رسول الله قبض فيه اشتد بقوة فاتاه رجال من الانصار عنده وبيان للحي تعلقون
وكيف الناس بعد ما الانصار نفروا الى وقت الحاجة وقد انفق ذلك فلما بلغهم فيه كلمات واحد منهم فسمعت من عند رسول الله
كيف عنهم وهم يقولون من ولي شيئاً من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه احداً او ينفع فيه احداً فليقبل من محسنهم
ويتجاوز عن مسيئهم يعني يتجاوز عن اساء من الانصار فيما سوى الحدود ح عروة بن الزبير بالتثليث بالتاء المثناة فوق وسكون الغين ويكسر
اللام قيل سار واصغر الشرع ثلثة احاديث في الصحيحين حديث انزل ومنها البخاري هذا انما بعد قوله الا تعطي الرجل وادع
بفتح الهمزة والدال اي اجزر الرجل الذي اعجبك من الزرع ويكنى فيه اقواماً يا بحر الاسلام اي في قلوبهم كما علم
من الجزع والهلع الجزع نقيض الصبر والهلع شدة الجزع واكثر نصح الهمزة وكسر الكاف اي اقوى اقواماً اي صاحبا لاتقوى قلوبهم من
الغنى والخير وهو القناعة فهم عزيز فغلب من الاقوام الذين لهم في النفس عزوبن تغلبه فيه فضيلة لو نهاية العاقل
عنه اتبعه رعايته فانه يلقى عليكم كذا وكذا فان كنت من عيني تسير بكر اشاك بيتين براحتي وان كنت الحبيب تغيب
في الصحيح الالماء مغاربة المجتمعة من غير مؤاتية وهذا المعنى له لطف عظيم بينا معلوم بالذوق فاستغفر الله وتوبي اليه فان
العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه ارشد الى نعمة وهذا الحديث بعض من حديث الزهري عائشة بضعوان تقدم بيانه في
اواخر الباب الخامس في حديث من بعيد في من رجل ح ابو الدرداء رضي الله عنه روى البخاري عنه قال جاء ابو بكر الى النبي صلى الله عليه وسلم
وبين عمر وبين الخلق فقبل ان يقول عمر فرجع اليهم بعد ان قال جاء ابو بكر الى النبي صلى الله عليه وسلم ليثبت ما جرى بينه و
ابو بكر سلوم لها البيان عليه السلام في حديث انه يغني لكم ح عبد الله بن عباس رضي الله عنهما الرواية عنه انا هذا فقد صدق فلم يحتج بكلمة
انه بكر قال له حين قال والله ما كان من عذر حين تخلفت بكر وجعل اهل الفتنة الذين يخلفوا عن غزوة تبوك تقدم بيانه في الباب
الخامس حديث علقمة الحكم قد اثبت ظاهر وانه اعلم **الباب الثامن من فصل** في الفتن والجهاد روى عنه
حديث ابو بكر بن ابي قحافة رضي الله عنه احدى ضعاف الكرامة الاصلية ملاذا ما يكون من الغفلة والاصغاء الى السواء للمصلحة الشبهة قال له
ضحكه المقدار في البيان وقع على الارض بشرية حفنة التيسير اللبن وهذا كالصورة الاخرى وحلبه بنهي اللام مصدر حلب الناقة يحلبها الاخر
الثقات جمع عنز وهي الانثى من الجوز متزة تقدم بيانه في الباب الخامس حديث جابر الاحرى من ناقة ح ابو هريرة روى مسلم عنه يتشقق في المجلس
اي يختلفان في خصالهم تمامها كفر بعني اجار الكفار الامن بصار المسلمين لعلمهم بالنسب والنباحة على النبي والمراد به كفران النعمة
لا الامن طعن في نسبه فقد كفر نعمة الاسلام بسبب الطعن ومن ناح على الميت فقد كفر نعمة الله تعالى ق ابو هريرة رضي الله عنه الرواية عنه جنتان
منذ اخبر وفي الموطأ من جنتان في الجنتان جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما آنيتهما عبداً خبر من فضة الجملة صفة جنتان
او فاعل الظرف الواقع صفة جنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وبينهما جنتان من الفردوس فاروى عن النبي ان ضان الفردوس
اربع وما بين النفس وبينهما ان ينظروا الى ربهم ما عدنا فيه الا رداء الكبرياء على وجهه الى ذاته قال الرسول كان النبي

يستعمل الاستعارات لتفهيم العرب عبر منا عن ربنا بالكبرياء فاذا تجلى الله عليهم بكبرياء ازالة الذلك لا صنا كلامه الاوجه
ان تجلي الصفات لا يبقى في المقدور حجاب مكدرات جسميتهم ونقصان البشرية لها نعمة عن رؤية الرب ولا يبقى بينهم وبين الله
الانيته كبرياء وان كانوا مع عن الرؤية لكن لا تمنعهم منها اذا حصلت دعوة اليها بوتده ما قال الشيخ منان الله تعالى لا يرى بلا
مرئية حجاب ولا يقدر على تجلي ذاته بلا حجاب بل في جنة عدن طرف لينظروا وفيه اشارة الا ان الله لا يحجب الا بعد ان نزول
الهدى دخول جنة عدن سميت بها لانها موضع قرار لروية اسم ومنه المعدن المستقر الجوهري جنة عدن اعلى الجنان بمنزلة
دار الملك في المدينة يدور عليها الانهار اسوار بين كل سورين جنة فالتي هي جنة عدن انما عن الفردوس من اهل الجنان زيادة بكم في جنة عدن
عليكم الجنة زيادة ربكم دون جنة عدن اما الوسيلة لها على الدرجات في جنة عدن فاذا اذا داسان يتجلى لعباده نادى
مناد يا اهل الجنان خلود الزيادة ربكم في جنة عدن فيما دون اليها فيدخلون فيباخذون منازلهم على قدر سرائرهم
فيتجلى الله عليهم جعلنا له واتاكم من الوان ما لم يعطهم م ابو هريرة روى مسلم عنه صنفان من اهل النار لم اراهما بعد عمر عليه السلام
بطارة كذلك العصر باحد ثانيه قوم معهم سياط يعني اخذ ما قوم في ايديهم سياط جمع سوط يسمى كل السياط في ديار
العرب المخارج مع مغفرته من جلد ظهرها مثل ذروة وضع العرض الاصبع الوسطى غيرهم يرون الناس رقبة عراة وقيل هم الطوا
على ابواب الظلمة كالكلاب يطردون بها الناس بالسياط كاذناب البقر يضربون بها الناس ونساء يعني ثانيهما في الكاسيات
في الحقيقة عاريات يعني في المعنى لانهن تمايلن ومعناها رباتهن من لباس التقوى وهن اللاتي يلبسن ملاحفهن
من ورائهن فيكشفن صدورهن كنا زمانا اومعناه كاسيات بنعم الله عاريات عن الشكر بنعم الدنيا لا ينفعهن الا الاخرة
اذا خلا عن العمل الصالح وهذا غير مختص بالنساء بل هي لاشارة الى الرجال الفسا وبهن وميلات الكافرات والكافرات كما
تنعلم البرق تماشات وميلات مقاعدهن عن رؤسهن لتظهر وجوههن كما يكن ايماء الرجال ومعناه متبخترات في مشيهن
رؤسهن كاسنمة البخت يعني يفتلن رؤسهن بالخز والفلس وجه تشبيه اسنمة البخت ومعناه ينظرن الى الرجال من رؤسهن
المائلة بالهمزة من الميل لان اعلى السنام يميل لكثرة شحمه قيل صوابه بالياء المثلثة من المشية الظاهرة لا يدخلن ولا يجدن ريحها الجنة
من تاويل المالية من مرة وان ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا اي توجد من مسيرة اربعين عاما بكذا صرح في حديث اخر ق ابو هريرة
اسعاني الرواية عنه كلمتان اراد بالكلمة الكلام خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن اما صارتا احب
لانه هذا المدح بالصفات السلبية التي تدل عليها التنزيه و بالصفات الثبوتية التي تدل عليها الحمد سبحان الله العظيم
ح ابن عباس روى البخاري عنه قال قال رسول الله ان يكون الانسان عليها كالجلسة كذا ما الطيبي وقال الرازي التوبة منعقدة المقدمة
على جهة الاحسان الى الغير مغبونون فيها كثير من الناس فمنهم مبذر لا يعطون صفته وضبط الصحة والفراغ النفس والخسران في
المعاملة شبه المكلف بالتاجر والصحة والفراغ براس المال لانهما من اسباب الارباح ومقدمات نيل النجاح فمن عامل الله بامتثال
اوامره ونواهيه كما قال الله تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله الآية ومن عامل النفس بالشهوات
يضيع راس ماله ولا ينفعه تلك الشهوات م ابو هريرة روى مسلم عنه ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها تقدم الكلام عليها في الباب الثالث

تطلع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض الاية في سؤال وسؤال هذه الثلث غير مجتمعة في الوجود فاذا وجد
احدها لا تنفع نفسا بعدها ايمانها فايدة ذكر الاخريين وجوابه لعله اراد بيان كلا من هذه الثلث مستبدة في
ان الايمان لا ينفع بعد شاهدتها فاتها فمن تقدمها يترتب عليها عدم النفع قال ابو هريرة انعاي الرواية عنه ثلثة
لا يكلمهم الله يوم القيمة اي كلام الرضا ولا ينظر اليهم اي لا يلطف بهم ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من دنس ذنوبهم ولهم
عذاب اليم جليد فضل ماء يبقى له ماء فاضل عن كفايته بالفلاة اي في المفازة فيمنعه من ابن السبيل الابن المسافر من
رجل بايع رجلا سلعة بالسوق بعد العصر بدون الباء فيه مذا يكون بايع بمعنى باع فيكون الباء للبيع
باعه لاخر فحلف على صيغة الماضي بكذا وكذا يعني زاد البايع في الثمن الذي اشترى فحلف عليه فصدقه اي المشتري البايع
وهو غير ذلك والحال ان البايع لم يكن بصدد اخراج ما ذكره من الثمن حضر العصر بالذكر لشرفه وقت نزول الملائكة
لرفع اعمال النهار فاذا جلس كان ذلك الوقت ختم عمل نهاره فعسى ان يكون آخر عمره وقد قال عليه السلام
الاعمال بخواتيمها فلا يطرد البهم رجل بايع امامه لا يبايعه الا لدنيا يتنوين فحسب وسكون الراء لغرض دنياوي فان
اعطاه منها وفا وان لم يعطه لم يف ايضا لا يبايعه الا لدنيا يبايعه الا لمسلحة العذاب الله ترك ما وجب عليه
في البيعة من الاخلاص م ابو هريرة روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولهم عذاب اليم شيخ زان لان
الزنا اذا كان قبيحا من الشاب مع كونه مجذورا طبعا فمن الشيخ المنطفي الشهوة يكون اقبح وكذلك الكذاب لان الكذب
غالبا يكون لغرض كجلب نفع او دفع ضرر فاذا كان الكذب معقولا مع كونه وسيلة مرض يكون من الملك القادر عليه بدون
اضطرار وعايلة مستكبر فقير مستكبر لان كبره مع انه ذميم من المال والجاه يدل على كون طبعه لئيما فيستحق عذابا اليما م ابو ذر
روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال ابي الراوي مرتين قال ابي الكلمات المذكورة
رسول الله ثلث مرات تحذيرا لامته وتهديدا لهم قال ابو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال ابي المسبل والمنان والمنفق سلعته
ازاره اي اسبل ازاره منها يكون للكبر والمنان وهو الذي يكثر المنة على غيره ملاحسانه اليه والمنة لا يليق الا لله تعالى وهو المالك
حقيقة واذا اعطى غيره فانه يعطيه من ملكه غيره فلم يجز ان يكون فاعلا حتى كانه ادعى لنفسه الملك والحق وانفق من العبودية
ونازع الله في صفته للانظر اليه وقيل هو من المن بمعنى قطع من الغير والمنفق سلعته بتشديد الفاء الذي يروج سلعته
بالحلف الكاذب في ابو هريرة انعاي الرواية عنه ثلثة لم اكن رجلا من اهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد اما اعاد لفظ آمن
ولم يقل وبمحمد لانه كان اشعر ايذانا باستقلال كل منهما بالايمان المراد بهم النصارى لان اليهود لا يثابون على دينهم لان
الايمان بعيسى كان واجبا عليهم يؤيده رواية البخاري رجل آمن بعيسى بدل قوله آمن بنبيه ويجوز ان يجري على عمومه لان اليهود
كانوا مأمورين بايمانهم بموسى فمن آمنوا بمحمد بعد مجيئه فلهم اجران فيكون لهم اجران لما ورد في الحديث ان حسنات الكفار مقبولة
بعد اسلامهم والعبد المملوك اذا ادى حق ربه الاداء حسن الاصول الى القيام والعقود واحتمال الخصال الحميدة فاحسن تاديبها
المراد احسانه ان يكون بالطف والتاني الاجر بالقرب والتم فلو قلت الاحسان موجود مع التاديب لا بعده فكيف اورده بالفاء
قلنا معنى قوله فاحسن تاديبها وعلمها ما لا بد له من الفقه فاحسن عليهم اعتقها فتزوجها فله اجران اعلم ان احدهما

في حق الامة بتعليمها وتاديبها والثاني لاعتاقها وتزوجها او يقال احدهما لاعتاقها والثاني لتزوجها فيكون ذلك لا وصلق
قبلها لانها داعية اليهما غالبا ولما كان جمعه الاجرين متعددا وكانت مظنة ان يستحق اكثر من ذلك اعاد قوله فله اجران
فان قلت قبل الوطي هل هو معتبر فيه حتى لو لم يطأها لم يثبت له اجران قلت لا والمراد به ارادة وطئها وجعلها له سواء وطئها
قبل الاعتاق او بعده اي اذا قال لا ينبغي لان لا يحرمها عنه م ابو قتادة روى مسلم عنه من كل شهر يعني صوم ثلثة العواقب
في نسخ المشارق ثلثة ايام لكن المذكور في صحيح مسلم والمصابيح وجامع الاصول وغيره مما لا يتبادر الى الذهن ثبات ايام الثلث
لعدم سقوطها وقع عن بعض الرواة ولو جعل المشارق كتلك النسخ لا يستقيم الترتيب الذي الحرم المص قبل المراد منها ايام البيض
تقريرها بايام اذا اضحت من الشهر ثلثة ايام فصم ثلثة عشر واربعة عشر وخمسة عشر والظاهر انها سلطنة لقوله من جاء
بالحسنة فله عشر امثالها ورمضان الذي هذا صيامه بالدهر كله قال الشيخ ان روى هذا اثار عن الجمع ثلثة ايام صوم
رمضان ادخل الفاء على الخبر لكون المبتدا نكرة موصوفة او يكون الفاء زائدة وما قول عبد الصحيح انه في ثلثة ايام من كل
شهر صوم الدهر فصواقه الاية المذكورة فيما الفائدة في اضافة رمضان البعض ان قوله الرمضان يبقى مستدركا على توجيهه
الا لان يحمل الله اعلم ان يكون الرمضان متعلقا بمحذوف وهو القول رمضان يعني صوم رمضان كصوم الدهر رمضان والفهم
في ان يعطي الله بحر صوم رمضان ثواب سنة تفضلا وصيام يوم عرفة احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله يعني
يغفر الصغائر المكتسبة فيها والسنة التي بعده فان قلت كيف يكفر الذنوب التي لم يعلم بعد قلنا معناه ان يحفظ من الذنوب في
السنة الاتية او في تعطيه من الثواب قدر ما يكون كفارة لذنوبها ان اذنب فيها وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر السنة
التي قبله لم يتعرض الشارح لتوجيهه انه عرفي قال في هذا الحديث احتسب وليخرج به تكفيره لما جزم في حديث القلوات الخمس
مكفرات لما بينهن اقول وبالله التوفيق لعل الله وعد على رسوله ان يكفر ذنوب من صام يوم عرفة مدة طويلة قبله وبعده وصام
عاشوراء مدة قبله فيعلم ان اخبر على عادة الله بكذا هذا المقدار م انس روى مسلم عنه ثلث لا يعني ثلث ابيات حق لها وحق المبتدا يختص
بالمضاف اليه المقدر كما في قوله تعالى كل من عند الله تقديره كل واقع من الحسنة والسيئة يجمع لبكر تقدم بيانها الباب الثاني في حديث
انه ليس لملك مكان في نسل لعاني الرواية عنه ثلث ان حصان تزوجه وبتدا اخبره الجملة الشرطية وهي من كتب عليه وجد حلاوة
الايمان وهي استلذاذ الطاعة وعلى الشاق لطلب رضا الله ويجوز ان يكون الجملة الشرطية صفة ثالث ويكون الخبر من كان الله ورسوله
احب اليه على حذف المضاف اي خصلة احب اليه اي اليه انعاما تقدم المراد من المحبة في الباب الثاني وحديث شاذ لا بد منها حتى يكون احب اليه وان
يحب المرء لا يحبه الا لله حتى يكون محبته ابو بكر لانه حتى امر الاحسان اليهما محبته ولده
لانه يشفعه التجار العالم له وعلى هذا ولا يكون يعود في الكفر بعد اذ نقذه الله منه اي انجاه كما يكره ان يقذف في النار فيه
تنبيه على ان الكفر كالنار م ابو هريرة روى مسلم عنه اربع من مناهي الجاهلية اي من افعال اهلها لا يتركون في امة
تلك الخصال الاربع الفخر بالاحساب جمع الحسب وهو ما يعده الرجل من مفاخر آبائه والطعن في الانساب بالانتساب
بالنجوم بان يعلموا المطر من بعد الكواكب والنياحة وعبد الله بن عمرو انعاي الرواية عنه اربع من كن فيه كان منافقا خالصا
ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن اي جعل امينا ووضع عنده امانة خان

www.alukah.net

وإذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم وإذا خاصم فجر بالجيم أي مال عن الحق فيه هذا مخصوص بزمانه ولا اطلاع له بنور
الوحي لواطئ المنصفين بهذه الخصال من أعلم أصحابه نفاقهم ليحترزوا وإنما لم يعينهم حذرا عن الفتنة بأن يلحقوا المجاهدين
ويحتمل أن يكون عاما مخصوصا بزمانه فيحتاج إلى تأويله بأن معناه من اتصف بهذه الخصال كان منافقا أو معناه من
اتصف بها يكون شبيها بالمنافق الخالص وإنما فإن كان هذا فحاصله يقرب الشبه تلطيفا عليه لعل هذا يكون في حق من
اعتاد بهذه الخصال لا في حق من ندرت منه أو معناه يكون مفاقتا أمورا تزين وهو المنافق العرفي لا الشرعي
فإن قيل جاء في حديث آخر آية المنافق ثلثة ولم يذكر فيه إذا خاصم فجر فما وجه الجمع قلنا لعل الأربع يكون علامة للمنافق
الخالص قال صاحب التحفة ليس الغرض آية المنافق محصورة في الثلاث والأربع بل كل من اتصف بخصلة منها فهو من
المنافقين في صورة العدد دون حيز الإتمام يكون باعتبار اقتضاء المقام ق طلق بن علي السحيمي ما سمعت الرواية عنه خمس
صلوات في اليوم والليلة أي خمس صلوات فأله لرجل يقال له هلال بن ثعلبة أو رسله بنو سعد ليسأل النبي عن أركان الإسلام
ويخبر بها فأله سائله من الإسلام يعني عن فرائضه لهذا الهلال الشهادتين فقال هل علي غيرهن يعني هل يجب علي غير الخمس
من الصلوات فقال لا إلا أن تطوع وهو مضارع بحذف إحدى تائيه قال شارح أي استثناء نفي نصب عند من قال يوجب التطوع إذا
شرع فيه كأبي حنيفة ومنقطع عند من لم يقل به كمالك فهو وإن قوله هذا إذا قدر المعنى فيما قبل استثناء على أي أمر من واجب إذا
قدر هل علي شرع غيرهن وهو الظاهر والاستثناء منقطع عند الكل قال النبي وصيام شهر رمضان فقال هل علي غيره فقال لا إلا
أن تطوع وذكر له رسول الله الزكوة فقال هل علي غيرها فقال لا إلا أن تطوع قيل سؤال هلال كان بعد من البحرة والحج
كان واجبا في السنة الخامسة منها فعدم ذكر الحج في الحديث يكون محمولا على أن الراوي لم يسمع الحج وقد ذكر الشيخ أبو علي ابن سعد فنسي
بالدليل أنه مذكور في رواية ابن عباس فافهم الرجل وهو يقول والله لا أزيد على هذا ولا أنقص فيه تقدم الكلام جملة في الباب الأول
يعني يريد أن يبطل الرجل فقال رسول الله أفلح أي وجد الفلاح وهو الظفر على المراد في الدارين إن صدق روي بفتح همزة إن
صدق وكسرها فإن قيل يحكم عليه بأنه من أهل الجنة رواية أبي هريرة مطلقا فما وجه تقييده في هذا الحديث إن صدق قلنا يحتمل أن يكون
هذا الحديث قبل أن أخبره الله بصدق ذلك الرجل ورواية أبي هريرة بعده أو نقول إنما قيده لئلا يغتر به ويفترض العلماء
نقول لا يلزم من كونه من أهل الجنة أن يكون مقبلا لأن الفلاح بعد النجاة من عذاب الله ويروى أفلح وأبيه إن صدق الراوي وأبيه
للقسم أو دخل المنية وأبيه إن صدق وهذا القسم صدر من النبي من غير قصد جر بالعطف وإن كان لفظ بعد ذكر ما حرم كله
يختلف في الحرام الغرام والحرام والعقوبة والكلب المعقور للداء عند الشافعي كل ما يفترس لأن كل مفترس من السباع
شيء في اللغة كلبا مقدرا وعند الحنفية الكلب المعروف المختلف في تعليم هذا الخبر وضعف الحنفية الأعم لأنها قلت الجلالة
غاية التخصيص بالعدد وإن قيل الحقة الذي بها بالتعليم فلنا ذكر باعتبار أنه الذي هو رواية لا يطرق إلى الحاق
ومن وإن التعدية تختلف شيئا فالمأكول من كونه موذيا وقال الأذى عمما لا يؤكل ق أبو هريرة ما سمعت الرواية عنه سبعة أشياء
أحدها ظله تقدم معنى ظله في الباب الأول وحديث أنس انظر معسوا يوم لا ظل إلا ظله لما تقدم أن إبهامه قال الفتح المراد

بالإمام هنا ملك يلي أمور المسلمين من الأمراء وغيرهم إنما بدأ به لأن نفعه كثير ومتعدي إلى غيره والحديث المتقدم أولى وفي إشارة
لمعاونة الله ورجل قلبه معلق في المساجد لا يلازم الجماعة فيها ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه
أن يكون سبب اجتماعهما التحاب في الله ولم يزالا عنه حتى تفرقا من مجلسهما ورجل دعته امرأة أي المرأة ذات منصب
أي ذات حسب وجمال فقال إني أخاف الله وهذا القول أعم من أن يكون بلسانه أو بقلبه وقيل معناه أعتقد الكراهة فيخاف
الله في القيام بحقها والأول أوجه ورجل تصدق بصدقة فأخفاها هذا يحتمل على التطوع لأن الزكوة علانية أفضل حتى لا يعلم
شماله ما تنفق يمينه وقيل يريد به المبالغة في إخفائها بحيث لو كان شماله تعلم لما تنفق يمينه مثال النور وهكذا رواه
مالك في الموطأ والبخاري في صحيحه وهذا أسلوب العرب الأمر المعروف في النفقة مثلها بالبحر لكن الواقع في جميع رواية مسلم
للعلم يمينه ما تنفق شماله قال القاضي يشبه أن يكون هذا من الناقلين عن مسلم لأن مسلم ذكر حديث أبي هريرة الأول سألوا الرب عن
أسماء المخلوقات فقال الرب فتلوا سلوا من خلقكم من الرب قال نعم ابن آدم تصدق صدقة بيمينه تخفيه من شماله
وجاء كراهة خالية بهذا الإنفاق لا يكون من ظرف وعن سوق مخبئة
لله وعليه روى مسلم عن عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة في الباب السابع وحديث الفطرة خمس من فيها التعبير في الهدايا المذكور
فيها الختان كذا قاله الشيخان ربع لكن لو جعلت للابتداء بعشر كان من الفطرة الخاصة خمس قص الشارب وإعفاء اللحية الكثة
بلا نقص فيها كالمرأة أو هي عفوا وقالوا الأكثر وقيل المكروه وقصها وإن الأخذ من طولها أو عرضها يستحب
لكن المختار أن لا يتعرض لها بنقص شيء منها إلا إذا نبتت لامرأة لحية فيستحب إزالتها وإن استعمال الماء واستنشاق الماء وقص
الأظفار تقدم كيفية قصها في الباب السابع وحديث الفطرة خمس وقلم الأظفار وحلق العانة وتقليم الأظافر وتقليم الأصابع وغسلها
على انفراد كلمة وليس تخصيص الوضوء قيل يلزم بها ما اجتمع فيه الوسخ فالأولى أن تنتف الإبط أي شعره وحلق العانة
وانتقاص الماء بالماء الذي يتقاصر الماء المطلق لأن له تبدد معناه انتقاص البول بالماء وتمامه
فإذا غسل الذكر بعد ما لا يرتد البول ولم ينزل فالمصدر على هذا الوجه الأول مضاف إلى الفاعل وعلى الوجه الثاني المفعول فيكون المراد
على هذا الوجه البول والانتقاص يعني لا زما متعديا كما جاء في قدرهم ولم ينتقص مني الشيب قلامة وروي بالقاف وهو نقص
الماء ودفعه على الخلة الأزار بعد الوضوء دفعا للوسوسة لأنه لو لم ينضح ووجد بللا يظن أنه بول هذا أقرب لأن المذكور في
كتاب داود الانتضاح قال الراوي ولست بالخلة إلا أن تكون مضمضة أن مخففة والاستنثار انقطع بعض لكن وهذا الحكم
من الراوي لا العاشرة وقال القاضي عياض أهل الحديث المذكورة في الخمس وهو الأولى ق عبد الله بن عمرو روى العاري عنه أربعون خصلة
منها رجاء ثوابها بالصبر ينتفع بلبنها أو صوفها وثمانية من مرضعة أو ما لا يأكل أهل علم بها خصلة
قال بعض رواة هذا الحديث عددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتسميت العاطس وإماطة الأذى من الطريق وخمسة
مما استطعنا أن يبلغ خمس عشرة خصلة فصل م أبو هريرة لكن هو الذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار

كمرتين على ما لا يكون قدر الحوض قصورة والنبي قصد هذه بالاوصاف تقليل من شرب منه وقدر دخول النار لا يقرب منها
بالظماء يشخب فيه بالشين المعجمة وبعد الخاء المعجمة والمهملة الحوض هذا استعارة في حيات عمر تارة وصفة الآنية
في صفة الحوض هذا بيان ما في الجنة من شرب منه يظمأ ولا يظمأ ان هذا الكوثر بيان لا الاشارة الى من شرب بالاواني لم يظمأ
ومن شرب من الحوض بغيرها كالاغتراف ونحوه لم يظمأ ما بين عرضه مثل طوله ما بين عمان بفتح العين المهملة وتشديد الميم
بلد بالشام لا ايلة اسم بلدة بالشاطئ مما يلي بحر اليمن الى مدين مع هنا على قوله بلا شك كلوا اموالهم الا سواكم والمعصوم
مع صلته خبر بعد خبر ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل قال الحسن رسول الله ما آنية الحوض اعلم ان جواهر
بيان كثرة الآنية حتى ان السؤال لم يكن عنها لما يشرب الحكم من المستعمل ما موقع ثم ان موضع العدد في حديث جابر
آخر قال آدم ملئت النار قال الله من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون قال ابو سعيد فاعطاها الدواعية والذي نفسي بيده
لاذودن اي لادفعن رجالا عن حوضي كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ابي حرة
لا تقدمن آية م ابو هريرة رضي الله عنه بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون ان الكلام الى الكلام حتى
تحابوا اولا ادلكم على امر اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وتعلمون بان بسلام
وبتبع سلامه على من يعرفه ومن لا يعرفه حكى ان عبد الله بن عمر كان يقول اغدو الى السوق وما لي حاجة الا لاسلم
فاتبعه واسلم على من لقيه وقد عشر اخ ابو هريرة رضي الله عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده
عدم ايمانه في الباب الثالث لو صدرت لا يؤمن احدكم ثم الذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب جاره او لا يحب جاره
م ابو هريرة رضي الله عنه والذي نفسي بيده لتسئلن عن هذا النعيم يوم القيامة اي جاء كم من نعيم الدنيا يوم
باب سيسئل الرسول ثم لتسئلن عن نعيم اصابكم هذا النعيم قال الكرماني وغيره تقدم بيانه في الباب السابع في حديث ابي الحكم
م انس رضي الله عنه قال قال المسلمون بدر اورد علينا قريش ومعهم خيلهم اسود فاخرجوه وكان ابوه من ابي
سفيان وكان هذا ابو جهل وعتبة وشيبة ينصرونه فيقول لهم اخبر هذا ابا سفيان فاذا زعموا علموه قال مالي علم بابي سفيان
فيضربونه وسول الله قائم يصلي فلما رأى ذلك انصرف وقال والذي نفسي بيده لتضربونه اذا صدقكم بالتخفيف ان قال كلاما صادقا
ولتسكتونه اذا كذبكم يعني فلما اسود بني الحجاج وهم قبيلة كانت عامرا وكان عمر بن حرب ابو سفيان يسعى على اعمالهم
بدر وقيل انا قرار المضروب والمكسور عليه عتبة م ابو هريرة رضي الله عنه والذي نفسي بيده ليوشكن ان ينزل فيكم
ابن مريم حكما بالتحكيم اي حاكما مقسطا اي عادلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير يجوز ان يراد بها حقيقتها وان يراد ملزومها وهو
ابطال دين الكفر ويضع الجزية يعني على كل كافر لا يكون احد يجاريه قال النووي الصواب ان يقال يضع الجزية ويرفعها
عن الكفار ولا يقبل منه الا الاسلام فان قلت اذا نزل الكافر الجزية يجب قبولها في شرع عيسى فكيف يجاء لفظ عيسى بعد موته
قلنا لم يتبين ان شرعية هذا الحكم مستمر في وقت نزوله عليه فيكون عدم قبول الجزية في ذلك الوقت من شريعته ايضا تأمل
جاء في الرواية ان عيسى يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويزيد في الحلال فلو كان حكما على هذه الشريعة لم يزد في الحلال
جرى على لسان الامة الغنمة قلنا معناه انه ينزل في آخر الزمان وينزوج امرأة ويكثر زيادة فيما كان احل الله له لانه كان

من هذه الامة اراد بها امة الدعوة وهذا اشارة الى اجنبي اهل المعاصرين منه لا الاشارة لا التناول المعهود فيثبت
الكفر بين وجود هم قبلا سيودن والانصراف صلة لاحد او تبدل البعض من الكل ولا يؤمن بالذي ارسلت به الا كان من
اصحاب النار فعظم بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب والمؤمنين بغيرهم اذا كانوا كذلك فغيرهم من الكتابيين ليس يكون اولى
لذلك ذكر ما يدل على ان من لم يبلغه دعوة الاسلام فهو معذور م ابو هريرة رضي الله عنه والذي نفسي بيده لبيان
على احدكم يوم ولا يأثم لان يحمل اللام في المبتدأ احب اليه من اهله وماله معهم قال النووي فيه تقديم ما هو تقديم لبيان
على احدكم يوم لان يراد فيه لحظة ثم لا يراد بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشارح ولا يراد صفة ويكون
الواو لتأكيد لصدق الصلة وفي تحصيل الترجي الرجل يعني يحصل مرتبة رؤيتي عند ذكر من مرتبة الاهل والمال وهذا اولى
من توجيه النووي وفيه ان رؤيته وقع القتل بعده م والاسلام لم يستوعبوا على عمر كما في الزمانة كما روي عن عمر قال الزمانة
النبي الصديق في الاسواق م حنظلة الكاتب بفتح المهملة وكسر النون بعدها تحتانية ساكنة ثم مثلثة ابن الربيع بن صيفي
من بني تميم فيقال له حنظلة الاسيدي بفتح المهملة وكسر النون بعدها تحتانية ساكنة ثم مثلثة ابن الربيع بن صيفي
من بني تميم فيقال له حنظلة الاسيدي بفتح المهملة وكسر النون بعدها تحتانية ساكنة ثم مثلثة ابن الربيع بن صيفي
دخلت على رسول الله فقلت نافق حنظلة قال وما ذاك قلت يحدثنا بما نعاين من الجنة والنار حتى كأنا رأي عين فاذا خرجنا
واذا خرجنا عافسنا الازواج والاولاد والضيعات فنسينا كثيرا قال والذي نفسي بيده انا لنلقى مثل هذا فانطلقنا
بكر الهمزة مخففة بالسماع ضربات ذي علما يكون عنده من الحضور وفي الذكر معطوفا على لقائكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم
مصافحة شعائرية فتنتفي مصافحتهم لانتفاء الحالة الحاصلة عنده ولكن يا حنظلة استدراك عن هذا التعليق وتنبيه على انه
على الطريق المستقيم وما نافق فلما اذا ذاك باسم ساعة يعني تكونون على الحضور وحقوق تكلم تارة وساعة اي تكونون على
على الغيبة وحقوق الكم تارة ولكن الرجل بهاتين الحالتين منافق فيكون توضيحا له ثلث مرات ثلاثا قال هذا القول ثلث مرات
ازالة عنه ما اتهم به نفسه وعجل ان يكون مداحيا على الحالتين معا كونه اعطيه ما يليق به الا يتبين ان النفس عن العبادة وهذا اشارة جار
في الاثر وحلو القلب ساعة فساعة ق انس تعاهد الرواية عنه والذي نفسي بيده لو تدومون على ما تكونون عند
اراد بها الذكر كما في قوله يا صاحب البصر كرجين يعني الاذكار خ ابو سعيد وحذيفة بن اليمان رضي الله عنهما والذي نفسي
انا لنعرف نعت الفرقان في سورة الاخلاص تقدم بيانه في الباب الثاني ان الله جزء القرآن م ابو ذر رضي الله عنه والذي نفسي بيده لا تأتيني
بفتح اللام والهمزة للدورة جميع الآتا وجمع الآتية اللاواتي اصحاب الحوض التي اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبه قيل اراد بالنجوم
الصغار وبالكواكب الكبار قال القاضي اراد الاتاء الاباء الكثرة مبالغة وقال النووي انه حقيقة اذ لا استحالة فيه الآنية الليلة
المظلمة الا التعقيب مع ما بعده بالمعنى وحصر الحسن خارج كونه مرتبة في اي وقت التحية وبيان انه لا غيره فيها وصفها بها بين الصفتين
لذا النجوم فيها ترى اكثر الآنية الطبق روي مرفوعا على انه خبر مبتدأ محذوف مضمونا اعني اضمار اعني من شرب منه فلم يظمأ ابدا
هذا استيناف وعيد قال الطيبي تقرير ما قبله بالسبب الكاذب حال الانه من شدائد العرصات ذكر لعدم الظمأ غاية في الظاهر
لكنه في المعنى موقوف الا اذا لم يظمأ في الشدائد لا يظمأ بعدها بالطريق الاولى وقد جاء في حديث آخر من شرب منه فلا يظمأ ابدا قال القاضي الظاهر
ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهو الذي لا يظمأ بعده وقال شارح الآن الشرب منه الآن قدر لما للاستانة من النار

www.alukah.net

لله تعالى حتى يرفعه الله ويذكره يوقن كل نصراني بشر وانه عبد الله ويقبض المال حتى لا يقبله
احد وذكر نقله الرغبات اليه بقي الارض فلا ذكر بعد ما جاء في حديث آخر ق سعد بن ابي وقاص وابو هريرة اصحاب
الرواية عنهما قال استأذن عمر على رسول الله وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استأذن
عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن له رسول الله وهو يضحك فقال عمر اضحك الله سنك يا رسول الله قال عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي
فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب فقال رسول الله فانت احق ان يهبن يا عدو انفسهن اتهبنني ولا تهبن رسول الله
فقلن نعم انك افظ واغلظ من رسول الله فقال رسول الله والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا قط الا سلك فجا غير فجك
باسكانها طرق منتن بمعنى الزمن الماضي الا سلك فجا غير فجك منه رواية مسلم في رواية ابي هريرة فقط سالكا فجا قال
لعمر بن الخطاب يعني انهن معذورات في مسيبة هن وكيف لا يهبنك والشيطان يخافك لانها بكر قيل معناه ضرب المثال
لبعد الشيطان عن اغواء عمر في اي طريق سلكه من طرق الدنيا لانه يستعد لمحاربة الفتنة خوفا من فتنته واما النبي فكان
لا يخاف من وسوسته ولا يبالي به كذا قاله الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصحيح ان الحديث محمول على ظاهره ق
ابو هريرة اصحاب الرواية عنه والذي نفسي بيده ثلاثين مرة يريد عدد اسراته اذا دعا زوجته فابت عليه اي تمتنع عنه استعمل بعد
لنفخة معنى السخط الا كان الذي في السماء وهو الله تعالى لما جاء في رواية اخرى الا لعنتها الملائكة ساخطا عليها
حتى ترضى عنها ان الزوجة عن زوجها بالجماع له مرة الحديث تحريم امتناع المرأة من مضاجعة بغير عذر والحيض ليس
بعذر لان له حقا في الاستمتاع بما فوق الازار فان قيل هل يكفل الزوج لذكر اذا اراده وامتنع قلنا لا الا ان يقصد
بالامتناع اضرارها فصل م ابو هريرة رواية لحارثة عنه واستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين
مرة وفيه تحريض على الاستغفار تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث الغر الغاء عاقلي ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم
اصحاب الرواية عنهما وانه لي رسول الله وان لكم شفوفي الكتب محمد بن عبد الله قال رمز الحديبية حالة المصالحة
لما جاء سهيل بن عمرو ابعد ملة للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي الكاتب باسمك اللهم هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله
فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله فابو هريرة اصحاب
الرواية عنه والله لان يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من الولوج وهو الادخال والاخراج فيه للابتداء يتعين في جلبه اي في
قطيعته كما يكلف على ان لا يعطيهم الا ما يصل اليهم اثم بتشديد الهمزة افعل التفضيل اي اكثر اثما وهو خبر لقوله لان يلج لعند الله
اي لذكر الحالف او لاجل الحلف ان يقطع اقاربه فيه ضمير عليه على تقدير الحث يعني اذا حلف على شيء يرى فيه خيرا
منه يجب عليه ان يحنث ويكفر لان الاثم اكثر في الاقامة على الحلف ح ابو هريرة والبو شريح الخزاعي في الصحاح
والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن ذكره ثلاث مرات واراد بها نفي كمال الايمان قيل من يا رسول الله قال الذي لا يأمن
جاره بوائقه جمع بائقة وهي الداهية ق البراء بن عازب انفقا على الرواية عنه قال كان النبي ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى
التراب بياض بطنه ويقول والله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا اي وقارا وامنا من العدو ويثبت الاقدام ان لاقينا ان لاقينا العدو
والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ابوا الرواية الكفر ابينا ان استغفارهم يرفع بهذا صوته ويكرره

فصل م عقبة بن عامر وروى مسلم عنه ستفتح عليكم ارضون بفتح الراء جمع ارض وكل الجوهري سلطانها ويكفيكم الله اي في امر العدو
بان يدفع عنكم شرهم وتغلبوا وتغتنموا فلا يعجز بفتح الجيم امر احدكم ان يلهو باسهمه بالعين بنبله والمراد ظهر اماة
الهدف فانها جائزة لكونها معينة على قتال الاعداء ق ابو هريرة اصحاب الرواية عنه ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم
لانا القائم اقرب الى القاعد لان الفتنة اشد تحريكا من مالا يبدو القاعد والقائم فيها يعني القائم بالحاجة في كل الحالة خير من
اما ان يعني من الذي يشغل الفتنة والماضي فيها خير من الساعي من الذي يسعى ويجد الفتنة من تشرف لها ابصر نظر
الى الكل الفتنة تستشرفه تتجه لنفسها وتدعوه الى الوقوع فيها فالخلاص في التباعد منها والهلاك في مواقعتها
من وجد ملجأ او معاذا اعتصم الراوي اي موضعا يخلص بالدخول اليه من الفتنة فليعذ بها ليلجأ اليه ومن يجد
يدق سبقه بحجر فيعتصم ليلجأ فيها ق ابو حميد الساعدي اصحاب الرواية عنه ذهبت الليلة ريح شديدة فلا يقم فيها احد
فمن كان له بعير فليشد عقاله وهو الحبل الذي يشد به وظيفه بالجيم خف ذراعه فاذا قال ابو داود ذهبت تلك الليلة ريح
شديدة فقام رجل الريح حتى جاءت بجبل طيء جبل بالشام ويقال اطراف الزمان جزاء جمع جزء وهو نقيض القديم
كما جمع صغير على صغار الاسنان التي يكون بها تاسعها الا الاجلاء ان يضاف العقود بيوت من حجر غول البرية يجدون
من حجر ما يتكلم به البرية وهو القرآن وفي المصابيح يقولون من قول حجر البرية وهو الحذر يقرون بالجاء وزايا نهم جناح
جمع جنحة وهو الملقوم يعني لا يتعدى منها الى قلوبهم او معناه لا يتعدى منها الى الخارج فيرفعه الله ويثبت عليه يهوون
اي يخرجون من الرب كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي من الدابة المرمية فانها تقتلهم فما تقتلوهم فاقتلوهم اجرا
لمن قتلهم عند الله يوم القيامة م ابو هريرة رواه مسلم عنه سيكون في آخر امتي اناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا آباؤكم واياكم
هذا اخذ بعض مصاحبهم لئلا يفتنوكم لا يضلونكم لما الذي على البحر ان فوق الثلث فان هو في غير امور الدين فصل في الفعل م الضائع
م انس رضي الله عنه رواه مسلم عنه آبي باب الجنة يوم القيامة فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك امرت لم امرت على
بناء المجهول لا افتح لاحد قبلك ق ابن عباس اصحاب الرواية عنه آمركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله باجر بدل
عن اربع في قوله آمركم باربع شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهي باجر بدل من الايمان وبالرفع خبر مبتدأ محذوف
واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا خمسا من الغنائم اي ما امرهم به باداء الخمس لانهم كانوا اهل جهاد وغنائم وفي بعض روايات
الصحيحين بزيادة واو وفي بعضها وصوم رمضان فعلى هذا يكون ان تؤدوا معطوفا على اربع وفي رواية الحديث
يكون الايمان بالله واحدا قال الراوي اتدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصوم رمضان وان تعطوا من المغنم الخمس وكان عبد القيس كان عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا فيه لانه فرض
سنة تسع بعد الهجرة على الاشهر وعلى قول من انه فرض سنة خمس منها يكون عدم ذكر الحج من غفلة الراوي وكذا عدم ذكر الصوم وفي
انهاكم عن الدباء بالمد والقصر واحدها دباءة بتشديد الياء وهي القرع والحنتم واحدها حنتمة بفتح التاء المهملة وهي جرة
خضراء والنقير اصل النخلة ينقر فيتخذ منها وعيه الخمر والمقير بتشديد الياء المثناة تحت وفتحها وعاء يطلى بالقير
الزفت وانا نهى عن الانبذة في هذه الاوعية لانها غليظة جدا فاحتاج الى الاسكار من غير شعور صاحبها
قال لوفد جمع وافد وهو الرسول عبد القيس وهي قبيلة ارسلوا جماعة الى النبي ليستعلموا منه ويرجعوا اليهم فقال لوفد

من زياد مولى آل سعد بن زيد وهو حليف لبني عدي بن النجار وهو ابن خالة أنس بن مالك رضي الله عنه قال كنا أنا وأمي من أهل دار أم سليم
لأبي بكر وعمر ما تزوجان من الأنصار فقال لأبي بكر إن ابنتي هي لك إن شئت وتذكر منها فدية فيكون لنا فوق مع
الكفار لعلها تسلم إن يهدها الله للإسلام فقال عمر أرى أن تمكثنا ننظر في أعناقهم فإن هؤلاء صناديد الكفرة وأئمتهم فقال له
ما قال أبو بكر ولما كان من الغد جاء عمر فإذا رسول الله وأبو بكر قاعدان يبكيان فقال يا رسول الله ما جرى لك شيء
تبكي فقال أبو بكر إني للذي عرض على أصحابك من أخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم أدنى من هذه الشجرة قال الحميدي يوم
بدر وفيه جواز البكاء لرسول الله عند عدم الوحي وجواز الخطاب فيه ويمكن أن يقال القول كان خبيثا وقول عمر كان أحسن
والمقربون يعاقبون على أخر الأحسن كما قال حسنات الأبرار سيئات المقربين في ابن عمر بعد أن روى عساكر رؤياكم قد
تواطأت أنه وقعت في العشر الأواخر فالتمسوها في التسع بطاء وتاء وكان ينبغي أن يكتب بالدين الحاء والتاء وليس مهموزا
قال الله تعالى فعدة من أيام أخر فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الأواخر تقدم
بيانه في الباب الثاني ثانيا حديث أنس تقدم القدر في البلية القدر في روى البخاري عنه أن رجلا من بني حارثة وهم بطن
من الأنصار قد حضر مع النبي صلى الله عليه وسلم أحدا فقتل بالنبل فأتت أمه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله هذا حارثة
حضر المدينة حيث كان نفسه وإن يكن غير ذلك ترى ما أصنع بعده لأبكين تقدم الكلام على حديثه في الباب الثاني في حديث حرم ما بين لابتي المدينة
في أبو هريرة روى مسلم عنه شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيهما إلا دخل الجنة
في تقديره غير مرة في أنس روى البخاري عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم متعقصا رأسه بخرقة بردود كان أصابه صداع فخرج إلينا وأنا على عليه
فقال أوصيكم بالأنصار أن يرعى عليهم فإنهم كرشي بفتح الكاف وسكون الراء وهو من الحيوان ما يحتوي عليه الكرش للإنسان وعيبتي بفتح العين
المهملة وسكون الياء الشباب يعني أنهم صاحب سر ومعتمدي وقد قضوا الذي عليهم يعني قضوا ما كان يجب عليهم
من النصرة وبقي الذي لهم يعني من أن يجازوا بأحسن الجزاء فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم المراد به ما سوى
الحدود فإنها لا تعفى بعد ما ثبت في مجلس الشرع في عائشة روى مسلم عنها أن أحدكن ما فعل بقدر ثيابها ومرفقها
فتعظم مضارع بحذف إحدى التاءين قال العلماء المراد بهذا التطهر التطهر من الحيض وقال الشيخ أبو الأصل أن المراد به الوضوء
فتحسن الطهور ثم نصبت على رأسها فتدلكه دلكا شديدا حتى تبلغ شعر رأسها بضم السين المهملة وسكون الواو وبعد الأصل
يعني بشرة رأسها وبعض النسخ شئون رأسها وهو بضم الشين المعجمة وبعدها همزة جمع شأن وهو أصل الشعر ثم تصب عليها
الماء ثم تأخذ فرصة بكسر الفاء قطعة قطن وصوف ممسكة أي قطعة بالمسك فتتطهر بها يعني الرائحة الكريهة للحيض قال
لا تمسك بفتح التاء المثناة الفوقية وكسر الميم والكاف ولكن المشهور هو الأول حيض عن المحيض في جابر بن عبد الله
على الرواية عنه قال استشهد أبي يوم أحد وكانت عمتي تبكي فقال لتبكيه أو لا تبكيه ما زالت الملائكة تظله حتى رفعتموه
تظله أي تمنعه من الحر والبرد وفيه جواز بكاء الأقارب على الميت بالخير وجواز الدعاء للميت بالرحمة والمغفرة
لصعود روحه وفيه تسلية لأبي بجابر بصعود هذه الكرامة له وجواز البكاء على الميت من غير ندبة في أبي سلمة تبلغ الحلية الأولياء
الذي يوم القيمة من المؤمن حيث تبلغ الوضوء نفع الوادي ما يتوضأ به في أبو هريرة روى مسلم عنه تبلغ الحلية الأولياء

الهمزة أو بباب سكر منا الراوي وهو بياء مثناة تحت مفتوحة أو مكسورة قال النووي المشهور هو الأول وقال القرطبي
المعتمد هو الثاني وهما اسمان لموضعين قريبين من المدينة على أميال وقيل كلاهما اسم موضع واحد وأوقف بتخفيف الذكر
يعني بكسر سواد المدينة يعني بتلك الموضع وقد كان ذلك مدة بني أمية ثم بعد ذلك تغير أمرها في أبو هريرة العقاقل
الذي واسعة خبر ورون من شر الناس ذو الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه هذا إذا لم يكن لها صلاح فلو كان لها جلد جاز في
فائدة تنبيه معاني الرواة منها تزورون لم جمعتكم قالوا الله ورسوله أعلم قال إني والله ما جمعتكم رغبة أو رهبة
شيء ولا لرغبة في الخوف ولكن جمعتكم لأن تميما الداري صاحب لي حدثني أنه ركب البحر فلما نصف النهار جاء فبايع
وأسلم وحدثني حديثا وافق الذي كنت أحدثكم عن المسيح الدجال حدثني أنه ركب في سفينة بحرية وصف السفينة بها لأن
الإبل شبه سفينة البر في تلعب حلاء من غم بسكون الحاء المهملة وجذام بضم الجيم والذال المعجمة وهما اسمان لحيين كانا أبوي
قبيلة فلعب بهم الموج أي لعب في الأصل ما لا فائدة فيه من قولهم لعب الشيء إذا تحرك واضطرب لا تموج السفن من جهة المشرق
شهرا البحر ثم أرفؤها إلى الجزيرة الموجهة مغرب الشمس فجلسوا أقرب السفينة وهي الرابعة وقارب بكسر الراء
وفتحها على خلاف القياس وهو سفينة صغيرة يكون مع السفينة الكبيرة ليركبوا إذا أفزعوا منها حتى لقضاء حاجتهم
فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة أهلب أي غليظ الشعر كثير الشعر وقيل الأهلب الأشعر لا يدري أقبل أم دبر فقالوا ويلك ما أنت
أو لو وقوع لفظ دابة على الذكر والأنثى لا يدري روى ما قبله من وبره من كثرة الشعر قالوا ويلك ما أنت بكسر خطاب للدابة
قالت أنا الجساسة سميت جساسة لتجسسها الأخبار للدجال قال صاحب التحفة هي دابة الأرض التي تخرج في آخر الزمان لكن
مصداقه غير معلوم قالوا وما الجساسة قالت أيها القوم انطلقوا إلى هذا الرجل في الدير هذا التعريف في جواب قولهم وما
الجساسة سمي أسلوب الحكيم فإني لما أخبركم بالشوق إلى أنه كثير الشوق لما عندكم من الخبر قال فأسرعت لما رأيت رجلا
أرى فيه من الكبر شيطانا قال فانطلقنا سراعا حتى دخلنا الدير فإذا فيه أعظم إنسان رأيناه قط أي ما
رأينا مثله لأن قط مستعمل في الماضي المنفي خلقا تمييز سلسلة وثيقا بفتح الواو وكسرها تمييز عن الشدة وهو بالرفع
عطف على أعظم مجموعة يداه إلى عنقه ما بين ركبتيه إلى الأكعب الحديد المحاري والمجرور متعلق بمجموعة والموصول وهو ما بين
يداه عن يداه بدل اشتمال قلنا ويلك ما أنت قال قد قدرتم على خبري أي على الخبر جيئوا وقيل معناه على خبري أي أردتم
فاضبروني ما أنتم قالوا هذا الفلات من التكلم لا يعنيه نحن ناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا البحر حين لعب
بالموج المجمل الشديد وأمطرنا شهرا فانتهينا إلى جزيرة تكسر موجها فجلسنا وأقربنا فدخلنا الدير
فلقينا دابة أهلب كثير الشعر لا ندري ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلك ما هي فقالت أنا الجساسة قلنا وما الجساسة
قالت اعمدوا إلى هذا الرجل في الدير فإنه إلى خبركم بالأشواق فأقبلنا إليه سراعا وفزعنا منها ولم نأمن من
أن تكون شيطانة فقال أخبروني عن نخل بيسان بفتح الباء الموحدة وكسرها قرية بالشام قلنا عن أي شأنه تسأل
قال أسألكم عن نخلها هل تثمر قال أيها الرجل سألتنا عن شجر لا نعلم أنه يثمر قال أخبروني عن بحيرة طبرية
قلنا عن أي شأنها تسأل قال هل فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال أخبروني عن عين زغر قال أخبروني عن عين زغر

مضمومة وغين معجمة مفتوحة علم بلدة معروفة في الجانب المقابل تمن ان ما لا تصرف قالوا عن ابن عباس تخرج
في العين ماء ومن زرع اهلها بالعين قلنا نعم يحملون غيرة المار واهلها يزرعون من مائها قال اخبروني عن نبي
الاميين ما يعلم اراد الرجال الاقيان العرب لانهم الاميون والا يعرفون غالبا ونبيهم محمد انما اضافه اليهم لطعنا عليه
بانه مبعوث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود او بانه غير مبعوث الى ذوي الفطنة والكياسة قالوا قد خرج من مكة
ونزل يثرب قال اقاتلته العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر على من يليه من العرب فاطاعوه قال
لهم ان ما وهذا التفات فذكان ذكر الرجال الاطاعة ودون السهام مقدر فيه ويحتمل ان يكون راجعا الى العرب والا يكون التفاتا
فلنا نعم يعني بل العرب حصر ذلك قال اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه ذكر اشارة الى محمد ان يطيعوه مبتدأ وخير له والجملة
الاسمية جزاء او يقال لا يطيعوه بدل من ذكر وعلى الاخبار من الدجال لسيد على فضله بينهما لان الفضل خاطبه العدو
ويحتمل ان يريد بالخبر في الدنيا لانهم ان خالفوه ابيد ملكهم او يقال خير على لسانه من غير قصد وان تخبركم عن ان انا المسيح
مسيح السياحة الارض فما في مدة لي او مسالكون لي ان اخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية الا هبطتها
في الاربعين ليلة غير مكة وطيبة فهما محرمتان علي كلتاهما كلما اردت ان ادخل واحدة منهما استقبلني ملك بيده السيف
صلتا يصدني عنها وان على كل نقبة منها ارطاق ملائكة يحرسونها فيض من طرف المدينة رجة فيخرج
اليه كل منافق ومنافقة فيضع تحت ظهره ويتبعه عليه ويشير ما اذا طلبا الخبر من طيبة هذه طيبة كثيرة الماء والطيب وطيار
سروره وتجمعه مياه جبل الدجال وتسمية المدينة طيبة وافق عبد الله بن وسيبة الا هي كنت تنكم ذكر فقال الناس نعم
اعجبني حديث تميم انه يمنع الهزة بدل من حديث وافق الذي كنا قد ذكرنا عنه اي من الدجال ومن المدينة ومكة من انهما
لا يدخلهما الا في الشام الا بالتخفيف للتشبيه اراد بهم ما يلي الجانب الشامي او يجاه اليمين اراد به ما يلي الطالب اليمني والبحر والجزر
اشارة دينهما اي لا تاج الوحي لم يكن فيه ما يقرع محله بل قال عن خلق ثم عرضكم على آخر وما يستقل الاقدام من بعضها
الى بعض الابل من قبل المشرق ما هو مازايد وهو مبتدأ خبره الظرف المتقدم ويجوز ان يكون موصولا والذي يخرج هو منه
من جهات المشرق من قبل المشرق ما سوى قبل المشرق ما سوى واما بيده الى المشرق قال الطيبي ما تيقن النبي بالوحي انه
من قبل المشرق نفي الاولين فاخبر عنهما بقوله لا بل وحقق الثالث شيئا اخبر عن القولين مع صحة اليقين
احدهما المار اي في تلبيس موضع فصلحه لانه العرب يريد شدة لم يا فرقا في جذبتين العجوز لكن تكدارة قبورهن قبل
المشرق ما سوى مفعول لقول الطيبي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لما دعت عيسى النبي على ولد ما بريم وسوء حال النسوة وتدمع العين
وحزن القلب والا تقول الا ما يرضي الله تعالى وجوز ان يكون رسنا منصوبا ويكون يرضي من بالافعال والله يا ابرهيم ناكر
الذي ذكر محزون عن ابي هريرة رضي الله عنه تطعم الطعام وتقرأ السلام من عرفت ومن لم تعرف واسماء شرط كما سبق
بيانه قال رجل قال الاسلام اي خصال الاسلام خير لعل السائل فهم انه سأل عن خصال المتعددة النفع فاجاب جاء ولا الاب
حال السائل وقال تطعم الطعام ولم يقل اطعام الطعام عن نافع بن عتبة دون من عتبة تغزون جزيرة العرب تقدم بيانها معناها
في الباب السابق وهي ما بين عدن الى تقدم تغزون فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال
فيفتحها الله

فيفتحها الله اذا رأيتم قد ملك ما يدعيه ويبين بعض النسخ فيفتحها الله اذا رأيتم قد ملك وفي الحديث اخبار عن الغيب فان الاخطار المذكورة
قد وقعت وسيكون نفع الدجال قال في اسد الغابة عمار بن ياسر الغبية البالغة رقم المص علامة البحاق لعله وقع سهوا من الناسخ
اي حديث مذكور في صحيح مسلم او رواية المذكورة بعض الاهل الحوالي ما يخرج النجاشي فيقتل عمارا فيقتل عمارا اعلم ان عمارا الحقه معاوية
وفئته فكانوا الطالبين ظالمين باغين بهذا الحديث لان عمارا كان في عسكر علي وكان يحرضهم على الحق والملاحمة فاستمعوا عن
بيعته حكى ان معاوية كان يقول اسمع الحديث ويقول لحسن بن علي بالغية يعني طالبة لدم عثمان وهذا الحاكي تحريف منه لان
اسمع يعني الطلب لدم عثمان بغير مناسب له اصلا ولانه ذكر الحديث في اظهار فضيلة عمار وذم قتله لانه جاء في طريق عمار
ابو هريرة رضي الله عنه تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة وهي الناقة الغزيرة الحلب السقية العهد من النتاج الواو في الرجل للحال
فما يصل الاناء الى فيه حتى تقوم والرجل يبني بناء فما يتمان تلك المبايعة حتى تقوم والرجل يلوط حوضه فما يسقي فيه
ويطيبه ليسقي منه فما يفرغ ليرجع عنه حتى تقوم الساعة وضمه دلالة على ان القيمة تقوم بغتة كما قال لا تأتيكم الا بغتة
هم المشهور روي سمعت تقوم الساعة والروم اكثر الناس بيت الصحيح انه لا يبقى يوم وقت قيام الساعة لكن يكون الروم
وهو قدر معهود اكثر الكفرة في ذلك الوقت بحاكما نوا البوا سكانهم هم ابو هريرة روي سمعت تغيض الارض فلا ادع كبدا في بحر
كنوزا مثل اسطوانة تتبع واحدة الارض فانقا اي الافلاذ جمع فلذة بكسر الفاء وفتح الذال المعجمة قطعة من الكبد مقطوعة طولا
امثال الاسطوان من الذهب والفضة فيجيء القاتل فيقول في هذا السبب هذا ومن هذا للتبعيض قتلت وجيء القاطع فيقول
في هذا قطعت رحمي ثم يجيء السارق فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئا وابو هريرة رضي الله عنه
تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة قال الامام الطيبي ليس معناه ان جرم الارض تنقلب من طبع الطبع الى طبع
ما ورد في الاثار ان الارض يبسطها ويحرقها قتلى نار او تنقلها جنتهم اسماء تكون الارض خبزة وفيه بيان جلية الارض يوم القيمة
وبيان عظم الخبز تأتي اعد الله لاهل الجنة تكفأها الجبار وبقيتها ويدها وهذا استعارة عن سهولة تقلبه فيها بين كما يكفأ
احدكم خبزته في السفر وهي الخبزة التي يصنعها المسافر ويقلبها على يديه حتى تنضج نزلا لاهل الجنة وهو سكون النزل وضمها
يعد له ضيف عند نزوله ابو هريرة رضي الله عنه تنزل نار من قعر عدن ترحل الناس الى المحشر كناية حيث تحشرهم على الكفر قال المراد
قدوم مكة الحبشي الى المغيرة الحجر فارتفع من السيل يعني المحشر وهو الشعب الذي هو فيه مثاوي تصل
طرفها الى الارض بالبحر هذا تفسير المص يحيى بن كثير ابا اصحابه اسمه ثوبان وقيل ثمامة يقول فيه علامات الاخلاق الطوال
ولا يبايعوا حتى يضطروا فيبايعوا اسمه ابن مريم فلما انصرف الله عيسى نزل بدل الحرم وضع اراه الطوفان ضع الدنيا به ابو هريرة
رضي الله عنه يأتي الشيطان احدكم في صورة فيقول من خلقك فيقول الله فيقول من خلق الله فيقول من خلق ربك فيقول
من ذلك يقاعده الكفران يعتقد ان ربه مخلوق فاذا بلغه الضمير المعكوس الشيطان اولا حكم ومنه المفعول عليه الامصر
بنور من خلق ربك لكيلا يعتقد بانه هو ذا الشيطان عنه ولينتهي عن ذلك الوسواس لئلا يغلب عليه الشيطان ابو هريرة رضي الله عنه
عنه يأتي المسيح الدجال من قبل المشرق اي من جهته وهمته ان مراده المدينة تنزل دبر بعضهم لما اخرجه جبل احد
هو الملائكة وجهه مثل السيف وهذا كله ملك ابو هريرة رضي الله عنه يأتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه ونسيبه

اذا لم يكن ماهرا في القراءة ولا حفظ له في العلم قال الشيخ الكلاباذي اقرؤهم من رسول الله لقوله صلى الله عليه وسلم اقرؤكم
فكانا ادركت النبوة بين جنبيه الآية لا يخرجه الى فهذا اولى بخلاف رسول الله لانه اقرب الناس الى حالاته وصفته
هم الفقهاء ودين الله ضياء رسول الله وهم الموروث عنهم العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاق الفقهاء وعلماء
سائر العلوم علماء على التقييد بعلومهم فمقام القارئ مقام الوصي من الميت ومقام الفقيه مقام الوارث فلذا كان مقدم القارئ
على الفقيه فاذا استويا في القراءة واحدهما افقه فهو اولى لان مقامه مقام الوصي والوارث فان كانوا في السن سواء فاقدمهم
هجرة يعني انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر اولا فسنه اكبر ممن هاجر بعده قبل الفتح فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم
سنا اي اقدمهم اسلاما لان الاسلام من ولد من هاجر بعده بعد فتح مكة جبل كان الهجرة سببا لزيادة العاجل فيكون الاوفق اولى فان كانوا في الهجرة
سواء فاقدمهم سنا لان جعل الاسن اقدم الذي تقديمه يكون لمزية ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه اي محل حكمه وولايته يعني اذا
كان الوالي او صاحب البيت عالما يصح به ان يؤم بالجماعة وان كان غيره اعلم منه ولا يقعد في بيته على تكرمته اي على موضع اعزاز
بوضع وسادة يتكئ عليها او بالقاف ما يجلس عليه وقيل المراد منها المائدة الا باذنه الضمير في سلطانه وبيته وتكرمته للرجل الثاني
الضمير باعتبار الامكنة او لكون البعض مؤنثا لاضافته اليه فلعله اراد خلوة تامة يشاء ويتخيل عليه منه انس رضي الله عنه يتبع
الوتر في بيوت اصحابه بكسر الهمزة وفتحها والباء او القاف بلد معروف قيل المراد به اصفهان بخراسان كما اصفهان العراق بضم
القاف وفي رواية يتبعون الصحابة الاول عليهم الطيالسة جمع الطيلسان وهو ثوب مربع يشبه الاكرة اليهود يكونوا تابع الدجال
قال ابو هريرة رضي الله عنه يتبع الميت ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله رواه الشيخان على
نحسين الاعمال لكون معينة في المال قال ابو هريرة رضي الله عنه يترك المدينة اي اهلها على خير ما كانت اي الحالة التي كانت خيرا
لا يغشاها اي لا يجيئها الا العواف جمع عافية وهي كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طائر ومن يحشر على بناء المجهول اي يموت كما
قال الشيخ في قوله نوادا الوحوش حشرت حشرا موتها ليلا من مزينة بضم الميم وفتح الزاي المعجمة قبيلة من اليمن
ينعقان بضم العين اي يصيحان بغنمهما يريدان رعيها وحوشا اي يريدان فيها وحوشا ومعناه يريدانها ذات وحوش قيل هذا الحالة
تحدث في بعض الفتن حين خلت المدينة وبقيت قفارا بالمهملة والفاء اي الارض لان الوحوش اذا بلغت تبيت
الوحوش حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما يعني انهما يخران على وجوههما يكون لما ادركهما الموت رواه ابو هريرة رضي الله عنه
الرواة عنه يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعني يأتي طائفة منهم عقيب اخرى وهذا من ايات الكلوات الكريمة ويجتمعون في
صلوة الفجر وصلوة العصر جمع الله ملائكته وقت عبادة ليكونوا شهداء لهم خصص هذين الوقتين لان العبادة فيهما مع كونها وقت
اشتغال وغفلة اقوى في الاخلاص والاكثرون على انهم حفظة الكتاب وقيل غيرهم يرفع الذين باتوا من البيتوتة فيكم فيسألهم ربهم وهو
اعلم بكم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون سواء لم يقع عنا ملائكة اتى لان يتباهى بعبيده الملائكة
كونهم للشهادات حاضرين واما التوبيخ على انفاقهم ليس اقبل لنا بانفسهم فيها ابو هريرة رضي الله عنه الرواة عنه يتقارب

ابدا الخروج من المدينة تضيق المعيشة فيها يقول يسلم الى الرخاء اي الى سعة المعيشة ويعلم اسم فعل بمعنى اقبل هلم الى الرخاء
كثرة تاكيد والمدينة خير لهم الواو فيه للحال لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف يعني لو كانوا يعلمون ما في الاقامة خيرا لما
طلبوا الخروج منها والرغبة بيده لا يخرج منهم احد رغبة عنها اي اعراضا عن المدينة الا ابدل الله فيها خيرا منه الا
بالتخفيف للتنبيه ان المدينة كالكير يخرج الخبث والنقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد تقدم بيانه في الباب
الثاني وحديث انما المدينة كالكير ابو سعيد رضي الله عنه يا تي على الناس زمان يغزو فئام من الناس بالهمزة يعني الجماعة الكثيرة
لا واحد له من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى
من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله فيقولون
نعم فيفتح له بيان فضيلة الصحابة والتابعين وتابعيهم م عمر رضي الله عنه يأتي عليكم اويس بن عامر مع امداد من اهل اليمن
وهم جماعة غزاة منهم يمدون جيوش الاسلام من مراد ثم من قرن نفع الراء والقاف بطن من قبيلة مراد ولا يبقى من اهل اليمن
هذا هو الصواب وما قال الطوسي في حاشية شرح المشارق الا بالقاف ما يجلس عليه وقيل المراد منها المائدة الا باذنه الضمير في سلطانه وبيته وتكرمته للرجل الثاني
كان به برص فبرأ منه الا موضع درهم له والبرص بياض يعتري الجسد فيغير لونه والدرهم الكسر اثره بالفتح
بدرهما فاتاه برصه كذا قاله الجوهري او اقسم على الله لابره فان استطعت ان يستغفر لك فافعل الخطاب لعمر ثم جيء بكفر خاطب الصحابة
عبد ما استغفر رسول الله وان عمر كان في طلبه فلما كان السنة التي توفي فيها عمر قدم على اويس فقال ما كان السنة التي توفي فيها عمر قدم على اويس فقال ما يا اهل اليمن اقيم اويس
بن عامر فقام شيخ فقال اويس في بقار اويس وهو الجلد وكرا واقل ماله وهو يرعى الشاء وحقير بين اظهرنا فقال له عمر هو
قال نعم فقال هل كان به برص فاتى عليه فدعا له فبرأ منه الا موضع درهم فقال له عمر ما صنعت النبي صلى الله عليه وسلم انه يدعو
فاتاه اويس عرفات فاتى عليه فوجد كما وصفه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له استغفر لي فاستغفر له ومنه بقية الحلية لاويس رضي الله عنه سمع انه عدم
قال لاخيه الحاجبين رجل يقال له اويس اعلم ان عمر كان افضل من اويس لان الصحابة افضل من التابعين لاجله وانما امره
عليه بالاستغفار عند الاستحلال للاستنان بدعوة الصلحاء واذا الاطلاع باداء الدين والدعاء وان كان الطالب فاضلا و
العلم مفضولا صح روي انه قال لرجل طرح عمر اثر كتاب ذكر يا اخي وقيل انما امره بالاستغفار تطييبا لقلب اويس لانه كان
يكنه اي يعلم الاحضرة النبي ويكن بزيادة نون من ذلك ليندفع توهم انه مشى في تخلفه م جابر رضي الله عنه يا اهل الجنة
يشربون حرف الجر مقدر فيها للتنعم ولا يتغوطون ولا يتمخطون ولا يستنثرون ولا يبولون انما هو عرق
عنه مسك الفضلات كلها اشتها والكون طعامهم في غاية اللطافة بحيث لا يكون فضلة تستقذر ولكن طعامهم كذلك جشاء
مع حصول طعامهم فيخرج في جشاء كريح المسك الا يعرفه في الرائحة يلهمون التسبيح والحمد كما يلهمون النفس يعني يجري التسبيح
والحمد في افواههم كما يجري النفس في الانسان ويلهمون تعبيرهم ومعناه يجري الثناء لهم لا ينقطع عنه كالنفس اللازم للحيوان م ابو هريرة
عقبة بن عامر رضي الله عنه يؤتى بالقوم اقرؤهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة يعني بالحديث يعني اذا كان
في القدر فان كانوا في القراءة وفيهم من الفقه قدر ما يصح به الصلوة وجد فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به الصلوة فالاقرأ
اولى لعلمه اي شرعه عمل الوجوه فرد خالفه صاحبيه وقالا الاعلم اولى لان الفقه محتاج اليه في جميع احوال الصلوة مما يكره
فيها او يفسدها ولا كذلك القراءة وجابر عن الحدث بان الاقرأ وكذا الزمان كان اعلم باحوال الصلوة ولا كذلك في زمانه

يكون اسنه كالشهر ويكون غلظ جلده وشحمه بالدنيا او يلحقهم بالفترة العظام فانه قيل ينتهي الزمان في الجنة طولا في
المكان فاوصيه هذا قلنا مخالف قلنا ان يزيد الصبي بهم وبرد الزمان بكثرة ماهم فيه من الاطعمة وسعة ما كانوا يتمنون الحاكم
الزمان الشتاء والحار في الشدة والبلاء ولهذا عند ذكر الفقص العمري وابو بلبيض وذكر يفضل الملك وتلقى الشيخ ان يوضع
في القلوب الجبار اداء الحقوق وتظلم الملق وكذا ابو شيخ قالوا يا رسول الله ما جاء في الشفاعة عشرة والتكلم وتبرة الكلام
في شيخ الشارق اتباعا ولكن في سبع المصابيح والحكم وهو يحيى بن سلام قالوا يا رسول الله وما الهرج هذا الاقرب لكن الاذن بالطلب عن الاسم
لا بابه قال انس اصحاب الرواية عند عائشة الناس يوم القيمة فيه تحصر ملك الاربعة بعقبة باصغاء كذا قال الشراح وقال الشيخ
يعتبرون بمثال الشفاعة ذكر في رواية فيقولون لهم ابراهيم انه سؤال ذلك فيقولون لكم المشفعة فيقولون لا بنا بغاية شفعة الى ملكان
ان شفعة الشفيع في الدعوة عن الشفعة الانبياء حتى يجيئنا الله الملائكة بنصب جواب الملكين ان عزيز يلينا من ملكانا
هذا فيقولون آدم فيقولون يا ابا آدم ابو الخلق خلقك الله بيده وسلم من روحه الناس فيقولون لك جبريل بنسبة الفضيح الاله المشرف واكرم
الملائكة فيسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا فيقول لست هناكم اي لست بالمكان الذي يظنونني فيه من الشفاعة اشار
بقوله هناكم الى التعيين من الشفاعة لانه اذا الحق بالخطاب يكون للتعيين عن المكان المشار اليه فيذكر خطيئته التي اصاب
ومن الحديث الصحيح فيه نهي عنها فيستحيي ربه منها ائتوا نوحا اول رسول بعثه الله فيقولون كيف قال رسول الله وقد عمله آدم
وشيت قلت سر اذا وآدم رسول الله الى الكفار وآدم كان مرسلا الى بنيه ولم يكونوا كفارا وكذلك خلقه شيث واما قاله اجل
الناس ان آدم رسول فيكون نوح فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته التي اصاب وسؤاله ربه بغير علم سؤاله ربه بغير علم قوله اني ابن مسيد دعاء فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا
ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فيأتون ابراهيم فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته التي اصاب وهي الكذبات الثلاث التي تقدم ذكرها ومن
وانه لم يكن كذبات في الحقيقة بل كانت مستحبة لي لعلم لكن العامل قد يؤاخذ بها عادة في حق غيره كما قيل حسنات الابرار سيئات
المقربين فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التوراة فيأتون موسى فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته
التي اصاب ومن قتله القبطي فيستحيي ربه ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلمته فيأتون عيسى فيقول لست هناكم
انما قال كذا مع ان خطيئته غير مذكورة لعله كان لاحتياجه من اظهار الشماتة في حقه بابدا بن مريم وهو اتوا محمدا عبدا قد
غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فيأتوني فيقول انطلق فاسجد تحت العرش فاقول يا رب ائذن لي فيقول ارفع رأسك
وقيل المقام محمود مقام الشفاعة والله اعلم بالصواب وقيل يغفر له ما تقدم من ذنوبه وما تأخر فيأتوني فاشفع
على ربي فيحد لي حدا فادخلهم الجنة ثم اعود الى ربي فاثني عليه مثله ثم اقع ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني
فيقال يا محمد ارفع رأسك سل تعطه اشفع تشفع فاقول يا رب ائذن لي فيحد لي حدا فادخلهم الجنة ثم اعود الى ربي فاثني عليه مثله
ثم اقع ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال يا محمد ارفع رأسك سل تعطه اشفع تشفع فاقول يا رب ائذن لي فيحد لي حدا فادخلهم الجنة
ثم اعود الى ربي فاثني عليه مثله

قال ابن مسعود اسمعا على الرواية عنه رحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا فصبر اي اذاه قومه اكثر من هذا الايذاء فصبر قال حين
سمع رجلا قال يوم حنين حين قسم النبي الغنيمة ناس على بعض الناس وترك بعضهم والله ان هذه لقسمة ما عدل فيها
ولا اريد بها وجه الله فتغير وجه النبي حتى احمر فقال بعد لا انا لم يعدل الله ورسوله وفي حديث تعليله للنبي وتحريض لغيره
على الصبر في غاية اسمعا على الرواية عنه رحمه الله القواذكي وفي بعض النسخ ذكر بتشديد الكاف وكذا وكذا آية انسيتها على بناء
المجهول اي انسيت تلاوتها ويروى لفظتها على بناء المعلوم اي تركت تلاوتها من سورة كذا وكذا قال حين سمع عبد الله
بن يزيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة منسوب الى خطمة وهي قبيلة من الانصار الانصاري بعد ما من الليل وفيه استحباب
الوعظ آخر الذكر آية او مسئلة قد فيها واما الذي عملها فانا الطريق الاولى في الرواية اسمعا على الرواية عن ابي هريرة الوكيع على الماشي
لان الراكب اعلى مرتبة فيبدأ بالسلام اظهار التواضع والماشي على القاعد لانه في مظنة الوقار وله بذلك مزية على الماشي فيبدأ الماشي
بالسلام غاية الادب والقليل على الكثير لوجود الشرف في الكثرة وفرقتهم قال النووي الافضل ان يبدأ الجميع القليل بالسلام ويرد جميع
الكثير في الرواية روى مسلم من تصبح على كل سلامى من احدكم صدقة وهذا سلام يصبح ان يصبح صدقة واجبة على كل سلامى والمراد بالصدقة
الشكر او يقال اسمها احدكم على قول من يجوز زيادة من في الاثبات وضبط الظرف وصدقة لما عدا الظرف لا يصبح احدكم واجبا على
كل مفصل منه صدقة او يقال اسمه هنا الشان والجملة الاسمية تفسير ومن احدكم صفة كل سلامى فكل تسبيحة صدقة
الله منه التحميد وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة ويجزئ من ذلك
الضحى والظاهر عليه في الباب الثاني في حديث خلق كل انسان من ذكر وخنثى من ذكر قال السيوطي ضبطناه على اوله وبضمه يعني يكفيك
وجب الضحى من الصدقات ويكفيك ركعتان يركعهما من الضحى لان الصلوة على عدد مفاصل البدن فهذا العضو كل عضو يكون وما بعد الطلوع الى الزوال
كالضحى لا ذكر في الرواية في الخبر الثاني عن صلوتكم هذه الجماعة خبر مبتدأ محذوف اي ما صلوتكم يعني وان قال تكم وان كان صلوتهم
تكون هنا الصلوة الموصوفين فان اصابوا الذي اتوا بجميع شرائط الصلوة واركانها فان لا فلكم كاملة وان اخطأوا فلكم وعليهم
قال الشارح فيه دليل على ان صلوة القوم صحيحة وان على الامام خبيثا وقد صلى اذا قدر الجزاء فقد حصلت الصلوة لكم تامة
كاملة وعليه مثل اثم صلوة المأموم مستقلة في نفسها وانما اذا قدر فلكم الاجر وعليهم الوزر فلا يدل على ذهول ان يوجر
القوم عن نياتهم وان فسدت صلوتهم بناء صلوة امامهم كما هو مذهب ابي حنيفة في الرواية عنه يطوي الله
السموات يوم القيمة ثم يأخذهن بيده اليمنى هذا من المتشابهات وقد مر الخلاف فيها ومن يرى تأويلها يقول المراد بالطي
التسخير وباليد القدرة ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوي الارضين بشماله والمكان الى الارضين بشماله الاشارة
الى اشرف المخلوقات كما جرت العادة على ان الشريف يكون ماله شرف وهو اليمين لان التفاوت بين الاشرف والاخس
وابن المتكبرون في الرواية عنه يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا فيرسب منه الى
تراكم الاهوال وتزاحم حر الشمس والنار كما جاء في الرواية ان جهنم تدنى يوم القيمة فلا يكون للجنة طريق الا الصراط
فيكون الناس في ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الى كعبيه وبعضهم الى ركبتيه وبعضهم الى حقويه وبعضهم الى فيه
الى افواههم فيصير لهم كالجام يمنعهم عن الكلام حتى يبلغ اذانهم قال تلك كان العرق كالجام يلجم البعض فكيف يعد الى كعبيه

ومن المقدادي الاسود قال سمعت النبي عليه السلام يقول تدنى الشمس يوم القيمة من الخلق حتى يكون كمقدار ميل قال سليم بن عامر
احد رواة هذا الحديث فوالله لا ادري ما يعني بالميل مسافة الارض ام الميل التي تكتحل بها العين قال فيكون الناس
على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون الى حقويه ومنهم من يكون
العرق لجاما وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ولم يجعله الخاري ويلجمهم يعني العباد من الجام اي يصل الى الفم
افواههم فيصير بمنزلة اللجام يمنعهم عن الكلام وروي تدنى الشمس ودنوها يعني قربها
منها المقام وحرارة الناس وحرارة الحديد بارض المحشر يرتفع الى ان يغوص في الارض مقدار سبعين ذراعا
او باعا او عاما على اختلاف الروايات انتهى

حديث يعرق الناس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

www.alukah.net

ان يكون بضم اول الانعام يعني لا يجعله عدة ووذخيرة لغيره فيكون انتصاب عدة على انه من قبيل واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام فيما قيل
كان وكر الخليفة عمر كان يكره العطايا بلا احراز حين جاءته كنوز كسرى لكن ما جاء في بعض روايات الحديث يكون في آخر امر
خليفة يرد هذا القول لعله يكون المهدي لثبوت سلة سوالمناع للخصال الجيدة وذكر العطاء منه يحتمل ان يكون لظهور كنوز
الارض لهو لعله لكبيرا فلا يخالي الا العدل لعموم نفاذه م عبد الله بن سلام انتهى الرواية عنه يموت عبد الله بن سلام وهو
احد الرؤوس الوثقى تقدم بيانه في آخر الباب السابع من حديث ابي الطفيل م ابو هريرة روى عنه بنادين مناد ان لكم بكسر الهمزة
لانه في ابتداء الفور وخطاب لكم لاهل الجنة وهذا النداء يكون في الجنة وقيل اذا رأوا من بعيد انهم فلا تموتوا ابدا
وانكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر الشين من الشباب فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا بنعم الثناء والعيش يعني
يدوم لكم النعيم وكذا المراد من قوله تصحوا وتحيوا وتشبوا ودوامها فلا تبتئسوا ابدا لا يصيبكم بأس وبعد عشرة الحال وذكر قوله
ونودوا ان تلكم الجنة ان هذه مخففة من الثقيلة وضمير الشأن محذوف الهاء وقيل مفسرة للنداء يعني اورثتموها بما كنتم تعملون
فطريقة ابي هريرة الرواية عنه ينام الرجل النومة فيقبض الامانة ومن ضلال الامانة قال النووي الطيلان المراد بها الكاليل
التي تطلى بها عمامة والعهد الذي اخذه الله عليهم من قلوبهم فيظل ينفخ الظل الجمع اي يصير اثره كاثر الوكت بفتح الواو وسكون
الكاف وبتاء المثناة فوقها واحدها وكتة وهي اثر الشيء كالنقطة يخالطه ومنه قيل للبرص اذا وقعت فيه نقطة من الارطاب
فقد وكتت عليك ثم ينام النومة فيقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل الجل بفتح الجيم والكاف الجيم وهو الاثر الذي يصير كالنقطة
في اليد من عمل الفأس وغيرها كالكدح جرد من مثل او جرد مبتدأ محذوف خبره مثل رجلك فتنفط بفتح النون وكسر الفاء اي
ارتفع وانتفخت معان الرجل مؤنث على تأويل العضو فتراه منتبرا من نفاطيس فيه نفط يعني تحمل ما يكون فيه ماء كالنفاطة
معنى الحديث ان الامانة تنزع عن القلوب بالتدريج فاذا زال اثرها منها الا اثر نورها وخلفت ظلة كالوكت فاذا زال اثر آخر
عرض عليك كالجمر ظلة اخرى فصار كالمجل وسوائر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة ثم تبقى زوال اثر ذكر النور واعتقاب الظلمة
اياه بمجرد حرجه عليك لا يزول ابدا وبقي اثره وهو التنفط ولا يخفى على هذا التوجيه ان المشبه به والتشبيه الذي قوي من
المشبه به في التشبيه الثاني وقال شارح بل الامر بالعكس لانه شبه اثر الامانة اولا بالجمر بخلاف الاول فاخبر من الوجهين بالتفاوت
شيء فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة في المعاملات حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل
ما اجلده ما اعقله ما اظرفه ما اظرفه ما اعقله ما في هذه الافعال للتعجب الواو في قوله وما في قلبه مثقال حبة من خردل من
ايمان الحال يعني يرى حسنه بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح قال شارح المشكوة وضع الايمان موضع الامانة
تنبيها على ان الايمان على عدم عاريتها كما قال عم لا دين لمن لا امانة له واقول لعل معنى قبض الامانة زوال قصد رعايتها لا زوال اعتقاد
والا يكون الايمان في موقعه ويكون موقعها بارتفاع اعتقاد وجوبها الثابت بالنصوص القطعية م ابو هريرة انتهى الرواية عنه ينزل ربنا
كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر بالرفع صفة ثلث ليقول من يدعوني فاستجيب له بالنصب على تقدير ان من يسألني
فاعطيه من يستغفرني فاغفر له تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث ابي ذر من فيض فيه ثلث الليل م ابو هريرة انتهى الرواية عنه يوشك الفرات ان
ان يحسر بكسر السين المهملة ينقطع ماؤه فيقل ماؤه حسر الناقة اذا انقطع سيرها عن كذا عن مثله يعني عن من ذهب من حضور فلان فاذا هم

يتبع السلم عن القتل لما جاءه حديث آخر انه يقتتل على فيقتتل من كل مائة تسعة وتسعون او احدهم لحاجة اليه لقرب قيام الساعة او له تعالى
مغصوب عليه كما قال قارون م ابو هريرة لا يسلم منه يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يغدون في سخط الله
ويروحون في سخط الله بسبب ضربهم الناس بغير حق م ابو هريرة انتهى الرواية عنه توشك ان يكون خير مال المسلم
غنما تتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن وهي جمع الفتنة وهي جمع شعفة رأس الجبل ومواقع
القطر يعني البلاد التي يقع فيها المطر من الفتن وهي جمع الفتنة وهي جمع الفتنة عند ظهور الفتن بهذا اذا خاف على دينه وانما
اذا لم يخف فالحالة اولى حضور الجمعة والجماعة م ابو هريرة انتهى الرواية عنه يهرم ابن آدم ويكبر فيه خصلتان حب المال والعمر
استعارة استحكام الخصلتين في قلب الشيخ كاستحكام قوة الشباب في شبابه الحرص على المال والعمر على حب الدنيا والشهوات
الخصلتان للانسان يجريان مجرى حب الشهوات كما قال الله زين للناس حب الشهوات الآية والشهوة اي تمالي المال والعمر
م ابو هريرة انتهى الرواية عنه يهلك الناس هذا الحي اي القبيلة ومنوا على ملك من قريش المراد بالملك بعض الغلبة وقيده رواية الحاكم
هلاك امتي على يدي غلمة من قريش وهم ولد اسلم يزيد بن معاوية وعبد الله بن الزبير ومن تزوجهم من ملوك بني امية فقد هلك
منهم خلق عظيم ومن قتل الاكثر السواد وخيار المهاجرين وهذا الحديث حيث وقع ما اخبره عليه صلوات الله وسلامه للملك
من الناس من كان في زمن ولايتهم قالوا في تأويله قال الراوي الناس تفسير لهم جواب محذوف وهو كان غير الهم ويجوز ان يكون
للتمني قال ابو هريرة لو شئت ان اسمي بني فلان بكل من المصنف المنصوب لغو لو شئت ان اسميهم وانسبهم انهم بنو فلان
لفعلت ولكني لا افعل م ابو هريرة انتهى الرواية عنه يهلك اهل المدينة الاهلاك رفع الصوت بالتلبية من ذي الحليفة وهو موضع
على فرسخين من المدينة وقيل اهل الشام من الجحفة بفتح الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من الجانب الشامي محاذي
ذي الحليفة وهي اهل خير من قرية يكون الماء جيدا لا يعتمش منه قوم كانه بيضة مثل على عرفات وفقها غلط لان قرنا تقع
الوادي قبيلة ومنه اويس القرني وفي الحديث تعيين هذه المواقيت لاهلها ولمن مر عليها فصل في الاستقامة فاعلة وما
م ابو هريرة انتهى الرواية عنه ان رجلا من المسلمين شكوا كسوا فجاء رجلان احدهما اكبر من الآخر فدنا ثالثا عليه الاصغر منهما
فتنحى الاكبر ليدفعه الاكبر فرفعه الاكبر منهما لعلمه ثم دفعه الى الاكبر منهما هو موضعه اصحابه فما فحش من الكلام وحثهم
عليه لان السواك في المقام نظير الغسل من الغيبة ونحوها توهم بعض اكبر من قوله الى الاكبر منهما للتفضيل وحذف الالف واللام
زائدة لئلا يستعمل افعل مع اللام ومن وليس كما توهمه لان من بيانية للتبيين كما في قوله الاعشى وليست الاكبر منهم حقا ولو كانت
للتفضيل لكان الدفع الاعلى منها وليس كذلك م ابن عمر انتهى الرواية عنه ان الرجل ليلة عند الجمعة قال النووي في شرح هذا الحديث
ان ينفع الهمزة وانت تبرأ مما لمصلي ورده في قصد الجهل قرأت رجلا آدم على وان افعل ان اثم شعر الرأس وجعده آدم
بسكون الدال كاحمر ما انت راه من آدم الرجال بكسر اللام وشعر الجعد الشعر الذي تجاوز شحمة الاذن وجمعها الجعد بكسر اللام
كاحمر ما انت راه من اللمم قد رجلها بالتشديد الجمع معناه سرحها بمشط مع ماء او غيره فتقطر ماء عسى ان يكون على ظاهره
اي تقطر الماء الذي رجلها به لعزبه جبله وان يكون مجازا عن نضارته وحسنه متكئا على رجلين او على عواتق رجلين
شك من الراوي العواتق جمع عاتق وهو ما بين العنق يطوف بالبيت فسألت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم سمي

من نقل الاثر جلا كانت بينه وبين اخيه شحنة بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة اي عداوة فيقال انظروا
مع الهمزة بين بقوله الملائكة الغائبة هذا يا المغفرة امهلوا حتى يصطلحا حتى لا يعطوا منها اضبا مالا جلبين المدينة
بينهما عداوة حتى يرفع بينهما الصلح م سفيان بن ابي زهير الازدي الصحابي سكن الشام عن النبي صلى الله عليه وسلم
بضم الباء وشديد الكاف يأتون اليمن فيتحملون بما يليهم ومن اعطاهم حتى يرتحلون من المدينة مسرعين الا الاسعار المفتوحة
الى ذنبا خصب والمدينة خير لهم حتى والاحوال الاقامة في المدينة خير لهم من الاقامة في البلاد التي ينتقلون اليها لان المدينة
خير لهم لو كانوا يعلمون لو كانوا يعلمون في الاقامة في المدينة من الفوائد المدينة جوابه قد ورد مولما لو كانوا يعلمون
الخير فيما تقوم يتبعون فيتحملون بما يليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ويتبع العراق فيما تقوم يتبعون فيتحملون
باليمن ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وفي تفضيل المدينة والحث على سكناها
وحبها حاصل ما اضافها وفي اباتها من المفاخر وحمايها والدنيا فاظفر بذات الدين تربت يداك الدين يعني الناس يتزوجون المرأة لهذه الاربع
في العادة فاختر انها المؤمن من المرأة الصالحة ولا تلتفتوا الى الغنى والجمال وقيل الى الاصل الحسب بالانتقار لكن العرب تستعمل لفظ
اخر كالمغايظة والانكار والتعجب وتعظيم الامر والحث على الامر المنهي عنه قيل وقيل الارادة ترب يداك لم تفعل ما امرت كذا ق
اشارة الى ان العاصي الرواية عنه يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق اقتاب بطنه اي يخرج امعاؤه فيدور بها
بالاقتاب كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان ما لك اليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت آمركم بالمعروف
ولا آتيه وانهى عن المنكر وآتيه فيقول نفسي كنت اتيه فيقول اهل النار يا اهل الدنيا ما بالنا بالتحذير وانتم اعلم تفضيل من النعمة بالنار
نعمة منا اهل النار من هذه بيان الحكمة في الاخبار على الدوام القيمة فيصبغ في النار صبغة لم يغمس فيها مرة اراد به بالصبغ الغمس
اطلاق الملزوم على اللازم لان الصبغ انما يكون بالغمس غالبا ثم اراد من غمسه منها اصابة الغمس من النار به مثل ما ابن آدم هل رأيت
خيرا قط عيشا في زمان عاد مر بك نعيم قط فيقول لا والله يا رب شدة العذاب تنسيه ملذة من نعيم الدنيا وقيل يا شدة الباس
بؤس الشدة وبلاء الدنيا من اهل الجنة فيصبغ في الجنة فيقال له يا ابن آدم هل رأيت بؤسا قط هل مر بك شدة قط
فيقول لا والله ما مر بي بؤس قط ولا رأيت شدة قط م ابو سعيد الخدري رضي الله عنه يؤتى بجهنم يومئذ يربو بالتعمق الباء ويجيء المتعمق
يعني يؤتى بجهنم من المكان الذي خلقها الله فيه فيدار بالارض الجرح لا يبقى الجنة طريق الا الصراط كما دلت الاحاديث الصحيحة
يسعون الذي ما مع ما رأيتم وسيأتيه ويؤتى بالموت كهيئة كبش اغبر وهذه الاية التي تجيء بها جهنم فيعرف اهل
على اهل الجنة الا من شاء الله فاذا انا امة منها وانا وهم نفيس العدد لعقوق من الامم م جابر رضي الله عنه يموت كل عبد على ما مات
عليه لا يموت عوضا بعض موتا وان مات كافرا يبعث كافرا ق عن ابي هريرة رضي الله عنه يجاء بالكافر يوم القيمة فيقال له ارأيت لو كان
لك ملء الارض ذهبا اكنت تفتدي به فيقول نعم فيقال له انك كنت سألت على ما هو اهون من ذلك وما هو اسهل من الفداء
المذكور ونوزع الاشكال بما ق ابو هريرة العلاء الرواية عنه يجاء الشمس على ما تطلع اي ان الله يخرقها وفيه قوله يؤتى اخبار اعلى
قدرة ارفق عنه تلقيه الاهوال رأى الجنة وهو بدر عن الملك وهو احد الغرق وهم الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون و
رأى النار وهم الذين يخافون ولكن ينجون منها وهم الفرقة الثانية واثنان على بعيد الواو فيه الحال صفة المبتدأ

يستحيا لانه لم يسمع فاسر فيا الاثرا او لمسح ركنيها اياه فيكون المقصد بمعنى المفعول او لانه خرج من بطن امه ممسوحا بالارض
او لكونه ممسوح الاسفل القدمين لا اخصه لهما الانا برجل ملابس بهيئة حسنة فقط نفع القاف والطاء ورون كبر الطاء
منه شديد الجعودة وهي ان يكون الشعر ملفوفا غير مرسل لقول العين يعني كانها عنبة طافية بالبهرة ان فاحمة ضرورة
ورون بضم الهمزة فعناه ثانية بالبرة اعلم ان ما ورد في الصحيح من ان الدجال ممسوح العين وانها ليست بجحراء ولا ناتئة
يعارض هذا الرواية جمع بين هذه الاحاديث بان الممسوحة من العين اليمنى والجاحظة من العين اليسرى ولما الجمع بين رواية
لعور العين وفي رواية ان لعور العين اليسرى مع مرتبة بيان الحاسة السابع في حديث الدجال اعور العين اليسرى قال من هذا القبيل
هذا المسيح الدجال من مسحها لانه ممسوح العين او لانه يمسح الارض فطوى عنه خروجه م المقداد رضي الله عنه تدنى الشمس
يوم القيمة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل وعن سليم انه قال الا ادري ما الميلين يعني الميل في المسافة الارض او الميل
الذي يكتحل به العين فيكون الناس على قدر اعمالهم فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون
الى حقويه اي خاصرته ومنهم من يلجمهم العرق لما تقدم الكلام عليه قريبا في حديث يعرق الناس م حذيفة رضي الله عنه
تعرض الفتن على القلوب عرض الحصير عود عودا فاي قلب اشربها نكت فيه نكتة سوداء وفاي قلب انكرها نكت فيه نكتة بيضاء حتى تصير على قلبين
على قلب ابيض مثل الصفا فلا تضره فتنة ما دامت السموات والارض
والآخر على النوع الآخر مربد اسود مرتكسا لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه
اشرب من هذا القول ان ذكر القلب يا صاحبا يخلوا لوجود الايمان فيه وفي بعض النسخ من باذا بالنصب على الذم كالمؤمن يحتجب عنه مضمومة
مرصوص مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة ويا مثلا وقبل ان يكون مثلا نصب على الحال من الكوز والعامل فيه الفعل الكاين في الكاف
يعرف من هذا القول ان ذكر القلب لا يبقى فيه خير كالكوز المخرف الذي لا يثبت فيه الماء لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب
من هواه يعني من اعتقاداته الناس وشهواته النفسانية لقوله تعالى من باب تأكيد الذم بما يشبه المدح ليس فيه خير الا الشر
ومن العين يخبر فيلزم منه ان لا يكون فيه خير البتة اي يتفق عليه والسياق يلزم يعني الحديث المذكور متفق عليه في المعنى
لكن الفاظه المنقولة مما هذا الترتيب كان لمسلم ولذا اشتبه عليهم ابو هريرة رضي الله عنه يتبع يا خلفه يوم الاثنين ويوم
الخميس قال الحاجي منتهى مجاز عن كثرة الغفران واعطاء المغفرة وقال القاضي جوز ان يكون على ظاهره ولان الجنة مفتوحة
وفتح ابوابها يكون علامة عند ذلك تنفيذ لفظ محمد لا يشرك بالله شيئا من تراب الصفا بغير وسيلة طاعة تكون مغفورة

www.alukah.net

واجب لفاقته وهو بقدر وفاء فان الله يحسن عن الجنة ان شاء الله شهيدا كان او غيره لان السلطان كان عليه ان يؤدي دينه عنه
بارضائه خصمه لما روى ابن ماجة عن عبد الله مرفوعا ان الدين يقتضي يوم القيمة الا من مات وهو بريء من ثلاث خلال جاء طيبا
فوجه شهيد الله فيشهدون لينقون به عن الشر جاء يموت عند مسلم فلا يجد ما يجتزيه الا من دين ورجل كان خاف على نفسه الفقر فجمعه
عينك خشية على دينه فان الله يقضي من هول الدنيا يوم القيمة ع ابو هريرة اخرج البخاري عنه يقال يا اهل الجنة خلود ولا
موت ويا اهل النار يا اهل النار خلود ولا موت لكم خلود في النار وهذان من بين القولين يكونان بعد ان يؤتى بالموت في
صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار لما مثل الموت بهذا المثال ليشاهده بأعينهم ليستقر في انفسهم ان الموت ارتفع فيه طاحه
اهل الجنة فرحا واهل النار شرحا وتخصيص صورة الكبش لما كان فداء عن اسمعيل الذي بينا من سلم كان فداء المعنى فداء الرحمن
جميع الاحياء الدنيا لانهم خلقوا لاجله فغلب ان يكون فداء منهم في دار الآخرة ايضا بعد اعدام ضبط المقاتلات اعلم بحقيقة الحال

الباب التاسع

عن عروة لا تجاوز عن الثاني في الثلاثة آيات من بني فقال صلى الله عليه وسلم هذا الواد المبارك وهذا الوادي
العقيق مسجد في المدينة وعلى غير حجة معناه ادرج العمرة في حجة قال النووي اعتمر النبي اربع عمر عمرة حجة واحدة وكان
حجة قبل العاشر من الهجرة فيكون فرض الحج في التاسعة منها ولذلك امر الناس بالحج قبلها وقد فرض سنة خمس وقيل سنة ست لكنه كان مأمورا
بالمحاربة واعلاء كلمة الله وليكن متفرغا الى الحج لكنه تعجل لان امر العمرة ايسر وليس له وقت يتعين ولما فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة
امر الناس بالحج وامر عليهم ابا بكر وانما يحج في التاسعة لان تلك المواضع كانت مملوءة بالمشركين فكره النبي ان يحضر معهم فيها بعث
الناس وامر ان ينادي في امر الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك اختلف الروايات فانه كان مفردا او قارنا او متمتعا فالصحيح
انه كان اولا مفردا ثم احرم بالعمرة وادخلها على الحج وما روي عن ابن عمر انه قال تمتع رسول الله في حجة الوداع بالعمرة الى الحج يكون
محمولا على ارادة التمتع اللغوي وهو الارتفاق بمعنى ارتفق بكونه قارنا كارتفاق المتمتع بانه لم يحرم بهما من اول الامر ق

ابو ذر انه قال في الرواية عنه اتاني جبريل فبشرني انه من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى
وان سرق قال وان زنى وان سرق هذا السؤال من ابي ذر كان لشدة نفرته من المعصية واستبعاده عن المعاصي وفي الحديث حجة على اهل
السنة من ان صاحب الكبيرة لا يقطع له بالنار وانه ان دخلها اخرج ويخلد في الجنة ق ابو هريرة لما قال في الرواية عنه يجتمع آدم وموسى
نبي هذه المحاجة كانت روحانية بوثيقة ما جاء في رواية عنه وقال الفارقي وجوز ان يكون جسمانية بان احضرا من واجتماعا
بحيث حديث الاسراء انه اجتمع مع الانبياء وصلى بهم فقال موسى يا آدم انت ابونا الذي خلقك الله بيده واسكنك جنته اما كنت سببا لخيبتنا
الجنة من اول الامر واخرجتنا من الجنة بخطيئتك الى هذه الشقاء فقال آدم انت موسى اصطفاك الله برسالاته وكلامه اما جعلك كليمه
وخط لك التوراة بيده فتلقى فيه قول السفهاء وبدل الكلم الطيب من بعده الى الاستهزاء فيه الملائكة على امر قدره الله
على اركبته لا الصوم المحفوظ لو في التوراة قبل ان يخلقني باربعين سنة المراد منه الكتابة لا التقدير فان قيل العارف قد الزاغ جدا
معصية قدره الله عليه بسقوطه من اللوم فكيف انكر آدم هذا القول وكونه ملاما فكيف انكر اللوم على ايضا فيه ان الكليم كان
كان للزجر وفي هذا لا يتقيد فيسقط بحجة آدم موسى كثيرة لتأكيد بعد غلبة بالحجة مع موسى لانه اخذ ذلك على علم الله ونسبه عليه
بانه غفل عن القدر السابق الذي هو الامر وقدم النظر على السابق الذي هو الوحي ع ابن عباس

www.alukah.net

الكافر فقال احدهما غلام وقال الآخر جارية فقال انكحا الغلام الجارية وانفقا على انفسكما منه وتصدقا في المدت
دليل على ان الوصف في المبيع لا يدخل في عقد البيع لانه ذكره من غير انكار وهذا الحكم في الجعد فانه يتعلق بالمستثنى
لانه من اجزاء الارض ودليل على جواز التحكيم لان الظاهر من قول الرجل لم يكن حاكما واما لم يحكم ذكر الحكم لانه لم يجد
متبرعا فاصلح **قال ابو هريرة** اصحابنا الرواية عن قال رجل رسول الله فقال يا رسول الله اي الاعمال افضل قال ايمان
والعمل فاري الكسل يتكفنون منها يديهم ظلمتهم هو استعارة اي يسيا واصله من السماء الى الارض فاذا اكل اخذت به
فعلوه ثم اخذ به رجل من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل آخر فعلا ثم اخذه رجل آخر فانقطع به ثم وصل فعلا به قال ابو بكر
يا رسول الله يا ابي انت وامي والله لئن عني فلا عبرتها قال ثم اخبرها قال ابو بكر اما الظلمة فظلمة الاسلام واما الذي يطفو
من السمن والعسل فالقرآن حلاوته ولينه واما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القرآن والمستقل واما السبب
الواصل من السماء الى الارض فالحق الذي انت عليه فتاخذه فيعليك الله ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم يأخذ به رجل
آخر فيعلو به ثم يأخذ به رجل آخر فينقطع ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني يا رسول الله اصبت ام اخطأت فقال اصبت
بعضا واخطأت بعضا فلتبين مفردات القصة ثم معنى الحديث الظلة بضم الظاء المعجمة اسم الظلمة وكسر الظاء المهملة و
كسر الراء يطفو يتكفف يأخذون بالكف السبب الحبل الذي فلا عبرتها لا زيادة قال ابو بكر اختلفوا في معنى الحديث وابن
قتيبة معناه اصبت في بيان تفسيرها واخطأت في تعبيرها عند حضوري وقال الطحاوي معناه اخطأت في تعبير
بعض العبارات لان ما فسره ابو بكر القرآن انما هو تعبير العلم وانما تعبير السمن فلم يذكره ولكن حقه ان يقول الكتاب
والسنة **عن ابي هريرة** رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون من اهل الدنيا والسابقون يوم القيامة
بيد انهم اوتوا الكتاب من قبلنا ثم هذا يومهم الذي فرض عليهم فاختلفوا فيه فهدانا الله له فالناس لنا فيه تبع اليهود غدا والنصارى بعد غد
يوم الجمعة يوم السبت يوم الاحد وكان اليهود يوم السبت يوم الاحد وكان النصارى يوم الاثنين
يوم الاحد يوم الاثنين يوم الثلاثاء يوم الاربعاء يوم الخميس يوم الجمعة يوم السبت يوم الاحد

معاذ يجدان مراد منا يهتز اذه تحركه فرحا بقدوم سعد كما يهتز جبل احد وعليا ثم ابو بكر وعثمان وان يراد بهتزازه
اسلامه واقبالهم اليه وقيل هو كناية عن تعظيم موته لان العرب تسب الشيء المعظم الاعظم الاحتياج كما يقال اظلمت الارض
لموت فلان ف انس اسعاد الرواية عنه اخبر ابو طلحة عند النبي ان ابنه من ام سليم مات فتبسم بثوب فقالت
لا تعلمها الا حتى تاتي ابا طلحة عن وفاة ابنه حتى تكون ان احدثه بخبر فقال كيف حال المريض فقالت سكن الآن اجد نفسه
كان عليه فقربت عشاء فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن ما كانت تصنع قبل ذلك فواقعها فقالت يا ابا طلحة
ارايت لو كان لاهل بيت عارية فطلبها اهلها ايحل لهم ان يمنعوها قال لا قالت احتسب ابنك وديعة عندك فاسترجعه فلما اصبح
عليه فغضب فقال تركتني حتى تلطخت ثم اخبرتني بابني فلما اخبرته النبي بما جرى بينهما قال بارك الله لكما في ليلتكما فحملت
لابي طلحة وام سليم قوله دعا به الى آخره كلام المص وروي ان ام سليم حملت تلك الليلة فولدت غلاما فسماه انس عبد الله ف
ابو هريرة اسعاد الرواية عنه خاصمت وبروى ضحكت لنا زوجته يحتمل ان يكون ضاحك الله فيهما تمييزا ذوقت فتحا جنا وقيل
هو من باب التعجب فقالت هذه الدار الذي يدخلها الجبارون والمتكبرون وقالت هذه الجنة يدخلها الضعفاء والمساكين
والمساكين فقال الله لهذه انت عذابي اعذب بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتي ارحم بك من اشاء
هذا بيان لكون الجنة رحمة ولهذا فصله عما قبله وكذا الكلام كما انت عذابي ولكل واحدة منكما ملؤها كما يعني ما يملأها ف ابن مسعود
روى مسلم عنه بينا انا اطوف مع رسول الله قال لابن صياد ذات يوم ابن صياد قال رسول الله اني اخبأت لك خبيا
تقدم بيانه في الباب السادس في حديث ان يكون هو فلن تسلط عليه ج ابو هريرة طوى الجبار عنه تقبض بعض العين التي سقط على وجهه
هذا دعاء على المعنى بعبد الدينار وعبد الدرهم وانما يعلم الكناية الى ان المذموم من ان يكون كسير الجسم الاموال بحيث
لا يوفي حق الله منها وعبد الخميصة وهي كساء اسود مربع لها اعلام عطي رضي هذا ابيان لندرة حرصه وان لم يعط سخط بقي
وانتكس الانتكاس هو الانقلاب على الرأس تعاد تعس يتعس فيما ثم تعلو عليه من الاحوال الى الاغلاظ شبه في مثل قوله
واذا شبك احد فلا شوكة عضوه فلا انتقش على بناء المجهول دعاء عليه بعدم اخراجه بالنقاش يعني اذا وقع في البلاء فلا يرجى
عليه انما خص النقاش الشوك بالذكر لان الانتقاش اسهل ما يتصور من المعاونة لمن اصابه مكروه فاذا نفى ذلك لا يعلم
يكون ما فوقه منفيا بالطريق الاولى طوبى لعبد اخذ بعنان فرسه في سبيل الله جلا يدل على اباحة الجهاد لاجل الدراهم شعث
رأسه بالرفع كاشعث صفة موصوف مبتدأ محذوف والجملة صفة عبد قال ابو شعث هو شعر الرأس مغبرة قدماه ان كان في
الحراسة اراد بها حراسة الجيش عن ان يهجم عليهم العدو وهم يكون في مقدمة الجيش كانت قدماه تغبر لانه تقرر في علم المعاني ان الشرط
والجزاء اذا اتحدا دل على فخامة الجزاء يعني ان كان في الحراسة يبذل جهده في الحيلة فلا يغفل عنها وان كان في الساقة كانت
ان فيه ومن مؤخر الجيش خصهما بالذكر لانها اعقد مشقة واكثر آفة اذا الاولى عنده دخولهم دار الحرب والاخرى عند خروجهم
منها الشرطيتان مؤكدتان لما قبلهما من كون آخذ بعنان فرسه ولهذا فصلهما عنه قال الامام النووي شبه اراد بالشرطيتين حسن
اتيانه ما مر الامام بحيث لا يفكر عن مقام امره به ان استأذن لم يؤذن له لكونه ملتفت اليه في الدنيا وان شفع لم يشفع
ان لا يجعل شغلا لكونه وضع القدم ج ابو هريرة روى البخاري عنه تكفل الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه
من بيته الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته ومن ساوره اعني حق المجاهدين من المثوبات

وقيل المراد منه كلمة الشهادة ان يدخله الجنة اما ان يدخله وهو متعلق بتكفل او بدوه الى مسكنه ما نال من اجر او غنيمة
هكذا رواية البخاري ورواية ابي داود وسلم من اجر وغنيمة بالواو معنى الحديث ضمن الله للمجاهد الموصوف ان يوصله الجنة كل
حال ان مات يدخل الجنة طلع الغراب وان لم يمت يرده الله الى بيته باجر وغنيمة ان غنم وبالاجر فقط ان لم يغنم كذا قال محي
السنة ف ابو هريرة اسعاد الرواية عنه جاء ملك الموت الى موسى اي في صورة البشر فقال له اجب ربك الموت يعني حيث
لفظ وهكذا فلطم موسى عين ملك الموت اي ضربها بباطن اليد فقعاه اي شقها قال كيف صدر من موسى هذا الفعل
اجيب عنه بانه مشاية فيفوض علمه الى الله وقال موسى لم يعرف انه ملك الموت وظن انه رجل قصد نفسه فدفعه عنها فادت هذا الفعل
الى فقء عينه هذا هو مختار المازري والقاضي عياض والكرماني والشيخ ابن حجر وهذا غير صحيح لان الرجل الداخل لقصده بالمحاربة
حتى يدفعه عنه بل دعاه الموت بمجرد هذا القول لا يصدر عن مؤمن صالح مثل هذا الفعل فكيف بموسى مع علو شانه واقول
ان موسى كان لطبعه حدة روي انه اذا غضب اشتعلت قلنسوته فاذا هجم عليه رجل فدعاه الى الهلاك فربما لا يكون الا
بالجرب فدفعه قبل قصده وذا يحتمل ان يكون في شرعه ولان موسى علم انه كاذب حين ادعى قبض روحه لنزعه ان بشرا لا يقبض
الروح فغضب عليه فلطمه وكان هذا الغضب لله وفي الله فلم يكن مذموما ولهذا لم يعاقبه الله موسى حين اخذ الالواح
وطينه ولكان جزاه ان يموت اكبر منه سنا واجل قدرا عند الله وقد حاله عم حتى كبير الاخوة عليهم حق الوالد
على الولد وما اختاره الشيخ الشارح فانا لا يجوز ان موسى يحتمل ان يكون ماذونا في هذه اللطمة ويكون ذلك امتحانا للمظلوم فلا يخفى
بعده فرجع الملك الى الله فقال انك ارسلتني الى عبد لك لا يريد الموت وقد فقأ عيني فرد الله اليه عينه وقال ارجع فقل له
يضع يده على متن ثور فله بكل ما غطت يده بكل شعرة سنة قال اي رب ثم ماذا قال الموت قال فالآن من قريب
يعني اختار الموت من هذا الحال فان قلت لم لم يقدر موسى
ما فعله هذا الظالم انه موسى من الله ولم يقدم عليه كما قدم حين قتل قبطيا بقوله رب اني ظلمت نفسي قلت اللطمة انما تقرعت عينه
الصورة دون عينه الملكية وكانت تلك العين الملكية كاللباس لم ينتقص من خلقته الروحانية شيء بل نقل الله عند لطم موسى على صورة
انسان فقعت عينه رب ادنني من الارض المقدسة ان سأل موسى من قربها الشرفها ولم يسأل نفس بيت المقدس لانه تعالى ان يكون
قبره مشهورا فيفتتن به الناس او قبره بحجر ابعد ذلك قال النبي واقع لو اني عنده اي عند بيت الموسى الارض فقبره الى جنب
الطريق عند الكثيب الاحمر وهو مرتفع الرمل ف ابو هريرة اسعاد الرواية عنه حمل الله الرحمة مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين والارض
هذا الارض طرا كنت الحمد ذكر الخزاعي راح الحلابي بحجة نزع الدابة حاجزا عن ولده او عن ولدها خشية ان نصيبه
تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ان لله مائة رحمة ج ابو هريرة روى البخاري عنه قال الاعرابي فقلت يا رسول الله اني رجل شاب
والمراد اخاف ان اعنت بالزنا ولست اجد طولا اتزوج به انا اذا فذلك انا اختصي فاسكت عني ثم قال يا ابا هريرة جف القلم بما انت لاق
كناية عن كون القدر مقدرا مشروطا بالبينة لان جفاف القلم يكون بعد فراغه عن الكتابة وهي انما تم الحديث
المص فاختص كسر الصاد المهملة من الاختصاء وهو جعل الرجل خصيا على وزن عبد الله وهو فعل اي يعني

وصف الجنة

شيء مقدر فاختصر حال كون اختصاركم واقعا بما جف القلم به من الاختصار او قدر شيء ترك الاختصار حال كون تركه واقعا
على ما جف القلم به من تركه وهذا الكلام غير مكرر بطريق الاذن على الاختصار بل مذكور على وجه اللزوم على استبداد قطع العضو
من غير فائدة كقولهم اعملوا ما شئتم وفي بعض النسخ فاختصر بالراء بعد الهاء اما اختصر عليه بتسليم الامور للتقدير او دع الاختصار
بالفرق في الوضع بين كلمتيه لا بغير المقدر فعل هذا قوله او ذر امر للتهديد م ابو قتادة رضي الله عنه سلم عنه قال بينما يمشي رسول الله
التصفح السبيل اذا الى جنبه فبصر رسول الله فمال عن راحلته فاضطجع فاضطجعت له احرت له كالدعامة من غير ان يقطعه حتى اعتمد على
راحلته ثم سار حتى اذا دنا من سبب اكثر الليل مال عن راحلته كذلك غير من غير ان اوقظه حتى اعتمد على راحلته ثم سار حتى اذا
كان في آخر الليل مال عن راحلته اشد من الميلتين الاوليين فدنوت منه حتى كاد رأسه يسقط من راحلته قال ابو قتادة قلت من هذا مسير من هذا
ما لا ابدا فاسيري هذه الليلة فقال صه فقلت له بابي انت وامي ما حفظت به نبيه قال له سحر ليكه بالتعريس حين
كرهت الكثرة وفيه استحباب الدعاء لمن احسن م ابو هريرة اصلح الرواية عن خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم
على اولئك الملائكة فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة
الله الصيغة زادوه للذم والزيادة بتقدير المفعول ومفعول الثاني قوله ورحمة الله لكل من يدخل الجنة على صورة آدم يعني يكون
طوله كطول آدم وقامته كقامته بل الخلق بتمامه الآن يجيء لم يزد طول ولد آدم بنقص عن ستين ذراعا والآن بالنصب ظرف يعني حين
وصلا النقصان الى الوقت الذي ذكر النبي عليه السلام قيد بعد امتداد في الترتيب على قوله وكل من يدخل الجنة م ابو هريرة رضي الله عنه خلق الله
التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الاربعاء
وبث فيها الدواب في يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة آخر الخلق في آخر ساعة من النهار فيما بين
العصر الى الليل م العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا
حال من الضمير المستتر في رضي وهو الاسم يعني سامر بطلب غير الله ربا وفي بعض الطرق بالاسلام الدين سلك سوى شريعة محمد ذاق من
الايمان طعما فتضمن وصفه الكلام شبه الايمان الحاصل الواصل الى الرضا بالماء المكروه بطعم يلتذ بتناوله ثم ذكر المشبه به
واراد المشبه ورشح بقوله ذاق فان قيد الذوق بالماء يستلزم للتلذذ بذكر ما فاتلة للتصريح بالرضا بالماء بجامع ما مقصود م
انس رضي الله عنه ان الصبي اذا قال الشيء الصغير فمنا الصائم والمنا المفطر فنرى لنا من لا يوجد فسقط الصوم وقام المفطر
فضربوا الانبية يعني الدواب فقال رضي الله عنه المفطر اوفر اجرا بالاجر اللام فيه بمعنى ان يكون للعهد مشيرا الى الحاجز افعال المفطرين
وان يكون للجنس وتقييد مبالغة بان يبلغ اجر صائم فيها اجر الصوم وجعل كان الاجر كله للمفطر كما قال في الضحايا م ابو هريرة
العمال الدواب عن الحسن بن علي رضي الله عنه ثم رجلا يسرق فقال اسرقت فقال كلا والله الذي لا اله الا هو فقال آمنت بالله وكذبت عيني يعني كذبت ما علمت من سرقته لاحتمال انه
اخذ ابن صاحبه او باذن له حقا م ابو هريرة رضي الله عنه انف ثم انف ثم انف ثم زعم انف من اذا ذكر ابويه الضمائر اليه وهو
من ادرك ابويه محذوف عن كلا واحد من الاولين بقرينة الثالث عند الكبر قيد به مع ان خدمة الابوين مما يلزم في ان يكون في كل
حين لنفرة اصحابهما الى الهرم والخدمة بدل الحالة احدهما او كلاهما بالرفع فيهما هكذا في جميع الروايات مسلم وفي كتاب الحميدي

وجامع الاصول واحدهما فاعل الظرف وهو عند او ظرف مبتدأ محذوف تقديره او كلاهما ومن الجملة مياه الفعل
من ادرك ابويه والمذكور في بعض نسخ المصابيح والمشارق احدهما او كليهما بالنصب فيكون بدلا عن ابويه
ثم لم يدخل الجنة بسبب عقوقهما والتقصير في حقوقهما المعنى لصق انف من ادرك ابويه بان لا يدخل الجنة
ويكون ما قولا بعدم دخوله قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على قول من يقول بالاعدام ويحتمل ان يكون دعاء
عليه ح ابو هريرة اوى الجاري عنه قال جئت للصلوة ورسول الله راكع فركعت دون الصف ثم مشيت الى
الصف فلما اتم النبي صلوته سأل من فعل ذلك فقلت انا فقال زادك الله حرصا ولا تعد قاله له روي لا تعد
بسكون العين وضم الدال اي لا تسرع في المشي الى الصلوة بل كن على السكينة فان من قصد الصلوة فكانه
فيها وروي بضم العين وسكون الدال يعني لا تفعل مثل هذا وقيل معناه لا تنظر حتى تفعل كذا م ابو هريرة
روي سلم عنه كنتم بمدينة جانب منها فاتيه وجانب منها في البحر حرف الاستفهام محذوف قالوا نعم يا رسول الله
قال اتقوم الساعة عن بغير وما يستعون الناس من بنا شقاق بني الاعراب وتلك المدينة قسطنطينية عظيمة
بذكر في رواية اخرى فاذا جاءوها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر
فيسقط احد جانبيها الذي في البحر يقولون الثانية اي المرة الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الآخر
ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون فبينما هم يقتسمون المغانم اذ جاءهم
الصريخ يعني المستغيث فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شيء ويرجعون تقدم وصف الفاتحين في الباب الثالث
م ابو هريرة لا تقوم الساعة حتى يكثر الروم بالعاق ق ع اصلح الرواية منه شغلونا عن الصلوة الوسطى حتى
غربت الشمس صلوة العصر هذا عطف بيان ومنه حجة من قال الصلوة الوسطى غير صلوة العصر وعلى من قال انها هي
بها الله تخبيطا للخلق على محافظتها كساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل ما روت عائشة انه صلى الله عليه وسلم قال حافظوا
على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر على ان الوسطى غير العصر قلت يحتمل ان يكون الوسطى لقبا و
والعصر اسما فذكر كل باسم ملأ الله قبورهم ونيرانهم نارا فان شغل المشتق بهذا دعاء عليهم بعذاب النار
من عذاب بيوتهم في الدنيا فيكون النار استعارة للفتنة ومن اشتغال في قبورهم قاله يوم الخندق وهو يوم الاحزاب
كان ذلك سنة اربع من الهجرة ح ابو سعيد رضي الله عنه اتى بخاري عنه مال وعظ الناس يوم عيد وامرهم بالصدقة فلما رجع الى
منزله جاءت اليه زينب امرأة ابن مسعود فقالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة وكانت عندي حلي لي
فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده احق من تصدقت به عليهم فقال صدق ابن مسعود زوجك وولدك
اولى من تصدقت عليهم اي بالمسكين والضعيف المجهود وعابد الزمن وتلك الصدقة كانت تطوعا لان المفروض
لا يجوز اعطاؤه الى الزوج والولد م ابو سعيد تنفع الرواية منه قال رجل الى النبي فقال ان اخي استطلق بطنه
فقال اسقه عسلا فذهب فسقاه ثم جاء وقال يا رسول الله لم ينقطع فقال اسقه عسلا ثم جاء وقال يا رسول الله لم ينقطع فقال
اسقه عسلا فسقاه وقال لم ينقطع فقال في المرة الرابعة صدق الله يعني كون الخطاء ذلك البطن

العسل قد اوحي اليه وانه صادق فيه وهذا التوجيه اولى مما قال بعض الشراح من ان المراد به هو ما يرى فيه
شفاء للناس لان الاخبار عما انه شفاء من كل داء وكذب بطن اخيك يعني اخطا كما يقول العرب كذب عليك
اذا اخطا اراد عدم انقطاع عدم حصول الشفاء به وذكر ابن التين في شرحه لهم خالصة او لان الدواء يدل عليه
بعد وتمة الحديث فسقاه ٥ فبرأ العسل مشهد سلف فكيف امر النبي في دفع الاسهال قلنا لعله علم ان ذكر
الاسهال كان من اجتماع فضلات بليغة دفعتها الطبيعة مرة بعد اخرى وكان فيها بقية من المادة محتاجة
الى قلعها بالملين فامره بشرب العسل مرة بعد اخرى فلما انقلعت بالكلية ق عائشة انعمى الرواية عنها بتخفيف
الراء انهم يعذبون عذابا تسمعه البهائم كلها يعني عجوزين تفسير من المصنف صدقتا من تجربة يهود المدينة وهي
بضمتين جمع عجوز وهي المرأة الكبيرة السن ولا يقال عجوزة والعامة تقولها دخلتا على عائشة الجملة صفة
عجوزين فقالتا ان القبور يعذب ساكنوها بقبورهم فكذبتهما عائشة فلما خرجتا ودخل رسول الله فحكت له ما قالتا فقال
الحديث ح ابو موسى رواه البخاري عنه عجبا لله من قوم ما لا به رضاه لا سبحانه معنى التعجب بحقه يدخلون الجنة
في السلاسل اراد بهم الاسارى الذين يؤتى بهم فالقيود فيه يدخلهم الله الاسلام جعل الدخول في الاسلام
دخولا في الجنة لكونه وسيلة له قال الطيبي يحتمل ان يراد بالسلاسل حذبات الحق التي يجذب بها من يشاء من
الضلال الى الهدى قال الكلبي يجوز ان تكون المعنى اظهر عجب هذا الامر وبديعه لخلقه وهو ان الجنة جمع فيها
من انعم المنعم التي يتسابق اليها ذوو العقول بتحمل المكاره لينالها فهؤلاء يمتنعون منها حتى يقادون اليها بالسلاسل
وفي اخبار عن عظم فضل الله حيث بنى داره بالسلاسل حذبات الحق التي يجذب بها من يشاء يقادون اليها بالسلاسل
اليها بالسلاسل كلب فقيل يا قوم ما رغبتم في خدمة وتحملوا المكاره في طلب خلاصه ق البراء بن عازب انعمى الرواية
عنه عمل يسيرا وروي قليلا واجر عظيما رواه البخاري ما جورا كثيرا قال في رجل من بني النبيت بنون مفتوحة
فباء موحدة ثم مثناة تحت ثم مثناة فوق وبنو النبيت قوم من الانصار وذكر كان كافرا الى النبي
مقنعا بالحديد فقال يا رسول الله قاتل او اسلم فقال اسلم ثم قاتل فاسلم فقال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده
ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل وصار شهيدا ح انس رواه البخاري عنه قال كان النبي عند بعض نسائه فارسلت
احدى امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام وضربت التي النبي في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع
النبي فلق الصحفة ثم جعل فيها الطعام الذي كان في الصحفة وقال غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتي بصحفة من
عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التي كسرت صحفتها فامسك الصحفة المضمونة بالقصعة ولبست
من ذوات الامثال في وجه دفعه بصحفة اخرى مكانها قلنا فعل ذلك على سبيل المروة لا على طريق الضمان لان
القصعتين كانتا لرسول الله وقيل كانت الصحفتان متقاربتين في ذلك الوقت وكانتا كالعاديات
المتقاربة جاز ان يدفع احدهما بدل الاخرى و ابو موسى انعمى الرواية عنه غزا نبي من الانبياء قيل ذلك النبي
يوشع بن نون يعني فقد غزوة فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة يريد ان يبني بها ومعه يريد ان يبني بها

اي يدخل عليها بالزفاف ولما يبن بها والحال انه لا يتبعني رجل آخر بنى بيتا ولما يرفع سقفها والآخر قد اشترى غنما او
اوضاعا جمع خلفة بكسر اللام وهي الحوامل من النوق ويوم ينتظر ولادها انهى عن متابعة الاشخاص المذكورة
في تلك الغزوة لانه تعلق انفس بهم عزم الامر المهم فيفوت المصلحة وفيه اشارة الى ان الامور المهمة لا تتوقف
اهل الدين تفرغ بالهم عن الامور ان الملة للنفس فغزا فدنا من القرية كاد وصل اليها حين صلوة العصر او قريبا من
ذلك فقال للشمس انت مأمورة اي السير وانا مأمور بفتح الله اللهم احبسها علي شيئا يعني استرها عن التزمان
يسير الحبست عليه حتى فتح الله عليه ان الله القرية قبل مغيب الشمس فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار لتأكله فابت
ان تطعمه لان الامم الماضية كانت السنة فيهم ان النار تأكل غنائمهم اذا كانت خالصة عن الغلول فرفعها الله عنهم هذا
تكرمة لهم فقال ان فيكم الغلول فليبايعني من كل قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم
الغلول فليبايعني قبيلتك فبايعته فلصقت يد رجلين او ثلاثة من الرعاة فقال فيكم الغلول انتم غللتم فاخرجوا
له مثل رأس بقرة من ذهب فوضعوه في المال وهو بالصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم تحل الغنائم لاحد من قبلنا ذكر
وهو اشارة الى كون الغنائم حلالا لنا بان الله ضعفنا وعجز فاطيبها لنا ولم يحرمها علينا م جابر رواه مسلم عنه قال لما
بمعنى اعلمكم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد استنانا وهو تعليل للمعنى لان اتخاذهم كذا اتخاذ العبادة
الانبياء او لتشبيههم الانبياء وكلاهما محذوران ق ابن عباس رواه البخاري عنه لما قدم النبي مكة ابى ان يدخل البيت
وفيه آلهة فامر بها فاخرجوا صورة ابراهيم واسمعيل في ايديهما الازلام اشارة الى انهما كانا يضربان بها
الازلام يقال قاتلهم الله اما بالتخفيف والله علموا انهما لم يستقسما بها قط اي بالازلام الاستقسام طلب علم
الاقسام بضرب الازلام قيل من السهام التي كان اهل الجاهلية يلقونها طلبا لمعرفة ما قسم لهم عند عزم امر وهي
اعوادا مكتوب على احدها امرني ربي وعلى الآخر نهاني ربي والثالث غفل طرح الامر فعلى ان خرج الآمر
تركه وان خرج الآخر اعاده الى ان خرج احدهما ق ابو موسى انعمى الرواية عنه قال رجل لاتصدقن الليلة
بصدقة تنوي بها التعظيم فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية وهو
على بناء المجهول خبرا في معنى التعجب او الانكار يعني وقعت صدقته على غير موضعها فقال اللهم لك الحمد على زانية ان على
تصدق على زانية يحتمل ان يكون الحمد واردا على طريق الشكر لانه لما جزم ان يتصدق بصدقة عظيمة فظهر خلافه حمد الله
على ان صدقته لم يقع على من هو اسوأ حالا من الزانية وان يكون واردا على طريق التعجب من فعل نفسه تعظيم الله
لجلاله كما يقال عند مشاهدة ما يتعجب منه سبحان الله لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون
تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق والكلام في حمده على غني وعلى سارق كالكلام في حمده
على زانية فالحمد على بناء المجهول كما ان بانية بني تاجره او بانية غيره في المنام فاخبر فقيل له اما صدقتك فقد قبلت
اما الزانية هذا تفصيل ما اجمله فيما قبل فلعلها تستعف بها عن زناها والعل الغني يعتبر بها فينفق مما اعطاه الله
ويتصدق به فيعفه مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقته وفي الحديث ثبوت الثواب في الصدقة

www.alukah.net

وان كان الاخذ منها او واسفا مثلك المنطوق واتاني الركوة ملا يجوز فيها الاعتنى **قال ابو هريرة** رضي الله عنه الرواية عنه فان رجلا
لم يعمل حسنة قط الحديث صفة رجل لا تمثيل الجار والمجرور متعلق بقال ان امات بمعنى الرجل من نسبة الغيبة فهو التفات عند
عند بعض مرة قوة بالتشديد امر من اجراقه بالنار ثم اذروا نصفه اي نصفه رماده فقال اذ ذريت الشيء اذا القيته
كالفهلك بالذرع في البحر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذب به احدا من العالمين فلما مات الرجل
فعلوا ما امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه ثم قال له لم فعلت هذا قال من خشيتك وانت اعلم فغفر له
اختلف في معنى قوله لئن قدر الله قال بعض قدر كليس من القدرة لان الشاك في قدرة الله كافر فكيف يغفر له بل معناه
ليضيق الله عليه وناقشه في الحساب كما قال الله تعالى فقدر عليه رزقه اي ضيقه وقال الشيخ الكلام اجرى قدر هنا مع
قدر بالتشديد كما قال القراء في قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه لن نقدر بالتشديد المعنى كان في تقدير الشان يعذبني الله
العذاب اقول الاقرب ان قدر من القدرة وانه لم يرد الشك بل اراد تحقيق كونه معذبا كما تقول ان كان يصدق فهو فلان لم يرد
التردد في ثبوت الصدق بل اراد تحقيق كل صدقة فلان فان قيل قد جاء في بعض روايات هذا الحديث بعد قوله ثم اذروا
نصفه في البحر فلعلي الله اي اغيب عنه والا يعرفني فهذا يدل على كفره فكيف غفر له قلت جاء ذكر الكلام عند طامسه و
لم يقصد معناه فلم يؤاخذ به لذهاب فطنته بغلبة الخوف عليه كما لم يؤاخذ من وجد راحلته فقال من شدة فرحه اللهم
انت عبدي وانا ربك او نقول يجوز ان يكون غرض الله بحشر الخلق فيثيب المحسن ويعاقب المسيء فظن انه يجوز ان لا يثيبه
اذا فعل ذكر نفسه لعل الله لن يتركني فمرايا ولا يبعثني وهذا الظن لقلة علمه للخوف عن الايمان فغفر الله له لشدة
خشيته عنه لا باحراق نفسه **قال ابو هريرة** الصحابي الرواية عنه قال سليمان بن داود لاطوفن الليلة بمائة امرأة الحديث
غبه لنوطئة الغنم يعني والله لاجامعن تلك كل امرأة غلاما يقاتل في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل
ونسي على وزن علم وهو بضم النون وتشديد السين وهي احسن فاطلقهن فلم تلد منهن الا امرأة نصف انسان وفي
الحديث ولانه على حرص سليمان على اعلاء كلمة الله حيث عزم ان يرسل ابناءه الذين كانوا يده الى الجهاد الذين فيه خطر
وعلى استحباب قول ان شاء الله فيما يقصد به انه لم يكن شرطا لوقوع الشيء الا انه لم يكن فكان ارجا لحاجته وبه ورد في الحديث
قيل عدم حنثه لان يمينه حكانت معلقة فلم يبق حكمها والاوجه ان يقال المراد بعدم حنثه حصول مطلوبه يعني فوقاه
الله بمشيئته الله مسالكا سبيل الادب لحصل مراده ويكون هذا الخصوص لسليمان لا بيانا ان كل من يقول ان شاء
الله يحصل مراده **قال ابو هريرة** الصحابي الرواية عنه قال خرج النبي في غزاة فلما افاء الله عليه قال لاصحابه هل تفقدون
من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا
لا فقال اني افتقد جليبيبا فاطلبوه فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلوه ثم قتلوه فاتاه النبي فقام عليه فقال
قتل سبعة ثم قتلوه لم يبق من الشراح لتوجيه هذا الكلام ترعا بوضوحه وكان ينبغي لهم ذكر اذ قتلوه اياه
غير مستبعد بعد قتله اياهم لعل معناه وانه اعلم جرح جليبيبا سبعة ثم قتلوه في تواعده من جرحه هل سند
اليه القتل مجازا منه وان منه بمعناه المبالغة في تحاد طريقتهما واتفاقهما في خلطة الله بصدق رغبة

يعني جليبيبا مصغر من المص لعضه قتل جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء المثناة تحت كسر الباء الموحدة وبعدها
ياء مثناة تحت ثم باء موحدة رواه ابن عمر حين رآه وضعه على سلعة كل له فقتلوا ما قدر عليه فوجدته في حقه من قول سرية
النبي وفعله **قال ابو هريرة** الصحابي الرواية عنه قرصت نملة القرصة القرص باطراف الاصابع والمراد هنا اللدغ نبيا
من الانبياء قيل كان ذكر النبي موسى وقيل داود عن روى انه قال رب تعذبني بما يل قرية بجاصيهم وفيهم المطيع فاراد
الله ان يريها العبرة في ذكر سلط عليها من حقتي الى تلك شجرة وعندها بيت النملة فعله النمرود فلما وجد لذة النوم
للدغته فامر بقرية النمل بنيت باحراقها والمضاف الى القرية محذوف فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك نملة احرقت
ان لان قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح لله مضارع حال من امة الظاهر ان العتاب على النبي جرى لمزيد القتل
على نملة لدغته لا النفس القتل والاحراق ان قتل امة لا ذنب لها كان جائزا في شريعته حتى توعد سليمان الهدهد فقال
لاعذبنه عذابا شديدا وجاز ضرب اعناق الخيل وسوقها وكان جائزا في شريعته احراق ما جاز هلاكه وقدم النبي الى ان
بعض الكفار نهى عنه فكان امره به سابقا جائزا وقوله ان قرصتك نملة دليل على انه لو اخرج واحدة منها لم يعاتب عليه
وانما عوتب على انه فعل ذلك للانتقام لنفسه والتشفي منها لا لامر سبق كذا قاله الكلاباذي **قال عمران بن حصين** رضي الله
عنه كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء وقيد المراد بلفظ كان الازلية والقدم وبالشيء الحدوث بعد العدم
بحسب ما جرى ما معنى كان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات والارض وما كان خلقه الا الماء وفيه دلالة على ان اول المخلوقات
هذا الماء العلي الملك ساير الاجسام خلق منه نارا بالتلطيف واجرى بالتكثيف وكتب الذكر كل شيء يعني قدره واجرى القلم في اللوح
المحفوظ بما هو كائن قبل هذا المثل البيان تقدير امر الله سبحانه تقديره ثم بحكم حاكم اذا اراد الحكام امره كتب عليه سبحانه
خلق السموات والارض **قال ابو هريرة** الصحابي الرواية عنه كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احديهما
فقالت صاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكمتا الى داود فقضى به للكبرى هذا القضاء يحتمل
ان يكون لشبهه بالكبرى او لكونه في يدها وكان ذلك مرجحا فحبا على سليمان بن داود فاخبرتا بما سبق من حالها فقال
ائتوني بالسكين لاشقه بينهما مراد من هذا القول اظهار شفقتها ليتميز الام لا القطع حقيقة فقالت الصغرى لا
تفعل رحمك الله هكذا وجدت في نسخ المشارق للمصنف لكن المذكور في صحيح مسلم ابو حكم قال النووي في شرحه معناه
لا تشقه ثم استانفت فقالت يرحمك الله قال العلماء بحث من هذا ان تحاكم الواو فيقال لا ويرحمك الله لعل المص
وجد رواية اخرى عنه والمذكور في جامع الاصول موافق لما في المتن مؤنثا وقضى به للصغرى فان قيل كيف نقض
سليمان حكم ابيه اجيب بانه داود لم يكن حكم بالحكم وان نسخ الحكم المجتهد فيه جائز كون جائزا في شرعهم اذا ترفع
الحاكم آخر لكن الاجتهاد ضعفه بل الاوجه ان يقال ان سليمان فعل ذلك حيلة لاظهار الحق فلما اوقعت الكبرى بان الولد
الابن للصغرى عمل باقرارها لا بحجة الصغرى والاقرار بعد الظهور بحجة كما اذا اعترف المملوك بعد الحكم
الحق لصاحبه **قال ابو جحيفة** روى مسلم عنه كانت امرأة من بني اسرائيل تصيبها وسوسة امرأة وضعت
امرأتين طويلتين فاتخذت رجلين من خشب وخاتما من ذهب مخيطا بخيوط الباء المفتوحة

لم حشفة اي دخلت حشو الخام مسكا وهو طيب فرتبن المراتين فلم يوقنوا فقالت بيدها هكذا وعقدت
بدها اشارة اليهم ليوقنوا انها صارت طويلة وتنقص شعبة يده وهو احد رواة هذا الحديث قيل كان ذكر اجاما من
ايمة المسلمين وركنا من اركان الدين قال الامام اشافعي لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق ثم تلك المراة ان كان
غرضها تزين بنفسها بارائها طويلة تكون ثمة بتغيير خلق الله خلقا من غير غرض صحيح وان كان صيانة النفس عن التريب
لانهم كانوا يكثرون النظر اليها لغاية قصرها فتسترت عنهم بذلك لا تكون آثمة واما عيسى فلا انجاري عنه كانت بنو
اسرائيل تسوسهم الانبياء اي يتولون امورهم كما يفعل الامراء ويقومون بمصالحهم كلما هلك نبي خلفه بفتح اللام اي قام
مقامه نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون بفتح الفاء المثلثة يعني يقوم في كل ناحية امير وقيل ايضا
الموحدة ان يكون للمراة الخلفاء عظيم الانفس قالوا فما تامرنا اي في اقتدائهم قال فوا ببيعة الاول فالاول اقتدوا
بمن عقدت له الامامة اولا ولا تنقضوا بمجاء بعده مادام اماما واذا انعقد لاقتدوا بمن يكون اميرا اولا اعطوهم
حقهم وهو الاطاعة بهم وارادة الخير فان الله سائلهم عما استرعاهم العائد المحذوف لانه متعد الى اثنين والتقدير
استرعاهم الله حفظه يعني يطلب منهم حفظ اموال رعاياهم وجميع مصالحهم فاي امير ظلم فليصبروا فان الله سائله عن ذلك
ومنتقم منه لهم في ابو هريرة الصحابي الراوي عنه كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوءة بعض اي فرجه
وكان موسى يغتسل وحده وهذا مستعمل بوجوب التستر في شرعه فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه ادر على
وزن افعل وهو من به ادرة وهو بفتح الدال المهملة وكسر الراء المشددة الخصية قال ابي النبي فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر
بثوبه قيل هو الحجر الذي تحمله الماء قال فجمح بالجيم اي جرى وهو يجمح قبل الميم وحاء مهملة بعدها يعني اسرع خلف الحجر يضرب الكلبي
يقول ثوبي حجر ثوبي حتى اكيد معه فرع ثوبه بالحجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوءة موسى فقالوا والله ما بموسى من بأس
بنو اسرائيل لما آذوا موسى بما نسبوه من الادرة اعلمهم الله براءته مما قالوا بطريق خارق العادة فقام الحجر ووقف
او معناه دام على الفرار حتى نظر الله على بناء المجهول الى موسى نظر تحقيق قال الله تعالى فاخذ ثوبه فطفق اي شرع موسى
بالحجر ضربا بيسر وفي الحديث اشارة الى ان الانبياء لا بد وان يكونوا اعز من عن النقص في اصل الخلقة في ابو هريرة الصحابي
الراوي عنه كان جريج بضم الجيم وفتح الراء المهملة رجلا عابدا فاتخذ صومعة اي معبدا فكان فيها فاتته امه وهو يصلي فقالت
يا جريج فقال اي يقول اي ربي امي وصلاتي يعني امر بدعوتي وصلاتي فمضى عن اجابتها فكيف اصنع فاقبل على صلاته فانصرفت
قال القرطبي هذا القول منه يدل على جواز لان صلاته كانت ندبا واجابة امه كانت واجبة فكان ينبغي ان لا يقدم بينهما
ويمكن ان يقال هذا الطاعن بين ان يكون صلاته كانت ندبا وبين ان يسلم جواز ان يكون الشرع مختلفا في ذلك الزمان فيكون
التقديم بين الواجبين او يكون اجابة امه ندبا في ذلك الشرع فيكون التخيير بين الندبين فلما كان من الغد اتته وهو يصلي
فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلاتي فاقبل على صلاته فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات بفتح الميم الاولى وكسر
الثانية جمع الزانيات وفي نوادر الاصول يقول حتى يفتن بوجوه المومسات لطيفة يعرفها الطف تنذكر سنة اسرائيل جريج
وعبادته وكانت امرأة بغي الزانية يتمتعون به المذكر والمؤنث يفتتن بحسنها على بناء المجهول يجعل الناس صورتها مثالا

لكل حسنها فقالت ان شئتم لافتنه قال ابن فتوعنه فلم يلتفت اليها فاتت راعيا كان يأوي الى صومعته فامكنته من نفسها فوقع عليها فحملت فلما ولدت قالت هو من جريج فاتوه فكسروا صومعته
فجعلوا يشتمونه فقال ما شأنكم فقالوا زنيت بهذه البغي فولدت منك فقال اين الصبي فجاؤا به فقال دعوني حتى اصلي فصلى فلما انصرف اتى الصبي فطعن في بطنه وقال يا غلام من ابوك قال الراعي قال النبي فاقبلوا
على جريج يقبلونه ويتمسحون به طلبا من بركته وقالوا نبني لك صومعتك من ذهب قال لا اعيدوها من طين كما
كانت ففعلوا وبينا صبي يرضع من امه فمر رجل راكب على دابة فارسة بالفاء اي قوية وشارة بالشين المعجمة يعني
لباس حسنة فقالت امه اللهم اجعل ابني مثل هذا فترك الثدي واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل
على ثديه فجعل يرضع قال ابو الزناد فكاني انظر الى رسول الله وهو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة في فمه فجعل يمصها
قال ابو هريرة ومر بجارية وهم يضربونها ويقولون زنيت وسرقت وهي تقول حسبي الله ونعم الوكيل فقالت
امه اللهم لا تجعل ابني مثلها فترك الرضاع بفتح الراء ونظر اليها وقال اللهم اجعلني مثلها فهناك تراجعا الحديث يعني اقبلت
المرضعة على التجربة فكانت اولا لا تراه اهلا للكلمة ولما تكلمه هذا الكلام علمت انه اهل لذلك فقالت اللهم اجعلني رواه
المخزومي بغير تنوين وفي اللغة منون مصدر محذوف بقاء الحلقة حلقا اذا اصابه وجع في حلقه مر رجل حسن
الهيئة فقلت اللهم اجعل ابني مثله فقلت اللهم لا تجعلني مثله ومر بهذه الامة وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت
فقلت اللهم لا تجعل ابني مثلها فقلت اللهم اجعله مثلها قال ابو الزناد الرضيع اذا ركب الطاف خطاب لامه الرجل كان جبارا
فقلت اللهم لا تجعلني مثله وان هذه يقولون زنيت وسرقت ولم تزن ولم تسرق فقلت اللهم اجعلني مثلها في سلمة بن
الاكوع روى سلمة عنه كان يغير فرسنا بضم الفاء اي فرسنا كذا في الصحاح اليوم ابو قتادة وخير رجالتنا ومن بنا يد
الميم جمع راجل ومعناه في الفارسي سلمة قال منصورة بضم الميم وفتح الفاء اي وقت الصرافة من ذهب فرد بنية الفاء
والراء المهملة تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ابن الاكوع ملكت في ابو هريرة الصحابي الراوي عنه كان رجل
يداين الناس اي يعطيهم دينا فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعله يتجاوز عنا من المداينة وهو المعاملة في الاقتضاء
والاستيفاء لعل الله يتجاوز عنا قال اي النبي فلقي الله فتجاوز عنه يعني عفو ذنوبه ولم يؤاخذها في ابو هريرة روى سلم
منه كان ذكر بني اسرائيل او بيان اشارة الى ان كل احد لا ينبغي ان يتكبر عن كسبه لان من اتسع عليه في تنبيه اختاره الطاعون
في حديث روى البخاري عنها كان عذابا يصيب من كان قبلكم فاذا سمعتم به بالارض فلا تقدموا عليه فجعله الله
رحمة للمؤمنين فليس من عبد يكون في بلدة يكون فيها الطاعون في البلدة ارجاع ضمير التذكير الى البلدة باعتبار المكان
والجملة صفة بلدة فيمكث فيها عطف يكون في بلده لا يخرج من البلدة صابرا الجملة حال من ضمير يمكث محتسبا اي طالبا
الثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الجملة حال بعد حال عن ضمير الفاعل
اذا كان له مثل اجر شهيد وهو استئناف عن عبد ومبتدأه وخبره ما بعده الا حرة فانه يعاينه حين
سالته عن الطاعون تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون بارض في حذيفة بن عبد الله

روس سمع عنه كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح الجملة صفة رجل فجزع بكسر الراء اي لم يصبر فاخذ سكينا فحز بها يده
وهو بالزاي المشددة بعد الحاء المهملة يعني القطع فما رقا بالقاف اي سكن الدم حتى مات قال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه
يعني اسرع عبدي بالهلاك نفسه فان قيل بادر يوهم ان اجله كان متاخرا فتقدم وهو لا يتقدم ولا يتاخر اجابوا بسبب
كان قلنا معناه بادر بسبب الموت زاعما ان تقدم اليه الاجل وفيه ايهام تكذيب الله تعالى قوله فاذا جاء اجلهم لا يستاخرون عن وقت
ولهذا استحق العقوبة حرمت عليه الجنة تاويل تحريمها على المسلم قدر مرة عنه مرة ق ابو سعيد الخدري الرواية عنه كان فيمن
كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا الفاء في تسعة عطف تاويل النفس الشخص لان تاسيس العدد عكس كما قال الله تعالى خلقكم
من نفس واحدة فسالت عن اعلم اهل الارض فدل على رهبانيته وما خوذ من الرهبة وهي الخوف يعني به خائفا من
الله فاتاه فقال انه قتل عشرة من نفسه بالغيبة وهو الثناء عند بعض تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة فقال لا فقتله
فكمل به مائة ثم سال عن اعلم اهل الارض فدل على رجل عالما فقال انه قتل مائة نفس فهل له من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين
التوبة الاستفهام للانكار يعني لا يحول احد من الله وبين توبة عبده وانطلق الى ارض كذا وكذا اي من ارض الكافرين وكفر تغيرها بغلبة
على موضع الذنب والمساعدين وبيت لاصنام صحبة اهل الصلاح فان بها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى
ارضك فانها ارض سوء بفتح السين وباضافة الارض اليه وسماها سوءا لان التوبة فانطلق حتى نصف الطريق بفتح الصاد
وتخفيفها اي بلغ نصفها اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا
بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم اي جعلوا ذلك الآدمي حكما
بينهم قال النووي هذا صريح في علو الله امره عند اختلافهم اي يحكموا رجلا ممن عندهم فقال قيسوا ما بين الارضين الى الارض
التي قصدها والارض التي فر منها فالى ايتهما كان ادنى فهو لها يعني اذا كان ذلك الميت حين مات اقرب الى الارض
التي قصدها يكون لمن يطلب للرحمة وان كان اقرب الى الارض التي ساء فيها يكون لمن يطلب للعذاب فقاسوه فوجدوه ادنى
الى الارض التي اراد جاء في رواية انها وحي اذن بشبر فقبضته ملائكة الرحمة وفي رواية فاوحى الله الى هذه ان تباعدي
وسوء انه تباعدي ان جنى مغفرة لما في الايحاء من معنى القول والى هذه الارض قيدها الى تقدمي قال الخطابي فناء
ان قام بصدره نحو الرحمة ارض العبد يعني قال الخطابي مكان قبره فانطلق فناء بصدره نحوها فان قلت الظاهر من الحديث
انه قبل توبة ذلك الرجل وهذا مخالف لما ثبت في الشرع من ان حقوق العباد لا تسقط بالتوبة قلنا اذا ثبت ظلامة العبد قبل الله
توبته بعد رد ذلك الحق الى صاحبه ام الله وما بقي من حق العبد فهو بمشيئة الله ان شاء رضي وان شاء اخذ حقه منه والحديث من القسم
الاول على تقدير الارض قيل يكون سببا لرضا الاخذ عوضه من الله صح جندب رضي الله عنه كان ملك فيمن كان قبلكم وكانه ساحر فقال له
كبر اليه اي شاخ فقال للملك اني قد كبرت فابعث الي غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه فكان في طريقه اذا سلك اي الغلام
اذا الطريق راهب فقعد اليه وسمع كلامه فاعجبه اي اعجب كلام الراهب ذلك الغلام فكان اذا اتى الساحر
مر بالراهب وقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه الغلام لمكثه فشكا ذلك الى الراهب فقال اذا خشيت الساحر فقل
حبسني اهلي واذا خشيت اهلك فقل حبسني الساحر فبينما هو كذلك اذ اتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اليوم

اعلم آالساحر افضل ام الراهب فيه للاستفهام افضل الراهب افضل يعني اتيقن جواب هذا السؤال وكان غرضه اعلام افضلية
الراهب لا الاخبار عن علمه وانما اضاف العلم الى الغيب طلبا للانصاف وتقريعا له الاحق فاخذ حجرا فقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك
من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال له الراهب اي
بني انت اليوم افضل مني قد بلغ من امرك ما ارى وسيصل بك التمحيص فانك ستبتلى فان ابتليت فلا تدل
كلاما مع بناء المجهول الابتلاء هنا بمعنى الامتحان فلما ترك علمه وكان الغلام يبرئ الاكمه وهو الذي ولد اعمى والابرص و
يداوي الناس بسائر الادواء يعني بدعائه لشفائهم فسمع جليس للملك كان اعمى وقد عمي له كان قد عمي فاتاه بهدايا كثيرة
فقال ما ههنا لك اجمع ما موصولة والظرف صلته مرفوعة على الابتداء وخبره لك واجمع تاكيد للمبتدا اي انت تشفيني
جزاء الشرط محذوف وعند البصريين بقرينة الموصول المتقدم مع خبره قال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فان آمنت بالله
دعوت الله فشفاك فآمن بالله فشفاه الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك
قال ربي فقال ولك رب غيري قال ربي وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال له
الملك اي بني قد بلغ من سحرك ما تبرئ الاكمه والابرص وتفعل وتفعل يعني تداوي مرضى كذا وتداوي كذا
فقال فقال الراوي قال اني لم فقال الغلام اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على
الراهب فجيء بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعا بالمنشار بالهمزة في رواية الاكثرين وكسر تحتيها بعدها
ياء ورويناه بالنون وهما لغتان صحيحتان فوضع المنشار في مفرق راسه اي اسطه وهو الذي يفرق فيه الشعر حتى
وقع شقاه ثم جيء بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المنشار في مفرق راسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء
بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل
فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال المعجمة اي اعلاه فان رجع عن دينه جزاؤه محذوف وهو فاتركوه والا فاطرحوه فذهبوا
به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت يعني ادفع عني شرهم بما شئت فرجف بهم الجبل اي اضطرب وتحرك
فسقطوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال
اذهبوا به فاحملوه في قرقور بالقاف والراء المهملتين هي سفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان رجع عن
دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة اي مالت فغرقوا وجاء
يمشي الى الملك فقال الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فقال للملك لست بقاتلي حتى تفعل ما آمرك به
قال وما هو قال تجمع الناس في صعيد واحد اي في ارض البارزة واحد وتصلبني على جذع منها والفعلان المتقدمان
بمعنى الامر وهذا الامر معطوف عليه من كنانتي وهي بكسر الكاف الجعبة التي يجعل فيها السهام يعني السهم كيد القوس وهي
مقبضها عند الرمي ثم قل بسم الله رب الغلام ثم ارمني فانك ان فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد
وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه
فوضع السهم في صدغه فوضع يده في صدغه وهو بالعين المعجمة بين الحاجب والاذن في موضع السهم

وقد بينا ذلك في الطاعات وجاهدوا في سبيل الله فيكون ثبوتا للاجر بهذا التبيين والمعنى الاول اشبه قال عز وجل
ملكت يمينك من الارض مثله حال عن عبد مملوك قليلا كان عامرين الاكوع اخا سلمة وقد اصاب رجلهم في باب خيبر
بضم الذال المعجمة اي طرفها الذي يضرب به فمات منه م ابو هريرة روى مسلم عنه كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع
وفي رواية الفضل بن عباس مكان كذبا لو لم يكن للمرء كذب الا التحدث بكل ما سمع من غير مبالاة انه صادق او كاذب لكفاه
من جهة الكذب لان جميع ما يسمعه الرجل لا يكون صادقا وفي الحديث زجر عن التحدث بشيء لم يعلم صحته ق ابو موسى
على الرواية عنه كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران
وآسية امرأة فرعون المراد بالكمال هنا التناهي في الفضائل والبر والتقوى وحسن الخصائل احتج بعض بهذا الحديث
على نبوة مريم وآسية لان كمال البشر انما هو في تمام النبوة قلنا الكمال شيء وما يكون حصوله للكامل اولى من غيره
والنبوة ليست اولى للنساء لان مبناها على الظهور والدعوة وحالهن الاستتار فلا يكون النبوة في حقهن كمالا
بل الكمال حقهن الصديقية وهي قريبة من النبوة اعلم ان الظاهر انهما خيرتان وعصرتان واما التفضيل بينهما فسكوت
عنه قال القاضي انهما خيرتان بالارض والصحيح هو الاول لانه ثبت في رواية الترمذي مرفوعا خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت
محمد فهو نص فصل في الاربع على غيره من الكمل اضيف الى فاطمة زيادة كما اضيف الى الكمل الا ابوين م ابو هريرة روى مسلم عنه منعت
العراق درهمها ومنعت الشام مدها ومنعت مصر اردبها وعدتم من حيث بدأتم
فيها غايته مكيال يسع صاع ونصف صاع ومنعت الشام مدها ومنعت مصر اردبها وهو بكسر الهمزة وسكون الراء المهملة
وفتح الواو المهملة اسم لمكيال الاهل مصر يسع فيه اربعة وعشرون صاعا او دينارا كما قيد بعض الحديث بالدينار
فيسقط عنه الجزية وهذا قد وجد قبل هذا يستولي الروم والعجم عليه في آخر الزمان فينقطع ما كان يحمل اليهم
وقيل معناه ترجعون كما بدأتم البلاد اي الزنجان فيعفون ما لزمهم من الركوب فيها والقول الاول هو الاشهر وعدتم من بدأتم
العين من اعينه وعدتم من حيث بدأتم ثم يرجع الى الكافر يصيرون فقد اصبت عدم ما يصل اليكم من الجزية وفيها كانت قد اخذتم
في الابتداء ثم قال اشهد على ذلك ابي هريرة وقد رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم ما يصل اليكم من الجزية وفيها كانت قد اخذتم
م انس روى مسلم عنه رفع رأسه ذات يوم فقيل ما اضحكك فقال انزلت علي آنفا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم
انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر سبب نزولها ان العاص بن وائل لما مات قريش ابتر رسول الله
بعد ابن ذكر رسول الله فقيل مات ابتر لا عقب له فانه انقطع ذكره فاغتم لذكر رسول الله فنزلت هذه السورة هكذا
سنة الاحباب فان المحب اذا سمع من محبه حبيبه قول بشيء حوله فيقول اعطاه الكوثر تسلية للمحبة ثم قال ان شانئك
الابتر قرن فصل الربك بالنحر لانه مقترن بها لان هذه الصلوة صلوة العيد والنحر النسك وقيل الصلوة الدعاء
وقيل بكبر من الصلوة والنحر اشارة الى ان الصلوة انما يعتد اذا كان الحاجة بها قبل النحر كان واجبا على رسول الله
وانه لكن يقتضي القول بهم ثلث كتب عليكم الضحى والا والوتر فان قلت لم يقل وضع مكان وانحر مع انه
قلت لان الابل كانت اعز الاموال عند العرب فامر بنحرها تشبيها على قطع جميع العلائق وقيل ان شانئك

قال الله تعالى

فما خاف فقال الناس اتقاه بالعلم اتقاه بالعلم اتقاه بالعلم اتقاه بالعلم فقيل له الفعلات
بجهة الانعام المكاره ايت فقال الرأي ايت ما كنت تحذر ان تحذر ما موصول مفعول ايت قد والله نزل بكر حذر الرجل
تقسم بين قدر والفعل معناه والله قد نزل بكر ما كنت تحذر منه وتخاف قد امن الناس بعتبان جوابا عن قال ان شئت هو قاصر
ما احذر وذلك ان عمر شق مستطيلا في ارضه الكبرى جمعه سكة على الطريقة المستقيمة من الغلة في ابواب الطرق فحدث بعض الحادث
تقدير الرأي شقت واضرم النيران اما وقدنا وقال ابن ابي جمع عن دينه فحجوه فيها قال الاصوليون في علامة تسمى سلم فاحجوه
بهمزة قطع ابدا ما كانت ونقل القاضي اتفاق النسخ على هذا معناه ارموه فيها من قولهم احميت الحديد اذا احضرتها النار لتحمى
ووقع في بعض النسخ بلا ذنا فاحجوه بالحاء المهملة وهذا ظاهر معناه فاطرحوه فيها كرها او قيل له افحم فقطعوه جاءت امرأة
ومعها صبي لها فشفاعت ان اخرت ان تقع فيها فقال لها الغلام يا امه اصبري فانك على الحق وفي الحديث اثبات كرامات
الاولياء وجواز الكذب عند خوف الهلاك سواء كان بالكذب او بالحلف وغيره م معاوية بن الحكم السلمي بالحكم بفتحتين والكاف
والسلمي نسبة الى بني سليم روى مسلم عنه قال بينا انا اصلي مع رسول الله فعطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم
فقلت ما شأنكم تنظرون الي فجعلوا يضربون على افخاذهم فلما رأيتهم يصمتونني سكت فلما صلى رسول الله
فبأبي هو وامي ما رأيت معلما قبله ولا بعده اصوب منه والله ما كهرني ولا شتمني ولا ضربني قال ان صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس
انما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن او كما قال رسول الله فلما رأيتهم يصمتونني سكت فلما صلى رسول الله
فبأبي هو وامي ما رأيت معلما قبله ولا بعده اصوب منه والله ما كهرني ولا شتمني ولا ضربني قال ان صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس
انما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن او كما قال رسول الله
قال الله تعالى

www.alukah.net

هو الابتروات لست بابتر لان لك صلبين صلب النبوة فان آن اخذت منكر ابناء كل ابلة يشتغل بك
يوم يحتاج اثر امتك بعد ما عطيتك ابناء النبوة وبقيا فتك كما قال الله تع وازواجه امهاتهم ثم فاكثر الوقوف
ما الكوثر قلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير هو حوض ترد عليه امتي يوم
القيامة آنيته عدد النجوم فيختلج بالخاء المعجمة والجيم في آخره على بناء المجهول اي ينقطع ويمنع العبد منهم
فاقول رب انه من امتي فيقال انك لا تدري ما احدث بعدك قيد في الحديث دليل على كون البسملة من اوائل السور
من القرآن قلنا بهذا حجة لمن قال لا لاحتمال انه عم قرأها تبركا ق ابن مسعود بعلقمة بن قيس والاسود بن يزيد
عنه نهر صلى الظهر فلما فرغ قام فصلى بعلقمة ثم صلى بالاسود ثم صلى بعلقمة ثم صلى بالاسود ثم صلى بعلقمة ثم صلى بالاسود
رات الغارة الى حين صلوات حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه وجب اجرك وبقي الميراث ورد عليكم الميراث بالرفع فاعتزرة
فانه لامرأة في الشاة تصدقت على امي بجارية وانها ماتت وتركت الجارية فهل لي اجر من تصدقي قال نعم
اتفقا على الرواية عنه قال سمع النبي في غار وقد انزلت عليه سورة والمرسلات عرفا فبينا نحن آخذ منه من فيه عم رطبة
خرجت علينا حية فقال اقتلوها فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا فقال وقاها الله شرك يعني حفظها من
شرها نسبة الى الجن كما وقاكم شرها حرجت عليه عمي فصل فيما يتعلق
علة اصلح الرواية عنها ان رجلا في المنام ثلث ليال جاءني بصورة مسرقة بنعم الراكب والحمير
حال كانه في قطعة من حرير فقال اقرأ فاكشف عن وجهك فاذا انت هي فاقول هذا ان المصادفات
على وجه الحكاية عن الحال الماضية وفي بعض النسخ فكشفت عن وجهك فقلت معناه يحتمل وجهين احدهما كشفت
عن وجه صورتك فاذا انت تلك الصورة وثانيهما كشفت عن وجهك عند سماعك فاذا انت مثل الصورة التي
رايتها في المنام وهذا اشبه بالبلاغة حيث حذف المضاف اليه بما هو اظهر من ذلك عند الله وتقديره قال القاضي ان كانت
من الرؤيا قبل النبوة وقبل تخليصها عن الاضغاث بمعناه ان كانت هذه الرؤيا حقا يحققها ويوقعها وان كانت
بعد النبوة فاقول لان رؤيا الانبياء وحي فلا يجوز الشك في كونها من عند الله بمعناه ان كانت هذه الرؤيا على ما
وغيره محتاجة الى التعبير او نقول هذا اخبار على التحقق في صورة الشك لنكتة ويسمى من صنائع البديع ستاه
بعض تجاهل العارف م ابو هريرة رضي الله عنه اريت ليلة القدر ثم ايقظني بعض اهلي فنسيتها بالتشديد على
بناء المجهول وروي فنسيتها على بناء المعلوم فالتمسوها في العشر الغوابر بالواو اي العشر الحكمة في حسابه انه لو
انبسط لاخبر الناس بها والبغوا في تعظيمها دون باقي الليالي فصل انتقاء الرواية اعطيت خمسا لم يعطهن
احد من الانبياء قبلي بفتح الفعلان كالسماع بناء المجهول نصرت بالرعب اي الخوف مسيرة شهر يعني نصرني
الله بالقاء خوفي في قلوب اعدائي من مسيرة شهر بيني وبينهم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا يعني اباح
الله مع المنع الصلوة حيث كانوا تخفيفا لهم واباح التيمم بالتراب عند فقد الماء ولم يبح لاحد الصلوة للامم الماضية
الا في كنائسهم ولم يجز التطهر الا بالماء قيل معناه انهم كانوا لا يتقنون الا بما يتقنون اطهارته من الارض وخصصنا

وذرية الى هرن فضلت على الانبياء بست اعطيت جوامع الكلم ونصرت بالرعب واحلت لي الغنائم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت
الى الخلق كافة وختم بي النبيون ترك في هذه الرواية الشفاعة وذكر فيها جوامع الكلم والختم فهذه مضافة الى ذلك فحصل منهما بستة وفي رواية
وبينا انا نائم اتيت بمفاتيح خزائن الارض فوضعت في يدي وصار المجموع ثمانية وفي رواية حديفة فضلنا على الناس بثلث جعلت
صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا الارض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا اذا لم نجد الماء فزاد على ذلك الصفوف فصار سبعة
وقد خرج ابو بكر بن ابي شيبة في مسنده واعطيت هؤلاء الايات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يعط احد منه كان قبلي
ولا يعطى احد منه كان بعدي فصار المجموع عشرة وخارج في الصحيحين احدهما في صحيح البخاري في الطهارة من الاعداد المذكورة والثاني في صحيح
ما يختص به صلى الله عليه وسلم وغيره فاما الاول فقد قيل ان التنافي يحصل بالنظر الى ان اسماء العدد يفيد الحصر وليس كذلك فان الرجل
اذا قال عندي عشرة دراهم ليس في لفظه ما يدل على انه ليس عنده غيرها وهذا ليس بصحيح لان الفاظ الاعداد كلها موضوع خاص وضع لمعنى معلوم على
الانفراد لا يحتمل الزيادة والنقصان وقد قررناه في التفسير وقوله عندي عشرة دراهم في موضع البيان عما عداها فانه يجوز ان يكون عنده غيرها لكونه كذا جنيه
والاولى ان يقال سيذكر ما هو مخصوص بها وما ليس كذلك مما ليس بمخصوص به لا حاجة الى الاعتذار عنه سوى الاضافة الى نفسه ان وجدت فان
الاعتذار عنه بان تخصيص الشيء بذكر العام او الوصف لا ينافي الحكم عن عداه له على ما قرر في التفسير وما هو مخصوص به ان وقع فيه تنافي من حيث اسماء
العدد ترتب فيه ان الله تعالى قد يقتصر بالقليل لانه زاد عليه بكرمه واما الثاني فذكر فيه كلام واحد من الامور المذكورة وبه يتبين تخصيص المتفق فيها قوله نصرت بالرعب
فانه وقع اي ارباب عدوه وادخال الرعب في قلبه بسبب نزول المطر من مسيرة شهر فهو وما لم يوجد على غيره ولم يمنع ما هو اقل من ذلك لعدم المزاحمة والنقص
فيما يختص به وقوله وجعلت لي الارض مسجدا اي ان المراد به موضع السجود ويتضمن بالتعلق المساجد من الارض لبقية الاعضاء وتحقيق طهارته وذلك لمقدار
موضع النجس منها بدليل قاطع والمراد بالطهور به ما هو المطهر اذ لو كان المراد به التاكيد في الطهارة بطل الاختصاص اذ لم يثبت ان الارض كانت في الامم الماضية
نجسة ثم ما كانت مطهرة بدليل ما ذا قال في شريعته عليه السلام وسلم قوله واحلت لي الغنائم ظاهره انها لم تحل لاحد من الامم قبله وقد كان قبله كان السيماة
وغيره السراري وهو لا يتحقق بدون السبي والغنيمة فاين الاختصاص فيحتمل ان يكون المراد بالغنائم البعض فانه جاء في بعض الطرق واحل لنا الخمس
ويكون المراد التصرف فيها كيف شاء والقسمة كيف اراد واجيب بان الانبياء كانوا اذا غنموا من الاموال والامتعة سنبا جمعوه فكان تنزل النار
فتاكله كما خمس ذلك النبي واما العبيد والاماء والحيوان فكان ملكا للغانمين دون الانبياء وما كان كذلك لنبي اخذ شيء من ذلك لا بابتاء
الهدية كانت السراري من ذلك واما نبينا عليه السلام وكان يأخذ الخمس والصفي فيتصرف فيه كيف يشاء وكان ذلك من خواصه عليه السلام وقوله
واعطيت الشفاعة الشفاعة موضوعة وهي مشتقة من الشفع وهو الضم وكان الشفيع يضم الى المشفوع له فيما يشفع فيه وهي في الآخرة خمس العظمى
من شفاعته لازاحة الناس من طول القيام في الموقف وتعجيل الحساب والاخلاف فيها لاحد والثانية الشفاعة في ادخال قوم الجنة دون حساب
وقد وردت لنبينا عم والثالثة الشفاعة في عدم ادخال النار في المستوجبوها والرابعة الشفاعة في خروج قوم دخلوا النار والخامسة الشفاعة
في دخول اهل الجنة في زيادة الدرجات وهي ايضا لا ينكرها المعتزلة واما الاولى فهي مختصة به صلى الله عليه وسلم وبشارة الوري والثانية لا اعلم اختصاصها
به والثالثة والرابعة غير مختصتين به لما صح في الاحاديث من شفاعة الانبياء عليهم السلام والملائكة والمؤمنين لاخوانهم والخامسة احتمال كالثالثة والرابعة
وقد ورد لنبينا عم فتبين ان اللام للعهد للشفاعة العظمى ان كان النبي عليه السلام اعلم اصحابه قبل ذكر حديث او للحقيقة وتحقق في بعض الدليل عليه من خارج
وكان النبي بعث الى امته خاصة اي دلت قوله تعالى فاتل بارتها الناس كافة وغيره من الايات واما جوامع الكلم قال الحربي القرآن جمع الله في الفاظ يسيرة
معاني كثيرة جمع لانبيائه في اختصاصه وكذلك ختم النبيين واما مفاتيح خزائن الارض وقد تقدم الكلام عليه وقد اوحى الله تعالى في هذه الرؤيا لنبينا صلى الله
عليه وسلم ان امته يملكون الارض ويتسع سلطانها وتظهر دينها فملكت امته خزائن الارض لم يملكها امة من الامم وكان ذلك من خواصه ودليل نبوته كونه نبوة حيث
عن الغيب وقد وقع مطابقا اكل الدهر

www.alukah.net

www.alukah.net

وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان قال قلت لم اكثر ابن عمر على الرجل
الذي قدم الحج على صوم رمضان قال انه رواه كذلك قلنا هذا ابن عمر كان يفتي بالحج على الصوم وهو من سائل على الوجهين ولكن حين روى علم
الرجل لم يكن رواية تقديم الحج على الصوم في حفظه فلما روى على الرجل بقوله لا فلا تذكره رواه كما ذكر اعلم ان الصوم كان الجهود مقدم
على الحج كذا روى عن ابن عباس تقديم الحج عليه في هذه الرواية كتقديم السجود على الركوع وقوله يا مرتبا مجتبى للتكرار والسجود والركوع
اذا الواو لا يوجب الترتيب ابو هريرة اتقوا النار ولو بشق تمرة حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات ورواية الفضل حفت
قال الشيوخ المذكور في الصحيحين حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات وفي رواية الفضل حفت
بالمكاره والمجاهدة والطاعات والنار حفت بالشهوات كما يوصل المحجوب عن الجنة الى الجنة بالمكاره حجابه والتجاوز عنه ويوصل الى النار
باتباع الشهوات وللذاذها ما تكون محرمة تلك والنزاع وغيرها ولذا الشهوات المباحة فلا تدخل الجنة لكن يكره الاكثار منها مجاهد
ان يقتصر القدر ويكتفي عن الطاعات وعلى هذا تتعاطى الرواية منها حرمت التجارة في الحج ابو هريرة لا تتجاوز حرم ما بين لابتي المدينة
على لسان نبي لم يكن محرما كانت مكة تقدم الكلام عليه في باب الثاني وحديث ابي هريرة ما بين لابتي المدينة ابو مسعود
ابن عمرو الانصاري رضي الله عنه حوسب رجل ممن كان قبلكم بحساب رجل يوم القيمة اورده بصيغة الماضي لتحقق وقوعه من كان قبلكم فلم يوجد له
من الخير شيء الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا فكان يأمر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله تعالى نحن احق بذلك
منه تجاوزوا عنه ابو هريرة روى البخاري عنه خفف على داود القرآن كان يأمر بدابته ان تسرج فكان يفرغ
قبل ان يضع السرج عليها فتسرج فيقرأ القرآن قبل ان تسرج دوابه ولا يأكل الا من عمل يده وفيه دلالة
على انه لا يكون الزمان لمن يشاء كما يكون للمعجزات لهم وهذا باب لا تدرك الا بالفيض الرباني عائشة رضي الله عنها خلقت
الملائكة من نور وخلق الجان من مارج من نار وهو لهب لا دخان معه وقيل هو ما يبقى من النار وقيل هو دون من النار وخلق
خلق آدم مما وصف لكم هذا اشارة الى قوله تعالى خلق الانسان من صلصال كالفخار ابو هريرة روى البخاري عنه رفعت الى النار
المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فاما الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان فنهران
في الجنة واتيت بثلثة اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه خمر فاخذت القدح اللبن فقيل اخذت
الفطرة تقدم توضيحه في الباب السادس وحديث بينا انا في بيتي ابو هريرة روى عنه عذبت امرأة في هرة ربطتها لا هي اطعمتها
ولا هي ارسلتها تأكل من خشاش الارض وبدفع الخاء المعجمة وضمها وكسرها والفتح اشهر
هوام الارض وحشراتها والمراد بالخاء المهملة ومعنوياتها الارض كلها ضعيفة والصواب بالمعجمة قال البطيوسي ذكر الارض
المشهور بكلمة قد يعم وما من دابة في الارض قيل هذه المعصية صغيرة الناطيات كبيرة باطلة ابو هريرة روى عنه عن
اعمال امتي حسنها وسيئها فوجدت في محاسن جمع حسن بضم الحاء وسكون السين على غير قياس
الاذى يعني ازالة الاذى اراد ما يتأذى الناس به من حجر وغيره واللام فيه للعهد الذهني يماط عن الطريق على بناء المجهول
ان يبعده وهذه الرواية صحيحة ووجدت مساوي اعمالها النخاعة تدفن في التراب والحاء والغين المعجمتين البزاق من الحلق والمراد
والمراد بالنخاعة ما يكون في المسجد الترمذي كان الرجل اذا صلى الغداة جاء الى الرواح عمر خشيت ان تفوتني الامام فاطلع
الشمس وهو يعدو بحاجتي من ثلاث الا وكذا والتمر بعد العشاء والتمر بعد العشاء وجدت فاذا سواد
يا عمر ما هذا قال الاسود قلت اراك لا تأكل الا من ثلاث قال لا ولكن انظر الى الاسود فقلت لا اسود الا التمر
عليه والاسود بالتمر ولم فاذا كانوا لا يأكلون الا من ثلاث ولا يستوفون من الرزقة ولا يقدرون ويكون قوتهم
المبيت الى ان يرون مكروه الا الشهر مرة بهذا لا يكرهه الا الذي يعلم العلل ما يقدر كذا في الصحيح
الادوية نافعة طبها لكن الكثير منها تداوي كثيرا من الناس
ان الادوية لا تنفع الا بالله تعالى وبالصبر ما من مرض الا وله دواء الا الموت والتوكل لا ان يترك الكسب
الدواء في الحديث الا ان يكون كذلك فلا تداوي الا لانه اخف الجراحة فلا يجوز ان يكون هو المعلم لعلمه انه جائز الحديث

م جابر رضي الله عنه عرض على الانبياء هي ارواحهم متشكلين بالصور التي كانوا عليها في الدنيا فمن ارواحهم كالملائكة كلهم بصورة
الانسان فاذا انا بموسى ضرب من الرجال كانه من رجال شنوءة ورايت عيسى ابن مريم فاذا اقرب من رايت به شبها عروة بن مسعود
اذا للمفاجاة ما قرب مبتدا خبره عروة والجار والمجرور متعلق بقوله شبها وهو تمييز منقول رايت ورايت ابرهيم عم فاذا
اقرب من رايت به شبها صاحبكم يعني نفسه ان تنسبوا الى تنسبوا ورايت جبرئيل عم فاذا هو اقرب من رايت به شبها دحية بفتح الدال
وكسرها ابن خليفة تقدم توضيحه لغاية في الباب السادس من حديث لقد رايتني في الحجر م ابو هريرة رضي الله عنه فضلت على الانبياء
بست اعطيت جوامع الكلم وهي بالكسر الفاظ قليلة ومعانيه جزيلة ولهذا قال علي عليه السلام لعلي عليه السلام رسول الله الف باب يفتح كل باب الف باب
نصرت بالرعب اطلقت لي الغنائم وجعلت لي الارض مسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبيون تقدم توضيحه
في الكتاب في هذا الباب من حديث اعطيت خ ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه فقدت على بناء المجهول يعني سخت
امة من بني اسرائيل لا يدري ما فعلت واني لا ارانا اي لا اظنها الا الفار يرفع فاره بكسر الكاف اذا وضع لها الفار الابل لم تشرب
واذا وضع لها الفار الشاة شربت يعني لحوم الابل والبانها كانت محرمة على بني اسرائيل دون لحوم الغنم والبانها فوقع امتناع الفار
من بين الابل دون الغنم على ان يطبخ من بني اسرائيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الصلاة لا تحل ق ابو هريرة رضي الله عنه
قيل لبني اسرائيل على لسان موسى عم ادخلوا الباب يعني باب بيت المقدس سجدا يعني منحنين متواضعين
وقولوا حطة بالرفع يعني مسئولنا ان تحط ذنوبنا وروي بالنصب على انه مفعول مطلق يعني حط ذنوبنا نغفر لكم فبدل الذين ظلموا منهم
قولا غير الذي قيل لهم فدخلوا الباب يزحفون على استاههم وقالوا حنطة في شعرة وفي الحديث بيان لسببه مغفرة الله حيث عصوا بادنى قول وبيان
عنادهم وظلمهم انفسهم ق ابن عباس اتفقا على روايته عنه قال حاصر النبي صلعم المدينة بني قريظة وبني النضير يوم الخندق ومكثت
ليالي شديدة فقلقت خيامهم وارتفعت قدورهم فانهزموا وهربوا فقال عم نصرت بالصبا بفتح الصاد وهي القبول تهبت
من المشرق وانا مكنت فاذهبت قبيلة بالكسر بالدبور وهي ما يقابل الصبا في المهب يعني الريح ثامورة تجيء من المغرب وتاتي للاهلاك
م انس رضي الله عنه ولد لي الليلة غلام فسميته باسم ابي اراد جده الاعلى ابرهيم عم بدل او عطف بيان غرائب فصل في
الحكاية عن نفس المنظر خ انس رضي الله عنه اتيت على نهر بسكون الهاء وفتحها بمعنى واحد والنفي افصح حافتاه اي جانباه
قباب بكسر القاف جمع قبة اللؤلؤ المجوف قلت ما هذا يا جبرئيل قال الكوثر اختلف في ان الكوثر حوض او غيره وظاهر الحديث
مشعر بانه حوض لبن نحو حوض م ابو هريرة رضي الله عنه قال رآني النبي صلعم قبر امه عام الحديبية بالابواء فبكى صلعم حوله فبكى
فاستاذنت ربي ان استغفر لامي فلم ياذن لي واستاذنته ان ازور قبرها فاذن لي فزوروا القبور فانها تذكر الموت وقد
قال الله تعالى ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم اختصاص لذلك
كما انتفى بصريح بيان ولم يجز لغيره من ان يكون الحكم قبل نزول الآية ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه اطلعت في الجنة
فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء خ انس رضي الله عنه اكثرت عليكم في السواك
يعني اكثرت الكلام في فضيلته وفائدته بهذا الاخبار من كونهم عليه السلام طالما لا يتمام لي في السواك ق جابر رضي الله عنه
حدثت بحرا يعني اعتكفت بغار حرا وهو بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء المهملة وبالمد مذكر منصرف هنا هو الصحيح

انتهى مرورها بالبقعة لم تعرفه وهو جالس بينه وبين مكة نحو ثلثة اميال من مسار الراكب من مكة الى منا شهرا فلما قضيت حجها
الى عشاق ترك فانطلقت بطن الوادي اذا صرت في بطنه فتوضأت فنظرت اما في خلقي وعن يميني وعن شمالي فما
أراها ثم رفعت رأسي فرفعت رأسي فاذا هو على العرش في السماء اراد به سرير الملك لما جاء في رواية اخرى على كرسي بين السماء و
الارض يعني حين يقضي بين الناس للفظ فاخذتني رجفة شديدة ورعدة بالواو وهما بمعنى الاضطراب كما قال تعالى يوم ترجف
الراجفة وقال يوم ترجف الارض والجبال فاتيت خديجة فقلت دثروني بتشديد الثاء المثلثة اي غطوني فدثروني فصبوا علي
ماء وفيه ان المال ان صح الملك للفرد عن يكن فرعه فانزل الله يا ايها المدثر ثم فاندر ق المدثر مخرجا متفق على الرواية عنه
قال التاسع ايتاق النبي صلى الله عليه وسلم ابي بقيته قال لا تعطوه الا عشيا فاقام اي عشيا فقام اي على الباب فكلما فعوا الى صلى صوته
فخرج معه فتاه فقال اخبرت هذا الرجل ان الذي اعطيته لا يعطيه الا عشيا قال فانه لا يخرج منه قبله تفسير الرسم الاثار من
رسم يرسم رسما اي الاثار المعجمة وتشديد الراء المهملة بعدها بالذهب على كان ذارع من الذهب واعلاه مع ينتفع منه لا يلبس
خلقه عم والغنة بالغنة م انس رضي الله عنه دخلت الجنة فسمعت خشفة بخاء وشين معجمتين صوت المشي يقال بفتح الشين
وسكونها والفتح افصح قلت من هذا قالوا هذا الغميصاء بضم الغين المعجمة وبالصاد المهملة مرفوع بنت ملحان بكسر اللام ام
انس بن مالك ق سمرة رضي الله عنه رأيت الليلة رجلين اتيا فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل
ارقط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء ق ابن عمر رضي الله عنه رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس اي
متفرقة الشعر خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة بفتح الميم والياء المثناة تحت والعين المهملة وهي الجحفة ميقات اهل الشام
وهي يومئذ يهودية حتى قال الصحيح لم يولد احد عاش ابواه حتى يحتلم الا مات غلمانها فقالوا لها ق وباء المدينة نقلها الى مهيعة
ق عائشة رضي الله عنها رأيت جهنم يحطم اي يكسر ذلك لشدة حرها بعضها بعضا ورأيت عمرو بن لحي بضم اللام وفتح الحاء
المهملة جد خزاعة وهو اول من سيب السوائب اي يسيب المسيبة وهي الناقة التي تسيب ودلك ان الناقة اذا نتجت
في الجاهلية انثى عظما ثانيا سيبت فارسلت ولم تركب ظهرها ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف فما نتجت بعد ذلك من انثى شقا اذنها
ثم خلي سبيلها مع امها فعدلت ما عدلت امها من البحيرة بنت سائبة م انس رضي الله عنه رأيت ذات ليلة ذات رائحة طيبة
الشيم كانا في دار عقبة بن رافع بضم العين وسكون القاف فاتينا على بئر الجمل بئر طيب من رطب ابن طاب وهو نوع سوء من
رطب المدينة فاولت الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة في الآخرة وان ديننا قد طاب وفي هذا التأويل اشارة الى ان تعبير الرؤيا
قد يؤخذ من حروف كلماتها ودلالة اشتقاقها فانه عم اخذ من عقبة حسن العاقبة ومن رافع الرفعة ومن طاب لذة الدين وكما
قال ابن سيرين قد يؤخذ التعبير من الكتابة كما اذا رأى الاترج يعبر بالتقاء المحاسن بالمحنة ظاهرة ق ابو هريرة رضي الله عنه
رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار كان اول من سيب السوائب تقدم بيانه قريبا م انس رضي الله عنه
رأيت عيسى وموسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم سبط بكسر الباء الموحدة ضد السمط
والجعد خلافه كانه من رجال الزط بضم الزاي المعجمة وتشديد الطاء قبيلة من السودان ق ابو موسى رضي الله عنه
رأيت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بكسر الهاء يعني وهمي الى انها اليمامة او هجر بفتح الهاء

والميم وبها بلدان معروفان فاذا هي المدينة يثرب على بناء المدينة ورأيت في رؤياي هذه اني هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو
ما اصيب من المؤمنين يوم احد ثم هززته اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين ق انس رضي الله عنه
بعضها بزاء واحدة مشددة واركان الدار بضم الهمزة وكسر الكاف جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح وفي رواية اركان
بضم الهمزة وسكون الكاف جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف جمع ركن
وهو الناحية والجانب وهو الصحيح وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح
وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف
جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح
وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف
جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح
وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف
جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح
وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف
جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح
وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف
جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح
وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف
جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح
وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف
جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح
وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف
جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح
وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف
جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح
وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف
جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح وفي رواية اركان بضم الهمزة وسكون الكاف جمع ركن وهو الناحية والجانب وهو الصحيح

www.alukah.net

على رأس جبل صفة ثانية جبل بعد صعب الوصول اليه لا يسهل صعد جبل لا يصعب الوصول اليه فيه نقي ولا سمين صفة ثالثة جبل فيه نقي
اي طيب لا اخلاط فيه من النقي وهو بكسر النون وسكون القاف الخ وفي رواية فيتخلل اي يتخلله الناس الى بيوتهم ثيابا كلوا وقيل على رأس جبل حبر
ثان عن فرسا زوجي بعد ان تشكو وحاصل قولها ان زوجها قليل النفع وصفها انها شحيحة بلهم جبل وفيه ثالث منها انه لا سمين
لا سمين ومنها انه يذكر صعب الوصول اليه قالت الثانية زوجي لا ابث خبره اي لا اذيعه بالتعريض كل ما يخاف لا افشي سره
اني اخاف ان اذكره لا عاجزة والعض القبيح بعيد ان شرعت في الخبر عنه اخاف ان اتركه لكثرته اي اذكره اذكر عجره بضم العين المهملة
وفتح الجيم جمع العجرة وهي العقدة الثابتة في الاعصاب من الجسد وبجره بضم الباء الموحدة وفتح الجيم مثل العجر الا ان البجر يكون في البطن
فاحشة كنت كما هي عيوبه الظاهرة والباطنة فالجملة الشرطية في قوة الصغرى وهو بلا من اذره قال القاضي اي زوجها كان
منعوت الظاهر ردي المخبر تهتك ستره فاجلله وما ستر وتلوحت واصرحت وقد بينت وان قالت لا ابث اذيعه للصدور وان يعقب
قالت الثالثة زوجي العشنق بضم مهملة مفتوحة ثم نون معجمة مفتوحة ثم عين مشددة وهو الطويل الذي لا خير فيه وقيل هو الذي لا خلق
ان انطق اطلق على باء الجمهور اي اذا ذكرته من المعايب طلقني وان اسكت علق هذا الجمهور اي ان اسكت تركني معلقة وهي
التي قدرت زوجها قالت الرابعة زوجي كليل تهامة بكسر التاء المثناة من فوق اسم موضع من بلاد الحجاز موصوف لبابه ما طعم
الاعتدال لا حر ولا برد بالرفع على الابتداء اي لا بارد ولا حار والرواية المشهورة فتح الراء وفيها بعد ولا قر بفتح القاف البرد كنت حر
والبرد عن الاذى لانهما يستشهدان شبهت زوجها في خلق من الاذى بليل تهامة ومدحه بانه طيب ولا مخافة ولا سآمة اي لا ملالة
ليس فيه ما يملني عن صحبته قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد بكسر الهاء اي اسد الفهد في كثرة النوم ادعاء ورث عليها الفهد اي
بجانبها بلا ملاعبة كوثب الفهد فان خرج اسد بكسر السين اي صار كالاسد في الشجاعة ولا يسأل عما عهد اي عما كان يعرفه
في البيت من ماله ومتاعه قالت السادسة زوجي ان اكل لف بعد يكثر من الاكل وهو عيب عند العرب وان شرب ائتشف اي شرب
جميع ما في الاناء وان اضطجع التف اي تلتفت في ثوبه واعتزل عن المضاجعة ولا يولج الكف اي لا يدخل
كفه بين ثوبه وجلده ليمسه من يعلم البث الحزن وما عنده من المحبة وقيل معناه لا يتفقد امري ولا يستغل بمصالحي
وكقولهم ما اعطيك بدرهم في الاعراب التشكي قالت السابعة زوجي عياياء بالعين المهملة والياءين المثناتين تحت وهو الذي يعجز
عن مضاجعة النساء او عياياء بالعين المعجمة او فيه لكنة وهو ما خوذ من العي وهو الجهل في الشيء طباقاء وهو الذي امره مطبق عليه
الاستور بخيله وقيل هو الذي يعجز عن الكلام فيطبق شفتاه يقال رجل طباقاء اذا كان بهذه الصفة وقيل هو الثقيل القلب
الذي يطبق صدره على صدر المرأة عند المضاجعة وهو من ذمام الرجال عند النساء كل داء له داء اي كل ما يعيب من الناس من الداء
فهو موجود فيه شجك الشج الجرح في الرأس خاصة او فلك الفلك الكسر في سائر الجسد هذا الذي من التكلم لي الخطاب
اجمع كلا كل الاكل واعدمن الشج والفل اراد ان زوجها ضروب لها كما ضربها شجها او كسر عظمها او جمع بينهما قالت الثامنة
زوجي المس مس ارنب وهو الحيوان المعروف لين المس والرنب ريح ذرنب اراد به طيب ثانية في الناس وطيب جسد
روي بعض في نجدا واغلبه والنائل يغلب على اسم موضع غلبة غيره فيغلب به ومنه قول معاوية يغلبنا اكلنا ويغلبهن النساء
قالت التاسعة زوجي رفيع العماد وهي الخشبة التي ترفع البيت اراد ان بيته عال وبه يوصف عظمته لان بيوت العظماء يكون

قاله طويل النجاد بكسر النون حمائل السيف وطوله كناية عن طول قامته عظيم الرماد هذا كناية عن جوده لان من كثر اضيافه
كثر طبخه وكثر رماده ثم اكدت ذلك بقولها قريب البيت من الناد وهو مجلس القوم اراد انه نزيل يجتمع القبائل ليكثر اضيافه
وقالت العاشرة زوجي مالك وما مالك الاستفهام في التعظيم مالك خير من ذلك اي ما اعتقده من سودد وفخر وقيل ذكر الشاة الى
التي غلبت السابق في كلام امرأة لقرى وهذا القول زيادة في المدح والاعظام له ان الكريمات المبارك يعني اكثر آبائه كانت باركة ومجتمعة
حول بيته يستهلك فربي الضيف تكلفت المسارع يعني لا يتوقع منها المرعى الا قليلا وقليلها مباركة كانت كثيرة قالت الحادية عشرة
في ظلالها عند طهاها واذا سرحت كانت قليلة لعدم من يكثر سوادها واذا سمعن صوت المزهر بكسر الميم عود الغناء يعني اذا سمعن اصوات
المزامير ايقن انهن هو الكبر يعني ان من يعرفن للاضياف لان عادة زوجها انه يتلقى الاضياف بالمزهر ويعقب ذلك بنحر الابل وزاد
بعض في الرواية وهو امام القوم في المهالك قالت الحادية عشرة زوجي ابو زرع اي فما ابو زرع هذا الاستفهام للتعظيم كما سبق انا مس بفتح
الهمزة والنون اي حركة جلبي بضم الجيم وكسرها وتشديد الباء كان اصله اذنيه فسقط النون بالاضافة وطاء من نعم عشيرة اراد به
سمن عشيرة وكثرة عندها وكثرة عن سمن كل صغير اذا ذكرت العيد لانه اقرب ميلي نظر الانسان من الجنب وتحتي تشديد الجيم الخاصرة فجعلت
بكسر الجيم وفتحها لغتان واضعها الكسر ومعناه فرحني وفرحت وقيل معناه عظمني فعظمت الى نفسي في تقدير الشرف وتبدل الشق
اسم موضع اختار القاضي الوجه الاول فطفحي بالحاء المهملة اي ابل صهيل هو صوت الخيل والطبيط هو صوت الابل والدريس وهو الذي يدرس
الطعام بالنعم والحب من السنبل وفتق بضم الميم وفتح النون وهو الذي يفتق الحب من تبنها فيعلفها الفول فلا اقبح على بناء المجهول من
التقبيح يعني رزقني الله تعالى ما يكفي تقبيحي الاخرى وارقد فاتصبح يعني انام حتى اصبح ولا اكون مخدومة مرفهة وتراكب
فاتقه وهو بالنون بعد القاف ذبرول فاتصبح تاء بلا كلام بعض اروي ام ابو زرع فما ام ابو زرع اي ما ام ابو زرع على عكسها
الطعام والاقتصاد واحدها عكم بكسر العين رداء بفتح الراء وبالدال المهملة وبالحاء المهملة جفجفة عظيمة اراد ان الظروف
عليه مملوءة وتأويل المجاهد بالمشق شائع فان قلت رداء مفرد فكيف يوصف به الكثير فلما اراد كل عكم رداء وفيها
بضم الفاء وتضعيف السين المهملة اي ابن ابو زرع فما ابن ابو زرع مضجعه كمسكن مضجعه مسل بفتح الميم والسين المهملة
وتشديد اللام مصدر بمعنى المسلول اي ما سل من القشر وهو كناية الشبلة جانب الشاة بفتح الشين المعجمة ثم بباء موحدة ساكنة ثم لام موضع
ثم ذراع غضن الكتف اراد انه قليل اللحم موضع نومه دفق لخافة وهو ما يدفع عند ذبحه شبعه ذراع الجفرة بفتح الجيم هي الانثى من
اولاد المعز يعني انه قليل الاكل وهو ما يدعو به ابنها بنت ابي زرع فما بنت ابي زرع طوع ابيها اي ذات طوع مطيعة له وطوع امها
وملأ ردائها يعني اذا لبست كساء ملأته لسمنها وغيظ جارتها يعني انها تغيظ ضرتها وتبغضها لحسنها عبرت عن الضرة
بالجار لمجاورة احديهما الاخرى غالبا جارية ابي زرع فما جارية ابي زرع لا تبث حديثنا تبثيثا بالباء الموحدة تبثيث الشاة
والمثلثة اي لا تفشي ولا تنقث بضم القاف بعد النون وبالثاء المثلثة اي لا تفسد ميرتنا الطعام وقيل معناه لا تنقي
طعامنا بل كانت امينة حفظة تنقيا ولا تملأ بيتنا تعشيشا بالعين المهملة اي انها تنظف بيتنا ولا تتركه ان يعشش
كالعش في عشش الطائر وهو موضعه الذي يجمعه من دقيق العيدان وغيرها خرج ابو زرع والاوطاب جمع وطب بفتح الواو
الطاء وهو سقاء اللبن فخض على بناء المجهول بالخاء والضاد المعجمة اي يخض زبدها فلبق امرأة ولدان اي اولاد

www.alukah.net

دكوله كان احد اسباب تزوجه بتلك المرأة لشدة رغبته الورع على كثرة الاولاد كالهدين يلتصان من تحت حصره ما يرى ما تشين عشرة
عن شيء بعد ما تشين لان ذلك ايضا من اسباب الترقيم فطلقني ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا بالسين المهملة وتشديد الياء اي سيدا
ركب سريا بالسين المعجمة وتشديد الياء سيدا جيدا واخذ حبيبا بفتح الحاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة والياء الى بحمامسيوا الى حبيط وهو
قرية عند البحر يجلب اليها الرمان من الهند ثم يفرق منه الى بلاد العرب واراق علي يتراقا دما اذا اراق الدم وهو بضم الميم
جمع مسيلة اذا اردت به انه اعطاها مهرا بفتح الميم والعين وهي الحلوة قال القاضي اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة بالابل غير مشاركة
الشاة وتشديد الياء اي كثيرا او اعلى من كل دابة اي من كل ما يرعى من الابل وغيرها زوجها اي صنفا وهو عند الفرد وفي اكثر النسخ
فاجيبه بالذال المعجمة والباء الموحدة اي من كل ما يجوز ذبحه وهي فاعلة بمعنى مفعولة قال كلي اي ربح بحذف حرف الندا اي يا اي ربح
ويروى اطلب بكسر الهمزة من الميرة وهي الطعام يعني اطلب الهلاك وتفضل عليهم قالت فلم تجعلت كلمة اعطاني ما بلغ اصبعه اي اشعر آيته مع
انه وضع الآية الاولى وانا اريتك صبح ما اعطاه ابو بزرجمهر لانه كان زوجها الاول وكان جنة مستورة نوادا فاقليل شكا كان اكرم
عندها بالي ربح وفي الحديث منع النحر بحطام الدنيا لقوله مدام اسكتي يا عائشة وجواز اخبار الرجل زوجته بحسن معيشته واحسانه اليها
وجواز الحكاية في الجاهلية وجواز التحدث على الاضيار ولكن المحمود منه ما قل وندر كما قال النبي اذا حدثت بحديث الملك ودعه بالجدار اي
على الرواية عنه فالرواية عنه رسول الله تجم وعلى بني عن المنع وكلن اذا اعطيته المنع فعليكن بقدار ما يعطل الطعام من الملح ق ابو موسى
اسناد على الرواية عنه فلا تتقيد رسول الله في ما يمن الاشهر تبين تستحله اي تطلب منه مركبا يحملنا فقال زعم والله لا احملكم ولا عندي ما احملكم
عليه طلبتنا ما لنا الله فاتى رسول الله بابل من الصدقة فامر بثلاث ذود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله من يمينه لا يبارك ما
اعطاه انا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله انك حلفت ان لا تحملنا ثم حملنا ثم قلنا انك نسيت يمينك يا رسول الله فقال ما حملتكم
حملتكم ولكن الله حملكم قال لتنتهن الاشعريين استدل الحنفية بالحديث على مذهبهم الكاسر لكن استدل الامام الشافعي
لست حملتكم عندي ولكن الله اعطاني ما احملكم عليه فان قلت ما حنث رسول الله في يمينه قلت لا لانه يمين فور فلا يحنث بفعله بعد
ساعة ق ابن عمر اسناد على الرواية عنه لست بآكل ولا احرمه بكسر الراء المشددة يعني الميتة تفسير المعتف للضمير المجرور
اكله قال حين سئل عن الصب تقدم الكلام عليه في حديث ابي الله من بني اسرائيل مسخت م انس جرير روى مسلم عنه مر رسول الله
مر بشاة اشتريت على بناء المجهول الجار والمجرور قائم مقام الفاعل عند الكثيب الاحمر وهذا قائم يصلي في قبره فان قلت قد جاء
في حديث المعراج انه رأى موسى في السماء السادسة قلنا يجوز ان يكون رآه حين مر به يصلي في قبره ثم رفع قبله الى السماء السادسة
وراجعه وامر الصلوة تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث لقد ثلاثين في الحجر م بريدة روى مسلم عنه نهيتكم عن
زيارة القبور فزوروها الاذن تحتمل للتمثال المذكور اي نهيتم لعن زوارات القبور وقيل الزيارة هذا الحديث قبل الرخصة
فلا رخصة عند الرخصة كذا في شرح السنة ونهيتكم عن لحوم الاضاحي مع اضحية وما بذبح ايام النحر للقربان فوق
ثلث اي ثلث ليال الثلث نهيتكم عن ان تكلوا ما بقي من لحومها بعد ثلثة ايام وادخرتكم تنفيذها فاصبحوا ما بدا لكم فيه كلوا
ما شئتم بعد ثلثة ايام مدة ظهور الاضاحي لكم ما بعضه المدة وفي على بدا ضمير عائد الى مصدر فاصبحوا دلوا على منها الاغتناء
جاز لكن القرآن افضل ونهيتكم عن النبيذ الى غير الفاء الثمرة ونحوه في ماء الظروف الاواني ستاء الى الاواني قبة انما

انتشا ما لان الشدة يقوى الماء فلا يشتد ما فيه فيه اشتداد ما في الظروف فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا م ابو هريرة
روى مسلم عنه وددت انا قد رأينا اخواننا اراد به الرؤية في الحيوة وقيل لقاء بعد الموت لكن هو الاول وفيه جواز تمني الحال
لاستنالة الخير ولقاء الصالحين قالوا يا رسول الله اولسنا اخوانك قال انتم اصحابي هذا القول ليس نفيا لكونهم اخوانا بل ذكر مرتبتهم
الرائدة بالصحبة واخواننا الذين لم يأتوا بعد وهم على الضم اي بعد زماننا هذا فقالوا كيف تعرف يعني يوم القيمة من لم يأت بعد
من امتك يا رسول الله فقال ارأيت لو ان رجلا له خيل غر محجلا غر وجه الفرس الذي له بياض في جبهته محجلا بالحاء المهملة
وتشديد الجيم هو الفرس الذي له بياض في قوائمه ولا يجاوز الركبتين من ظهر يعني الفاء المعجمة واسكان الهاء اي بين خيلهم مع اهم
وهو الاسود بهم بضم الباء وسكون الهاء جمع البهيم وهو الذي لا يخالط لونه لون سواد سواء كان ابيض او غيره لا يعرف خيله
قالوا بلى يا رسول الله فانهم يأتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض استدل بعض الحديث على ان الوضوء
فضيلة هذه الامة قال الفرض ليس الوضوء مختصا بهم واحتجوا بقوله عم هذا وضوئي وضوء الانبياء من قبلي اجاب الاولون هذا
بانه لو صح لم يكن الانبياء مختصين بالوضوء دون امهم الا هذه الامة والله اعلم **فصل** جرير انفضل الرواية عنه قال
كان في الجاهلية بيت يصنم يقال له الكعبة اليمانية فقال لهم انتم تحجون اليه جلد تحجيل ذا راحة من دخل الحلبة بالفتحات يعني
اذا رأيتم الذي في تلك البنية يعني الكعبة اليمانية بتخفيف الياء الثانية بالهمزة وتشديد الياء هذا التفسير بخلاف
من الرواة ومن المصنف قال الخرجي ما يجوز فيه فارسا فقمنا نأتي وفدنا عند وكسرنا الاصنام فيه واخرجنا فتيا البيت فاخبرناه
قدمنا م انس روى مسلم عنه يقال يوم القيمة يا رسول الله اعلم قال فيقول يخاطبه العبد ربه يقول اي العبد يوم القيمة يا رب
الم تجرني من الظلم اي الم تخلصني الاستفهام فيه استقرير ما بعد النفي يعني الم تجرني بانكر غير ظالم كانه يقول انه ما ارتكبت معصية فكيف
تجيرني تعذبني قال يقول اي قال النبي عم يقول الله بلى قال اي النبي فيقول الله العبد فانه لا اجير عليك اي الاجارة من العجمة من الاجارة على نفسي
الا الله يقول الله العبد لا يطلب من نفسه زاعما انه لا يطلب من نفسه فيقول اي الله لي شهيدا عليك شهيدا وبالكرام
الكاتبين عليك شهودا نصب على الحال وعليك متعلق به وكفى لانه هنا يعني اكتفى بالكرام الكاتبين قال كونهم شاهدين عليك
قال اي النبي عم فيختم على فيه يعني يمنع فمه عن الكلام فيقال للاركان اي للاعضاء انطقي قال اي النبي عم فتنطق بالاعضاء
بعمله بعمله كان يقول يا ويلك سحقا مال فلان ثم تخلى بتشديد اللام على بناء المجهول بينه وبين الكلام وبين ان يتكلم
الاركان فيقول بعدا لكن وسحقا بضم السين وسكون الحاء بعض المفسرين منصوبا مطلق فعله فحذف وجوبا كما قال الله فسحقا لاصحاب
السعير الا بعدا لكم عذابا عذبهم من رحمته فعنكن كنت اناضل اي ادافع واجادل البلاء يعذرون في الفاء ق اسامة بن زيد اسناد
على الرواية عنه قال لما دخلنا من مكة عام حجة قلت يا رسول الله اين تنزل غدا فقال عم هل ترك لنا عقيل منزلا قيل عقيل ابن
ابي طالب باع جميع املاك التي مرجوعة من بني عبد المطلب كما فعل ابو سفيان بدورهن ما هن المؤمنين وفي الحديث دلالة على
ان الكافر اذا استولى على اموال المسلمين واحرزها الى دار الحرب ملكها وعلى التبيع دور مكة جابر والد ذهب اليه ابو حنيفة ورواية
عن ابي حنيفة يكره بيع الارض لقوله مكة حرام رباعها م ابو هريرة روى مسلم عنه يقال يوم القيمة اين هم فيقال اين هم والله ما يخفى علي
كلوعلم ولا خفي عليكم واني لا ادريكم من ورائي وظهري قاله في تسوية الصفوف ق اسامة بن زيد اسناد على الرواية عنه

هل ترون مالا ترون قالوا لا قال فكذلك لا ترون ربكم ثم اي بين فيها لمواقع القطر اي المطر قال لما اشرف اي على الحين
بعض غزواته على اطم بضم مهملة وبطاء مهملة اي بناء مرفوع من الحجارة بنى اطام المدينة بعد الهجرة جمع اطم بضمتين الفتق بالقاف اعتبار الفتق
وهذا اثر الى الجامع بعد رم من الفتق اولها قتل عثمان رضي الله عنه وتابعت عليه فتنة جمعة ظاهرة للنبي صلى الله عليه وسلم خ ابو هريرة اهل الجنة
هل تستطيع اذا جئت الجنة ان تدخل مسجدك فتصلي فيه اي فصلوتك ولا تفتر يعني لا تضعف عن تكرار نوافلها فيتوهم ان الصلوة ليس
المراد منه ترك الافطار بالكلية لانه يكون صوما وصلاة وهو منهي عنه فانه رجل قال له ليس منه دلني على عمل يعدل الجهاد اي يساويه في الثواب
ح ابو هريرة رد مسلم عنه هل تسمع النداء بالصلوة قال فاجب يعني الى النداء للصلوة بالجماعة قال رجل اعمى قال هو اعمى ام تكلمه
كذا جاء مفسرا في سنن ابي داود حين قال يا رسول الله ليس لي قائد يقودني الى المسجد وذلك لاذى الاعمى من النبي صلى الله عليه وسلم ان يرخص
له في صلوته في بيته فرخص له فلما ولى دعاه فقال هل تسمع النبي صلى الله عليه وسلم اي قوله فاجب يحتمل ان يكون من رخصه من رخصه
بالاجابة كلاما بالاصبع دون يكون الاقل بالاجتهاد على مذهب من يجوز للانبياء قبل الوحي والشارع بالوحي ويحتمل ان يقال ان ابو هريرة
بالاجابة ليس تفسيرا لترخيصه بل اشارة الى الافضل وان الاجابة اعظم اجرا قال النووي هذا الحديث دليل من قال الجماعة فرض
عين فعلى هذا الاستدلال في غاية الظهور لانه خبر واحد فلا يثبت بالنوفسية ق ابو هريرة وابو حميد اتفاقا على الرواية
قالوا الصحابة يا رسول الله كيف نرى ربنا يوم القيمة فقال هل تضارون في القمر رد بتشديد الراء وتخفيفها والتاء مضمومة مضارة
هل تمترون في رؤية القمر وتخفيف المخفف هل يلحقكم في رؤيته ضير وهو الضرر وروي ايضا تضارون بتشديد الميم وتخفيفها
بضم التاء وفتح الضاد من حقها ضم الضاد فيضا هل يلحقكم ضيم وهو التعب ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون في
الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك اي ترون الرب ملائكة في رؤيته فاما الذين كانوا يعبدون بالرؤية لا المرئي
بالمرئي يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فمنهم من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد
القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت وهو ما كان من قبور الله وهذا تعم بعد التخصيص الطواغيت
فيبقى هذه الامة فيها منافقوها الذين كانوا يعبدون الله ويعبدون الشيطان المنافقون زمرة المؤمنين لانهم كانوا مشتركين في الدنيا ومعدودين من جملتهم
فيتميزون بالآخرة بنور ثم يأتينا ربنا بنور ثم يتجلى لنا ربنا في صورة غير صورته التي رأيناه في الدنيا ولا يرى من قبل الغلاب فيأتيهم الله في صورة
غير صورته التي يعرفونه هذا من المتشابهات قيل الخلف بكونه بالمراد من اتيان الله اتيان ملك من الصورة صورته فاذا
قال انا ملكك يقول انا ربكم انكروا له بالمراد اعلمه منا ما لا يليق بالحدوث وليس المراد بالصورة الثانية صورة الملك بل صفاته تجلى الله
على الصفة التي يعرفونها من كونه بها غير شبيه بشيء من مخلوقاته فيعترفون انه اعبر عن هذه الصفة بالصورة لما كانت تستعمل
السياق مع بان الصفة غير مرئية وهي ليست غير الموصوف ولا غيره فلا بد من مرئي اقول غرض ذلك القائل من هذا التأويل
رفع ما يتوهم ان يكون جسما وذا صورة للارفع الشبهة عن حال الرؤية والتشابه في كيفيتها باق يعرف على ان المتبادر قولوا انا
تجلى الله لا اجل الجنة وبينهم ذاته في حجاب صفاته لانهم لا يطيقون ان يرى ذاته بلا حجاب من مرآت صفاته فيقول انا ربكم
فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فيأتيهم الله في صورته التي يعرفونه فيقول انا ربكم
فيقولون انت ربنا فيتبعونه يعني يتبعون امراته يدعاهم الى الجنة اذ فلا يكلمه الا عبر اليها قيل المراد

بهذه الصورة الصفة التي كانوا يعرفونها وهي الرأفة على عباده في الدنيا فاذا تجلى الله لهم بغير تلك الصفة ينكرونه فاذا تجلى الله لهم بالصفة
التي اعتادوها عرفوه وتضرب الصراط اي تمد بين ظهري جهنم فاكون انا واتي اول من يجيز اي يجيز بقال اجزت الوادي
وجزته بمعنى واحد ولا يتكلم يومئذ الا الرسول اراد به والله اعلم وقت جواز الصراط وانما قرنا به لان له مواطن يتكلم
فيها الناس ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم اي قوي بهم فلا يبقى جمع ملوك بتخفيف اللام وتشديدها صديد مهملة
الرأس يختطف بها الشيء مثل شوك السعدان وهو نبت له شوك عظيم من كل الجوانب يدرأ بتشديد الراء قالوا نعم يا رسول
الله فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر عظمها الا الله يخطف الناس باعمالهم فمنهم الموبق بفتح الباء الموحدة
الهالك ومنهم المخردل بالخاء المعجمة وبالدال المهملة وقيل بالذال المعجمة
ايضا معناه المقطع قطعة يجي حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد يعني تم حسابهم وادخل اهل الجنة الجنة واهل
النار النار ليس المراد منه فراغه حقيقة لان الله تعالى لا يشغله شأن عن شأن واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار امر
الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا فمن اراد الله ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله فيعرفونهم في النار
باثر السجود تأكل النار من ابن آدم الا اثر السجود يعني لا يحرق ما فيها اثر السجود وهو اعضاؤه وقيل المراد به الجبهة
خاصة لانه جاء في رواية مسلم يخرجون قوما من النار قد امتحشوا فيدخلهم الجنة فيرشون عليهم الماء فينبتون
نبت الحميل في حمية السيل بالحاء المهملة والسين المعجمة اي اخرجوا فيصب عليهم ماء الحيوة فينبتون
يعني يعود ابدانهم كما ينبت الحبة بكسر الحاء وتشديد الباء بزور الغثاء النابتة في جوانب السيول في حميل السيل وهو
بفتح الغاء وكسر الميم يعني المحمول وهو ما جاء به السيل من طين وغثاء انما تخصيصه بالذكر لان الحبة فيه اسرع نباتا حتى قيل
انها تنبت في يوم وليلة فالتشبيه في سرعة الظهور ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار وهو
آخر اهل الجنة دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني بفاء وشين معجمة مخففة اي آذاني واهلكني
ريحها واحرقني ذكاؤها بفتح الذال المعجمة بالمد اي لهبها حكذا في الروايات وقد جاء في اللغة بالقصر بضم فيدعو الله ما
شاء الله ان يدعو ثم يقول الله هل عسيت بفتح التاء والاستفهام فيه للتقرير ان فعلت ذلك اي قال
صرفوا وجهك عن النار بكذا ان قال غير ان مع صلتها مفعول عسيت والشرط قد توسط بينهما قيل اذا توسط الشرط
بين العامل والمعمول لا يستحق الجزاء لبطلان صدارته وقيل جزاؤه محذوف يدل عليه ما قبله تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت
ان تسأل غيره فيقول لا اسأل غيره فيعطي الله الجل ربه من عهود ومواثيق ما شاء فيصرف الله وجهه
عن النار فاذا اقبل بوجهه الى الجنة ورأى بهجتها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة فيقول الله
تعالى اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك لا تسألني غير الذي اعطيتك ويلك يا ابن آدم ما اغدرك ما فيه للتعجب يعني
اكنت تستحق ان تتعجب منك بكثرة غدرك وعهودك بان لا تسأل غير ذلك ويجوز ان يكون للاستفهام والهمزة للصيرورة
اي اتى شيء حتى تركت غادرا في عهودك قال شارح اغدرك بالعين المهملة والذال المعجمة اي اتى شيء جعلك غادرا
الزوال مغدورا وقد اعطيت الميثاق الله وجدوا يتبه كذا فيقول اي رب قدمني الى باب الجنة فيقول الله تعالى هل عسيت

الألوكة
www.alukah.net

إن أعطيتك ذلك أن تسأل غيره فيقول لا وعزتك فيعطي ربه ما شاء الله من عهود ومواثيق فيقدمه إلى باب الجنة فإذا قام
على باب الجنة انفهقت بالماء بعد النفس إن انفتحت له الجنة فرأى ما فيها من الخير والسرور قال السيوطي الخير بالحاء المهملة
الياء المثناة تحت هذا هو الموجود في الروايات وروي بفتح الحاء المهملة وإسكان الياء الموحدة بمعناه السرور وروى البخاري عنه
المهجة بالتاء وهي النفس فسكت ما شاء الله أن يسكت ثم يقول أي رب أدخلني الجنة فيقول الله له أليس قد أعطيت عهودك و
مواثيقك أن لا تسأل غير ما أعطيت ويلك يا ابن آدم ما أغدرك فيقول أي رب لا أكونن أشقى خلقك فإن قلت كيف طابق هذا الجواب
السؤال قلت كأنه قال بلى أعطيت العهود ولكني ما ثبت في كرمك وقولك لا أتيأس من روح الله فطمعت في سعة كرمك فسألت
ذلك طلبا لأن يدعوا الله حتى يضحك الله منه يعني يرضى الله عنه بهذا القول فإذا ضحك الله منه قال له ادخل الجنة فإذا دخلها قال
الله له تمن من تمنيت الشيء إذا اشتهيته يعني اطلب متمنى حتى إذا تمنى حتى إذا انقطعت به الأماني
الله ذلك الشخص الذي تمنيته ما فيقول من كذا وكذا الجار والمجرور متعلق بتمن يعني تمن من كل جنس ما تشتهيه حتى إذا انقطعت
به الأماني وقع أمنيته وهي أفعلة من الأمنية يعني إذا وصل إلى المنتهى مراده قال الله له ذلك ومثله معه اعلم أن مسلما ذكره هنا
قال عطاء بن يزيد وهو الذي روى الحديث عن أبي هريرة وكان أبو سعيد الخدري مع أبي هريرة لم يرد عليه من حديثه شيئا حتى إذا حدث
أبو هريرة أن الله تعالى ذكر ذلك سأل أبو سعيد أشهد أني حفظت فرسول الله قوله لك ذلك وعشرة أمثاله فعلى هذا لا يكون الرؤيا
متعددة فيما نقله المصنف م أبو هريرة روى مسلم عنه بلفظ تضارون في رؤية الشمس الظهيرة وفي الظاء المعجمة نصف النهار
ليست في سحابة قالوا لا قال فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة قالوا لا قال فوالذي نفسي بيده لا تضارون
في رؤية ربكم إلا كما تضارون في رؤية أحدهما بين البيان ثم وضح رؤية الله بطريق حسي وهو أنه عم نفي مطلق المجادلة في
رؤيته أثبت واستثنى منه مجادلة شبيهة بالمجادلة في رؤية الشمس والقمر والحالان المجادلة في رؤية أحدهما مستثنية بالبدهة
فجاز أن يستثنى ما تشبهها وهذا نفي بدليل لكون أبلغ فيقال أي الصحابة الشك فيقول أي قل أي بلا فلان فقد تم الكلام على قول
الرب للأرض مدي شئت أنفق زوجين أم أكثر مكان أيدك أم أفضلك على سائر الحيوانات وأسودك أم لم أجعلك سيدا أم أزوجك
وأسخر لك الخيل والإبل وأذرك أم لم أتركك والأسنام فدعيها قبله التقرير تأنس يكفر ربك عاقوك والجملة حال وترتبع
أي تأخذ الربع من أموالهم إذا غنموا من غزوة بعضهم بعضا كانت الرؤساء تأخذون في الجاهلية فيقول بلى قال النبي فيقول
أفظننت أنك ملاقي بتشديد الياء أحدهما الياء المحذوفة العائدة بحذف التنوين والثانية ياء المتكلم المضاف إليه فيقول
لا فيقول اليوم أنساك كما نسيتني وقال كان حقيقة النسيان محالا في حقه تعالى أراد منه الإرادة وهو الترك يعني أتركك في العذاب
ثم يلقى الثاني أي العبد الآخر لقاء الله عبدا مثله لعل الخلق تأويله بتخصيص الكلام والعتاب فيقول أي فل ألم
أكرمك وأسودك وأزوجك وأسخر لك الخيل والإبل وأذرك ترأس وتربع فيقول بلى أي رب فيقول أفظننت أنك
ملاقي فيقول لا فيقول فإني أنساك كما نسيتني ثم يلقى الثالث فيقول له مثل ذلك أي الثالث بارت سنته وجلدك و
بزك وصليت وصمت وتصدقت وتثنى أي الثالث على نفسه بخير ما استطاع يعني أقر الثالث الظلمة لقاء الله و
عدا عالمه الصالحة فيقول هنا إذا يعني قف في هذا الموضع إذا ذكرت أعمالك حتى تحقق بك خلاف ما زعمت قال ثم يقال

الآن نبعث شاهدنا عليك ويتفكر أي الثالث في نفسه من ذا الذي يشهد علي فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقي
فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك أي انتفاء الشاهد عليه ليعذر من نفسه وهو على بناء الفاعل من الاعذار يعني ليزيل
عذره من قبل نفسه ويعرف على كثرة ذنوبه وذلك أي الذي يبعث عليه شاهد المنافق وذلك الذي يسخط الله عليه ق العدد مرة من
الصحابة عنه جلد تفقد من بني فلان فقالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا وفلانا أربع مرات ثم قال وجلد تفقد من أحد فقالوا
نعم فلانا وفلانا وفلانا وفلانا أكثر قوله جلد تفقد من مع ذكر فلانا أربع مرات جلد تفقد من جرة قالوا لا قال لكني أفقد
جليبيبا فاطلبوه فاستجابا تفقد الأمير أموات عسكره بعد الغزاة من الحرب تقدم البيان عليه في أول هذا الباب في حديث
قتل سبعة ثم قتلوه ح سعد بن أبي وقاص روى البخاري عنه جلد تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم يعني إنما يحصل لكم النصر على
الأعداء والرزق ببركة الفقراء فيستنزل رعاية قلوبهم والتسلي لمطلوبهم ق سمرة بن جندب روى الترمذي عنه قال كان رسول الله إذا
صلى الصبح أقبل بوجهه فقال هل رأى أحد منكم الليلة رؤيا فيقول من شاء الله من تعبيرها ما شاء الله أن يقول وربما
قال هل رأى أحد منكم رؤيا فإذا قال لكن رأيت الليلة رجلين أتياني فأخذا بيدي فأخرجاني إلى الأرض المقدسة المطهرة
فإذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب من حديد يدخله في شدقه يكسر الشين المعجمة وسكون الدال
المهملة وهو طرف الشفة من جانب الأذن حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الآخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا إلى أن يرجع شدقه
المشقوق فيعود فيصنع مثله قلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى أتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على رأسه
بفهر بكسر الفاء وبعد الهاء الساكنة الكلف أو بصخرة تكسر من الزاوي فيشدخ بالشين والخاء المعجمتين بفتح الدال أي يكسر رأسه
فإذا ضربه تدهده الحجر أي تدحرج فانطلق إليه ليأخذه فلا يرجع إلى هذا أي لا يرجع ذلك الرجل إلى هذا المشروح
حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو بعينه الجملة تأكيد لما قبلها فعاد إليه فضربه قلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا
إلى ثقب أي نقب مثل التنور أعلاه ضيق وأسفله واسع يتوقد تحته نار فإذا فيه أي وجدت أي اشتملت أو تصعدوا أي ارتفع
اللهب الذي في الثقب حتى كاد يخرجن فإذا خمدت بفتح الخاء المعجمة والميم أي سكن لهبها رجعوا فيها قال وزاد فيها
عراة قلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى أتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى وسط النهر أي طرفه رجل بين يديه
حجارة فأقبل الرجل الذي في النهر فإذا أراد أن يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج
رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان قلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى انتهينا إلى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي
أصلها شيخ وصبيان وإذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بي الشجرة أي صعدا معا على الشجرة
فأدخلاني دارا لم أر قط أحسن وأفضل منها رجال شيوخ وشباب بضم الشين وتشديد الباء جمع شاب ونساء وصبيان
ثم أخرجاني منها فصعدا بي الشجرة فأدخلاني دارا هي أحسن وأفضل من الدار الأولى لم أر قط أحسن منها فيها
شيوخ وشباب قلت لهما طفتما بي الليلة فأخبراني عما رأيت قالا نعم أما الرجل الذي رأيته يشق
شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه حتى تبلغ الآفاق فيصنع به إلى يوم القيامة والذي رأيته يشدخ رأسه فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل يعني لم يكن يتلو القرآن في الليل

www.alukah.net

ولم يعمل بما فيه بالنهار يحمل به الى يوم القيمة والذي رأيته في النقب ثم الزناة والذي رأيته في النهر آكلو الربوا والشيخ الذي
رأيته في أصل الشجرة ابراهيم والصبيان حوله فأولاد الناس والذي يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التي
دخلت دار عامة المؤمنين وأما هذه الدار الشهداء وأنا جبرئيل وهذا ميكائيل فارفع رأسك فرفعت رأسي فاذا فوقي
مثل السحاب غير وهو مثل الربابة وهي بفتح الراء والباء المخففة السحابة التي يركب بعضها بعضا البيضاء فقال ذاك منزلك
قلت دعاني أن أدخل منزلي قال انه بقي لك عمر لم تستكمله أثبت منزلك رفي الحديث استحباب السؤال عن الرؤيا
الى درجة ان تعبيرها وأولها أول النهار قبل ان يشتغل الانسان في تعاطي الدنيا **ع عائشة** روى البخاري عنها قالت لما رأت الرؤيا
تدفن بنت النبي صلعم قال منزلكم فمن أحد يعارف الليلة يقع الذئب يقال قارف ثمرته اذا جناها وقارف الذنب اذا عمله فيكون
المراد به الاول بدليل ذكر الليلة فان ذكر الفعل يقع في الليلة غالبا فعلى هذا لا حاجة الى تغيير المصنف بقوله يعني الذنب مع انه لم
يكن من عادته تعيين احد المحتملين في توجيه الكلام لعل الوجه ان نقل احد رواة هذا الحديث وهو يلقن سليمان اول قوله منزلكم
بقوله اعلم بذنب والمص تبعه فقال ابن علية أنا قال فانزل في قبرها يعني بنت النبي صلعم فان قلت اقتراف الذنب يصلح
يكون داعيا الى الامر بالانزال في القبر وعدم التوبان على التوجيه الاول كيف يكون داعيا اليه قلت لعله عرفه قاله ليكون المنزل
غير ضعيف بالجماع ويكون أقدر على فعله **خ سهل بن سعد** روى البخاري عنه فارهبت امرأة فقالت يا رسول الله اني وهبت
نفسي لك فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة فقال هل عندك من شيء تصدقها اياه فقال ما عندي الا ازاري
فقال ردها ان اعطيتها اياه جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا قال ما أجد قال التمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال هل معك شيء
من القرآن وفي بعض نسخ المشارق هنا علامة صح ولكنه غير صحيح لان لفظ مسلم فاذا معك من القرآن سورة الحديث قال نعم سورة
كذا وكذا فقال قد ملكتكها بما معك من القرآن قال له رجل اراد ان يتزوج امرأة فرضت نفسها على النبي صلعم قيل الحديث يدل على
الصداق غير مقدر في حقه فانه صلعم حديث على جواز تعليم القرآن صداقا واليه ذهب الشافعي لان المال تقتضي المقابلة في العقود ولانه لو
لم يكن مهرا لم يكن لسؤاله اياه بقوله هل معك من القرآن معنى وقال أبو حنيفة ومالك واحمد لا يكون التعليم مهرا لانه ليس بمال وقد قال الله تعالى
ان تبتغوا بأموالكم ويجب فيه مهر المثل واولوا الحديث بان المراد زوجتكها بسبب ما معك لانه هو الداعي الى اصدارها **م الاسود بن سريع**
السعدي روى مسلم عنه قال اردفني النبي صلعم يوما على بعيره فقال عليك بشعر أمية ابن ابي الصلت فقلت نعم قال هيه فانشدته بيتا
فقال هيه ثم انشدته فقال هيه حتى انشدته مائة بيت بهيه بكسر الهاء بينهما كلمة يقال عند الاستزادة من الحديث وفيه
استحسان النبي صلعم شعر أمية لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث وفيه جواز سماع الفحش فيه لو آمن كلنا اسلامنا ايوما علينا
قال له **م ابو جحيفة** روى مسلم عنه هل نظرت اليها فان في عيون الانصار شيئا يعني شيئا يغرضه الطبع من الزرقة والشهلة وغيرها قال
رجل اخبره ابو النبي صلعم رؤية امرأة من الانصار فقال اي الرجل قد نظرت اليها وفيه جواز النظر الى المخطوبة قال على كم تزوجتها
قال على اربع اواق فقال له ابو النبي صلعم للرجل على ربع اواق بقدر الاستهزاء فيه مقدم على سبيل الاستبعاد كأنه يستخف
بكسر الخاء يعني تنقص وتقطعت الفضة من تحرض بضم العين وسكون الراء جوانب هذا الجانب بهذا الجانب فهم من هذا الكلام كراهة
ان راحلهم لكن ليس هذه بالسنة الى الشكل مطلقا لانه صح ان النبي صلعم اصدق صفية اربعمائة درهم وهو اكثر من هذا لان اربع اواق مائة

درهم على بل بالنسبة الى حال ذلك الرجل لانه كان فقيرا لا دخل له نفسه في مشقة وتعرض سؤال وذلك قوله ما عندي ما يعطيك
كما في حديث آخر حال الاولى ثانية وثالثة موسوية ولكن عسى ان يبعثك على بعث الى البعث الى الغزو وتصيب منه تحصل بسبب
غنيمة ومن يحيى يعني الباكر قال الراوي سبعة بعثا الى بني عبس بالعين المهملة وسكون الباء الموحدة وبعث ذلك الجيش فيهم
ق ابن عمر انفا على الرواية عنه بل قد تم ما وعد ربكم حقا قال نعم الآن يستعجلون ما أقول قال له لما وقف على قليب بدر تقدم
الكلام عليه في الباب الخاص في حديث باطلان فلان **فصل في فعل الامر خ ابو سعيد** روى البخاري عنه ليتمنوا يعني قوما
خلفوا في الصف الاول فاخطوا في الصلوة كما قيل وليتابع بكم من بعدكم يعني ليقتدوا بكم من الصف الثاني وجهوا الاقدام آدابا عقبا لظاهر
قال لانهم يرون الصف الاول لا الاعمام وقيل حث على تعلموا من الصلوة وغيرها من احكام الشرع وليتعلم التابعون منكم وهكذا قرن بعد
قرن **ق علي** رضي الله عنه انفا على الرواية عنه ليشوا روضة خاخ بكاثين مجتمعين موضع بقرب المدينة فان بها ظعينة وهي بالظاء المعجمة والعين
المهملة الهودج التي فيها المرأة والمراد بها هنا المرأة مجازا كتاب ان من خاطب محمد وهنا تقدم تفسيره في الباب الثاني حديث انه قد
شهد بدرا قاله لعلي والزبير والمقداد وفيه روى عن علي انه قال بعثني رسول الله صلعم انا والزبير والمقداد وكلنا فارس وقال ائتوا روضة
خاخ فان بها ظعينة والزبير والمقداد روى عن علي قال بعثني النبي صلعم وأبا مرثد الغنوي والزبير فقال انطلقوا حتى
تأتوا روضة خاخ فان بها ظعينة فان لها كتابا فخذوه منها وخلوا سبيلها **ق ابن عباس** انفا على الرواية عنه قال الشيخ وجع
رسول الله يوم الخميس فقال هلم أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا فتنازعوا وما ينبغي عند نبي تنازع فقالوا ما شأنه
استفهموه قالوا هجر دعوه فالذي أنا فيه خير مما تدعوني اليه فيكون بعد ان كلمه في مرضه لو مرض موته قال النووي يحتمل ان كلمه طلبه الكتابة وتركه فتأوى
اليه فيكون الخ بالنسبة للاول وان كان كل منهما بالاجماع وقيل المراد بكتابته هنا الامر بالكتابة لانه كان اقتاه وبالكتابة لا يكون
يقتضي من يستحق الخلافة على الترتيب وان يكون تنبيه مهمات الاحكام لئلا يقع فيها نزاع روى عن عمر حسبنا كتاب الله هذا الحديث قال غلب على رسول الله
الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف من كان حاضرا في ذلك الوقت فمنهم من قال قربوا كتابا وكان العاص منهم ومنهم من قال مثل
ما قال عمر قال الامام البيهقي كان كلام عمر للتخفيف على رسول الله صلعم لعلمه وجود الرفق به عم وقال الخطابي كان يخوفهم ان يقول عنهم ما
يقوله المريض فيجد المنافقون بذلك سبيلا **ق عائشة** انفا على الرواية عنها أيكم مولاه فليبشر ابن الزبير أو بشر عبد الله بن الزبير
وبروى بشر أخو القوم وابن العشيرة يعني نهارا أتأذن عليه تقدم الكلام عليه في الباب الثاني عند ذكر الناس عند الغزوة يوم الفتح
ق عائشة انفا على الرواية عنها قالت جاء علي بن أبي طالب حتى أتى عليه ما نزل الحجاب فكلمه ثلاثا ان أذن له حتى أسأل رسول الله صلعم
فيما أتاه فقال له ايذن له فانه عمك من الرضاعة شربت بثديها هذه الجملة جرت على عادتهم لا على وجه الدعاء يعني افعل حالي التعبيس
بالتاء في العين والكتب المهملتين على وزن التصغير وفيه دلالة على ان الرضاعة يحرم منها ما يحرم من النسب **ق ابو هريرة** انفا على
الرواية عنه أبدأ بمن تعول ابدأ في التصدق بمن يلزم عليك نفقته فان فضل شيء فلاهلك يقال هلك الرجل عياله اذا
قام بحاجتهم من قوت وكسوة **م جابر** روى مسلم عنه ابدأ بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل شيء فلذي قرابتك
فان فضل شيء فلذي قرابتك فهكذا وهذا اشارة الى اليمين والشمال فانه لا يمنع مذكر الانصاري

والذبح نهى عن اتيان البهم للنهي عن طعام الجن فينبغي ان لا يتجشى بالاستحاء وعن اتيان الزبد لانه نجس يزيد في النجاسة خ خالد
بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد بن العاص روى البخاري عنها اتي بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال من ترون نكسوها هذه فاسكت القوم
قال ائتوني بام خالد فاتي بها فالبسها بيده وقال ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي كرره ثلاثا وجعل يشير الى علم الخميصة
والبلى والخلق الجدة والمعنى عش زمانا طويلا حتى تبلى ثيابك وتخلق وقيل البلى كناية عن المال والنسج عام يكون فيه رفو وخرق وقيل الخميصة كساء له علم
الشيخ اجلكم من كان قبلكم علما لكم كونهم معذبين وهو تعليل لنزول العذاب في الآخرة م ابو هريرة روى مسلم عنه اتقوا اللاعنين
المراد بهما الامران الجالبان للعن فجاز قالوا وما اللاعنان قال الذي يتخلى اي يقضي الحاجة في طريق الناس او في ظلهم المراد به
الطريق الذي ينتظره الناس ويتخذونه مناخا ومقيلا وفيه المضاف محذوف اي خلاء الذي يتخلى وانما قدره
ليطابق الجواب السؤال م عائشة روى مسلم عنه اتقوا النار ولو بشق تمرة اي لا تستقلوا شيئا من الصدقة خ انس روى
البخاري عنه اعلموا الركوع والسجود فوالذي نفس بيده اني لاراكم من بعد ظهري اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم بالذكر لوجود
الانتقال فيهما قالا لسان وما في المعنى يفيد زائدة خ انس روى البخاري عنه اثبت احد بالضم حذف عنه حرف النداء فانما عليك
نبي وصديق وشهيدان يريد فانما عليك الا نبي او صديق او شهيد وكان النبي ص وابو بكر وعمر وعثمان روى تحرك احد كان
الجبل ماثلة وفيه معجزة للنبي حيث اخبر عن كونها شهيدين وكانا كما قالا عم فان قلت اذا كان رجيعهم في الجبل فما معنى اذن فيه او صديق
او شهيد قلت لا يكون اذن بمعنى الواو وانما ذكر بلفظ او اشارة الى ان كلا منهم يصلح لان يكون سببا لسكونه بالانتقال
فان قلت قد جاء ان عمر ارتد فكيف يكون شهيدا قلنا من شرط في الشهيد عدم الارتداد فحمله على غيره وكان مخصوصا بهذه
الكرامة بسبب صاحب الوعي او المراد الشهيد في حكم الآخرة وعظم الثواب او يراد به المشهود له بالجنة ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت الحديث قال ابن حجر القدس قال ابن حجر ثابت تقدم بيانه في الباب الثاني حديث
ع القدس للانزال يؤيد ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اجتنبوا السبع الموبقات اي المهلكات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس
التي حرم الله الا بالحق واكل مال اليتيم واكل الربا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات اي نسبة الافراد المؤمنات
الحرائر بالزنا وقذف الكافرات فانه ليس من الكبائر فان كانت ذمية لا يحد قذفها ولكن يعزر من الصغائر لانه ليس موجبا
الحد اللاتي لا يرين الريبة من الزنا ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا الامر للاستحباب
لانه كان للمبالغة وقد تنقلب واحدة بعد وتر يلزم تكرار وذلك منهي عنه لقوله لا وتران في ليلة ولو لم يصل لم يكن الوتر
آخرا فتعين الاستحباب ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه اجيبوا هذه الدعوة يعني دعوة الوليمة وهو طعام العرس
تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم فليجب خ عروة بن الزبير روى البخاري عنه احتبس ابا سفيان
حطم الخيل وهو بالحاء والطاء المهملتين موضع يهدم منه فيبقى منقطعا وروي بالحاء المعجمة وهو انفلات الخيل والمراد ان
عجزه عند مضيق الجبل حتى ينظر الى المسلمين ولا ينفرد عنه رؤيته احد منهم لانه كان حرزا ليتفحص عن كثرة جيش المسلمين

www.alukah.net

قال العباس بن عبد المطلب يوم الفتح ملقى ابا سفيان بمكان من حراس الجيش فاخذه فاتوا به رسول الله فلما سار اعترض العباس من
الطلب بان يريد بما يكون اعلا ما يريد نعم الله تعالى عليه كذا وقع مرسلا وهو من حديث عائشة على النبي صلعم م المقداد رضي الله عنه
اجتثوا من وجوه المترفين الذين يلهون بمدح الناس في مدائح القرآن بتعليل الشراب حقيقة مراد بنا وقيل المراد به رقتهم عن
الله مجازا لان الغنى يغير المدح به فيتجبر وقيل الاراد به ان لا يعطوه شيئا لمدحهم وقيل معناه الا ان يعطوه المال ليهم لينتقلوا لهم ولا
يستقلوا بالهو وقيه اشارة الى ان المال حقيرة الواقع كالتراب وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا الكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا
قال الشوكاني هذا ضعيف م ابو هريرة رضي الله عنه اجتنبوا بكسر الشين المعجمة اي اجتنبوا فاني سقاكم عليكم ثلث القرآن
محمد بن جعفر ثم عمرو فقرأ فلما اتى آخر تقدم بيان كون هذه السورة ثلث القرآن م ابو قتادة روى مسلم عنه لما استيقظ من حر
الشمس غلبة ليلة التعريس فنام فرقد عين فقال قوموا اركبوا فركبنا فسرنا حتى اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضاة كانت مع
فتوضأ منها فتوضأ وضوءا دون وضوء وبقي شيء من ماء ثم قال احفظ علينا ميضاتك بكسر الميم على وزن مفعلة من الوضوء
وهي مطهرة كبيرة تتخذ من جلد شاة فيحكيها بها يفيض مجرة ومن انه قوم لما انتهى الى الناس وقت اشتداد الحر كانوا يقولون حي على
جلسنا فنام حتى ميضاته قال له ليلة التعريس اقول على ما روي كان ينبغي للمصنف ان يقول غداة ليلة مكان سحر ليلة وهما
قوله وضؤوني وضوءا خفيفا يعني عند كثرة الرائقة الماء وقيل معناه وضوءا بلا استعمال الماء والصواب بعد الاذن وفيه حجة للمتيمم
خ جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه قال توفي ابي وعليه دين ولم يترك شيئا فاستنظرته فابى وكلمت رسول الله فابى ان ياخذ منه حائطي فاخبره
ان يعطيه فابى اليهودي فدخل رسول الله النخل فمشى فيها ثم قال جد لابي فاوفيت بعد ما رجع رسول الله فاوفيت تامة وفضلت ما يسعهم
وبقي تمري كما كنت رسول الله فاخبرته بالفضل فقال عمر اخبرته ذلك اي ما رأيته من قضاء الدين والفضل عليه ابن الخطاب فقال
ذهبت العمر فاخبرته فقال لقد علمت ذلك حين مشى فيها رسول الله قال جابر لما اخبرته بقضاء دينه انا اعرف بالخبر عمر لانه
اكرم ايمانا ووفاء وايقانا وقيه دلالة على معجزة وجواز الشفاعة بحط بعض الدين ق عائشة رضي الله عنها روى البخاري
ادعي لي ابا بكر اباك حتى اكتب كتابا فاني اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل انا اولى
بالامر ويابى الله والمؤمنون الا ابا بكر تقدم بيان الكلام في الباب الاول من حديث لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه ق ابن عباس رضي الله عنه
اذكروا اسم الله وكلوا كل رجل مما يليه قيل هذا اذا كان الطعام من جنس واحد واما اذا كان من اجناس فلا
بأس بان ياكل مما يلي غيره ق عائشة رضي الله عنها قالت قيل للنبي صلعم ان الاعراب يأتونا بلحم فنتاعه منهم وهم
حديث عهد بكفر ولا ندري هل ذكروا اسم الله عليه او لا فقال صلعم اذكروا انتم اسم الله وكلوا ليس معناه ان الكتمان
لا ينافي عن تسمية الملك بل فيه بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل وان تعلم يعفوا ذكر اسم الله عليه عند ذبحه يتضح كما
اذا كان الذابح ممن يتقي اكل ذبيحته جهلا بحال المسلمين على الصلاة ق عائشة رضي الله عنها اذهبت فاخبرت بعمر ان ذلك
المثلثة وكسر ما يقال حتى واحدة يحلفان في اقوالهما من التراب وامرهم بذلك المبالغة في انكار بكائهن بعض نسائه
جعفر بن ابي طالب حين اشتد البكاء عليه قالت هذا رجل قد غلبنا يا رسول الله بعد ما امرهم عمر بالنهي عن
البكاء مرتين فنهاهن في كل مرة فلم يطعنه يحتمل ان بكاءهن كان بحضوره فلما اشتد اكثر عمر فيحتمل انكاره على

التبرج ويحتمل ان بكاءهن كان بعد وصياح يؤيد تكرار النهي والتشديد عليهن فيحتمل الكراهة على التحريم فان قلت كيف يجوز على عمر
بعد ما رأيت من عنه قلنا يحتمل ان يكون ذلك الرجل لم يصل بان النوم نهايتين من البكاء فظن انه يعلم الرضى ق ابو هريرة
انه على الطائر هنا فجاء رجل الى النبي فقال هلكت قال وما اهلكك قال وقعت على امرأتي في رمضان قال فهل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل
تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا قال فاجلس ثم جلس فاتي النبي بعرق فيه تمر قال تصدق
بهذا قال على افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتي المدينة اهل بيت احوج اليه منا فضحك النبي حتى بدت انيابه ثم قال اذهب فاطعمه
اهلك يعني تغير الضمير الفاء واطعمه عرقا فيه تمر وهو بفتح العين والراء المهملتين زنبيل من ورق النخل يسع خمسة عشر صاعا قال
رمضان قبل شهر رمضان لتعجيل رمضان حال الاداء تعجيلا كما في الاول مشتبها حاما على نفسه بالهلاك ثم انتقل الى الطعام
وقيل كان التعجيل من غير رؤية التعجيل اصل من الطعام لانه تعالى لم يكلفه بالرجوع اعلم ان السؤال على الترتيب يدل على ان الكفارة واجبة
عند الاقتدار وعلى ذلك الترتيب ثم ان عجز عن الجميع قيل يسقط عنه عن ذمته الكفارة وان استطاع بعد ذلك لا يلزمه عليه لانه مهم يقيل الحديث متتابعين فان الاتيان بالترتيب
اي الكفارة ثابتة في ذمته ملزوم لزوم اطعام عياله والصحيح انها لا تسقط لانه امر بتصدق عرقه والكفارة فلو كان كانت ساقطة
لما امره عليه السلام بها فقيل كان على جهة الكفارة وهذا الحكم خاص به وقيل منسوخ لكن هذان القولان ضعيفان اذ لا دليل عليهما
ولا قرب ان يجعل الطعام لا على وجه الكفارة وكمل الكفارة باقية في ذمته والامر باطعام عياله دون تصدق الكفارة لانه كان مضطرا فدفع حاجة
الاهل الاولى على عيالهم في الحال والكفارة واجبة على التراخي ق سمرة رضي الله عنه اذهب فاطعمها مما معك من القرآن تقدم
فقته قريبا في حديث هل معك شيء من القرآن وفي الحديث دليل لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك ومن كلف تاويل
تقدم التزويج فيكون المعنى ملكتكها بما سبق من قول جنسك فقد يضعف لان سياق الحديث يابى ق عائشة رضي الله عنها روى البخاري
النبي صلعم صلى في خميصة ذات اعلام فلما قضى صلوته قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم وكسر آمن سوف لعلم وان لم يكن اعلم فهو انجانبه
جهم واتوني بانبجانيته ابي جهم قال القاضي عياض روينا بفتح الهمزة وكسرها وفتح الباء وقد يدل الباء وروي مسلم بكسر الهمزة وتخفيف
الباء فانها الهمزة اي شغلتني آنفا عن صلوتي وفيه حجة على الجمهور في الصلوة وكراهة نقش محراب المسجد وحائطه وغير ذلك من الاشغال
وفيه ان الصلوة صحيحة وان حصل فيها قلب شاغل فليس متعلقا بالصلوة قيل كان ابو جهم اهدى الخميصة للنبي وانما استبدل بانبجانيته
ليلة بات في رقاد ق عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه قال لما بعث شاصحابه ليلة التعريس على النوم مع ركب لطلب الماء فبينا نحن سير
وجدنا امرأة سادلة رجليها بين مزادتين فقلنا لها كم بين ماءكم والماء ثلاث مسيرة وهي ليلة فانطلقنا بها الى رسول الله فاخبرناه
فاخبرت ايضا ان لها ايتاما فقال رضي الله عنه استنزلوها عن بعيرها فنزلنا فدعا وكاء ارتفعت حلا وملأنا ما معنا من القربة وكان مزادتاها
ملأتين من الماء فقال رضي الله عنه ما قلوا ما عندكم فجمعنا لها من تمر وكسر وسويق وجعلوا في ثوب واحد فقال رضي الله عنه اذهبي بهذا عيالك
واعلمي انا لم نرزأ من مائك شيئا ولكن الله سقانا روي ان تلك المرأة ذهبت فاخبرت قومها ما رأت فاسلموا قال فصلى ليلة التعريس
المزادتين اي القربتين الكبيرتين م المسور بن مخرمة روى مسلم عنه قال حملت حجرا ثقيلا فاحمل الازار فلم استطع ان اضعه
فقال رضي الله عنه ارجع الى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة قال له وفيه دلالة على وجوب ستر العورة ق عمر رضي الله عنه روى البخاري
النهي عن التعري في الخلاء

www.alukah.net

فيأتم وبعصبته فاستوصوا بالنساء وكرر هذا القول للتأكيد ق أبو هريرة رواه النسائي على الرواية عنه استوصوا بالجنازة فإن كانت
صالحة فخير تقدمونها إلى الخير وإن كانت غير ذلك كان ذكر فيه الضرر باعتبار الميت مشترك تضعونه عن رقابكم تقدم الكلام عليه في باب البيع
في حديث لها وضعت الجنازة ق التدبير رواه على الرواية عنه استسق أمر من الاستسقاء قبل التسقي للاستسقاء والاستسقاء طلب السقي كذا في الصحاح م أرسل الماء إلى جاريك تقدم قصته في الباب الخامس في حديث بازيد السقي
علم جابر ضعيف قال لم يتحرك وكان يرجع مع الصحابة المذكورة ما عليه فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد الحديث حسن بعيد لأن المذكور
بالحديث بعد الصديق كلهم شهداء وعليه النبي عليه السلام الراوي أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص ويؤيده أبو داود
وعليه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير بغير واو وفي بعض الرواة لفظ أحد أو مكان أثبت وذكر علي مكان سعد م أبو هريرة
رواه مسلم عنه قال قال سعد بن عبادة يا رسول الله أرأيت لو وجدت مع امرأتي رجلا أمهله حتى آتي بأربعة شهداء قال نعم قال كلا والذي
بعثك بالحق نبيا إني كنت أعاجله بالسيف فقال عليه السلام اسمعوا إلى ما يقول سيدكم تقدم معنى الإصبعان أنه لغيور وأنا أغير
منه والله أغير منه تقدم معنى الغيرة وما يراد منه في فتواه في الباب الثالث بأحاديث لا أحد أغير من الله وقول سعد كلام يرد القول
النبي عليه السلام بل كان إخبارا عن صفة تلك الحالة أو طلبا بالرخصة في قتله يعني سيدكم سعد بن عبادة هذا تفسير في المصنف م وائل بن حجر
رواه مسلم عنه قال قال سلمة بن يزيد يا رسول الله أرأيت إن قامت علينا أمراء يأتونا يطلبون حقهم ويمنعون حقنا فما تأمرنا قال عليه السلام اسمعوا
وأطيعوا فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم أي حكم الله من الطاعة قاله لسلمة بن يزيد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة م أم الحصين رواه مسلم عنها
اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة قال صاحب التحفة هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين
مسند البصريين والمذكور في مسند الطرسي هكذا إن أمر عليكم عبد حبشي مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له وأطيعوا الرواية عنها اسمعوا على الرواية عنها اشتروها
فأعتقيها فإنما الولاء لمن أعتق تقدم بيانه في الباب الثامن في حديث الولاء لمن أعتق ق أبو موسى رواه مسلم على الرواية عنه انشر بأصبعه
فأقرها على وجهه ثم حنكها وبرك عليها وسماها عبد الله بهذا الجمع بهذا تفسير لضمير منه مشى وضوءه بفتح الواو وما أريد به الحدث يعني بعد تمام
يعني قذف فيه من لعابه قال لأبي موسى وبلال اذهبا إلى اليمن بكسر شفاء من كل داء وفي الآخرة أما تكفيني سوءا بحرارة م أبو موسى رواه البخاري عنه
قال كان رسول الله إذا أتاه طالب حاجة أقبل على جلسائه فقال اشفعوا تؤجروا قال صاحب التحفة علم الشيخ بعلامة البخاري لكنه متفق عليه عن
أبي بردة عن أبي موسى تؤجروا بالجزم جواب الأمر لا بد فيه من السببية لا يخفى أن مطلق الشفاعة لا يكفي سببا للأجر فيحمل على أن يكون شفاعة
لأرباب الحوائج المشروعة عند كرم عظيم وعفو عن ذنب لئيم فيحتمل أن يقول اشفعوا إيماء إلى الشفاعة في قضاء حاجة أخيكم ق ابن عمر رضي الله عنهما رواه مسلم
على الرواية عنها اشهدوا وبرهن الله اشهدوا أنه عند انشقاق القمر حين سأل كفار قريش رسول الله أن يريهم آية فأراهم القمر منشقين
حتى رأوا حراء بينهما وقد مر أنه لم يكن ذلك إلا بعض أهل الأرض كلهم ولم يختص به أهل مكة فرد ولأنهم كانوا مائة بيت وكان ذلك عند مكة
فأنكر كان الشهب كما دخل في الليل إنما يطلع عليه الشواذ م المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رواه البخاري عنه قال أتانا النبي
عام الحديبية فنادانا إلى أمر كنا نتناهى عنه فقال إن قريشا جمعوا لك جموعا كثيرة وهم

يعني تهتموا بهم لعدم ادراكهم الحرث بنفع الرأي ثقة والشك بغير شيء م انس رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الاختلاط بالجاهلية فقال
عم اصنعوا كل شيء يعني افعلوا ما كنتم تفعلونه في غير تلك الحالة الا النكاح يعني الوطء فانه حرام والنكاح في اللغة الوطء اما في الشرع فالعقد
يعني بالكتاب هذا تفسير لمفهوم الصنع الغير الصريح ق انس رضي الله عنه انما على الرواية عنه اغتبط لو اني سجدت لم لا عند الله ان يرفعه الله جل جلاله عن
تحته يستوي اذا رفع رأسه ولا يستطن احدكم ذراعيه ابسط الكلب اتانهي عنه لانه كون من التواضع اذا باخر يصلي ق ابو هريرة رضي الله عنه
الرواية عنه اغيبها كانا من ولد اسمعيل الولد موضوع يطلق على الواحد والجمع قال تعالى في بيت ابي بيت من بني تميم بيان كون
ولد اسمعيل ابن ابي تميم ينتسبون الى تميم بن مر من مضر وهو متصل نسب اسمعيل ح عقبة بن عامر الاسلمي رضي الله عنه اتقوا من عنه اتقوا
ان عقبة يسجد ست علامات قبل قيام الساعة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان ويعدو في الناس الطاعون الكثير الواقع في الماشية
اولاد الوباء فاعلم فيكم كقعاص الغنم وهو بضم القاف وداء يأخذ الغنم فيموت من ساعته روي ان ذلك الموتان وقع بالشام في عمواس من قرى
بيت المقدس كان بها عسكر المسلمين وهو اول وباء في الاسلام مات فيه سبعون الفا في ثلثة ايام ثم استفاضة المال اي كثرته حتى يعطى الرجل
مائة دينار فيظل ساخطا اي يصير الفقير غضبان لاستقلاله المائة ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة بضم الهاء وسكون الدال
اي صلح تكون بينكم وبين الاصفر اراد بهم الروم ستجدون بني الاصفر اراد بهم الروم بن عنقصور بن يعتوب كان اصفر بياض فيه حمرة
فتأتونكم تحت ثمانين غاية العين المعجمة وبالياء المثناة تحت الراية تحت كل غاية اثني عشر الفا اعلم ان هذه العلامات وجدت
اكثرها وسيوجد باقيها ان شاء الله ان يلتقوا ونحن بيقظة نراعوا الناس على طريقة حسنة غزا عالما ق النبي صلى الله عليه وسلم انما على الرواية عنه ايمانكم
يعني ايمانكم وفي رواية الاقليدس بين ايمانكم سبق بيانه في الثالث الثاني وفي حديث ان الشهر الا على حق م عرفة بن الحارث الكندي رضي الله عنه
اقعدوا على رقاكم جمع رقية من عوذ لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك قال رجل من حين قالوا كنا نرقي في الجاهلية كيف ترى في ذلك يا رسول الله
زيد بن خالد رضي الله عنه انما على الرواية عنه لقطة عناصها بكسر العين المهملة وبالقاف والقصاد المهملة هو الوعاء الذي يكون فيه المال وكذا
بكسر الواو وبالخيط الذي يشد به الكيس وغيره ثم عرفها سنة فان لم يعرف فاعرف عناصها ووكاءها ثم كلها ذكره مسلم فالتوفيق قلت يجوز ان يكون الملتقط
ما هو لغيره فيتبين بعرفة عناصها اولا فاذا عرفها سنة واراد تملكها استحب له ان يتعرفها مرة اخرى تورعا وافيا لينظر صاحبها اذا وصفها فان
لم يعرف فاستنفقها ان لم يعرف صاحبها تملكها وانفقها على نفسه وهذا الامر للاباحة ولكن وديعة عندك يشبه ان يراد به ان
اللقطة تكون وديعة عند الملتقط بعد ما انفقها فان قلت كونها وديعة يدل على بقاء عينها وانفاقها يكون بدلها فكيف يجتمعان اجيب
بان يجعل المراد بكونها وديعة ان لا ينقطع حق صاحبها فيرد عينها اليه ان كانت باقية والا فقيمتها هذا حديث قوله عم فان جاء
طالبها يوما من الدهر فادها اليه وحينئذ ان يراد انها وديعة قبل الانفاق فيكون الواو بمعنى او يعني استنفقها تملكها فيكون
عندك على حكم الامانة والا فضمنها ان تلفت بغير تفريط منك يعني لقطة الذهب والفضة هذا تفسير للضمير في عناصها قال مالك رحمه الله
يجب ردها لمن دعاها وعرف عناصها ووكاءها بلا بينة لانه هو المقصود من معرفتها والحديث يدل عليه قال الجمهور لا يجب الرد الا
ببينة لانها بالحجة المقصود الغرض من معرفتها ان يكتفي التعيين اذا اختلط بماله بزيادة قوله عم في حديث تعرف عناصها ووكاءها ثم
انفقها بالكسر اي خلطها بمالك فصاحبها دفعتها اليه واجمع ان شئت وبالك واحد الحديث على ترغيب التعريف سنة فرغ تفصيل حكم ما يلتقط

وكذا ترك وخالفه ابو حنيفة وابو يوسف وموضع بيانه الفقه ق ابو هريرة الاسلمي رضي الله عنه انما على الرواية عنه اعزل الاذى عن طريق المسلمين
يعني تعزلها ما يؤذيهم من حجر وشجر وغيرهما او يمنعه لا تنبعث في طريقهم من التخلي والقعود الجيف وغير ذلك لا قال الظهر قال له لم
حين قال يا نبي الله علمني شيئا انتفع به فان قلت لم خصه في الجواب بالاذى اجيب بالامان قلنا لانه كان من كبار الصحابة وكان متحليا
باعلاها واوسطها او يستدل بها على ان الاعلى يكون انفع بالطريق الاولى م جابر رضي الله عنه قال رجل يا رسول الله ان لي جارية فهي
خادمتنا وسانيتنا فاكره ان تحمل فقال عم اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها تقدم الكلام على العزل في
الباب الخامس من حديث ما عليكم ح جبير بن مطعم رضي الله عنه قال تعلقت الاعراب بالنبي صلى الله عليه وسلم مرجعه من حنين مثال الوزن مطالبة اضطرة
الاسمة وهي حجارة نسوك عظيم فجعلت رداءه فوقف النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعطوني ردائي فلو كان لي عدد هذه العضاة بكسر العين المهملة و
بالضاد المعجمة شجرة لها شوك اتم غيلان نعم بالرفع اسم كان خبره وعدد منصوب بنزع الخافض النعم هو المال الذي يرعى ويروى نعما على
يكون خبر كان وعدد بالرفع اسمه وفي محل النصب حال لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا يعني اذا وعدتكم بالعطاء شيئا لا تعلموني بخيلا
ولا كذابا اي وعدني اذا كان عندي اعطيه ولا جبانا اي خائفا من الفقر قال فقطعه من حنين يعني وقت رجوعه من غزوة حنين فيه
دليل على ان النعم وكرمه حسن خلقه وحسن على القدم ما قضى من دينه م محمد بن كعب رضي الله عنه الانصاري اراد بني النبي صلى الله عليه وسلم اعلم انا
منهود اعلم انا منهود يعلم انا منهود ذكر ملا مرات للتأكيد ان الله اقدر عليك منك اي من قدرتك على هذا العلم هذا متعلق
بقدرتك المقدرة قال حين كان يوقد علامة بصوت شديد فقلت يا رسول الله ما هذه لوجه الله فقال لعم تعمل للخشبة النار الحاد
المهلة بعد الفاء اي الا حرقت او لمستك النار شك من الراوي انا قلت لا انه كان متعبدا في جزائه عن المقدار الذي استحقه والا فجزاء
الملوك بقدر جنايته جائز ورد عليه الحديث ق ابو هريرة رضي الله عنه انما على الرواية عنه اعلموا ان الارض لله يعني ملكه ولرسوله
يعني هو الحاكم فيها وانا اريد ان اجليكم اي اخرجكم من المدينة فمن وجد منكم بماله شيئا يعني في ماله لا ينبغي له نقله فليبعه والا
فاعلموا ان الله ورسوله قد اجلاكم ح ابن عباس رضي الله عنه اعلموا انكم على ملة صالحة قال لما اتى
زمزم والناس مزدحمة يسقون الناس بايديهم لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل على هذه يعني عاتقه المعنى لولا خوف
ان يكونوا مغلوبين في هذا العمل لكثرته بيانه ان مشاقة الحاجين التي تجب المنوف في الماء كانت بايديهما العباس في الجاهلية فاعطاه النبي م
ربيع الله لو شاركهم في هذا العمل حرصا على فضيلته لغلب الولاة عليهم فمنع ذلك المنصب عم م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اعلموا
ان مبتدأ الخلق له تقدم الكلام عليه في الباب الخامس فحدثت ما منكم من احد الا وهو كتب له مقعده من النار م انس رضي الله عنه
اعبدوا الله تعالى في بقائكم ثم تركوه وعاشوا فاني صائم فقال حين دخل على ابي طلحة فاتته بتمر وسمن وفيه دليل على ان شروع الصوم
ملزم وعلى جواز كونه صائما ق جابر رضي الله عنه انما على الرواية عنه اغتسل واستغفري يعني الاستغفار بالتاء المثلثة بعد التاء الحاء
فوقه بالفاء ان تشد المرأة فرجها بخرقة عريضة وتشد طرفها على وسطها بعد ان تحشي فرجها كذا في سفاليتها بذلك الدم واخره فانه لا يسمى
بنت محمد بن حسن ولدت محمد بن ابي بكر في حجة الوداع بذي الحليفة وفيه ان الحيض لا يمنع الاحرام م نوبة بن الحارث رضي الله عنه
قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اخرجت امير على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله في خاصته ومن معه من المسلمين خيرا فقال اغزوا باسم الله
قاتلوا من كفر بالله اغزوا فلا تغلوا ولا تغدروا بكسر الدال المهملة اي لا تنقضوا عهدكم فلا تمثلوا

المثلثة اي لا تقتلوهم بقطع الانف والاذن ولا تقتلوا وليدا اي صبيا امتنع عن قتل الصبيان لانهم لم يكونوا محاربين فلا يقتل
الشيوخ والنساء منهم فيكون عليهم بتلك العلة واذا لقيت عدوا من المشركين الخطاب لامته عام بقرينة ما قبله كان من الظاهر ان
يجاوره بعد قوله من كفروا الله كمن وقع قوله اعدوا فلا تفلوا بينهما اجتماعا شانيا فادعهم الى احد خصال او خلال ثلث من
الدعوى فايتهن ما اجابوك فيه نائبة فاقبل منهم وكف عنهم يعني امتنع عن ايذائهم ثم ادعهم الى الاسلام بهذا احدى الخصال
الثلاث قال النووي هكذا هو في جميع نسخ مسلم قال القاضي عياض صواب الرواية ادعهم باسقاط ثم وقد جاء باسقاطها في سنن ابي
داود لانه تفسير للخصال الثلث وقال المازري ليست بها زائدة بل دخلت لاستفتاح الكلام فان اجابوك فاقبل منهم ثم ادعهم
الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين يعني بهذا الدعوة الى قوله ان تهاجروا متفرعة على الخصلة الاولى اي ادعهم الى الهجرة من المدينة لعل صدور
هذا الحديث كان في وقت وجوب الهجرة الى المدينة واخبرهم انهم ان فعلوا عليهم ما على المهاجرين يعني يجب عليهم الخروج الى الجهاد اذا امرهم الامام سواء كان غير المسلمين كافرا لقتال الكفار او لم يكن بخلاف غير
المهاجرين فان الخروج لا يجب عليهم اذا كان بازاء العدو وتوسيره لغاية للقتال فان ابوا ان يتحولوا منها اي من دار الكفر فاخبرهم
انهم يكونون كاعراب المسلمين الذين يسكنون البوادي يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين من وجوب الصلوة والقصاص
وغيرهما ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا بدون هذه الخصلة الثانية فان هم ابوا فسلهم ما فاقبل
منهم وكف عنهم استدل به مالك على جواز اخذ الجزية من كل مشرك كان او غيره وقال ابو حنيفة يؤخذ من مشركي العرب دون العجم وقال
الشافعي لا تقبل الا من اهل الكتاب والاشتغال من كل جانب بالدليل يفضي الى التطويل فان هم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم
بدون هذه الخصلة الثالثة واذا حاصرت اهل حصن ان من الكفار فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه اي عهده
فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك يعني لا تقل انها الامير جعلت ذمة الله وذمة نبيه بل
قل جعلت لكم ذمتي وذمة اصحابي فانكم ان تخفروا بنقض العهد ذممكم وذمة اصحابكم اهون من ان تخفروا ذمة
الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن واردوا ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله قال النووي قوله لا تجعل ولا
تنزل كلام التهييج للتنزيه ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري ما تصيب حكم الله فيهم وفيه حجة لمن قال كل مجتهد مصيب
قال الطيبي واسرها بسيبة بضم النون وفتح الفاء بنت كعب اتفقا على الرواية عنها قالت دخل علي النبي صلعم وبين فصل الاسنان
انفسهن ملاما او عيا او اكثر من ذلك او شيئا ليس للتحقير بين هذه الاشياء بل المراد اغسلنه وترا في التثليث مندوب فاذا
لم يحصل النقاء في التخميس مندوب الى السبع وان رايتن ذلك بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا فيما قبله ليس معناه التفويض
الى رايهن بل معناه ان احتجتن الى التربيد والتغليف في الاخرة كما فوض الامر الى رايهن كما فوض كل الرواية
فاذا فرغتن فاذنني بهذا الهمزة وتشديد النون بعد الذال اي اعلمني ابن عباس اتفقا على الرواية عنه اغسلوها بماء وسدر
وثوبين قال الدم في حق رجل وقع بعرفة على راحلته فانكسر عنقه ولا تحنطوه اي لا تجعلوا فيه حنوطا وهو نوع من الطيب
من الطيب المعروف والمستعمل غيرهم ولا تخمروا راسه فانه يبعث يوم القيمة ملبيا يعني على هيئته التي مات عليها ومعه علامة تجري
تجلي الشهيد يوم القيمة ودمه يسيل يستدل به الشافعي على ان المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس المخيط ويخمر راسه ويلبس

فان هم

ذممكم

انفسهن

من الغليب

الفاء من

العنزة

الطعن باليد

فاقاتلوا وابوا في قوله يكونون في ثوبين اهم من ان يكونوا محيطين اذ لا دليل على التلبيس كالمحرم الحي وفي الحديث جواز التكفين
في ثوبين وان الكفن مقدم على الدين لان النبي صلعم لم يسال عن دينه ح ابن عباس يدل الحارث عنه اقبل الحديث بطلبها تطلبتها و
هذا الاجمال لارشاد الماء ابوا الاصوب ديهوان يقتصر على تطليته واحدة ليشتغل العود اليها اني نهيتم قال لها ثابت بن قيس بن شماس
بالشين المعجمة وتشديد الميم وبالسين المهملة حين استاذنت امراته النبي صلعم فقالت يا رسول الله اني لا اعتب على زوجي في خلق ولا دين
ولكن اكره الكفر بعدها واني اخاف ان ارتد عليه حديقته وهي كانت صداقها م ابن عمر روى مسلم عنه اقتلوا الحيات والطفيتين اقتلوا هذا اذا وصل
فرض كثرتها لان دفعه واجب واقتلوا ذا الطفيتين بضم الطاء المهملة واسكان الفاء الايضا على ظهر الحية والابتر وهي
قصير الذنب صحيحا بالذكر بعد الحيات لان الكفر شر يرجع اكثر ايذاء لما كما احدر فانها يلقيان البصر يعني يطفئان البصر ويعميان لمجرد
نظرهما اليه خاصية السمية في بصرهما وقيل معناه يقصدان البصر ويطلبان بالسمية الاولى اصح ويستسرقان الحياة في نفع الحاجة
الحيلي قرآن مسعودا يسقط على الرواية عنه اقرأ علي القرآن قاله له قال اقرأ الراوي قلت يا رسول الله اقرأ عليك وعليك انزل اي
القرآن قال اني احب ان اسمعه من غيري فقرأت النساء الى سورة النساء حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة
بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا رفعت راسي او غمزني رجل الى جنبي لكي تنبه الراوي فرفعت راسي فرأيت دموعه تسيل وفيه
استحباب سماع القرآن من غيره لانه ابلغ في التفهم والتدبر وبالبكاء عند قوله فكيف اذا جئنا فدلالة هذه الآية على هول القيمة
وشدة الامر م ابو امامة روى مسلم عنه اقرأوا القرآن فانه ياتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه يجوز ان يكون الشفاعة للملائكة الذين
شهدوا تلاوته اسندت الى القرآن مجازا لكونه سببا لها وان يكون للقرآن بان يجعله الله ذي صورة وانطقه كما انبت للحرم كلاما
وحديث اقرأوا الزهراوين الزهراء تانيث الازهر وهو الابيض المستنير سميتا بالزهراوين لما يترتب على قراءتهما من النور التام
البقرة سورة البقرة خصها بالذكر لكثرة الاحكام الدينية واسماء الله فيها وفي ذكر سورة في الشاذ وفي الاقوال الى ان اطلاق
البقرة عليها بعد نسخ سورة جابر فانها ياتيان يوم القيمة اراد به اتيان ثوابهما بالصورة المتناسبة كانهما غمامتان
وهي بالضم الغيوم وبالجمع الكثرة كانهما فرقتان او كانهما غيايتان وهي بالغين المعجمة وبالاتيان الاتيان المنتاتيين تحت ما يكون دونهما
فيحصل عند الغيم والظل جميعا او كانهما فرقان بالكسر الكتيبة فرق وهو بعض الطائفة من طير صواف وصافات
وهي الطيور ما يبسط اجنحتها في الهواء زعم بعض العلماء ان هذا من كلام الراوي وليس كذلك لاتفاق الروايات فيه على ذلك
بالتقديم بان قوا بهما ان كان اعلى بان يكون قارئهما عالما معتقدا معلما من يطلبهما من المستفيد ان كان كفيا فاقه وان كان
اوسط بان لا يكون معلما كان كفيا به وان كان ادنى بان لا يكون عالما ولا معلما كان كفرقتين من الطير وعكس بعضهم ترتيب التقسيم
وجعل ظل الفرقتين اعلى والغيايتين اوسط والفاتحة ادنى وقال لان تظليل الطير من جملة الكرامات التي تحقق بانه سليمان عم بخلاف
تظليل الفاتحة والغيايتين كان لغير من الانبياء والاولياء لان الغيايتين اخص من الفاتحة لان في الغيايتين تحصيل الظل و
الضوء جميعا قال الشيخ الشارح هذا التقسيم وارد على الانواع المذكورة في التنزيل في قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا
من ظالم لنفسه الآية الفاتحة السماة البيضاء واذا قرنت بحيث تظل يكون غيايتين فالفاتحة في حق من يقدمها ولا يعين مقامها
لظالم لنفسه والغيايتين في حق من يعرف مقامها فوق فان في الطير فوق من ضم اليها تعليم المستفيدين حتى طاروا بسببهم من حضيض

www.alukah.net

سلالة الوفاء واليقين فهو سابق بالخيرات الحقيقية بالتجليات فان تصوير العمل بصورة الحيوان المطلاق في الجماد
كحجاجان عن اصحابها اي يدفعان الحجيم عن قارئها او معناه تشفعان له اقرأوا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة
لا تستطيعها البطلة اي لا يقدر على حفظها الكسلان لطولها او معناه لا يقدر على تدبر معانيها والعمل بها السحرة عبر عن
السحرة بالبطلة لان اعمالهم باطلة ق جندب بن عبد الله اسناد على الرواية عنه اقرأوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم يعني مادام قلوبكم
مجتمعة بقرائته مدبرة معانيه وقيل معناه اقرأوا ما دمتم مجتمعين على كونه قرآنا فاذا اختلفتم فقوموا عنه يعني اذا تفرقت قلوبكم
لاشتغالها بامام آخر او لملالتها من استدامة القراءة فاتركوه لزوال ما هو الغرض من القراءة وهو التدبر او معناه اذا اختلفتم في
كونه قرآنا فارفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال م ابو هريرة مروي مسلم عنه اقيموا الصف في الصلوة فان اقامة الصف
اي تسويته وقيل هو سد الفرج التي فيه من حسن الصلوة يعني من الامور المحسنة لها فيكمل للامام الاصحاب خ حذيفة روى البخاري عنه
اتبعوا اي من يلفظ بالاسلام ويروى اصحاب كما يلفظ يعني روى مسلم لفظ كما حصلوا حكان اتبعوا كم التشبيه يعني
محذوف لكم شيخا بلفظ بكلمة الاسلام بفتح الياء المثناة تحت والاسلام بالنصب مفعوله باسقاط حرف الجر وفي بعض النسخ
كم بلفظ تاء مثناة فوق بالتاء المثنوة وكانوا غمامة اعلم ان هذا ان كان من كلام الراوي كان سبق للصحيح ان تتوارد قال
فكانوا غمامة وان كان من كلام النص فغائب فان قوله يروى مستدرك بعد ذكره علامة مسلم لان رواية مسلم واحد يقول ان جعل
عبر بمتعلقه بقوله فكانوا غمامة فغير مستقيم لان هذه رواية البخاري ايضا فلم يقع ذكره بعد علامة مسلم ويروى ما بين سماء الى
سبعة ويروى الفا وغمامة فان قلت ما وجه الجمع بين هذه الروايات اجيب بان المراد بقولهم غمامة الفا يعني وبقولهم
ما بين سماء الى سبعة الرجال خاصة وبقولهم الف وخمسمائة النساء والصبيان والرجال لكن هذا الجواب باطل لانه قد جاء في رواية
البخاري في اواخر كتاب السير فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل فالجواب الصحيح والله اعلم ان يقال لعلهم اراد وا بقولهم ما بين سماء الى
السبعة رجال المدينة خاصة وبقولهم فكتبنا الفا وخمسمائة ايا هم مع من حولهم من المسلمين ق انس اتفاق على الرواية عنه
التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمني قاله لابي طلحة غلام تقدمه الى المدينة فاختار ابو طلحة انس بن مالك فخدمه عشر سنين وكان لقد
مات وهو ابن عشرين سنة المراسيل ق ابن عباس اتفاق على الرواية عنه الحقوا الفرائض باهلها يعني اعطوا
ذوي السهام سهامهم فما بقي اي من التركة بعد ذلك فهو لاولى رجل ذكر اي اقرب عصبة يعني احق لانه لا اقرب من مواحق بل
يعني اقرب المراد به قرب النسب وذلك يكون بقرب الدرجة واخرى بقوة القرابة وانما ذكر ذكرا تعميدا للتاكيد وقيل
للاحتراز عن الخنثى المشكل فانه لا يحمل عصبة والاصحاب فرض حرفا بل له القدر المتيقن وهو الاقل كما تقدير الذكورة
والانوثة وقيل لبيان التعصيب ترث صغيرا كان او كبيرا بخلاف العاق لما جبلية فانهم كانوا لا يعطون المال الا من بلغ حد
الرجولية وقد ذكر لنفي الجهاد اذ المرأة القوية قد تستحق قتالا خ بعضة روى البخاري عنها القوما وما حولها وكلوا
تسمنكم قاله لما نزل عسكر وقعت فيه فان الحديث محمول على انا التسمن كان جاهدا لما جاء في رواية ابي هريرة انهم قال الرجل
جاهد ق كعب بن عجرة اتفاق على الرواية عنه امسك عليك بعض مالك فهو خير لك الضمير راجع الى مصدر اشكر خير لك قاله حين اراد ان
يتصدق جميع ماله شكرا لقبول توبته من تخلفه غزوة تبوك وقال يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة فلم يقبل

عليه السلام منه تصدق بجميع ماله لعلمه انه غير كامل التوكل ومشورته مع النبي عليه السلام مشعر به وقيل ابي بكر لعلمه انه
كامل التوكل خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كان لعائشة قرام سترت به جانب بيتها فقال صلى
النبي عليه السلام اليه قال ع م اميطي عنا الاماطة الازالة قرامك وهو بكسر القاف ستر رقيق فيه تصاوير
ونقوش فانه لا تزال تصاويره تعرض في صلوتي م ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال بعث النبي
ست عشرة بدنة مع رجل جعل وكيلا فيها فمضى ثم رجع فقال يا رسول الله كيف اصنع بما ابرأ منها قال عليه السلام
الخ بما اصنع نعالها في دمها اي قلادتها وهي ما تربط في عنق الدابة من قطعة نعل او لحاء شجر لتكون علامة على انها
هدي فلا يتعرض لها بالركوب ثم اجعله على صفحتها وقائدها صبغها والضرب بها على صفحة سنامها هي الاعلام
بكونها هديا لئلا يأكل منها الفقراء دون الاغنياء ولا تأكل منها انت ولا احد من رفقتك انما نهى السائق ورفيقه عن
الاكل منها لئلا يتعجلوا الى نحرها اعتلالا بعلة العطب ورغبة في اكل اللحم قيل رفقة السائق من يخالطه في الاكل
وغيره دون جميع القافلة لكن الصحيح ان رفقته كل من في القافلة لان المعنى الذي منع الاكل لاجله موجود في كلام فيهم
النهي فان قلت اذا لم يجز لاهل القافلة اكله كان لقمة للسباع وهذا اضاعة مال قلنا ليس كذلك لان العادة جارية
على سكان البوادي وغيرهم يتبعون منازل الحجيج لالتقاط سقاطه ونحوها وقد تأوي قافلة في اثر قافلة يعني ما ابرع من البدن
بضم الباء والدال جمع بدنة هذا التفسير للضمير المنصوب في انحرها يقال اندبعت الناقة بضم الهمزة اذا وقعت واعيت عن المشي
م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه انزعوا عن عبد المطلب اي يا بني عبد المطلب فلولا يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم
تقدم بيانه قريبا في هذا الباب في حديث اعملوا فانكم على عمل صالح خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه انصر اخاك ظالما او مظلوما
فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما افرأيت اذا كان ظالما كيف انصره قال اي النبي عليه السلام تحجزه او تمنعه من الظلم تحجزه
من الحاجز بالحاء المهملة ثم الجيم ثم الراء المهملة بمعنى تمنع فان ذلك نصرة يعني منع الظالم عن ظلمه عون له على مصلحة دينية ولذا سمي تنصر
م حذيفة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال ما حرمت مع ابي الى المدينة فاخذنا بعض الكفار فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا لا نريد
الا المدينة فاخذوا منا عهدا على ان لا نقاتل معه فلما خرج النبي عليه السلام الى فتح مكة اخبرناه فقضه حلفنا وعهدنا فقال عليه السلام
انصرفا فانا احرى النبي عليه السلام بانصرافهما لان الوفاء بعهدهما على ترك الجهاد كان واجبا لانه غير مشروع بل البلاء ينقض عهدهما
في اصحابه ويطيعونهما به ومن هذا قال ابو حنيفة والشافعي في اسير تعاهد الكفار ان لا يهرب منهم وحلف على ذلك جاز له ان يهرب
ولا كفارة فيه فنفي لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم وفيه اشارة الى حسن الوفاء بالعهد قاله له ولابيه ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفاق على الرواية عنه انظروا الى من هو اسفل منكم اي الى من هو دونكم في النعمة والعافية ليكون ذلك باعثا على الشكر ولا تنظروا
الى من هو فوقكم اي في النعمة والعافية فانه اي عدم النظر اجدر اي ليق ان لا تزدروا اي تعتبروا نعمة الله عليكم لانكم اذا انظرتم
الى من هو فوقكم لعلكم تحتقرون ما انعم الله عليكم فيفوت الشكر عنكم وفيه الامر بالقناعة والشكر على ما رزق ق سهل بن سعد
رضي الله عنه اتفاق على الرواية عنه قال قال النبي عليه السلام يوم خيبر لاعطين هذه الراية رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله
ويحبه الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله كلهم يرجو ان يعطاها فقال عليه السلام اين علي بن ابي طالب فقالوا هو يشكو

الألوكة
www.alukah.net

عينه فارسلوا اليه فاتى به فبصق رسول الله صلى الله عليه وسلم في عينيه ودعا له فبرئ حتى كان لم يكن له وجع فاعطاه الراية
فقال علي يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال عليه السلام انفذ على رسلك وهو بكسر الراء
وسكون السين هو التأني حتى تنزل بساحتهم اي بفنائهم اهل خيبر ثم ادعهم الى الاسلام فاخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه
اي في الاسلام وفيه تقديم الدعوة على المقاتلة ومنقبة لعلي ق عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اوف بنذرك
قاله له حين قال يا رسول الله اني كنت نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة وفي رواية في المسجد الحرام استدل بعض بالحديث
على صحة نذر الكافر والجمهور على انه لا يصح لان الكافر ليس من اهل الزام القربة وحملوا الحديث على الاستحباب استدل به الشافعي
على ان الصوم لا يشترط في الاعتكاف وعلى صحته في الليل وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يصح الا بصوم لقوله عليه السلام لا اعتكاف
الا بالصوم واوفوا الليلة في الحديث باليوم لما ورد في بعض روايات مسلم يوما مكان ليلة ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه اولم ولو بشاة قاله لعبد الرحمن بن عوف لما تزوج اولم امر من الوليمة وهي ضيافة تتخذ للعرس ذهب بعض الى وجوبها
بظاهر الامر والاكثرون على انها مستحبة قيل انها تكون بعد الدخول وقيل عند العقد وقيل عند ما استحب اصحاب مالك
على ان تكون سبعة ايام والمختار انها تكون على قدر حال الزوج وما قيل قوله اولم ولو بشاة يفيد معنى القلة فضعيف لان
كون الشاة عندهم ادنى غير معروف ولانه ذكر مسلم في صحيحه ان عرس صفية كانت بغير لحم قبل الضيافة فانه الوليمة للعرس
والخرس بضم الخاء المعجمة للولادة والاعذار بكسر الهمزة وبالعين المهملة والذال المعجمة للختان والوكيرة للبناء والنقيعة للقدوم
والعقيقة لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام للمصيبة والمأدبة بضم الدال وفتحها الطعام المتخذ
ضيافة بلا سبب م عائشة رضي الله عنها انجوا فرينا فانه اشتد عليهم من رشق النبل بفتح الراء من رمي السهام لكن يبقى
ان لا يبتدأ الكافرون بالسب والجفاء مخافة من سبهم الاسلام واهله قال الله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله
عدوا بغير علم ق البراء بن عازب رضي الله عنه امجهم او ياجهم شك من الراوي وجبرائيل معك قاله لحسان بن ثابت حين هجا
م ابن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عنه بادروا الصبح بالوتر هذا يدل على ان وقت الوتر ينتهي بطلوع الفجر واليه ذهب ابو حنيفة
وقال مالك والشافعي له وقت بعد الفجر ما لم يصل صلوة الصبح حجة عليهما م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه بادروا بالاعمال
فتنا يعني سابقوا بالاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن المانعة عنه المراد بالفتن القتل والهرج والاختلاف بين المسلمين
كقطع الليل المظلم القطع بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة الغرض من هذا التشبيه بيان حال الفتن من حيث انها تشيع وتستتر
ولا يعرف سببها ولا طريق للخلاص منها يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا قوله يصبح الرجل استيناف بيان لبعض
تلك الاحوال يبيع دينه بعرض الدنيا هذا بيان لقوله يصبح الرجل مؤمنا لحرمتا ما حرم الله ويمسي كافرا باستحلاله بعضا منه لغرض دنيوي
م ابو هريرة رضي الله عنه بادروا بالعمل ستا وروي ستة بالتاء وهذا الظاهر واما تأنيث ستا فباعتبار انها مصائب وذوات
يعني سابقوا بالاعمال الصالحة قبل ان تحول بينها وبينكم داهية من هذه الدواهي الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع الشمس
من مغربها وامر العامة اراد به القيامة لانها تعم الناس وخويصة احدكم بتشديد الياء تصغير خاصة اراد بها الموت صغرت بالنسبة
في جنب ما بعدها من البعث والعرض والحساب وفي بعض روايات مسلم هذه الست مذكورة بالواو ولعلها يكون للتنقيم م ابو

رضي الله عنه روى مسلم عنه بشر الكافرين وهم الذين لم يؤدوا زكوة اموالهم بكي في ظهورهم تخرج من بطونهم وبكي من قبل اقفائهم
جمع القفاء يخرج من جباههم ق وبروي لبشر الكافرين برضيف وهو بسكون الضاد المعجمة الحجارة المحماة على النار يعني
هذه الرواية مما اتفقا عليه يحمى عليه في نار جهنم يعني مرة ثانية ليزيد حرقا ويشتد احراقها فيوضع على حلمة ثدي احدهم حلمة
الثدي رأسه حتى يخرج من نغض كتفه النغض بضم النون واسكان الغين المعجمة وبعدها ضاد هو العظم الرقيق الذي على طرف
الكتف وقيل هو اعلى الكتف ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثديه يجوز ان يكون التشبيه هنا يعني المؤدي بقرينة
ذكر الثدي للاول مفردا او توحيد حلمة اذ لو كان المثنى في معناه لقال حلمتي ثديه يتزلزل اي يتحرك والمتحرك يحتمل ان يكون
الكافر لشدة اضطرابه من وجع عذابه وان يكون هو الوصف خ عبد الله بن عمر رضي الله عنهما روى البخاري عنه بلغوا عني
قال الطيبي التبليغ ايصال شيء الى آخر كما سمعه ورآه من غير تغيير ولو آية اي علامة فهو تتميم ومبالغة اي ولو كان المؤدي فعلا
او اشارة باليد انما لم يقل ولو حديثا لان جواز تبليغ الحديث كان مفهوما منه بدون العكس لان الآيات مع كثرة نقلها وصيانتها
عن الضياع لقوله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون اذا كانت واجبة التبليغ فالحديث اولى بالتبليغ والمالكية اجماع
عليه السلام بنقل الآيات لبقائها من بين سائر المعجزات وحدثوا عن بني اسرائيل اي عن قصصهم والآيات العجيبة فيهم ولا حرج
اي لا اثم عليكم ان لم تحدثوا وهذا متعلق بقوله حدثوا وقرينة على ان هذا الامر للاباحة دون الوجوب كالامر الاول وقال
الامام التوربشتي هذا تاكيد لما قبله ورفع توهم الحرج في التحدث عنهم لورود المنع لقوله عليه السلام امتهوكون انتم
كما تهوكت اليهود والنصارى وقيل معناه لا ضيق عليكم في الحديث عنهم لانه ليس بملزم للعمل ولان المحدث جائز بالتغيير
ولم يكن فيه ما في التبليغ من الحرج م ابن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عنه تحروا ليلة القدر في السبع الاواخر من رمضان
م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان م ابن عمر رضي الله عنهما تحيوا ليلة
القدر في العشر الاواخر اي اطلبوا في هذا الحين او قال في السبع الاواخر هذه الاحاديث في معنى واحد تقدم الكلام عليها في الباب
الثاني من حديث ابي وروبا كم قد توالت ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه تسحروا اي كلوا اشيا في السحر
وهو ما قبل الصبح فان في التسحر وهو بفتح السين ما يتسحر بها وبضمها المصدر بركة وهي الزيادة في الخير وهذه الزيادة تكون
في قوة البدن على المعنى الاول وفي الثواب على المعنى الثاني لان الاجر في الفعل باتيان السنة بانفس الطعام قال الشيخ
الكلاباذي يجوز ان يكون الزيادة في اباحة الطعام والشراب لانه كان في بدو الامر ان الصائم اذا نام حرم عليه الطعام
فاباح الله الاكل والشرب الى طلوع الفجر رخصة لنا فيكون فيه ترغيب في قبول الرخصة التي يحب الله اتيانها ويجوز ان يكون زيادة
في العمر لان العمر هو الحيوة الى الاجل الموقت وفي صحة المرء نوم بيقظة والنوم موت واليقظة حيوة وفي مدة الحيوة معنيان
اكتساب الطاعة للمعاد واقتناء المرافق للمعاش ومن المرافق الاكل والشرب وفي السحور يقظة وهي الحيوة فهو زيادة في الحيوة
وزيادة في مرافق الحيوة في اكتساب الطاعة لان الاكل والشرب بنية الصوم طاعة ق عائشة بنت وهب الخزاعي
اتفقا على الرواية عنها تصدقوا فيوشك اي يقرب الرجل يمشي بصدقته فيقول الذي اعطيها على بناء المجهول والضمير المنصوب
للصدقة يعني يقول الذي اراد المتصدق ان يعطيه الصدقة لو جئتنا بها بالامس قبلتها فاما الآن فلا حاجة لي بها فلا اجد من يقبلها

شبكة الألوكة www.alukah.net

لعل ذلك الزمان بعد هلاك يأجوج ومأجوج لقلة آمالهم بترب الساعة وكثرة اموالهم ببركات الارض ق ابو موسى رض
اتفقا على الرواية عنه تعاهدوا هذا القرآن يعني حافظوا القرآن وواظبوا على تلاوته فوالذي نفس محمد بيده لهو اشد
تفلتا اي تخلصا من الابل في عقلها بضم العين والقاف جمع عقال وهو حبل يشد به البعير في وسط الذراع ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه يتعوذ وا بالله من جهد البلاء فسره ابن عمر بقلة المال وكثرة العيال ونعوذ بالله من تلك الحال ودرك
الشقاء وهو بفتح الدال والراء المهملتين بمعنى اللحاق وسوء القضاء وشماتة الاعداء وهو فرحهم بنزول بلية بمن يعاديه
م ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه توبوا الى الله فاني اتوب الى الله في اليوم مائة مرة تقدم البيان عليه في الباب الثاني
في حديث انه ليغان على قلبي ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه توضأ واغسل ذكرك ثم قال تصيبني الجنابة من الليل
فاعمله الماء بالتوضي ههنا غسل البدن لا الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض المالكية م ابو هريرة وعائشة رضي الله عنهما
روى مسلم عنهما توضؤا الوضوء بالهمزة غسل اليدين والكفين والامر للاستحباب فاستنثروا من الماء م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ٢٧٧
جزؤا بالزاء المعجمة اي قصوا واقطعوا الشوارب واعفوا بفتح الهمزة اي وفروا ولا تنقصوا اللحى بضم اللام وكسرها جمع لحية
خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال جاءت الى النبي عليه السلام امرأة فقالت اني نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج
عنها فقال عليه السلام حجي عنها ارايت لو كان على امك دين اكنت قاضيته وفيه اشارة الى انها كانت متبرعة
فاداء الدين لان دين العبد ليست له بدان يؤدي من ماله فاي حاجة الى الاستئذان قالت نعم قال اقضوا الله المصاف لحق بعض
دين الله فالله اي دين الله احق بالقضاء ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها حجي واشترطي وقولي اللهم محلي
حيث حبستني بكسر الكاف المؤمنة اي الوقت وهو مبتدأ خبره حبستني بالوجع والمرض وفائدة هذا القول ان تقصر حلالا بدون دم الاحصار قاله
الصنعاني بضم الصاد المهملة وبالعين المهملة بنت الزبير لما اراد ان تحج وكانت وجيعة استدل به احمد والشافعي على ان المحرم اذا اشترط
في احرامه ان يتحلل بعذر فله ذلك وخالفهما ابو حنيفة ومالك وجعلا الحديث رخصة لضباعة خاصة م عائشة رضي الله عنها
روى مسلم عنها حولي هذا اراد بتحويله ازالته عن موضعه فاني كلما دخلته البيت فرأيته ذكرت الدنيا يعني زخرفها وما يتعلق
اصلها من التزيينات قيل هذا محمول على انه كان قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة فلذا كان يدخل ويراه ولا ينكره قيل هو المراد الاخر
يعني سترا هذا تفسير لهذا كان فيه تمثال طائر قاله الهاء ق عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه خذوا القرآن من اربع
من عبد الله وهو عبد الله بن مسعود وسالم وهو سالم بن معقل وهو معاذ بن جبل وابي بن كعب خصهم بالذكر من بين الصحابة
لانهم كانوا احفظ لالفاظ لكثرة حضورهم عند قراءة النبي عليه السلام واخذهم عنه مشافهة وسالم هو مولى ابي حذيفة اقول الظاهر
ان هذا من قول الراوي ذكره ليلا يذهب الوهم الى سالم آخر كان من اهل الصفة يقال له سالم بن عبد الله الاشجعي فكان ينبغي ان يقيد معاذ
وعبد الله لئلا يذهب الوهم الى معاذ بن عفراء والى العبادلة الاخوان اقتصر على مجرد اسمائهم لشهرتهم بحذاقة القرآن او لتوضيحه عليه السلام الاخوان
في حديث آخر وهو خذوا القرآن من اربعة ابن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى ابي حذيفة لم يحتج الى بيان سالم م
عباد بن الصامت روى مسلم عنه خذوا عني خذوا عني كرره للتاكيد فقد جعل الله لهن سبيلا فيه بيان الحكم الموعود في قوله ٢٧٨
فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبي عليه السلام ان ذلك السبيل هو قوله البكر بالبكر

غير المحصن جلد مائة ونفي سنة احتج به الشافعي على اثبات النفي مع الجلد وذهب ابو حنيفة واصحابه الى نفي النفي معه
وجعلوا الحديث منسوخا كما مر وهو قوله عليه السلام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم فان الجلد منسوخ فيهن وجب
عليه الرجم لانه عليه السلام رجم ماعزا ولم يجلده اعلم ان قوله عليه السلام البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس على سبيل الشرط
بل خارج على الغالب لان حد البكر الجلد سواء زنى ببكر او بثيب وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب او ببكر م عمران بن حصين
روى مسلم عنه خذوا ما عليها ودعوا ما فانها ملعونة تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا تصاحبنا ناقة عليها
لعنة م ابو سعيد رض روى مسلم عنه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذاك ليس معناه ابطال حق الغرماء فيما بقي من ديونهم
عليه بل معناه ليس لكم الآن الا هذا وليس لكم حبسه ما دام معسرا يعني ما تصدق به تفسير لمفعول خذوا على حساب اي
اي على حال اصابه خسران بسبب الآفة في ثمار ابتاعها اي اشتراها فلم يبلغ ذلك وفاء دينه بعض لم يؤد دينه بما جمع من الصدقة
قاله لغرمائه ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا تقدم بيانه في الباب السابع
في حديث عليكم من الاعمال ما تطيقون ق زيد بن خالد رض اتفقا على الرواية عنه خذها قال لمن سأل عن ضالة الغنم فانما
هي لك او لاخيك او للذئب يعني انها ضعيفة مترددة بين ان تأخذها انت او صاحبها او تأكلها الذئب
وليس كذلك ضالة الابل فانها لا تضيع بأكل الذئب فينبغي ان لا يؤخذ يعني ضالة الغنم ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه
قال كنا مع رسول الله في سفر سرنا معه حتى نزلنا واديا فذهب عليه السلام يقضي حاجته فاتبعته باداوة فنظر عليه السلام
فلم ير شيئا يستتر به واذا شجرتان بشاطئ الوادي فانطلق الى احديهما فاخذ بغصن فقال انقادي علي باذن الله فانقادت
معه حتى جعلها فقال التئما علي فالتئما فلما قضى حاجته افترقتا فاتينا العسكر فطلب مني الماء للوضوء فما وجدت في الركب
من قطرة فقال لي انطلق الى فلان بن فلان الانصاري فانظر فيه فوجدت قطرة في مزادته وهي الظرف الذي فيه يحمل الماء فاتيته
عليه السلام فاخبرته فقال اذهب فأتني بها فاخذها بيده فجعل يتكلم بشيء لا ادري ما هو فقال عليه السلام خذ يا جابر وصب علي ٢٧٩
وقل بسم الله فتحت فصببتها عليه فقلت بسم الله فرأيت الماء يفور بين اصابعه فاتى الناس فسقاهم حتى رووا يعني ماء
تفسير لمفعول خذ كان في غزاة وهي بالغين وبالزاي المعجمتين والمد المزادة الانصاري وفيه جواز الاستعانة بالغير ق
عائشة رض اتفقا على الرواية عنها خذي فرضة قاله لامرأة سألت النبي عليه السلام عن كيفية غسلها عند الطهر الفرضة
بكسر الفاء واسكان الراء وبالضاد المهملة هي القطعة من مسك بكسر الميم هو الطيب المعروف ويروى بفتحها وهي قطعة من جلد بعير
ذكر القاضي ان فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووي الصواب كسرها ويروى ممسكة بضم الميم وتشديد السين اي قطعة
من صوف او قطن او نحوهما مطيبة بالمسك وهذه الرواية تؤيد قول النووي فتطهري بها فان لم تجدي مسكا تستعمل اي تطيب
وجدته ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي ولدك ويروى خذي ما يكفيك وولدك
بالمعروف قالته هند بنت عتبة امرأة ابي سفيان حين قالت يا رسول الله ان ابا سفيان شحيح لا يعطيني ما يكفيني وابني
فهل علي جناح ان اخذت من ماله بغير علمه ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه دعوني فالذي انا فيه خير نقدة بيانه ومعنى كونه خيرا
في حديث اسكتوني بكتاب واوصيكم بثلث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب استدل به مالك على ان المشركين لا يمكنون من السكنى فيها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حتى لو دخلها واحد منهم ومات ودفن فيها او بنيته وجوز ابو حنيفة سكناهم فيها ودلائلها مذكورة في الفقه
واجيزوا الوفد سواء كانوا مسلمين او كفارا بنحو ما كنت اجيزهم اي مثل ما كنت اكرمهم بالضيافة تطييبا لقلوبهم
وترغيبا لغيرهم قال وسكت عن الثالثة الضيعة قال ابن عباس وذهبت للنبي عليه السلام او قالها فانسيتها
قال الهروي في شرح صحيح مسلم الناسي هو سعد بن جبير وهو الذي روى الحديث عن ابن عباس فعلى هذا ضمير قال
لسعيد وضمير سكت لابن عباس قال المهلب الثالثة هي تجهيز جيش اسامة وقال القاضي يحتمل انها قوله عليه السلام
لا تتخذوا قبري وثنا يعبد هذا من قول سليمان بن ابي مسلم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه دعوني ما تركتكم
هذا من تتمة الحديث الذي ذكر في الباب السادس وهو لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم يعني لاستوا لو اعتني
بالاستقصاء مدة تركي اياكم بالامر والنهي قيل فيه دليل على ان الاصل عدم الوجوب انما اهلك من كان قبلكم سؤالهم
واختلافهم على انبيائهم انما صارا سببا للهلاك لانهما من امارة التردد في المبعوث وسوء الظن به لان الله تعالى بعثهم
ليعرفوا مصالح الناس فلا يجوز لهم ان يسكتوا عن بيان ما وجب عليهم عند الحاجة فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا
امرتكم بامر فأتوا منه ما استطعتم قال النووي هذا من جوامع الكلم يدخل فيه كثير من الاحكام كمن يعجز عن بعض اركان الصلوة
او بعض اعضاء يأتي بباقيها واستنابة حجة ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه دعوها فانها منتنة يعني قبيحة
مجتنبة في الشرع كما يجتنب النتن المنتن يعني دعوى الجاهلية تفسير لضمير دعوها يعني اتركوا دعوى هي كدعوى الجاهلية
اي قول الانصاري هذا تفسير لدعوى حين كسعه المهاجري بسين مهملة مخففة الكسع ضرب مؤخر الانسان بارجل
او باليد يا للانصار اللام فيه للاستغاثة وقول المهاجري يا للمهاجرين فان قلت جاء في رواية مسلم ان النبي لما سمع
ان غلامين تنازعا وكسع احدهما الآخر قال عليه السلام لا بأس وهذا يخالف الحديث المذكور قلنا معناه لم يحصل
في هذه القضية بأس مما كانت خيفته من فساد عظيم وليس معناه ان فعله جائز لا بأس به خ ابو هريرة رض روى البخاري
دعوه واريقوا على بوله سجلا بفتح السين وسكون الجيم الدلو اذا كان فيه ماء قل او كثر من ماء هذا تاكيد عند من منع
التطهير بغير الماء او ذنوبا من ماء وهو الدلو الملآى هذا يجوز ان يكون شكا من الراوي وان يكون تخييرا من الرسول الاولى
اوجه تقدم الكلام على وجه تطهير ذلك الموضع باراقة الماء في الباب الثالث في حديث لا تنفروه فانما بعثتم ميسرين
ولم تبعثوا معسرين يعني بعث رسولكم ميسرا فينبغي ان تكونوا كذلك كما قال عليه السلام في حديث آخر ان الله تعالى بعثني
ميسرا لا معسرا انما امرتم بالتيسير على الناس وفي بعض النسخ هذا الحديث مرقوم بعلامة ق لكن الصحيح ان يرقم بعلامة خ
وذا الجمع بين الصحيحين انه مذكور في افراد البخاري ق ابن عمر رض روى البخاري عنه دعه فان الحياء من الايمان رقم
المص بعلامة ق لكن لفظة دعه غير مذكور في صحيح مسلم وانما وقعت في البخاري قاله لرجل كان يعظ اخاه في الحياء قال
شارح معناه ينذره في ترك الحياء ولكن هذا غير مناسب لقوله دعه بل الوجه ما قاله الطيبي من ان معناه يعاتبه في
فعل الحياء او ما قاله النووي من ان معناه نهاه عنه المعنى دعه في فعل الحياء ولا تكف عن منعه تقدم معنى كون الحياء من الايمان
في الباب السابع في حديث الحياء من الايمان ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

تقسم تربة ذهيبة فقال رجل يا رسول الله اعدل فقال عمر رضي الله عنه ائذن لي اضرب عنقه قال عليه السلام دعه فان له
اصحابا يعني سيأتي قوم يكونون على موافقته في سوء سيرته وطريقته يحقر احدكم صلوته يعني يقلها مع صلوتهم وصيامه
مع صيامهم يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم جمع ترقوة بفتح التاء وهي العظم الذي بين نقرة النحر والعاتق يعني ان قراءتهم
لا تصل من السنتهم الى قلوبهم فلا يعملون بالقرآن لانه انما يمر من لسان مؤمن ويستقر في قلبه بخلاف المنافق فانه يمر من
قلبه ويستقر في لسانه يمرقون اي يخرجون من الاسلام يعني من طاعة الله وطاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد
الياء اي الدابة المرمية ينظر الى نصله وهو حديد متصله بطرف سهم فلا يوجد فيه شيء وهي مثاثرة وموثرة وكذا اذا
نظرت الى قلوبهم المثاثرة والموثرة لا يوجد فيها الاثر مما شرع فيه من العبادات ثم ينظر الى رصافه بكسر الراء وبالصاد
المهملة عقب يلوى على مدخل النصل واحدها رصافة بالتحريك فلا يوجد فيه شيء وهي طرف يجري فيها الفتيلة والفتيق
فكذا صدورهم التي تجري فيها الاوامر والنواهي ومحال الانشراح اذا نظرت اليها لم تر فيها اثر الانشراح من محل مشاق
التكاليف ثم ينظر الى نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وتشديد الياء ما يكون من السهم بين الريش والنصل ولا
يوجد فيه شيء وكذا ابدانهم المحلة للتكاليف الشرعية اذا نظر اليها لا يرى فيها فائدة ولا في سهامهم اثر ثم ينظر الى قذذه جمع قذة
بضم القاف وبالذال المعجمة وهي ريش السهم فلا يوجد فيه شيء وهي كالآلة للسهم فكذا لا يحصل في الآلة اثر مثل ما يحصل
لاهل العبادات سبق الفرث والدم اجمل قال من فاعل يمرق الفرث البيت حين ما دام في الكرش حاصله انه شبههم
في دخولهم الاسلام وخروجهم عنه غير متعلق بهم شيء منه بسهم اصاب الرمية ونفذ منها غير متعلق له شيء من فرثها وذمها
لسرعة نفوذه منها ايهم اي علامتهم ان يكون فيهم رجل اسود احدى عضديه مثل ثدي المرأة او مثل البضعة تتحرك بين الرأس
وهي بفتح الباء الموحدة وسكون الضاد المعجمة وبالعين المهملة قطعة اللحم تدردر بالدالين المفتوحتين المهملتين وبالراء
المهملتين اصله تتدردر يعني تتحرك يخرجون على حين فرقة من الناس بكسر الفاء اراد بهم عليا واصحابه ويروى على حين فرقة
بضم الفاء اي حين تشتت اهل الناس واضطراب احوالهم ويكون على بمعنى في كقوله تعالى ودخل المدينة على حين غفلة من اهلها
وفي الحديث بيان ان من يصلي لا يقتل فان قلت قد جاء في رواية اخرى من هذا الحديث لان ادركتهم لاقتلنهم وهذا يدل
على جواز قتلهم فالتوفيق قلنا جواز قتلهم مشروط بان خرجوا على الامام وفارقوا الجماعة ولم يكن ذلك الشرط موجودا حين قال
النبي عليه السلام دعه وانا وجد بعد النبي عليه السلام بسبع وعشرين سنة اعلم ان هذا الحديث مرقوم في بعض النسخ برقم خ
وفي بعضها برقم ق والثاني اولى وهكذا ذكر في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه لا يتحدث
الناس ان محمدا يقتل اصحابه قاله لعمر رض حين قال دعني اضرب عنق هذا المنافق يعني عبد الله بن ابي بعد ما بين نفاقه بقوله
لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل يريد من الاعز نفسه ومن الاذل رسول الله وفيه بيان صبره على جفاء المنافقين
وعفوه عنهم لرغبة غيرهم في الاسلام واما العفو عنهم بعد ظهور الاسلام فقيل جائز وقيل منسوخ لقوله تعالى جاهد الكفار والمنافقين
والقول الثالث انه يعفى عنهم ما لم يظهروا نفاقهم فاذا اظهروا قتلوا ق المغيرة بن شعبة رض اتفقا على الرواية عنه قال كان

الألوكة
www.alukah.net

النبي عليه السلام بتوضأ فافرغ عليه من الاداوة فلما مسح رأسه اهويت ان انزع خفيه فقال عليه السلام دعهما فاني ادخلتهما
طاهرتين فمسح عليهما يعني الخفين قاله وفيه جواز المسح عليهما اذا كانا ملبوسين على طهارة م عائشة رض روى مسلم
عنها قالت سئلت النبي عليه السلام امراة تبقطها هل تغتسل امراة اذا احتلمت وابصرت الماء فقال عليه السلام نعم فاردت
منعها بقولي تربت يداك فقال عليه السلام دعيها وهل يكون الشبه الا من قبل ذلك اشارة الى الماء فاذا علا ماؤها ماء الرجل
اشبه الرجل اي الولد واخواله عبر عنه بالرجل للمشاكلة واذا علا ماء الرجل ماءها اشبه اعمامه خ سلمة بن الاكوع روى البخاري عنه
قال مر النبي عليه السلام على نفر من قبيلة اسلم يترامون فقال ارموا بني اسمعيل هكذا ذكر في صحيح البخاري في الجمع بين الصحيحين
في افراد البخاري وفي جامع الاصول والمص روى رمية بني اسمعيل فان ابا كم كان رميا لعله هكذا وجد رواية وفيه كتاب
الرمي ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك ابا القاسم ولا نقرك عينك
فاتى النبي عليه السلام فذكر له ذلك فقال سم ابنك عبد الرحمن قاله ق عمر بن ابي سلمة رض اتفقا على الرواية عنه سم الله
وكل بيمينك وكل مما يليك قاله لغلام كان يدير يده في الصحفة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال نادى رجل رجلا
بقوله ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله فقال اني لم اعنيك يا رسول الله بل دعوت فلانا فقال عليه السلام سموا باسمي ولا تكتنوا
بكنيتي النهي للتنزيه وقيل للتحريم والظاهر من الحديث ان النهي هو التكني بكنيته مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه وكنيته ويمكن
ان يقال مجرد التكني بكنيته مكروه والجمع بين اسمه وكنيته اشد كراهة قال مالك هذا الحكم كان مختصا بحيوته وقال الشافعي بل باق
بعده ق انس رض اتفقا على الرواية عنه سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة اي من محسناتها يقال الحسن
الشيء متمه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه سيروا هذا جمدان بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف على ليلة من المدينة
قال لما مر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق المفردون نقله القاضي بكسر الراء وتشديدها وغيره بتخفيفها معناه في اللغة
جبل الشيء فردا فالوا والمفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات اي كثيرا انما لم يقولوا من المفردون لان
مقصودهم من النبي عليه السلام كان ان يبين لهم ما المراد من الافراد والتفريد لا بيان من يقوم به الفعل فبينه عليه السلام بقوله
الذاكرون الله كثيرا يعني المراد من الافراد هنا ان يجعل الرجل نفسه فردا ممتازا بذكر الله تعالى والاشتغال بالطاعات والاعراض
عن الناس ورفض الشهوات ومعناه ان يجعل الله سبحانه فردا بالذكر بان لا يذكر معه غيره والمراد من كثرة ذكره ان لا ينساه بكل
حال لا الذكر بكثرة اللفات فيلزم في هذا التفسير اشارة الى ان الذكر الحقيقة من لا يذكر مع الله غيره كما قال الله تعالى واذكر ربك
اذا نسيت قيل معناه ما سؤلك قال الطيبي هذا الجواب من اسلوب الحكيم يعني دعوا سؤالكم هذا لان هذا الافراد ظاهر وسألوا
عن اوصاف المفردين التابعين الى الكثرات الى هنا كلامه وهذه التوجيهات على تقدير ان يجعل ما هنا سؤالا عن الجمع ويمكن ان يقال
ان ما يسأل بها عن الوصف ايضا وكان معلوما بقرينة طريق ان المراد بالافراد الطاعات فسألوا عن معنى وفي ذكره عليه السلام
هذا الكلام عجيب قوله هذا جمدان لطيفة وهي ان جمدان كان منفردا ولم يكن مثله فكذا هؤلاء السادات مفردون باسمي
م علي رض روى مسلم عنه شقة خمرا بضم الميم جمع خمار وهو الذي يجعل المراة على راسها للستر فيكون خمرا حالا مقدرة بين

الفواطم الظرف صفة للخمر يعني حال كون المشقوق ان يكون خمرا حاصلة بين الفواطم يعني ثوب حرير اهداه اي ارسله
هدية الى رسول الله اكيدر بضم الهمزة وفتح الكاف اسم ملك دومة بضم الدال المهملة موضع قريب من تبوك قاله له
اي لعلي والفواطم احديهن الزهراء والثانية فاطمة بنت اسد ام علي والثالثة فاطمة بنت حمزة اي اختها والمص لفوت
الاختلاف في عدد الفواطم قال بعض هن اربع والرابعة امراة مقبل بن ابي طالب والصحيح انهن ثلث م عمرو بن عبسة رض
روى مسلم عنه صل صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلوة اي امسك ننسك عنها حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية الثانية
بدل عن الغاية الاولى وفي بعض النسخ حين تطلع فانها تطلع حين تطلع بين قرني الشيطان وهما ناحيتا راسه معناه
ان الشيطان يدني راسه الى الشمس في وقت الطلوع والغروب حتى ان يعبدوا الجهة فنهى النبي عليه السلام عن الصلوة في ذلك
الوقت تحرزا عن مشابهة الكفرة وحينئذ يسجد لها الكفار وهم عبدة الشمس كانوا يعبدونها في هاتين الوقتين وقيل قرنا
جرياه وهما اتباعه الذين يبعثهم للاغواء في الليل واتباع المبعوثين للاضلال في النهار والقول الاول اقوى وقيل انه من
المتشابهات فان قلت عين النهي هنا بارتفاع الشمس وفي حديث آخر ببروزها كما قال اذا بدا حاجب الشمس
فاخروا الصلوة حتى تبرز فالتوفيق قلنا المراد ببروزها بالارتفاع لا مجرد ظهور قرصها ثم صل فان الصلوة مشهودة
يشهدها الملائكة ويكتبون اجرها محضورة يحضرها اهل الطاعات حتى يستقل الظل بالرمح يعني لا يكون الظل مائلا
الى المشرق والمغرب حتى الرمح بالذكر لان العرب اهل بادية اذا اراد وا ان يعلموا نصف النهار ركزوا الرمح في الارض ثم
نظروا الى ظلها ثم اقصر عن الصلوة فان حينئذ تسجر على بناء المجهول وتشديد الميم اي توقد واسم ان محذوف وموضع الشان
جهنم فاذا اقبل الفيء اي اخذ في الازدياد وذلك لان الظل يزيد حين زالت الشمس فصل فان الصلوة مشهودة
محضورة حتى تصلي العصر ثم اقصر عن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان وحينئذ يسجد لها
الكفار وفي الحديث بيان لاوقات صحيحة بعينها اوقات فاسدة خ عمران بن حصين رض روى البخاري عنه
صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قاله له لما سأله عن الصلوة وكان به مرض استدل به
بعض على ان الصلوة مستلقيا لا يجوز لانه عليه السلام لم يذكره قلنا الحديث ساكت عنه فكيف يدل على عدم جوازها
في عبد الله بن مغفل رض اتفقا على الرواية عنه صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب
قال في الثالثة لمن شاء انما ذكره دفعا لتوهم انها واجبة لكراهة الامر كراهية ان يتخذها الناس سنة ق خباب بن الارت
اتفقا على الرواية عنه قال قتل مصعب بن عمير يوم احد فلم يوجد له شيء يكفن فيه الا نمرة فكنا اذا وضعنا بها على
راسه خرجت رجلاه واذا وضعنا بها على رجليه خرج راسه فقال عليه السلام ضعوها يعني نمرته وهي شملة مخطط بضم
لون النمر لما فيها من السواد والبياض حمايل راسه واجعلوا على رجليه من الاذخر يعني مصعب بن عمير بالعينين المهملتين
فيهما وبفتح العين الاولى وبفتح الميم في الثانية يعني تفسير للضمائر المجرورة حين استشهد باحد وفيه جواز الاقتصار على
ثوب واحد عند الضرورة وان التجهيز مقدم على الدين لانه لم يسأل عن دينه م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه

الألوكة www.alukah.net

صغير من حيث اخذته قاله يعني سيفا استوهبته من الغنيمة قال الراوي فلما جاوزت قليلا نزلت يسألونك عن
الانفال قل الانفال لله والرسول فقال عليه السلام يا سعد انك سألتني السيف وليس لي وليس لك وانه قد صار لي
فخذه روي انه عليه السلام شرط لمن كان في البدر ان ينفل فاختلف الشبان والشيوخ فبما شرط لهم من النفل قال
الشبان نحن القاتلون وقال الشيوخ كنا ردءا لكم وقالوا لرسول الله المغنم قليل والناس كثير ولا يؤمن ان اعطى شرطه
لهم واختلفوا ايضا في ان الحكم في قسمتها يكون للمهاجرين ام للانصار فنزلت يسألونك عن الانفال الآية يعني قل لهم
ان الامر في قسمته مفوض الى رسول الله ومقتضى الحكمة ان لا يبت امره واما شرطه لهم بل يقاسم بينهم على السوية ويحكم فيه النبي عم
كيف يشاء وللامام ان ينفل من الخمس وقيل من المغنم م عثمان بن ابي العاص رض ضع يدك على الذي يألم من جسدك
وقل بسم الله ثلثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد واحاذر اي من الوجع واحاذر اي اخاف قاله له وهذه الرقية
لم يكن مخصوصة به بل فعلها الصحابة بامرهم ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها طوفي من وراء الناس وانت راكبة
انما امرها بالطواف بكذا لان السنة في النساء التباعد عن الرجال والخوف ان يتأذى واحد بدابتها قاله لها لما قالت شكيت
اني اشتكي وفيه جواز طواف المعذور راكبا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه عوذوا بالله من عذاب الله عوذوا بالله من
عذاب القبر عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث
اذا تشهد احدكم ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه غطوا الاناء واوكوا الاسقية الايكار شد رأس السقاء بالوكاء وهو
خيط يشد به السقاء واغلقوا الباب واطفئوا السراج فان الشيطان لا يحل بضم الحاء لا ينزل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف
اناء قال بعض الفضلاء المراد بالشيطان هنا شيطان الانس لان غلق الابواب لا يمنع شيطان الجن ولكن فيه نظر لان المراد
بالغلق الغلق المذكور فيه اسم الله بدليل حديث آخر اغلقوا الباب واذكروا اسم الله وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله عليه فيجوز ان يكون
دخولهم من جميع الجهات ممنوعا بركة التسمية خص الباب بالذكر لكونه موضع الدخول فان لم يجد احدكم يعني ما يغطي به الاناء الا ان
يعرض بكسر الراء اي يمنع بالعرض على اناءه عودا او غيره ويذكر اسم الله عليه اي على وصفه بالعرض فليفعل فان الفويسقة هذا تعليل
لقوله الخ فهو اي تصغير الفاسقة اراد بها الفارة لخروجها من جحرها وافسادها تضرم بضم التاء وكسر الراء وبالضاد المعجمة اي توقد
على اهل البيت بيتهم م جابر رض غطوا الاناء واوكوا الاسقية فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء
او سقاء بالجر عطف على الاناء وليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء اي نزل بعضه قال الظهر من غرب من اناء نزل فيه من الوباء
يهلك اول الآدمي الى ان ينقرض الناس معرفة بالهمز المراد من الوباء ونزوله ومروره قال الليث بن سعد فالا عاجم عندنا يقولون
اي يخافون ذلك كانون بالفتح علم شهر على لغة العجم غير منصرف الاول قال صاحب التحفة رقم المص هذا الحديث بطلاقه مسلم وقد
المذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر م جابر رض روى مسلم عنه غيروا هذا بشيء اشارة الى ابي بكر
لما اسلم يوم الفتح وكان رأسه ابيض واحتبسوا السواد قاله حين اتى بابي قحافة يوم فتح مكة وكان رأسه ثغامة الاخر بالتغيير
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان اليهود والنصارى خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه فرقين بالجزم كما تعرف من الاصل

تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قد بايعناك فارجع لم يصل سنده بهذا الحديث يعني ذكره البخاري منقطعا ولم يصل
سند نفسه او سند ابي هريرة الى النبي عليه السلام بان حذف بعض الرواة من وسط سلسلة الاسناد خ ابو موسى رض روى البخاري
عنه فكوا العاني اي خلصوا الاسير من يد العدو واطعموا الجائع وعودوا المريض وهذه الامور الموجوب اذا احتمل بعض سقط على الباقين
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم
واموالهم الا بحقها يعني بجزاء اموالهم وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله يثيبهم الله تعالى ان قالوا ذلك باخلاص والا يوخذهم قاله العلي يوم خيبر
حين اعطاه الراية الهوم ق ابو هريرة رض روى مسلم عنه قاربوا يعني اقتصدوا في الامور كلها واتركوا الغلو والتقصير فيها يقال قارب
فلان في امره اذا اقتصد وسددوا اي اطلبوا من الله في امركم السداد وهو الصواب م جويرية رض زوج النبي عليه السلام روى مسلم عنها
قربيه فقد بلغت محلها قاله لها لما دخل عليها فقال هل من طعام فقالت لا الا عظم من شاة اعطيت مولاتي من الصدقة يعني عظما
من شاة تفسير لضمير قربيه اعطيته على بناء المجهول مولاتها من الصدقة انما قال قربيه ولم يستأذن من مولاتها لعلم ان قلبها تطيب بالكل
وبيان الحديث في الباب الثاني انها قد بلغت محلها م طارق بن اشيم رض روى مسلم عنه قال اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني
فان هؤلاء يجمع دنياك واخرتك قاله لرجل قال يا رسول الله كيف اقول حين اسأل ربي م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه قال
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم العزيز
الحكيم قال اي الاعرابي وهو لا يدري اي هذه الكلمات في حق الله تعالى لانها اوصافه فقال اي ما الذي اذكره لحق قال قل اللهم اغفر لي
وارحمني واهدني وارزقني وعافني شك الراوي في عافني قاله للاعرابي جاء فقال يا نبي الله علمني كلاما اقوله م حذيفة رض
روى مسلم عنه قم يا حذيفة فاتنا بخبر القوم قاله ليلة الاحزاب سبق بيانه في الباب السابع في حديث الارجل يأتينا بخبر القوم
م حذيفة رض روى مسلم عنه قم يا نومان وهو كثير النوم قاله له ليلة الاحزاب تقدم ذكره ايضا مناك خ ابو حميد
رض روى البخاري عنه قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم فان قلت كيف نطلب لنبينا عليه السلام صلوة
تشبه صلوة ابراهيم وصلوات الله عليه تعلو واوفر من صلوته على ابراهيم قلت التشبيه اصل الصلوة لا عدده فان قلت هل اصل الصلوة حاصل
لرسولنا عليه السلام فكيف يكون مسؤلا لاجله قلت اصل الصلوة كان ثابتا لرسولنا عليه السلام فاذا انعم الله عليه مثل صلوة ابراهيم يكون
المجموع زائدا على اصل صلوة ابراهيم وبارك على محمد اي اثبت عليه ما اعطيته من الشرف والكرامة وآل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم
ق ابو حميد رض الساعدي اتفقا على الرواية عنه قولوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته هذان الحديثان فيما هيئين قالوا يا رسول
الله كيف نصلي عليك وعلى اهل بيتك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد
وفيه جواز الصلوة على غير النبي بالتبعية فلا يقال اللهم صل على ابي بكر فان قلت الصلوة من الله بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جائز
لكل مسلم فلم لم يجز الصلوة على غيره قلنا ان امثال هذه توقيفية لم ينقل من السلف اسبغها في غير النبي عليه السلام كما يقال الله عز وجل
ولا يقال قال النبي عز وجل وان كان عزيزا جليلا عنده فان قلت قوله عليه السلام اللهم صل على آل ابي اوفى يدل على جواز اسنادها قلنا الصلوة بمعنى
التعظيم لا يقال لغيره واما اذا كان بمعنى الدعاء فيقال وقوله عليه السلام اللهم صل على آل ابي اوفى من قبيل الثاني او نقول انه خاص النبي بدليل

الألوكة www.alukah.net

ان السلف لم يستعملوها مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال ابو بكر عليه السلام م ام سلمة رض روى مسلم عنها قولي اللهم عزيمة
وله واعقبني منه عقبى حسنة اي اعطني عقبى من هو خير منه قاله لها حين مات ابو سلمة قالت فقلتها فاعقبني الله من هو خير منه
محمدا م انس رض روى مسلم عنه قوموا الى جنة يعني الى سبب دخولها وهو القتال لاعلاء كلمة الله عرضها السموات والارض
يعني عرضها كعرض السماء والارض والمراد وصفها بالسعة فشبهت باوسع ما علم الناس من خلقه خص العرض بالذكر لانه في العادة
ادنى من الطول قاله حين دنى المشركون يوم بدر ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال لما حاصر النبي عليه السلام بني قريظة
فطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل اليه يدعوه فجي على حمار شاكيا فلما دنى قال عليه السلام قوموا الى خيركم للانصار وقيل
للمهاجرين منهم ومن المهاجرين الى سيدكم هذا بتقوي القول الاول لانه كان سيد الانصار او الى خيركم كما من الراوي قيل هذا القيام
للتعظيم اذ لو كان للاعانة لام بقيام واحد او اثنين فيدل على ان التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء
وقال الطيبي هذا القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي عليه السلام لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا بل كان للاعانة
على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم وما روي انه قال لمكرمة ولعدوي فعلى تقدير صحته محمول
على تاليفهما بذلك على الاسلام لكونهما سيدي قبيلتين او على معنى آخر كان اقتضته الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه
على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي لفظ سيدكم اشعار لكثرته يعني سعد بن معاذ فقعد عند النبي عليه السلام فقال اي
النبي عليه السلام لسعد ان هؤلاء اي اهل بني قريظة نزلوا على حكمك تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث سعد ان هؤلاء
نزلوا على حكمك ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع ويروى عند نبي تنازع قاله في مرض موته
لما اختلفوا في الخلافة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء المعجمة وقيل بكسرها منونا
وغير منون كلمة يقولها لزجر الصبي يعني بئس ادم بها اما علمت هذا تعجب منه عليه السلام كانه قال للحسن
كيف خفي عليك مع ظهوره تحريمها لانا لا نأكل الصدقة ويروى لا تحل لنا الصدقة قاله الحسن بن علي حين اخذ تمرة من تمرة الصدقة
فجعلها في فيه وفيه تحريم الصدقة لنا عليه السلام وان القتهار ينبغي ان يحفظ من الحرام كالكبار ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه
كل فان اباحي من لا تناجي المناجاة المسارة في الخير والخطاب يعني النوم المطبوخ الذي قرب الى النبي عليه السلام هذا تفسير
لمعقول كل قاله لرجل من اصحابه وفيه اباحة الكل ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كلوا فانه حلال وكلمة ليس من فعال يعني
الغيبة تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا امة من بني اسرائيل ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كلوا من الاضاحي ثلاثا
اي في ثلثة ايام ولا تاكلوا فوقها هذا منسوخ بما ذكرنا من قبل وهو قوله عليه السلام نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلث فامسكوا
ما بدا لكم خ ابن عمر رض روى البخاري عنه كن في الدنيا كانك غريب وفيه اشارة الى ان المؤمن ينبغي ان يختلط بالناس قليلا ويكون
في نفسه جائعا ذليلا وكانك عابر سبيل او هذا يعني بل وفيه اشارة الى ان الآخرة هي منزل المؤمن والدنيا محمرة وسبيله كما قال
الله تعالى وان الآخرة هي دار القرار اعلم ان في هذا التشبيه ترقيا من التشبيه الاول لان الغريب قد يسكن في بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف
عابر السبيل وعد نفسك من اصحاب القبور يعني قل في كل ساعة الآن يحضرني الموت واغتنم لانك لا تدري متى يأتيك الموت

روى البخاري عنه كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وفيه ارشاد الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم لا يسرفون حذرا
من الاحتياج الى الغير وفي هذا روي عن النبي عليه السلام النظر في العيب خير من بعض التجارة فان كلمة البس قال النبي عليه السلام
لخصمه لا تحصي فيحصي الله عليك قلنا انما قال لها لانها كانت تحصي الطعام وتضيقه على الخادم واما الحفظ عن الصرف فيما
لا يجب البذل عليه فليس بممنوع م ابو سعيد رض روى مسلم عنه لقنوا موتاكم يعني ذكروا والمراد من هو قريب الموت
واذكروا عنده لا اله الا الله ليكون ذلك آخر كلامه كما جاء في الحديث من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وينبغي ان لا يقال لرجل
ولكن كره العلماء الا كثار منه عند خوف من يكره ذلك قلبه لضيق حاله وشدة كربه والامر فيه للندب وانما اقتصر على التهليل
لشهرة ان الايمان لا بد فيه من الشهادتين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ليأخذ كل رجل برأس راحلته فان هذا منزل
حضر فيه الشيطان قاله غداة ليلة التعريس لما استيقظهم حر الشمس بعد فوات صلوة الصبح عنهم فان قلت كيف حضرهم
الشيطان وفوات الواجب ليس بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون حضوره ثابتا وقت النوم لعدم احتياطهم فيه وان لم يكن ثابتا وقت
الفوات وقيل اجتناب عن موضع فعل القبيح ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنه ليصل احدكم نشاطه اي مدة نشاطه
ورغبته الى النوافل فاذا كسل او فتر فقعد ويروى فليقعد قاله عليه السلام حين رأى حبلا ممدودا بين ساريتين فقال
ما هذا الحبل قالوا حبل لزينب اعلم ان المص نسب هذا الحديث الى عائشة وجزمه الى انس والله اعلم م جابر رض روى مسلم عنه
ليصل من شاء منكم في رحله قاله يوم مطر اي ذا مطر في سفر وفيه رخصة ترك الجماعة في المطر عن ابن عمر انه اذن في ليلة ذات
ريح وبرد ومطر فقال في آخره الا صلوا في رحالكم م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ليلني بكسر اللام وتخفيف النون
من غير ياء قبلها ويجوز اثبات الياء مع فتحها وتشديد النون ما خوذ من الولي وهو القرب وبعض الرواة يرويه بثبوت الياء
وسكونها وهي اما اشباع الكسرة كصياريف او الغلط من الكاتب او تنبيه على الاصل كقراءة ابن كثير من يتق ويصبر فمنكم
اولوا الاحلام جمع حلم بضم الحاء وهو الاناة وقيل هو العقل وقيل هو بكسر الحاء يعني الوقار والنهي بضم النون وفتح الهاء جمع نهية
وهو العقل فعطف النهي على الاحلام على التوجيه الثاني يكون جائزا لاختلاف لفظهما وتاكيدا في المعنى ويجوز ان يكون مصدرا
كالهدي ثم الذين يلونهم اي يقربهم في الحلم والنهي ثم الذين يلونهم فيه بيان ترتيب الصفوف في الصلوة على سبيل التدريج وهو ان يقف
بعد الرجال المراهقون ثم الصبيان ثم النساء لان نوع الذكر اشرف منا لانثى واياكم وهيشات بفتح الهاء وسكون الياء
وبالشين المعجمة اي المختلطات الاسواق يعني لا تكونوا مختلطين كاختلاط اهل الاسواق فلا يتميز العالم عن الجاهل والذكر
عن الانثى وقيل احذروا من ان تختلطوا في الاسواق وفي الموضع الذي لا يوجد حضور من كثرة الاصوات م ابو سعيد رض
روى مسلم عنه قال بعث النبي عليه السلام بعثا الى بني لحيان كيغزوهم فقال عليه السلام لذلك البعث لينبعث من كل رجلين
احدهما والآخر بينهما يعني يخرج من كل قبيلة نصف عدد ما يستنهض الى العدو ويكون اجر الجهاد بينهما اذا خلف احدهما الآخر
في اهله بالخيانة يعني في الجهاد هذا تفسير لما حصل فيه الاجر قاله لبني لحيان بكسر اللام وفتحها واللام في لبني بمعنى لاجل حين بعث
اليهم بعثا اي مبعوثا وهو الجيش ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنه مروا ابا بكر يصلي بالناس تقدم بيانه في الباب الثاني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في حديث انكن لانتن صواحب يوسف خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال كان النبي عليه السلام يخطب يوما فرأى رجلا
قائما فسأل عنه فقال ابو اسرائيل نذر ان يصوم ويقوم في الشمس ولا يتكلم الى الليل فقال عليه السلام مره فليتكلم وليستظل
وليقعد وليتم صومه يعني ابا اسرائيل وفيه ان نذر ما لا قربة فيه لا يعتبر م ابن عمر رض روى مسلم عنه قال طلقت امراتي
وهي حائض فذكر ذلك للنبي عليه السلام فقال مره الخطاب لعمر رض وضمير المفعول لابنه فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر فيه
دلالة على ان الطلاق في حالة الحيض واقع لانه امر بالرجعة وهي لا تتصور الا بعد الطلاق فيكون حجة على ما قاله بعض الظاهرية من
انه لا يقع لانه غير ماذون فيه ثم يمسك حتى تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها فان قلت الامر بالرجعة كان لدفع المعصية فما فائدة
الامر بتاخير الطلاق الى طهر بعد طهر الذي يلي الحيض قلنا فائدته ان لا يكون رجعه لاجل الطلاق لانها مكروهة كما يكره النكاح للطلاق
قبل ان يجامعها او يمسكها بالجزم عطف على قوله فليطلقها فانها العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء قيل اللام في لعدتهن
لما ذهب اليه الشافعي من ان الاطهار العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض يلزم ان يكون الطلاق مامورا به وليس كذلك قلنا لا نسلم
ان اللام هنا بمعنى في بل هي للعاقبة كما في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه وروى علي
النجار خطاب لاهله من الانصار يعمل لي اعوادا اكلم الناس عليها فعمل منبره له ثلث درجات م عائشة رض روى مسلم
عنها تاويل بيني المخمرة من المسجد قالوا لها تقدم توضيحه في الباب السابع في حديث ان حيضتك ليست في يدك خ عائشة رض
روى البخاري عنها بهر يعوا على اصلها ريعوا ابدلت الهمزة ياء من سبع قرب بكسر القاف جمع قربة لم تحلل اوكيتهن جمع
اوكاء وهو الحبل الذي يشد به القربة قيد به لان الماء حينئذ يكون اطهر لعدم وصول الايدي اليه لعلي اعهد اي اوصي الى الناس
قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند عائشة
قاله حين اشتد وجعه في مرضه الذي مات فيه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا
قاله حين بال اعرابي في المسجد فهموا بضربه وفيه ندب مكارم الاخلاق والنهي عن التغليظ من رحمه الله تعالى

الباب العاشر

م عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها
الا مسلما تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث اعلموا ان الارض لله ولرسوله ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه لاعطين
الراية غدا رجلا على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يعني علي بن ابي طالب قاله يوم خيبر تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث
انفذ على رسلك خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه لاعلمنك سورة هي اعظم السور في القرآن قال فعلمني سورة الفاتحة
انما كانت اعظم من قصر لانها مشتملة على صفات الله العظمى وعلى الثناء والدعاء وكرر شيء من القصص وليس كسورة بهذه الصفة غيرها
قاله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس يعني
من كون مجموع الدنيا ملكا له وقيل من نقد قلت لان الدنيا ليست عند الله مقدار جناح بعوضة خ ابن الزبير رض روى البخاري عنه
لان ياخذ احدكم احبله جمع حبل فيأتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه اي يمنع الله بثمن ذلك
الحزمة ذاته عن المسألة وفي رواية فيستعفي بها خير له من ان يسأل الناس اعطوه او منعوه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه

لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص بضم اللام اي اتصل الى جلده خير له من ان يجلس على قبر المراد بالجلوس ما يكون للتخلي والحدث
وقيل ما يكون للاخذ والعطاء بحيث يلازمه ولا يرجع عنه ق ابو هريرة وسعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنهما لان يمتلئ
جوف احدكم قيحا حتى يريه خ يفسده ريه ما خوذ من قولهم وري بالقيح وجوده اي اكله خير له من ان يمتلئ شعرا استدل به بعض على
كراهة الشعر مطلقا ولكن الجمهور على اباحته ثم المذموم منه ما فيه كذب وفحش وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث
يشتغل عن الذكر والتلاوة فمذموم وفي قوله ان يمتلئ شعرا اشارة اليه وان لم يغلب فلا ذم فيه ق سهل بن سعد رض اتفقا على
الرواية عنه لان يمنح الرجل اخاه اي ان يعطيه عاريتا رضخير له من ان ياخذ عليها خرجا معلوما بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء
اي اجرة خ سهل بن سعد رض روى البخاري عنه لان يهدى اليك رجل واحد اي لعلي لما اعطاه الراية يوم خيبر خير لك من ان يكون
لك حمر النعم بسكون الميم جمع احمر النعم بفتحتين يطلق على جماعة الابل الواحد لها من لفظها يعني الثواب في ان يهدى الله بسبب
دعوتك رجلا اكثر من ثواب صدقة الابل النفيسة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لتؤدن الحقوق اللام فيه جواب
قسم مقدر والدال فيه مضمومة والفعل مسند الى الجاعة الذين خوطبوا به والحقوق مفعوله وقيل الدال فيه مفتوحة على بناء
المجهول والحقوق قائم مقام الفاعل لكن هذا غير مستقيم لانه لو كان كذلك لظهر الياء وقال لتؤدين الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد
اي يقتص للشاة الجلحاء وهي بالجيمين شاة لا قرن لها من الشاة القرناء وهي التي لها قرن وفيه دلالة على حشر الوحوش
كما قال الله تعالى واذا الوحوش حشرت لكن القصاص فيها قصاص مقابلة لا قصاص تكليف خ ابو سعيد رض لتتبعن
بفتح التاء وكسر الباء وضم العين سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموهم تقدم
بيانه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى ياخذ امتي ماخذ القرون قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى روى بالجر
يعني هل نتبع سنن اليهود وبالرفع خبر مبتدا محذوف على تقدير حرف الاستفهام يعني من قبلنا هم اليهود قال فمن يعني فمن
يراد من كان قبلكم غير اليهود والنصارى فيكون للاستفهام للنفي والتقرير ما بعد غير ويجوز ان يكون للتعجب من فطنة ذلك
عليهم وفيه معجزة للنبي عليه السلام حيث كان كما اخبر ق النعمان بن بشير رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام
يسوي صفوفنا فخرج يوما فقام حتى كاد يكبر فرأى رجلا باديا من الصف فقال عباد الله لتسوون صفوفكم او ليخالفن
الله بين قلوبكم اي ليوقعن الله المخالفة والعداوة بينكم على تقدير ترك التسوية بسبب تقدم بعضكم على بعض في الصف
واعلم ان المذكور في الصحيحين وكتب المصابيح وجامع الاصول اوليخالفن الله بين وجوهكم لعل المص وعد رواية قلوبكم قال
الامام الطيبي معنى مخالفة الوجوه مسخها وتحويلها الى صورة حمار فيكون محمولا على التهديد ويحتمل ان يراد منها وجوه القلوب
ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه لله افرح بتوبة عبده المؤمن المراد من فرح الله رضاؤه لا الكيفية النفسانية
المستحيلة في حق الله تعالى من رجل اي من رضاء رجل نزل في ارض دوية بتشديد الواو والياء جميعا منسوبة الى دو بفتح
الدال وتشديد الواو وهي الصحراء التي لا نبات فيها وروي داوية على ابدال احد الواوين الفا مهلكة معه راحلته عليها طعامه
وشرابه فوضع راسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش او ما شاء الله

قال ارجع الى مكان الذي كنت فيه فانام حتى اموت فوضع راسه على ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده
عليها زاده وشرابه فلله اشد فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته وزاده اي من فرح هذا الرجل بوجدان راحلته
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء بما اخذ المال امن حلال ام من حرام وفيه تنبيه
على انتشار الظلم وعسر التمييز بينهما خ ابو هريرة روى مسلم عنه ليأتين على الناس زمان لا يدري القاتل اي شيء
قتل ولا المقتول على اي شيء قتل وفيه تنبيه على كثرة القتال وغلبة الاهواء خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه ليحجن
البيت وليعتمرن الغلمان كلاما بناء المجهول بعد خروج يأجوج ومأجوج قيل يمكث الناس بعد خروجهم عشرين سنة
فيحجون ويعتمرون فيها وفيه اشارة الى ان المؤمنين لا يزالون بخير حتى يقع الشرايط في زمان قريب من القيمة ق سهل
بن سعد رض انتفاعا على الرواة عنه ليدخلن الجنة من امتي اربعون الفا وسبعمائة الف الشك من ابي حازم
وهو من بعض رواة الحديث متماسكون آخذ بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة
البدر فيه بيان فضيلة هذه الامة حيث يدخلون الجنة على هيئات متعددة وسعة باب الجنة ق ابن مسعود رض انتفاعا
على الرواة عنه ليرفعن الى رجال منكم بعني ليتقدمن رجال منكم الى جانبي عند حوضي في الموقف حتى اذا اهويت اليهم لاناولهم
بعني مددت يدي لاعطيهم من مائه اختلجوا اختلاجا بناء المجهول اي اقتطعوا من عندي فاقول اي رب اصحابي بعني هم اصحابي
فلاي شيء يفعلونهم من مائه حوضي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك من المعاصي والمفاسد قال صاحب التحفة رقم
الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه ما انفرد به البخاري خ انس رض روى البخاري عنه ليصيبن اقواما سفع بالسين المهملة
والفاء اي علامة تغير الوانهم من النار بذنوب اصابوها اي بسبب ذنوب فعلوها عقوبة مفعول له لقوله ليصيبن ثم
ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال لهم يعني في الجنة الجهنميون لطول مكثهم في جهنم وقد جاء في رواية انه يكون مكتوبا على
جباههم عتقاء الله من النار فيعرفون ذلك الاسم بطلبهم اياه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم
عند الدعاء في الصلوة الى السماء او لتخطفن ابصارهم على بناء المجهول يعني احد الامرين واقع اما الانتهاء عن الرفع المذكور
او العذاب بتخطف الابصار على تقدير ترك الانتهاء ويجوز ان يكون كل من الخبرين بمعنى الامر يعني لينتهين اقوام عن الرفع فان
لم ينتهوا عنه فليخافوا ان يسلب ابصارهم او يكون الامر تشديدا دعا عليهم بهذا وعيد شديد في النهي عن ذلك في الصلوة واما
في غيرها فكرهه بعضهم ولم يكرهه الاكثرون لان السماء قبلة الدعاء وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحقة عن تخصيص نوع العذاب كما قال
عليه السلام في حديث آخر اما يخشى الذي يرفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس حمار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن
ودعهم اي تركهم الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم ان لم ينتهوا لان من خالف امر امر الله يظلم قلبه ظلمة سوداء فاذا تكررت الجرائم
تكررت الظلمة فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعد من الله تعالى ولهذا قال عليه السلام لتكونن من الغافلين بعني يكون عدوا من جملتهم على
هو الطبع والتغطية والمراد به هنا اعدام اللطف اسباب الخير وحقه وقيل المراد به خلق الكفر في قلبه فيكون محمولا على التهديد وفي بعض النسخ
ترك الجمعة ثلث مرات وقيل قرئ ليسقطن العدالة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ليهلن ابن مريم الا بالاهلال رفع الصوت بالتلبية بهذا الرواية

وهو بفتح الراء المهملة وبالمد موضع على ستة وثلثين ميلا من المدينة الفج هو الطريق الواسع حاجا او معتمرا او ليثنهما من الثني
من باب رمى مع ملحوظ النون المشددة اي ليجمعهما بين الحج والعمرة اراد به القران **فصل في انواع شتى**
وهو على وزن فعل من الشتات وهو التفرق ق ابو هريرة رض انتفاعا على الرواة عنه آية المنافق اي علامته ثلث اذا حدث
كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان تقدم الكلام عليه في الباب الثامن في حديث اربع من كن فيه كان منافقا
خ انس رض روى البخاري عنه قال جمع النبي عليه السلام الانصار فقال هل فيكم احد من غيركم فقالوا لا الا ابن اخت لنا
فقال عليه السلام ابن اخت القوم منهم استدل به بعض على ان بنات الاخوة واولاد الاخوات الذين هم الصنف الثالث
اولى من العمات والاخوال والخالات الذين هم الصنف الرابع ق ابن مسعود رض انتفاعا على الرواة عنه اجل بفتح
الميم وسكون اللام حرف تصديق لكنه لا يقع في جواب الاستفهام كوقوع نعم اي اوعك كما يوعك رجلان على بناء المفعول
كلاهما مبنيان للمفعول قاله في فرحة حين قال ابن مسعود يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا وهو شدة الحمى وحرارتها
بقية الحديث قال ابن مسعود فقلت ان لك اجرين يا رسول الله فقال اجل ق ابو هريرة رض انتفاعا على الرواة عنه
احد جبل يحبنا ويحبه محبة احد مجاز عن موافقته مائة وهو آية لهم كموافقة المحب لمحبوبه او هو مجاز بالحذف والمراد يحبنا
اهله وقال المحققون انها حقيقة والله تعالى جعل فيه غيرة او محبة كما وضع الله تعالى محبته في الجزع حتى حن حنين الناقة
لما فارقها النبي عليه السلام شوقا اليه ويحبه قوله يحبه يكون للمجاز لان الحق ان تحب من يحبك او لان من احب النبي عليه السلام
احبه الله تعالى ومن احبه الله تعالى احب احباءه ويجوز ان يكون يحبه احد اياه اشارة الى ان محبة الله اياه مبالغة لانه اسكن
محبته في ابعد الاشياء من صفة المحبة وهو الجبل وقوله يحبنا اشارة الى محبة الله تعالى والجبل واسطة بين الحبيبين كما كانت الشجرة
واسطة بين الكليمين اعلم ان الشيخ رسم الحديث بعلامة ق عن ابي جرير وهو المذكور في الجمع بين الصحيحين وجامع الاصول
عن سهل واخرجه مسلم عن انس والله تعالى ق عائشة رض انتفاعا على الرواة عنها احيانا ياتيني مثل صفة مصدر
محذوف اي اتيانا مثل اتيان صلصلة الجرس اي صوته وهو اشد على بناء الوحي الذي يأتي بهذه الصورة اشد من اتيانه
بالصوت الاخر اعلم ان الوحي لما كان من العلوم الغيبية ضرب عليه السلام مثلا في الشاهد بالصلصلة بتسميع الجرس في
تصوره قال شارح المشكوة لا يبعد ان يكون هناك صوت على الحقيقة متضمن للعاني مذهبا للنفس لعدم مناسبتها
اياه ولكن القلب يشرب فيفصم عني بفتح الياء وكسر الصاد اي ينقطع الملك الوحي عني وروي على بناء المجهول اي يتجلى كرب العوي
عني الفصم بالفاء القطع بدون ابانة تقول فاصم القطع ما ابانة وقد وعيت ما قال حفظته واحيانا يتمثل لي الملك رجلا
فيكلمني فاعي اي احفظ ما يقول قالت حين سأله الحارث بن هشام كيف يأتيك الوحي م ابن مسعود رض روى مسلم عنه اذا تكلم
على ان ترفع الحاجب وتسمع سوادي بكسر السين وبالدال المهملتين اي مادة حتى انهاك بعني من استماع المسارة قاله لما نزل
قوله تعالى لا تحركوا به لسانك لتعجل به الآية وفيه فضيلة لابن مسعود خ ابو ايوب رض روى البخاري عنه اذا تكلم وزن تفعل

ابو موسى من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر
اي اذا تكلم بالكلام الذي يعلم انه يضحك به القوم وهو كذب فهو منافق وان كان مؤمنا في الظاهر وهو مؤمن في الباطن
وهو منافق في الظاهر وهو مؤمن في الباطن
اي يكون بالاعتبار
اي الحكم

مبتدأ والخبر وما زائدة للتعظيم يعني دعوة فان له حاجة وأَرُبَّ على وزن علم فعل ماض دعي عليه يعني تسلط ما كان له
من الاعضاء يقال أَرُبَّ الرجل اذا تساقط اعضاؤه كذا قاله الجوهري فيكون ذكره جاريا على العادة من غير قصد كما يقال ترب
يداك وروي أَرِبَّ على وزن كتف اسم فاعل يعني هو بصير فطن حيث أخذ خطامها ناقة النبي عليه السلام ليسمع كلامه
فيكون ما في ماله لاستماعهم اعادة لكلام القوم ثم التفت اليه فقال ق تعبد الله ولا تشرك به شيئا يعني هذا حديث واحد
اوله للبخاري وقوله تعبد الله الى آخره اتفاقي وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصل الرحم دع الناقة قال الاعرابي اخذ بخطام ناقة
اي ناقة النبي عليه السلام الخطام بكسر الخاء هو الزمام الذي يجعل في الانف دقيقا فقال يا رسول الله دلني على عمل يدنيني الى الجنة
من الجنة ويباعدني من النار فقال للقوم ما له ما له م ابو هريرة رض روى مسلم عنه أسلم وعصية قبيلة سالمها الله اي منع الله
ما يوافقهم ولا يوذيهم مخرب وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء قبيلة غفر الله لها قال الشراح كل من حرفين الفعلين
يحتمل ان يكون دعاء لهم وان يكون اخبارا عن ذلك والقول قوله عليه السلام اما اني لم اقلها ولكن الله قالها يرفع الاحتمال ويتعين المعنى
الثاني اللهم الا ان يراد بقوله ولكن الله قالها ولكن الله امره بقولها ولكنه خلاف الظاهر اما بالتخفيف للتنبيه وفي رواية خفاف
بن ايماء بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء وايماء بكسر الهمزة وبالياء المثناة تحت وبالمد غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اما دعا لها
لانها خلفاء الاسلام بغير حرب وعصية بضم العين المهملة وفتح الصاد المهملة وتشديد الياء اسم قبيلة عصت الله ورسوله اللهم
العن بني لحيان بكسر اللام وسكون الحاء المهملة وبعد ياء مثناة تحت والعن رعلا بكسر الراء المهملة وسكون العين المهملة و
ذكوان بفتح الذال المعجمة وهما اسمان قبيلتين لعلم ان مسلما قال في صحيحه حدثني ابو الطاهر عن ابي وهب عن عمران عن حنظلة
عن خفاف بن ايماء الغفاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلوة اللهم العن بني لحيان ورعلا وذكوان وعصية
عصوا الله ورسوله وغفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اذا سمعت هذا عرفت ان المص غير ترتيب الحديث في النقل وما
قيل هذا دليل على جواز لعن جماعة من الكفرة من الاحياء فضعيف لان لعن الانبياء انما كان بعد عرفانهم بنور النبوة انهم لا
يهتدون وليس في غيرهم هذه المعرفة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه أكل كل ذي ناب وهو واحد الانياب وهي ما بين
الرباعيات من الاسنان المراد بذي ناب ما يعدو على الناس واموالهم مثل الذئب والاسد من السباع حرام م عبد الله
ابن زمعة رض بالفتحات وبالزاي المعجمة والعين المهملة الا جلد احدكم امرأته الى حرف جر قلبت ياؤه الفا كقولهم ما كان
وما للاستفهام بمعنى متى وفيه معنى الانكار على من يجلد امرأته كيف يجلد البعير قوله جلد البعير وهو بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير
وفي رواية جلد الامة والرواية الاولى اكثر مبالغة لان ضرب البعير يكون اكثر ولعله يضاجعها بعد جلده بزمان يسير لعله يرجع
الى قضاء شهوته منها والاظهر عدم من آخر يوم لها من بمعنى في او لابتداء يعني مضاجعة مبتدأة من آخر يوم جلد بقيده لان
المضاجعة يكون في الليل غالبا م عبد الله بن زمعة الا لا يضحك احدكم مما يفعل اي يفعل مثله قاله لما ضحكوا من الضرط
وفيه استحباب التغافل من فرط الغير كيلا يتأذى فاعلها رقم المص هذين الحديثين بعلامة مسلم لكن الحديثين وذكرهما المتفق عليه
من مسند الراوي المذكور م ابو حميد الساعدي روى مسلم عنه الآخرة بتشديد الميم اي غطيته والا بتشديد حرف

بطنه

تخصيص ولو ان تعرض بضم الراء اي تمنع بالعرض عليه يعني ولو لم كان التخيير بان يعرض قاله حين اتاه بقدح لبن
وفيه استحباب التغطية لان الشرب من اناء غير مخمر مكروه وما وخمر ق ابو هريرة رض اتفاقا على الرواية عنه اتى الغر
المحجلون يوم القيمة من آثار الوضوء تقدم معنى الغر والمحجل في الباب التاسع حديث وددت انا قد رأينا قبل سبقت
الزيادة بشيء في غسل المرفقين والكعبين فان قلت هذا بناء قوله عليه السلام لما توضأ ثلاثا ثلاثا فمن زاد او نقص
فقد اساء وظلم قلنا المراد به الزيادة على العدد بدليل سياق الحديث ق البراء بن عازب رض اتفاقا على الرواية عنه
انت اخونا ومولانا قاله لزيد بن حارثة تقدم بيانه في الباب الثاني حديث انا الخالة ام خ عروة بن الزبير رض روى
البخاري عنه وهو من كبار التابعين ولد سنة اثنين وعشرين وهو احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة انت اخي في دين
الله وكتابه وهو قوله تعالى انما المؤمنون اخوة وهي لي حلال قال لابي بكر لما خطب عائشة رض فقال له ابو بكر انا اخوك
كذا وقع مرسلا وهو ما اسنده التابعي الى النبي عليه السلام من غير ذكر الصحابي الذي يروي وهو من حديث عائشة عن النبي
ق جابر رض اتفاقا على الرواية عنه انتم اليوم خير اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا الفا واربعمائة مصداقا لقوله تعالى
لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ق انس رض اتفاقا على الرواية عنه قال لقي النبي عليه السلام رجل
فقال يا رسول الله متى الساعة فقال عليه السلام ما اعددت لها قال يا رسول الله ما اعددت لها كثير صيام ولا صدقة
ولكني احب الله ورسوله فقال عليه السلام انت مع من احببت يعني انت تكون مع محبوبك في الآخرة ق البراء بن عازب رض
اتفاقا على الرواية عنه انت مني وانا منك قاله لعلي رضي الله عنه تقدم بيانه في حديث انا الخالة ام م انس رض روى مسلم عنه
انت بمنية هي راجعة الى البنية والهاء للسكتة لقد كبرت بكسر الباء يقال كبر فلان اذا اسن وكبر بالضم اذا عظم
لا كبرت سنك قاله لبنية كانت عند ام سليم ام انس بن مالك رض تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا ام سليم
اما تعلمين ق ابو سعيد رض اتفاقا على الرواية عنه اوه بتشديد الواو وتسكين الهاء كلمة يقولها العرب عند الشكاية
والوجع عين الربوا يعني حقيقته لا شبهته وان كانت في الخزم سواء لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري التمر يعني التمر الجيد
فبع ببيع آخر يعني بع التمر الردي بشيء آخر غير التمر الجيد ثم اشتر به يعني اشتر التمر الجيد بذلك الشيء قاله لبلال حين جاء
اي جاء النبي عليه السلام بتمر برني بفتح الباء وتشديد الياء بعده نون وهو نوع جيد من التمر وقال كان عندنا تمر ردي فبعت
منه صاعين بصاع لمطعم النبي عليه السلام مصدر ميمي اي لان يطعمه وفي رواية البخاري اوه عين الربا عين الربا لا تفعل
ولا تبعه ولكن بع تمرك بيع آخر ثم اشتر به اولا بايعه كان مجهولا ولم يكن معرفة وقد جاء في رواية اخرى عن ابي سعيد
انه عليه السلام قال عين الربا وفي رواية م بنيشة الهذلي رض بالنون والباء الموحدة بعدها والشين المعجمة على صيغة
التصغير والهذلي بالذال المعجمة قيل راوه عن النبي عليه السلام احد عشر حديثا وانما اخرج منهم مسلم هذا الحديث ايام
التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله فيه دليل على ان صوم هذه الايام غير جائز لغير المتمتع بالاتفاق واما المتمتع الذي
لم يجد الهدي فجائز له ان يصوم عند احمد ومالك ق عائشة رض اتفاقا على الرواية عنها اين انا غدا اين انا غدا اكثر الاكيد

www.alukah.net

يعني في بيت التي زوجة اكون غدا كانه استيذان من ازواجه ان يكون في بيت عائشة رو ليلة الهاكثير او ان لم يكن في
قسمها فاذنت له ازواجه ان يكون حيث شاء وكان عليه السلام في بيت عائشة الى ان مات عندها يوم الاثنين في
شهر ربيع الاول قاله في مرضه توفي فيه م ابو قتادة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح راس عمار بن ياسر
ترحما حين يحفر الخندق ويقول لعمار ابن سمية بضم السين المهملة وفتح الميم والياء المشددة اسم ام عمار قيل اسلمت
قديما بمكة وعذبت لترجع عن دينها فلم ترجع حتى طعنها ابو جهل فماتت بؤس والنصب منادى مضاف اراد به هذا عمار
ولذلك خاطبه بقوله تقتلك فئة باغية يعني ما اشد بؤسك يا عمار في حال ان تقتلك الفئة الباغية وانما روي بالرفع فبؤس
خبر مبتدا محذوف يعني نصيبك بؤس وشدة يا ابن سمية تقدم الكلام على الفئة الباغية وقتلهم عمارا في الباب الثامن
في حديث تقتل عمارا الفئة الباغية م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه كفى بالمرء اثما فيه زائدة من الكذب من فيه
بيان للضمير في يحدث ان يحدث بكل ما سمع ان يحدث بكل ما سمع يعني يحدث الانسان بكل ما يسمع يكفيه من الكذب لان الانسان
يكون صادقا وكاذبا فاذا حدث بكل ما سمع يصير كاذبا لاقى اله ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان ابو طلحة اكثر
الانصار مالا وكان له بستان فيه نخل وماء طيب يقال له بيرحاء بفتح الباء الموحدة وضم الراء المهملة ومد الحاء المهملة
فلما نزلت هذه الآية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان احب اموالي الي بيرحاء وانها
صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله فضعها حيث شئت فقال عليه السلام بخ ذاك مال رابح بالباء الموحدة اي ذو ربح بخ ذاك مال رابح
كرره للتاكيد بخ باسكان الخاء المعجمة وبكسرها منونة وغير منونة وبتشديدها يقال عند تعظيم امر والرضا به وقد سمعت
ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين اراد به اقارب ابي طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة بعد ما اطلقت يجوز صرفها
الى الاقارب قاله ابي طلحة م جابر رضي الله عنه بلى فجذني بلى حرف تصديق وجذني بالذال المهملة وبالمعجمة ايضا
يعني اقطعي نخلك فانك عسى ان تعتدي قيل هذا تعليل لجواز خروجها ويعلم منه ان السائلة لو لم يتصدق لما جاز لها الخروج
لكن الظاهر انه ليس بتعليل وانما هو تخريج التحريض على فعل الخير او تعليل هو وفا او هذا للتشريع يعني اذا بلغ مالك
نصابا تؤدي زكوته والا فافعلي هو وفا من التصدق قاله قاله جابر وقد طلقت فاردت ان تجد نخلها فوجدها رجل
ان تخرج فسالت النبي عليه السلام عن جواز خروجها دل الحديث على جواز خروجها المعتدة للحاجة نهارا لان الجذ يكون في النهار
غالبا وهو مذهب مالك وقال ابو حنيفة لا يجوز خروجها لا ليلا ولا نهارا متبوتة كانت او رجعية والشافعي في البتوتة مع مالك
وفي الرجعية مع ابي حنيفة م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنه بيت لا تمر فيه جياع جمع جائع اهله بالرفع فاعل جياع تقدم بيانه
في الباب الثالث في حديث الجوع اهل بيت عندهم التمر م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه بين العبد والمضاف فيه محذوف اي بين
ايمان العبد وبين الكفر ترك الصلوة يعني من اقام الصلوة فهو مؤمن ومن ترك الصلوة فهو كافر او نقول كان مقتضى الظاهر
ان يقول بين المؤمن والكافر لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد حقيقة من يخضع بعبوديته ويصدق من كفر
يستنكف عن عبوديته ووضع موضع الكافر الكفر مبالغة ذهب الخوارج الى ان تارك الصلوة غير جاحد يكفر لظاهر الحديث وذهب

اهل

اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وترك
الصلوة ليس بشرك فيكون مغفورا والكفر ليس كذلك فاولوا الحديث بالمستحل او بان المراد بالكفر كفران النعمة
لكن عند المعتزلة انه خارج من الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة على ان الفرائض جزء من الايمان يحمل الحديث
وقوله عليه السلام لا يزني الزاني وهو مؤمن وغيرها فيقتل تارك الصلوة بالسيف حدا كما يرجم المحصن لقوله عم
امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله وليقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة انه
غير خارج منه لان الايمان قد بين عليه السلام حين سأله جبرئيل عليه السلام عن حقيقته وهو ان تؤمن بالله وملائكته
وكتبه ورسله وباليوم الآخر وبالقدر خيره وشره والزائد عن هذه داخلة فيه ولا يقتل ايضا بل يحبس الى ان يتوب لقوله عم
لا يحل دم امرء مسلم الا باحدى ثلث وليس ترك الصلوة منها ق عبد الله بن مغفل رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه بين كل
اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة كرر الكلامين للتاكيد واراد بالاذانين الاذان والاقامة بطريق التغليب
قال الخطابي يحتمل ان يكون اطلاق الاذان على كل منهما حقيقة لان الاذان في اللغة الاعلام بحضور الوقت والاقامة
اعلام بفعل الصلوة ثم قال في الثانية لمن شاء دفعا لتوهم وجوبها فان قلت كيف يتم هذا الحكم والصلوة بعد اذان
المغرب واقامتها مكروهة قلنا الحديث يفيد مشروعية الصلوة في ذلك الوقت وهي لا تنافي كراهتها ق عبد الله بن
سلام اتفقا على الرواية عنه تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العود عمود الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى
وانت على الاسلام حتى تموت قاله لما حين قص رؤياه عليه تقدم تخريجه في الباب السابع في حديث اما الطرق التي
رايت عن يسارك م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها تلك الكلمة الحق يخطفها الجن عادة وزن يعلم يعني ياخذها بسرعة
فيقذفها في اذن وليه يعني يلقيها في صماخ ولي الجني وحبيبه وهو الكاهن فيزيد فيها اي يزيد وليه على تلك الكلمة
وفي هذا بعض على مائة كذبة بفتح الذال وكسر الذال قاله لها حين قالت ان الكهان جمع الكاهن وهو مدعي معرفة الغيب
كانوا يحدثوننا بالشيء فنجده حقا تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان الملائكة تنزل في العنان ق البراء بن عازب
اتفقا على الرواية عنه تلك الملائكة كانت تسمع لك ولو قرأت يعني لو دمت على قراءتك لاصبحت اي الملائكة رؤيا
الناس ما تستتر منهم اي من الناس ما هذا يجوز ان تكون موصولة وان تكون نافية والضمير في تستتر للملائكة قاله لاسيد
على وزن التصغير وقيل بفتح الهمزة وكسر السين والاول اصح بن حضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وسكون الياء
الثناة تحت حين قرأ سورة الكهف بالليل القول فيه تسامح من المص لانه ظرف لقوله قال فظاهر ان هذا القول
لم يكن حين قراءته بل كان حين حكى اسيد ما رآه صباح تلك الليلة هكذا روى الراوي وقال فلما اصبح اتى النبي عليه السلام
وذكر ذلك له على ان الحديث غير مروي عن البراء بل عن ابي سعيد الخدري والمراد عن البراء بن عازب في القضية المذكورة في المتن انه
عليه السلام قال تلك السكينة تنزلت بالقرآن هكذا روي في المصابيح والصحيحين وعنده فرس مربوط بشطنين الشطن بفتح
الشين المعجمة والطاء المهملة الحبل الطويل الشديد الفتل انما ذكر الربط بشطنين تنبيها على انه كان جموحا ولو كان سهل الانقياد

www.alukah.net

لكفاه شطر واحد فتغشته سحابة اى سترته بنو وقعت فوق فرسه قطعة سحاب فجعلت تدنو وتدنو يعني طفقت
تقرب من العلو الى السفل لسماع قراءة القرآن وجعل فرسه يسفر منها بالفاء والراء المهملة من النفار وروي ينفر بالنون
والزاء المعجمة من نفر ينفر على وزن يضرب اذا وثب وفي الحديث جواز ان يرى الائمة الملائكة وان قراءة القرآن سبب لنزول
الرحمة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه تلك محض الايمان يعني علامة خلوصه لان من كان ايمانه مشوبا لا يتعاظم تكلم ما وقع
في قلبه من وسوسة الشيطان يعني الوسوسة حين يسئل عنها وهي ما يجد الانسان ما فيه صدر يته في نفسه ما يتعاظم ان يتكلم به
خوفا من ربه لعلم فساده ووسوسة الشيطان ويروى ذاك اشارة الى صدر يتعاظم صريح الايمان رواه ابو هريرة لفرده
اى بالرواية ثنا بن عن الراوى كذا مسلم ايضا الجاكا تفرد بما روى الا عن ابن مسعود م رافع بن خديج رض روى مسلم عنه
ثمن الكلب خبيث استدل به بعض على ان بيع الكلب مطلقا غير جائز وجوزه ابو حنيفة واجاب عن الحديث بان لفظ الخبيث
لا يدل على الحرمة بدليل الاية عليه السلام قال وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا وقد ثبت انه عليه السلام احتجم واعطى الحجام
اجرة وقال قوم ما ابيح اقتناؤه فبيعه جائز وما لا فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن على متلف الغيبة كام الولد ومهر البغي وجهوا
بأخذه الزانية على زناها خبيث يعني حرام فحرمة ثابتة بدليل آخر سماه مهرا لانه على صورته وكسب الحجام خبيث اطلاق الخبث
عليه باعتبار حصوله من ادنى المكاسب ح انس رض روى البخاري عنه حبك اياها ادخلك الجنة اى صار سببا لدخولك
لانه اوجبه لان دخول الجنة انما هو بفضل الله اورده بلفظ الماضي ابرازا له في معرض الحاصل قاله لرجل كان يلازم هذه السورة
في كل ركعة فقيل له ما يحملك على لزومها فقال اني احبها يعني سورة الاخلاص م بريدة بن الحصيب رض روى مسلم عنه حرمة
نساء المجاهدين على القاعدين اى على الذين قعدوا عن الغزو لعذر او غيره حرمة امهاتهم في لزوم رعاية حقوقهن والنظر
اليهن وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين في اهله يعني يكون خليفة له في رعاية مصالحهم فيخونه فيهم اى يكون القاعد
الغازي في اهله لا وقف اى صار موقوفا للمجاهدين يوم القيمة فيأخذ من عمله ما شاء اعلم ان الماخوذ من الثواب ينبغي ان يكون
بقدر خيانته لعل قوله ما شاء يكون محمولا على المبالغة في التخويف قال الشيخ الشارح هذه الخيانة لكونها اعظم الخيانات حكم
من اخذ كل الحسنات ثم التفت الينا رسول الله عليه السلام فقال ما ظنكم قال المظهر هذا خطاب للقاعدين اى ما ظنكم بالله مع
هذه الخيانة يعني اذا علمتم هذا فاحذروا عن الخيانة وقال التوربشتي خطاب للمجاهدين يعني ما ظنكم في حصول مجازاة
لعلها من هذه المجازاة واقول القول الاول اولى لان سياق الكلام جار في حرمة نساء المجاهدين ولو فرضهم يفهم منه ق
ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه حسابكما الله احدكما كاذب يعني يلزم عليه التوبة لا سبيل لك عليها بيان لوقوع الفرقة
بينهما ابدا قاله للملاعنين بعد فراغهما من اللعان ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه حق المسلم على المسلم خمس رد السلام و
عيادة المريض واتباع الجنازة واجابة الدعوة وتشميت العاطس وهذه الحقوق من الفروض الكفاية م ابو هريرة رض روى مسلم
حق المسلم على المسلم ست قيل وما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك فانصح له واذا عطس
فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وهذا الحديث في معنى الحديث المتقدم الا انه ذكر هنا ابتداء السلام وفي المتقدم

رده وزاد عليه ذكر النصح فيكون المجموع بمقتضى الحديثين سبعة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه حق الله على كل
مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يغسل رأسه وجسده ويروى لله على كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما
اراد به يوم الجمعة م جابر رض روى مسلم عنه حلبها على الماء بفتح اللام مصدر والمراد به ان يحلب في الموضع القريب
من الماء لانه في الغالب يكون مجمعا للناس فيصيبهم من اللبن واعارة دلوها واعارة فحلها ومنيحتها بالرفع عطف على الاعارة
منيحة الابل اعارة ناقة لحلبها الفقير وحمل عليها في سبيل الله قال رجل قال يا رسول الله ما حق الابل وهذا الحق
يعني الجدير لان هذه الامور غير واجبة على صاحب الابل الا ان يضطر الفقير اليها لعل ما ورد في حديث آخر من انه الحق الوحيد
تارك هذه الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار ق عبد الله بن عمر رض اتفقا على الرواية عنه حوض مسيرة شهر ماؤه
ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه اى ظروفه كنجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ ابدا تقدم الكلام عليه في
الباب الثاني في حديث والذي نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه دعوة المرء المسلم لاخيه
بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل تقدم بيانه في الباب
الخامس في حديث ما من مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب م ابو هريرة رض روى مسلم عنه دينار انفقته في سبيل الله دينار مبتدأ
وانفقته صفته ودينار انفقته في رقبة اى في فك رقبة ودينار تصدقت على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها
اى اعظم الدنانير المذكورة اجرا الذي انفقته على اهلك اعظمها مبتدأ والذي انفقته خبره والجملة الاسمية خبر لدينار في اول
الحديث وانما صار اعظم لان في انفاق الاهل صلة الرحم غير المتصدق م عثمان بن ابي العاص الثقفي رض روى مسلم عنه ذاك
شيطان يقال له خنزب بخاء معجمة مكسورة او مضمومة ونون ساكنة ثم زاء معجمة مكسورة او مفتوحة قال ابو عمر والخنزب قطعة
لحم منتنة وهو لعب ذلك الشيطان فاذا احسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك بضم الفاء وكسرها اى
الق التفل وهو نفخ معه اذى برائحة والغرض منه استكراه الشيطان تلثفا قاله لرجل حين قال ان الشيطان حال بيني وبين
صلوتي وقراءتي يعني اذهب عني اللذة والخضوع فيها يلبسها بالكسر الباء وتشديد يا اى يشكلني فيها خ عائشة رض
روى البخاري عنها ذاك لو كان قاله م حين قالت وا راساه هذه كلمة تستعمل في الندبة اردت بها تحزن من موتها
ذاك بكسر الكاف خطاب لعائشة وذا اشارة الى موتها وانا حي الجملة للحال فاستغفر لك وادعو لك روي انها قالت فقلت
فاكلاه والله اني لاظنك تحب موتي ولو كان ذلك لظللت يومك معرسا ببعض ازواجك فقال عليه السلام بل انا وا راساه اراد به
عليه السلام والله اعلم انها تبقى بعده وفي الحديث اشارة الى انه يجوز التزام فعل على تقدير موت احد ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه رأس الكفر نحو المشرق بالنصب على الظرفية يعني في جهة المشرق يجوز ان يراد به كفران النعمة لان اكثر الفتن التي كانت
في الاسلام بعد قتل عثمان من فتنة الصفين والنهروان وقتل الحسين بالعراق وفتنة الحجاج وابن الزبير قالوا قتل فيها خمسمائة
من قراء التابعين وغيرها من الفتن كان ظهورها من قبل المشرق واراقة دماء المسلمين كفران نعمة الاسلام ويجوز ان يراد بالكفر
الذي هو ضد الايمان ويكون ذلك خروج الرجال والفخر والخيلاء في اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر بالجر صفة الفدادين

www.alukah.net

والتكينة في اهل الغنم تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
رب اشعث وهو بليد شعره لما لا يدهن ولا يسرح مدفوع بالابواب اي من شانه ان يقع فيها لقبح لوثاته بهيئته
لو اقسم على الله لابره تقدم بيانه في الباب السابع في حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره خ سهل بن سعد رض
روى البخاري عنه رباط يوم خير من الدنيا وما عليها رباط يوم خير من ثواب انفاق الدنيا كلها في الخير لحقارة الدنيا عنده لكن الوجه ان يقال انه من باب تنزيل
الغيب منزلة المحسوس وان ذلك ان الدنيا ونعيمها محسوسة مستعظمة في النفوس فحقق النبي عليه السلام في قلوبهم ان ثواب
اليوم الواحد في الرباط خير من تلك هذه المحسوسات فوضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها حقير السوط بالذكر وان كان
الاقل منه خيرا ايضا لان من شان الكامل اذا اراد النزول في منزل ان يلقي سوطه قبل ان ينزل لئلا يسقط احد فيه وهذا الحرص
منه عليه السلام على ما في الجنة وقع في اثناء كلامه والروحة وهو المرة من الرواح وهو السير بعد الزوال يروحها العبد في سبيل
الله او الغدوة مرة من الغدو وهو السير قبل الزوال خير من الدنيا وما عليها م سلمان رض روى مسلم عنه رباط يوم وليلة
في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه وان مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله يعني يكتب له اجر رباطه الى يوم القيمة وفي فضيلة
مخصصة للمرابط لما جاء في صحيح مسلم كل ميت يختم عليه عمله الا المرابط فانه ينمى عليه عمله الى يوم القيمة واجرى عليه رزقه يعني يرزق
في الجنة كما يرزق الشهداء لكن لا يلزم منه ان يتبوأ بانواع الرزق والرتبة وامن بفتح الهمزة وكسر الميم اي صار امينا الفتان
بفتح الفاء جمع فاتن يعني امن من كل ذي فتنة حالة الموت ورواية الطبري بفتح الفاء اي من الشيطان م عائشة رض
روى مسلم عنها ركعتا الفجر المراد منها سنة الصبح خير من الدنيا وما فيها وفيه عظم ثوابهما م المغيرة بن شعبة رض روى مسلم عنه
قال كان النبي عليه السلام يستاك صباحه فقالوا يا رسول الله لو شربت فقال عليه السلام ساقي القوم آخرهم شربا قيل لان خدمة
قد يكون تناول سوط الجماعة ادرتها يكون فيهم صالح يترك سوره وقيل لان العادة جرت بان يخدم القوم اصغرهم سنا
ويؤخر شربه عن مشرب الاكابر والاول انسب بالمقام وانما صدر هذا القول منه تعليما لاصحابه ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية
عنه سباب المسلم بكسر السين مصدر ساب فسوق لان شتم المسلم بغير حق حرام وقتاله كفر يعني قتال المسلم بغير حق كفر
ان استحله او المراد من الكفر كفران النعمة م انس رض روى مسلم عنه قال عاد النبي عليه السلام رجلا ضعف جسده وخفي كلامه
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل دعوت بشيء فقال كنت اقول اللهم ما كنت معاقبي به في الآخرة فعجله لي في الدنيا فقال
عليه السلام سبحان الله لا تطيقه او لا تستطيعه هلك من الراوي وروى للطاقة لكن بعد ثبت افلا قلت اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة
حسنة وقنا عذاب النار وهذا ارشاد من النبي لذلك الرجل الى دعاء احسن واجمع قال الرجل عاد فدعا الله به فشفاه الله دعا
الرجل بذلك الدعاء فشفاه الله خ ام سلمة رض روى البخاري عنها سبحان الله ماذا انزل الليلة من الفتن يعني الذي والاستفهام فيه للتعجب
فيكون تقريرا لما قبله ولذا فصله وقيل ما بمعنى اي شيء من الخزائن بيان للمنزل عبر عن الرحمة بالخزائن لعزتها ماذا انزل الليلة من

الفتن

الفتن يعني من العذاب عبر عنه بالفتن لانها اسباب مؤدية اليه وجميعها لكثرتها من يوقظ صواحب الحجر جمع الحجرة اراد بصواحبها
ازواجه عليه السلام يعني من يوقظ ازواجي للصلوة رب كاسية يعني رب نفس كاسية بالوان الثياب في الدنيا عارية في الآخرة
يعني عارية من انواع الثواب وهذا كالبيان لسبب استيقاظ الازواج يعني لا ينبغي لهن ان يتغافلن عن العبادة ويعتمدن
على فانهن وان كن كاسيات خلعة كونهن ازواجي فهن عاريات في الآخرة لا ينفعهن هذه النسبة اذا لم يعملن م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه سيحان بفتح السين المهملة نهر المصيصة وسيحون نهر ما بلد وجيحان بفتح الجيم نهر
آذنة في بلاد الارمن وجيحون نهر بلخ وما قاله الجوهري في صحاحه جيحان نهر بالشام فغلط او انه اراد المجاز من حيث
انه ببلاد الارمن وهي مجاورة للشام وبه ظهر ان ما قاله القاضي سيحان وسيحون نهر واحد وكذا جيحان وجيحون فاسد كذا
قال النووي والفرات والنيل كل من انهار الجنة تقدم بيان كون النيل والفرات من انهار الجنة في الباب السادس في حديث
بينا انا في الحطيم فيعرف منه لكن توجيه كون سيحان وجيحان منها م شداد بن اوس رض روى مسلم عنه سيد الاستغفار
اي فضله واعظمه يعني ان يقول العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك هذه الجملة حال مؤكدة وانا على عهدك
يعني انا مقيم على ما عهدت الي من امرك ووعدك يعني انا متمسك بما وعدتني من الاجر على
امتثال امرك ما استطعت اي بقدر استطاعتي وهذا اشارة الى عجزه وتقصيره يعني لا اقدر ان اعبدك كما تحب وترضى
ولكن اجتهد بقدر طاقتي قبل العهد هو الذي اخذه الله من ذرية آدم حين قال الست بربكم قالوا بلى اعوذ بك من شر ما صنعت
ابوء لك بنعمتك علي اي اعترف وابوء لك بذنبي فاغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت اما سيد الاستغفار عليه السلام
هذا القول سيدا لان فيه اقرارا بالوهيته الله تعالى وحالقيته وعبودية نفسه واعترافا بنعوته والتوبة الله والعجز عن اقامة
الواجب عليه وقيل لان ذكر الله تعالى بالخطاب كثير فيه من قالها اي هذه الكلمات في النهار موقنا بها اي معتقدا بها وهو نصب
على الحال فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل من هنا للتبعيض وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح
فهو من اهل الجنة ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه شهر عيد لا ينقصان اي لا ينقص اجرهما وان نقص عددهما وقال احمد
معناه لا ينقصان جميعا في سنة واحدة فيحملا على الاغلب لكن المحمد هو الاول م عمر رض روى مسلم عنه
صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته يعني القصر تفسير للصدقة في السفر مع الامن قاله لعمر حين سال النبي
عليه السلام فقال نعم القصر الصلوة في السفر حالة الامن وقد علق القصر بالخوف في قوله تعالى اذا ضربتم في الارض فليس عليكم
جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا خرجتم في الارض اي سافرتم فبين عليه السلام باشارة امره
بقبول صدقة القصر انه غير معلق بالخوف وفي ترك المسافر القصر حال الامن قولها فينبغي ان لا يترك فان قلت فما الفائدة
في قوله ان خفتم قلنا ذكره نظرا الى الغالب لان الآية نزلت في اسفار النبي عليه السلام واكثرها لم يخل عن خوف العدو م
زيد بن ارقم رض روى مسلم عنه صلوة الاوابين بتشديد الواو اي الذين يكثرون الرجوع الى الطاعة اذا رمضت الفصال
اي احترقت اخفافها الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه وفيه اشارة الى مدحهم بصلوة الضحى في الوقت

رمضان وذو الحجة

الألوكة
www.alukah.net

الموصوف لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع الشمس يميل النفوس الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين المشتاقين بذكر الله
ان ينقطعوا عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال لان انفصال الرقة جلود اخفافها
تنفصل عن اخفافها عند ابتداء شدة الحر فتتركها م ابو هريرة روى مسلم عنه صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم
وحده بخمس وعشرين جزءا خ ابن عمر وابو سعيد رض روى الحاري عنهما صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بالفاء والذال
المعجمة المشددة اي المنفرد بخمس وعشرين درجة هذه رواية ابي سعيد وفي رواية ابن عمر بسبع وعشرين قيل المراد بالدرجة والجزء مقدار واحد
ولا يلزم ان يكون كل منهما مساويين فيحتمل ان يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا اخرجت خمسا وعشرين جزءا صارت
سبعا وعشرين درجة فيتساوى رواية ابي هريرة رواية ابن عمر قال النووي هذا غلط من قائله فان في الصحيحين سبعا وعشرين درجة
وخمسا وعشرين درجة فاختلف العدد مع اتحاد اللفظ وقيل لا منافاة بين الروايتين فذكر القليل لا ينفي الكثير ومفهوم العدد باطل
او يقال اخبر النبي عليه السلام اولا بالقليل ثم اعلمه بزيادة فضله على من صلى بالجماعة اخبر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون اختلاف درجاتهم
لاختلاف احوال المصلين في رعاية آداب الصلوة او لاختلاف فضيلة الصلوة فالزيادة تكون في الصبح والعصر او لاختلاف فضيلة
الاماكن من المسجد وغيره وقيل لا اختلاف باختلاف زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب الشافعي لقوله عليه السلام صلوة الرجل
مع الرجل افضل من صلوته وحده وصلوته مع الرجلين افضل من صلوته مع الرجل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه صلوة
الرجل في جماعة تزيد على صلوته في بيته وصلوته بالجر عطف على صلوته في سوقه بضعا بكسر الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث
الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرة وعشرين درجة وذلك ان احدهم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا يأتيه
الا للذي للجمعة اي لا يقصد من موضعه الا الصلوة يخطو بخطوة من بيته غير الصلوة من امور الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث يدل على
ان افضلية الجماعة تحصل بجماعة في المسجد لان قوله وذلك بيان لما قبله وقال القرطبي انه حاصل لمطلق الجماعة لم يحط خطوة الا رفعه
الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد كان في الصلوة اي في حكم المصلي من حيث الثواب ما كانت الصلوة تحبسه
يعني ما دام انتظار الصلوة بجماعة يمنعه من ذهابه والملائكة يصلون على احدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له
اللهم تب عليه يعني دعوة للتوبة ما لم يؤذ فيه يعني ما لم يصدر منه غير حق بايذاء من هو آدمي ما لم يحدث فيه يعني ما لم يفعل في مجلسه واحدا ومبتدعا
وقيل معناه ما لم يصر فيه احدث ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خفت الصبح اي عن اتيانه فاوتر
بواحدة فالما سئل رجل عن صلوة الليل استدل ابو يوسف ومحمد والشافعي على ان الافضل في نافلة الليل مثنى مثنى وقال ابو حنيفة رح الافضل
في نافلة الليل والنهار اربع اربع لانه دوم تحريمة فيكون اكثر مشقة وحمل المثنى على الشفع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ما من مولود
المولود حين يقع نزغة بالغين المعجمة اي نخسة وطعنة من الشيطان تقدم الكلام عليه في الباب الثاني من حديث ما من مولود يولد
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ضرس الكافر مثل احد يعني سن الكافر في جهنم مثل جبل احد في العظم وغلظ جلده مسيرة ثلث
ليال ليكون الله اكثر م جابر رض روى مسلم عنه طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية
تقدم بيانه في الباب الثاني من حديث من كان عنده طعام اثنين م صهيب بن سنان رض روى مسلم عنه عجبا للمؤمن ان امره كله

كله خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن اراد به المؤمن الكامل اذ هو المتصف بهذه الصفة او اشار به الى ان المؤمن ينبغي ان يكون
بهذه الصفة ان اصابته سراء وهي ما يسرها شكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر يعني رضي بتلك المكروهة
ووطن نفسه عليها فكان خيرا له وبيان السراء والضراء بيان لكون امر المؤمن كله خيرا ولهذا فصلها عما قبلها م جابر بن سمرة رض
روى مسلم عنه قال كنا نصلي مع النبي عليه السلام فاذا سلم احدنا كان يشير بيده الى من يليه وشماله ويقول السلام
عليكم فقال عليه السلام على ما تومئون بهزة بعدها واو جمع اي تشيرون بايديكم كانها اذناب خيل شمس بضم الشين وسكون
الميم جمع شموس بفتح الشين وهو من الدواب الذي لا يستقر ظهرها وانما يكفي احدكم ان يضع ان مع الفعل فاعل يكفي يده على
فخذه ثم يسلم على اخيه اراد به الجنس من على يمينه وشماله من الموصولة ثم صلتها بدل من اخيه ق ام قيس بنت محصن رض
بكسر الميم والصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنها علام تدغرن اصله على ما حذفت الالف من ما الاستفهامية على سبيل الاكثار
قال النووي قوله علام تدغرن بهاء السكتة هكذا وقع في جميع النسخ تدغرن بالدال والراء المهملتين بينهما غين معجمة اي تغمرن
وتعصرن اولادكن بهذا العلاق بضم العين المهملة ما يعصر به العذرة من اصبع وغيرها يعني لا يعصرن عذرة اولادكن
بالاصبع وغيرها وبكسرها الداهية فيكون الباء بمعنى على التوجيه عليكن بهذا العود الهندي اي الزمن باستعماله
في عذرة اولادكن قيد العود بالهندي لثبوت نوع آخر منه يقال له عود بحري لذا وجهه بعض الشارحين وقال النووي
العلاق بفتح العين مصدر يعني على اي شيء يعالجن بهذا العلاج الشنيع الذي هو العلاق وروي بهذا الاعلاق وهو ازالة
العلوق وهي الداهية والآفة فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب اي من تلك الاشفية شفاء ذات الجنب اي التقيه
سبعة اشفية من سبعة ادوية منها ذات الجنب والاول تقدم الكلام ومنها العذرة وانما خص ذات الجنب بالذكر لانها اصعب
الادواء وهي دبيلة كبيرة ظاهرة في باطن الجنب متفجرة اي داخل ينحط من العذرة وهي بضم العين المهملة وسكون
الذال المعجمة اجتماع الدم في قعر الحنك الاعلى بحيث يظهر انتفاخ ذلك الموضع وعادة النساء ان يعصرن بالاصبع هذا ابتداء
الكلام لبيان كيفية التداوي به يعني تدق العود ناعما ويدخل في الانف ويلد من ذات الجنب على صيغة المجهول يشتد به
الدال المهملة يقال لد الرجل اذا حلبت من الدواء في احد شقي الفم اتاتين النبي عليه السلام من تلك السبعة اثنين وسكت عن
الخمسة لعدم الاحتياج الى تفصيلها في ذلك الوقت والنبي عليه السلام هو العالم بها لكن المذكورة اظهر منافعها انه يدر البول
ويقوي الاعصاب والمعدة والكبد والدماغ ويحرك شهوة الجماع ويسقط السموم وهو يريح الحرارة ويقتل الدود واذا شرب
بالعسل فان قلت ما وجه تخصيص منافعه بهذه الاربع قلت لانها هي الانفع في الغالب او هذه السبعة هي بكلياتها والباقي
تتشعب منها ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه على المرء المسلم اي يجب عليه السمع والطاعة لاولي الامر فيما احب وكره
اي في كل امر سواء كرهه المسلم او رضي به الا ان يؤمر بمعصية اي اذا امره اولو الامر بمعصية فلا سمع ولا طاعة اي لا يطيعهم ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه على انقاب المدينة جمع نقب بفتح النون وحكي القاضي ضمها وهو الطريق في الجبل ملائكة
لا يدخلها الطاعون ولا الدجال يعني بسبب الملائكة وحراستهم اياها خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه عمرو بن يحيى بضم اللام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء بن قمعة بفتح القاف وسكون الميم وبالعين المهملة بن جندب بكسر الجيم وسكون النون وكسر
الدال المهملة ابو خراشة بضم الخاء المعجمة وبالراء والشين المعجمة عمرو مبتداء وابو خراشة خبره وفيه بيان نسب عمرو بن طي وهو اول من
سيب السوائب وهو الذي اخبر عنه النبي عليه السلام بجر قصبه في النار فالمذكور في صحيح مسلم رايت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف
ابا بني كعب يجر قصبه في النار م ابو ايوب رض روى مسلم عنه غدوة في سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس
وغربت تقدم بيانه قريبا في حديث رباط يوم م جابر رض روى مسلم عنه غلظ القلوب وقساوة في اهل المشرق والايمان
في اهل الحجاز اي في اليمانيين ويجوز ان يراد باهل هنا اهل المدينة فقط لقوله عليه السلام ان الايمان ليأرز الى المدينة م النواس
بن سمعان روى مسلم عنه النواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وبالعين المهملة غير منصرف
غير الدجال اخوفني عليكم قال النووي اخوفني افعل التفضيل بنون بعدها الياء هكذا رواه الاكثرون وروي بعض بحذف
النون وهما لغتان صحيحتان ولما كان مقارنة افعل التفضيل بنون الوقاية غير معتادة وجهوا بان اخوفني اصله اخوف
لي فابدل النون من اللام كما ابدلت في لعن بمعنى لعل والمعنى غير الدجال اخوف لي من الدجال لانه فيه علامات الرد على كذبه فيستدل
بها عليه وفي نسخة والذي نفسي بيده انه بغير انه المصححة علامات يخه اخوفني بفتح الفاء وانت خبر بانه غير رواية مسلم لعلهم
صححوا كذا حذرا عن التكلف السابق لكن المعنى على الاول اقرب ان يخرج وانا فيكم بحجيجه وانا حال اي محاجة قدامكم ومخاصم
باظهار الحجة على كذبه هذا كانه تعليل لكون غير الدجال اخوف له عليه السلام فان قلت كيف قال وانا فيكم وقد اخبر ان الدجال يخرج
بعد المهدي ويقتله عيسى قلت يمكن ان يكون هذا الحديث قبل علمه بوقت خروجه وان يكون المراد منه الاعلام بقرب وقت
خروجه وقرب الساعة ليكونوا على خوف ويلتجئون الى الله تعالى من شره كما قال انما بعثت انا والساعة كهاتين اشارة الى السبابة
والوسطى وان يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه فعيل بمعنى فاعل اي حجة خصم عن نفسه بما عنده
من الحجج الشرعية والعقلية الدالة على كذبه والله خليفتي على كل مسلم هذا تفويض من النبي عليه السلام امته الى الله تعالى حتى يدفع
شره عنهم انه شاب قطط بفتحتين وبالقاف والطاء المهملتين اي شديد جعودة شعره مثل شعور الحبشة عينه طافية
اي مرتفعة عن موضعها كاني اشبهه بعبد العزى بضم العين المهملة وفتح الزاي المعجمة المشددة وهو يهودي من خزاعة مات في الجاهلية
بن قطن بفتح القاف والطاء المهملة فمن ادركه منكم فليقرأ فواتح سورة الكهف او اوايلها تخصيص هذه السورة بتعيين وجه
موقوف الى النبي عليه السلام او يقال اوايلها مشتملة على قصة اصحاب الكهف وهم لما التجأوا الى الله تعالى نجاهم من شره وفتنوا بدين
والمراد من امة الكريم ان يحفظ قارئها من الدجال ويثبته على الدين القويم انه خارج خلة بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة وهي الطريق
المتوسطة بين طريق فارس والشام قال القاضي المشهور فيه فتح الخاء المهملة ونصب التاء غير منون اسم موضع بين الشام والعراق وروي بعض
خلة بضم اللام وبهاء الضمير اي نزوله كذا ذكره المجيدي والجمع بين الصحيحين فعاث بالعين المهملة والثاء المثلثة فعل ماض من العيث
اي افسد وقيل اسم فاعل من العيث وهو الافساد وهذا اظهر من حيث العطف على خارج يمينا وشمالا وانا قال يمينا وشمالا
اشارة الى ان فساده غير مختص بما يمر عليه من البلاد بل يعيث سرايا يمينا وشمالا فلا يأمن من شره مؤمن الا من عصمه الله

يا عباد الله فاثبتوا على دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا اللعين اذا القيتم قلنا يا رسول الله وما لبثه في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة
ويوم كشهر ويوم كجمعة قيل المراد منه ان اليوم الاول كثرة غموم المؤمنين فيه كسنة لطول اللعين يرى علم كسنة وفي الثاني
يهون كيده ويضعف امره فيرى كشهر واليوم الثالث يرى كجمعة لان الحق في كل وقت يزيد قدرا والباطل ينقص لان
الناس كلما اعتادوا بالفتنة والمحنة يهون عليهم الى ان تضمحل شدتها ولكن هذا القول مردود لانه غير مناسب لسؤالهم بقولهم
اتكفينا فيه صلوة يوم وجوابه عليه السلام بقوله لا اقدروا له بل هذا على حقيقته ولا امتناع فيه لان الله سبحانه قادر على ان يزيد
كل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى يصير مقدار السنة خارقا للعادة كما يزيد في اجزاء ساعة من ساعات اليوم وسائر ايامه كما بالحكم
فقلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلوة يوم قال لا اقدروا له قدره يعني اقدروا الاداء الصلوات
الخمس قدر يوم بيان تقديرهم انه اذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم يصلون الظهر ثم اذا مضى قدر ما يكون
بينه وبين العصر يصلون العصر وعلى هذا قال الائمة هذا حكم مخصوص بذلك الزمان شرعه لنا صاحب الشرع لان الاوقات اسباب
وتقديم المسببات على الاسباب غير جائز الا بشرع مخصوص كما تقدم العصر على وقته بعرفات قلنا يا رسول الله وما اسراعه اي كيف
اسراعه في الارض قال كالغيث استدبرته الريح الجملة حال او صفة الغيث واللام فيه للعهد الذهني فيأتي على القوم فيدعوهم
فيؤمنون به ويستجيبون له فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم اي تجيئهم بعد زوال الشمس سارحتهم
يعني مواشيهم السارحة الماشية التي تذهب بالغداة الى مراعيها اطول ما كانت ذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء المهملة وسكون
الياء جمع ذروة وهي اعلى سنام البعير وذروة كل شيء اعلاه واسبغه بهمزة فعل التفضيل اي اتمه ضروعا موكنا يعني كثرة اللبن
وامده افعل التفضيل من المد حواصر جمع حاصرة بالحاء المعجمة وهي ما تحت الجنب وهذا عبارة عن كثرة الاكل والشبع وهو
كناية عن السمن ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين اي يصيرون اصحاب قحط وهو الجدب
ليس بايديهم شيء من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل موضع اليعسوب بفتح
الياء المثناة تحت والعين والسين المهملتين والباء الموحدة يعني تظهر كنوز تلك الخربة يجتمع عند الدجال كما يجتمع النحل عند
يعسوبه ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا بنصب شبابا على التمييز يعني ذلك الرجل في عنفوان شبابه فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين
بكسر الجيم وسكون الزاي المعجمة اي قطعتين رمية الغرض منصوب بمقدار يعني قطعتين بعيدتين مقدار رمية الغرض وهو الهدف
فيدعوه فيقبل يتهلل وجهه يضحك اي يتبسم عند الناس بلا شبهة انه هلك ثم يدعوه اي الدجال الرجل المقطوع فيقبل اي الشاب على الدجال يتهلل وجهه اي يتلألأ
حالا اي يستنير وجهه من الفرح ويضحك حال بعد حال من ضمير يقبل فيقول يصلح هذا الفاء فيبينا هو كذلك اي بين اوقات حال
رجل وفساد الدجال اذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بالنصب على الظرفية ودمشق بفتح الميم وكسرها
والفتح اشهر مهرودتين ردي بالدال المهملة والمعجمة والمهملة اكثر وهما ثوبان مصبوغان بورس واضعا كفيه على اجنحة ملكين
اي اطراف راسه بالطاء المهملتين اي خفض قطر اي يقطر عرقه واذا رفعه تحدر منه يعني اذا رفع راسه نزل جمان بضم الجيم
وتخفيف الميم حب يصنع من الفضة كاللؤلؤ فلا يحل لكافر يجد ريح نفسه الا مات وقال النووي معناه لا يبقى وقال الطيبي هو بكسر الكاف معناه

الشبكة الألوكة www.alukah.net

لا يحق يجد ريح نفسه بفتح الفاء وموصوف اي نفس عيسى ويجوز على تقدير ان فيه فاعل لا يحل الا الات يعني لا يحق لكافر
ان يجد ريح نفسه في حال من الاحوال الا حال الموت ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد بضم
اللام وتشديد الدال المهملة وهو اسم جبل بالشام وقيل قرية من قرى بيت المقدس فيقتله فان قلت ما قيل هذا تقتضي ان
موت الدجال حين راى عيسى عليه السلام لانه كافر فكيف يقتله قلت تقدم توجيهه في الباب السابع لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم
بالاعماق ثم يأتي عيسى بن مريم قوم قد عصمهم الله منه اي من الدجال فيمسح عن وجوههم يعني ينزل عنها ما اصابها من غبار الغزو
ومسابقة في اكرامهم او معناه يكشف ما نزل بهم من الكرب ويسرهم بخبره بقتل الدجال وتحية نبيهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى
الله الى عيسى انه قد اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد بقتالهم عبر عن القدرة باليد لان المباشرة والدفاع
يكونان بها وانما ثنى اليد ليكون ابلغ في المعنى فحرز عبادي الى الطور يعني ضمهم الى الطور بجعله حرزا لهم ويبعث الله يأجوج ومأجوج
وهم من كل حدب ينسلون اي من كل موضع مرتفع يسرعون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية بالاضافة بحيرة تصغير بحرة وهو
مجتمع الماء بالشام طوله على عشرة اميال وطبرية اسم موضع فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقول لقد كان في هذه البحيرة مرة
ماء ثم يسيرون حتى ينتهون الى جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة والميم وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم اي تعال
فلنقتل من في السماء فيرمون بنشابهم بضم النون وتشديد الشين المعجمة جمع النشابة وهي السهم العارية بنشابهم زابت الى السماء
فيرد الله نشابهم مخضوبة ويحصر نبي الله عيسى واصحابه وهو على ما بناه المجهول اي يحبس في جبل الطور حتى رأس الثور للاحدهم خير
من مائة دينار لاحدكم اليوم لفقرهم وشدة جوعهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه اي الى الله تعالى يقال رغب اليه اذا دعا يعني يدعون الله
تعالى في اهلاك يأجوج ومأجوج فيرسل الله عليهم النغف بفتحتين والغين المعجمة جمع نغفة وهي دويبة تكون في انف الابل والبقر والغنم
في رقابهم فيصبحون فرسى بفتح الفاء وسكون الراء المهملة وبالتنوين المهملة جمع فريس بمعنى قتيل كموت بفتح واحدة يعني هلكى
ساعة باهون شيء وهو النغف ثم يهبط نبي الله واصحابه من الطور الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبر الا ملأه زهمهم
بفتح الزاء المعجمة والهاء مصدر زهم اللحم اذا صار رائحته مكروهة من غير نتن كزاء الجزر بين ونتنهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه
الى الله يعني يتضرعون في ازالة نتنهم فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت بضم الباء الموحدة وسكون الخاء المعجمة نوع من الابل طوال
الاعناق يعني يرسل الله طيورا على صورة البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه اي لا يستتر من المطر
احد صفة مطر يقال كننت الشيء واكننته اي سترته بيت مدر لا وبر اي بيت اهل الحضر والبدو وهو فاعل يكن وما مفعوله
محذوف وهو شيء فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة بالفتحات وبالزاء المعجمة والفاء وهي موضع الحكة وقيل هي المرآة شبهها
بها لاستوائها ولطافتها وروي بالقاف ثم يقال للارض انبتي ثمرتك وردي بركتك فيومئذ تأكل العصابة اي الجماعة من
الرمانة يستظلون بقحفها بكسر القاف وسكون الحاء المهملة العظم الذي استدار فوق الدماغ ثم استعير لقشر الرمان تشبيها به وبارك
في الرسل حتى ان اللقحة بكسر اللام وسكون القاف وبالحاء المهملة الناقة التي لقحت حديثا من الابل لتكفي الفئام بكسر الفاء وبعدها
همزة ممدودة الجماعة الكثيرة من الناس واللقحة من البقر لتكفي القبيلة وهي اقل من الفئام من الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ

من الناس

من الناس بسكون الخاء المعجمة وهي الجماعة من الاقارب وهم دون البطن دون القبيلة قال القاضي الفخذ بهذا المعنى لا تكون الا بسكان الخاء
واما الفخذ الذي لجملة العضو فيكسر فيه الخاء ويسكن فيهما لكذلك ثم مبتدأ وخبره كذلك وما عوض عن المضاف اليه والعامل فيه
بعث يعني بين اوقات يتنعمون في طيب عيش وسعة اذ بعث الله اذ المفاجأة يعني ارسل عليهم ريحا طيبة
فيأخذهم تحت آباطهم جمع ابط فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها يعني يختلطون ويتجامعون
في الارض وقيل معناه يجاهرون الناس علانية تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة ق حذيفة رض اتفقا على الرواية عنه فتنة
الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره يعني الرجل يبتلى ويمتحن في هذه الاشياء ويسيل عن حقوقها وقد يحصل ذنوب
من تقصيره فيها فينبغي ان يكفر بالحسنات كما قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات والبلاء على الرجل بقوله يكفرها الصيام
والصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر م عبد الله بن عمر رض فراش للرجل وفراش لامرأته والثالث للضيف يعني
فراش واحد يكفي لكل واحد منهم والرابع للشيطان ليس معناه ان الرابع مبيت للشيطان بل معناه انه زائد عن الحاجة وما زاد عليها
فانما يتخذ للمباهات غالبا وهي مذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان استدل بعض بالحديث على ان الرجل لا ينام بامرأته في فراش
وهو ضعيف لان النوم معها بغير عذر افضل لان النبي عليه السلام فعله بل تعدد الفراش لامرأته من جهة انه قد يحتاج كل واحد منهما
عند المرض وفيه بيان الاقتصار على الحاجة وترك الاكثار في الالات والامور المباحة اعلم ان راوي الحديث عبادة كما ذكره في صحيح مسلم
موجابر بن عبد الله وكذا في المصابيح وجامع الاصول وانت ترى ان المص نسبه الى عبد الله بن عمرو ق ابو موسى وانس اتفقا على الرواية عنهما
فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ضرب المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وفيه التلذذ
وغذاء وسهولة المساغ وفضل عائشة على النساء من جهة حسن المعاشرة والخلق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة وتعقلها
من رسول الله ما لم يعقل غيرها من النساء وقيل اراد بالطعام هنا الحنطة لانها تحتاج الى معالجات حتى تهيأ بان يغتذي بها كحال سائر
النساء المحتاجات الى تأديبات ليحسن معاشرتهن قال الشيخ الخارج المراد من النساء مريم بنت عمران بدليل السياق كما لها الحاوردة مريم
وآسية وخديجة فان عائشة ليست بمرتبتهن واقول هذا متعين بان اراد بالنساء في الحديث نساء العالمين واخرجه منها الكاملات
لكن الظاهر ان المراد نساء عصرها فلم يبق احتياج الى هذا التكلف فان قلت على هذا يلزم ان يكون عائشة مفضلة على فاطمة
قلنا لا يجوز ان تكون عائشة مفضلة عليها بجهات معدودة وان لم تبلغ مرتبتها مرتبة فاطمة وفي تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة
الى ان الثريد ليس مفضلا على سائر الطعام من كل وجه على انا لو قلنا ان عائشة مفضلة على الكاملات المذكورات ايضا بجهات
مذكورة لا يجد وان لم يصل بتلك الجهات في الكمال لان كمالها من جهة محبة الله ومحبة من يحبه الله م جابر رض روى مسلم عنه قال لما قال عليه السلام
من يصعد الثنية ثنية المرار وكان اول من يصعد يا خيل من الخزرج ثم قام الناس وكان رجل فيها ينفضه ضالة له فقال عليه السلام
فكلكم مغفور له الا صاحب الجمل الاحمر قاله على ثنية المرار هذا لفظ المص قال الراوي فاتيناه فقلنا تعال يستغفر لك رسول الله
فقال والله لان اجد ضالتي احب الي من ان يستغفر لصاحبكم وفيه معجزة للنبي عليه السلام حيث اخبر عن سوء حال الرجل قبل ان يعلم
ما بالله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام تقدم بيانه في الباب السابع حديث

جوز كل اوم

العقيان بكتاب الجامع الكثير من المناسبات والاحاديث مرفوعا موقوفا

www.alukah.net

التنوين فيه ولا لكلح آ ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه في كل كبد حرى اجر حرى على وزن فعلى تانيث حران وهما للمؤنث
يعني في سقي كل ذي كبد حارة ثواب وقيل اراد بالكبد الحرى حيوة صاحبها لان كبده انما يكون حرى اذا كان فيه حيوة يعني في سقي
كل ذي روح وقيل هذا المكان مما يؤمر بقتله ثم شرعا في الشرع كالمرتد والكلب العقور وما في معناهما اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة
في لكن المذكور في صحيح مسلم كل كبد رطبة قال سارحه اراد به الاحياء لما يجوز ان الحيوان ذا كبد رطبة لان الميت يجف جسده وكبده
م جابر رض روى مسلم عنه فيما سقت الانهار والغيم اراد به المطر وفيما سقي بالسانية وهي اسم للبعير الذي يستقي به الماء من
البئر نصف العشر لكثرة مؤنته استدل ابو حنيفة بعموم الحديث على وجوب العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا واخراج الحطب
والحشيش من هذا الحكم عرف بدليل آخر ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قدر حوضي كما بين ايلة وصنعاء من لبن وان قدحي
الاباريق لعدد نجوم السماء توضيحه في الباب الثاني حديث ان حوضي لابعد من ايلة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قريش
والانصار وجهينة ومزينة واسلم واشجع وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله قريشيان معناه في الباب الثاني
في حديث الانصار ومزينة خ ابن عباس روى البخاري عنه كان يعني يسحب الكعبة رجل من الحبشة كانه العير يدرك الرجل الشوة
والفج الفج بجاء مهملة قبلها فاء وبعدها جيم تباعد ما بين الفخذين والساقين وهو من صفات اهل الحبشة وهما منصوبان على الحالية من الضمير
عيد به وقال المظهر هما بدلان من الضمير المجرور فتحا لانهما غير منصرفين ووجه اخراج ضميرهما يفسره ما بعده كما قال صاحب الكشاف فعقيبه
بسبع سموات يجوز ان يكون ضمير اجمعها مفسرا بسبع سموات تعلمها اجرا اجرا هذا استيناف الضمير المنصوب فيه للكعبة تشرفها الله سبحانه وقوله اجرا
اجرا حال يعني متفرقا اجزاء ما م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه كفارة النذر كفارة اليمين يعني مثل كفارة اليمين في كون الواجب
احد الاشياء الثلاثة وهي تحرير رقبة مطلقا عند ابي حنيفة ومقيدة بالايمان عند الشافعي واطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف صاع
من بر او صاع من شعير وكسوتهم وهي ما يستر عامة بدنه وعند محمد ما يستر عورته وعند عدم القدرة على هذه الاشياء يصوم ثلاثة ايام
متتابعات عند ابي حنيفة وعند الشافعي يجوز التفرق فيه ق عبد الرحمن بن عوف رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه ابن النبي خمسة
حديثا في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري عنها بخمسة والباقي متفق عليه قال بينا انا واقف يوم بدر فاذا انا بغلامين من الانصار
فقالا يا عم هل تعرف ابا جهل سمعنا انه سب رسول الله قلت نعم فاشرتهما اليه فابتدراه فضربا بسيفيهما حتى قتلاه ثم انصرفا الى النبي عليه السلام
فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكما قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله يعني ابا جهل
قاله لمعاذ بن عمرو بن الجموح بفتح الجيم وبالحاء المهملة ومعاذ بن عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء وبالمد فان قيل روى مسلم انه م
اعطى سلبه لمعاذ بن عمرو فاذا كانا قاتلين فما وجه ترجيح احدهما قلنا يحتمل ان معاذ بن عمرو هو الذي اثخنه اولا وهو الذي اشتغل
بسلبه لا يقال الامام مخير في السلب يعطي فيه ما يشاء لان السلب غنيمة واعطاء انما يكون في التنفيل من الخمس واما ما جاء في حديث آخر ان ابن
مسعود جز راسه فلا ينافيه لانه يجوز ان يشترك الثلاثة فيه بان يكون منها الاثخان والالقاء كالميت وابن مسعود قطع الراس
ق ابو هريرة رض كلاهما اتفقا على الرواية عنه كلا والذي نفس محمد بيده ان الشملة وهي كساء يتغطى به لتلتهب عليه نارا اخذها من الغنائم
يوم خيبر لم تصبها المقاسم بجملة حال من الضمير المنصوب في اخذها يعني لم يدخل تلك الشملة في قسمة الغنيمة بل اخذها قبلها فقال العبد له يا رسول الله

اسم رفاعة بكسر الراء وبالفاء وبقال مدغم قيل بوادي القرى وقد اصابه سهم في غزوة خيبر وقال الناس هنيئا له الشهادة مقتله
من خيبر يعني وجعة من غزوة م جابر رض روى مسلم عنه كم من عذق معلق كم خبيئة للتكثير والعذق بكسر العين الكباسة صدقتم
وبفتحها النخلة بكمالها او مذاكير التدلية النزول من العلو ويروى مذلل اي دان اجتناؤه ومنه قوله تعالى وذللت قطوفها تذليلا
في الجنة لابي الدحداح لما قال عليه السلام هذا القول في قصة لقصة جرت وهي ان يتيما تخاصم ابا لبابة في نخلة فبكى الغلام
فقال له النبي عليه السلام اعطه اياها فلك بها عذق في الجنة فابى ابو لبابة فسمع ذلك ابو الدحداح فاشتراها ثم قال للنبي عليه السلام
اكون لي بها عذق في الجنة ان اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها اليتيم فاخبر عليه السلام بعد موته موافقا لما قال في حيوته م
ابو ذر رض روى مسلم عنه كيف انت اذا كانت امراء يميتون الصلوة المراد بامامتهم تاخيرها عن الوقت المختار لا عن كل وقتها
لانه لم ينقل ان الامراء المتقدمين تركوا الصلوة او قال يؤخرون الصلوة عن وقتها هذا شك من الراوي قلت فما تامرني قال
صل الصلوة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة قاله لو الاوقات التي تكره بعد صلوتها النوافل كالصبح والعصر
تكون مستثناة من هذا الحكم خ ابن عمر وعبد الله بن عمر رض وفي البخاري عن واقد عن ابيه عن ابن عمر وابن عمرو قال قال عمر كيف انت
يا عبد الله اذا بقيت في حثالة بضم الحاء المهملة والثاء المثلثة وهي الردي من كل شيء من الناس قد مرجت بفتح الميم وكسر الراء المهملة
اي اختلطت عهودهم وامانتهم يعني لا تكون مستقيمة بل كل يوم ينقضون العهد ويعصون ربهم واختلفوا فصاروا هكذا وشبك
اصابعه يعني لا يعرف الخائن من الامين ولا البر من الفاجر اللعين قال فكيف اصنع يا رسول الله قال تاخذ ما تعرف اي كونه حقا
وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وهذا خير يعني الامر وكذا تدع وتاخذ يعني اقبل على امر نفسك واحفظ دينك وتدعهم وعوامهم بالنصب
مفعول معه يعني اترك الناس مع عوامهم ولا تتبعهم وفيه رخصة على ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا كثر الاشرار ولم يقدر على
رفعه الاخيار خ عمر رض روى البخاري عنه كيف بك اي كيف يكون حالك اذا اخرجت على بناء المفعول من خيبر يعني وبك اي شرع
والجملة حال من ضمير اخرجت قلوصك بفتح القاف وهي الناقة الشابة ليلة بعد ليلة قاله لاحد بني العتيق بضم العين المهملة وفتح التاء المثناة
من قرى الشام خ عقبة بن الحارث روى البخاري عنه قيل رواه عن النبي عليه السلام سبعة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة كيف
اي كيف يكون معها وقد زعمت ان امراة السوء ان قدار ضعتكما الطاب لعقبة وام يحيى ويروى كيف وقد قيل يعني وقد قالت امراة
في حقكما ان قدار ضعتكما دعها عنك هذا ابتداء كلام وام لعقبة بتركه ام يحيى ملبس معنوا العقيل قاله لاحدهما تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب
بكسر الهمزة ابن عزيز فجاءت امراة سوداء فقالت قد ارضعتكما استدل بعض بالحديث على ثبوت الرضاع بشهادة المرضعة ومنعه الاكثرون
وحملوا الحديث على التورع لثبوت الشبهة بقولها ق انس رض اتفقا على الرواية عنه كيف يعلم قوم نجوا نبيهم النبي هو الجرح
في الراس وكسر رباعيته وهي على وزن الثمانية السن التي بين الثنية والناب وهو يدعوهم اي الى الاسلام الواو فيه للحال قاله
ثم اخذ علقه البخاري المعلق من الاحاديث ما حذف من مبداء اسناده واحدا او اكثر واسنده مسلم م ابن عباس رض روى مسلم عنه
الصلوة اصله لماه وهو لاستفهام يعني الانكار اي لم اتوضا وكذا اخرة الصلوة يعني اتوضا للصلوة ويروى لم اصل بالنفي
الباء فاتوضا وما فيه للاستفهام ايضا حذف الفها يعني لما اريد الصلوة فيكون سببا لان اتوضا ويروى ارى اصلي فاتوضا

www.alukah.net

همزة الاستفهام بإرادة فيزوذه حاصل معنى الكلام ان الوضوء المنزل على من اراد الصلوة وانا لا اريدها فلا بقي في الوضوء فقال حين رجعت
من الخلاء فاتي بطعام فقيل الا تتوضأ فقال ق ابن عباس رض انتفاعا الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم لذكره عاجلا فيه
اي في الحب بالكرة يعني لا يهلكه حين دعا لهم ابرهيم عليه السلام هذا اشارة الى قوله تعالى حكاية عن ابرهيم رب اجعل هذا بلدا آمنا
وارزق اهله من الثمرات ق عائشة رض انتفاعا الرواية عنها قالت سهر النبي عليه السلام ليلة في بعض غزواته فقال عليه السلام
ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة فسمعنا صوت سلاح فقال من هذا فقيل سعد بن ابي وقاص فقال عليه السلام
ما جاء بك قال قد وقع في نفسي خوف على رسول الله فجئت احرسه فدعا رسول الله ثم نام قيل هذا الحديث كان قبل نزول قوله تعالى
والله يعصمك من الناس لما روي انه عليه السلام كان يحرس احيانا فلما نزلت الاية قال انصرفوا فقد عصمني الله وفيه دليل على جواز الاحتراس
من العدو في موضع الاحتياط وصلاحية سعد فان قلت قوله تعالى والله يعصمك من الناس ليس فيه ما يمنع قصد حراسته من الناس كما
اخبر عن نصره واظهار دينه وليس فيه ما يمنع الامر بالقتال واعداد الاسلحة قلت الحراسة انما كانت مخافة ان يقتل عليه نزول هذه
الاية اعراضا به بالانصراف قوله تعالى والله يعصمك من الناس خاصة بعيد الاحتراس فيما قصدهم ابو قتادة رض روى مسلم عنه متى كان هذا
مسرك متى بالنصب على الظرفية يعني متى كان هذا الدم من صيبك حدثني مسيري قاله لابي قتادة سحر ليلة التعريس حين دعه ثانية
يعني اقام من قبيل عرم بالقوم تقدم بيانه في اوايل الباب التاسع في حديث عقبة له ق ابن عباس رض انتفاعا الرواية عنه
رحبا بالقوم منصوب بعامل مضمر اي لقيتم رحبا وسعة انا قال لهم كذا لانهم جاؤا طايعين او بالوفد تنكت من الراوي يعني
خزايا بالنصب حال من القوم والعامل فيه الفعل المقدر خزايا جمع خزيان ولا ندامى جمع ندمان اي ولا نادمين في مجيئهم قال الوفد عبد
وهو لقب قبيلة ربيعة حين قال لهم من القوم او من الوفد فقالوا ربيعة وهي قبيلة عظيمة من قبائل العرب ق ابو قتادة رض حارث
ابن ربعي انتفاعا الرواية عنه مستريح ومستراح منه قاله لما رأى جنازة فكانه قال العرابيت بين هذين الامرين فقالوا يا رسول الله
ما المستريح وما المستراح فقال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا اي تعبها لانها سجن المؤمن والعبد الفاجر يستريح منه العباد اي من
مزاحمته انه حين فعل منكرا اذا صنعوه اذاهم وان سكتوا اذنبوا البلاد والشجر والدواب واذاهم من جهة ان المطر يمنع منهم الغذاء
فينقص اغذيتهم فاذا مات ارتفع ذلك فيستريحون ق ابو هريرة رض انتفاعا الرواية عنه مطل الغني ظلم يعني تاخيره ما يجب عليه من
العباد ظلم للدائن قيل هذا اذا كان عليه ولم يقطه واما اذا قطه قبل طلبه فمختلف فيه قيل المراد من الغني هو الممكن من الاداء وفي لم يمكن
بغيبة ماله او لغيره فكذلك جاز له التاخير فاذا اتبع احدكم على بناء المجهول وتخفيف التاء ويجوز تشديدها اي جعل تابعا للغير لطلب الحق على ما في
على وزن فعيل وهو الغني فليتبع بفتح الباء الموحدة او بكسرها وتشديد التاء قبلها يعني اذا احيل بالدين الذي له على موسر فليقبل الحوالة
امر للندب لا للوجوب فلا تتبع مسلم بان ما قبل سبب لهذا الحكم اذا كان مطل الغني ظلما فليقبل احكم الحوالة يعني لانه ان كان مطلا
فالظاهر من حاله ان يعترف عنه والا فالحاكم يدفع ذلك الظلم عنه ويأخذ حقه من الغني قهرا فلا يضيع حقه م جابر رض روى مسلم عنه
اي اعوذ بالله عوذا من ان تحدث المنكر اي اقتل صحابي قال قال عمر رض دعني اقتل هذا المنافق يشير الى رجل قال يا عمر اعدل حين
تقسم غنيمة ان هذا واصحابه يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تقدم الكلام عليه في الباب الثالث

في حديث ان من ضئضئ هذا رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر
م سليمان بن عامر الضبي روى مسلم عنه مع الغلام اي مع ولادة عقيقة وهي الشاة المذبوحة للمولود يذبح في اليوم السابع
وكذا يسمى المولود فيه فان لم يكن ففي اربع عشرة وان لم يكن ففي احد وعشرين كذا روي عن عائشة وقال الطيبي العقيقة اسم لشعر
الصبي اذا ولد سميت الشاة التي تذبح عند حلقها عقيقة مجازا فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى هذان الحكمان
مترتبان على المقرون مع الغلام فينبغي ان يراد بالعقيقة شعر الصبي حتى يترتب عليه اراقة الدم وهو ذبح الشاة واماطة
الاذى وهو ازالة الشعر قيل المراد باماطة الاذى غسل المولود وازالة النجاسة وقيل المراد بها الختان لكن الوجه ما سمعت لانه قال
مالك سوى بين الغلام والجارية في العقيقة بهذا الحديث ولما روي انه عليه السلام عق عن الحسن شاة واحدة وقال الشافعي يستدل
لقوله عليه السلام يذبح عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وهي واجبة عند احمد حتى قال من لم يذبح لولده عقيقة فمات لا يشفع
له ذلك الولد يوم القيمة وسنة عند الشافعي ومستحبة عند ابي حنيفة لقوله عليه السلام من ولد له مولود فاحب ان ينسك عنه فلينسك
م كعب بن مالك روى مسلم عنه معقبات اي كلمات يقال عقب الصلوة والمعقب بكسر القاف ما جاء عقيب ما قبله في
مبتدأ لا يخيب قائلهن او قائلهن دبر كل صلوة اي عقيبها والجملة صفة معقبات ثلث وثلثون تسبيحة وهكذا خبر
خبر مبتدأ وثلث وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكبيرة خ المسور بن مخرمة روى البخاري عنه هوازن اي مرؤهم وهم
الذين استولوا على هوازن واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما المال واما السبي وقد كنت استانيت
بهم اي جعلتهم منتظرين قاله لوفد هوازن حين جاؤا مسلمين فسئلوا ان يردوا اموالهم وسبيهم فرتو ضبعة في الباب الثالث حديث
انا لا ندري من اذن منكم خ ابن عمر رض روى البخاري عنه مفاتح الغيب خمس لا يعلمها الا الله اراد بالعلم الجزم لا الاعم منه سيشتبه
الغيب بالجزائي المستوثقة بالاقفال واثبت لها مفاتح على سبيل التخييل المراد به انه هو المتوصل الى ما في المخازن وغيره
لا يتوصل الا بها علام لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله والغد يوم قربه اذا لم يعلم ما يكون فيه فما يكون بعده لا يعلم بالطريق الاولى ولا يعلم
احد ما يكون في الارحام من الذكر والانثى الا الله وما تعلم نفس ماذا تكسب غدا وما تعلم نفس باي ارض تموت ولا يدري احد متى
يجيء المطر فان قلت لم عد هذه الخمس وكل الغيبيات لا يعلمها الا الله قلت بلى لعل تعداده م لان من منهم في الجاهلية الاعتقاد
بهذه الاشياء بان قالوا متى نقوم الساعة ومتى ينزل المطر وما تلد حاملتي واني مني ربيعتي غدا من الخير والشر واين يكون وفاته
وكان اهل الجاهلية يسألون المنجمين عنها زاعمين انهم يعلمونها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اشد امتي علي حيا نصب على
الحيرة تقديره له للاختصاص ناس يكونون بعدي يود احدهم لو رآني باهله وماله اي يبذل اهله مفعول يود محذوف يعني يتمنى احدهم
كونه باذلا لاهله وماله لرؤيته النبي م حذف مفعول يود لدلالة لو رآني باهله عليه وقيل لو هذه بمعنى ان المصدرية ق عبد الله بن عمر
انتفاعا الرواية عنه من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال يسب اباه الرجل فيسب اباه
اي يشتم المسبوب ابا الشاتم ويسب امه اي يشتم المسبوب امه الشاتم فاذا كان شتم الوالدين بالتسبب من الكبائر
فالشتم بالتصريح كيف يكون م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من خير معاش الناس رجل ممسك عنان فرسه يطير على متن

هو اللجام في سبيل الله يطير على متنه يعني يسرع راكبا على ظهر فرسه كلما سمع هيعة اي صوتا تكون عند الخوف من العدو او فزعة
بالفتحات والعين المهملة فزعة من الفزع بمعنى الخوف وبمعنى الاستغاثة والثاني هو المراد هنا طار عليه اي ثار متن فرسه
وفي بعض النسخ طار اليه يبتغي القتل اي قتل العدو والموت مظانه بالنصب ظرف يبتغي وهي جمع مظنة بالظاء المعجمة وتشديد
النون يعني في موضع يظن فيها القتل والموت قيل وحد الضمير في مظانه لان القتل بمعنى المقتول وهو والموت شيء واحد
فالاوجه ان يرجع الضمير الى الاقرب وحكم الابعد يعرف منه كما في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله
الضمير راجع الى الفضة اكتفى بذكر ما عن ذكر الذهب واكثر الروايات القتل او الموت في توحيد الضمير على القياس او رجل في
غنيمة تصغير غنم اي قطعة من الغنم في رأس شعفة بفتح شين معجمة وعين مهملة وبالفاء دار من الجبل من هذه المشعف
او بطن واد من هذه الاودية يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويعبد ربه يعني يعتزل من الناس وفتنتهم ويسكن رأس الجبل او واد
ويقضي حقوق الله فيه حتى يأتيه اليقين اي الموت سمي به لانه لا شك في وقوعه ليس من الناس الا في خير الجملة حال من مفعول يأتيه
يعني يموت سالما من الناس ق ابن عباس رم امنى انتقاء على الرواية عنه من محمد رسول الله اياه هرقل بكسر الهاء وفتح الراء المهملة
وقيل بسكون الراء وكسر القاف اسم ملك الروم في ذلك الوقت وقيصر لقبه وقيل كان من ملك الروم يلقب بقيصر والفرس بكسرى
والحبشة بالنجاشي ومصر بفرعون عظيم الروم انا قاله كذا ليكون عاملا بقوله تعالى فقولا له قولا لينا ولم يقل ملك الروم لان الملك بعد
ظهوره عليه السلام ينبغي ان يكون بتوليته وهو موقول بحكم الاسلام سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام وهو
مصدر بمعنى الدعوة كالبداية وبرويدي بداعية الاسلام وهي ايضا مصدر كالعافية اراد بها كلمة الشهادة التي يدعوا اليها الناس
سهلها تسلم بفتح التاء من السلامة اي تسلم من السبي في الدنيا ومن العذاب في الآخرة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين يعني اجرا يكونك مثلا
الكتاب واجر الايمانك بالقبيل يجوز ان يكون مرتين متعلقا بتسلم على تنازع الفعلين اي تسلم مرة في الدنيا ومرة في الآخرة وان
تولتيت اي اعرضت عن الايمان فان عليك اثم الاريسيين جمع الاريسي بتشديد الياء منسوب الى الاريس وهو الفلاح
يؤتيه ما جاء في رواية اخرى فعليك اثم الاكارين اراد بهم اهل مملكته لانهم لم يؤمنوا بسبب عدم ايمانه ويا اهل الكتاب تعالوا
الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون
يعني ما بين شيئا وقوله فقولوا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا اي لا يتخذ مخلوق مخلوقا آلها فقولوا
الا نعبد الا قولوا من دون الله بيان لكلمة فان تولوا اي اهل الكتاب فقولوا اي صحابها المسلمون اشهدوا اي يا اهل الكتاب
بانا مسلمون كتبه الى قيصر حاكم في الخبر الصحيح ان هرقل سأل عن حال النبي عليه السلام وعرفها من جاء بكتابه فقال لو كنت عنده
لغسلت قدميه لمعرفة صدق النبي عليه السلام بعلامته المعلومة له من الكتب القديمة لكن خاف على رياسته ولو اراد الله هدايته لوفقه للاسلام كما وفق النجاشي وما زال عنه الرياسة م حذيفة رم روى مسلم منهن ثلث لا
يذرن شيئا يعني يصل كل مكان روي انه عليه السلام سئل عن الثلث فقال الترك والدجال ويأجوج ومأجوج ومنهن خمس
كريح الصيف منها صغار ومنها كبار يعني الفتن تفسير لضمير منهن ق ابو هريرة رم انتقاء على الرواية عنه كم جزء من سبعين

جزءا من نار جهنم هذا بيان لاجزاء نار جهنم وكميتها يعني لو جمع حطب الدنيا فاوقد حتى صار نارا لكان جزءا من سبعين جزءا من نار جهنم
قالوا يا رسول الله ان كانت لكافية ان خفيفة يعني ان كانت نار الدنيا بعينها نار جهنم لكانت كافية في الاحراق وفي ايصال الالم
قال فانها فضلت عليهن يعني زيدت نار جهنم على نار الدنيا بتسعة وستين جزءا كلها مثل جزء يعني حرارة كل جزء من تلك الاجزاء
مثل حرارة نار الدنيا هذا بيان لتفضيلها في الكيف كما فعلت في الكم وقيل كلاهما بيان لتفضيلها في الكيف زاد البخاري نار كم
هذه التي توقد ابن آدم ق ام حرام بنت ملحان رم انتقاء على الرواية عنها قالت اتانا النبي عليه السلام يوما فنام عندنا فاستيقظ
وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال عليه السلام ناس من امتي عرضوا علي اي في المنام غزاة في سبيل الله يركبون ثبج
هذا البحر وهو بثاء مثلثة ثم باء موحدة مفتوحتين ثم جيم بمعنى وسطه ملوكا على الاسرة جمع سرير او مثل الملوك على الاسرة
هذا شك من الراوي يركبون مركب الملوك لسعة حالهم شبه التفنية بالسرير وجعل الجلوس عليها مشابها بجلوس الملوك
على اسرتهم يعني وفور نشاطهم وقيل معناه ملوكا في الآخرة ضحكه عليه السلام كان لسروره بكون امته بعده قائمة بالجهاد حتى في البحر
قالت ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا له حكي ان دعاءه عليه السلام استجيب فركبت مع زوجها الى قبرس
في خلافة عثمان فتوفيت وذفنت هناك ق ابو هريرة رم انتقاء على الرواية عنه لما نزل قوله تعالى اولم تؤمن قالت طائفة شكت
ابراهيم عليه السلام ولم يشك نبينا عليه السلام فقال عليه السلام نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن
قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اراد به ان ما صدر من ابراهيم لم يكن شكا بل كان طلبا لمزيد العلم وان احق به لانه مأمور بذلك كما قال تعالى
وقل رب زدني علما اطلق الشك بطريق المشاكلة وقال الامام المزني معناه لو كان الشك متطرقا اليه لكنت احق من ابراهيم
وقد علم انه لم يشك فاعلموا انه كذلك وانما رجح ابراهيم عليه السلام نفسه تواضعا او لصدوره قبل ان يعلم انه خير ولد آدم وانما
سأل ابراهيم فلترقى من علم اليقين الى عين اليقين او لانه لما احتج على المشركين بان ربه تعالى يحيي ويميت طلب ذلك ليظهر دليلا عيانا
وترجم الله لوطا وفيه اشارة الى وقوع تقصير منه بيانه ان قوم لوط لما قصدوا اضيافه قال لو ان لي بكم قوة او آوي الى ركن شديد
يعني لو كان لي قوة في نفسي او التجئ الى عشيرة قوية لمنعتكم عن اضيافي فاشار نبينا عليه السلام الى تقصير لوط في هذا القول بقوله لقد كان
يأوي الى ركن شديد وهو الله اقوى فيما العشيرة لعل ذكره عليه السلام هذا القول عقيب قول ابراهيم لان كلا القولين وقعا في صورة
تقصير وغفلة عن قدرة الله تعالى ولو لبثت في السجن طول يوسف لاجبت الداعي اي داعي الملك وهو الذي جاء اليه ليخرجه
من السجن ولما قلت يا بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن اعلم ان هذا ليس اخبارا عن نبينا عليه السلام بتضجره وقلة صبره
بل فيه دلالة على مدح صبر يوسف وتركه الاستعجال بالخروج ليزول عن قلب الملك ما كان متهما به في الفاحشة ولا ينظر
اليه بعين مشكوك وقيل بل فيه اشارة الى تقصير يوسف وذلك من جهة انه لم يترك الوسائط ولم يتوكل على الله واليه الالتجاء
او من جهة انه كان رسولا وهذا دعا اهل السجن الى الايمان بقوله يا صاحبي السجن ارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار
ولكن له طريق الى دعوة حرة مقهور فلما وجد اليه سبيلا قدم براءة نفسه مما نسب اليه على حق الله وهو دعوة الملك فقال النبي
عليه السلام لو كنت مكانه لو صلت الى دعوة الملك لوجوب تقديم حق الله م ابو ذر رم روى مسلم عنه لو ترى اذ المجرمون

www.alukah.net

اذ اراه قال له حين سأله هل رأيت ربك يعني في ليلة المعراج اختلف رؤيته في تلك الليلة وفي الحديث دليل للفريقين على اختلاف
الروايتين لانه روي انى بفتح الهمزة وفتح النون المخففة فيكون استفهاما على سبيل الانكار وروي انى بكسر الهمزة فيكون دليلا
للمثبتين ويكون حكاية عن الماضي بالحال ومنع بعض العلماء اطلاق النور على الله تعالى لان النور من جملة الاجسام واولوا الحديث بان
معناه حجابه النور لكنه فاسد لان النور هو الظاهر في نفسه والمظهر لغيره وهذا المعنى صادق على الله تعالى وورد الاذن النبوي على الله
خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه يخرج عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال الطوبي ويخ كلمة ترحم يقال لمن وقع في مهلكة
لا يستحقها قيل قاله عليه السلام حين اخذ قريش عمارا وابويه لما اسلموا فدعوهم الى الكفر فابوا وقتل ابواه وهما اول شهيدين
قتلا في الاسلام وكانوا يعذبون عمارا ليرجع الى الكفر الذي هو سبب النار وكان يدعوهم الى الاسلام الذي هو سبب الجنة ق ابو سعيد رض
اتفقا على الرواية عنه ويحك ان الجرب شديدها شديد وهل لك من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها يعني وهل تعطي الحقوق الواجبة
فيها قال نعم قال فهل تمنح منها وفي الصحاح منحة الناقة ان تعطيها غيرك ليحلبها ثم يردها عليك قال نعم فقال فتحلبها يوم وردها
يعني هل تحلبها يوما فيه ترد الماء وتعطي لبنها الذين يرفدون الماء قال نعم فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك
شيئا وهو بدل من كاف يترك بدل الاشتمال قاله الدماميني سأله عن الهجرة اي عن هجرة نفسه فقط بان يترك
اهله وماله ويلازم المدينة فخاف النبي عليه السلام ان لا يقيم بحقوقها فينكص على عقبيه فقال فاعمل من وراء البحار ق ابو بكرة
اتفقا على الرواية عنه ويحك قطعت عنق صاحبك ويحك قطعت عنق صاحبك يعني اهلكته في دينه بان الفتنة في العجب
قاله مرارا لرجل بالغ في مدح صاحبه عند عليه السلام ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنهما وهل اتيت
منى حرب المسور بكسر الميم وبالسين والعين المهملتين الخشب الذي يستعمله النائر ليهيج لو كان له احد يعني ابا بصير يعني لو
يعني لو كان لابي بصير صاحب ونام وقيل معناه لو كان له احد يعرفه ان لا يرجع الى حتى يأتي الى الارض ما اليهم وهذا انسب لسياق الحديث تقدم
قصته في الباب السادس في حديث لعذر اي دعوا م جابر رض ويلك من يعدل اذا لم اعدل قال له الرجل قال الله اعدل حين كان
يقسم الغنيمة منصرفه من خيبر لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل روي بضم التاء وفتحها اما الضم فمعناه واضح واما الفتح فمعناه
اذا لم اكن اعدل لقد خبت انت لانك من اشقى والتابع لمن لا يعدل يكون خاسرا ق عبد الله بن عمر رض اتفقا على الرواية عنه الاعقاب
جمع العقب بالكسر هي مؤخر القدم من النار قاله لحين راى قوما توضئوا للصلوة مستعجلين واعقابهم يلوح لم يصبها الماء
يعني ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها وقيل الرادان العقب تخص بالعذاب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ويل
للعراقيب من النار جمع العرقوب بضم العين وهي العصبة التي فوق العقب وهذا المعنى على ما تقدم ق زينب بنت جحش
اتفقا على الرواية عنها قالت خرج النبي عليه السلام يوما فزعا محمرا وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب يعني من
خروج جيش قاتل العرب قيل اراد به الفتن الواقعة في العرب انها قتل عثمان واستمرت الى هذا الآن فتح اليوم من ردم يأجوج
ومأجوج وحلق باصبعيه الابهام والتي تليها اي جعلها حلقة وهذا اخبار عن اشارة يعني لم تكن في ذلك الزمن فتحة الى هذا
اليوم وقد انفتحت فيه هذا المقدار وانفتاحها من علامات القيامة فاذا توسعت خرجوا فقالت زينب بنت جحش
قلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث اي الزنا م ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يخرج الدجال فيتوجه جهة رجل من المؤمنين فاذا راه يقول يا ايها الناس هذا الدجال الذي ذكره رسول الله فيأمر
به الدجال فيضرب ويشج ويقول المؤمن به فيقول انت المسيح الكذاب فيؤمر به فينشر بالمنشار من مفرقه ثم يمشي
الرجال بين قطعتيه ثم يقول قم فيستوي قائما ثم يقول له المؤمن به فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة يكذبك فيحقق
الى النار فيحسب الناس انه قذف الى النار وانما القي الى الجنة فقال عم هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين يعني الرجل
الذي يجادل الدجال ق ابن مسعود رض روى البخاري عنه هذا الانسان وهذا اجله محيط بها قد احاط به شك من الراوي وهذا
الذي هو خارج الطرف يعني هذا الخط الذي هو خارج من الخط المربع امل الانسان هو يظن انه يصل الى الامل قبل الاجل وظنه خطأ
بل الاجل اقرب اليه من الامل يموت قبل ان يصل اليه وهذه الخطط الصغار الاعراض جمع عرض وهو بالتحريك ما يعرض
الانسان من مرض ونحوه فان اخطاه هذا نهشته هذا النهش بالشين المعجمة والمهملة الاخذ بمقدم الاسنان وان اخطاه هذا
نهشته هذا يعني ان لم يصل اليه بعض هذه الاعراض واصل اليه بعض آخر قاله حين خط خطا مربعا وخط خطا في الوسط
خارجا منه وخط خططا بضم الخاء جمع خط صغارا الى هذا الذي في الوسط ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنه هذا الجمال بالكسر
مصدر رحل اراد به حمل اللبن لبناء المسجد لا جمال خيبر بالنصب يعني لا يكون مثل حمل خيبر بيانه ان يهود خيبر اذا جزوا الثمر
تحمل الاعراب على ان يكون عدل ثمن حمل وعدل لمالك الثمر وكان هذا الحمل مشهورا عندهم بالنفع فبين عليه السلام بقوله
هذا ابر ربنا بالنصب على حذف حرف الندا وظاهره ان حمل اللبن لبناء المسجد ليس كحمل خيبر في النفع بل هو ابر وانفع في الآخرة
كان يتمثل اي يضرب به مثلا لهم عند نقله اللبن في بنيان مسجده عليه السلام ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها هذا الرباح
الله المنزل قاله حين بركت ناقته اي ناخت عند موضع مسجده خ ابن عباس رض روى البخاري عنه هذا جبريل عم
اخذ براس فرسه عليه اداة الحرب اي آلتها قاله يوم بدر م العباس بن عبد المطلب رض روى مسلم عنه هذا حين حمي الوطيس بفتح الواو
وكسر الطاء المهملة اي التنور يجوز ان يكون هذا اشارة الى القتال وحين بالفتح ظرف له وان يكون اشارة الى وقت القتال
وحين بالرفع خبره وقد يروى حنين وهو استعارة وهو شدة الحرب وفيه ترغيب للقتال ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض
اتفقا على الرواية عنهما هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوا بالهدي البدن فابعثوا بالهدي البدن لفلان اعلم ان هذا بعض حديث
النبي عليه السلام وزمن الحديبية بيانه ما روي ان اهل مكة لما بعثوا عروة ابن مسعود الثقفي حال النبي عليه السلام واصحابه فكلما
جوابهم فلما راى احوالهم ورجع قال يا قوم والله لقد وفدت على الملوك ما رايت ملكا يعظمه اصحابه مثل محمد والله ما يتنخم نخامة
الا وقعت في كف رجل فدلك بها وجهه فقال رجل من كنانة دعوني آته فلما اشرف على النبي عليه السلام واصحابه قال عليه السلام
هذا فلان من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فاستقبله الناس فلما راى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت

www.alukah.net

فلما رجع الى اصحابه قال رايت البدن قد قلدت واشعرت فارى ان يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز
بن حفص فقال دعوني آتيه فقالوا آته فلما اشرف عليهم قال عليه السلام هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي عليه السلام
بينما هو يكلمه جاء سهيل بن عمرو فقال عليه السلام سهل لكم من امركم فجاء فقال هات اكتب بيننا وبينكم فدعا النبي عليه السلام الكاتب
فكتب كتاب الصلح بينهم يعني رجلا من كنانة هذا تفسير من المص لفلان قال يوم الحديبية لكفار قريش الجل صفة رجلا دعوه
آية بعد الهزة نفس من الاثنان يعني النبي عليه السلام هذا تفسير لضمير آية فلما اشرف عليهم اي ظهر ذلك الرجل عليا النبي قال اي النبي م
الحديث وهو قول هذا فلان اي ق معاوية بن ابي سفيان رض اتفقا على الرواية عنه هذا يوم عاشوراء ولم يكتب عليكم صيامه
بعض لم يفرض عليكم صومه في هذه السنة وما بعدها قال حين انسخ فريضته بشهر رمضان وانا صائم فمن احب منكم ان يصوم فليصم ومن احب
منكم ان يفطر فليفطر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه هذه صدقات قومي زادها الصدقات المضيفة يعني بني تميم اضافها
الى نفسه لان تميما هو ابن مرة ومرة يتصل نسبه الى مضر وهو من ولد اسمعيل وفيه منقبة لهم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
هذه وهذه سواء يعني في الدية يعني الخنصر والابهام تفسير لطي وطن خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه هلاك امتي ويروى هلكة
امتي بفتح اللام يعني الهلاك على يدي غيلمة جمع غلام وفي بعض النسخ اغيلمة وهي تصغير لغيلمة لكن قال الجوهري لم يعرف جمع اغيلمة
من قريش تقدم بيانه في الباب الثامن في حديث يهلك الناس هذا الحي من قريش ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه هلا
اخذتم اهابها وهو الجلد الغير المدبوغ فدبغتموه فانتفعتم به يعني شاة لميمونة ميتة هذا تفسير للضمير في اهابها ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه م اشد امتي علي الدجال يعني بني تميم ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه م الاكثرون ورب الكعبة
فقلت يا رسول الله فذاك ابو ذر واتى من هم قال هم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله
تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث ان الاكثرين هم الاقلون وقليل ما هم ما زائدة ومفيدة للابهام وفيه معنى التعجب من قلتهم كذا ذكره
ابو البقاء في قوله تعالى وقليل ما هم وظن داود وهم مبتدا وقليل خبره ما من صاحب بل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكوتها الا جاءت
يوم القيمة اعظم ما كانت واسمنه فتنطحه بقرونها وتطؤه باظلافها كلما نفدت اخراها عادت عليه اولاها
حتى يقضى بين الناس تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما صاحب ابل لا يفعل فيه حقها خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال
كنت اصحب النبي عليه السلام اداوة الوضوء فبينا انا اتبعه قال اغني مجاري استنجي بها ولا تأتني بعظم ولا روث فقلت ما بال
العظم والروث قال عليه السلام هما من طعام الجن وانه اتاني وفد جن نصيبين بفتح النون وكسر الصاد المهملة والباء الموحدة بين
اليابس اسم بلد بيا بكر ونعم الجن فسألوني الزاد فدعوت الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا بروثة الا وجدوا عليها طعاما اعلم ان المفهوم
من الحديث ان الروث طعام الجن وهذا لا يستبعد والمشهور من العلماء ان الروث لا يستبعد لنجاستها ولا تنافي في اجتماعهما وان اول الحديث
يدل على ان نفسها مطعومان وآخره يدل على ان المطعوم ما وجد عليها فيحمل اول الحديث على المجاز جعلها من طعام لكونها سببا له وتوقف
آخر الحديث على ان الجن طلبوا من النبي زادا فجعل عليه السلام العظم زاد الجن والروث زاد الدواب فاذا وجدوا عظما جعله الله كاملا
يؤكل منه لحم وكذا دوابهم تجد من الروث شعيرا وتبنا باعتبار اصله قال له حين قال له لا تأتني بعظم ولا روث فقال ما بال العظم والروث

م ابو عبيدة الجراح رض قال صاحب التحفة لم يخرجه في الصحيحين سوى هذا الحديث لكن وجدت راوي الحديث في صحيح مسلم
وجامع الاصول وغيرهما جابرا دون ابي عبيدة وانه اسلم قال جابر بعثنا النبي عليه السلام وكنا ثلثمائة لنرصد عيرا
لقريش وامر علينا ابا عبيدة فزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره وكان ابو عبيدة يعطينا تمرة تمرة فيمصها كما يمص الصبي
ثم نشرب عليها من الماء فيكفينا يوما الى الليل وانطلقنا الى ساحل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه
فاذا هي دابة فاقمنا عليه شهرا وكنا ثلثمائة حتى سمنا فتعدينا ثلثة عشر رجلا في نقرة عينها فلما قدمنا المدينة اتينا
رسول الله فذكرنا ذلك له فقال عليه السلام هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا انا يطلب النبي عليه السلام
من لحمه ليأكله مبالغة في تطييب نفوسهم وحلا وانه عليه السلام قصد التبرك به لكونه طعمة من الله خارقا للعادة قال ابو عبيدة
فارسلنا الى رسول الله منه فاكل منه قال في حوت ميت رماه البحر اهلال هو فقال وهو بتهم الى ابو ذر قبل الحال نعم فقلت وانا
اشير الى من باشغل الدرج اي هذا الحديث فانه لا يصدقوني فقال لقد اشتهتني وعابوني فقلت كيف يا رسول الله فقال كلاما
ليس بحضرة لفظه وانا معناه عرضت قولي على من لا يقبله ثم اقبل عليهم يوبخهم ويعظهم فقلت صبيحة تلك الليلة وانا اعوذ بالله
من ان اخوض حديثه اي حديث رسول الله بعد ليلتي هذه الا على الذين يخلونه اي يجعلون حديثه حكما فيما شجر بينهم اي في الامور التي
اختلف فيها ثم لا يجدون في انفسهم حرجا اي ضيقا وقيل اي شكا مما قضى اي من حكم النبي عليه السلام ما فيه مصدرية ويسلموا تسليما
اي ينقادون حكمه انقيادا لا شبهة فيه واحاديث الانبياء واسلم تسليما ق العباس بن عبد المطلب اتفقا على الرواية عنه
قال قلت يا رسول الله هل نفعت ابا طالب بشيء فانه كان يحوطك قال نعم هو في ضحضاح من النار وهو بضاحين بحتين وحارين
مهلهلين ما لهما بين الكعبين مثل الحمة فاستعار النبي عليه السلام المنارة وفي رواية اخرى لمسلم قال نعم ثم وجدته في غمرات من النار فاخرجته
الى ضحضاح ولولا انا لكان في الدرك اي في الطبق الاسفل من النار يعني ابا طالب وفي الحديث ان الكافر تخفف عنه العذاب بالشفاعة
لعل هذا يكون مخصوصا بابي طالب ق انس اتفقا على الرواية عنه قال دخل النبي عليه السلام على عائشة فقربت اليه خبزا وتمرا
فقال عليه السلام ثم ارى برمة يفور فيها لحم قلت بلى ولكن دخل لحم تصدق على بريرة وانت لا تاكل الصدقة فقال عليه السلام هو لها
صدقة ولنا هدية يعني لما تصدق على بريرة م حمزة بن عمرو الاسلمي روى مسلم عنه هي رخصة من الله الضمير راجع الى الافطار انثه
لتأنيث الخبر فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه فاله حين قال يا رسول الله اجد بي قوة على الصيام في السفر فهل
علي جناح ظاهر الراوي ان الافطار في السفر رخصة اسقاط فسأل الله هل يأثم اذا صام فبين عم انه رخصة ترفيه فلا اثم عليه ان صام
م ابو موسى رض روى مسلم ابن ان يجلس الامام اراد جلوس الخطيب بين الخطبتين ويجوز ان يراد جلوسه حين صعد المنبر الى ان يقضي الصلوة
اعلم انه كان ينبغي ان يقول بين ان يجلس وبين ان يقضي الصلوة لان بين تقضي الصلوة طرفي الزمان الآتية الا بالي انتهاء الى جميع الزمان
المبتدأ من الجلوس الى اداء الصلوة تلك الساعة الشريفة يعني ساعة الجمعة اراد بها التي يستجاب فيها الدعاء كما روى انه عليه السلام
قال ان في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله فيه خيرا الا اعطاه اياه اختلف في تلك الساعة قيل هي آخر ساعة من يوم الجمعة وقيل
هي من طلوع الفجر الى طلوع الشمس وقال القاضي ورد في كل منها آثار لكن الصحيح ما ذكر في الحديث خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه

الألوكة
www.alukah.net

يمين الله ملآن على وزن فعلى تأنيث ملآن كثير به عن كثرة عطاء الله وجرأة الله حض اليمين بالذكر وان لم يكن ظاهرا مرادا
لانها مظنة العطاء ثم وصفها بالدوام بقوله لا يغيضها نفقة اى لا ينقصها انفاق واعطاء رزق لمخلوقاته لقدرته
على ايجاد المعدوم ثم ثنى عن كثرته ثانيا بقوله سحاء وهو صيغة المبالغة من السح وهو الصب وهو خبر بعد خبر او صفة
نفقة والصب انما يكون اذا كثر الماء وارتفع عن القطر وبلغ حد السيلان وفيه اشارة الى علوه تعالى لان السح انما يكون من علو
والى انه لا مانع لعطائه لان الماء اذا اخذ في الانصباب لم يستطع احد ان يرده الليل والنهار منصوبان على الظرفية تنازع فيهما لا يغيضها
وسحاء ارايتما انفق ما مصدرية اى تعلمون انفاق الله منذ خلق السموات والارض فانه الضمير فيه للانفاق لم يغض ما في يمينه من
موصولة وهي مع صلتها مفعول لم يغض وعرشه على الماء فيه اشارة الى انه لم يكن تحت العرش قبل السموات والارض الا الماء والى ان قدرته
لا نهاية له ولا حصر وبيده الاخرى القبض وفي الصحاح الجوهري القبض الاسراع او القبض بالفاء شك من الراوي يرفع ويخفض
تقدم الكلام على الرفع والخفض في الباب السابع حديث ان الله لا ينام م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يمينك على ما يصدقك به صاحبك
وفي رواية يصدقك عليه صاحبك تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اليمين على المستحلف

الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية التي اخبر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه جل جلاله

الحديث القدسي ما اخبر الله به نبيه بالهام او المنام فاخبر رسول الله عم عن ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقرآن منفصل عليه لان لفظه منزل ايضا
كما قال تعالى فاذا قرأناه فاتبع قرآنه يعني اذا انزلنا عليك القرآن وقرأه جبريل عم عليك فاحفظه وعلمه الناس خ انس رض روى
البخاري عنه اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه اى بنه بما يحب عينيه ثم صبر عوضته عنهما الجنة خ ابو هريرة رض روى البخاري انه
اذا احب العبد لقائي احببت لقائه واذا كره لقائي كرهت لقائه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من احب لقاء الله
احب الله لقاءه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا تلقاني عبدي بشبر يعني طلب القربة مني بالاخلاص في الطاعة تلقيته
بذراع التلقي من الله تعالى من المتشابهات يعني يجازيه الله عبده في عمله اضعافا يثبت الله سبحانه الثواب تلقيات كلمة فان قلت
هذا يقتضي ان من عمل حسنة جوزي بعشرة لان الذراع شبران وقد تقرر في الآيات الحسنة تجازى بعشر امثالها فكيف الجمع قلت
الحديث لم يذكر لبيان مقدار تضعيف الاجور وانما ذكر لبيان اسراع الله تعالى تضعيف الثواب على طريق المثل اذا تلقاني بذراع
تلقيته بباع واذا تلقاني بباع جئته باسراع اى من تلقيه بان يكون مجيئه مقدار باعين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها يعني اقول الملائكة الشمال لا تكتبوا سيئة عبدي اذا قصد فان عملها فاكتبوها
سيئة اى انما واحدة واما الحال ان وكره حسن عمل الله فاذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها خطاب الملائكة اليمين فان عملها فاكتبوا
عشرا يعني اكتبوا الثواب عشر حسنات مقصودة غير مولة تقدم بيان الحديث في الباب الخامس في حديث ان الله تجاوز عن امتي ق
ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اى من النعيم في الجنة
مصداقه قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون م ابو هريرة رض انا اغنى الشركاء عن الشرك يعني اكثر استغناء
عن العمل الذي فيه شركة لغيري وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة من غير ان يكون في المضاف اليه شيء مما يكون في المضاف كما في قوله تعالى

اصحاب

اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا مع انه لا خير في مستقر اصحاب النار ويجوز ان يكون للزيادة على من اضيف اليه يعني انا اكثر الشركاء
استغناء وذلك لانهم قد بينت لهم الاستغنا في بعض الاوقات والاحتياج في بعضها والله مستغن عنه في جميع الاوقات من عمل عملا
اشرك فيه معي غيري تركته وشركه يعني الكاف اى مع شركه والضمير في تركه لمن يعني ان المرائي في طاعته آثم لا ثواب له فيها قبل الشرك
على اقسام لعظمها اعتقاد شريك الله وبليه اعتقاد تشريك الله تعالى في الفعل كقول من يقول العباد حالقون افعالهم الاختيارية
وبليه الاشراك في العبادة وهو الرياء وهذا هو المراد من الحديث قال الشيخ ابو حامد اذا كان مع الرياء قصد الثواب راجحا كان
فالذي نظنه والعلم عند الله ان لا يحبط اصل الثواب ولكن ينقص منه فيكون الحديث محمولا على ما اذا تساوى القصد او يكون
قصد الرياء راجحا قال الشيخ الكلاباذي العمل اذا صح فاوله لله بصرة فيما دبعه ولم يخلطه شيء دون الشرك لان الرياء يبطل العبد
من اوله ليراي به الناس ويكون ذلك قصده ومراده عند اهل السنة والجماعة لقوله تعالى خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا ولكن
الامر على ما ذهبت المعتزلة من احباط الطاعات بالمعاصي لم يجز اختلاطها واجتماعها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
انما عند ظن عبدي بي قال شارح الظن هنا بمعنى اليقين كما في قوله تعالى الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فسره المفسرون بيقنون
يعني ان اعتقد عبدي اني مجيب الدعوات اجبت له وان اعتقد اني اغفر غفرت له وثبت ما جاء في الحديث من ان رجلين كانا
متساويين في العبادة اذا دخلا الجنة رفع احدهما الدرجات العلى فيقول صاحبه يا رب لم رفعته علي ولم يكن سبق في الدنيا
اكثر عبادة مني فيقول الله تعالى انه كان يسألني الدرجات العلى وانت سألتني النجاة من النار فاعطيت كل عبد سؤله قال النبي عم
سلوا الله الدرجات العلى فانما تسألون كريما وقال القاضي في لفظة ظن اشارة الى ان رجاء المغفرة ينبغي ان يكون عند استغفار
لانه اذا كان مع المعاصي يكون موهوما لا مظنونا وقيل المراد به الحث على حسن الظن بالله وتغليب الرجاء على الخوف كقوله عم
لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وانا مع عبدي اذا ذكرني اراد به المعية بالرحمة والتوفيق وقيل اراد به المعية بالعلم
يعني انا عالم به لا يخفى علي شيء من قوله خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان الصوم لي قيل سبب اضافته الى الله تعالى انه لا يعبد
به احد غير الله وقيل سببها ان الصوم يبعد عن الرياء بخلاف غيره وقيل سببها ان الصوم يختص بالعمدية لانها هي التنزه عن
الغذاء والتنزه عن الغذاء انما يكون بالصوم وقيل هي اضافة التشريف كقوله تعالى ناقة الله وانا اجزي به اى بالصوم لم يذكر
ما ذا يجزي لكثرة وانما قال انا اجزي مع ان كل جزاء الصالحات منه تعالى اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا توجه بنفسه الجزاء
اقتضى ذلك سعة الجزاء وقال ابو طالب المكي اذا كانت العبادة صفة من صفات الله تعالى فجزاؤه هو الله تعالى وهذا بلسان اهل
الذوق كما قال تعالى من وجدني وجد الله جزاؤه وقال الشريف ابو الحسن الهمداني خص الله الصوم لنفسه لسبب من ان يأخذ الخصوم فانهم اذا استوفوا
اعمال المؤمن عند الحساب ولم يبق له عمل اخرج الله ديوان صوم فيجزي به على ذلك م انس روى مسلم عنه ان الملك لا يزالون يقولون
يعني يسأل بعضهم بعضا ما كذا ما كذا كرر للتأكيد ما لها يعني من يعني من خلق كذا حتى يقولوا قال النووي هكذا وقع في بعض الاصول
وفي بعضها حتى يقولون وكلاهما صحيحان واثبات النون مع الناصب لغة قليلة جاءت كثيرة في الاحاديث الصحيحة هذا اى
هذا الكلام الله خلق الخلق منذ الجملة بيان لهذا او يقال الله عطف بيان لهذا او خلق الخلق خبر لهذا فمن خلق الله بالنصب مفعول خلق

الألوكة
www.alukah.net

جاء في حديث آخر ان من سمع هذا السؤال فليعلم ان سائله شيطان فليستعذ بالله منه فليقل امنت بالله ورسوله م ابو هريرة
روى مسلم عنه ان للصائم فرحتين الفرحة فعلة المرة من الفرح اذا افطر فرح لوصوله الى اتمام الصوم وعدم انقطاعه بآفة او
لوصوله الى الطعام والشراب يشعر به قوله عليه السلام اذا افطر الصائم ذهب الظمأ وابتلت العروق واذا لقي الله فرح لوصوله اليه
الى الدرجات العلية قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد بافطاره خروجه من الدنيا فان المؤمن يكون صائما عن جميع لذاتها المحرمة
ايام عمره فدعه في ذلك يوم فاذا غربت شمس حيوته افطر من صيام من شهواته ولهذا قال عليه السلام تحفة المؤمن الموت خ م
روى البخاري عنه اتقوا الظلم على نفسه الجار والمجرور متعلق بحرمت الظلم هو التصرف في ملك الغير او مجاوزة الحد هذا قال في حق
الله تعالى لان العالم كله ملكه وليس فوقه احد يحجه لا حدا ولا تجاوزا عنه فالمعنى تعاليت وتقدست عن الظلم وعلى عبادي والظلم
ممكن في حقهم لكن الله تعالى منهم عنه الا فلا تظالموا بها الا حرف تنبيه نظالموا بفتح التاء اصله تتظالموا م ابو هريرة روى مسلم عنه
ان المتحابون بجلالي اي بسبب عظمتي يعني الذين يكون المحبة بينهم لاجل رضائي لا للاغراض الدنيوية اليوم اظلهم في ظلي اليوم
ظرف لمتعلق ابن ويحتمل ان يكون الباء للقسم واليوم ظرف لاظلهم لكن لا اول وليل لمجاز في حديث آخر المتحابون في جلالي يعني اظلهم
في ظلي اريحهم من حرارة الموقف احد من استظل وقد جاء في غير صحيح مسلم اظلهم في ظل عرشي يعني ادخلهم جنة الخلد ويؤيده فان استقعد
عرش الرحمن يوم لا ظل الا ظلي بدل من اليوم خ م ابو هريرة روى البخاري عنه ثلث انا خصمهم يوم القيمة الخصم مصدر خصمه وصف الثلاث
به للمبالغة رجل اعطى بي على بناء الفاعل يعني اعطى الامان باسمي بان يقول للمستجير لك ذمة الله وعهده او معناه اعطى عهدا وحلف
باسم الله ثم غدر اي نقض عهده بلا نقض صاحبه ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه يعني منافعه ولم يعطه
اجره خص هذه الثلاثة بالذكر تشديدا عليهم والا فانه خصم لغيرهم من الظالمين م ابو هريرة روى مسلم عنه قسمت الصلوة بيني وبين عبدي
نصفين ولعبدي ما سال اراد بالصلوة القراءة لانها جزؤها وقد يطلق كل منهما على الآخر مجازا كما قال الله تعالى ولا تجهر بصلوتك يعني
بقراءتك فقال اي قرآن الفاتحة كان مشهورا يعني صلوة الجزء المراد منها وانما الفاتحة بقرينة تتمة الحديث فاذا قال العبد الحمد لله رب
العالمين قال الله حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله تعالى اثنى علي عبدي واذا قال مالك يوم الدين قال الله تعالى مجدني عبدي
واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سال واذا قال اهدنا الصراط المستقيم الى آخره قال
هذا لعبدي ولعبدي ما سال اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفين بمعنى ان بعضها ثناء الى قوله اياك نعبد وبعضها دعاء وهو من قوله
اياك نستعين الى آخر السورة والنصف هنا بمعنى البعض لانها منصفة حقيقة لان طرف الدعا اكثر وقيل انها منصفة
حقيقة لانها سبع ايات ثلث ثناء من قوله الحمد لله الى يوم الدين وثلث دعاء وشيء من قوله اهدنا الى آخرها والآية المتوسطة
نصفها ثناء ونصفها دعاء لكن هذا التاويل انما يستقيم على مذهب من لم يجعل التسمية منها آية في قوله تعالى ولعبدي ما سال
بشارة عظيمة خ م ابو هريرة روى البخاري عنه كذبني ابن آدم اي نسبني الى الكذب ولم يكن له ذلك يعني لم يكن التكذيب لائقا به بل
كان خطاؤه وشتمني الشتم وصف الغير بما فيه نقص وازدراء على عيب ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني كما بدأني
يعني لن يحييني الله بعد موتي كما خلقني وليس اول الخلق بايهون علي اي بايسهل الحجة للحال والعامل فيها قوله تعالى الخلق بمعنى المخلوق

ويحتمل ان يكون اضافة الاول الى الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل ان يكون من قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه
مقامه اي ليس اول الخلق الخلق والمحذوف هو المصدر من اعاده اي من اعادة الخلق بل اعادته اسهل لو جعل اصل البنية اعلم ان هذا مذكور
على طريق التمثيل لان الاعادة بالنسبة الى قوانا ايسر من الانشاء واما بالنسبة الى قدرة الله تعالى فلا سهولة له في شيء ولا صعوبة
واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا وانا الصمد هذا شتم لان التولد هو انفصال الجزء من الكل بحيث يتميز وهذا انما يكون في
المركب وكل مركب محتاج اولان الحكمة من التولد استحفاظ النوع عند فناء الآباء تعالى الله عما لا يليق به فان قلت قوله اتخذ الله
تكذيب ايضا لانه تعالى اخبر انه لا ولد له وقوله لن يعيدني شتم ايضا لانه نسبه الى العجز قلت احدهما باشتم والآخر بالتكذيب فلكل
نفي للعادة نفي صفة كمال واتخاذ الولد اثبات صفة نقصان له والشتم افحش من التكذيب ولذلك نفى الله عنه بابلغ الوجوه وقال
وانا الاحد اي المنفرد بصفات الكمال من البقاء والتنزه وغيرهما الواو فيه للحال العبد بفتح المصمود يعني المقصود اليه في كل الحوائج
الذي لم يلد هذا للتنبيه والمجانسة ولم يولد هذا وصف بالقدم والاولية ولم يكن له كفوا احد هذا تقرير لما قبله فان قلت لا يلزم
من نفي الكفو في الماضي نفيه في الحال والاستقبال قلت يلزم لانه اذا لم يكن في الماضي فوجد يكون حادثا والحادث لا يكون كفوا للقديم
م عياض بن حمار بالعين المهملة وبعد ياء مثناة تحت وبالضاد المعجمة وحمار بالحاء والراء المهملتين قيل ما رواه عن النبي م
ثلث حديثا انفرد مسلم منها بواحد كل مال نحلته اي اعطيته وملكته عبدا حلالا بفتح الحاء اي لا يحل له اكله الا ما نهى الله عنه وليس لاحد
يحتجه عليه من تلقاء نفسه كما فعله الكفار بربهم من تحريم البحيرة والسائبة وغيرهما انه خلقت عبادي حنفاء كلهم اي مستقيمين
لقبول الحق وهو معنى قوله عليه السلام كل مولود يولد على الفطرة وانهم اتتهم اي اتت بعضهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم يعني صرفتهم
عما كانوا عليه من قبول الحق الى الباطل وحرمت عليهم اي الشياطين ما احللت لهم كتحريم السائبة وغيرها وامرتهم اي الشياطين العباد
ان يشركوا بي ما لم انزل به اي بشركه سلطانا اي حجة وذلك لان الاشراك بالله لم يكن له حد فيه حجة قيل هو تحكم اذ لا يجوز على الله ان ينزل
برهانا على ان يشرك به غيره ويجوز ان يكون معناه لا انزال ولا حجة لقوله على لا حجة لا يهتدي بنار على اي لا هداية ولا منار
م ابو هريرة روى مسلم عنه لا ينبغي لعبد لي ويروى لعبدي ان يقول انا خير من يونس بن متى تقدم بيانه في الباب الاول في حديث
من قال انا خير من يونس بن متى م ابو هريرة روى مسلم عنه ما انعمت على عبدي من نعمة يعني من مطر ما فيه نافية ومن زائدة الا اصبح
فريق منهم كافرين يقولون الكوكب يعني امطر الكوكب يعني مطرنا بالكوكب تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل
الله من السماء م ابو هريرة روى البخاري عنه ما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل اراد بها الزائدة على اداء الفرض حتى احببته
فكنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به وبه التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها يعني اكون حافظا هذه الاعضاء
عن الاعمال التي لا ارتضيها حتى هذه الاربعة بالذكر لان معاني الانسان انما يكون بها هذا تفسير بحسب الظاهر والتفسير الباطن
ان العبد يتقرب بالنوافل الى الله فيجعل الله سلطان حجته غالبا عليه فيصير بحيث ما لاحظ شيئا الا لاحظ ربه وبهذا الاعتبار
يكون سمعه قيل هذا اخر درجات السالكين واول درجات الواصلين وقيل كنت اسرع في حوائجه من سمعه في الاستماع ومن بصره
في النظر ومن يده في اللمس ومن رجله في المشي وليس سائلي لاعطينه وان استعاذني لاعيذنه م ابو هريرة روى البخاري عنه

www.alukah.net

ما لعبدي المؤمن جزاء اذا قبضت صفيه بتشديد الياء يعني حبيبه الخالص من اهل الدنيا ثم احتسبه طلب الاجر بالصبر عليه
الا الجنة خ ابو هريرة روى البخاري عنهما من اهان لي وليا يعني من تعصب وآذى واحدا من اوليائي وهم
المطيعون الله ليس المراد بالولي هنا الولي المعهود بين المشايخ بل كل متقي داخل في هذا الحد كما قال تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم
ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون فقد بارزني بالمحاربة لان الولي ينصره الله فيكون الله ناصره كما قال تعالى يا ايها الذين آمنوا
ان تنصروا الله ينصركم فمن عادى من كان الله ناصره فقد بارز بمحاربته الله وما ترددت في شيء انا فاعله يتردد الدال يعني ما ترددت
ملائكتي الذين يقبضون الارواح ما ترددت في قبض نفس عبدي المؤمن ما هذه مصدرية مضافة بما محذوف اي مثل ترددي
ايام في قبض ارواح المؤمنين بان اقول اقبضوا روح فلان ثم اقول لهم اخروه كما جاء في الحديث ان الله تعالى ارسل ملك الموت
الى موسى لقبض روحه فلما لطم قال يا رب ارسلتني الى من لا يريد الموت فارسلني بالتخيير والملاطفة حتى طلب موسى
الموت وفي بعض النسخ ما ترددت ولما كان التردد وهو التخيير بين الشيئين لعدم العلم بان الاصلح اي محالا في حق الله تعالى
حمل على منتهاه وهو التوقف يعني ما توقفت فيما افعله مثل توقفي في قبض نفس المؤمن فاني اتوقف فيه واريه
ما اعددت من النعم والكرامات حتى يميل قلبه الى الموت شوقا الى لقائي ويجوز ان يراد من ترددي ارسال اسباب
الهلاك الى المؤمن من الجوع والمرض وغيرهما وعدم اهلاكه بها ثم ارسالها مرة اخرى حتى يستطيب الموت ويستحلي لقائه
كذا في شرح السنة يكره الموت استيناف عمن قال بسبب تردد كراهته شدة الموت لانا لموت نفسه يوصل المؤمن
الى لقاء الله فكيف يكرهه المؤمن وانا اكره مساءته اي ايذاءه بالحقه من صعوبة الموت وكربه ولا بد له منه اي للعبد من الموت
لانه مقدر لكل نفس وما تقرب الي عبدي المؤمن بمثل الزهد في الدنيا اي الاعراض عنها يقال زهد في الشيء وزهد عنه اذا
لم يرغب رغبة والمراد به ترك ما فضل عن حاجته ولا تعبد لي بمثل اداء ما افترضته عليه يعني اداء الفرائض افضل من اداء السنن
والنوافل لانه اتيان بما امره الله به وتركه عصيان واداء السنن ليس كذلك م جندب بن عبد الله روى مسلم عنه من ذا
الذي يتألى علي اي يحلف من مبتدأ واستفهام وذا خبره هو الذي مغفت لفلان او بدل منه بانه لا اغفر لفلان اني قد غفرت له وحبطت
عملك اي ابطلته هذا خطاب للحالف استدل به بعض المعتزلة على ان الاعمال تحبط بالكبائر لان هذا الحالف لم يكن كافرا واجاب عنه
اهل السنة بان المراد من حبوط عمله جعل حانثا في يمينه او بانه محمول على المستحل او يقال انه كان في شرع من قبلنا وكان حكمهم هكذا
فحكى الله تعالى نبيه عن فعله وقوله وفي الحديث دلالة لاهل السنة في غفران الكبائر بلا توبة لان ظاهر الحلف يدل على ان فلانا فعل
كبيرة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ومن اظلم من استفهام بمعنى النفي ممن ذهب يذهب يشرع يخلق خلقا كخلقي اي مخلوقا
كخلقي فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرة شك من الراوي وهذا الامر للتعجيز تشكيك بالحديث من ذهب الى تحريم
تصوير ما ليس فيه روح لكن الجمهور على ان الممنوع انما هو تصوير ذي الروح بدليل قوله عليه السلام في حديث ابن عباس ان كنت لا بد
فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له م ابو هريرة روى مسلم عنه يا ابن آدم انفق انفق عليك يعني اعطيك عوضا بالنفقة وتصدقه
م ابو هريرة رض ما روى مسلم عنه يا ابن آدم مرضت يعني يقول الله تعالى يوم القيامة اراد به مرض عبده انا اضافة اليه تشريفا

تشريفا لذلك العبد فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين انت منزه عن الامراض والنقائص والحاجة الى
الغير فان قيل كان الظاهر ان يقول كيف مرضت بمكان كيف اعودك قلنا عدل عنه معتذرا الى ما عوتب عليه وهو مستلزم له
لنفي المرض قال اما علمت ان عبدي فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتني يعني لوجدت رضائي عنده
يا ابن آدم استطعمتك اي طلبت منك الطعام فلم تطعمني قال يا رب كيف اطعمك وانت رب العالمين قال اما
علمت انه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندي اي ثوابه يا ابن آدم
استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف اسقيك وانت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه
اما بالتخفيف للتنبيه انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي اي ثوابه انما قال في العيادة لوجدتني وفي الاطعام والسقي
لوجدت ذلك عندي اشارة الى ان الله تعالى اقرب الى المنكسر المسكين وارشاد الى ان العيادة اكثر ثوابا منهما وقيل
هذا من باب تنزل الرب منزلة العبد كقوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وهذا كلام لا يعرفه الا من ذاقه وليس
للعاقل في معرفته طاقة م ابو ذر رض روى مسلم عنه يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فاني قيل الحديث بناء على قوله
كل مولود يولد على الفطرة اجيب بان المراد من الحديث وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة النبي عليه السلام لانهم خلقوا على الضلالة
والا وجب ان يولد انهم بعد ما كانوا على الفطرة لو تركوا باقي طباعهم من الشهوات واهمال النظر لضلوا فاستهديني
اهدكم يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم فان قلت
ما معنى الاستثناء في قوله الا من اطعمته والا من كسوته فليس احد من الناس محروما من الطعام والكسوة قلت المراد بالطعام
والكسوة بسطهما يا عبادي انكم تخطئون بضم التاء وروي بفتحها وفتح الطاء اي تذنبون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب
جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني لن تقدروا على
ايصال ضر او نفع الي فان احسنتم فنفعه عائد اليكم لا الي وكذا ان اسأتم يا عبادي لو ان اولكم اي من الاموات وآخركم اي من
الاحياء وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب اي على اتقى احوال قلب او على تقوى اتقى قلب رجل واحد ما زاد ذلك ملكي شيئا
يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم
وآخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل انسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص
المخيط بكسر الميم وفتح الياء الابرة اذا ادخل البحر اعلم ان التشبيه ليس في النقصان لان ما عنده لا ينقص اصلا وادخال المخيط
البحر لا يخلو عن نقص بل في عدم اطلاق النقص عليه عرفا وانما ضرب المثل تقريبا الى الافهام او يقال انه من باب الفرض يعني لو
فرض النقص في ملك الله تعالى لكان بهذا المقدار يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم هي صيغة العقبة يعني ما جزاء اعمالكم الا محفوظة
عندي لاجلكم ثم اوفيكم اياها وهو بتشديد الفاء يعني اوفيها اليكم وافية فمن وجد خيرا فليحمد الله من وجد غير ذلك فلا يلومن
الا نفسه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه انه اذا قضيت قضاء فانه لا يرد واني اعطيتك لاشكنك الا يهلكهم
بسنة بعامة الجار والجور وصفة لسنة يعني بقحط يعم جميعهم والباء فيه زائدة او بدل عن سنة باعادة الجار ولا يسلط

www.alukah.net

عليهم عدوا من سوى انفسهم يستبيح بيضتهم اى مجتمعهم يعنى يهلكهم بالكلية والمضارع حال عن عدوا او صفة ثانية ولو اجتمع عليهم
لوصلنا للوصل من باقطارها اى فى اطراف الارض او قال من بين اقطارها شك من الراوى حية يكون بعضهم يهلك بعضا او بعضهم
يسبى بعضا يعنى يكون الاهلاك صادرا من بعضهم على بعض ولا يكون صادرا من عدو خارج عنهم بحيث يستأصلهم **الباب**
الثانى عشر فى جوامع الادعية **ق عائشة رض** اتفقا على الرواية عنها اذهب الباس وهو شدة
المرض رب الناس واشف انت الشافى لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر اى لا يترك سقما بفتح السين والقاف
المرض كان اذا اشتكى انسان اى مرض مسحه اى النبى فى ذلك المرض بيمينه ثم قال اى عائشة الدعاء المذكور قوله كان اذا اشتكى اى
قول عائشة قالت فلما مرض عليه السلام وثقل اخذت بيده لاضع خدى مكان يضع فانتزع يده من يدى فقال اللهم اغفرلى
واجعلنى مع الرفيق الاعلى فذهبت انظر فاذا هو قد قضى ح **انس رض** روى البخارى عنه الحمد لله الذى انقذه من النار
قاله عند اسلام غلام يهودى صفة غلام عند موته وكان يخدم اى غلام النبى عليه السلام فمرض فاتاه النبى عليه السلام يعوده فقعد
عند راسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه فقال اطع ابا القاسم فاسلم وفيه بيان جواز عرض الاسلام وتهذيب من لم يتم اذا عقل
الكفر وذكر الحمد فى باب الادعية اشارة الى ان المراد بها الذكر تحميدا او تكبيرا او دعاء ح **ابو امامة رض** روى البخارى عنه الحمد لله كثيرا
حمدا كثيرا طيبا اى خالصا عن الرياء مباركا فيه الضمير راجع الى الحمد اى دائم الثبوت غير مكفى منصب على المصدر يعنى حمدا لا تكفيه
بل يعود اليه بذكره مرة بعد اخرى او معناه حمدا لا يرفع عنه الزيادة فان كل حمد مدح به تعالى والمودع بفتح الدال وتشديدها يعنى
لا تستغنى له ولا مستغنى عنه يعنى نستغنى من الجليل يحتاج اليه وقيل ضمير مكفى راجع الى الطعام المقدر بقرينة الحال يعنى غير مردود وكذا
ضمير مودع ومستغنى ربنا نصب على النداء وقيل ربنا بالرفع مبتدا وغير مكفى صفة ربنا هو الكافى والمطعم لان كل الخلائق محتاج
اليه قال التوربشتى وجدت الرواية فيها بالنصب كان يقول اى النبى عليه السلام هذا الحمد اذا رفع مائدته بالنصب مفعول ترفع
وهى خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة فانها هو خوان كمسلخ الجزار المجمع كذا قال الجوهرى وفى احياء العلوم ينبغى
ان لا يستعجل برفع المائدة لان الرحمة نازلة ما دامت ممدودة لما روى ان النبى عليه السلام قال لا تزال الملائكة تصلى على احدكم ما دامت
مائدته موضوعة بين اصابعه حتى ترفع اعلم ان هذا الحديث وما قبله ليس من الادعية وايراده فيها لانه فى المعنى دعاء كما قررنا
الاحاديث القدسية انه تعالى قال من شغله ذكرى عن مسئلتى اعطيته افضل ما اعطى السائلين **م ابن عمر رض** روى مسلم عنه
قال كان النبى عليه السلام اذا استوى على بعيره كبر ثلثا قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين
اى مطيقين يعنى لا طاقة لنا على ركوبه لولا تسخير الله اياه لنا وانا الى ربنا لمنقلبون اى راجعون وفيه اشارة الى ان استعلاء
على مركب الحيوة هو على ظهر الدابة لا بد من زوالها اللهم انا نسألك فى سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا
سفرنا هذا واطو عنا بعده اللهم انت الصاحب فى السفر والخليفة فى الاهل يعنى انت المعتمد عليه برعايتهم اللهم انى اعوذ بك
من وعثاء السفر اى مشقته الوعثاء بفتح الواو وسكون العين المهملة والثاء المثلثة تعب النفس بالكسر من شدة الحزن وكآبة

المنظر اى من نظرة الاهل والمال يعقب حزنا يتلف بعضهم وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ميمى اى من سوء الرجوع بان يصيبنا
خسران او مرض فى المال والاهل ورواه عبد الله بن سرجس ايضا وهو بفتح السينين المهملتين وكسر الجيم غير منصرف للعجمة والعلمية
يعنى روى الحديث هذا الراوى كابن عمر وزاد وآخور بفتح الهاء المهملة وسكون الواو يعنى النقص بعد الكور بفتح الكاف وبالراء
المهملة وهو لفت العمامة يقال كار عمامته اذا لفها وحاريا اذا انقصها يعنى يعوذ بك من ان تفسد امورنا بعد صلاحيتها واستقامتها
كانتقاض العمامة بعد تمام لفها ويروى بعد الكون بالنون وهو الوجود يعنى يعوذ من التراجع بعد الحصول على الحالة الجميلة وعن
المظلوم انما استعاذ من هذه الاشياء فى السفر مع انها تحدث فى الحضر ايضا لان السفر مظنة البلايا والمكاره فيه اكثر واذا رجع
فاطمئن يعنى انزوى مسلم فى ان النبى عليه السلام كان يدعو بالكلمات المذكورة حين عزمه الى السفر واتفقا على انه عليه السلام لما رجع
عن السفر كان يقولها وزاد فيه آيبون اى راجعون من السفر بالتلاثة تائبون اى الى الله من المعاصى عابدون اى مخلصون
العبادة لله ساجدون لربنا حامدون اى على هذه النعم صدق الله وعده بفتح فى وعده باظهار الدين ونصر عبده اراد عليه السلام
به نفسه وهزم الاحزاب وهم الطوائف من قبائل شتى مجتمعة لمحاربة النبى عليه السلام ومحاصرة المدينة وكانوا اثنى عشر الفا سيرون
من الفتح اليهم من اليهود ومعنى عليهم قريب من شهر لم يقع بينهم حرب الا الترامى بالنبل والحجارة فارسل الله عليهم ريحا سفت
التراب على وجوههم واطفأت نيرانهم وقلعت الاوتاد وقذفت فى قلوبهم الرعب فانهزموا وفيه نزل قوله تعالى يا ايها الذين
آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود فارسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها وحده اى فاقال وحده اى لم يشاركه احد
فى هذا الفعل **ق انس رض** اتفقا على الرواية عنه اللهم آتنا اى اعطنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار
اى احفظنا منه كان هذا اكثر دعائه عليه السلام انما اكثر دعاء النبى عليه السلام بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لان تنوين
حسنة للتنكير **م ابو هريرة رض** روى مسلم عنه اللهم آت نفسى تقويها يعنى اعطها حسناتها عن المحظورات وزكها اى طهرها
انت خير من زكاها وانت وليها اى ناصرها هذا راجع الى قوله آت نفسى كانه يقول انصرها على فعل ما يكون سببا لرضاك عنها لانك
ناصرها ومولاها هذا راجع الى قوله زكها يعنى طهرها بتاديب اياها كما يؤدب المولى عبده ح **زيد بن ارقم رض** روى البخارى عنه
قال لما قالت الانصار يا رسول الله لكل نبى اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا فقال عليه السلام اللهم
اجعل اتباعهم منهم يعنى الانصار هذا تفسير لضمير اتباعهم **ق انس رض** اتفقا على الرواية عنه اللهم اجعل بلدتنا حبيبة يعنى اجعلت
تثنية ضعف وهو مثل شىء وضعفاه مثلاه سقطت نونها بالاضافة والتضعيف ان يراد على الشىء مثله بكة من البركة
وهى الزيادة **ق ابو هريرة رض** اتفقا على الرواية عنه اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا اى قدر ما يمسك الرمق وقيل القوت هو
الكفاية من غير اسراف وفيه بيان ان الكفاف افضل من الغنى والفقر لان النبى عليه السلام افاد عوننه بافضل الاحوال ح
ابن عباس رض روى البخارى عنه اللهم اجعل فى قلبى نورا وفى سمعى نورا وفى بصرى نورا اعلم ان القلب محل الفكرة والآراء والبصر
محل النظرة والآيات والسمع محل السماع الحق والشيطان يأتى الناس فى هذه الاعضاء وهو يوسوس لهم بالشبهة بطلة فدعى عليه السلام
ان يدفعها الله بانبات النور فيها والمراد بها استعمالها على سبيل الصواب ومن بين يدى نورا ومن خلفى نورا امامى نورا ومن فوقى نورا ومن تحتى نورا

الراجع

بوسوسة تشبه بطلة م

www.alukah.net

اى جانبين لان الانوار تجاوز عن قلبه وبصره الا من عن يمينه وشماله من الخلق وامامى نورا وخلفى نورا وفوقى نورا وتحتى نورا
وفى عدم ايراد حرف الجر فى هذه الجوانب اشارة الى تمام الانارة واحاطته اذ الانسان يحيط به ظلمات الجبلة من كل جهة لم
يتخلص منها الا بالانوار الالهية واجعلنى نورا هذا اجمال بعد التفصيل اراد به نورا اعطنيها جامعا لانوارها كلها خ عائشة رض
روى البخارى عنها اللهم ارحم عتبا بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة تحت يعنى عتبا دبن بشير بكسر الباء الموحدة وسكون
الشين المعجمة قالته حين تهجدا صلى فى الليل فى بيت عائشة فسمع صوته يصلى فى المسجد ق البراء بن عازب رض اتفقا على
الرواية عنه اللهم اسلمت نفسى اليك ووجهت وجهى اليك الوجه النفس هنا بمعنى الذات يعنى جعلت ذاتى طايعة بحكمك
ومنقادة لك وفوضت امرى اليك اى توكلت عليك فى امرى كله والجاءت ظهرى اليك اى اسندت ظهرى اليك اى الى حفظك رغبة
ورهبة الرغبة هى السعة فى الارادة والرهبة هى المخافة مع الفرار وهما منصوبان على المفعول له على طريقة اللف والنشر يعنى
فوضت امورى طمعا فى ثوابك والجاءت ظهرى من المكاره اليك مخافة من عذابك اليك هذا متعلق بقوله رغبة وحده يا والا
كان من حقه ان يقول رغبة اليك ورهبة منك لا بالهمزة ولا منك وهذا مقصور لكنه ذكر بالهمزة لمناسبة بالجاء منك الا
اليك اللهم امنت بكتابك الذى انزلت وبنبيك الذى ارسلت م سعد بن ابى وقاص رض روى مسلم عنه اللهم اشف
سعدا اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ذكره ثلث مرات تاكيدا قيل قاله عليه السلام لما قال سعد فى مرضه عام حجة الوداع
انى خفت ان اموت بالارض التى هاجرت منها فشفى ببركة هذا الدعاء م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اللهم اصلح لى دينى
يعنى احفظه عن الخطاء الذى هو عصمة امرى يعنى عهد دينى هو المعتمد عليه فى ثباتى ولا شك انه كذلك لانه اذا فسد لم يبق لصاحبه
صلاح لا فى الدنيا ولا فى الاخرة واصلح لى دنياى التى فيها معاشى احفظ ما احتاج اليه من الدنيا كاثبات الزروع ونماء الكوثر و
غيرهما من النعم واصلح لى اخرتى التى فيها معادى يعنى ارزقنى ما يقربنى فى الاخرة اليك واجعل الحياة زيادة لى فى كل خير يعنى
اجعل حيوتى سبب زيادة طاعتى واجعل الموت راحة لى من كل شر يعنى اجعل موتى سببا لخلاصى من مشقة الدنيا بحصول الراحة
م المقداد رض روى مسلم عنه اللهم اطعم من اطعمنى واسق من سقانى تقدم قصته فى الباب الخامس فى حديث ماهذه الارحمة ق
ابن مسعود رض اللهم اعنى عليهم بسبع اى بقحط سبع سنين كسبع يوسف يعنى كان فى سبع سنين فى زمان يوسف عليه
نبينا وعليه السلام قال الراوى لما دعى النبى عليه السلام بهذا الدعاء على قريش لكثرة ايذائهم به اخذتهم سنة حتى كانوا يرون الهواء
كالدخان فجاءه ابو سفيان وقال يا محمد تامر بصلة الارحام وقومك هلكوا فادع الله لهم فدعا لهم فلما اصابتهم الرفاهية عادوا
الى ما كانوا عليه م على وعائشة رض روى مسلم عنهما قالا كان النبى عليه السلام يقول فى اخر وتره اللهم انى اعوذ برضاك من سخطك اى اعوذ
بعفوك من عقوبتك وهى الدفع من السوء من عقوبتك انما استعاذ بصفاته تعالى بعد الاستعاذة برضائه لان الله تعالى يحتمل ان يرضى عنه
من جهة حقوقه ويعاقبه بحقوق غيره واعوذ بك منك اى برحمتك من عقوبتك ولما ازداد عليه السلام قربا ازداد معرفة عظمة
الله فعجز نفسه عن ثنائه بقوله لا احصى ثناء عليك اى لا اطيقه والغرض منه اعتراف بتقصيره عن اداء ما وجب عليه من حق
الثناء على الله انت كما اثنيت على نفسك م ابن عباس رض اللهم انى اعوذ بعزتك اى بغلبتك لا اله الا انت ان تضلنى

اى من ان تضلنى وهو متعلق باعوذ وكلمة التوحيد معترضة فيه لتاكيد العزة انت الحى الذى لا يموت والجن والانس يموتون
اما خصتهما بالذكر وان كانت الحيوانات كلها تموتون لانهما المكلفان المقصودان بالتبليغ فكانتهما الاصل ق انس رض اتفقا على
الرواية عنه قال دخل رجل المسجد يوم الجمعة والنبى عليه السلام يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال انقطعت السبل
فادع الله ان يغيثنا فقال اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا امر من الاغاثة بالغين المعجمة من الغيث اى اعطنا ويحتمل ان يكون
من الاعانة بالعين المهملة بمعنى المعونة اى اعثنا بالمطر كرة ثلثا للتاكيد قاله الاستسقاء قال الراوى فمطرت من ورائه
سحابة فانتشرت فامطرت ثم دخل رجل فى الجمعة الاتية فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان
يمسكه عنا فقال عليه السلام اللهم حوالينا لا علينا فاقلعت م ام سلمة رض روى مسلم عنها اللهم اغفر لابى سلمة قاله حين
اغمض بصره وارفع درجته فى المهديين اى فى زمرة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجته من بينهم واخلفه بهمزة الوصل وضم
اللام اى كن خليفته فى رعاية امره واحفظ مصالحه فى عقبه بكسر القاف اى فى اولاده فى الغابرين اى فى الباقين واغفر لنا و
له يا رب العالمين وافسح اى وسع له فى قبره ونور له فيه م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم اغفر لاهل بقيع وهى مقبرة
المدينة الغرقد بالغين المعجمة وبالقاف والراء والدال المهملتين وهو نوع من شجر العضاه وانما اضاف البقيع الى الغرقد
لانه كان فيه غرقد فقطع ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه قال كان عم ابو عامر امير اعاجيش فاصابه سهم فقال له يا ابن اخى
اقرا رسول الله منى السلام وقل له يستغفر لى فمات فلما اخبرت به رسول الله دعا بماء فتوضا فقال اللهم اغفر لعبيد على صيغة
التصغير ابى عامر اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك من الناس نسك من الراوى قال ابو موسى فقلت يا رسول الله استغفر
الجار والمجرور متعلق بقوله استغفر قدم للتخصيص او للاهتمام فقال اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا
بضم الميم كريما اراد به الجنة وصفها بالكرم مع انه وصف لمن ادخل فيها وهو الله مجازا ق زيد بن ارقم رض اتفقا على الرواية عنه
اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار م ولابناء ابناء الانصار يعنى انفرد مسلم بذكر ابناء ابناء قريش ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين هذا عطف على المحلقين يعنون به قال يا رسول الله اللهم
اغفر للمحلقين والمقصرين التقصير ان يقص المحرم بعض شعر راسه من اطرافه واقل ما يجزئ فى الحلق او التقصير ثلث شعرات
عند الشافعى وعند مالك لا يجوز اقل من ربع الراس من حلق او تقصير قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال اللهم
اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين قاله فى حجة الوداع وهو الصحيح المشهور وفيه دليل على جواز الحلق والتقصير
فى الحلق وعلى ان الحلق افضل لانه عليه السلام كرر الدعاء للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى القاضى عياض عن بعضهم ان هذا
كان يوم الحديبية حين امرهم بالحلق فلم يفعلوا لطمعا به خول مكة محرمين يومئذ انما خص المحلقين بمزيد الدعاء عياض هذه الرواية و
وقدمهم على المقصرين لان النبى عليه السلام كان قد ساق هديه ومن ساق هديه لا يحلق حتى ينحر فلما امرهم من لا هدى معه وهم اكثر
بالحلق والحل وجدوا فى انفسهم من ذلك شيئا لان السبيل عدم فى الجاهلية ان لا يحل احد من احرامه دون طواف بالبيت فاستعظموا
ذلك وضاقت صدورهم وكان التقصير فى نفوسهم اخف من الحلق مال اكثرهم اليه فقدمهم واخر المقصرين ازالة عنهم ولكن البيان بين

www.alukah.net

النسكين من الغسل م عوف بن مالك الاشجعي روى مسلم عنه اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه
واكرم نزله اي قراه ووسع مدخله يعني قبره واغسله بالماء والثلج والبرد يعني طهره من الذنوب بانواع المغفرة الشبيهة
بهذه الاشياء المطهرة من الدنس ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره و
اهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه اراد بالاهل الخدم غير الزوج او هو من قبيل ذكر الخاص بعد العام وادخله
الجنة واعذه من عذاب القبر او من عذاب النار شك من الراوي قاله حين صلى على جنازة قال الراوي تمنيت ان اكون
ذلك الميت ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم به مني
اللهم اغفر لي هزلي وجدي وخطايي وعمدي وكل ذلك عندي يعني
انا معترف بصدور ما ذكر من الذنوب عني قال قيل ما وجه هذا الكلام وكان عم معصوما عن المعاصي قلنا قاله تعليما لامته
وتواضعا حيث عد فوت الافضل عنه ذنبا قال الشيخ الشارح انه معصوم عن وقوع الذنوب عنه لا عن امكان صدورها
فدعا وعليه السلام انما جوز هذا الاعتبار يعني اغفر ذنبي على تقدير الوقوع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اللهم اغفر
ذنبي كله دقه وجله بكسر الدال والجيم وتشديد القاف واللام اي صغيره وكبيره واوله واخره وعلانيته وسره ق
عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق الاعلى قيل معناه الرفيق الاعلى
رفيق بعباده فهو فعيل من الرفق بمعنى فاعل وقيل هو جماعة الانبياء والصديقين والشهداء كذا جاء مبينا في الحديث
الصحيح دعائه عند وفاته ق ام سليم بنت ملحان اتفقا على الرواية عنها قالت قلت انس خادمك ادع له فقال اللهم اكثر ماله
وولده وبارك له فيما اعطيته دعا به لانس بن مالك ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اللهم الرفيق الاعلى مر معناه قريبا
م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم انت السلام ومنه اسم من اسماء الله تعالى على معنى انه تعالى ذو السلام على المؤمنين في الجنان
كما قال تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام وقيل على معنى انه المالك المسلم العباد من المهالك فيرجع الى قدرته ومنك
السلام يعني يرجع منك السلامة تباركت يا ذا الجلال والاكرام م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم انت الملك لا اله الا انت ربي
وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق ولا يهدي لاحسنها
الا انت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس اليك
اي لا يتقرب به اليك او معناه لا يضاف الشر اليك على الانفراد وهذا رعاية الادب لانه تعالى خالق الكل من الخير والشر كما قال تعالى قل كل من عند الله وانا بك اليك يعني انا اعوذ بك والوجه اليك تباركت وتعاليت استغفرك واتوب اليك كان
يقوله اي النبي هذا الدعاء بعد قوله وجهت وجهي حين افتتح الصلوة واذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك اسلمت خشع
لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي يعني اخذ كل عضو من هذه الاعضاء حظه من الخضوع واصل الخشوع في القلب لكن لما رؤيته ظهر
على الجوارح والاعضاء سمي ذلك عضوا لكونه سببا عنه فاذا رفع راسه قال ربنا لك الحمد ملاء السموات وملاء الارض وملء ما
شئت بعد هذا المقبل يعني لو كانت كلمات الحمد اجساما يملاء الكل وملاء ما شئت من شيء بعد فاذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك آمنت

ولك اسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله احسن الخالقين ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد
والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت
المؤخر لا اله الا انت م ابن عمر رض روى مسلم عنه اللهم انت خلقت نفسي وانت توفاها اصله تتوفاها فحذف احدى التاءين
لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها وان امتها فاغفر لها اللهم اسئلك العافية امر به رجلا ان يقوله ان مع الفعل
بدل من الضمير المجرور في به يعني امر النبي عليه السلام الرجل بهذا الدعاء اذا اخذ مضجعه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة
ابن ربيعة والمستضعفين بمكة قاله عليه السلام حين ما جر من مكة وهم يقولون فيها اللهم اشدد وطاتك على مضر
مضر اسم قبيلة يعني خذهم اخذا شديدا اللهم اجعلها اي وطاتك والايام عليهم سنين اي اقحط كسني يوسف كالقحط
الواقع في زمانه م عمر رض انه روى مسلم قال لما نظر النبي عليه السلام الى المشركين يوم بدر وهم الف واصحابه ثلثمائة وتسعة
عشر رجلا فما زال يهتف به حتى سقط رداؤه عن منكبيه اللهم انجز لي ما اي افضل ما وعدتني اللهم ان تهلك
هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد في الارض قال قيل كان المسلمون كثيرا في مواضع غير اهل بدر فكيف قال ان تهلك
هذه العصابة لا تعبد في الارض قلت لو هلكت تلك العصابة على ايدي عدوهم الحاز ان يفتن غيرهم فلا يبقى على الارض مسلم
اعلم انه عليه السلام كان جازما بانجاز الله وعده انه كان يرى المسلمين مصارع الكفار قبل ملاقاتهم فكان غرضه عليه السلام من هذا
التضرع تعليم امته التضرع في الدعاء خ ابن عباس رض روى البخاري عنه اللهم انشدك اي اطلبك عهدك ووعدك اللهم ان تشا
اي تغلب الكفار على المسلمين لا تعبد على بناء المفعول بعد اليوم قاله يوم بدر وفي رواية اشد اللهم انك ان تشا لا تعبد في الارض قاله
يوم احد م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم انا نسئلك من خير ما سئلك نبيك محمد نبينا وعبدك ورسولك
اي من خيره الذي سئلك نبيك محمد نبينا وعبدك ورسولك وشر ما عاذ به نبيك محمد نبينا وعبدك ورسولك
اللهم انت المستعان وعليك البلاغ وبك المستغاث ولا حول ولا قوة الا بالله م ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اللهم لا تجعله فاجرا وجب من تجعله يعني الحسن
بن علي رضي الله عنهما خ اسامة بن زيد روى البخاري عنه اللهم اني احبهما فاحبهما وروي اللهم اني ارحمهما فارحمهما يعني الحسن والحسين
م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم اني اسئلك خير ما وخير ما فيها وما ارسلت به واعوذ بك من شر ما وشر ما فيها وشر ما ارسلت
كان يقول اذا عصفت الريح اي اشتدت تهب بها وكان خوفه عليه السلام على امته ان يعاقبوا كما عوقب غيرهم من الامم وفيه بيان الالتجاء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

للالتجاء الى الله عند حدوث ما يخاف منه م ابن مسعود رض روى مسلم عنه اللهم انى اسألك الهدى اى الرشاد والتقى اى الخوف
من الله والحذر عن مخالفته والعفاف وهو الستر عما لا يباح والغنى اى الاستغناء عما فى ايدى الناس خ سعد بن ابى وقاص
روى البخارى عنه اللهم انى اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك ان ارد الى ارذل العمر اى رديه
وهو ان يهرم ويختل عقله وحواسه ويعجز عن كثير الطاعات واعوذ بك من فتنة الدجال واعوذ بك من عذاب القبر ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه اللهم انى اعوذ بك من الخبث وهو بفتحتين جمع خبيث وهو الشيطان الذكر والخبائث جمع خبيثة
وهى الشيطان الانثى كان يقول اذا دخل الخلاء حض الخلاء بالذكر لانه موضع كثرة الشياطين لخلوه عن ذكر الله حتى قيل اذا حضر
الخلاء يحاسه فى نفسه ق ابو سعيد وانس رض علة المص بعلامة ق وجوما الغزوة البخارى لعلة وقع سهوا من الكاتب كما قال
الشيخ الشارح اللهم انى اعوذ بك من الهم وهو يكون فيما يتوقع والحزن فيما وقع وقيل كلاهما بمعنى واحد انما عطفه لاختلاف لفظهما الغلط
والعجز وهو القصور عن فعل الشىء والكسل وهو التثاقل فى الامور مع قدرته عليه والجبن بضم الباء وسكونها مصدر الجبان
وضلع الدين بفتحتين ثقله بحيث يميل صاحبه الى الاعوجاج وغلبة الرجال اى قهرهم عليه م ابن عمر رض روى مسلم عنه اللهم انى اعوذ بك
من زوال نعمتك وتحول عافيتك اى تبدلها وفجاءة نقمتك بالضم والمد نقمتك اى غضبك وجميع سخطك م عائشة رض روى مسلم
عنها اللهم انى اعوذ بك من شر ما عملت وهو ان يجر غيره ان كان طاعة وان كانت معصية فشره ظاهر وهى شر ما لم اعمل ومعنى استعاذته عما
لم يعمل ان لا يبتلى به فى الزمان المستقبل او ان لا يبتدأ العمل فى ذلك م عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اللهم انى اعوذ بك من عذاب
القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا اى البلايا الواقعة فى الحيوة والممات اى من فتنته وهى فتنة سكرات
الموت اللهم انى اعوذ بك من المأثم اى من الامر الذى يأثم به او هو الاثم نفسه والمغرم اى الخسران م انس رض روى مسلم عنه اللهم انى اعوذ بك
من علم لا ينفع اى لا يعمل به او معناه لا يحتاج اليه فى الدين وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع من كثرة الاكل او معناه
لا تقنع بما آتاها الله م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم انى اعوذ بك من فتنة النار اى من كون فتنة النار اى من كون صفتيتى وطاياى والنار والفتنة
بمعنى المحنة كما قال تعالى ولقد فتنا سليمان اى معنى صفتيناه من الاوصاف المعتبرة وعذاب النار يعنى من ان اكون من اهل النار وهم الكفار
فانهم هم المعذبون واما الموحدون فهم مؤدبون بالنار لا معذبون بها عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد الله
بالموحدين النار اماتهم فيها فاذا اراد ان يخرجهم منها امسهم العذاب تلك الساعة قال الشيخ الكلباذى وفتنة القبر هى
التغليظ فى السؤال عن جابر رض ملأ فمن سعد بن معاذ ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنازة رسول الله وسبح الناس معه طويلا ثم كبر
فكبر الناس معه طويلا وقالوا يا رسول الله سبحت فقال لقد تضايق على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرجه الله عنه وليس هذا من تضايق
القبر لان سعدا من افاضل الصحابة لقد استبشرت الملائكة بروح لسعد وعذاب القبر وهو ضرب من لم يوفق فى الجواب بعذاب من لم
ومن شر فتنة الغنى وهو التفاخر به وقيل الحرص على جمعه ومن شر فتنة الفقر وهو عدم الرضا به فربما ابتلى الانسان بالفقر
والغرم
الاعتبار وهو يكون لارادة الجبر والستر فى الغنى بالستر وغيره واستعاذ من شر ما ومن شر فتنة المسيح الدجال والاختبار ايضا حيث يزداد
المؤمن ايمانا ويتزايد بين عينيه وشره ان لا يقوى الكافر ولا يعلم ق ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه اللهم انى ظلمت نفسى ظلما كثيرا لا يغفر

الاعمال الصادرة فى غير ما مولاه ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لى مغفرة من عندك يعنى تفضلا من غير استحقاق وارحمنى انك
انت الغفور الرحيم قاله حين قال اى الراوى علمنى دعاء ادعو به فى صلوتى م البراء بن عازب روى مسلم عنه اللهم انى اول من
احيا امرك اذا اماته اى فى وقت اماتة اليهود لتوراتك وغيروه قال حين قرئ عليه يهودى محمم مجلود اى مسود الوجه روى البيهقى
جاءوا الى رسول الله فذكروا له ان رجلا وامرأة منهم زنيا فقال لهم رسول الله ما تجدون فى التورية قالوا نفضحهم ويجلدون ثم قال لرجل منهم
فقال عبد الله بن سلام ان فيها آية الرجم فاتوا بالتورية فنشروها فوضع احدهم يده على آية الرجم فقال لما صدقت يا محمد فيها آية الرجم
ثم امر به اى النبى عليه السلام بالرجم فرجم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال كنت ادعو امى الى الاسلام وهى مشركة فدعوتها
يوما فاسمعتنى فى رسول الله ما اكره فاتيت رسول الله وانا ابكى قلت يا رسول الله كنت ادعو امى الى الاسلام فتأبى على فدعوتها اليوم فاسمعتنى فيك ما اكره فادع الله ان يهدى امى فقال عليه السلام اللهم اهد ام ابى هريرة فخرجت
مستبشرا بدعوة عليه السلام فلما جئت الى الباب فسمعت امى خشفة قدمى فقالت مكانك يا ابا هريرة وسمعت خضخضة
الماء فاغتسلت ولبست درعها وعجلت من خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا
عبده ورسوله فرجعت الى رسول الله وانا ابكى من الفرح قلت يا رسول الله ابشر قد استجاب الله دعوتك وهدى امى فحمد الله ثم قلت يا رسول الله
ادع الله ان يحببنى وامى الى عباده المؤمنين ويحببهم الينا فقال عليه السلام اللهم حبب عبيدك هذا يعنى عبد هذا وامه الى عبادك
المؤمنين وحبب اليهما المؤمنين ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال قدم الطفيل واصحابه فقالوا يا رسول الله هلكت
دوس وابت فادع الله عليها فقال م اللهم اهد دوسا اسم قبيلة وآت بهم اى اعطهم التوفيق للاعمال الحسنة وفيه بيان حرص
النبى عليه السلام فى اسلامهم ثم على رض روى مسلم عنه اللهم اهد ذو سدة اى اجعلنى مستقيما وفى رواية اللهم انى اسئلك
الهدى والسداد واذكر بالهدى هدايتك الطريق وبالسداد سداد السهم يعنى اذكره خاطرك هذين اللفظين حين تطلب الهداية
والسداد وتطلب هداية الهداية من رب من الطريق واخذ منهج المستقيم والسداد يشبه بسداد السهم علما يا اى علم النبى عم
هذا الدعاء عليا م سعد بن ابى وقاص رض روى مسلم عنه اللهم بارك لاهل المدينة فى مدهم اى فى مكيالهم يعنى من اراد بسوء
اهل المدينة كما يذوب الملح فى الماء م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اللهم بارك لنا فى ثمرنا وبارك لنا فى مدينتنا يعنى اكثر خيرنا فى
المدينة من القيام باوامر الله وبارك لنا فى صاعنا وبارك لنا فى مدنا يحتمل ان يكون البركة دينية ويكون بمعنى الثبات يعنى ثبتنا
فى اداء حقوق الله المتعلقة بهذه المقادير وان يكون دنيوية ويكون بمعنى الزيادة يعنى اكثر ما يكال بها بحيث يكفى المد فيها لمن يكفيه
اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك وانا عبدك ونبيك وانا لم يذكر الخلة لنفسه مع انه ايضا خليل الله كما قال تعالى اتخذ الله
صاحبكم خليلا رعاية للادب حيث لم يساو نفسه بابيه ابراهيم وانه دعاك لمكة بقوله فاجعل افئدة من الناس تهوى اليهم
وارزقهم من الثمرات بان يجلب اليهم من البلاد والدعوة للمدينة بمثل ما دعاك لمكة لعمرى استجيب فى حقه وضاعف خير المدينة على
خير مكة بان جلب اليها النور قيصر وكسرى فى آخر الامر كما بشر الدين بها وهذا معنى قوله عليه السلام ومثلها معه كان يقول اذا اخذ اول الثمر
ثم يعطوا اصغر ولد له وهذا مشعر بان يكون الوليد للنبى عليه السلام وقد جاء فى رواية اخرى لمسلم يعطيه اصغر من يحضره من الولدان

www.alukah.net

فجعل المطلق على المقيد او يتناول هذه الرواية فيعطيه ذلك القرخص للاصغر بالاعطار لكونه ارغب فيه واكثر تطلعا ولما
بينهما من المناسبة في جزالة الانفصال عن الغيب ح ابن عمر رض روى البخاري عنه اللهم بارك لنا في شامنا وبيمننا وسكة
اهل الارض الموفة اللهم بارك لنا في يمننا م عبد الله بن بسر روى مسلم عنه اللهم بارك لهم فيما رزقتهم فاغفر لهم وارحمهم دعاء
لابيه بشر لما قرب اليه طعاما ثم اخذ بلجام دابته فقال ادع الله لنا خ البراء بن عازب رض روى البخاري عنه اللهم باسمك
احيي وباسمك اموت يعني لا انفك عن اسمك حيوة وممات وقيل الاسم هنا كما في قوله تعالى سبح اسم ربك يعني انت بخفي وانت علم
اراد به النوم واليقظة فنبه عليه السلام على اثبات البعث بعد الموت كان يقول اذا اخذ مضجعه اذا استيقظ قال الحمد لله الذي
احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور اراد بالاماتة هنا النوم والنشور الاحياء بعد الموت م ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب محل الكاف نصب على انه صفة لموصوف محذوف والمباعدة مثل ما
ما بين المشرق والمغرب اراد به ان يزول عنه الخطايا بالكلية ولا يعود اليها اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس
اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد يعني كفر خطاياي بالعفو والتجاوز عنه عن ذلك بالثلج والبرد ق جرير رض اتفقا
على الرواية عنه اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا دعا به له اي بالدعاء للراوي حين شكا اليه انه لا يثبت على الخيل و عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها حببت الينا المدينة كحبنا مكة او اشد او هنا للتنويع اللهم وصحح لنا صحيحها وبارك لنا في
مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة وهي اسم موضع ساكنوها اليهود ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم
لا عيش الا عيش الجوهري يقال فعد حوله وحواليه وحواليه بفتح اللام ولا يقال حواليه بكسر اللام بفتح مطر حوالينا ولا مطر علينا
تقدم قضيته في هذا الباب في حديث اللهم اغثنا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اللهم رب السموات ورب الارض ورب
العرش العظيم ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى اي يشق الحبة فيخرج منها السنبلة والنوى التمر فيخرج منه النخلة ومنزل
التورية والانجيل والفرقان اعوذ بك من شر كل شيء انت آخذ بناصيته فيدخل تحت كل شيء في قبضته وتحت قهره اللهم انت
الاول فليس قبلك شيء وانت الآخر فليس بعدك شيء يعني انت الباقي بعد فناء الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شيء اي ليس
اظهر منك لدلالة الآيات الباهرة عليك وانت الباطن فليس دونك شيء اي ليس شيء في البطون قريبا منك ودون يجيء بمعنى
قريب كقولهم المدينة دون مكة ويجيء دون بمعنى قبل كقولهم لا اقوم من مجلسي دون ان يجيء وجيء بمعنى غير كقول الشاعر ولم يكن لنفسه
منصورا من دون انه وقيل معنى الظهور والبطون احتجابه عن ابصار الناظرين وتجليه لبصائر المتفكرين اقض عنا الدين يجوز
ان يراد به حقوق الله تعالى وحقوق العباد جميعا واغننا عن الفقر م عائشة رض روى مسلم عنها قالت كان النبي عليه السلام اذا
قام من الليل افتتح صلوته بقوله اللهم رب جبرائيل وميكائيل واسرافيل قال سيبويه لا يجوز نصب رب على انه صفة لان الاسم المفرد
يضاف الى الاصوات ولا يوصف بها لثقل هذيل التقريب يا رب حضتها بالذكر لعظمتها فاطر السموات والارض اي مخترعها عالم
الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهتدني لما اختلف فيه من الحق من بيان الحال اي ثبتني عليه باذنك
تهدي من تشاء الى صراط مستقيم ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض اي حافظها

ورابيها وهو في معنى العلة لقوله لك الحمد وكذا كل ما جاء بعد الحمد ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض
ومن فيهن ولك الحمد لك ملك السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق اي الثابت الواجب ووعدك الحق
اي الصادق ولقاؤك حق اي ثابت وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة
حق خص نفسه بالذكر من بينهم ايذانا بانه فائق عليهم فان قلت لم عرف الحق في الاولين ونكره في البواقي قلت لانه
هو الحق الواجب الدائم وما سواه في معرض الزوال وكذا وعده مختص بالاخبار دون وعد غيره ونكره في البواقي
لانه لم يكن موضع الحصر لان لقاءه ثابت من جملة ما يكون ثابتا ولما نظر النبي عليه السلام الى عجزه ومقام عبوديته قال
اللهم لك اسلمت اي انقدت وبك آمنت وعليك توكلت واليك انبت اي الى عبادتك رجعت وبك خاصمت
اي وبتأييدك اخاصم الكفار واليك حاكمت يعني رفعت امري اليك وجعلتك حاكما بيني وبين من بخالفني فاغفر لي
ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت ويروى بعد ذلك انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت
او لا اله غيرك يقوله اذا قام من الليل يتهجد اي يصلي صلوة الليل م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اللهم ربنا لك الحمد
ملء السموات والارض وملء ما شئت من شيء اي من العرش والكرسي تعدد بالضم مرفوعا على الغاية اي بعد السموات والارض
اهل الثناء والمجد منصوب على المدح او على النداء وروي بالرفع اي انت اهل الثناء والمجد والنصب احق قال العبد مرفوعا
على الابتداء وكلنا لك عبد جملة معترضة بين المبتدا والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت وهذا خبر قوله احق
ولا ينفع ذا الجد بالفتح الغني منك الجد اي بدلك وحظه قوله تعالى ولو شئنا لجعلنا منكم ملائكة في الارض اي بدلكم يعني لا ينفع ذا
الغنى غناه بدلك اي بدل طاعتك وانما ينفع العمل الصالح قال الجوهري منك هنا بمعنى عندك كما في قوله اذا رفع رأسه من الركوع
م ابو هريرة الاسلمي رض روى مسلم عنه اللهم حسنت خلقي فحسن علي ما حسنت ولا تجعل عيشتها كدا اي ذا كدر وهو التعب في العمل دعاء جليبيب
واهراقته قال بعض الشارحين هذا الحديث م اخرجه احد من اصحاب الكتب الخمسة انما اخرجه البرقاني وقد اعلم المص بعلامة مسلم
ق عبد الله بن ابي اوفى اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم فاتاه ابو اوفى فقال
له اللهم صل على آل ابي اوفى تقدم الكلام عليه في الباب العاشر في حديث قولوا اللهم صل على محمد ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
اللهم على الآكام وهو بالكسر جمع اكمة وهي الموضع المرتفع والظراب بالظاء المعجمة جمع ظرب بالضم وزن كتف وهو الجبل الصغير
وبطون الاودية ومنابت الشجر دعاء حين استسقى فقيل له هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها حتى
ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اللهم عليك بقريش اي الزم بهلاك قريش ثلاثا ثم قال اللهم عليك بابي جهل
ابن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن ابي معيط بالعين المهملة
على صيغة المصغر وذكر السابع ولم احفظه قال ابن مسعود فوالذي بعث محمدا بالحق لقد رايت الذين سمى النبي عم
صرعى جميع صريع بمعنى مسقوط ثم سحبوا على بناء المفعول الى القليب قليب بدر عطف بيان او بدل قال الشارح هذا
هذا الكتاب لهشام بن عمار بن الوليد بكسر العين وتخفيف الميم ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه

الألوكة
www.alukah.net

قال اني رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلاء فوضعت وضوءه فلما خرج قال من وضع هذا قلت ابن عباس قال اللهم فقهه
في الدين اي اجعله فقيها عالما زاد ابو سعود وعلمه التاويل وهو نقل ظاهر اللفظ الى معنى آخر يدل دعاء له لما وضع له وضوءه
بفتح الواو ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم لا عيش الا عيش الآخرة فاغفر للانصار والمهاجرة اي الجماعة المهاجرة
م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك معناه ظاهر ق عبد الله بن ابي اوفى اتفقا
على الرواية عنه اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم اي اجعلهم واجعل امرهم مضطربا
دعاء على الاحزاب م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم من ولي من امر امتي شيئا فشق عليهم اي لم يرفق بهم
فاشقق عليه ومن ولي من امر امتي شيئا فرفق بهم فارفق به م جابر رض روى مسلم عنه قال طفيل بن عمرو رايته
في المنام وبيضة حسنة فقلت له ما صنع بك ربك قال غفر لي بهجرتي الى النبي فقلت ما اراك مغفورا بيديك قال قيل لي
لن يصلح منك ما افسدت فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ولبيديه فاغفر الجار والمجرور متعلق بقوله فاغفر
جواب شرط محذوف اجله الشرطية عطف على مقدر من حيث المعنى كان الله قال غفرت له الا يديه وقال عليه السلام اذا غفرت
فاغفر لبيديه فلما قتل الرجل نعشه بقطعة بديه صار يدا كانها جنتا نفسه فاستغفر لها يعني رجلا من ذوس تفسير
لضميره يديه يا جرير مع الطفيل بن عمرو الدوسي الى المدينة فاجتووها اي استوخموها فاصابتهما الجوى وهو داء الجوف فاخذ مشاقص
جمع المشقص وهو نصل السهم اذا كان طويلا فقطع بها براجمه وهي العقد التي في ظهور الاصابع فمات وفيه دليل على ان المغفرة
قد لا تتناول في الجناية وان العقاب مؤخر على البدن وان المؤمن اذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا نقطع له بالنار م
سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه اللهم هؤلاء اهلي يعني عليا وفاطمة والحسن والحسين خاله لما نزل قوله تعالى فمن حاجك
فيه من بعد ما جاءك من العلم الآية خ عائشة رض روى البخاري عنها اللهم مالة يعني مالة بنت خويلد اخت خديجة
قالت لما استاذنت عليه اي للدخول على النبي عليه السلام فعرف النبي استيذان مالة مثل استيذان خديجة م ابن مسعود رض
روى مسلم عنه امسينا وامسى الملك لله والحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم اني اسالك
خير هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك من شر هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم اني اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر وروي بكسر
الباء معناه الاستعاذة من الاستعظام على الناس واستخدامهم وبفتح الباء الاستعاذة من الهرم وارذل العمر اللهم اني اعوذ بك
من عذاب في النار وعذاب في القبر كان يقوله اذا امسى واذا اصبح قال مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله م عائشة رض
روى مسلم عنها بسم الله تقبل من محمد ومن امة محمد قالته عند الذبح اي ذبح كبشا وفيه جواز هبة الثواب ق عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها بسم الله تربة ارضنا اي هذه تربة ارضنا اراد بها المدينة لبركتها او جملة الارض بريقة بعضنا
يعني معجونة بريقة بعضنا قال الامام التوربشتي تربة ارضنا اشارة الى اول الفطرة وريقة بعضنا اشارة الى النطفة
التي خلق منها الانسان كانه يقول بلسان الحال اخترعت آدم عليه السلام من طين ثم ابدعت بنيته من ماء مهين فهبت
عليك ان تشفي من هذه نشاته يشفى سقيمنا باذن ربنا قال القاضي ناصر الدين ثبت في الطب ان للريق مدخلا

في النضج

في النضج وللتراب الوطن تاثيرا في حفظ المزاج الاصلي ودفع مضرته حتى قالوا ينبغي لمن سافر وتغير مزاجه ان يشفى من
تراب ارضه بالماء ثم ان للريق والتراب آثارا عجيبة يعجز العقول عن كنهها وقال الامام الطيبي الظاهر ان تلك
المداواة كانت مختصة بتربة ذلك المكان الشريف وبريقة نبينا لما صح انه عم يتوقى في عين على خبر امن الرمد كان اذا
اشتكى انسان منه او كانت قرحة او جرح قال بسبابته ثم وضعها بالارض ثم دفعها يعني انه كان ماخذ
من ريق نفسه على اصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيتعلق بها شيء فيمسح به على الموضع الجريح ويقول هذا
الكلام حالة المسح م ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم
لا اله الا الله رب السموات ورب الارض رب العرش الكريم وصف العرش بوصف الكرم كان يقول عند الكرب فان
قلت هذا ذكر وليس بدعاء لازالة الكرب قلت هذا ذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو اما شاء او يقول كان عليه السلام
في ذكر هذه الكلمات على نية الحاجة وذلك كاف عن اظهاره لكونه لمذكور علام الغيوب وقد ورد ان الله تعالى قال
من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين ق المغيرة بن شعبة رض اتفقا على الرواية عنه لا اله
الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد
منك الجد كان يقوله في دبر كل صلوة ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على
كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده قاله على الصفا م عبد الله بن الزبير
ابن العوام بتشديد الواو انفرد به مسلم لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا حول ولا قوة
الا بالله العلي العظيم اي لا حركة ولا استطاعة الا بمشيئة الله تعالى لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء
الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون كان يهلل بهن في دبر كل صلوة ق ابن عمر رض اتفقا على
الرواية عنه لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك تقدم معنى لبيك وان المراد به التكرار وليس بمعنى حقيقة بلغ

• ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك روي بكسر الهمزة وفتحها

• والمختار هو الاول لانه عام معناه ان الحمد والنعمة

• لك على كل حال وفي الكل تعليل لقوله لبيك

• كان يلبي بهذه التلبية بحجة وعمرة م انس رض
روى مسلم عنه لبيك عمرة وحجا منصوب على حذف
عمرة او نزع الخافض اي لعمرة هذه فلك على انه عليه السلام
كان قارنا تقدم الكلام وما هو الواقع الروايات الواردة
فيه في اول باب بلبيك الصلح تم الكتاب والله اعلم
بالصواب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقف الاخلاص
خالد بن قاسم بن الحاج
الحاج مصطفى آغا الرحموم
الحاج حسين آغا الرحموم

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

شبكة
الألوكة
www.alukah.net